

رَفَعُ
عبد الرحمن الغفوري
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الْمَدْحَلُ
إِلَى دِرَاسَةِ
عِلْمِ الْحَدِيثِ

تَأليفُ
سيد عبد الماجد الغفوري

دار البزكثير
دمشق - بيروت

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي

أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

المدخل
إلى دراسة
علم الحديث

الموضوع: علوم الحديث
العنوان: المدخل إلى دراسة علوم الحديث
التأليف: سيد عبد الماجد الغوري

الورق: شاموا
ألوان الطباعة: لون واحد
عدد الصفحات: 1202
القياس: 24×17
التجليد: فني
الوزن: 1520 غ

التنفيذ الطباعي:
مطبعة الريان - بيروت
التجليد:
مؤسسة فؤاد البعينو للتجليد - بيروت

ISBN: 978-9953-520-55-1



9 789953 520551

الطبعة الأولى
1430 هـ - 2009 م

حقوق الطبع محفوظة

يمنع طبع هذا الكتاب أو جزء منه بكل طرق الطبع
والتصوير والنقل والترجمة والتسجيل المرئي
والمسموع والحاسوبي وغيرها من الحقوق
إلا بإذن خطي من



للطباعة والنشر والتوزيع

دمشق - سوريا - ص.ب. : 311

حلبوني - جادة ابن سينا - بناء الجابي

طالة المبيعات تلفاكس: 2225877 - 2228450

الإدارة تلفاكس: 2243502 - 2458541

بيروت - لبنان - ص.ب. : 113/6318

برج أبي حيدر - خلف دبوس الأصلي - بناء الحديقة

تلفاكس: 01 817857 - جوال: 03 204459

www.ibn-katheer.com

info@ibn-katheer.com

المُدخل
إلى دراسة
علم التاريخ

تأليف
سيد عبد الماجد الغوري

دار البزكثير
دمشق - بيروت

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة الكتاب

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنُسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مِنْ يَهْدِيَهُ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضِلِّهِ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]، ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧١﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ! فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُخَدَّنَاتُهَا، وَكُلُّ مُخَدَّنَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْأَوْلِينَ وَالْآخِرِينَ، صَاحِبِ الْآيَاتِ الْبَاهِرَاتِ فِي خَلْقِهِ الْكَامِلِ، وَخُلُقِهِ الْعَظِيمِ، وَعَلَى آلِهِ الْخَيْرَةِ، وَصَحَابَتِهِ الْبَرَّةِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ، وَدَعَا بِدَعْوَتِهِمْ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

وبعد! فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَنْ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ وَخَصَّهَا مِنْ بَيْنِ الْأُمَمِ بِرِسَالَةِ خَالِدَةٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَخَصَّ رَسُولَهُ مُحَمَّدًا ﷺ بِأَنْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ، فَتَكْفُلُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - بِحَفِظِهِ فِي الصُّدُورِ وَالسُّطُورِ، وَأُوَكِّلَ بِيَانَهُ إِلَى رَسُولِهِ ﷺ بِقَوْلِهِ: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْفَكِرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]، فَكَانَتْ أَعْمَالُهُ ﷺ وَأَقْوَالُهُ

وتقريراته بياناً للقرآن، ولَمَّا وَرَدَ فِيهِ مِنَ الْأَحْكَامِ، وصار ذلك سنةً عنه ﷺ إِمَّا مَقْرُورَةً ومؤكدَةً لِمَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ، أو مَفْصَلَةً ومفسرةً لِمَا أَجْمَلَ، أو مَقِيْدَةً لِمَا أَطْلَقَ، أو مَخْصَصَةً لِمَا عَمَّ، أو مثبتةً لِمَا سَكَتَ عَنْهُ الْقُرْآنُ، فهي المصدرُ الثاني في التشريع بعد كتاب الله، ولهذا أقبل أصحابه - رضي الله عنهم - على تلقِّي سُنَّتِهِ وأحاديثه فوعوها وحفظوها ولم يفتهم شيءٌ منها، ثم تناقلها بعدهم أتباعهم وأتباع أتباعهم من المحدثين الأوتاد، والحُفَظاء الثَّقَاد، الذين أمدهم الله سبحانه وتعالى ببسطةٍ في العلم، وأنعم عليهم بسيلانِ الذَّهْنِ، وَسَعَةِ الْإِطْلَاقِ، وَالصَّبْرِ عَلَى التَّحْصِيلِ واستمرارِ الدَّابِّ فِيهِ، وَتَحْمُلِ الْأَلْفِ فِي تَلْقِي السُّنَّةِ وَضَبْطِهَا وَتَدْوِينِهَا وَجَمْعِهَا، فَكَانُوا آيَةً تَصَدِّقُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]. فوضعوا - رحمهم الله تعالى - قواعدَ دقيقةً وضوابطَ متينةً لسلامةِ روايةِ السُّنَّةِ حمايةً لها من تحريفِ الغالين، وانتحالِ المبطلين، وتأويلِ الجاهلين. فكانت تلك القواعدُ والضوابطُ أحكمَ القواعدِ وأدقَّها في الحُكْمِ عَلَى الْحَدِيثِ بحسبِ حالِ الراوي والمرويِّ أو السُّنْدِ والمُتَنِ، وبذلك أحبط اللهُ كَيْدَ الْكَائِدِينَ، وَدَسَّ الدَّسَّاسِينَ، وحفظَ سُنَّةَ رَسُولِهِ ﷺ أَبَدًا إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

وقد سُمِّيَتْ تِلْكَ الْقَوَاعِدُ وَالضُّوَابِطُ بِ: «عِلْمِ الْحَدِيثِ» أو «عِلْمِ السُّنَّةِ» أو «عِلْمِ أَصُولِ الْحَدِيثِ» أو «عِلْمِ مِصْطَلَحِ الْحَدِيثِ» وغير ذلك من الأسماء. فكان الاشتغالُ بهذا العلمِ «من أفضلِ القُرْبِ، وَأَجَلِّ الطَّاعَاتِ، وَأَهْمُ أَنْوَاعِ الْخَيْرِ وَأَكْدِ الْعِبَادَاتِ، وَأَوْلَى مَا أَنْفَقَتْ فِيهِ نَفَائِسُ الْأَوْقَاتِ، وَشَمَّرَ فِي إِدْرَاكِهِ وَالتَّمَكُّنِ فِيهِ أَصْحَابُ الْأَنْفُسِ الرَّكِيَّاتِ، وَيَادِرُ إِلَى الْإِهْتِمَامِ بِهِ الْمَسَارِعُونَ إِلَى الْخَيْرَاتِ. . . .» وقد تظاهر على ذلك جُمْلٌ من الآياتِ الكريمةِ والأحاديثِ الصحيحةِ المشهوراتِ، وأقاويلِ السَّلَفِ - رضي الله عنهم - البَيَّراتِ. . .»^(١)، وقد قال الإمامُ الرَّهْرِيُّ - رحمه الله تعالى - في شأنه: «أما إنه - أي: علم الحديث - يُعْجِبُ ذَكَورَ الرِّجَالِ وَيُكْرَهُهُ مَوْثِقَهُمْ»^(٢).

لقد أكرمني الله - سبحانه وتعالى - بملازمةِ أهلِ الحديثِ منذِ سِتِّي الْمَبْكُرِ سواءَ أكان

(١) شرح صحيح مسلم: للإمام النووي: (٣/١).

(٢) المدخل في أصول الحديث: للحاكم، ص: ١٤٦.

في بلاد الهند أو بلاد الشام، ومعايشة أقوالهم ومؤلفاتهم وسيرهم، والتعمق في منهجهم في فهم الكتاب والسنة. كما قدّر الله - جلّ وعلا - أن أقرأ علوم كلّ منهما مع تدبّر وتأملٍ وتفطّنٍ، أحياناً بدافع رغبتى، وأحياناً أخرى بمشورة من أساتذتي ومشايخي، دون أن أدع وأدّر ما أُلّف فيه من الكتب قديماً وحديثاً. كما شرفني الله - تعالى شأنه - بخدمة هذا العلم تأليفاً وتحقيقاً؛ ممّا جعلني أعيش مع هذا العلم وبه وله فترةً طويلةً أحسبها من أسعد أيام حياتي.

وأثناء مطالعة كتب هذا العلم، والاشتغال به؛ كنتُ أجد إلحاحاً من داخلي بضرورة كتابٍ يجمع بين دفتيه كلّ ما يتعلّق بهذا العلم من قريبٍ أو بعيدٍ؛ ليكون ذلك دليلاً لمن أراد فيه التوسّع والتعمّق، فانطلاقاً من تلك الفكرة أعدتُ قراءة هذا العلم من جديدٍ، ثم وضعته بين دفتي هذا الكتاب في ترتيبٍ جديدٍ وصياغةٍ جديدةٍ، مُستوعِبَ الأبواب، دون إخلالٍ بشيءٍ من مراد أهله، ولا إملالٍ بحشوٍ لا يحتاج إليه غير المتخصّص، سيلاحظ ذلك القارئُ النبيهَ الفطنُ غضون قراءته.

وقد ربّبتُ موضوعات هذا الكتاب في ثلاثة أبوابٍ، يسبقها بابٌ تمهيدِيٌّ، عرّفتُ فيه بأهمّ المصطلحات الأساسية الأولية المتعلقة بمتن الحديث وسنده وزوّاته. وأمّا الأبواب الثلاثة التي ما عداه فهي كما يلي:

الباب الأول: جعلته في فصلين، الأول: في تعريف السنة النبوية لغةً واصطلاحاً، وإثبات حُجّيتها من الكتاب والسنة والإجماع، ثم باستقلال السنة بتشريع الأحكام، وبيان علاقتها مع القرآن الكريم، وغير ذلك من مباحث مهمة تتعلّق بالسنة. أمّا الفصل الثاني فتصدّيتُ فيه لإلقاء الضوء على تدوين السنة النبوية في مراحلها المختلفة مع بيان ميزة كلّ مرحلةٍ منها.

والباب الثاني: جعلته في فصلين: الأول: في تعريف الرواية والعلوم المتعلقة بها، والثاني: في تعريف علوم الرّواية من حيث التاريخ والأسماء.

والباب الثالث: جعلته في ثمانية فصولٍ، كلّ ذلك في تعريف مصطلحات الحديث وأصوله وأنواعه.

وأعترف بأنَّ ما جاء في هذا الكتاب ليس لي فيه (سوى: الجمع ثم الترتيب، ثم التعبير، ثم التلخيص). وهي أدنى مراتب التأليف، أمّا أن تكون تأليفاً على نَفْسِ المتقدمين، بالإبداع، والاستدراك، فهذا لِطَرَازٍ شَعَرَ مِنْهُمُ الزَّمَانُ، وَطُورِي بَسَاطَهُ عَنَّا مِنْذُ أَرْمَانِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ.

وما الأمرُ فِينَا إِلَّا كَمَا قَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى -: «وَمَا نَحْنُ فِيمَنْ مَضَى إِلَّا كَبَقْلٍ فِي أَصُولِ نَخْلٍ طَوَالٍ». فَأَخْشَى أَنَّ الَّذِي يَتَكَلَّفُ التَّأْلِيفَ فِي هَذَا؛ يَقَعُ فِي تَعَبٍ مِنْ غَيْرِ أَرْبٍ، إِلَّا إِنْ اسْتَرَوْحَ إِلَى جَمْعِ الْمُتَفَرِّقِ، وَتَلْخِصِ الْمُنْتَشِرِ، وَاخْتِرَاعِ مَا لَمْ يَعْجُوا عَلَيْهِ، وَاسْتَدْرَاكَ مَا فَاتَهُمْ مِمَّا لَوْ ظَفَرُوا بِهِ لَتَبَجَّحُوا بِالنَّظَرِ إِلَيْهِ، فَعَسَى وَلَعَلَّ.

وقد وقعتُ في هذه الدَّعْوَى، وَرَجَوْتُ مِنَ اللَّهِ التَّوْفِيقَ لِتَحْقِيقِ هَذِهِ الرَّجْوَى، وَلِخَصْتُ فِي هَذِهِ الْأَوْرَاقِ غَالِبَ الْمَقَاصِدِ، وَزِدْتُ عَلَيْهَا نُحَبَّ الْفَوَائِدِ، بِمَبْلَغِ عِلْمِي وَجُمُودِ فَهْمِي... (١).

أَسْأَلُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَقْبَلَ هَذَا الْعَمَلَ خَالِصاً لَوَجْهِهِ، وَخِدْمَةً لِسُنَّةِ نَبِيِّهِ عَلَيْهِ أَلْفُ أَلْفِ صَلَاةٍ وَسَلَامٍ، وَيَرْزُقَنِي نِعْمَةَ الْإِخْلَاصِ وَحُسْنَ الْخِتَامِ، إِنَّهُ سَمِيعٌ مُجِيبٌ، وَهُوَ عَلِيُّ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

كتبه

المُعْتَرِّ بِاللهِ تَعَالَى

سَيِّدُ عَبْدِ الْمَاجِدِ الْغُورِيِّ

دمشق/ ٢٣ شعبان ١٤٢٨ هـ

٥ / أيلول ٢٠٠٧ م

(١) ما جاء بين القوسين هو من كلام العلامة الشيخ بكر بن عبد الله أبي زيد في مقدمة كتابه القيم النفيس: «التأصيل لأصول التخريج وقواعد الجرح والتعديل» ص: ١١ - ١٢.

الباب التمهيدي

تعريف

المصطلحات الأساسية لعلوم الحديث

- القسم الأول: تعريف أهم مصطلحات المتن والإسناد.
- القسم الثاني: تعريف الألقاب العلمية للمشتغلين بالحديث.

رَفْعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنم الله الفردوس
www.moswarat.com

القسم الأول

تعريف أهم مصطلحات المتن والإسناد

١ - الحديث :

لغة: ضدُّ (القديم)، و(الحديث): الجديد، والخَبْرُ، جمعه: أحاديث^(١).
واصطلاحاً: وهو ما أُضِيفَ إلى النبي ﷺ من قولٍ، أو فعلٍ، أو تقريرٍ، أو صفةٍ خُلِقِيَّةٍ
أو خُلُقِيَّةٍ، أو أُضِيفَ إلى الصحابيِّ أو التابعيِّ من قولٍ أو فعلٍ.

مثال ذلك :

وإليك أمثلة موضحة لهذا التعريف :

١ - مثال الحديث القولي :

هو ما أُضِيفَ إلى النبي ﷺ من قولٍ: كقوله عليه الصَّلَاةُ والسلام: «لا ضَرَرَ
ولا ضِرَارَ»^(٢).

٢ - مثال الحديث الفعلي :

ما أُضِيفَ إلى النبي ﷺ من فعلٍ: كقول السيدة عائشة - رضي الله عنها -: «كان عليه
الصَّلَاةُ والسلامُ يَصُومُ حتى نقول: لا يُفْطِرُ، ويُفْطِرُ حتى نقول: لا يَصُومُ»^(٣).

(١) القاموس المحيط .

(٢) أخرجه أحمد: (٣١٣/١).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب شعبان، برقم: ١٩٦٩.

٣ - مثالُ الحديثِ التقريري :

إقراره ﷺ بشيء، مثال ذلك حديثُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ - رضي الله عنه - عندما أرسله إلى اليَمَن حيث قال لمُعَاذٍ: «كَيْفَ تَقْضِي إِذَا عَرَضَ لَكَ قَضَاءٌ؟» قال بكتابِ الله. قال: «فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟» قال: فبِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قال: «فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا فِي كِتَابِ اللَّهِ؟» قال: أَجْتَهُدُ رَأْيِي وَلَا أَلُو. فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَدْرَهُ، وَقَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ لِمَا يُرْضِي رَسُولَ اللَّهِ»^(١).

فقد أقره ﷺ على طريقته في القضاء ولم يُنكز عليه.

٤ - مثالُ حديثِ الوصفِ الخُلُقِيِّ :

هو ما أُضيف إلى النبي ﷺ من خُلُقٍ، مثال ذلك ما رواه أبو سعيد الخُدْري رضي الله عنه: «كان رسولُ الله ﷺ أشدَّ حياءً من العذراء في خُدْرِها، وكان إذا كره شيئاً رأيناه في وجهه»^(٢).

٥ - مثالُ حديثِ الوصفِ الخُلُقِيِّ :

هو ما أُضيف إلى النبي ﷺ من وصفٍ خُلُقِيِّ :

مثال ذلك الحديثُ: «كان رسولُ الله ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا، وَأَحْسَنَهُ خُلُقًا، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ، وَلَا بِالْقَصِيرِ»^(٣).

٢ - السُّنَّةُ :

لغةً: استعمال العربُ كلمةَ (السُّنَّة) منذ عهد الجاهلية قبل مبعثِ النبي ﷺ بمعنى (الطريقة) حسنةٌ كانت أو قبيحةً.

وَوَرَدَ لَفْظُ (السُّنَّة) فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِمَعْنَى الطَّرِيقَةِ وَالشَّرِيعَةِ فِي أَكْثَرِ مِنْ مَوْضِعٍ مِنْهَا

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الأفضية، باب: اجتهاد الرأي في القضا، برقم: (٣٥٩٢).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، باب: صفة النبي ﷺ، برقم: (٣٥٦٢).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، باب: صفة النبي ﷺ، برقم: (٣٥٤٩).

قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذَيِّبَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [النساء: ٢٦٦].

كما وَرَدَ لَفْظُ (السُّنَّةِ) فِي كَلَامِ الرَّسُولِ ﷺ بِمَعْنَى الطَّرِيقَةِ فِي أَكْثَرِ مِنْ مَوْضِعٍ أَيْضاً، مِنْهَا مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي حَدِيثِهِ الطَّوِيلِ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَلِّيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَفِيهِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ»^(١).

وَاصْطِلَاحاً: هِيَ: «مَا أُضِيفَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ قَوْلٍ، أَوْ فِعْلٍ، أَوْ تَقْرِيرٍ، أَوْ وَصْفٍ أَوْ سِيرَةٍ»، هَذَا عِنْدَ بَعْضِ الْمُحَدِّثِينَ، وَعِنْدَ «الأكثر» أَنَّهَا تُشْمَلُ مَا أُضِيفَ إِلَى الصَّحَابِيِّ أَوْ التَّابِعِيِّ وَيُشْمَلُ الْوَصْفُ صِفَاتِهِ الْخُلُقِيَّةَ وَالْخُلُقِيَّةَ.

كما تُشْمَلُ السِّيْرَةُ حَيَاتُهُ ﷺ قَبْلَ الْبِعْثَةِ وَبَعْدَهَا.

٣ - الْحِكْمَةُ:

لَفْظٌ: إِنَّ كَلِمَةَ «حِكْمَةٌ» وَجِدَتْ فِي كُلِّ مِنْ أَدَبٍ مَا قَبْلَ الْإِسْلَامِ وَمَا بَعْدَ الْإِسْلَامِ: فَفِي الشُّعْرِ الْجَاهِلِيِّ اسْتُخْدِمَتْ هَذِهِ الْكَلِمَةُ لِلأَقْوَالِ الْمَتَّسِمَةِ بِالْعَقْلَانِيَّةِ، وَالْكَلِمَاتِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْحِكْمَةِ، وَخَيْرٌ مِثَالٌ عَلَى ذَلِكَ: عِنْدَمَا سَمِعَ الْأَصْمَعِيُّ - الشَّاعِرَ الْمُخَضَّرَمَ - قَصِيدَةً بَعَيْنِهَا لِسُوَيْدِ بْنِ أَبِي كَاهِلٍ عَلَتْ قَائِلاً: «إِنَّ الْعَرَبَ يَعُدُّونَهَا مِنْ حِكْمِهِ»^(٢).

وَفِي حِقَبَةِ مَا بَعْدَ الْإِسْلَامِ، ذَاتَ مَرَّةٍ - رَوَى عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: «أَنَّ الْحَدِيثَ النَّبَوِيَّ لَا يَعُدُّوْهُ أَكْثَرَ مِنْ كَوْنِهِ شَيْئاً مِنَ الْحِكْمَةِ».

وَقَالَ بَشْرُ بْنُ كَعْبٍ: «إِنَّهُ كَتَبَ بِحِكْمَةٍ كَذَلِكَ».

وَالنَّبِيُّ ﷺ اسْتَعْمَلَ كَلِمَةَ الْحِكْمَةِ بِالمَعْنَى الْحَرْفِيَّ عِنْدَمَا قَالَ: «خُذُوا الْحِكْمَةَ وَلَوْ مِنْ أَفْوَاهِ الْكُفَّارِ»^(٣).

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: الحثُّ على الصدقة، برقم: (١٠١٧).

(٢) المفضليات: ص: ١٩٠.

(٣) العقد الفريد: (١٠٦/٢).

فالحكمة تَمَّ تعريفها على أساس أن تُعرِّف جوهر الأشياء وتتصرَّف طبقاً لمتطلباتها.

وفي مناسباتٍ معروفةٍ تحدَّث القرآنُ عن الحكمة وعلاقتها بالكتاب، وفي مواضع أخرى استخدمها بمفردها.

ولكن ماذا تعني الحكمة؟ إنها بالضرورة تعني شيئاً آخر مختلفاً عما ذكره القرآن؛ لأن كلمة «حكمة» انفصلت من الكتاب بحرف العطف [و] كما في الآية ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٣].

لقد تناول الإمام الشافعيُّ باستفاضة استعمال لفظي: الحكمة والكتاب، وخلص إلى أنَّ (الكتاب) يُقصد به القرآن الكريم، بينما (الحكمة) تُشير إلى سنَّة النبي ﷺ^(١).

وبنفس هذه النتيجة فسَّر قتادةُ (المتوفى سنة ١١٨ هـ) قوله تعالى: ﴿مَا يَتَّلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ﴾ فقال: «تشير آيات الله في القرآن، ﴿وَالْحِكْمَةَ﴾ تعني: السنَّة^(٢)».

إذاً إن (الحكمة) مساويةٌ تماماً للسنَّة بإجماع العلماء بعد الشافعي بذلك؛ ولأنَّ الشافعي لم يَضغ خطأً فاصلاً بين الحديث والسنَّة فيمكن أن نقول: إن الحكمة عنده مساويةٌ للحديث.

ويبدو أنَّ الحسن البصري (المتوفى سنة ١١٠ هـ) اعتاد أن يستخدم هذا المصطلح بمعنى الحديث، ففي خطابه الشهير إلى الخليفة عبد الملك يُشير إلى حكمة الآباء، ويقول: «إنهم يتصرَّفون وفقاً لأوامر الله، لقد رَوَوْا حكمته، واتبعوا سنَّة رسول الله ﷺ».

فكلمة «حكمة» التي استخدمت هنا مع كلمة «سنَّة»، وكلمة أوامر الله ارتبطت بتعبير

(١) الرسالة: ص: ٢٤، وانظر: «جامع بيان العلم» ص: ٢٤٧.

(٢) طبقات ابن سعد: (٨/١٤٤).

«روى» تُوضَّح أَنَّ الحكمة بالنسبة للحسن البصري تعني الحديث^(١).

٤ - الخَبْرُ:

لغة: (الخَبْر) معناه: النَّبَأُ، وجمعه: أَخْبَارٌ^(٢).

واصطلاحاً: فيه ثلاثة أقوال.

١ - الخَبْرُ: مُرَادِفٌ للحديث، أي: معناهما واحدٌ.

٢ - الخَبْرُ: مُغَايِرٌ للحديث؛ لأن (الحديث) هو ما جاء عن النبي ﷺ، و(الخَبْرُ)

ما جاء عن غيره.

٣ - الخَبْرُ أَعْمٌ من الحديث: أي: أَنَّ الحديث ما جاء عن النبي ﷺ، و(الخَبْرُ) ما جاء

عنه، أو عن غيره^(٣).

كان (الخَبْرُ) مصطلحاً عامّاً ل: (المرفوع) و(الموقوف) من الأحاديث، وعليه فهناك

عبارة تقول: «كلُّ حديثٍ يُعَدُّ خَبْرًا، وليس كلُّ خَبْرٍ يُعَدُّ حديثاً^(٤)».

وذهب علماء خُرَاسان خطوةً أبعد من هذا: فقد ساووا بين (الخبر) و(حديث

النبي ﷺ)، وميَّزوا أيضاً بين (الموقوف) و(المرفوع) من الأحاديث، وأطلقوا على الأول:

«الأثر»، والثاني أطلقوا عليه «خبراً».

٥ - الأَثَرُ:

لغة: الأثر: معناه: بَيِّنَةُ الشيء.

واصطلاحاً: فيه قولان:

١ - هو مرادفٌ للحديث: أي: أَنَّ معناهما واحدٌ، فيكون تعريفه بناءً على ذلك

(١) انظر: «دلائل التوثيق المبكر للسنة والحديث» ص: ١٢٨ - ١٣٠.

(٢) القاموس المحيط.

(٣) شرح النخبة: ص: ١٨.

(٤) قواعد التحديث: ص: ٦٢.

كتعريف (الحديث)، وهو: «ما أُضِيفَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ قَوْلٍ، أَوْ فِعْلٍ، أَوْ تَقْرِيرٍ، أَوْ صِفَةٍ»^(١).

٢ - هو مُعَايِرٌ لِلْحَدِيثِ: يَعْنِي أَنَّ الْمَرَادَ بِهِ: «الْأَثَرُ» غَيْرُ الْمَرَادِ بِهِ: «الْحَدِيثُ».

فَيَكُونُ تَعْرِيفُ الْأَثَرِ - عَلَى هَذَا الْقَوْلِ - هُوَ: «مَا أُضِيفَ إِلَى الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ مِنْ أَقْوَالٍ أَوْ أَعْمَالٍ»^(٢).

٣ - وَعِنْدَ فَهَاءِ خُرَّاسَانَ: «الْأَثَرُ» مُعَايِرٌ لـ: «الْحَدِيثِ»، لَكِنَّ الْمَرَادَ بِهِ: الْمَوْقُوفُ فَقَطْ، دُونَ الْمَقْطُوعِ.

٦ - الْمَتْنُ:

لَفْعَةٌ: الْمَتْنُ: مَا صَلَّبَ وَازْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ^(٣).

وَاصْطِلَاحًا: مَا يَنْتَهِي السَّنَدُ مِنَ الْكَلَامِ^(٤)، أَي: مَا انْتَهَى إِلَيْهِ السَّنَدُ مِنْ أَلْفَاظِ الْحَدِيثِ الدَّالَّةِ عَلَى مَعَانِيهِ.

وَالْمُنَاسِبَةُ بَيْنَ الْمَعْنَى اللَّغَوِيَّةِ وَالْإِصْطِلَاحِيَّةِ، أَوْ وَجْهَ تَسْمِيَةِ مَا يَنْتَهِي إِلَيْهِ السَّنَدُ بِالْمَتْنِ هُوَ: أَنَّ مَا يَنْتَهِي إِلَيْهِ السَّنَدُ قَوِيٌّ بِذِكْرِ السَّنَدِ، وَبِدُونِهِ ضَعِيفٌ. هَذَا حَسَبَ الْمَعْنَى الْأُولَى. أَوْ أَنَّهُ صَلَّبٌ بِالسَّنَدِ وَإِلَّا فَهُوَ مُفْتَتٌ. هَذَا حَسَبَ الْمَعْنَى الثَّانِيَّةِ. أَوْ أَنَّهُ ظَاهِرٌ وَبَارِزٌ بِالسَّنَدِ وَإِلَّا فَهُوَ غَائِبٌ مُسْتَتِرٌ. وَهَذَا حَسَبَ الثَّلَاثِ.

وَصُورَتُهُمَا فِيمَا يَلِي مِنَ «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» قَالَ:

حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيَّ

(١) تدريب الراوي: (١/١٨٥).

(٢) المرجع السابق: (١/١٨٤).

(٣) القاموس المحيط.

(٤) تدريب الراوي: (١/٤٢).

يقول: سمعتُ عمرَ بنَ الحُطَّابِ - رضي الله عنه - على المنبر قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنما الأعمالُ بالنيَّاتِ، وإنما لكلِّ امرئٍ ما نوى، فمن كانتِ هجرتهُ إلى الله ورسوله فهجرتهُ إلى الله ورسوله، ومن كانتِ هجرتهُ إلى دُنيا يُصيِّبها، أو إلى امرأةٍ يَنكِحُها، فهجرتهُ إلى ما هاجرَ إليه».

فالسندُ هو «حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ . . . سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول».

والمتن هو: «إنما الأعمال بالنيَّات . . . ما هاجرَ إليه»^(١).

٧ - السَّنَدُ :

لغةً: السَّنَدُ، معناه: المُعْتَمَد، يقال: فلانٌ سَنَدٌ؛ أي: مُعْتَمَدٌ، وكذلك ما ارتفع من الأرض، والجمعُ: أسنادٌ، لا يكسر على غير ذلك، وكلُّ شيءٍ أسنَدتَ إليه شيئاً هو مُسْنَدٌ^(٢)، وسُمِّيَ كذلك لأنَّ الحديثَ يُسْتَنَدُ إليه، ويعتمد عليه.

واصطلاحاً: هو الإخبارُ عن طريقِ المتن، أي: سلسلةُ الرجالِ المُوصِلَةُ للمُتَنِّ.

٨ - السَّنَدُ العالِي :

لغةً: (العالِي) اسمُ فاعلٍ من «العُلُو» وهو صِدَدُ: السُّفْل، و(السَّنَد) قد تقدَّم معناه آنفاً.

واصطلاحاً: هو السَّنَدُ الذي قلَّ عددُ رجاله بالنسبة إلى سندٍ آخر يَرِدُ به الحديثُ نفسه.

وعُلُوُّ الإسنادِ له عند المحدثين شأنٌ كبيرٌ، وذلك أنه يُفيد قُوَّةَ السندِ؛ لأنه يُبعد احتمالَ الخَلَلِ عن الحديثِ؛ لأنَّ كلَّ رجلٍ من رجاله قد يحتمل أن يقع من جهته خَلَلٌ، فإذا قلَّتِ الوسائطُ تقلَّ جهاتُ الاحتمالِ للخَلَلِ، فيكون عُلُوُّ السندِ قُوَّةً للحديثِ.

قال الحافظ أبو الفضل المَقْدِسِي^(٣): «أجمع أهلُ النقلِ على طلبهم العُلُوَّ ومدحه؛ إذ

(١) أخرجه البخاري في أول كتاب بدء الرُوحِ، برقم: (١).

(٢) لسان العرب: (٣/٢٢٠).

(٣) في كتابه: «مسألة العلو والتزول»: (ق ٥/٥).

لو اقتصروا على سماعه بنزول لم يرحل أحد منهم» .

وقد رحل المحدثون فيه ، وأتعبوا مطاياهم من أجله . ما إن يسمع أحدهم بحديث عن مُحدِّثٍ في عصره حتى يزحَل إليه لِيَسْمَعَهُ منه مباشرةً .

قال الإمامُ أحمدُ بن حنبلٍ : « طلبُ الإسنادِ العالِي سُنَّةَ عَمَّن سَلَفَ » .

وقيل للإمامِ يَحْيَى بن مَعِينٍ في مَرَضِهِ الذي ماتَ فيه : « ما تشتهي ؟ » قال : « بيتُ خالٍ ، وإسنادُ عالٍ » .

وينقسم العُلُوُّ بحسبِ جهته أقساماً خمسة ، ترجع إلى قسمين رئيسيين : علُوُّ مسافةٍ بقلَّةِ الوسائط ، وعلُوُّ صفةٍ :

أما العُلُوُّ بالمسافة فهو ثلاثة أقسام :

القسم الأول : القُرْبُ من رسول الله ﷺ من حيث العدد بإسنادٍ صحيحٍ نظيفٍ . وهذا عُلُوُّ مُطلَقٌ ، وهو أفضل أنواع العُلُوِّ وأجلُّها .

قال محمد بن أسلم الطُّوسِيّ : « قُرْبُ الإسنادِ قُرْبٌ أو قُرْبَةٌ إلى الله عزَّ وجلَّ » .

ووجهُ كلامِهِ هذا فيما نرى : أنَّ قُرْبَ الإسنادِ يُفيدُ قوَّةَ السند كما عرفت ، واستخراجُ المحدثِ لذلك يقربُه إلى الله عزَّ وجلَّ .

وقد اعتنى العلماءُ بهذا النوع ، وجمعوا فيه تآليفَ ، أشهرها ما جمعت فيه الأحاديثُ الثلاثية ، مثل كتاب : « ثلاثيات المسند » وكتاب « ثلاثيات البخاري » .

والأحاديثُ الثلاثية هي ما كان بين الإمام المصنِّف وبين النبي ﷺ ثلاثُ وسائط .

مثل : حديثِ الإمام أحمد قال : « ثنا سفيانُ ، قال : قلتُ لعمر وسمعتُ جابراً يقول :

مَرَّ رجلٌ في المسجدِ معهُ سِهَامٌ ، فقال له النبي ﷺ : « أُمْسِكْ بِنَصْلِهَا » ؟ قال : نَعَمْ ^(١) .

وروى البخاريُّ : حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بن إبراهيم ، قال حَدَّثَنَا يزيدُ بن أبي عبيد ، عن سلمة

(١) ثلاثيات المسند : (١/٢٦٤) .

قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «مَنْ يَقُلْ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَبْبُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(١).

القسم الثاني: القُرْبُ من إمام من أئمة الحديث، وهو عُلُوُّ نَسَبِيٍّ، كالعُلُوُّ إلى مالك، والأوزاعي، وسفيان، وشعبة، وإنما يُوصَفُ بالعُلُوُّ إذا صَحَّ الإسنادُ إلى ذلك الإمام بالعدد اليسير من الرجال.

ووجهُ اعتبار هذا عُلُوًّا - فيما يبدو لنا - أنَّ هؤلاء الأئمة قد انتهى إليهم علمُ الحديث وحفظه، فأصبح خوفُ الخَلَلِ في رواياتهم مأموناً، فرغبوا في العُلُوِّ إليهم، لِمَا فِيهِ مِنْ قُوَّةِ السند.

القسم الثالث: العُلُوُّ بالنسبة إلى الكتب الحديثية المشتهرة، وهو أن يعلو إسنادُ المحدث بالنسبة إلى روايته عن طريق الصحيحين وبقية السُنَّة، إذ لو روى الحديث عن طريق كتابٍ من الستة يقع أنزل مما لو رواه عن غير طريقها.

وغالباً ما يكون العُلُوُّ في هذا القسم بسبب نزول الإسناد عن طريق هذه الكتب، قال الحافظُ العراقي: «مثاله: حديثٌ رواه الترمذي لابن مسعود مرفوعاً: «يومَ كَلَّمَ اللهُ موسى كانت عليه جُبَّةٌ صُوفٍ...». رواه الترمذي عن عليِّ بن حُجْرٍ عن خَلْفِ بن خليفة، فلو رويناه عن طريق الترمذي وقع بيننا وبين خلف تسعة، فإذا رويناه من جزء ابن عَرَفة وقع بيننا وبينه سبعة بعُلُوِّ درجتين...»^(٢).

وقد كثر اعتناء المحدثين المتأخرين بهذا القسم، وأصبح له شهرةٌ كبيرةٌ عندهم، ففرَّعوه إلى عدَّةِ فروع، هي: الموافقة^(٣)، والبدل^(٤)،

(١) ثلاثيات البخاري: ص: ٣.

(٢) شرح ألفية الحديث: (١٠١/٣).

(٣) الموافقة: هي أن يقع لك حديثٌ عن شيخ الإمام مسلم من غير جهةٍ بعددٍ أقلَّ من عددك إذا رويته عن مسلم عنه.

(٤) البدل: هو الوصولُ إلى الشيخ بشيخ أحد المصنِّفين من غير طريقه، مثل ما إذا روى البخاريُّ عن قُتَيْبَةَ عن مالكٍ حديثاً، ويقع لأحد ذلك الإسناد بعينه من طريقٍ أخرى إلى القَعْنَبِيِّ عن مالك، فيكون القَعْنَبِيُّ بدلاً من قُتَيْبَةَ. (نخبة الفكر: ص ٢٣١).

والمساواة^(١)، والمصافحة^(٢).

أَمَّا عَلُوُّ الصَّفَةِ: فهو هذان القسمان الباقيان، ذكرهما الحافظ أبو يعلى الخليلي في كتاب: «الإرشاد إلى معرفة علماء الحديث» واشتهر بعده:

الأول: العُلُوُّ بوفاة الراوي، بأن يتقدّم موتُ الراوي في هذا السند على موت الراوي الذي في السند الآخر، وإن كانا متساويين في العدد.

الثاني: العُلُوُّ بتقدّم السَّماع من الشيخ، بأن يكون أحدُ الرُّوَاةِ سمع منه قبل غيره، إلا أنه يقع التداخلُ كثيراً بين هذين القسمين، حتى عَدَّهما بعضُ العلماء قسماً واحداً، ونلاحظ أن فائدة العُلُوُّ لا تظهر في هذين القسمين إلا في بعض الصور، التي تدخل في أنواع أخرى من علوم الحديث، مثل: «معرفة مَنْ اختلط في آخر عمره» ونحوه من الأبحاث. لذلك لم يذكرهما بعضُ المحققين كالحافظ ابن حجر^(٣).

٩ - السَّنَدُ السَّافِلُ:

هو السَّنَدُ الذي كَثُرَ عددُ رجاله عن عدد رجال السَّنَدِ المقابل له، يُقال له: السَّنَدُ النَّازِلُ، سيأتي تعريفه.

١٠ - السَّنَدُ النَّازِلُ:

لغة: النازل: اسمُ فاعلٍ من «التَّزُولِ» وهو: «الحُلُولُ».

واصطلاحاً: هو السَّنَدُ الذي كَثُرَ عددُ رجاله بالنسبة إلى سندٍ آخر، يَرُدُّ به ذلك الحديثُ بعددٍ أقلَّ، وهو ضِدُّ: «العالي».

مراتب التَّزُولِ:

ينقسم «التَّزُولُ» إلى خمسة مراتب، وهي:

١ - كثرة الوسائط إلى النبي ﷺ، وهو نزولٌ مسافةً مُطلَقاً.

(١) المساواة: هي استواء عدد الإسناد من الراوي إلى آخر الإسناد مع إسناد أحد المصنِّفين.

(٢) المصافحة: وهي أن تقع المساواة لشيخ الراوي، فتكون للراوي مصافحةً.

(٣) انظر «منهج النقد في علوم الحديث» ص: ٣٥٨ - ٣٦٢.

٢ - كثرة الوسائط إلى إمام من أئمة الحديث، وهو نزول مسافة نسبي.

٣ - نزول الإسناد من طريق غير الكتب الستة، عن الإسناد من طريقها، وهو نزول مسافة نسبي أيضاً.

٤ - تأخر الوفاة، وهو نزول صفة.

٥ - تأخر السماع، وهذا أيضاً نزول صفة.

التزول مفضول ومرغوب عنه عند المحلّثين، قال الإمام يحيى بن مَعِين: «الإسنادُ النازل قُرْحَةً في الوجه»، وقال الإمام عليُّ بن المَدِينِي: «التزولُ سُؤْمٌ»^(١).

١١ - الإسنادُ:

لغة: الإسناد: هو مصدر (أَسْنَدَ، يُسْنِدُ، إِسْنَادًا) بمعنى: «اعتمد»، قال ابنُ منظور: «وقد سَنَدَ إلى الشيءِ يَسْنُدُ سُنُودًا، وَاسْتَنَدَ، وَتَسَانَدَ، وَأَسْنَدَ، أَي: اعْتَمَدَ عَلَيْهِ».

وقال أيضاً: «وَأَسْنَدَ الْحَدِيثَ: رَفَعَهُ، وَالْإِسْنَادُ فِي الْحَدِيثِ: رَفَعُهُ إِلَى قَائِلِهِ»^(٢).

واصطلاحاً: عَرَفُوا (الإِسْنَادَ) بقولهم: هو حكايةُ طريقِ متنِ الحديث. وعَرَفُوا (السَّنَدَ) بأنه طريقُ متنِ الحديث. وَسُمِّيَ (سَنَدًا) لاعتمادِ الحُفَاطِظِ عَلَيْهِ فِي الْحُكْمِ بِصَحَّةِ الْحَدِيثِ أَوْ ضَعْفِهِ، أَخَذًا مِنْ مَعْنَى (السَّنَدِ) لُغَةً، وَهُوَ مَا اسْتَنْدَتَ إِلَيْهِ مِنْ جِدَارٍ أَوْ غَيْرِهِ.

والمُحَدِّثُونَ يَسْتَعْمَلُونَ كَلِمًا مِنْ (السَّنَدِ) وَالْإِسْنَادِ فِي مَوْضِعِ الْآخَرِ، وَيُعْرَفُ الْمَرَادُ بِالْقِرَائِنِ. قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ: «وَلَكُونِ الْإِسْنَادِ يُعْلَمُ بِهِ الْمَوْضُوعُ مِنْ غَيْرِهِ، كَانَتْ مَعْرِفَتُهُ مِنْ فُرُوضِ الْكِفَايَةِ»^(٣).

و«الإِسْنَادُ» مِنَ الدِّينِ بِمَوْجِعٍ عَظِيمٍ وَمَكَانٍ رَفِيعٍ، تَكَاثَرَتْ فِي بَيَانِ شَأْنِهِ وَأَهْمِيَّتِهِ وَفَضْلِهِ كَلِمَاتُ الْعُلَمَاءِ، وَتَعَدَّدَتْ وَتَنَوَّعَتْ أَقْوَالُهُمْ فِي تَعْظِيمِ أَمْرِهِ، وَمِنْ خَيْرِهَا وَأَدْقُهَا تَشْخِيسًا

(١) انظر: «منهج النقد في علوم الحديث» ص: ٣٦٢، و«تدريب الراوي» (٢/٢٤٧).

(٢) لسان العرب.

(٣) انظر: «مرقاة المفاتيح» للعلامة علي القاري: (١/٢١٨).

لموقع الإسناد كلمة الإمام عبد الله بن المبارك قال: «الإسنادُ عندي من الدِّين، ولو لا الإسنادُ لقال مَنْ شاء ما شاء، ولكن إذا قيل له مَنْ حَدَّثَكَ؟ بَقِيَ؟»^(١).

وقال سفيان الثوري: «الإسنادُ سِلاحُ المؤمن، فإذا لم يكن معه سلاحٌ فبأيِّ شيءٍ يقاتل؟!».

وقال الأوزاعيُّ: «ما ذَهَابُ العلم إلا ذهابُ الإسناد».

وقال شُعْبَةُ بن الحَجَّاج أبو سِنطام الواسِطِيُّ البَصْرِيُّ: «كلُّ حديثٍ ليس فيه (حَدَّثَنَا) أو (أخبرْنَا)، فهو خَلٌّ وَيَقْلٌ»^(٢). وفي روايةٍ أخرى: «كلُّ حديثٍ ليس فيه (حَدَّثْنَا)، فهو مثْلُ الرجلِ في فلاةٍ معه بعيرٌ بغيرِ زمام!».

وكان التابعيُّ الجليل الإمام محمد بن شهاب الزُّهري: إذا حَدَّثَ أتى بالإسناد ويقول: «لا يصلح أن يُرقى السطحُ إلا بَدْرَجِهِ». إلى غير هَذَا وذاك من الأقوال الكثيرة، التي وردت عن التابعين وتابعيهم في أهمية الإسناد إليه في سياقه كلِّ خيرٍ أو أثرٍ^(٣).

١٢ - الطَّرِيقُ :

لغةً: الطريق، معناه: السَّبِيلُ.

واصطلاحاً: هو السَّنَدُ، وسببُ تسميته بذلك؛ لأنه يُوصِلُ إلى المَتْنِ.

١٣ - الوَجْهُ :

لغةً: الوجهُ: هو الجِهَةُ، يقالُ: خَلَّ عن جِهته، يريد جِهَةَ الطريقِ.

واصطلاحاً: هو الطريقُ: أي (السَّنَدُ)، وهذا كثيرٌ في استعمال المحدثين، فإنهم يقولون: (قد رُوِيَ هذا الحديثُ من وجهٍ آخر)، أو (من غير وجهٍ)، أو (من أوجِهٍ أُخرى)، ويريدون بذلك الطَّرِيقَ التي رُوِيَ بها الأحاديثُ.

(١) أي: سَكَتَ.

(٢) أي: رخيصٌ لا قيمةَ له، ولا يُتعلَّقُ به؛ لفقده الإسنادَ.

(٣) من «الإسناد من الدِّين» للشيخ أبو عُذَّة: (ص: ١١ - ٢٩) باختصارٍ.

١٤ - الاعتبارُ:

لغة: هو مصدر (الاعتبار)، و«اعتَبَرَ»، معناه: «اخْتَبَرَ» و«امْتَحَنَ» «اعْتَدَّ به».

ومعناه: النظر في الأمور ليعرف بها شيءٌ آخر من جنسها، ليستدكَّ بها على غيرها^(١).

واصطلاحاً: هو تتبعُ طُرُقِ حديثٍ انْفَرَدَ بروايته راوٍ، ليعرف هل شاركه في رواية ذلك الحديثِ راوٍ غيره من الرُّواة، بأن يرويه بلفظه، أو بمعناه، من نفس السَّنَد، أو من طريق صحابيٍّ آخر، أو لم يُشاركه في روايته أحدٌ لا في اللفظ ولا في المعنى.

فالاعتبار إذاً ليس قِسْماً مقابلاً لـ: «المتابعات» و«الشواهد» - والذي سيأتي تعريفها^(٢) - كما قد يُتَوَهَّمُ؛ إنما هو البحثُ في الأسانيد لمعرفة وجود المتابعات والشواهد، أو عَدَمِ وجودها، أي: لمعرفة تعدُّدِ إسنَادِ الحديثِ أو عَدَمِ تعدُّده، ولمعرفة ورود حديثٍ آخر بمعناه أو عَدَمِ ذلك.

مثال الاعتبار:

أن يروي حَمَّادُ بن سَلَمَةَ حديثاً لم يُتَابِعْ عليه، عن أيوبَ، عن ابن سيرينَ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ.

فَيُنْظَرُ: هل رَوَى ذلك ثقةً غيرَ أيُّوبَ عن ابن سيرين؟

فإن وُجِدَ؛ عُلِمَ أنَّ للخبر أصلاً يُزَجَعُ إليه، وإن لم يُوجَد ذلك فثقةٌ غير ابن سيرين رواه عن أبي هريرة، وإلَّا فصحابيٌّ غير أبي هريرة رواه عن النبي ﷺ، فأبى ذلك وُجِدَ؛ يُعْلَمُ به أنَّ للحديث أصلاً يُزَجَعُ إليه، وإلَّا فلا^(٣).

١٥ - المتابعُ:

لغة: «المتابعُ» هو اسمُ فاعلٍ مِنَ «تَابَعَ» بمعنى: وَاَفَقَ.

(١) انظر: «لسان العرب» و«القاموس المحيط» مادة (عبر).

(٢) انظر صفحة: (٩١٥).

(٣) منهج النقد في علوم الحديث: ص: ٣٩٤.

واصطلاحاً: هو الحديث الذي يُشارك فيه رواؤه رواة الحديث الفَرْدُ لفظاً ومعنى، أو معنى فقط، مع الاتِّحاد في الصحابي.

والمُتَابَعَةُ على نوعين: المُتَابَعَةُ التَّامَّةُ، والمُتَابَعَةُ القَاصِرَةُ.

والمُتَابَعَةُ التَّامَّةُ:

هي: أن يشترك اثنان في رواية حديث صحابيٍّ واحدٍ عن شيخٍ واحدٍ.

مثالها:

روى شعبةُ بن الحَجَّاج، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن مقدم بن أبي طلحة، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ قال: «أيعجز أحدكم أن يقرأ في ليلةٍ ثلثَ القرآن؟» قالوا: وكيف يقرأ ثلثَ القرآن؟ قال: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، تعدل ثلثَ القرآن»^(١).

والحديث نفسه رواه أبان العَطَّار عن قتادة به.

فأبان متابعٌ تامٌّ لشعبة بن الحَجَّاج، وشعبة لأبان، بسبب روايتهما حديثَ أبي الدرداء عن شيخٍ واحدٍ وهو قتادة.

والمُتَابَعَةُ القَاصِرَةُ:

وهي: أن يشترك راويان في رواية حديثٍ صحابيٍّ واحدٍ، واجتمعا فيمن فوق شيخيهما.

مثالها:

روى مالك، عن صالح بن كيسان، عن عُرْوَةَ بن الزبير، عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: «فُرِضَتِ الصَّلَاةُ ركعتين ركعتين في الحَضَرِ والسَّفَرِ، فَأُفِرَّتْ صلاةُ السَّفَرِ، وزِيدَ في صلاةِ الحَضَرِ»^(٢).

(١) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين، برقم: (٨١١).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين، برقم: (٦٨٥).

والحديث نفسه يرويه سفيان بن عيينة عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة، فشارك ابن عيينة مالكا في عروة الذي هو فوق شيخه صالح، فكل منهما متابع قاصر أو ناقص للآخر.

١٦ - الشاهد:

لغة: (الشاهد): أي المؤذي ما عنده من الخبر أو الشهادة.

واصطلاحاً: هو الحديث الذي يُروى بمعنى حديث آخر، أو لفظه من طريق صحابي آخر، وإطلاق الشاهد على هذا كثير.

أو هو الحديث الذي يُروى بمعنى حديث آخر، أو لفظه من غير متابعة لذلك الحديث، وهذا يشمل الصحابي الذي روي الحديث من طريقه ويشمل غيره.

والغرض من إيراد الشواهد قد يكون لبيان التواتر من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين.

وقد يكون لإثبات زيادات في المتن.

وقد يكون للتقوية إذا كان الضعف يسيراً محتملاً.

وأما إذا كان الضعف شديداً كأن يكون في إسناده متهماً، أو متروكاً فلا يُستشهد بحديثه.

وقد يكون لتوضيح بعض الغموض في المتن.

وقد يكون لبيان الزمان والمكان وغيرهما.

والمحدثون القدماء لم يفرقوا بين «الشاهد» و«المتابعة»، فأطلقوا «الشاهد» على «المتابعة»، و«المتابعة» على «الشاهد»، والأمر فيه يُسر.

١٧ - المُسنَد:

لغة: هو اسم مفعول من «الإسناد»، وقد تقدّم معناه اللغوي.

واصطلاحاً: يُسْتَعْمَلُ فِي ثَلَاثَةِ مَعَانٍ:

١ - (المُسْنَد): هو الكتاب الذي جُمِعَتْ فِيهِ الْأَحَادِيثُ عَلَى أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ، كُلٌّ عَلَى حِدَّةٍ^(١)، مثل «المسند» للحَمِيدِي، و«المسند» للطَّيَالِسِي، و«المسند» للإمام أحمد بن حنبل وغيرها كثيرًا.

٢ - (المُسْنَد): هو الحديثُ الْمُتَّصِلُ الْمَرْفُوعُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ كَقَوْلِ الْمُحَدِّثِينَ: «جاء الحديثُ مُسْنَدًا». وعلى هذا المعنى سَمَّى الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ صَحِيحِيهِمَا «الجامع المسند»، أي: أَنَّ أَحَادِيثَهُمَا مُسْنَدَةٌ، أي: لَهَا أَسَانِيدٌ، لَا بِالْمَعْنَى الْأُولَى؛ لِأَنَّ تَرْتِيبَهُمَا لَيْسَ عَلَى أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ، بَلْ عَلَى الْأَبْوَابِ الْفَقْهِيَّةِ. وَكَذَلِكَ «مُسْنَدُ ابْنِ الْمُبَارَكِ» وَ«مُسْنَدُ أَبِي عَوَانَةَ» وَغَيْرَهُمَا.

٣ - (المُسْنَد) يُسْتَعْمَلُ أحياناً مَصْدَرًا مِيمًا بِمَعْنَى: «الإِسْنَاد»، أي: ذِكْرُ الْأَسَانِيدِ لِأَحَادِيثٍ ذُكِرَتْ بِدُونِهَا، مِنْهُ كِتَابُ: «مُسْنَدُ الشَّهَابِ» لِلْقُضَاعِيِّ، وَكِتَابُ «مُسْنَدِ الْفَرْدُوسِ» لِلدَّيْلَمِيِّ؛ لِأَنَّ الْكِتَابَيْنِ (الشَّهَابِ وَالْفَرْدُوسِ) أُلْفَا فَجُمِعَتْ فِيهِمَا الْأَحَادِيثُ بِدُونِ أَسَانِيدِهَا أَوَّلًا، ثُمَّ ذُكِرَ لَهَا أَسَانِيدُ فِي كِتَابٍ مُسْتَقِلٍّ، وَسُمِّيَا بِالْمُسْنَدِ بِالْمَعْنَى الْمَصْدَرِيَّةِ^(٢).



(١) انظر: «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع»: (٢/٢٨٤)، و«تدريب الراوي»: (٢/١٥٤).

(٢) انظر: «تدريب الراوي»: (١/٤٢)، و«الرسالة المستطرفة»: ص: ٧٤.

القسم الثاني

تعريف الألقاب العلمية للمُستغَلين بالحديث

١ - المُسْنَدُ:

لغة: اسمُ فاعلٍ من «أَسَنَدَ»، ويقال: أَسَنَدَ الحديثَ، أي: رَفَعَهُ.

واصطلاحاً: هو مَنْ يروي الحديثَ بسنده، سواءً عنده علمٌ به، أو ليس له إلا مجردُ الرواية^(١).

٢ - المُحَدِّثُ:

لغة: هو اسمُ فاعلٍ من (التحديثِ)، بمعنى نقل الحديث وإسماعه للطلبة.

واصطلاحاً: (المحدِّثُ) لَقَبٌ يُطَلَّقُ على مَنْ اشتغل بالحديث النبوي الشريف، وأحرز فيه صفاتٍ ذكرها، فيُطَلَّقُ عليه عندئذٍ: (المحدِّثُ).

قال الشيخ تاج الدين السُّبُكِيُّ - رحمه الله تعالى -^(٢): «المحدِّثُ من عَرَفَ الأَسَانِيدَ والعِلَلَّ وأَسْمَاءَ الرجال، والعاليِّ والنازلِ، وحَفِظَ مع ذلك جملةً مستكثرةً من المُتُونِ، وسمع «الكتَبَ السُّنَّةَ» و«مُسْنَدَ أحمد بن حنبلٍ» و«سُنَنَ البيهقيِّ» و«مُعْجَمَ الطَّبْرانيِّ» وَضَمَّ إلى هذا القدر: ألفَ جزءٍ من الأجزاء الحديثية، هذا أقلُّ درجاته.

(١) تدريب الراوي: (٤٣/١).

(٢) في كتابه «مُعِيدُ النِّعَمِ وَمُبِيدُ النِّقَمِ» ص: ٨١.

فإذا سَمِعَ ما ذكرناه، وكتبَ الطَّباقَ^(١)، ودارَ على الشيوخ، وتكلَّم في العِللِ والوفياتِ والمسانيدِ: كان في أولِ درجاتِ (المحدِّثين)، ثم يزيدُ الله من يشاء ما يشاء.

ومن النَّاسِ فرقةٌ ادَّعتِ الحديثَ! فكان قُصارى أمرِها النظرُ في «مشارك الأنوار» للمصاعاني، فإن ترفَّعت إلى «مصابيح البغوي» ظنَّت أنها بهذا القدر تصلُّ إلى درجة (المحدِّثين)، وما ذلك إلا لجهلها بالحديث، فلو حفظ من ذكرناه هذين الكتابين عن ظهر قلب، وضَمَّ إليهما من المتون مثلِيهما: لم يكن (محدِّثاً) ولا بصيرٌ بذلك (محدِّثاً) حتى يَلجَ الجَمَلُ في سَمِّ الخِياطِ!

فإن رامتِ بلوغَ الغاية في الحديث على زعمها! اشتغلتْ بـ «جامع الأصول» لابن الأثير، فإن ضَمَّتْ إليه «كتاب علوم الحديث» لابن الصلاح، أو مختصره المُسمَّى بـ «التقريب والتيسير» للتَّووي، ونحو ذلك فحيثُ يُنادَى من انتهى إلى هذا المقام (مُحدِّثُ المحدِّثين) (بُخاريِّ العصر)، وما ناسب هذه الألفاظ الكاذبة! فإنَّ من ذكرناه لا يُعدُّ (مُحدِّثاً) بهذا القدر». انتهى.

نقل الحافظُ الشُّيوطيُّ عن الحافظِ المُحدِّثِ فتح الدين بن سيِّد الناس (المتوفى سنة ٧٣٤ هـ) رحمه الله تعالى قوله: «المحدِّثُ في عصرنا هو مَنْ اشتغل بالحديث روايةً ودرايةً وجمعَ رُوَاةً، وأطلَع على كثيرٍ من الرُّواة والروايات في عصره، وتميَّز في ذلك حتى عُرفَ فيه خطُّه، واشتهر فيه ضَبْطُه»^(٢).

وقال العلامةُ المُحدِّثُ الشيخُ ظفر أحمد العثماني التَّهَّانوي رحمه الله تعالى: «المحدِّثُ هو مَنْ عَلِمَ طُرُقَ إثباتِ الحديث، وَعَلِمَ عدالةَ رجاله وجرَّحهم، دون المقتصرِ على السَّماع»^(٣).

(١) جمع (طبقة)، وهو القومُ المتعاصرون الذين تقاربوا في السنِّ، واشتركوا في الرواية والأخذ عن شيوخ الطبقة التي قبلهم.

(٢) تدريب الراوي: (١١/١).

(٣) قواعد في علوم الحديث: ص: ٢٧.

قال الشيخ عبد الفتاح أبو غُدَّة - رحمه الله تعالى - تعقيباً على هذا التعريف: «هذا التعريف قال التاج بن يونس والرَّزْكَشِي، كما نقله عنهما الشُّيُوطِي فِي «تَدْرِيبِ الرَّاوِي»، وهو منظورٌ فِيهِ إِلَى حَالِ تَدْنِي الْعِلْمِ وَأَهْلِهِ، لَا حَالِ مَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ الْمَحْدَثُ فِي عُرْفِ الْعُلَمَاءِ السَّابِقِينَ».

وقال العَلَّامَةُ الْمَحْدَثُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: «وَأَمَّا عَصْرُنَا هَذَا فَقَدْ تَرَكَ النَّاسُ فِيهِ الرَّوَايَةَ جَمَلَةً، ثُمَّ تَرَكَوا الْاِسْتِغَالَ بِالْأَحَادِيثِ إِلَّا نَادِرًا، وَقَلِيلٌ أَنْ تَرَى مِنْهُمْ مَنْ هُوَ أَهْلٌ لِأَنْ يَكُونَ طَالِبًا لِعُلُومِ الشُّنَّةِ! وَهِيَاتُ أَنْ تَجِدَ مِنْ يَصِيحُ أَنْ يَكُونَ (مَحْدَثًا)؟!»^(١)

٣ - الْحَافِظُ :

هُوَ لَقَبٌ خَاصٌّ لِلْمَحْدَثِينَ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ عَارِفًا بِسُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِصِيرًا بِطُرُقِهَا، مُمَيِّزًا لِأَسَانِيدِهَا، يَحْفَظُ مِنْهَا مَا أَجْمَعَ أَهْلُ الْمَعْرِفَةِ عَلَيْهِ صِحَّتَهُ، وَمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ.

قال الإمام تقي الدين الشُّبْكِي: «إِنَّهُ سَأَلَ الْحَافِظَ جَمَالَ الدِّينِ الْمَرْيِّ عَنْ حَدِّ الْحَافِظِ الَّذِي إِذَا انْتَهَى إِلَيْهِ الرَّجُلُ جَازَ أَنْ يُطَلَّقَ عَلَيْهِ الْحَافِظُ؟»

قال: يَرْجِعُ إِلَى أَهْلِ الْعُرْفِ. فَقُلْتُ: وَأَيْنَ أَهْلُ الْعُرْفِ؟ قَلِيلٌ جَدًّا.

قال: أَقَلُّ مَا يَكُونُ أَنْ يَكُونَ الرَّجَالُ الَّذِينَ يَعْرِفُهُمْ، وَيَعْرِفُ تَرَاجِمَهُمْ، وَأَحْوَالَهُمْ، وَبِلَدَانِهِمْ، أَكْثَرَ مِنَ الَّذِينَ لَا يَعْرِفُهُمْ لِيَكُونَ الْحَكْمُ لِلْغَالِبِ».

وقال ابن سَيِّدِ النَّاسِ: «الْمَحْدَثُ إِذَا تَوَسَّعَ فِي حَفْظِهِ حَتَّى عَرَفَ شَيْوَحَهُ، وَشَيْوَحَ شَيْوَحِهِ طَبَقَةً بَعْدَ طَبَقَةٍ بِحَيْثُ يَكُونُ مَا يَعْرِفُهُ مِنْ كُلِّ طَبَقَةٍ أَكْثَرَ مِمَّا يَجْهَلُهُ مِنْهَا، فَهَذَا هُوَ الْحَافِظُ».

وَمِنَ الْحَقَّائِ الَّذِينَ يُضْرَبُ بِهِمُ الْمَثَلُ: (الإمام أحمد بن حنبل) الذي يقول: «انْتَقَيْتُ الْمَسْنَدَ» مِنْ سَبْعِمِئَةِ أَلْفِ حَدِيثٍ وَخَمْسِينَ أَلْفَ حَدِيثٍ».

وقال أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِي: «كَانَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ يَحْفَظُ أَلْفَ أَلْفِ حَدِيثٍ، قِيلَ لَهُ:

(١) الباعث الحثيث: ص: ١٧٦.

وما يُدْرِيكَ؟ قال: ذاكْرْتُهُ فأخذْتُ عليه الأبوابَ».

ومَمَّنْ يُضْرَبُ به المثلُ في الحفظ: (يحيى بن مَعِين) الذي يقول: «كُتِبَتْ بيدي ألفِ ألفِ حديثٍ»، وغيرهما مثل: البخاري، وأبي زُرْعَةَ، ومسلم، وغيرهم.

وذكر الحافظُ ابن حجر شروطَ التسمية بـ: «الحافظ» فقال:

١ - الشُّهرة بالطلب والأخذ من أفواه الرجال لا من الصُّحف.

٢ - والمعرفةُ بطبقات الرُّواة ومراتبهم.

٣ - والمعرفةُ بالتجريح والتعديل، وتمييز الصحيح من السقيم، حتى يكون ما يستحضره من ذلك أكثر مما لا يستحضره، مع استحضار الكثير من المتون.

قال: فهذه الشروط إذا جمعت في الراوي سَمَّوه حافظاً^(١).

٤ - المُفِيدُ:

لغةً: اسم فاعلٍ من (أفاد، يُفيد)، والمفيد: هو الذي يُفيد غيره علماً أو مالاً.

واصطلاحاً: (المُفيدُ) هو: مَنْ جمع شروطَ (المحدِّثِ)، وتأهَّل لأن يفيد الطَّلَبَةَ الذين يحضرون مجالسَ إملاء (الحافظ) فيُبلِّغهم، ما لم يسمعه، ويُفهمهم ما لم يفهموه، وذلك بأن يعرف العالِيَّ والنازل، والبَدَلَّ والمصافحةَ والموافقةَ مع مشاركةٍ في معرفة العِلَلِ، وهي رُتْبَةٌ اسْتُخْدِمَتْ في القرن الثالث^(٢).

وقال الحافظ الذهبي: «(الحافظُ) أعلى من (المُفيد) في العُرْفِ، كما أنَّ (الحُجَّةَ)

فوق (الثقة)»^(٣).

وقد قابَلَ الذهبيُّ بين بعض ألقاب الرواية والدراية، فقال: «والحافظُ أعلى من المُفيد

(١) انظر: «النكت على ابن الصلاح» (١/٢٦٨).

(٢) انظر: حاشية «الرفع والتكميل» ص: ٦٠.

(٣) تذكرة الحفاظ: (٣/٩٧١).

في العُرف، كما أنَّ الحُجَّةَ فَوْقَ الثِّقَةِ»^(١)، تمييزاً بين ألقاب الرواية والدراية.

وذكر الذهبي في «تذكرة الحفاظ» مَنْ لُقِّبَ به من المحدثين، وهم:

١ - إبراهيم بن أُوَزَمَةَ: مُفِيدٌ بَغْدَادٍ فِي زَمَانِهِ، مِنَ الطَّبَقَةِ الْعَاشِرَةِ، وَوُلِدَ سَنَةَ ٢١١ هـ، وَمَاتَ سَنَةَ ٢٦٦ هـ^(٢).

٢ - ابْنُ نَاجِيَةَ: الْحَافِظُ الْمُفِيدُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَاجِيَةِ الْبَرْبَرِيِّ ثُمَّ الْبَغْدَادِيِّ، مِنَ الطَّبَقَةِ الْعَاشِرَةِ، مَاتَ سَنَةَ ٣٠١ هـ^(٣).

٣ - الطَّحَّانُ: الْحَافِظُ الْمُفِيدُ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو، مُحَدِّثُ الرَّمْلَةِ، مِنَ الطَّبَقَةِ الْحَادِيَةِ عَشْرَةَ، مَاتَ سَنَةَ ٣٣٣ هـ^(٤).

٤ - ابْنُ الْمُتَادِيِّ: الْمُحَدِّثُ الْحَافِظُ الْمَقْرِيُّ، أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الْمُتَادِيِّ الْبَغْدَادِيِّ، مُفِيدُ الْعِرَاقِ، مِنَ الطَّبَقَةِ الْحَادِيَةِ عَشْرَةَ، وَوُلِدَ سَنَةَ ٢٥٧ هـ، وَمَاتَ سَنَةَ ٣٣٦ هـ^(٥).

٥ - الْأَزْدِيُّ: الْحَافِظُ الْمُفِيدُ أَبُو الْقَاسِمِ حَفْصُ بْنُ عَمْرِو الْأَزْدِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، مِنَ الطَّبَقَةِ الْحَادِيَةِ عَشْرَةَ، مَاتَ سَنَةَ ٣٣٩ هـ^(٦).

٦ - الْأَصْمُ: الْإِمَامُ الْمُفِيدُ الثَّقَةُ مُحَدِّثُ الْمَشْرِقِ، أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْيَسَّابُورِيِّ، وَهُوَ مِنَ الطَّبَقَةِ الْحَادِيَةِ عَشْرَةَ، وَوُلِدَ سَنَةَ ٢٤٧ هـ، وَمَاتَ سَنَةَ ٣٤٦ هـ^(٧).

٧ - أَبُو بَكْرٍ الشَّافِعِيُّ: الْإِمَامُ الْحُجَّةُ الْمُفِيدُ مُحَدِّثُ الْعِرَاقِ، مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

(١) تذكرة الحفاظ: (٣/٩٧٩).

(٢) المصدر السابق: (٢/٦٢٨).

(٣) المصدر السابق: (٢/٦٩٦).

(٤) المصدر السابق: (٣/٨٥٤).

(٥) المصدر السابق: (٣/٨٤٩).

(٦) المصدر السابق: (٣/٨٦٠).

(٧) المصدر السابق: (٣/٨٨٠).

البغدادي البَرَّار، من الطبقة الثانية عَشْرَةَ، وُلِدَ سنة ٢٦٠ هـ، ومات سنة ٣٥٤ هـ^(١).

٨ - عَمْرُ البَصْرِي: الحافظُ المُفِيدُ أبو حَنْصَل، عمر بن جعفر الوراق، من الطبقة الثانية، وُلِدَ سنة ٢٨٠ هـ، ومات سنة ٣٥٧ هـ^(٢).

٥ - الحُجَّةُ:

لغة: (الحُجَّة) معناها: البرهان.

واصطلاحاً: هو من ألقاب المحدثين، يقولون: مَنْ أحاط علمه بثلاثمئة حديث، وقيل: هو أقوى من الثقة.

وقد ذكر الشيخ عبد الفتاح أبو عُذَّة - رحمه الله تعالى - في رسالته «أمراء المؤمنين في الحديث»^(٣): أَنَّ بعض المحدثين المتأخرين، ذكروا لبعض الألقاب - كلقب (الحافظ)، و(الحُجَّة)، و(الحاكم) - تحديداً عدد كبير من الأحاديث يحفظه المحدث صاحب اللقب ليُطلق عليه، وذكر أَنَّ هذه التحديدات لم تُعرَف في اصطلاح المحدثين المتقدمين، وإنما هي اصطلاح متأخر جداً، وليس بمُسَلَّم.

فهكذا لفظ (الحُجَّة) ليس من ألقاب الرواية، بل هو من أعلى ألفاظ التوثيق والدراية، كما تراه في (مراتب ألفاظ التعديل) في كُتب المصطلح.

٦ - الحَاكِمُ:

من ألقاب أهل الحديث، يقولون: مَنْ أحاط علمه بجميع الأحاديث المروية متناً وسنداً، وجرحاً وتعديلاً وتاريخاً، ولا يفوته إلا القليل.

وفي الحقيقة أَنَّ هذا اللقب (الحاكم) وَصِفٌ لِمَنْ وَلِيَ القضاء، ولا دَخَلَ له في حفظ

(١) تذكرة الحفاظ: (٣/٩٣٤).

(٢) المصدر السابق: (٣/٩٣٤).

(٣) ص: ١٢٦.

الحديث وروايته، جاء في كتاب «الألقاب الإسلامية»^(١): «الحاكم، فاعلٌ من الحُكم بمعنى القضاة، وهو من ألقاب القضاة».

٧ - أمير المؤمنين في الحديث:

هذا اللقب من أعلى ألقاب الرواية عند علماء الحديث، والمقصود منه أن الموصوف به ذروة أو رأس الذروة في علماء زمانه في علمه الذي مَهَر فيه، كما أن (أمير المؤمنين) في الأمة رأس الأمة في شخصه ومقامه الذي آتاه الله إياه بين رعيته.

وهذا اللقب الرفيع إنما يُقال بحسب زمن من أطلق عليه، وإلا فلا تساوي ولا تقارب بين من لُقّب به من السلف الأئمة، وبين من لُقّب به من الخلف المؤمنين، على كبير فضلهم وعلمهم وبروزهم، فيما اشتهروا به من خدمة الشئنة المطهرة^(٢).

هذه كوكبة سيرة من كواكب الأئمة المُحدّثين، الذي خدموا الشئنة المطهرة، ولُقّب كل واحدٍ منهم بلقب (أمير المؤمنين في الحديث)، مُرتبين على سني وقياتهم.

فممن لُقّب به:

- ١ - أبو الزناد عبد الله بن ذكوان المدني، التابعي (المتوفى سنة ١٣٠ هـ).
- ٢ - أبو بكر محمد بن إسحاق المظلي المدني، صاحب «المغازي» (المتوفى سنة ١٥٢ هـ).
- ٣ - أبو بكر هشام بن أبي عبد الله الدستوائي البصري (المتوفى سنة ١٥٣ هـ).
- ٤ - أبو سَنَام شعبة بن الحجاج، الواسطي البصري (المتوفى سنة ١٦٠ هـ).
- ٥ - أبو عبد الله سفيان بن سعيد الثوري الكوفي (المتوفى سنة ١٦١ هـ).
- ٦ - أبو سلمة حماد بن دينار البصري، (المتوفى سنة ١٦٧ هـ).

(١) ص: ٣٥٤.

(٢) انظر: «أمراء المؤمنين في الحديث»: ص: ١٠٥.

- ٧ - أبو عبد الله مالكُ بن أنس الأصبَحي المَدَنِي، الإمامُ المتبوع (المتوفى سنة ١٧٩ هـ).
- ٨ - أبو عبد الرحمن عبدُ الله بنُ المبارك المَرُوزِيّ (المتوفى سنة ١٨١ هـ).
- ٩ - أبو محمد عبد العزيز بن محمد الدَّارَ أَوْزْدِي (المتوفى سنة ١٨٧ هـ).
- ١٠ - أبو عبد الله الفَضْلُ بن موسى السَّيْنَانِي المَرُوزِيّ، أَحَدُ أُمَّةِ خُرَّاسَانَ الحَافِظُ الإمامُ الحُجَّةُ (المتوفى سنة ١٩٢ هـ).
- ١١ - أبو سعيد يحيى بنُ سعيد القَطَّانُ البَصْرِي (المتوفى سنة ١٩٨ هـ).
- ١٢ - أبو عبد الله محمدُ بنُ عُمَرَ بن واقد السَّهْمِي المَدَنِي الواقدي، إمامُ عِلْمِ المَغَازِي (المتوفى سنة ٢٠٧ هـ).
- ١٣ - أبو نُعَيْمِ الفَضْلُ بن دُكَيْنِ الكُوفِي الحَافِظُ (المتوفى سنة ٢١٠ هـ).
- ١٤ - أبو الوليد الطَّيَالِسِيُّ هِشَامُ بن عبد الملك البَصْرِي (المتوفى سنة ٢٢٧ هـ).
- ١٥ - أبو الحسن علي بن عبد الله بن جعفر البَصْرِي، المعروف بابن المَدِينِي (المتوفى سنة ٢٣٤ هـ).
- ١٦ - أبو يعقوب إسحاقُ بنُ إبراهيم الحَنْظَلِي المَرُوزِي، المشهورُ بابن رَاهُويَةَ (المتوفى سنة ٢٣٥ هـ).
- ١٧ - أبو عبد الله محمدُ بنُ إِسْمَاعِيلِ البَخَارِيّ، صاحب الصحيح (المتوفى سنة ٢٥٦ هـ).
- ١٨ - أبو عبد الله محمد بن يحيى الدُّهْلِي النَّيْسَابُورِي (المتوفى سنة ٢٥٨ هـ).
- ١٩ - أبو حاتم الرَّاظِي محمدُ بنُ إِدْرِيسِ الحَنْظَلِي الرَّاظِي (المتوفى سنة ٢٧٧ هـ).
- ٢٠ - أبو الحسن علي بنُ عُمَرَ الدَّارَقُطْنِي البَغْدَادِيّ (المتوفى سنة ٣٨٥ هـ).
- ٢١ - أبو محمد عبدُ الغني بنُ عبد الواحد الجَمَاعِي المَقْدِسِيّ ثم الدمشقي (المتوفى سنة ٦٠٠ هـ).

٢٢ - برهانُ الدين أبو الوفاء وأبو إسحاق إبراهيمُ بنُ محمد بن خليل، سِبْطُ ابن العَجَمِيّ الحلبيّ الشافعي (المتوفى سنة ٨٤١ هـ).

٢٣ - شهاب الدين أبو الفضل أحمدُ بنُ علي بن محمد بن حَجْر، الكِنَانِي المِصْرِي، العَسْقَلَانِي الأَصْلِي، الشافعي (المتوفى سنة ٨٥٢ هـ).

٢٤ - وجيهُ الدين أبو محمد عبدُ الرحمن بن علي ابن الدَّبَّيْع، الشَّيْبَانِي الرَّيْدِي البَيْمَنِي (المتوفى سنة ٩٤٤ هـ).

٢٥ - عبدُ الله بنُ سالم بن محمد البَصْرِي ثم المَكِّيّ (المتوفى سنة ١١٣٤ هـ).

٢٦ - محمدُ بنُ اسماعيل الأَمِيرُ الصَّنْعَانِيّ، صاحب كتاب «سُبُل السَّلَام» (المتوفى سنة ١١٨٢).

٢٧ - جلال الدين أبو الفضل عبد الرحمن بنُ أبي بكر الشُّيُوطِي (المتوفى سنة: ٩١١ هـ). لم يَدْكُرْهُ أَحَدٌ بَلَقَبِ (أمير المؤمنين في الحديث)، فيما وقفتُ عليه. وهو حَرِيّ بِهَذَا اللَّقَبِ بِمَا عُرِفَ - رحمه الله تعالى - من متانته وتضلُّعه من الحديث وعلومه، وكثرة تَأليفه فيه^(١).



(١) انظر: «معجم ألفاظ وعبارات الجرح والتعديل المشهورة والنادرة» للمؤلف: ص: ١٨١ - ١٨٩.

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

البابُ الأولُ

السُّنَّةُ النَّبَوِيَّةُ حُجَّتُهَا وَتَدْوِينُهَا

الفصل الأول: السُّنَّةُ النَّبَوِيَّةُ : مكانتها وحُجَّتُهَا .

الفصل الثاني: السُّنَّةُ النَّبَوِيَّةُ : كتابتها وتدوينها وتصنيفها .

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الفصل الأول

السُّنَّةُ النَّبَوِيَّةُ مَكَانَتُهَا وَحُجَّتُهَا

القسم الأول: تعريف السُّنَّةِ من حيث اللُّغَةُ والاصطلاح.

القسم الثاني: مكانة السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ وَحُجَّتُهَا.

القسم الثالث: استقلال السُّنَّةِ بتشريع الأحكام.

القسم الرابع: علاقة السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ بالقرآن الكريم.

القسم الخامس: التحذيرُ من ترك العمل بالسُّنَّةِ وعاقبة مخالفتها

القسم السادس: مُنْكَرُ السُّنَّةِ والقائلون بعدم الاحتجاج بها.

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

القسم الأول تعريف «السنة» من حيث اللغة والاصطلاح

أولاً: السنة في اللغة:

استعمل العرب كلمة (السنة) منذ عهد الجاهلية قبل مبعث النبي ﷺ بمعنى (الطريقة) حسنة كانت أو قبيحة.

قال ابن منظور^(١): «السنة: السيرة حسنة كانت أو قبيحة» وقال: «والسيرة: الطريقة».

واستشهد ابن منظور على أن (السنة) تعني الطريقة المعتادة حسنة كانت أو قبيحة بقول الشاعر الجاهلي خالد بن عتبة الهذلي:

فلا تَجْرَعَنَّ من سيرة أنت سِرَّتْهَا فأولُ راضٍ شئاً من سيرها

ووردَ لفظُ (السنة) في القرآن الكريم معنى الطريقة والشريعة في أكثر من موضع، منها قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنْنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [النساء: ٢٦].

كما وردَ لفظُ (السنة) في كلام الرسول ﷺ بمعنى الطريقة في أكثر من موضع أيضاً، منها ما رواه مسلم في حديثه الطويل عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه، وفيه: فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ مِنْ

(١) لسان العرب: (١٣/٢٢٥).

غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْزَائِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ»^(١).

ثانياً: السُّنَّةُ فِي الْإِصْطِلَاحِ:

يختلف معنى (السنة) في اصطلاح الفقهاء عنه في اصطلاح المحدثين واصطلاح الأصوليين.

(أ) معنى (السُّنَّةُ) عِنْدَ الْفُقَهَاءِ:

فأما الفقهاء فيذكرون (السُّنَّةُ) في أبواب العبادات مثلاً في مقابلة الفرض، فغسلُ الوجه في الوضوء فرضٌ، بينما تثليثُ الغسلِ سُنَّةٌ، فهي تُطَلَّقُ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ عَلَى «مَا يَثَابُ فَاعِلُهُ وَلَا يَعَاقِبُ تَارِكُهُ»^(٢).

وتنقسم (السُّنَّةُ) عندهم إلى قسمين، وهما: (سُنَّةُ الْهَدْيِ) و(سُنَّةُ الزَّوَائِدِ)، أمَّا (سُنَّةُ الْهَدْيِ) فهي ما فعله النَّبِيُّ ﷺ عَلَى سَبِيلِ الْعِبَادَةِ كَصَلَاةِ الضُّحَى، وَصَلَاةِ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ.

وأمَّا (سُنَّةُ الزَّوَائِدِ): فَمَا فَعَلَهُ ﷺ عَلَى سَبِيلِ الْعَادَةِ، كَطَرِيقَتِهِ فِي قِيَامِهِ وَقَعُودِهِ وَمَشِيهِ وَلِبَاسِهِ وَأَكْلِهِ.

(ب) معنى (السُّنَّةُ) عِنْدَ الْأُصُولِيِّينَ:

وأمَّا الأصوليون فيذكرون (السُّنَّةُ) دليلاً من أدلة الفقه في مقابلة (الكتاب) و(الإجماع) و(القياس)، ويعرّفونها من بين هذه الأدلة بأنها: «مَا ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ أَوْ تَقْرِيرٍ»^(٣).

(ج) معنى (السُّنَّةُ) عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ:

وأمَّا المحدثون فيعرّفون (السُّنَّةُ) بأنها: «مَا أُضِيفَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ أَوْ

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: الحث على الصدقة، برقم: (١٠١٧).

(٢) انظر: منهج النقد في علوم الحديث: ص: ٢٨.

(٣) انظر: «السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي» ص: ٤٧.

تقرير، أو وصفٍ أو سيرة»، هذا عند بعضهم، وعند الأكثر أنَّها تشمل ما أُضيفَ إلى الصحابيِّ أو التابعيِّ^(١) ويشمل الوصفُ صفاته الخَلْقِيَّةَ والخُلُقِيَّةَ. كما تشمل السيرةُ حياةَ ﷺ قبل البعثة وبعدها.

وهذا التعريفُ للسنة يُبين أنَّها عند المحدثين أعمُّ منها عند الأصوليين الذين لا يُدخلون السيرةَ والوصفَ في تعريفهم.

سببُ الاختلاف في تعريف (السنة) عند هؤلاء :

وحول سبب الاختلاف في تعريف السنة يقول الدكتور مصطفى السباعي رحمه الله تعالى: «ومرَّدُ هذا الاختلاف في الاصطلاح إلى اختلافهم في الأغراض التي تُعنى بها كلُّ فئةٍ من أهل العلم، فعلماء الحديث إنَّما بحثوا عن رسول الله ﷺ الإمام الهادي الذي أخبر عنه الله أنَّه أسوةٌ لنا وقدوةٌ، فنقلوا كلَّ ما يتصل به من سيرةٍ وخُلُقٍ وشمائلٍ وأخبارٍ وأقوالٍ، سواء أثبت ذلك حكماً شرعياً أم لا.

وعلماء الأصول إنَّما بحثوا عن رسول الله ﷺ المشرِّع الذي يضع القواعدَ للمجتهدين من بعده، ويبيِّن للناس دستورَ الحياة، فعنوا بأقواله وأفعاله وتقريراته التي تُثبت الأحكامَ وتقرِّرها.

وعلماء الفقه إنَّما بحثوا عن رسول الله ﷺ الذي لا تخرج أفعاله عن الدلالة على حكم شرعيٍّ، وهم يبحثون عن حكم الشرع على أفعال العباد وُجوباً أو حرمةً أو إباحتاً أو غير ذلك^(١).

هذا وقد يرِدُ لفظُ (السنة) ولا يرد به معناها في اصطلاح الفقهاء أو الأصوليين أو المحدثين، وذلك كما إذا وَرَدَ لفظُ (السنة) في الحديث النبويِّ وكلام الصحابة والتابعين، كحديث أنس - رضي الله عنه - في نفر الثلاثة الذي تقالُّوا عبادته ﷺ فقال لهم: «أما والله

(١) انظر: «السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي» ص: ٤٨ - ٤٩.

إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، أصوم وأفطر، وأصلي وأزقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني»^(١).

فالسنة في كلام النبي ﷺ هنا معناها: «الطريقة المشروعة المبتعة في الدين»^(٢).

وفي هذا يقول الحافظ ابن حجر: «المراد بالسنة الطريقة، التي لا تقابل الفرض»^(٣).

إذاً معلوم أن زواج النساء قد يكون واجباً وقد يكون سنة، أو يكون مباحاً باصطلاح الفقهاء، وذلك يختلف بحسب الأحوال.

أقسام السنة:

وتنقسم (السنة) إلى أربعة أقسام تالية:

١ - السنة التقريرية:

وهي عبارة عن سكوته ﷺ عن إنكار قول، أو فعلٍ صدر من أحد من أصحابه في حضرته، أو غيبته، وعلم به ﷺ، فهذا السكوت منه ﷺ يدل على جواز القول أو الفعل؛ لأنه ﷺ لا ينكث على باطل.

ومن أمثلة ذلك:

ما روي أن صحابيين خرجا في سفر، فأنعم الماء منهما، فتيمما وصليا، ثم وجدا الماء قبل خروج الوقت، فتوضأ أحدهما، وأعاد الصلاة، ولم يتوضأ الآخر، ولم يعد الصلاة، فلما رجعا قصا ما حدث للرسول ﷺ، فقال ﷺ للذي توضأ وأعاد: «لك الأجر مرتين»، وقال للذي لم يتوضأ ولم يعد: «أصبت السنة وأجزأتك»^(٤).

(١) أخرجه البخاري في كتاب: النكاح، باب: الترغيب في النكاح، برقم (٥٠٦٣).

(٢) انظر: «السنة النبوية ومدلولها الشرعي»: ص: ١٧.

(٣) فتح الباري: (١٠٥/٩).

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: «الطهارة»، باب: في المتيمم يجد الماء، برقم: (٣٣٨).

٢ - السُّنَّةُ الْخُلُقِيَّةُ وَالْخُلُقِيَّةُ:

فَمِنْ صِفَتِهِ ﷺ الْخُلُقِيَّةُ: قَوْلُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كَانَ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ كَأَنَّهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ»^(١).

وَمِنْ صِفَتِهِ ﷺ الْخُلُقِيَّةُ: قَوْلُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خِذْرِهَا»^(٢).

٣ - السُّنَّةُ الْفِعْلِيَّةُ:

وَهِيَ مَا صَدَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَعْمَالٍ لَيْسَتْ جِبِلِّيَّةً، ك: آدَاءُ الصَّلَاةِ بِهَيْئَاتِهَا الْمَعْرُوفَةِ، وَكَيْفِيَّةِ الْوُضُوءِ، وَقَطْعِ يَدِ السَّارِقِ مِنَ الرَّسْعِ، وَقِضَائِهِ ﷺ بِشَاهِدِ وَيَمِينِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

٤ - السُّنَّةُ الْقَوْلِيَّةُ:

الْأَحَادِيثُ الْقَوْلِيَّةُ تُمَثَّلُ فِي الْوَاقِعِ جَمَهَرَةُ السُّنَّةِ، وَعَلَيْهَا مَدَارُ التَّوَجِيهِ وَالتَّشْرِيحِ، وَفِيهَا يَتَجَلَّى الْبَيَانُ النَّبَوِيُّ، وَتَمْتَلُ الْبَلَاغَةُ الْمُحَمَّدِيَّةُ بِأَجْلَى صُورِهَا، وَفِيهَا «جَوَامِعُ الْكَلِمِ» الَّتِي حَصَّ اللَّهُ بِهَا خَاتَمَ رُسُلِهِ ﷺ، وَمِنْهَا مَا يَلِي:

١ - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَغْنِيهِ»^(٣).

٢ - وَقَالَ ﷺ: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ»^(٤).

٣ - وَقَالَ ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَبْرَأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(٥).



(١) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (٢/٦٦١)، برقم: (٤١٩٣).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، باب: صفة النبي ﷺ، برقم: (٣٥٦٢).

(٣) أخرجه الترمذي في أول الزهد، باب: فيمن تكلم بكلمة، برقم: (٣٣٨).

(٤) أخرجه ابن ماجه في أبواب: الأحكام، باب: من بنى في حقه ما يضر بجاره، برقم: (٢٣٤٠).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، برقم: (١٠٧).

رَفَعُ
عبد الرحمن البخاري
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

القسم الثاني مكانة السُّنة النبوية وحجيتها

من المُقرَّر لدى جمهور المسلمين أن السُّنة النَّبوية هي المصدرُ التشريعيُّ الثاني في الإسلام بعد القرآن الكريم .

ومن المُقرَّر أنَّ تقديم (القرآن) على (السُّنة النبوية) هو تقديمٌ اعتباريٌّ؛ لأنَّه الأصل وهي الفرع:

فالقرآن أصلٌ؛ لأنَّه ثابتٌ ومقطوعٌ به على الجملة والتفصيل .

والسُّنة مقطوعٌ بها على الإجمال فقط .

والقرآن أصلٌ؛ لأنَّ السُّنة إنما استندت في حُجَّيتها على ما قرَّره القرآن .

ومعلومٌ أنَّ وظيفة القرآن الأساسية هي: هداية الخلق وإرشادهم لما فيه خيرهم في الدنيا والآخرة .

وأما الوظيفة الأساسية لسُّنة النبي ﷺ فهي: «البيان والتفصيل»^(١) .

قال الله تعالى مخاطباً نبيّه عليه الصلاة والسلام: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤] .

ولا يخفى على دارس السُّنة النبوية الشريفة وتاريخ الأدوار التي مرَّت بها، أنها تلقت اهتماماً كبيراً وعنايةً بالغةً من المسلمين، منذ ما صدرت عن النبي ﷺ قولاً، أو فعلاً، أو

(١) الإيضاح في علوم الحديث والمصطلح: ص: ٣٦ - ٣٧ .

تقريباً، أو صفةً من صفاته الخُلُقِيَّةِ والخَلْقِيَّةِ . ولم يخطر ببال أحدٍ مِمَّن آمن بالله ورسوله أن يحيد عن حديثه ﷺ أو سنته قِيَدَ شعرة، فضلاً عن انكارها أو رفض حُجَّتِها .

ولو أردنا أن نستوفي أوجهَ بيانِ السُّنَّةِ للقرآن لتشعَّبت بنا المسالكُ وطالت علينا الدُّروبُ، ومع ذلك عُدنا غير مستوعبين لها على الوجه المرضي، ولكن ما لا يُذرك كُله لا يُترك جُله، فلذا نرى من المناسب هنا أن نُوجِّز أهمَّ هذه الأوجه بإشارات دالة وكافية للقارئ النبيه فنقول وبالله التوفيق .

أدلة الاحتجاج بالسنة

لا خلاف بين العلماء الذين يعتد بهم في أنَّ السنة يُحتجُّ بها، وتستقلُّ بتشريع الأحكام، وأنها كالقرآن الكريم في تحليل الحلال وتحريم الحرام.

ذهب الجمهورُ إلى القول بالاحتجاج بالسنة، وأنها المصدر الثاني للتشريع بعد القرآن الكريم، وأنه لا يُستغنى عنها مُطلقاً، ومن الأدلة على ذلك:

أولاً - الكتاب:

قال تعالى: ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [آل عمران: ٣١ - ٣٢].

وقال تعالى: ﴿ فَلَا وَرَيْكَ لَا يَوْمُنُوتَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [النساء: ٦٥].

وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأَطِيعُوا أَرْوَاقَهُمْ كَمَا أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ ﴾ [النحل: ٤٤].

وقال تعالى: ﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ [النساء: ٨٠].

وقال تعالى: ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [النحل: ٤٤].

وقال تعالى: ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ [الحشر: ٧].

فهذه الآيات القرآنية كلها تدلُّ على وجوب اتباع رسول الله ﷺ في كلِّ شيء، وفي

كل وقت، في حياته وبعد مماته؛ لأنها آيات عامة لم تُخصَّص بزمان دون زمن.

ثانياً - السُّنَّة:

جاء في السُّنَّة ما يدلُّ على حُجِّيَّتِها، ووجوب التمسُّك بها، ومنها:

١ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ أُمَّتِي يدخلون الجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أْبَى»، قيل: وَمَنْ يَأْبَى يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى»^(١).

٢ - وعن العُرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ السَّلْمِيِّ - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «فعلِكم بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالتَّوَاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُخَدَّنَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُخَدَّنَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلٌّ بِدْعَةٌ ضَلَالَةٌ، وَكُلٌّ ضَلَالَةٌ فِي النَّارِ»^(٢).

ثالثاً - الإجماع:

أجمع الصحابة - رضي الله عنهم - على وجوب التمسُّك بسُنَّةِ ﷺ في حال حياته وبعد مماته، وقِصَّةُ الجَدَّةِ التي جاءت إلى أبي بكر - رضي الله عنه - تطلب ميراثها من ولد بنتها واضحة في ذلك، حيثُ قال لها: «ما لك في كتاب الله شيءٌ»، وما علمتُ لك في سُنَّةِ رسول الله ﷺ شيئاً، فارجعي حتى أسأل الناس». فسأل الناس، فقال المغيرة بن شعبه - رضي الله عنه -: «هل معك غيرك؟» فقال: محمد بن مسلمة - رضي الله عنه -، فقال مثل ما قال المغيرة، فأنفذه لها أبو بكر رضي الله عنه^(٣).

الاحتجاج على حُجِّيَّةِ «السُّنَّة» بالإجماع وبكونها معلومة من الدِّين بالضرورة:

إذا تَبَعْنَا آثَارَ السَّلَفِ، وَأَخْبَارَ الْخَلْفِ - من ابتداء عهد الخلفاء الراشدين إلى هذا

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: الاقتداء بسنن النبي ﷺ، برقم: (٦٠٦٩).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: السنة، باب: لزوم السنة، برقم: (٢٦٧٦).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الفرائض، باب في الجدة، برقم: (٢٨٩٤).

العهد: لم نجد إماماً من الأئمة المجتهدين في قلبه ذرّة من الإيمان، وشيء من النصيحة والإخلاص -: يُنكر التمسكّ بالسنة (من حيث هي سنة) ويُنكر الاحتجاج بها، والعمل بمقتضاها؛ بل بالعكس من ذلك: لا نجد إلا متمسكاً بها، مهتدياً بهديها، حاثاً غيره على العمل بها، محدّراً له من مخالفتها، محتجاً لنفسه وعلى غيره بها، منكرأ عليه إن خالفها أو تهاون بشأنها؛ معتبراً لها مكملّة للكتاب شارحة له، راجعاً عن رأيه الذي ذهب إليه باجتهاده في كتاب أو غيره، إذا ما ظهر له حديثٌ صحّ عنده، واعتبر في نظره، ولقد رويت هذه العبارة المشهورة: «إذا صحّ الحديثُ فهو مذهبي، واضربوا بقولي عرض الحائط»^(١)، وتواتر معناها عن الإمام الشافعي، ونقل ما يقرب منه عن كثيرٍ من المجتهدين.

ولقد كانوا يرفعون من شأن الحديث، ويتأدّبون في مجالسه، ويحترمون أهله ويجلّونهم، ويمدحونهم ويعطفون عليهم معتقدين أنّ وجودهم أكبر ناصرٍ للدين وأقوى دافعٍ لطعون الطاعنين وشبه الملحدين؛ وأنه لا يبغضهم إلا مبتدعٌ فاجرٌ، أو ملحدٌ كافرٌ، ويعتنون بروايته ويجوبون الآفاق، ويضربون في طول البلاد وعرضها مُفنين أعمارهم تاركين أعمالهم وملاذّم وشهواتهم، وأوطانهم وأولادهم وأموالهم، كلُّ ذلك رغبةً منهم في روايته وجمعه، وتحقيقه وحفظه، ومعرفة تاريخه ونقدٍ صحيحه من الضعيف والموضوع. وما ذلك إلا لأمرٍ عظيمٍ الخطر، جليل الأثر؛ ألا وهو: أنه أصلٌ من أصول الإسلام، وعليه مدارُ فهم الكتاب وثبوت أغلب الأحكام. فعلى حجية السنة انعقد إجماعهم، واتفقت كلمتهم، وتواطأت أفئدتهم. وإنما الخلاف الذي وقع بينهم كان في أمرين:

أولهما: الاقتناع بأنّ هذا الحديث صحّ إسناده للنبي ﷺ أو لم يصحّ.

وثانيهما: أنّ هذا الحديث أيّدك على هذا الحكم، أم لا ييدك؟

وقال الإمام الشافعي: «أجمع الناس على أنّ من استبان له سنة رسول الله ﷺ: لم

(١) انظر شرح هذا القول للفتي السبكي ضمن مجموعة الرسائل المنيرية (٣/٩٨)، ففيه من الفوائد النفيسة والآراء الجلييلة ما يندر وجوده في غيره.

يكن له أن يدعها لقول أحد من الناس»^(١).

وقال أيضاً: «لم أسمع أحداً نسبته عامة أو نسب نفسه إلى علم يخالف في أن فرض الله أتباع أمر رسول الله ﷺ والتسليم لحكمه»^(٢).

وقال أيضاً: «ولا أعلم من الصحابة ولا من التابعين أحداً أخبر عن رسول الله ﷺ إلا قبل خبره، وانتهى إليه وأثبت ذلك سنة»^(٣).

وقال أيضاً: «وأما أن نخالف حديثاً عن رسول الله ﷺ ثابتاً عنه: فأرجو أن لا يؤخذ ذلك علينا إن شاء الله، وليس ذلك لأحد. ولكن قد يجهل الرجل السنة فيكون له قولٌ يخالفها. لا أنه عمد إلى خلافها، وقد يغفل المرء ويخطيء في التأويل»^(٤).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(٥): «وليعلم أنه ليس أحدٌ من الأئمة المقبولين عند الأمة قبولاً عاماً: يتعمد مخالفة رسول الله ﷺ في شيء من سنته دقيق ولا جليل. فإنهم متفقون اتفاقاً يقينياً على وجوب أتباع الرسول، وعلى أن كل أحدٍ من الناس يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله».

ولكن إذا وُجد لواحدٍ منهم قولٌ قد جاء حديثٌ صحيحٌ بخلافه. فلا بُدَّ له من عذرٍ في تركه، وجميع الأعدار ثلاثة أصناف:

أحدها: عدمُ اعتقاده أن النبي ﷺ قاله.

والثاني: عدمُ اعتقاده إرادة تلك المسألة بذلك القول.

الثالث: اعتقاده أن ذلك الحكم منسوخ^(٦).

(١) انظر: «إعلام الموقعين»: (٢/٣٦١).

(٢) انظر: «إعلام الموقعين»: (٢/٣٦٤).

(٣) انظر: «مفتاح الجنة»: ص: ٢٤.

(٤) الرسالة: ص: ٢١٩.

(٥) رفع الملام عن الأئمة الأعلام: ص: ٢٢ - ٢٣.

(٦) حجية السنة: ص: ٣١٤ - ٣٤٣. وانظر للتوضيح في هذا الموضوع إلى الكتاب القيم: «أثر الحديث =

رابعاً - المعقول :

إنَّ الدَّلِيلَ القطعي دَلَّ على أَنَّ رسولنا محمداً ﷺ هو رسولُ الله ﷻ إلى جميع الخَلْقِ،
وأنه خاتمُ النبيِّينَ، قال اللهُ تعالى: ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ
النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٤٠].

وما دامَ ﷺ رسولاً من قِبَلِ الله تعالى إلى خَلْقِهِ فَبَدْهِيٌّ أنه يجب على الجميع أن
يَتَّبِعُوهُ، وينقادوا له، ويتمسكوا بما جاء به ﷺ^(١).

= الشريف في اختلاف الأئمة رضي الله عنهم، للأستاذ الشيخ محمد عوامة .
(١) دراسات أصولية في السنَّة النبوية: للدكتور الحفناوي، ص: ٣٤.

حُجِّيَّةُ «السُّنَّةِ» من عمل الصحابة ومن أقوال السلف

(أ) حجية «السُّنَّةِ» من عمل الصحابة :

كان الصحابة يلتزمون حدودَ أمره ﷺ ونهيه، ويقتدون به في كلِّ أعماله وعباداته ومعاملاته إلا ما علموا منه أنه خاصٌّ به ﷺ.

وقد بلغ من اقتدائهم به أن كانوا يفعلون ما يفعل، ويتركون ما يترك دون أن يعلموا لذلك سبباً أو يسألوه عن علته أو حكمته.

عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: «أخذ رسول الله ﷺ خاتماً من ذهبٍ فاتَّخذ الناسُ خواتمَ من ذهبٍ، ثم نبذه ﷺ وقال: «إني لن ألبسه أبداً، فنبذ الناسُ خواتمهم»^(١).

وعن أبي سعيد الخُدري - رضي الله عنه - قال: «بينما رسول الله ﷺ يُصَلِّي بأصحابه إذ خَلَع نعليه فوضعهما عن يساره، فلَمَّا رأى ذلك القومُ ألقوا نعالهم، فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته قال: ما حملكم على إلقاء نعالكم؟ قالوا: رأيناك ألقى نعلك فألقينا نعالنا، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ جبريل عليه السَّلام أتاني فأخبرني أنَّ فيهما قدراً - أوقال: أذى»^(٢).

ولقد بلغ من حرصهم على تتبُّعهم لأقواله وأفعاله أن كان بعضهم يتناوبون ملازمةً مجلسه يوماً بعد يوم، فهذا عمرُ بن الخطَّاب - رضي الله عنه - يقول: «كنتُ أنا وجارٍ لي من

(١) أخرجه البخاري في كتاب: اللباس، باب: خاتم الفضة، برقم: (٥٨٦٦).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: الصلاة في النعل، برقم: (٦٥٠).

الأنصار في بني أمية بن زيد، وكنا نتناوب النزول على رسول الله ﷺ، ينزل يوماً وأنزل يوماً، فإذا نزلت جثته بخبر ذلك اليوم، وإذا نزل فعل مثل ذلك»^(١).

كما كانت القبائل النائية عن المدينة ترسل إليه ﷺ بعض أفرادها ليتعلموا أحكام الإسلام من رسول الله ﷺ ثم يرجعوا إليهم مبلّغين معلّمين مُرشدين، بل كان الصحابيُّ يقطع المسافات الشاسعة ليسأل رسول الله ﷺ عن مسألة نازلة أو حكم شرعيّ ثم يرجع لا يلوي على شيء.

عن عُقبة بن الحارث - رضي الله عنه - أنّ امرأة أخبرته بأنها أرضعته وزوجته، فركب من فوره - وكان بمكة - قاصداً المدينة حتى بلغ رسول الله ﷺ فسأل عن حكم الله فيمن تزوّج امرأة لا يعلم أنها أخته من الرضاع، ثم أخبرته بذلك من أرضعتها، فقال النبي ﷺ: «كيف وقد قيل»^(٢).

وكذلك كان من عادتهم - رضي الله عنهم - أن يسألوا زوجات النبي ﷺ فيما يتعلّق بشؤون الرجل مع زوجته ليعلمهن بذلك .

كما كانت النساء تذهب إلى زوجات النبي ﷺ ليسألنهن عن أمور دينهن، وأحياناً يسألن رسول الله ﷺ ما يشأن السؤال عنه من أمور دينهن، فإذا كان هناك ما يمنع النبي ﷺ من التصريح للمرأة بالحكم الشرعي؛ أمر إحدى زوجاته أن تفهمها إيّاه، كما في حديث عائشة - رضي الله عنها - في كيفية التطهّر من الحيض^(٣).

هكذا كانت عناية الصحابة - رضوان الله عليهم - بالسنة المطهّرة في حياته ﷺ اقتداءً تاماً به، ووقوفاً عند حدود أمره ونهيه، وتسليماً كاملاً لحكمه، والتزاماً دقيقاً بهديّه، وحرصاً شديداً على تعلّم سنته، وكذلك استمرّ الوضع بعد مماته ﷺ، وإليكم أنموذجاً منه.

١ - سنة النبي ﷺ وأبي بكر الصديق رضي الله عنه:

قال قَيْصَةَ بن دُؤَيْبٍ: «جاءت الجَدَّةُ إلى أبي بكر الصديق تسأله ميراثها، فقال لها

(١) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: التناوب في العلم، برقم: (٨٩).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: الرحلة في المسألة النازلة، برقم: (٨٨).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الحيض، باب: الحيض، برقم: (٢٩٤) و(٣١٩).

أبو بكر: ما لك في كتاب الله شيء، فسأل الناس، فقال المغيرة بن شعبة: حضرت رسول الله ﷺ أعطهاها الشُّدْسَ، فقال أبو بكر: هل معك غيرك؟ فقام محمد بن مسلمة الأنصاري، فقال مثل ما قال المغيرة بن شعبة، فأنفذ لها أبو بكر الصُّدِّيْقُ^(١).

ويكفي لإثبات حجية السنة لدى أبي بكر - رضي الله عنه - قوله: «ما علمتُ في سنة رسول الله شيئاً» ثم أعطهاها الشُّدْسَ بعد علمه أن النبي ﷺ أعطى الجَدَّةَ الشُّدْسَ.

وقال أبو بكر - رضي الله عنه -: «لستُ تاركاً شيئاً كان رسولُ الله ﷺ يعمل به إلا عملتُ به، إني خشيتُ إن تركتُ شيئاً من أمره أن أزيغ».

٢ - سنة النبي ﷺ وعمر بن الخطاب رضي الله عنه:

قام عمرُ بن الخطاب - رضي الله عنه - قبل شهادته بعدة أيام وقال: «اللهم إني أشهدك على أمراء الأنصار، إني إنما بعثتهم ليعلموا الناس دينهم وسنة نبيهم ﷺ ويقسموا فيهم فيئتهم، ويعدلوا عليهم، فمن أشكل عليه شيء رفعه إلي»^(٢).

وكتاب عمر - رضي الله عنه - إلى القاضي شريح مشهور، وقد تضمن حجية السنة والأخذ بها في فصل القضايا بين الناس.

قال النسائي: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بن محمد بن بشار قال: حَدَّثَنَا أَبُو عامر قال: حَدَّثَنَا سفيان، عن الشَّيباني، عن شريح أنه كتب إلى عمر يسأله فكتب إليه: «أقض بما في كتاب الله، فإن لم يكن في كتاب الله فسنة رسول الله ﷺ، فإن لم يكن في كتاب الله، ولا سنة رسول الله فاقض بما قضى به الصَّالحون، فإن لم يكن في كتاب الله تعالى ولا سنة رسول الله ﷺ، ولم يقض به الصَّالحون؛ فإن شئت فتقدّم وإن شئت فتأخر، ولا أرى التأخر إلا خيراً لك، والسلام عليكم»^(٣).

وقد غيّر عمر - رضي الله عنه - رأيه في قضايا عديدة بعد وقوفه على سنة النبي ﷺ.

(١) أخرجه مالك في الموطأ، باب ميراث الجدة، برقم: (١٠٧٦).

(٢) أخرجه الدارمي في السنن: (٧٢/١).

(٣) سنن النسائي: (٢٠٤/٨).

ومن أمثلة ذلك: ما رواه الإمام الشافعي قال: أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن سعيد بن المسيّب أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - كان يقول: الدِّيَةُ على العاقلة، ولا ترث المرأة من دية زوجها شيئاً، حتى أخبره الضَّحَّاكُ بن سفيان: أنَّ رسول الله ﷺ كتب إليه: «أن يورث امرأة أشيم الضبابي من ديته» فرجع إليه عمر^(١).

وهناك حادثةٌ أخرى تَدُلُّ على ذلك، روى سفيان بن عمرو أنه سمع بجالة يقول: لم يكن عمر أخذ الجزية حتى أخبره عبد الرحمن بن عوف: أنَّ النبي ﷺ أخذها من مجوس هجر^(٢).

(ب) حجية السنّة من أقوال السلف:

١ - عن الحسن البصري - رضي الله عنه - أنَّ عمران بن حصين كان جالساً ومعه أصحابه فقال رجلٌ من القوم: لا تحدّثونا إلا بالقرآن قال: فقال له: «أذن» فدنا، فقال: «أرأيت لو وكلت أنت وأصحابك إلى القرآن أكنت تجد فيه صلاة الظهر أربعاً، وصلاة العصر أربعاً، والمغرب ثلاثاً تقرأ في اثنتين؟

أرأيت لو وكلت أنت وأصحابك إلى القرآن أكنت تجد الطواف بالبيت سبعاً، والطواف بالصفا والمروة؟»

ثم قال: «أي قوم، خذوا عنا، فإنكم والله إن لم تفعلوا لتضلن»^(٣).

٢ - عن محمد بن كثير عن الأوزاعي عن حسان بن عطية قال: «كان جبريل ينزل على النبي ﷺ بالسنّة كما ينزل عليه بالقرآن»^(٤).

(١) الرسالة: للشافعي: ص: ٤٣٦.

(٢) الرسالة: للشافعي: (ص: ٤٣٠ - ٤٣١) قال الشافعي: «وحدِيثُ بجالة موصولٌ، وقد أدرك عمر بن الخطاب رجلاً وكان كاتباً لبعض ولاته». (الرسالة: ص: ٤٣٢).

(٣) أخرجه البيهقي في «مدخل الدلائل» (١/٢٥)، وأخرجه الخطيب في «الكفاية» (ص: ٤٨) من عدة طرق، وكذلك أبو عمر بن عبد البر في «الجامع» (٢/١٩١).

(٤) أخرجه الدارمي في السنن، باب السنة قاضية على كتاب الله، برقم: (٥٩٤).

٣ - وعن أيوب السخيتاني: أنَّ رجلاً قال لمُطَرِّف بن عبد الله بن الشَّخِير: لا تحدِّثونا إلا بما في القرآن، فقال له مُطَرِّفُ: «إنا والله ما نريد بالقرآن بدلاً، ولكننا نريد من هو أعلمُ بالقرآن منا»^(١).

٤ - وعن الأوزاعيِّ قال: قال أيوب السخيتاني: «إذا حدَّثت الرجل بالسنة فقال: دَعْنَا مِن هَذَا، وحدَّثنا من القرآن؛ فاعلم أنه ضالٌّ مُضِلٌّ»^(٢).

٥ - قال الأوزاعيُّ ومكحولٌ ويحيى بن أبي كثير وغيرهم: «القرآنُ أخوَجُ إلى السنة من السنَّة إلى الكتاب، والسنَّة قاضيةٌ على الكتاب، وليس الكتابُ قاضياً على السنة»^(٣).

٦ - وقال الفضلُ بن زياد: «سمعتُ أبا عبد الله - يعني، أحمد بن حنبل - ومُثَل عن الحديث الذي روى أنَّ السنَّة قاضيةٌ على الكتاب فقال: ما أجسر على هذا أن أقوله، ولكن السنَّة تُفسِّر الكتابَ وتعرِّف الكتابَ وتبيِّنه»^(٤).

فالإمام أحمد إنما تحرَّج عن إطلاق اللفظ، وأما المعنى فقد صرَّح به.



-
- (١) أخرجه البيهقي في «المدخل» «حجية السنة»: (٣٣١) وابن عبد البر في «الجامع» (١/١٩١).
 - (٢) أخرجه البيهقي في «المدخل» «حجية السنة» (٣٣٢) والخطيب في «الكفاية» (ص: ٤٩).
 - (٣) أخرجه الدارمي (١/١١٧) باب السنة قاضية على كتاب الله، برقم: (٥٩٣).
 - (٤) أخرجه الخطيب في «الكفاية»: (ص: ٤٧)، وابن عبد البر في «الجامع» (٢/١٩١ - ١٩٢).

القسم الثالث استقلال السنة بتشريع الأحكام

عن المقدم ابن معدي كرب - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا يؤشك رجل شبعان على أريكته^(١) يقول: عليكم بهذا القرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه...»^(٢).

يُستفاد من قوله ﷺ: في هذا الحديث: «ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه»: تساوي الكتاب والسنة في شأن الحجية، وفي شأن الرتبة أيضاً، وإن كان الكتاب يمتاز عن السنة بمزايا وخصائص كثيرة.

كما يُستفاد أيضاً من قوله ﷺ: «إلا إني أوتيت الكتاب ومثله معه»، ثم من تعقيبه مباشرةً بالإنكار على من يتزك ما ليس في القرآن.

ثم حديث المقدم ابن معدي كرب، الذي سقناه في القسم السابق - وأمثاله من الأحاديث الكثيرة - وعموم الآيات الدالة على حجية السنة بأنواعها الثلاثة الآتي بيانها قريباً: تُفيد استقلال السنة بالتشريع، وقد كثرت هذه الآيات الشريفة كثرة بالغة، بحيث تُفيد القطع بعمومها للأنواع الثلاثة، وبعدم احتمالها للتخصيص بإخراج السنة المستقلة منها.

والأنواع الثلاثة للسنة، هي:

أولاً: المؤكدة لِمَا في الكتاب.

(١) انظر لمعناها صفحة: (٦٧).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: في لزوم السنة، برقم: (٤٦٠٤).

وثانياً: المبيّنة لما في الكتاب أيضاً، بأن تفصّل مُجمَلَه، أو تُوضّح مُشكَلَه، أو تُقَيّد مُطلَقَه، أو تُخصّص عامّه، وهذه الصّفة هي الغالبة على السّنة، ولذلك وُصِفَتْ بأنها: (مبيّنة للكتاب).

وثالثاً: المُستَقِلَّة، وهي ما سَكَتَ عنه الكتاب، فلم يُنصَّ عليه ولا على ما يُخالِفُه.

وقيل: هناك قسمٌ رابعٌ، وهو النّاسِخَةُ، وليس بوجيّه؛ لأنها في هذه الحال، وما تخرُجُ عن النوع الثاني: المبيّنة، والله أعلم^(١).

وحديث المُقدّم - رضي الله عنه - صريحٌ في إثبات حُجّيّة السّنة واستقلالها بتشريع بعض الأحكام لا سيّما فيما يتعلّق بتنظيم الآداب العامة وأبواب الحلال والحرام، لقوله ﷺ: «إني أوتيتُ الكتابَ ومثله معه»، إذ المرادُ بالكتاب: القرآن، وبالمثل: السّنة. ومثليّتها له في أنه يجبُ العملُ بها كما أنه يجبُ العملُ به. ولقوله أيضاً: «وإنّ ما حرّم رسولُ الله كما حرّم الله». وقد اشتمل هذا الحديثُ الشريفُ على عدّة أمورٍ، استقلّت السّنة بيانها، وهي:

تحريمُ لحم الحمارِ الأهليّ (أي: الإنسيّ)، أمّا الحمازُ الوحشيّ فهو حلالٌ. وتحريمُ لحم كلِّ ذي نابٍ من السّباع (أي: سباع الوحوش كالأسد والذئب...)، وتحريمُ لحم كلِّ ذي مخلَبٍ من الطّير يصطادُ به كالصقر والنسر...

وتحريمُ لُقطة^(٢) المُعاهد، وهو الكافر الذي بينه وبين المسلمين عهدٌ بأمانٍ في تجارةٍ أو رسالةٍ، ومثله الدّميّ.

ولزومُ قرى الضّيف^(٣)، وهذا من الآداب العامّة الهامّة التي كانت لا يُستغنى عنها في حياة أهل البادية قديماً.

(١) انتهى ملخصاً من مقال الشيخ عبد الغني عبد الخالق رحمه الله تعالى، «بحوث في السّنة المشرفة» المنشور في مجلّة (أصواء الشريعة) الصادرة عن كلية الشريعة بالرياض، في العدد العاشر لسنة ١٣٩٩، ص: ٢٠٦ و ٢٢١، ٢٢٨.

(٢) اللّقطة: ما يُلقطُ مما ضاعَ من شخصٍ يسقوِط أو غفلةً.

(٣) أي: إطعامه وإكرامه.

وقد أسهب الإمام ابنُ قَيِّمِ الجَوْزِيَّة - رحمه الله تعالى - في «إعلام الموقعين»^(١)، في ذكر الأحكام المُستقلَّة الثبوتِ بالسُّنَّة، وقال أيضاً^(٢): «أحكامُ السُّنَّة التي ليست في القرآن إن لم تكن أكثرَ منها، لم تنقُص عنها».

وقال العلامة الشُّركاني: «اعلم أنه قد اتَّفَق من يُعتدُّ به من أهل العلم على أن السُّنَّة المُطهَّرة مستقلَّة بتشريع الأحكام، وأنها كالقرآن في تحليل الحلال وتحريم الحرام. وقد ثبت عنه ﷺ أنه قال: (ألا إني أُوتيتُ الكتابَ ومثلهُ معه)، أي: أُوتيتُ القرآنَ، وأُوتيتُ مثلهُ من السُّنَّة التي لم ينطق بها القرآنُ، وذلك كتحریم لحوم الحُمُرِ الأهلِيَّة، وتجریم كلِّ ذي نابٍ من السُّباع، ومِخْلَبٍ من الطير، وغير ذلك مما لم يأتِ عليه الحَضْرُ.

قال الأوزاعيُّ: «الكتابُ أحوَجُ إلى السُّنَّة من السُّنَّة إلى الكتاب».

قال ابنُ عبد البرِّ: «إنها تَقْضِي عليه وتُبَيِّنُ المراد منه».

وقال يحيى بن أبي كثير: «السُّنَّةُ قاضيةٌ على الكتاب».

والحاصلُ: أنَّ ثبوت حُجِّيَّةِ السُّنَّة واستقلالها بتشريع الأحكام ضَرْورةٌ دينيةٌ، ولا يُخالفُ في ذلك إلا من لاحظَ له في دين الإسلام^(٣).

هذا، وقد اشتمل الحديثُ الشريفُ على ذكرٍ معجزةٍ باهرةٍ للنبي ﷺ، وهي الإخبارُ عمَّا وقع من قَبْلِ أيامنا هذه: من إنكار بعض المتحلِّلين من الدِّين والمُخارجين عنه: العملُ بالسُّنَّة المُطهَّرة والاعتمادُ عليها.

وقد بيَّن النبي ﷺ في هذا الحديث: أنه لا يجوز الإعراضُ عن حديثه؛ لأنَّ المُعْرِضَ عنه مُعْرِضٌ عن القرآن، قال الله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾. وبيَّن أيضاً أنَّ ما حرَّمه ﷺ مما لم يُذكر في القرآن. كما حرَّمه الله في القرآن. وفي

(١) ٢٨٧/٢ - ٢٠ وما بعدها.

(٢) في صفحة: ٢٩٠.

(٣) إرشاد الفحول: (٣٢، ١؛ ١٥٦ - ١٥٨).

اقتصاره ﷺ على ذكر التحريم من غير ذكر التحليل: إشارة إلى أن الأصل في الأشياء الإباحة إلا ما خصّه الدليل.

وقد قرّر العلماء أخذاً من نصوص الكتاب والسنة وأصلوا: الأصل في الأشياء الإباحة، والأصل في الأفعال الجلّ، والأصل في الذمّ البراءة، والأصل في الأضغ التحريم. فاحفظ هذا التأصيل، فإنه ينفكك ويُتقدك في ساعة العسرة عند التوقّف في معرفة الحكم^(١).



(١) لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث: ص: ١٩ - ٢٥.

القسم الرابع

علاقة السنة النبوية مع القرآن الكريم

تتمثل علاقة السنة النبوية مع القرآن الكريم فيما يلي من المظاهر:

١ - تأكيد السنة وتأييدها لما جاء في القرآن الكريم:

فقد جاء في السنة ما جاء في القرآن تأييداً وتأكيداً له كالأحاديث التي وردت في وجوب الصلاة والزكاة والحج والصوم والصدق، وحرمة أكل مال الغير، والنهي عن الرنا وعقوق الوالدين وشهادة الزور، ونحو ذلك، مثل حديث:

- «بُني الإسلام على خمس»^(١).

- وحديث: «لا يَحِلُّ مالٌ امرئٍ مسلمٍ إلا بطيبِ نفسٍ منه»^(٢).

- و«عليكم بالصدق»^(٣)؛

فإن هذه الأحاديث موافقة للآيات التي وردت في تلك الأمور، ومؤكدة لها.

٢ - تفسير السنة وتبيينها لما أجمله القرآن:

أغلب السنة من هذا النوع، ولهذا وُصفت السنة بأنها مبينة للكتاب، وهذا التفسير والتبيين على عدة أوجه، منها:

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: قول النبي ﷺ: «بني الإسلام...» برقم: (٨).

(٢) أخرجه أحمد: (٧٢/٥ - ١١٣).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة، باب: قبح الكذب، وحسن الصدق، برقم: (٢٦٠٧) وغيره.

١ - تفصيلٌ مُجْمَلٌ :

كالأحاديث التي فَصَّلَتْ أحكامَ العبادات والمعاملات التي وردت في القرآن مُجْمَلَةً .
مثلاً جاءت الصَّلَاةُ في القرآن مجمِلةً، فجاءت السُّنَّةُ وبيَّنت عددَ ركعاتها وكيفياتها .
وَالزَّكَاةُ التي ذُكِرَتْ في القرآن مجمِلةً، فبيَّنت السُّنَّةُ مقاديرَها، ونحو ذلك .

ب - بيانٌ مُبْهَمٌ :

مثل بيان رسول الله ﷺ الظُّلْمَ في الآية : ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ
الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾ [الأنعام : ٨٢] . بأنه : الشُّرْكُ (١) .

وكبيان المراد من الخَيْطِ الأبيض والأسود في قوله تعالى : ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَكُمُ
الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ [البقرة : ١٨٧] . بأنه : سَوَادُ اللَّيْلِ وبياضُ النهار
ونحو ذلك .

ج - تقييدٌ مُطْلَقٌ :

مثل تقييده ﷺ اليَدَ في آية السَّرْقَةِ بالرُّسْغِ . ومثل تقييده ﷺ الوصِيَّةَ في الآية : ﴿ مِنْ
بَعْدِ وَصِيَّتِي يُوحَىٰ بِهَا أَوْ دِينٍ ؕ أَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِنْ اللَّهِ ۗ
[النساء : ١] . بالثُلْثِ ، ونحو ذلك .

د - تخصيصٌ عامٌّ :

مثل تخصيصه المَيْتَةَ والدَّمَ في الآية الكريمة : ﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ
الْخَيْزِرِ وَمَا آهَلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ ۗ ﴾ [البقرة : ١٧٣] بما عدا مَيْتَةَ السَّمَكِ والجِرادِ ، وبما عدا الكبد
والطحال .

هـ - تقييدٌ ما وَرَدَ في القرآن مفرقاً :

مثلاً جاء في القرآن من تحريم الضَّررِ ، قال تعالى : ﴿ لَا تُضَارُّوا وَلَا تُضَارُّونَ ۗ ﴾

(١) أخرجه البخاري في أحاديث الأنبياء ، برقم : (٣٤٢) .

لَوْ بَوْلِدِهِ ﴿ [البقرة: ٢٣٣]. وقال: ﴿ وَلَا نُضَارُّهُنَّ لِضَيِّقُوا عَلَيْنَّ ﴾ [الطلاق: ٦]. وقال: ﴿ وَلَا تُسْكُوهُنَّ ضِرَارًا لِعِنْدِهَا ﴾ [البقرة: ٢٣١]. وقال: ﴿ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

فجمعت السنَّة النبوية ذلك كله في قاعدة واحدة: «لا ضَرَر ولا ضِرَار».

و - التفريع على أصل ذكره القرآن:

مثل ما جاء في القرآن من تحريم الأمهات والأخوات الرضاعية، قال تعالى:

﴿ وَأُمَّهَاتُكُمُ الَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرُّضْعَةِ ﴾ [النساء: ٢٣].

فقد فرَّع عليه النبي ﷺ قوله: «يَحْرُمُ مِنَ الرُّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ»^(١).

وقوله تعالى: ﴿ وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ ﴾ [النساء: ٢٣].

فرَّع عليه قوله ﷺ: «لا يُجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَلَا بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا»^(٢).

وقوله تعالى: ﴿ لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنْكُمْ ﴾ [النساء: ٢٩].

وجاءت السنَّة تفرَّع على هذا الأصل، فحرَّمت بيع الثمر قبل بدو صلاحه^(٣)، خشية إصابته بأفة من برد شديد أو رياح عاتية، فلا يحصل للمشتري ما أَرَادَهُ مِنَ الثَّمْرِ، فبأي حق يأخذ البائع من المشتري، قال النبي ﷺ: «أرأيت إذ منع الله الثمرة بم يأخذ أحدكم مال أخيه؟»^(٤).

٣ - بيان السنَّة لما أغفله القرآن:

أخرج البيهقي فيه أيضاً، عن أمية بن عبد الله بن خالد، أنه قال لعبد الله بن عمر: إننا

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الشهادات، باب: الشهادة على الأنساب...، برقم: (٢٥٠٢).....

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: النكاح، باب: لا تنكح المرأة على عمتها، برقم: (٤٨٢٠).....

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها، برقم: (٢٠٨١).....

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: بيع الثمار، برقم: (٢٠٨٦).....

نجدُ صلاةَ الحَضَرِ وصلاةَ الخَوْفِ في القرآن، ولا نجدُ صلاةَ السَّفَرِ في القرآن؟، فقال ابنُ عمر: يا ابنَ أخي، إنَّ اللهَ بَعَثَ إلينا محمداً ﷺ ولا نَعْلَمُ شيئاً، فإنما نفعلُ كما رأينا محمداً ﷺ يفعلُ^(١).



(١) أخرجه النسائي في «سننه» (١١٧/٣)، في أول كتاب تقصير الصلاة في السفر، وابن ماجه في «سننه» (٣٣٩/١)، في باب: تقصير الصلاة في السفر، والحاكم في «المستدرک» (٢٥٨/١)، في كتاب الصلاة.

القسم الخامس

التحذير من ترك العمل بالسنة وعاقبة مخالفتها

عن المقدم ابن معدي كَرَب - رضي الله عنه -، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ألا هل عسى رجلٌ يُلغُه الحديثُ عني وهو مُتَكِبٌ على أريكته^(١)، فيقول: بيننا وبينكم كتابُ الله، فما وجدنا فيه حلالاً استحللناه، وما وجدنا فيه حراماً حرّمناه. وإنَّ ما حرّم رسولُ الله كما حرّم الله»^(٢).

ولفظُ أبي داود: عن المقدم ابن معدي كَرَب - رضي الله عنه -، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «عليكم بهذا القرآن، فما وجدتم فيه من حلالٍ فأحلّوه، وما وجدتم فيه من حرامٍ فحرّموه».

ألا لا يَجِلُّ لكم الحمارُ الأهليُّ، ولا كلُّ ذي نابٍ من السَّبُعِ، ولا كلُّ ذي مِخْلَبٍ من الطَّيْرِ، ولا لُقْطَةٌ مُعَاهِدٌ، إلا أن يَسْتَغْنِي عنها صاحبُها^(٣)، ومن نَزَلَ بقومٍ فعليهم أن يقرؤوه،

(١) الأريكة: الفراش والسَّرير الوَبِير، المَزِين بالحُللِ والأثوابِ في قُبَّةٍ أو بيتٍ كما يكون للعروس. قال الحافظُ الحَظَّابِيُّ في «معالم السُّنن» (٨٤٧) عند شرحه لهذا الحديث: «وإنما أراد بهذه الصِّفة: أصحابُ الثَّرَفِ والدَّعة - المتكَبِّرين المتجَبِّرين القليلي الاهتمام بالدين -، الذين لَزِموا البيوت ولم يطلبوا العلمَ، ولم يَغْدُوا ولم يَزُوحوا في طلبِهِ في مَظَانِهِ واقتباسِهِ من أهله».

(٢) أخرجه الترمذي في أبواب العلم، باب ما نُهي عنه أن يُقال عند حديث رسول الله ﷺ، برقم: (٢٦٦٤).

(٣) قال الحَظَّابِيُّ: «معناه: إلا أن يتركها صاحبُها مَنْ أخذها استغناءً عنها».

فإن لم يَقْرُوه فله أن يُعَقِّبَهُم بِمِثْلِ قِرَاةِ (١)» (٢).

وروى أيضاً أبو داود: عن أبي رافع أنَّ النبي ﷺ قال: «لا أَلْفَيْنَ أَحَدَكُم مُّتَكِنًا عَلَيَّ أُرِيكَتِهِ» (٣)، يأتيه الأمرُ من أمري مما أمرتُ به أو نهيتُ عنه، فيقول: لا نذري، ما وجدنا في كتاب الله اتَّبَعْنَاهُ» (٤).

قال الحَظَّابِيُّ في «مَعَالِمِ السُّنَنِ» (٥) «قَوْلُهُ ﷺ: يُوشِكُ شِبَعَانُ عَلَيَّ أُرِيكَتِهِ يَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْقُرْآنِ... إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ. يُحَدِّثُ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَخَالَفَةِ السُّنَنِ الَّتِي سَنَّهَا، مِمَّا لَيْسَ لَهُ فِي الْقُرْآنِ ذِكْرٌ، عَلَيَّ مَا ذَهَبَتْ إِلَيْهِ الْخَوَارِجُ وَالرِّوَاغِضُ، فَإِنَّهُمْ تَعَلَّقُوا بِظَاهِرِ الْقُرْآنِ، وَتَرَكَوا السُّنَنَ الَّتِي قَدْ ضَمَّنَتْ بَيَانَ الْكِتَابِ، فَتَحَيَّرُوا وَضَلُّوا».

عاقبة مخالفة الرسول ﷺ:

إِنَّ الْآيَاتِ الَّتِي مَرَّتْ سَابِقًا وَغَيْرَهَا كَثِيرٌ مِمَّا فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى تُورِثُنَا يَقِينًا صَادِقًا بِوُجُوبِ طَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَمِتَابَعَتِهِ، وَلِذَا فَقَدَ حُكْمَ جَمَاهِيرِ الْعُلَمَاءِ بِكُفْرٍ مِنْ يُنْكِرُ: حُجَّةَ السُّنَّةِ وَوُجُوبَ الْعَمَلِ بِهَا.

قال الإمام ابنُ حَزْمٍ: «وَلَوْ أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: لَا نَأْخُذُ إِلَّا مَا وَجَدْنَا فِي الْقُرْآنِ لَكَانَ كَافِرًا بِاجْتِمَاعِ الْأُمَّةِ، وَلَكَانَ لَا يَلْزِمُهُ إِلَّا رَكْعَةٌ مَا بَيْنَ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ، وَأُخْرَى عِنْدَ الْفَجْرِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ أَقَلُّ مَا يَقَعُ اسْمُ الصَّلَاةِ وَلَا حَدٌّ لَلْكَثْرِ فِي ذَلِكَ».

قال: «وَقَاتِلُ هَذَا كَافِرٌ مُشْرِكٌ حَلَالُ الدَّمِ وَالْمَالِ، وَإِنَّمَا ذَهَبَ إِلَى ذَلِكَ بَعْضُ الْغَالِيَةِ

(١) قال: «معناه: له أن يأخذ من مالهم قدرَ قِراءَةِ عَوْضًا وَعُقْبَى - أي عِقَابًا وَجَزَاءً - مِمَّا حَرَمَوه مِنَ الْفِرْيِ. وَهَذَا فِي الْمَضْطَرِّ الَّذِي لَا يَجِدُ طَعَامًا وَيَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ التَّلْفَ. وَفِي الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ لَا حَاجَةَ بِالْحَدِيثِ أَنْ يُعْرَضَ عَلَى الْكِتَابِ، وَأَنَّهُ مَتَى تَبَيَّنَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ حُجَّةً بِنَفْسِهِ.

(٢) أخرجه أبو داود في أول كتاب: السنة، باب: في لزوم السنة، برقم: (٤٦٠٤).

(٣) أي: لا أجدن أحداً منكم على هذه الحالة، وهو كقولك: لا أرىتك هاهنا، نهى نفسه أن تراهم كذلك، والمراد نهيتهم عن تلك الحالة، على سبيل المبالغة في الزجر لهم.

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب السنة، باب: في لزوم السنة، برقم: (٤٦٠٤).

(٥) ٨/٧

من الرافضة ممن اجتمعت الأمة على كفرهم . وبالله التوفيق»^(١) .

هذا وقد أخبر الله تعالى بأنه أعدّ لمن أعرض عن رسول الله ﷺ وخالفه عذاباً أليماً فقال : ﴿ وَيَوْمَ بَعْضُ الظَّالِمِ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلاً ﴾ [الفرقان : ٢٧] .

وقال عزّ وجلّ : ﴿ يَوْمَ نُقَلِّبُ وُجُوهَهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَّا اطَّعْنَا اللَّهَ وَأَطَّعْنَا الرَّسُولَ ﴾ [الأحزاب : ٦٦] .

فبيّنت هذه الآية أنّ سبب عذاب هؤلاء مخالفتهم لله تعالى وعصيائهم لرسوله ﷺ .

وفي آية أخرى يقول الله تعالى : ﴿ يَوْمَ يُدْرَى الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُوا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا ﴾ [النساء : ٤٢] .

يعني : أنّ الكافرين والذين عصوا الرسولَ يودّون لشدّة عذاب جهنّم أن تُسوى بهم الأرض ليتخلّصوا من العذاب الأليم ، فبيّنت الآية أنّ العذاب الشديد لمن خالف الرسول ﷺ في الآخرة ، وبيّن لنا إجماع الأمة أنّ مُتعمّد المخالفة للرسول - عليه الصلاة والسلام - والمنكر لحُجّية سنّته مُرتدّد حلال الدّم ، فينبغي - والحالة هذه - أن يكون الإنسان المؤمنُ مسارعاً للعمل بما في كتاب الله وسنّو رسوله ، وأن يجعل متابعتهما ديدنه في حياته الدنيا حتى يفوز بالتعيم السّرمدى ﴿ يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴾ ﴿ إِلَّا مَنْ آتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴾ [الشعراء : ٨٨ - ٨٩]^(٢) .



(١) إحكام الأحكام : (٢/ ٨٠) .

(٢) انظر : «الإيضاح في علوم الحديث» : ص : ٤٥ - ٤٦ .

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنها الفردوس
www.moswarat.com

القسم السادس

مُنْكَرِو السُّنَّةِ وَالْقَانِلُونِ بِعَدَمِ الْاِحْتِجَاجِ بِهَا

(أ) مُنْكَرِو السُّنَّةِ فِي الْعَصْرِ الْقَدِيمِ :

أصحابُ هذا المذهب هم : الزنادقة، وطائفةٌ من غلاة الرافضة في العصر القديم، ثم سارَ على دَرَبِهِم قومٌ من الذين يتسبون إلى العلم في العصر الحديث وأخذوا يكيدون للإسلام وأهله، فأعلنوا تمسكهم بالقرآن، وعدم الاحتجاج بالسُّنَّةِ، وكل هدفهم هو القضاء على المصدر الثاني للتشريع بعد القرآن الكريم.

قال الحافظ السيوطي: «وأصلُ هذا الرأي الفاسد، أنَّ الزنادقة وطائفةٌ من غلاة الرافضة ذهبوا إلى إنكار الاحتجاج بالسُّنَّةِ، والاعتصار على القرآن.

وهم في ذلك مختلفو المقاصد: فمنهم من كان يعتقد أنَّ النبوة لعلِّي، وأنَّ جبريل عليه السلام أخطأ في نزوله إلى سيِّد المرسلين ﷺ - تعالى الله عما يقول الظالمون علُوًّا كبيراً-، ومنهم من أقرَّ للنبي ﷺ بالنبوة ولكن قال: إنَّ الخلافة كانت حقاً لعلِّي، فلمَّا عدل بها الصحابةُ عنه إلى أبي بكر - رضي الله عنهم أجمعين - قال هؤلاء المخذولون - لعنهم الله - كفروا حيث جاروا، وعدلوا بالحق عن مستحقه، وكفروا - لعنهم الله - علياً - رضي الله عنه - لعدم طلبه حقه، فبنوا على ذلك ردَّ الأحاديث كلها؛ لأنها عندهم بزعمهم من رواية قوم كُفَّارٍ. . . فإنَّا لله وإنا إليه راجعون.

وهذه آراءٌ ما كنتُ أستحلُّ حكايتها، لولا ما دعت إليه الضرورة من بيان أصل المذهب الفاسد الذي كان الناسُ في راحةٍ منه من أعصارٍ، وقد كان أهلُ هذا الرأي

موجودين بكثرة في زمن الأئمة الأربعة فمن بعدهم، وتصدى الأئمة الأربعة وأصحابهم في دروسهم ومناظراتهم وتصانيفهم للرد عليهم^(١).

شبهه المنكرين للسنة:

لقد استند المنكرون للسنة إلى عِدَّة شُبُه، تُؤيِّد - في زعمهم - ما ذهبوا إليه من الاكتفاء بالقرآن وعدم الاحتجاج بالسنة، ومن هذه الشُّبه فيما يلي:

● الشبهة الأولى:

قال الله تعالى: ﴿وَزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَيِّدًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩].

وقال تعالى: ﴿مَا فَرَقْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨].

قد فهموا من هاتين الآيتين أنَّ القرآن الكريم اشتمل على كلِّ شيء، وعليه فلا يرجع إلَّا إليه، إذ لو جاز الرجوع إلى السنة، لكان معنى ذلك أننا نشكُّ في اشتمال القرآن على كلِّ شيء، وهو خلاف ما أخبرت به الآيتان.

الجواب على هذه الشبهة:

الجواب عما يتعلَّق بالآية الأولى:

إنَّ المراد من قوله تعالى: ﴿وَزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَيِّدًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾، هو أنَّ القرآن الكريم بيانٌ لأمر الدين، إمَّا بطريق النَّصِّ، وإمَّا بطريق الإحالة على السنة، فهو إمَّا أن يُنصَّ على حكم الشيء صراحةً، وإمَّا أن يُحيل إلى السنة، وإلَّا لتعارضت هذه الآية مع قوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤].

والجواب عما يتعلَّق بالآية الثانية:

لا نسلم لهم بأنَّ المراد بالكتاب في الآية ﴿مَا فَرَقْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ هو القرآن، وإنما المرادُ به عند أكثر العلماء هو اللُّوحُ المحفوظ^(٢).

(١) مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة: للسيوطي: ص: ٦.

(٢) دراسات أصولية في السنة النبوية: للحفناوي: ص: ٣٦.

ولو سلمنا لهم بأن المراد به في هذه الآية هو القرآن الحكيم فإنّ البيان إمّا في ذات الكتاب، أو بإحاطته على السنّة، قال تعالى: ﴿وَمَا آتَيْنَاكَمُ الرَّسُولَ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]، أو بإحاطته على الإجماع: قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ۖ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥]، وعلى القياس: قال تعالى: ﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ﴾ [الحشر: ٢]. والاعتبار؛ النظر والاستدلال اللذان يحصل بهما القياس.

فهذه أربعة طرقٍ لا يخرج شيءٌ من أحكام الشريعة عنها، وكلّها مذكورةٌ في القرآن، فكان تبيانا لكلّ شيءٍ بهذا الاعتبار^(١).

● الشبهة الثانية:

أنّ النبي ﷺ لم يأمر بكتابة السنّة وإنما نهى عنها، وهذا يدكّ على عدم حجّيتها، إذ لو كانت حجةً لأمَرَ بكتابتها كما أمر بكتابة القرآن، صيانةً وحفظاً له.

الجواب على هذه الشبهة:

نعم، لقد ثبت النهي من النبي ﷺ عن كتابة السنّة في أول الإسلام^(٢)، وثبت إذنه ﷺ بالكتابة وإباحتها. فحديث النهي رواه مسلمٌ عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أنّ النبي ﷺ قال: «لا تكتبوا عني شيئاً إلا القرآن، ومن كتب عني شيئاً غير القرآن فليُمحُه»^(٣).

وحديث الأمر بإباحة الكتابة رواه أبو داود عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: قلت يا رسول الله، إني أسمع منك الشيء فأكتبه، قال: «نعم»، قال: في الغضب والرّضا؟ قال: «نعم»، فإني لا أقول فيهما إلاّ حقاً^(٤).

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «ليس أحدٌ من أصحاب النبي ﷺ أكثر حديثاً

(١) دراسات أصولية في السنة النبوية: للحفناوي: ص: ٣٦.

(٢) كما سيأتي في الفصل الثاني من هذا الباب، انظر صفحة: ٨٥.

(٣) أخرجه الدارمي في سننه، باب: من لم يركب الحديت، برقم: (٤٥٠).

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: العلم، باب في كتاب العلم، برقم: (٣٦٤٦).

عليه مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو، فإنه كان يكتب ولا أكتب»^(١).

وروى الحاكم من حديث أنس وغيره موقوفاً: «قيدوا العلم بالكتاب»^(٢).

وقد اختلف العلماء في الجمع والتوفيق بين حديث أبي سعيد الخدري في النهي عن الكتابة وبين أحاديث الإباحة، فقالوا: لعل النبي ﷺ أذن في الكتابة عنه لمن خشى عليه النسيان، ونهى عن الكتابة عنه من وثق بحفظه مخافة الاتكال على الكتاب.

أو أن النهي عن كتابة الحديث تُوجَّه لكُتَّاب الوحي ولم يُتَوَجَّه لغيرهم خوفاً من التباسه واختلاطه بالقرآن، وأن الإباحة كانت حيث أمن ذلك.

وحمل بعض العلماء حديث أبي سعيد على كتابة الحديث والقرآن في صحيفة واحدة، وأحاديث الإباحة على كتابته وحده في صحيفة.

قال ابن الصلاح: «ثم إنه زال ذلك الخلاف، وأجمع المسلمون على تسويغ ذلك، وإباحته، ولو لا تدوينه في الكتب لدرَس في الأعصر الأخيرة»^(٣).

فنهى النبي ﷺ عن كتابة الحديث في أول الأمر لا يصلح البتة دليلاً على أن السنة ليست حُجَّةً يُحْتَجُّ بها في إثبات الأحكام الشرعية.

سيأتي التفصيل في هذا البحث في الفصل الثاني؛ فانظره لزاماً^(٤).

● الشبهة الثالثة:

قال المانعون لحُجِّيَّةِ السُّنَّةِ إنه جاء في الحديث: «ما أتاكم عني فاعرضوه على كتاب الله، فإن وافق كتاب الله فأنا قلته، وإن خالف فلم أقله»، فهذا الحديث يدُّك على أن القرآن هو الذي يُحْتَجُّ به، ولا يرجع إلا إليه.

(١) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: كتابة العلم برقم: (١١٣).

(٢) المستدرک: كتاب العلم: (١٠٦/١).

(٣) علوم الحديث: ص: ٨٨.

(٤) انظر صفحة: (٨٥).

الجواب على هذه الشبهة :

إنَّ هذا الحديث الذي استدلّوا به لم يثبت عن النبي ﷺ؛ قال ابن عبد البر: قال عبد الرحمن بن مهدي: الزنادقة والخوارج وضعوا حديث: «ما أتاكم عني فاعرضوه على كتاب الله . . .». فهو حديثٌ موضوعٌ وَضَعَهُ الزنادقة^(١).

(ب) مُنْكَرُو السُّنَّةِ فِي الْعَصْرِ الْحَدِيثِ :

إنَّ الحديثَ ميزانٌ عادلٌ لو زُنَّ حياة المسلمین وواقعهم، والحُكْمُ عليه في كلِّ عصرٍ، وإنَّ الحديثَ وسيلةٌ قويَّةٌ للحُسْبَةِ على المجتمع الإسلامي، ومدرسةٌ دائمةٌ يتخرَّجُ فيها المُصلِحون والمُجدِّدون.

وقد ظهر أخيراً أنَّ الدعاة إلى تقليد الحضارة الغربية (أحياناً جُزئياً وأحياناً كثيرة كلياً) قد عرفوا بفظطتهم وتجاربهم العلمية أنَّ الحديثَ أكبرُ عائقٍ في سبيلهم، وهو الذي يتعارضُ مع أهوائهم ودعواتهم، ومناهج حياتهم، وهو الذي يحبِّط مساعيهم أو يخلق لها مشاكلَ وعوائقَ وتحدياتٍ ومعارضاتٍ، فاستهدفوه، واعتبروه أكبرَ مُنافسٍ وهدفٍ، في تحقيق أغراضهم وهدفهم لنقل الجيل الإسلامي المعاصر من حضارة إلى حضارة، ومنهج الحياة القائمة على التعاليم الإسلامية، والآداب النبوية السنية، وأسوة الرسول، التي حثَّ عليها القرآنُ ودعا إليها بصراحةٍ بقول الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَذِكْرًا﴾ [الأحزاب: ٢١]. وقوله: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١].

وقد تبيَّنَ بالحديث والسنة آدابٌ وتعليماتٌ، وأساليبٌ للحياة والعشرة، ومُنْكَرَاتٌ ذمَّها رسولُ الله ﷺ وأنكر عليها، واعتبرها من شعائر الجاهلية، أو تقليداً للأُمم غير الإسلامية، فاستهدفوا الحديثَ والسنةَ بصورةٍ خاصَّةٍ، وعارضوها معارضةً قويَّةً، وحاولوا أن يشكِّكوا فيها ويصرفوا عنها، وكانوا في ذلك - مع استنكارهم والبراءة منهم - أذكياءً

(١) جامع بيان العلم وفضله: ص: ٥٦٢.

شاطرين، عارفين بنفسية هذه الأمة، وكيف يستطيعون أن يوجهوها من الاتباع والتقيّد، والعمل بالشريعة الإسلامية، والحياة على منهج حياة الرسول والصحابة، إلى الحرّية والانطلاق، وتحقيق الشّهوات والرغبات، وتقليد الحضارة الغربية، والرغبات النفسية في حرّية تامّة.

وقد علّل العالم الغربيّ المهتدي الأستاذ محمد أسد (المتوفى سنة ١٤١٢ هـ) التنصّل من السنة ونزعة إنكار الحديث - التي ظهرت ثلاثتها في الفترة الأخيرة - في ضوء معرفته لنفسية الجيل الجديد، وقوّة سيطرة الحضارة الغربية بصعوبة التطبيق بين موازين الحضارة الغربية وقيّمها وأساليب حياتها وموضاتها، وبين السنة والجمع بين الحياة التي تقوم على الحُبّ العميق، والثقة التامّة بصاحب الرسالة الإسلامية، ومصدر الشّنة النبوية - عليه الصّلاة والسّلام - وبين تقديس الحضارة الغربية والنّظر إليها كأخر ما وصل إليه العلم الإنسانيّ، ولعلّ هذا هو السّبب الذي يحثّ بعض القادة السياسيين والحكّام، في بعض الشعوب الإسلامية والأقطار العربية، على الهجوم على السنة وإنكار الحديث، يقول محمد أسد:

«وفي هذه الأيام التي زاد فيها نفوذ المدينة الغربية في البلاد الإسلامية؛ نجد سبباً جديداً يُضاف إلى الموقف المستغرب الذي يقفه من نسّمهم (متنوّري المسلمين) من هذه القضية، ذلك هو قولهم: أنه من المستحيل أن نعيش على سنّة النبي ﷺ، وأن نتبع الطريقة الغربية في الحياة في آن واحد، ثم إنّ الجيل المسلم الحاضر مستعدّ لأن يكبر كلّ شيء غربيّ، وأن يتعبّد لكل مدينة أجنبية؛ لأنها أجنبية؛ ولأنها قوية وبرّاقة من الناحية المادية.

هذا التفرنج كان أقوى الأسباب التي جعلت أحاديث النبي عليه الصّلاة والسّلام، وجعلت جميع نظام السنة معها لا تجد قبولا في يومنا هذا، إنّ السنة تُعارض الآراء الأساسية التي تقوم عليها المدينة الغربية معارضة صريحة، حتى إنّ أولئك الذين خلبتهم الثانية (أي: المدينة الغربية) لا يجدون مخرجاً من مأزقهم هذا إلا برفض السنة، على أنها غير واجبة الاتباع على المسلمين؛ ذلك لأنها قائمة على أحاديث لا يُوثق بها، وبعد هذه المحاكمة الوجيزة يصبح تحريف تعاليم القرآن الكريم، لكي تظهر موافقة روح المدينة الغربية أكثر سهولة».

التشكيك في حُجَّةِ الحديث وإنكار الشُّنَّة مؤامرة على الإسلام:

والذين يُحاولون أن يَخرِموا الأُمَّةَ هذا المنبَعِ الفَيَاضَ للحياة والهداية والقُوَّة، بإثارة الشُّكِّ والارتياب في حُجَّةِ الحديث وقيمته، وزحزحة ثقتها به؛ إنهم لا يدرون مدى الضَّرر والخسارة التي يلحقونها بها، إنهم لا يدرون أنهم يكونون بذلك قد جعلوا أُمَّتَهُم «محرومةَ الإِزْتِ» «محدوفةَ الصِّدْرِ» «مقطوعةَ الأصل» حائرةً تائهةً، كما صنع أعداءُ اليهودية والمسيحية، أو حدثان الدهر معهما، فلو أنهما يصنعون ذلك عن شعورٍ ووعيٍّ، لَمَا كان لهذه الأمة ودينها عدوٌّ أَلَدُّ منهم وأَحَقُّ؛ لأنه لا تعود إذاً هناك وسيلةٌ إلى إنشاء هذا الذوق الديني من جديد، الذوق الذي كان يمتاز به الصحابةُ - رضي الله عنهم - والذي لا يمكن أن يوجد إلا بصحبة النبي ﷺ مباشرةً، أو بواسطة الحديث الذي هو صورةٌ حيَّةٌ لذلك العهد، ومذكرةٌ ناطقةٌ للحياة النبوية تزخر بكيفيات العهد النبوي، وتتعرَّطُ بأريجه وتفوح برياه.

وقد أحسن الأستاذ محمد أسد - رحمه الله تعالى - تشخيصَ هذا العداء للإسلام ومدى خطر هذه المؤامرة التي تُحاول تجريدَ المجتمع الإسلامي من هذه القُوَّة التي لا عِوضَ عنها، وهذه الثروة التي لا مثيلَ لها، فقال: «لقد كانت الشُّنَّةُ الهيكَلُ الحديديُّ الذي قام عليه صرْحُ الإسلام، وإنك إذا أزلتَ هيكَلَ بناءٍ ما أفيدُهُشك بعدئذٍ أن يقوض ذلك البناء، كأنه بيتٌ من ورقٍ»^(١).

ويتحدَّثُ الأستاذ محمد أسد عن تأثير إنكار الحديث وضرورة اتِّباع السنة، فيذكر نتيجة ذلك ويقول: «ولكن تلك المنزلة الممتازة التي للإسلام - على أنه نظامٌ خُلُقِيٌّ وعمليٌّ، ونظامٌ شخصيٌّ واجتماعيٌّ - تنتهي بهذه الطريقة (يعني: بإنكار الحديث وضرورة اتباع السنة) إلى التهافت والاندثار»^(٢).

وبالرَّغم من هذه المحاولات الطائشة للتشكيك في حُجَّةِ الحديث والدعوة إلى إنكار السنة التي ظهرت على مستوياتٍ مختلفةٍ وبدوافعٍ متنوِّعةٍ، وعقائديةٍ، وسياسيةٍ،

(١) الإسلام على مفترق الطرق: ص: ٩٥ - ٩٦.

(٢) المرجع السابق: ص: ٨٥.

وشخصية، وللهروب من مسؤولية العمل بالأحكام الشرعية، والالتزام الديني، في فترات مختلفة^(١)؛ لم يزل شعارُ السنة عالياً، والدعوةُ إليها قائمةً، وقد عُجنت بها طينةُ المجتمع الإسلامي، وتغلغلت في أحشائه، وجرث منه مجرى الرُوح والدّم، حتى أصبح من المستحيل تجريدُه منها، وإقامةُ مجتمعٍ جديدٍ على مجردِ الدعوة إلى القرآن الذي اقترن بعمل الرسول ﷺ وشرحه له، وتفصيل ما جاء فيه مجملًا ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ [النحل: ٤٤].

ولا يزال الحديثُ النبويُّ الشريفُ معتنى به، دراسةً وتفهُماً، وتحقيقاً ونشراً لمصادره التي لم ترَ ضوءَ الشمس بعد، ولا تزال الحُسبةُ قائمةً على المجتمع الإسلامي والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والرّدة على البدع والمُخذّات على قدمٍ وساقٍ، بما في ذلك من تقليد الحضارة الغربية التقليد الأعمى، والرّدة العقائدية والفكرية والحضارية، وقبول المدنية الغربية برُمتيها وبحدافيرها، وعلى علاّتها، ومخالفاتها للحياة الإسلامية، بفضل الاحتكام إلى السنة، والرجوع إلى الحديث تحقيقاً لما أخبر به النبي ﷺ: «لا تزال طائفةٌ من أمتي قواماً على أمر الله، لا يضرُّها من خالفها»^(٢) وفي حديثٍ آخر: «لا تزال طائفةٌ من أمتي ظاهرين على الحقِّ حتى تقوم الساعة»^(٣).

إنَّ شأنَ المشكِّكين في حُجِّيّة الحديث، والحاملين للواء إنكار السنة، مع الحديث النبوي والسنة المطهّرة، كما حكاها الشاعر العربي القديم:

كناطح صخرةً يوماً ليؤهّنها فلم يضرّها، وأوهى قرّنه الوعل^(٤)



-
- (١) ليراجع للتفصيل الباب الثاني من كتاب «السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي» للدكتور السباعي، في الشبه الواردة على السنة في مختلف العصور، ص: ١٤٣ إلى ١٥٣.
- (٢) أخرجه ابن ماجه في كتاب: السنة، باب: اتباع سنة رسول الله ﷺ، برقم: (٧).
- (٣) أخرجه الحاكم في «المستدرک»: (٤/٤٩٦)، برقم: (٨٣٨٩).
- (٤) من «المدخل إلى دراسات الحديث النبوي الشريف» للعلامة أبي الحسن الندوي (ص: ٥٢ - ٥٧) باختصارٍ وتصرُّفٍ.

الفصل الثاني

السنة النبوية

كتابتها وتدوينها وتصنيفها

القسم التمهيدي: كلمة في تعريف (التدوين) و(التصنيف) و(الكتابة).

القسم الأول: تدوينُ السنة في القرن الأول الهجري.

القسم الثاني: تدوينُ السنة في القرن الثاني الهجري.

القسم الثالث: تدوينُ السنة في القرن الثالث الهجري.

القسم الرابع: تدوينُ السنة في القرن الرابع الهجري.

القسم الخامس: تدوينُ السنة في القرن الخامس الهجري.

القسم السادس: تدوينُ السنة في القرن السادس الهجري.

القسم السابع: نبذة عن خدمة السنة في العصر الحديث.

رقع
جهد الرعوي (البحري)
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

القسم التمهيدي

كلمة في تعريف

(التدوين) و(التصنيف) و(الكتابة)

هناك فرق كبير بين كلمة (تدوين) و(تأليف) و(تصنيف) من جهة، وكلمة (كتابة) من جهة أخرى في اللغة العربية.

فالكلمات الثلاث الأولى تُفيد - عند الإطلاق - أنَّ هناك كتاباً تمَّ تأليفه بين دفتين بحيث يشتمل على مجموعة من الأوراق تشكل مجموعها كتاباً واحداً.

فالدِّيوانُ: هو مجتمعُ الصُّحف^(١)، والدَّفْتَرُ الذي يُكْتَبُ فيه^(٢).

والتَّدوينُ: هو عملٌ وصناعةُ الدِّيوان، أي: هو تقييدُ المُفترَقِ المُتشتت، وجمعه في ديوانٍ أو كتابٍ تُجمَعُ فيه الصُّحفُ^(٣).

والتأليفُ: هو جمعُ مادَّةٍ مفرَّقةٍ وضمُّها إلى بعضٍ بحيث تصبح كتاباً واحداً^(٤) هو المؤلفُ.

والتَّصنيفُ: هو التمييزُ^(٥) والترتيبُ بحيث يكون الكتابُ (المصنَّفُ) مقسماً على أبوابٍ أو فصولٍ. و(التصنيفُ) أدقُّ من (التدوين)؛ إذ هو ترتيبُ ما دُوِّنَ في فصولٍ محدودةٍ وأبوابٍ مميّزةٍ، قال الزَّبيديُّ: «وصنَّفه تصنيفاً؛ جعله أصنافاً، وميَّز بعضها عن

(١) لسان العرب: مادة (دون).

(٢) النهاية في غريب الحديث: (٢/١٥٠).

(٣) القاموس المحيط: انظر مادة (دون).

(٤) لسان العرب مادة (ألف). وانظر: «تعريفات الجرجاني»، حرف (التاء).

(٥) لسان العرب: مادة (صنف).

بعض^(١)، وقال الزَّمَخْشَرِيُّ: «... ومنه تصنيفُ الكُتُب»^(٢).

وأما الكتابة: فهي - عند الإطلاق - لا تُفيد إلا مجرد الخط أو الرقم على ورقة أو لوح أو جدار. جاء في اللسان: (كُتِبَ الشيء... خطّه)^(٣).

ويُطلق على الورقة أو الصحيفة أو الرسالة المكتوبة: كتاب^(٤).

فينبغي فهم هذه الألفاظ فهماً دقيقاً ليسهل معرفة مراد كثير من العلماء القدماء الذين تكلموا في هذا الموضوع. بل ينبغي فهم مصطلحات أهل كل فن ومراعاة تطورها واختلاف دلالاتها بين عصر وآخر؛ لأنه المدخل الصحيح لفهم أي قضية فهماً صحيحاً.

إذن لا بُدَّ من مراعاة مدلول هذه الألفاظ عند دراسة هذه القضية، فقولُ الترمذي - مثلاً -: «وجدنا غير واحد من الأئمة تكلفوا من التصنيف ما لم يسبقوا إليه...»^(٥)، أو قول الحافظ ابن حجر: «ثم حدت في أواخر عصر التابعين تدوين الآثار وتبويب الأخبار...»^(٦).

أو قولهم: «أول من دَوَّن العلم وكتبه ابنُ شهاب»^(٧). ونحو هذه العبارات إنما تفهم على ضوء ما سبق بيأنه من الفرق بين مدلول هذه العبارات عند الاستخدام. فلا تعارض بين قولهم: بدأ (التصنيف) و(التدوين) في أواخر عصر التابعين، وبين قولهم: إنَّ بعض الصحابة وأتباعهم كانوا يكتبون أو عندهم صحفٌ وكتبٌ^(٨).



-
- (١) تاج العروس: انظر مادة (دون).
 - (٢) الفائق: انظر مادة (دون).
 - (٣) لسان العرب: مادة (كتب).
 - (٤) المصدر السابق: مادة (كتب).
 - (٥) جامع الترمذي: (٦٩٤/٥) كتاب (العلل الصغير) المطبوع في آخر السنن.
 - (٦) هدي الساري: ص: ٦.
 - (٧) سير أعلام النبلاء: (٣٣٤/٥).
 - (٨) انظر: «تاريخ تدوين السنة وشبهات المستشرقين» للمطيري: ص: ٨ - ١٠.

القسم الأول تدوين السنّة في القرن الأول الهجري

اشتهر بين عامّة الناس من غير ذوي التبّع والاستقصاء أنّ الحديث ظلّ أكثر من مئة سنة يتناقله العلماء حفظاً دون أن يكتبوه، واستمرّ هذا الظنّ قرابة خمسة قرون متتابعة وهو يزيد توسّعاً ويترد قوّة، حتى جاء الخطيب البغدادي فتبّع مسائل هذا الموضوع وجمع شتاته، وألّف في ذلك كتابه «تقييد العلم».

أمّا سبب هذا الظنّ فهو خطأ في تأويل ما ورد عن المحدثين في تدوين الحديث وتصنيفه، فقد ذكر هؤلاء أنّ أول من دَوّن العلم: ابنُ شهاب الزهري (المتوفى سنة ١٢٤ هـ) أو (١٢٥ هـ)، وذكروا أول من صنّف الكتب فإذا هم جميعاً ممن عاش حتى بعد سنة (١٤٣ هـ) تقريباً، ولم يُعط العلماء قبل الخطيب هذه الأقوال حقّها من التأويل العميق والفهم الدقيق، بل رَووا هذه الأقوال بشكل يُوهم بأنه فعلاً أوّل من كتب الحديث ودوّنه ابنُ شهاب الزهري، وأول من صنّفه في الكتب أتى بعده.

وغلبت هذه الفكرة على أصحاب الكتب الجامعة: كابي طالب المكي، والإمام الذهبي، والحافظ ابن حجر، والمقرئزي، والقنوجي - صاحب «أبجد العلوم» - وغيرهم، فكانوا يؤدّدونها رغم أنهم كانوا يجدون لها نقيضاً، وذلك أنهم يذكرون أنّ من بعد الصحابة والتابعين كانوا يزوّون العلم من صُحفٍ صحيحةٍ غير مرتّبةٍ كتبت في عصر الصحابة والتابعين.

إذن حصل هناك تدوينٌ قبل عصر الإمام الزهري الذي يُعدّ من طبقة صغار التابعين. وقد حاول الخطيب أن يُثبت أنّ تقييد العلم كان موجوداً في حياته ﷺ وفي عصر

الصحابة والتابعين كذلك، فقاده ذلك إلى البحث في تاريخ تقييد العلم، فجمع الأحاديث والأخبار التي لها صلةً بنشأة تقييد العلم، وهي أكثر مما جمعه سلفه، ووجدتها تنتظم في حلقتين مختلفتين متضادتين، فبعضها يُشير إلى كتابة الحديث والإقبال عليه، والآخر يظهر خلاف ذلك، وهذا ما قد كان وجده متقدّموه، غير أنه ألفى شيئاً جديداً فيها، وهو أنّ بعضها يتضمّن الإشارة إلى سبب كراهة الكتابة، فبداله أن يُفرد هذه النصوصَ ببابٍ خاصٍ علّها تنطق من نفسها عما يزيل الخلاف ويرفع التناقض^(١).

الكتابة في حياة الرسول ﷺ:

لم يكن العربُ قبل الاسلام يعتمدون على الكتابة في حفظ أشعارهم وحُطَبهم وقصص أيامهم ومآثرهم وأنسابهم، بل اعتمدوا على الذاكرة، ونَمَت ملكة الحفظ عندهم فاشتهروا بقوة ذاكرتهم وسُرعة حفظهم. ولكن هذا لا يعني عدم وجود من يعرف الكتابة بينهم؛ ذلك لأنّ مجتمع مكة التجاري يحتاج إلى معرفة بالكتاب والحساب، ولكن عدد الكاتبين كان قليلاً؛ ولذلك وَصَف القرآن الكريم العربَ بأنهم أمّيون، فقال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ﴾ [الجمعة: ٢]، وفي الحديث الشريف: «إنّ أمة أمّية لا نكتب ولا نحسب»^(٢).

وقد حَثَّ الاسلام على العلم، واهتمَّ النبي ﷺ بتعليم المسلمين الكتابة، فأذن لأسرى بدر أن يفدوا أنفسهم بتعليم عشرة من صبيان الأنصار القراءة والكتابة^(٣). وكان بعض الصحابة يتعلّمون القراءة والكتابة في مسجد الرسول ﷺ حيث تطوّع بعضُ المعلّمين بتعليمهم، مثل: عبد الله بن سعيد بن العاص، وسعد بن الربيع الخزرجي، وبشير بن

(١) انظر: «تدوين السنة النبوية: نشأته وتطوره» للزهراني، ص: ٧٤ - ٧٥.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الصيام، باب: وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال، برقم: (١٠٨٠).

(٣) الطبقات الكبرى: (٢٢/٢)، واختصاص الأنصار بذلك لأن المهاجرين كان فيهم الكاتبون ولم يكن في الأنصار ذلك. (الأموال: لأبي عبيد: ص ١١٥)، ويذكر المقرئ: أن زيد بن ثابت ممن علّمهم أسرى بدر الكتابة (انظر: «إمتاع الأسماع» ص: ١٠١).

تُعَلَّب، وأبان بن سعيد العاص - رضي الله عنهم -^(١)، فكثر عددُ الكاتِبين حتى بلغ عددُ كُتَّابِ الوحي زهاءَ أربعين كاتباً،^(٢) ناهيك عن كُتَّابِ الصَّدقاتِ والرسائلِ والعهودِ.

كتابة الحديث في حياة الرسول ﷺ:

ومع وجود عددٍ من الكُتَّاب في حياة الرسول ﷺ وقيامهم بتدوين القرآن الكريم فإنهم لم يقوموا بجمع حديث الرسول ﷺ وكتابه بشمولٍ واستقصاءٍ بل اعتمدوا على الحفظ والذاكرة في أغلبه، ولم يأمرهم النبي ﷺ بذلك، ولعلَّه أراد المحافظةَ على ملكة الحفظ عندهم، خاصَّةً وأنَّ الحديثَ تجوز روايتهُ بالمعنى خلاف القرآن الكريم الذي هو معجزٌ بلفظه ومعناه، ومن ثم فلا تجوز روايتهُ بالمعنى؛ لذلك اقتضت الحكمةُ حصرَ جهودِ الكاتِبين في نطاقِ تدوين القرآن الكريم، وللتخلُّص من احتمالِ حدوثِ التباس عند عامة المسلمين فيخلطون القرآنَ بالحديث إذا اختلطت الصُّحُفُ التي كتب فيها القرآنُ بصُّحُفِ الحديث، خاصَّةً في الفترة المبكرة عندما كان الوحيُّ ينزل بالقرآن الكريم ولما يكمل الوحي، ولما يعتد عامة المسلمين على أسلوب القرآن.

الأحاديث التي وردت في النهي عن كتابة الحديث ثم السماح بها:

وقد وردت أحاديثُ عن النبي ﷺ تنهى عن كتابة الحديث كما وردت أحاديثُ تسمح بالكتابة^(٣)، أذكر فيما يلي كلاً من هذين النوعين، ثم أذكر رأيَ العلماء في تعارض أحاديث هذين النوعين:

(١) أحاديثُ النهي عن الكتابة:

فأما أحاديثُ النهي عن الكتابة فهي:

١ - «لا تكتبوا عني، ومن كتب عني غير القرآن فليُمحُ، وحدِّثوا عني ولا حرجَ»^(٤).

(١) انظر: «الاستيعاب» (٦/١)، و«الطبقات الكبرى» (٣/٥٣١)، و«الإصابة» (١٠/١).

(٢) عيون الأثر: (١/٣١٥ - ٣١٦).

(٣) انظر: «بحوث في تاريخ السنة المشرفة» ص: ٢٨٧ - ٨٨٢.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: «الزهد والرقائق»، باب: الثبوت في الحديث، برقم (٣٠٠٤).

٢ - قال أبو سعيد الخُدري - رضي الله عنه -: «جهدنا بالنبي ﷺ أن يأذن لنا في الكتاب فأبى»^(١).

٣ - حديث أبي هريرة - رضي الله عنه -: «خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَكْتُبُ الْأَحَادِيثَ فَقَالَ: مَا هَذَا الَّذِي تَكْتُبُونَ؟ قُلْنَا: أَحَادِيثُ نَسْمَعُهَا مِنْكَ. قَالَ: كِتَابٌ غَيْرُ كِتَابِ اللَّهِ! أَتَدْرُونَ؟ مَا ضَلَّ الْأُمَمُ قَبْلَكُمْ إِلَّا بِمَا اكْتَبُوا مِنْ الْكُتُبِ مَعَ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى»^(٢).

وأقوى هذه الأحاديث حديثُ أبي سعيد الخدري الأول.

(ب) أحاديث السَّمَّاحِ بِالْكِتَابَةِ:

وأما أحاديث السَّمَّاحِ بِالْكِتَابَةِ فَهِيَ:

١ - حديثُ عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنه -: «كُنْتُ أَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُرِيدُ حِفْظَهُ فَنَهَنِي قَرِيشٌ، وَقَالُوا: تَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَشَرٌ يَتَكَلَّمُ فِي الْغَضَبِ وَالرَّضَا؟ فَأَمْسَكْتُ عَنِ الْكِتَابِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَوْمَأَ بِإصْبَعِهِ إِلَى فِيهِ وَقَالَ: «أَكْتُبْ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا خَرَجَ مِنْهُ إِلَّا الْحَقُّ»^(٣).

٢ - حديثُ أبي هريرة - رضي الله عنه -: «مَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَدٌ أَكْثَرَ حَدِيثاً عَنْهُ مِنِّي، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ وَلَا أَكْتُبُ»^(٤).

٣ - حديثُ أبي هريرة - رضي الله عنه -: «أَنَّ رَجُلًا أَنْصَارِيًّا شَكَأَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قِلَّةَ حِفْظِهِ فَقَالَ: «اسْتَعِنْ بِيَمِينِكَ»^(٥).

٤ - طلب رجلٌ من أهل اليَمَنِ يومَ فتحِ مَكَّةَ مِنَ الصَّحَابَةِ أَنْ يَكْتُبُوا لَهُ خُطْبَةَ النَّبِيِّ ﷺ

(١) تقييد العلم: ص: ٣٢ - ٣٣.

(٢) المصدر السابق: ص: ٣٤.

(٣) تقييد العلم: ص: ٧٤.

(٤) أخرجه البخاري، في كتاب: العلم، باب: كتابة العلم، برقم: (١١٣).

(٥) تقييد العلم: ص: ٦٧.

بعد الفتح، فاستأذنوا النبي ﷺ في ذلك فقال: «اكتبوا لأبي شاه»^(١).

٥ - حديث أنس - رضي الله عنه - : «قَيِّدُوا الْعِلْمَ بِالْكِتَابِ»^(٢).

٦ - حديث رافع بن خديج: قلتُ يا رسول الله: إنا نسمع منك أشياء أفنكتبها؟ قال: «اكتبوا ولا حرج»^(٣).

٧ - كتب النبي ﷺ كتابَ الصَّدَقَاتِ وَالذِّيَّاتِ وَالْفَرَائِضِ وَالسُّنَنِ لِعَمْرُو بْنِ حَزْمٍ^(٤).

٨ - قال النبي ﷺ في مرضه الذي تُوفِّي فيه: «آتُونِي بِكِتَابٍ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضَلُّوْا بَعْدَهُ»^(٥).

٩ - كتابةُ النبي ﷺ للصَّحِيفَةِ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَبَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ.

(ج) رأي العلماء في تعارض هذه الأحاديث:

لقد نهى النبي ﷺ عن كتابة الحديث خشيةً اختلاطه بالقرآن الكريم الذي لم يكن قد جُمِعَ بعدُ، وكذلك خشيةً انشغال المسلمين بالحديث عن القرآن وهم حديثو عهد به، وإلى ذلك ذهب الرَّامَهُزْمِيُّ (المتوفى سنة ٣٦٠ هـ) بقوله تعقيباً على حديث أبي سعيد الخدري: «وحديث أبي سعيد: حرصنا أن يأذن لنا النبي ﷺ في الكتاب فأبى. فأحسبه أنه كان محفوظاً في أول الهجرة، وحين كان لا يؤمن الاشتغال به عن القرآن»^(٦).

وأما أبو سليمان الخطَّابي (المتوفى سنة ٣٨٨ هـ) فقال: «وجهه - والله أعلم - أن يكون إنما كره أن يُكْتَبَ شيءٌ مع القرآن في صحيفةٍ واحدةٍ، أو يجمع بينهما في موضعٍ

(١) تقييد العلم: ص: ٨٩.

(٢) انظر: «تقييد العلم»، ص: ٧٠، و«جامع بيان العلم وفضله» (١/٧٢).

(٣) تدريب الراوي: (١/٢٨٦).

(٤) جامع بيان العلم وفضله: (١/٧١).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: «الوصية»، باب: ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي به، برقم: (١١٤).

(٦) المحدث الفاضل: ٧١ أ.

واحد تعظيماً للقرآن وتنزيهاً له أن يسوى بينه وبين كلام غيره»^(١). ولذلك فقد أذن النبي ﷺ لبعض الصحابة المُتَقِنِينَ للكتابة أن يكتبوا الحديث، مثل عبد الله بن عمرو بن العاص. حيث أطمأن إلى عدم خَلَطِهِ القرآن بالحديث.

وذهب بعضُ العلماء - ورأيهم ينسجم مع ما ذكر آنفاً - إلى أنَّ أحاديث السَّمَحِ بالكتاب نسخت أحاديث النهي عنها، وذلك بعد أن رسخت معرفة الصحابة بالقرآن فلم يُخَشَ خلطهم له بسواه، وممن ذهب إلى النسخ من المتقدمين: ابنُ قتيبة الدِّيَنَوْرِي^(٢)، والخطَّابِي^(٣)، ومن المعاصرين: الشيخ أحمد محمد شاكر^(٤).

وهذا الرأي لا يتعارض مع تخصيص بعض الصحابة مثل عبد الله بن عمرو بالإذن في وقت النَّهْيِ العام؛ لأنَّ إبطال المنسوخ بالتاسخ لا علاقة له ولا تأثير في تخصيص بعض أفراد العام قبل نسخه^(٥).



-
- (١) المحدث الفاضل: ٧١ أ.
 - (٢) غريب الحديث: (١/٦٣٢).
 - (٣) انظر: «تأويل مختلف الحديث»: ص: ٣٦٥.
 - (٤) مختصر سنن أبي داود: (٥/٢٤٥ - ٢٤٦)، و«أعلام الحديث شرح البخاري»: ص ٧٠.
 - (٥) انظر: «الباعث الحثيث»: ص: ١٣٣.

جُهُود الصَّحَابَةِ فِي تَدْوِينِ السُّنَنِ فِي هَذَا الْقَرْنِ

لقد شاعَ في بعض أوساط المثقِّفين اليوم في العالم الإسلامي: أنَّ الحديث النبوي ما كُتِبَ بأقلام الرِّعِيلِ الأوَّل من الصحابة؛ لأنَّ النبي ﷺ نهاهم عن ذلك كما سَبَقَ في أحاديثه ﷺ في البحث السابق، فلم يكتبوا الحديث كما كتبوا القرآن الكريم، وإنهم لم يعتنوا بكتابة الحديث اعتناءً كبيراً، وإنما نقلوه من حفظهم وذاكرتهم فقط، إلى أن جاء القرن الثاني الهجري وأمر الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز عُمَّالَهُ بجمع الحديث، وتدوينه، واتَّخَذَ في هذا السبيل خطوةً منظَّمةً، وكتب إلى عامله في المدينة المنورة أن «اكتُبْ إلي ما ثبت عندك من الحديث، فإني خِفْتُ دروسَ العلم وذهابه»^(١).

وكتب إلى جميع عُمَّالِهِ في البلاد الإسلامية: أن «انظروا حديث رسول الله ﷺ فاجمعوه»^(٢).

وما نشأ هذا الخطأ إلا لأجل أنَّ عامة المؤرِّخين القدماء اقتصروا في أكثر الأحيان على ذكر تدوين الحديث في القرن الثاني من الهجرة، وأنهم لم يعتنوا عنايةً كبيرةً بذكر تلك الصُّحف والمجاميع التي كُتِبَت في القرن الأول بأقلام الصحابة والتابعين، مع أنَّ هذه المؤلفات قد احتوت على العدد الأكبر من الأحاديث التي دُوِّنَتْ في القرن الثالث، وذلك أنَّ هذه المجموعات ما بقيت على شكلها وما وصلت إلى أيدي أولئك المؤرِّخين القدماء كما

(١) سنن الدارمي: باب: من خص في كتابة العلم: (١/١٢٥).

(٢) فتح الباري: (١/١٩٥).

كتبها مؤلفوها، بل اندمج جميع ما احتوت عليه من الأحاديث في الكتب الحديثية المتأخرة تبعاً لسنة التدوين والتأليف، فقد وردت «الصحيفة الصحيحة» التي كتبها الصحابيُّ الجليل عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنه - بتمامها «في مسند الإمام أحمد» ووردت كذلك جملةً من أحاديثها موزعةً في كتب الأحاديث الأخرى، وكذلك وردت مرويات أبي هريرة - رضي الله عنه - التي كتبها ودونها تلميذه همام بن مثنى في كتب الحديث.

ومن الجدير بالذكر هنا: أنه ما وقع هناك أيُّ فرقٍ أو اختلافٍ بين ما رواه الرواة والمحدثون من حديث همام بن مثنى عن أبي هريرة معتمدين على حفظهم وذاكرتهم، وبين ما وصل إلينا من الأحاديث المُدَوَّنة في هذه الصُّحف التي كتبها ودونها همام بن مثنى عن أبي هريرة رضي الله عنه، وهذا دليلٌ على أنَّ الرواة والمحدثين الذين رووا حديث رسول الله ﷺ معتمدين على حفظهم إنما نقلوه بأمانة تامَّة ودقَّة بالغية، فلم يبقَ هناك مجالٌ لسوء الظنِّ بهم، أو الشكِّ في حفظهم.

وإذا اجتمعت هذه الصُّحف والمجاميع وما احتوت عليه من الأحاديث؛ كَوْنَتِ العدد الأكبر من الأحاديث التي جُمعت في الجوامع والمسانيد والسُّنن في القرن الثالث، وهكذا يتحقَّق: أنَّ المجموع الكبير الأكبر من الأحاديث سبق تدوينه وتسجيله من غير نظام وترتيب في عهد الرسول ﷺ، وفي عصر الصحابة رضي الله عنهم^(١).

والسبب الثاني لنشأة هذا الخطأ: «أنَّ المحدثين يذكرون عددَ الأحاديث الضخم الهائل الذي لا يُصوَّر أن يكون قد جاء في هذه المجاميع الصغيرة التي كُتبت في القرن الأول، مع أنَّ عدد الأحاديث الصُّحاح غير المتكرِّرة المتجرِّدة من المتابعات والشواهد لا يزال قليلاً، وقد نَبَّه على ذلك العلامة مناظر أحسن الكيلاني (المتوفى سنة ١٣٧٧ هـ) في كتابه القِيم: «تدوين الحديث»: يقول رحمه الله تعالى:

«قد يتعجَّب الإنسان من ضخامة عدد الأحاديث المروية، فيقال: إنَّ أحمد بن حنبل كان يحفظ أكثر من سبعمئة ألف حديث، وكذلك يقال عن أبي زُرعة، ويروى عن الإمام

(١) انظر: «رجال الفكر والدعوة في الإسلام»: (١/١٣٤).

البخاري أنه كان يحفظ مئتي ألفٍ من الأحاديث الضعيفة، ومئة ألفٍ من الأحاديث الصحيحة، ويُروى عن مسلم أنه قال: جمعتُ كتابي من ثلاثمئة ألفٍ حديث.

ولا يعرف كثيرٌ من المتعلمين - فضلاً عن العامة - أن الذي يُكُونُ هذا العدد الضخم هو كثرة المتابعات والشواهد التي عُني بها المحدثون؛ فحديث: «إنما الأعمال بالنيات» مثلاً يُروى من سبعة طريقي، فلو جرّدنا مجامع الحديث من هذه المتابعات والشواهد، لبقى عددٌ قليلٌ من الأحاديث.

ف: «الجامع الصحيح» للبخاري لا تزيد الأحاديث التي رُويت بالسند الصحيح فيه على ألفين وستمئة وحديثين، وأحاديث مسلم يبلغ عددها إلى أربعة آلاف حديث، وهكذا لا يبلغ عددُ الأحاديث المروية في الصحاح الستة، ومسنَد أحمد، وكتبٍ أخرى، خمسين ألف حديث، منها الصحيحُ ومنها السقيمُ، ومنها المُتَّفَقُ عليه ومنها المتكلمُ فيه.

صَرَّحَ الحاكمُ أبو عبد الله النَّيسابوري - الذي يُعدُّ من المتسامحين المتوسِّعين -: أنَّ الأحاديث التي في الدرجة الأولى لا تبلغ عشرة آلاف.

ومعظمُ هذه الثروة الحديثية قد كُتِبَ ودُوِّنَ بأقلام رواة في العصر الأول، وقد يزيد ما حُفِظَ في الكتب والدفاتر كتابةً وتحريراً في العصر النبوي وفي عصر الصحابة - رضي الله عنهم - على عشرة آلاف حديث؛ إذا جُمِعت صحفٌ ومجاميعُ أبي هريرة - رضي الله عنه -، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وأنس بن مالك، وجابر بن عبد الله، وعليّ، وابن عباس - رضي الله عنهم -، فيمكن أن يقال: إنَّ ما ثبت من الأحاديث الصحاح، واحتوت عليه مجاميعها ومسانيدها قد كُتِبَ ودُوِّنَ في عصر النبوة، وفي عصر الصحابة، قبل أن يُدوَّنَ «الموطأ» و«الصحاح» بكثير^(١).

(١) انظر: «تدوين الحديث»: ص: ٦٣.

كتابة الحديث في جيل الصحابة في هذا القرن

كما وردت أحاديث في النهي عن الكتابة والسماح بها، كذلك وقف الصحابة مواقف متباينة من كتابة الحديث، فمنهم من كره الكتابة، ومنهم من أجازها، ومنهم من روي عنه الأمان، كراهية الكتابة وإجازتها، وقد ذكرت المصادر مواقف بعض كبار الصحابة الذين كرهوا كتابة الحديث:

كراهية بعض الصحابة كتابة الحديث:

١ - جمع أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - خمسمئة حديث ثم أحرقها^(١)، لكن الخبر لم يثبت من طريق صحيحة.

٢ - استشار عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - الصحابة في تدوين الحديث، ثم استخار الله تعالى في ذلك شهراً، ثم عدل عن ذلك وقال: «إني كنت أريد أن أكتب السنن، وإني ذكرت قوماً كانوا قبلكم كتبوا فأكتبوا عليها وتركوا كتاب الله، وإني والله لا أشوب كتاب الله بشيء أبداً»^(٢).

كان عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - حكيماً، بعيد النظر فيما يتصل بمصالح الإسلام والمسلمين، ومستقبل هذا الدين - في الترتيب في العناية بتدوين السنة كتابياً

(١) جامع بيان العلم وفضله: (١/٦٤).

(٢) المصدر السابق: (١/٦٣).

ونشراً، وقد أحسن الدكتور مصطفى السباعي رحمه الله، إذ قال في كتابه «السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي»: «لقد أضيف إلى هذا رغبة عمر - رضي الله عنه - أن لا يُكثروا من التحديث عن الرسول عليه الصلاة والسلام؛ كي لا ينشغل الناس بالحديث عن القرآن، والقرآن غرض طري، فما أخرج المسلمين إلى حفظه وتناقله، والتثبت فيه والوقوف على دراسته. روى الشعبي عن قرظة بن كعب قال: خرجنا نريد العراق فمشى معنا عمر إلى صرار، فتوضأ وغسل اثنتين، ثم قال: «أتدرون لِمَ مشيت معكم؟» قالوا: نعم! نحن أصحاب رسول الله ﷺ مشيت معنا، فقال: «إنكم تأتون أهل قرية لهم دوي بالقرآن كدوي النحل، فلا تصدوهم بالحديث فتشغلوهم، جوّدوا القرآن وأقلّوا الرواية عن رسول الله ﷺ، وامضوا وأنا شريككم». فلما قدم قرظة، قالوا: حدّثنا، قال: نهانا عمر بن الخطاب رضي الله عنه»^(١).

٣ - قال علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -: «أعزم على كل من كان عنده كتاب إلا رجع فمحاها، فإنما هلك الناس حين اتبعوا أحاديث علمائهم وتركوا كتاب ربهم»^(٢).

٤ - أتى عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - بصحيفة فيها حديث فدعا بماء فمحاها، وقال: «بهذا أهلك أهل الكتاب قبلكم حين نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم كأنهم لا يعلمون»^(٣).

٥ - وردت روايات تدل على كراهية صحابة آخرين للكتابة، وهم: زيد بن ثابت، وأبو هريرة، وعبد الله بن عباس، وأبو سعيد الخدري، وعبد الله بن عمر، وأبو موسى الأشعري - رضي الله عنهم -، وقد أوضح كل من هؤلاء الصحابة أن سبب كراهته كتابة الحديث خوفاً من انشغال الناس بها وانصرافهم عن القرآن الكريم^(٤).

(١) انظر: «طبقات ابن سعد» (٧/٦)، و«تهذيب الكمال» (٢٣/٥٦٥).

(٢) جامع بيان العلم وفضله: (١/٦٣).

(٣) المصدر السابق: (١/٦٥).

(٤) انظر: «بحوث في تاريخ السنة المشرفة» ص: ٢٩٣.

تجويز بعض الصحابة كتابة الحديث :

أما مواقف الصحابة التي تدلُّ على تجويزهم الكتابة فهي :

١ - كتب أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - لأنس بن مالك فرائض الصدقة التي سنَّها الرسول ﷺ (١).

٢ - كتب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - لعنبة بن فزقذ بعض السنن (٢)، ووجد في قائم سيفه صحيفة فيها صدقة السوائم (٣).

٣ - كان عند عليّ - رضي الله عنه - صحيفة فيها العقل (٤) وفكاك الأسير ولا يقتل مسلم بكافر (٥).

٤ - وردت أخبارٌ عن سماح بعض الصحابة الآخرين بالكتابة مثل: عائشة، وأبي هريرة، ومعاوية بن أبي سفيان، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عمرو بن العاص، والبراء بن عازب، وأنس بن مالك، والحسن بن عليّ، وعبد الله بن أبي أوفى - رضي الله عنهم -، وفيمن ذكرتهم من كان يكره الكتابة ثم أجازها، ولا تناقض في ذلك؛ لأنَّ سبب كراهتهم هو أن تختلط بالقرآن، أما حين يؤمن من ذلك فإنهم كانوا يجيزون كتابة الحديث، ولذلك فقد كتب بعضهم الأحاديث في الصحف في حياة النبي ﷺ وبعد وفاته (٦)، وفيما يلي أذكر ما عُرف منها:

(١) مستند أحمد (١١/١).

(٢) المصدر السابق: (١٦/١).

(٣) الكفاية: ص: ٣٥٣.

(٤) العقل: هو الدية.

(٥) صحيح البخاري: (٢٨/١)، وقد تكون هذه الصحيفة جزءاً من الوثيقة التي كتبها النبي ﷺ في المدينة لتنظيم العلاقات بين سكانها حيث ذكر ابن سعد أنَّ هذه الصحيفة كانت في جفن سيف النبي ﷺ المُسمَّى ذو الفقار، فعملٌ علياً أخذها من جفن سيف، فتكون مما كتب للنبي ﷺ. (انظر: «الطبقات الكبرى»: ٤٨٦/١).

(٦) انظر: بحوث في تاريخ السنة المشرفة: ص: ٢٩٤.

الصُّحُف التي كَتَبَهَا الصَّحَابَةُ فِي الْحَدِيثِ :

- ١ - صحيفة سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ (المتوفى سنة ١٤ هـ) ^(١).
- ٢ - صحيفة عبد الله بن أبي أَوْفَى (المتوفى سنة ٨٧ هـ) ^(٢).
- ٣ - نسخة سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ (المتوفى سنة ٦٠ هـ)، جمع فيها أحاديث كثيرة ^(٣).
- ٤ - كتاب أبي رافع القِبْطِيِّ، (المتوفى في خلافة علي - رضي الله عنه -) مولى النبي ﷺ، وفيه استفتاحُ الصَّلَاةِ ^(٤).
- ٥ - كُتِبَ أَبِي هُرَيْرَةَ (المتوفى سنة ٥٧ هـ) رضي الله عنه ^(٥).
- ٦ - صحيفة أبي موسى الأشعري ^(٦) (المتوفى سنة ٥٠ هـ).
- ٧ - صحيفة جابر بن عبد الله الأنصاري (المتوفى سنة ٧٨ هـ) ^(٧).
- ٨ - الصحيفة الصَّادِقة لعبد الله بن عمرو بن العاص (المتوفى سنة ٦٥ هـ) ^(٨)، وقد نقل الإمام أحمد محتواها في مسنده ^(٩).

-
- (١) جامع الترمذي، كتاب الأحكام، باب اليمين مع الشاهد.
 - (٢) صحيح البخاري: «كتاب الجهاد»، أبواب الصبر عند القتال وإذا لم يقاتل في أول النهار صبر، ولا تمنوا لقاء العدو.
 - (٣) تهذيب التهذيب: (٢٣٦/٤).
 - (٤) الكفاية: ص: ٣٣٠.
 - (٥) جامع بيان العلم وفضله: (٧٣/١) وقد طُبعت صحيفة أبي هريرة بتحقيق الدكتور محمد حميد الله الحَيْدَرِيَّ (المتوفى سنة ٢٠٠٢ هـ).
 - (٦) مخطوطة في مكتبة شهيد علي بتركيا (انظر صبحي السَّامِرَاتِي: مقدمته لكتاب «الخلاصة في أصول الحديث» للطبي: ص: ١٠).
 - (٧) الطبقات الكبرى: (٤٦٧/٥)، و«تذكرة الحفاظ» (٤٣/١)، ذكر الذهبي أنَّه في مناسك الحج. وهو مخطوطة في مكتبة شهيد علي بتركيا.
 - (٨) جامع بيان العلم وفضله: (٧٣/١)، و«تقييد العلم» ص: ٨٤ - ٨٥. وذكر ابن الأثير في «أسد الغابة» (٢٣٣/٣) أنَّ عبد الله بن عمرو حفظ عن النبي ﷺ ألف مثل.
 - (٩) مسند أحمد: (١٥٨/٢).

٩ - صحيفة أبي سلمة ثبیط بن شريط الأشجعي الكوفي (لم أعر على تاريخ وفاته)^(١).

١٠ - الصحيفة الصحيحة لهَمَّام بن مُنْبِه (المتوفى سنة ١٣١ هـ)، دَوَّنَهَا ورواها عن أبي هريرة (المتوفى سنة ٥٩ هـ) وَتَضَمَّ (١٣٨) حديثاً، وقد ذُكِرَت الصحيفةُ الصحيحةُ ضمن ما كتبه الصحابة؛ لأنها في الحقيقة لأبي هريرة^(٢).

-
- (١) وهي مخطوطة في دار الكتب الظاهرية، حديث (٢٧٩)، وتقع في (١٣) ورقة، ومنها نسخة أخرى في فيض الله، ٢٥٩: ٤ (انظر: «تاريخ التراث العربي»: ص: ٢٥٥).
- (٢) طبعت بتحقيق الدكتور محمد حميد الله الحيدرآبادي.

جهود التابعين في تدوين السنة

تلقى التابعون - رحمهم الله تعالى - السنة، بل الذين كلّه عن الصحابة الكرام - رضوان الله عليهم - فقاموا بمهمة تبليغ الرسالة من بعد شيوخهم إلى الناس كافة، فكانوا خير جيل بعد ذلك الجيل، وقد بذل جيل التابعين في خدمة السنة وتدوينها وحفظها جهوداً كبيرة^(١).

كتابة الحديث في جيل التابعين فما بعدهم:

امتنع بعض كبار التابعين عن الكتابة، مثل:

١ - عبدة بن عمرو السلماني (المتوفى سنة ٧٢ هـ).

٢ - وإبراهيم بن يزيد التيمي (المتوفى سنة ٩٢ هـ).

٣ - وجابر بن زيد (المتوفى سنة ٩٣ هـ).

٤ - وإبراهيم بن زيد النخعي (المتوفى سنة ٩٦ هـ).

٥ - وعامر الشعبي (المتوفى سنة ١٠٣ هـ).

ولكنّ البعض الآخر منهم كان يكتب الحديث مثل:

١ - سعيد بن جبّير (المتوفى سنة ٩٥ هـ).

٢ - وسعيد بن المسيّب (المتوفى سنة ٩٤ هـ).

٣ - وعامر الشعبي (المتوفى سنة ١٠٣ هـ).

(١) انظر: «تدوين السنة» للزهراني، ص: ٩٣.

٤ - والضَّحَّاك بن مُزَاحِم (المتوفى سنة ١٠٥ هـ).

٥ - والحَسَن البَصْرِي (المتوفى سنة ١١٠ هـ).

٦ - ومُجَاهِد بن جَبْر (المتوفى سنة ١٠٣ هـ).

٧ - ورجاء بن حَيَوَة (المتوفى سنة ١١٢ هـ).

٨ - ونافع مولى ابن عمر (المتوفى سنة ١١٧ هـ).

٩ - وقتادة بن دَعَامَة بن قتادة السَّدُوسِي (المتوفى سنة ١١٨ هـ)^(١).

وبَرَز من جيل التابعين عددٌ من العلماء الذي اهتموا بكتابة الحديث واحتفظوا بأجزاء
وصُحُفٍ كانوا يروونها.

الحَثُّ على التزام الشُّنَّة وحفظها وكتابتها والتثبُّت في روايتها وسماعها في التابعين:

أقدم هنا بعض الأمثلة في حَثُّهم على كتابة السنة:

أ - روى الخطيب بسنده من عِدَّة طُرُقٍ عن الإمام عامر الشَّعْبِي أنه كان يقول: «إذا
سمعت شيئاً فآكته، ولو في الحائط، فهو خيرٌ لك من موضعه من الصحيفة، فإنك تحتاج
إليه يوماً ما»^(٢).

ب - عن الحسن البَصْرِي قال: «ما قيّد العلم بمثل الكتاب، إنما نكتبه لتعاهده»^(٣).

ج - وعن سعيد بن جُبَيْر قال: «كنتُ أكتب عند ابن عَبَّاسٍ في صحيفتي حتى أملاها،
ثم أكتب في ظهر نعلي، ثم أكتب في كفي»^(٤).

د - وعن صالح بن كَيْسَانَ قال: «اجتمعنا أنا والزهري - ونحن نصب العلم - فقلنا:

(١) سنن الدارمي: (١/١٢٦ - ١٢٩)، و«جامع بيان العلم وفضله»: (١/٧٢ - ٧٤).

(٢) تقييد العلم: ص: ١٠٠.

(٣) المصدر السابق: ص: ١٠١.

(٤) المصدر السابق: ص: ١٠٢ - ١٠٣.

نكتب السنن، فكتبنا ما جاء عن النبي ﷺ، ثم قال: نكتب ما جاء عن أصحابه فإنه سنّة، فقلت أنا: ليس بسنّة فلا نكتبه، قال: فكتب ولم أكتب، فأنجح وضيعت».

هـ - وعن ابن شهاب الزهري قال: «لولا أحاديثُ تأتينا من قبل المشرق تُنكرها لا نعرفها، ما كتبت حديثاً ولا أذنت في كتابه»^(١).

و - روى الخطيب من عدّة طرقٍ عن معاوية بن قُرّة قال: «كنا لا نعدّ علمَ من لم يكتُب علمه علماً»^(٢).

تدوينهم للسنّة في الصّحف:

انتشرت كتابة الحديث في جيل التابعين على نطاقٍ أوسع مما كان في زمن الصحابة، إذ أصبحت الكتابة ملازمةً لحلقات العلم المنتشرة في الأمصار الإسلامية آنذاك.

ولعلّ من أسباب ذلك التوسّع ما يلي:

أ - انتشار الروايات، وطول الأسانيد، وكثرة الرواة وكُنَاهم وأنسابهم.

ب - موت كثيرٍ من حُفَظ السنّة من الصحابة وكبار التابعين، فخيفَ بذهابهم أن يذهب كثيرٌ من السنّة.

ج - ضعف ملكة الحفظ مع انتشار الكتابة بين الناس وكثرة العلوم المختلفة.

د - ظهور البدع والأهواء وقسوة الكذب، فحفاظاً على السنّة وحماية لها من أن يدخل فيها ما ليس منها شُرِع في تدوينها.

هـ - زوال كثيرٍ من أسباب الكراهة^(٣).

(١) تقييد العلم: ص: ١٠٧.

(٢) المصدر السابق: ص: ١٠٧ - ١٠٨.

(٣) انظر «تدوين الحديث النبوي نشأته وتطوّره» للزهراني: ص: ٩٤ - ٩٥، و«دراسات في الحديث النبوي» للأعظمي (١/١٤٣ - ٢٢٠).

الصُّحُفُ التي كتبها التابعون :

وقد كُتِبَ في هذا العصر من الصُّحُف ما يفوق الحصرَ، منها :

- ١ - صحيفةُ أبي الزُّبير محمد بن مسلم بن تدرس الأسدي (المتوفى سنة ١٢٦ هـ)،
الذي كتب بعضَ حديث الصحابي جابر بن عبد الله وحديثَ غيره^(١).
- ٢ - وصحيفةُ أبي عدي الزُّبير بن عدي الهمداني الكوفي (المتوفى سنة ١٣١ هـ)^(٢).
- ٣ - وصحيفةُ أبي العُشراء الدَّارمي : أسامة بن مالك^(٣).
- ٤ - وصحيفةُ زيد بن أبي أنيسة أبي أسامة الرَّهَّاوي (المتوفى سنة ١٢٥ هـ)^(٤).
- ٥ - وصحيفةُ أيوب بن أبي تميم السُّخْتياني (المتوفى سنة ١٣١ هـ)^(٥).
- ٦ - وصحيفةُ يونس بن عبيد بن دينار العبدي (المتوفى سنة ١٣٩ هـ)^(٦).
- ٧ - وصحيفةُ أبي بُرْدَة بُرَيْد بن عبد الله بن أبي بردة (لم أعثر على تاريخ وفاته)^(٧).

-
- (١) وصل إلينا من آثاره «أحاديث أبي الزبير عن غير جابر» جمعها أبو الشيخ الأنصاري (المتوفى سنة ٣٦٩ هـ)، مخطوطةٌ في الظاهرية مجموع ٥٣ : ٣ ويقع في ١٨ ورقة. (تاريخ التراث العربي ص : ٢٥٧ - ١٥٨).
 - (٢) وصل إلينا بعضُ حديثه، الظاهرية مجموع ٢، ويقع في ٨ ورقات (تاريخ التراث العربي : ص : ٢٥٨).
 - (٣) وصل إلينا بعضُ حديثه، الظاهرية مجموع ٢٥ : ١، ويقع في ٥ ورقات (تاريخ التراث العربي : ص : ٢٥٨).
 - (٤) وصل إلينا بعضُ حديثه، جَمَعَه هلال بن العلاء الباهلي (المتوفى سنة ٢٨٠ هـ)، في الظاهرية، مجموع ٤ : ٢ ويقع في ١٦ ورقة (تاريخ التراث العربي : ص : ٢٥٩).
 - (٥) وصل إلينا بعضُ حديثه، جَمَعَه إسماعيل بن إسحق القاضي البصري (ت ٢٨ هـ)، في الظاهرية، مجموع ٤ : ٢، ويقع في ١٥ ورقة (تاريخ التراث العربي : ص : ٢٥٩).
 - (٦) وصل إلينا بعضُ حديثه، جمعه الحافظُ أبو نُعَيْم الأصبهاني (المتوفى سنة ٣٤٠ هـ)، مخطوطة، انظر : «تاريخ التراث العربي» (١/٢٥٩).
 - (٧) وصل إلينا بعضُ حديثه مما اختاره أبو الحسن الدَّارَقُطني، وهي مخطوطةٌ، انظر : «تاريخ التراث العربي» : (١/٢٦١).

٨ - وصحيفةُ حُمَيْدِ بنِ أبي حميد الطَّويل (المتوفى سنة ١٤٣ هـ) ^(١).

٩ - وصحيفةُ هشام بن عروة بن الرُّبَيْر (المتوفى سنة ١٤٦ هـ) ^(٢).

١٠ - وصحيفةُ أبي عثمان عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطَّاب (المتوفى سنة ١٤٧ هـ) ^(٣).

جهود الإمامين (عمر بن عبد العزيز وابن شهاب الزهري) في تدوين السُّنَّة:

ثم جاء عمرُ بن عبد العزيز بن مروان إلى الخلافة، فكتب إلى أبي بكر بن حَزْم، عامله على المدينة: «انظر ما كان من حديث رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، أو سُنَّةَ ماضيه، أو حديثِ عمرة فاكتبه، فإني خِفْتُ دروسَ العلمِ وذهابَ أهله» ^(٤).

وأراد - رضي الله عنه - منه أن يكتب ما عند عمرة بنت عبد الرحمن الأنصاري (المتوفاة سنة ٩٨ هـ)، والقاسم بن محمد بن أبي بكر (المتوفى سنة ١٢٠ هـ) ^(٥).

وكتب عمرُ إلى علماء المُدُنِ الإسلامية الأخرى: «انظروا إلى حديث رسول الله فاجمعوه» ^(٦)، ولكن عمر بن عبد العزيز عاجلته المنية قبل أن يبعث إليه أبو بكر بن حزم بما جَمَعَهُ ^(٧)، وقد سأل الإمامُ مالك بن أنس ابنه عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن تلك الكتب، فقال: ضاعت ^(٨). وعلى أية حالة فإن هذا الجمع لم يكن شاملاً.

(١) وصلت إلينا صحيفته عن أنس بن مالك، وهي مخطوطة، انظر: «تاريخ التراث العربي» (١/٢٦١).

(٢) وهي مخطوطة، انظر: «تاريخ التراث العربي» (١/٢٦٠).

(٣) وهي مخطوطة، انظر: «تاريخ التراث العربي» (١/٢٦١).

(٤) انظر: «تقدمة لكتاب الجرح والتعديل»: لابن أبي حاتم: ص: ٢١. وقد خصَّ عمرة والقاسم: لأنهما أعلم الناس بحديث عائشة رضي الله عنها.

(٥) فتح الباري: (١/٢٠٤): «الرسالة المستطرفة» ص: ٤.

(٦) الرسالة المستطرفة: ص: ٤.

(٧) تاريخ دمشق: (١٨/ق ٩١).

(٨) المصدر السابق: (١٨/ق ٩١).

أمّا المحاولةُ الشاملةُ فقد قام بها إمامٌ جليلٌ آخر، وهو: محمد بن شهاب الزُّهري (المتوفى سنة ١٢٤ هـ) حيث استجاب لطلب عمر بن عبد العزيز، وكان شغوفاً بجمع الحديث والسيرة، فجمع حديثَ المدينة المنورةَ وقَدَّمه إلى عمر بن عبد العزيز الذي بعث إلى كلِّ أرضٍ دفتراً من دفاتره^(١). وقد بقيت أحاديثُ الزهريِّ المدونةُ في مكتبة الخلفاء الأمويين، فقد ذكر مَعْمَرُ بن راشد أنه عندما قُتل الوليد أخرجت الكتب التي كانت تحوي أحاديثَ الزهريِّ من خزائنه، وحملت على الدَّواب لكثرتها^(٢).

وبذلك مهَّد الزهريُّ الطريقَ لمن أعقبه من العلماء المصنِّفين في القرن الثاني الهجري، حيث نشطت حركةُ تدوين الحديث ودأب العلماء على ذلك، وكان لفسُوِّ الوضع في الحديث أثرٌ في تأكيدهم على التدوين حفظاً للسنَّة ومنعاً للتلاعب فيها.



(١) جامع بيان العلم وفضله: (٧٦/١).

(٢) تاريخ دمشق: (١٧/ق ١٨٠).

القسم الثاني

تدوينُ السُّنَّةِ في القرن الثاني الهجري

يشمل هذا القرنُ عصرَ جَيْلَيْنِ:

الأول: صغارُ التابعين إذ تأخّرت وفاةُ بعضهم إلى ما بعد سنة (١٤٠ هـ) وقد سبق الكلامُ عن أثرهم وجهودهم في التدوين ضمن الكلام عن جهود جيلِ التَّابِعِينَ.

أمَّا الجيل الثاني: فهم أتباعُ التابعين الحلقة الثالثة - بعد جيل الصحابة والتابعين - في سلسلة رواة السُّنَّةِ ونَقَلَةَ الدِّينَ إلى الأُمَّةِ، ولقد كان لهذا الجيل أثره الرائد في التَّصَدِّي لأصحاب البِدَعِ والأهواء، ومقاومة الكذب الذي فشى في هذا العصر على أيدي الزُّنادقة الذين بلغوا ذُرْوَةَ نشاطهم ضِدَّ السُّنَّةِ ورُواتها في منتصف هذا القرن؛ حتى اضطرَّ الخليفة المهدي إلى تكليف أحد رجاله بتسجيع أخبارهم والتضييق عليهم في أوكارهم، فأصبح ذلك الرجل يُعرَفُ بصاحب الزُّنادقة^(١).

وقد نشط الأئمةُ والعلماءُ من هذا الجيل في خدمة السُّنَّةِ وعلومها وحمایتها من كلِّ ما يشوبها، وعلى أيديهم بدأ التدوينُ الشاملُ المبوَّبُ المرتَّبُ، بعد أن كان من قبلهم يجمع

(١) قال الحافظ الذهبي في ترجمة المهدي في «سير أعلام النبلاء» (٧/٤٠١): «وكان قصاباً في الزنادقة باحثاً عنهم»، وقال في «تذكرة الحفاظ» (١/١٤٤): «وكثرة محاسنه - المهدي - وتبعه لاستئصال الزنادقة». وانظر: «الفتاوى» لابن تيمية (٤/٢٠)، وانظر قصة قتله للمقنع ومن معه من الزنادقة في «البداية والنهاية» (١٠/١٤٥).

الأحاديث المختلفة في الصحف والكراريس بشكلٍ محدودٍ وكيفما اتَّفَق بدون تبويبٍ ولا ترتيبٍ^(١).

كما نشأ وتفتَّق على أيديهم علمُ الرجال، بعد أن كان السؤالُ عن الإسناد قد بدأ في أواخر عصر الصحابة وكبار التابعين.

وكما كان لهذا الجيل الرِّيادةُ في ابتداء التدوين المرتَّب على الأبواب والفصول، كذلك كانت له الرِّيادةُ في ابتداء التصنيف في علم الرجال، حيث أُلِّف في تاريخ الرجال كلُّ من: اللَّيث بن سعد (المتوفى سنة ١٧٥ هـ)، وعبد الله بن المبارك (المتوفى سنة ١٨١ هـ)، وضَمْرَةَ بن ربيعة (المتوفى سنة ٢٠٢ هـ)، والفَضْل بن دُكَيْن (المتوفى سنة ٢١٨ هـ) وغيرهم.

ويعتبر هذا الجيلُ جيلَ التأسيس لعلوم السُّنَّة المطهَّرة، ولا غروَ ففيه عاش جَهَابُذَةُ رجال السُّنَّة أمثال الأئمة: مالك، والشَّافعي، والثَّوري، والأوزاعي، وشعبة، وابن المبارك، وإبراهيم الفزاري، وابن عُيَيْنَةَ، والقَطَّان، وابن مهدي، ووكيع وغيرهم كثيرٍ^(٢).

تطوُّرُ التدوين في هذا القرن :

وسأوجز الكلامَ عن التدوين في هذا القرن في ثلاث فقرات هي :

أ - ظهروُ التفريق بين التدوين الذي هو مجردُ الجمع، وبين التصنيف الذي هو الترتيبُ، والتبويبُ والتمييزُ في المصنِّفات في هذا القرن.

ب - أنَّ هذه المصنِّفات المدوَّنة في هذا العصر قد جمعت إلى جانب أحاديث

(١) قال الحافظ الذهبي في «تذكرة الحفاظ» (١/١٦٠) بعد ذكره ظهورَ البدع والأهواء وانتشارها في هذا العصر: «وقام على هؤلاء علماء التابعين وأئمة السلف وحذروا من بدعهم، وشرع الكبار في تدوين السنن وتأليف الفروع وتصنيف العربية، ثم كثر ذلك في أيام الرشيد، وكثرت التصانيف، وألَّفوا في اللغات، وأخذ حفظ العلماء ينقص، ودُوِّنت الكتب وأتكلوا عليها، وإنما كان قبل ذلك علم الصحابة والتابعين في الصدور فهي كانت خزائن العلم لهم، رضي الله عنهم».

(٢) انظر: «تدوين الحديث النبوي نشأته وتطوره» للزهراني، ص: ١٠٠ - ١٠٢.

الرسول ﷺ أقوال الصحابة وفتاوى التابعين، بعد أن كانت تتناقل مشافهةً، وكانت الصُّحُفُ فيما مضى تقتصر على الأحاديث النبوية فقط.

ج - طريقة التدوين في مصنفات هذا القرن هي: جمع الأحاديث المتناسبة في بابٍ واحدٍ، ثم يجمع جملةً من الأبواب أو الكتب في مصنفٍ واحدٍ، بينما كان التدوين في القرن الماضي مجرد جمع الأحاديث في الصُّحُفِ بدون ترتيبٍ أو تمييزٍ^(١).

د - إنَّ مَادَّةَ المصنَّفَاتِ في هذا القرن قد جُمعت من الصُّحُفِ والكراريس التي دُوِّنَتْ في عصر الصحابة والتابعين، ومما نقل مشافهةً من أقوال الصحابة وفتاوى التابعين^(٢).

وقد حملت مصنفات علماء القرن الثاني عناوين: «موطأ»، «مصنف»، «جامع»، «سُنن»، وبعضها كان بعناوين خاصَّةٍ مثل: «الجهاد»، «الرُّهد»، «المَغَازِي»، و«السِّيَر»....

ممن اشتهر بوضع المصنَّفَاتِ في الحديث في هذا العصر:

١ - أبو محمد عبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيْج (المتوفى سنة ١٥٠ هـ) بمكَّة.

٢ - محمد بن إسحق بن يَسَار (المتوفى سنة ١٥١ هـ) بالمدينة.

٣ - مَعْمَرُ بن راشد الأزدي (المتوفى سنة ١٥٣ هـ) باليَمَن، وقد ضَمَّنَه عبدُ الرزَّاق مصنِّفه.

يقع جامعُه في عشرة أجزاء، وصلت إلينا منها خمسة الأجزاء الأخيرة، وهي مخطوطةٌ في تركيبها.

(١) قال الحافظ ابن حجر: «وهذا بالنسبة إلى الجمع بالأبواب، أما جمع حديثٍ إلى مثله في بابٍ واحدٍ فقد كان سبق إليه الشعبيُّ، فإنه روي عنه أنه قال: هذا بابٌ من الطلاق جسيمٌ، وساق فيه أحاديثٌ. انظر: «تدريب الراوي»: (١/٨٨ - ٨٩).

وقال الخطيب: «ولم يكن العلم مدوَّنًا أصنافاً ولا مؤلَّفًا كتباً وأبواباً في زمن المتقدمين من الصحابة والتابعين، وإنما فعل ذلك من بعدهم، ثم هذا المتأخرون حذوهم». (الجامع ٢/٢٨١).

(٢) انظر: «بحوث في تاريخ السنة المشرفة»، ص: ٢٣٤، و«الحديث والمحدثون» ص: ٢٤٤.

- ٤ - سعيد بن أبي عَرُوبَةَ (المتوفى سنة ١٥٦ هـ) بالبَصْرَةَ.
- ٥ - أبو عمرو عبد الرحمن بن أبي عمرو الأوزاعي (المتوفى سنة ١٥٦ هـ) بالشَّام.
- ٦ - محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب (المتوفى سنة ١٥٨ هـ) بالمدينة.
- ٧ - الرَّبِيعُ بن صَبِيح (المتوفى سنة ١٦٠ هـ) بالبَصْرَةَ.
- ٨ - شُعْبَةُ بن الحَجَّاج (المتوفى سنة ١٦٠ هـ) بالبَصْرَةَ.
- ٩ - أبو عبد الله سفيان بن سعيد الثَّوري (المتوفى سنة ١٦١ هـ) بالكُوفَةَ.
- ١٠ - اللَّيْثُ بن سَعْدِ المصري (المتوفى سنة ١٧٥ هـ) بمصر.
- ١١ - أبو سَلْمَةَ حَمَّاد بن سلمة بن دينار (المتوفى سنة ١٧٦ هـ) بالبَصْرَةَ.
- ١٢ - الإمام مالك بن أنس (المتوفى سنة ١٧٩ هـ) بالمدينة، حيث صَنَّفَ «الموطأ»، وتوَخَّى فيه القويَّ من حديث أهل الحجاز^(١)، وهو مطبوع.
- ١٣ - عبد الله بن المُبَارَك (المتوفى سنة ١٨١ هـ) بُخَرَّاسَان.
- وَصَلَ من مصنَّفاته: «كتاب الزهد»، و«الرقائق»، و«كتاب الجهاد»، ويوجد قسمٌ من مسنده مخطوطاً^(٢).
- ١٤ - هُشَيْمُ بن بشير (المتوفى سنة ١٨٨ هـ) بواسِطِ.
- ١٥ - جرير بن عبد الحميد الضُّبِّي (المتوفى سنة ١٨٨ هـ) بالرَّيِّ.
- ١٦ - عبد الله بن وَهْب (المتوفى سنة ١٩٧ هـ) في جامعهِ^(٣).

(١) ولذلك رأى ابنُ العربي، أنَّ الإمام مالك أول من صَنَّفَ الصحيحَ (الرسالة المستطرفة: ص: ٦)، ولكن أكثر العلماء ذهبوا إلى أنَّ البخاري أول من صَنَّفَ في الصحيح؛ لأنَّ «الموطأ» يحتوي على المُرسَل والمنقطع والبلاغات، وإن كان العلماء قد وصلوها جميعاً من غير طريق مالك.

(٢) انظر: «تاريخ التراث العربي»: (١/ ٢٧٠ - ٢٧١).

(٣) منه نسخة قديمة في مكتبة تشتربتي بدبلن، ذكرها آبري تحت رقم: (٣٤٩٧)، وقد طُبِعَ «جامع ابن وهب» في المعهد الفرنسي.

١٧ - سفيان بن عُيينة (المتوفى سنة ١٩٨ هـ) بمكة^(١).

١٨ - وكيع بن الجراح الرؤاسي^(٢) (المتوفى سنة ١٩٧ هـ).

١٩ - عبد الرزاق بن همام الصنعاني^(٣) (المتوفى سنة ٢١١ هـ).

٢٠ - سعيد بن منصور (المتوفى سنة ٢٢٧ هـ)، صاحب السنن^(٤).

٢١ - ابن أبي شيبة (المتوفى سنة ٢٣٥ هـ)، صاحب المصنّف^(٥).

وكانت طريقتهم في جمع الحديث أنهم يضعون الأحاديث المتناسبة في بابٍ واحد ثم يضعون جملةً من الأبواب بعضها إلى بعض، ويجعلونها في مصنّفٍ واحدٍ ويخلطون الأحاديث بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين^(٦). وقد حملت المصنّفات الأولى هذه عناوين، مثل: «مصنّف» و«سنن» و«موطأ» و«جامع»، وجمعت مادتها من الأجزاء والصّحف التي دُوّنّت قبل مرحلة التصنيف^(٧).



-
- (١) بقيت أوراق من حديثه (تاريخ التراث العربي: ١/٢٧٣)، كما بقي جزءٌ من حديثه في ٦ أوراق في مكتبة الشيخ سليمان بن صالح بن بسام الخاصة بعنيزة.
 - (٢) بقيت أوراقٌ من كتاب الزهد له وأوراق من حديثه (تاريخ التراث العربي: ١/٢٧٤).
 - (٣) طُبِعَ بتحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي (المتوفى سنة ١٤١٢ هـ).
 - (٤) مطبوعٌ بتحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي.
 - (٥) مطبوعٌ بمطبعة دائرة المعارف العثمانية بحيدرآباد (الدكن) الهند.
 - (٦) انظر: «الحديث والمحدثون»: ص: ٢٤٤.
 - (٧) تاريخ التراث العربي: ص: ٢٦٢.

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

القسم الثالث تدوين السنّة في القرن الثالث الهجري

يُعتبر هذا القرنُ عصرَ ازدهار العلوم الإسلامية عامّةً، وعلوم السنة النبوية خاصّةً، بل يُعدُّ هذا القرنُ من أزهى عصور السنّة النبوية، إذ نشطت فيه الرحلة لطلب العلم، ونشط فيه التّأليفُ في علم الرجال، وتوسّع في تدوين الحديث، فظهرت كتبُ المسانيد والكتب السنّة - الصّحاح والسنن - التي اعتمدها الأمة واعتبرتها دواوين الإسلام^(١).

وفي هذا القرن بدأ العلماء يقصرون المصنّفات على الأحاديث حاذقين أقوال الصحابة والتابعين من كتب الحديث، وقد ربّوا الأحاديث على طريقة المسانيد بأن جمعوا أحاديث كلِّ صحابيٍّ على جِدّةٍ وإن تباينت المواضيع التي تناولتها، وممن عُرِف من أوائل المصنّفين للمسانيد:

١ - عبد الملك بن عبد الرحمن الدّمّاري (المتوفى سنة ٢٠٠ هـ).

٢ - أبو داود الطّيالسي (المتوفى سنة ٢٠٤ هـ)^(٢)، وليس هو من تصنيف الطّيالسي، وإنما هو من جمع بعض الحُفّاظ الخراسانيين، جمع فيه ما رواه يونسُ بن حبيب خاصةً عن أبي داود، ولأبي داود من الأحاديث التي لم تدخل هذا المسندَ قدره أو أكثر، بل قد شدَّ عنه كثيرٌ من رواية يونس عن أبي داود^(٣).

(١) تدوين الحديث: نشأته وتطوّره: للزهراني: ص: ١٠٩.

(٢) طُبِع مسنده بحيدرآباد (الدّكن) عام ١٣٢١ هـ.

(٣) سير أعلام النبلاء: (٣٢/٩).

- ٣ - محمد بن يوسف الفريابي (المتوفى سنة ٢١٢ هـ).
- ٤ - أسد بن موسى الأموي (المتوفى سنة ٢١٢ هـ).
- ٥ - عبيد الله بن موسى العبسي (المتوفى سنة ٢١٣ هـ).
- ٦ - عبد الله بن الزبير الحميدي^(١) (المتوفى سنة ٢١٩ هـ).
- ٧ - أحمد بن مَنِيع البَغَوِي (المتوفى سنة ٢٢٤ هـ)^(٢).
- ٨ - نعيم بن حماد الخُزاعي^(٣) (المتوفى سنة ٢٢٨ هـ).
- ٩ - مُسَدَّد بن مُسَرَّهَد البصري (المتوفى سنة ٢٢٨ هـ).
- ١٠ - أبو الحسن علي بن الجعد الجوهري^(٤) (المتوفى سنة ٢٣٠ هـ).
- ١١ - عبد الله بن محمد الجعفي المسندي (المتوفى سنة ٢٢٩ هـ).
- ١٢ - يحيى بن معين^(٥) (المتوفى سنة ٢٣٣ هـ).
- ١٣ - أبو خَيْثَمَة زُهَيْر بن حَرْب (المتوفى سنة ٢٣٤ هـ).
- ١٤ - أبو بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن أبي شيبة^(٦) (المتوفى سنة ٢٣٥ هـ).
- ١٥ - إسحق بن رَاهُوِيَّة (المتوفى سنة ٢٣٨ هـ)^(٧).

-
- (١) طبع المجلد الأول من مسنده في كراتشي عام ١٩٦٣ م.
- (٢) اقتبس منه مغلطاي في «الزهر الباسم» ١٢٢ أ.
- (٣) بقي من مصنفاته: «كتاب الفتن» مخطوطاً. (انظر: «تاريخ التراث العربي»: ٢٨٨/١).
- (٤) وصل إلينا بعض أجزاءه، (انظر: «تاريخ التراث العربي»: ٢٨٩/١).
- (٥) له مخطوطة في الظاهرية، كتب على أولها «الجزء الثاني من حديث يحيى بن معين»، والأحاديث فيها متنوّعة، ولم يرتبها على أسماء الصحابة ولا وفق ترتيب آخر.
- (٦) له مخطوطة، كما ذكرها سزكين في «تاريخ التراث العربي» (٢٩٢/١).
- (٧) له مخطوطة، ذكرها سزكين في «تاريخ التراث العربي» (٢٩٨/١).

- ١٦ - أحمد بن حنبل (المتوفى سنة ٢٤٠ هـ) وهو مطبوعٌ.
- ١٧ - خليفة بن خياط (المتوفى سنة ٢٤٠ هـ) وهو مفقودٌ^(١).
- ١٨ - إسحاق بن إبراهيم بن نصر السَّعدي (المتوفى سنة ٢٤٢ هـ).
- ١٩ - أبو محمد الحسن بن علي الحُلواني (المتوفى سنة ٢٤٢ هـ).
- ٢٠ - عبد بن حميد^(٢) (المتوفى سنة ٢٤٩ هـ).
- ٢١ - إسحاق بن منصور (المتوفى سنة ٢٥١ هـ).
- ٢٢ - محمد بن هشام السَّدُوسِي (المتوفى سنة ٢٥١ هـ).
- ٢٣ - عبد الله بن عبد الرحمن الدَّارمي (المتوفى سنة ٢٥٥ هـ)، طُبِعَ منه المجلد الأول.
- ٢٤ - أحمد بن سِنَان القَطَّان الواسِطي (المتوفى سنة ٢٥٦ هـ)^(٣)، وهو مُخَرَّجٌ على الرجال.
- ٢٥ - محمد بن مهدي (المتوفى سنة ٢٧٢ هـ).
- ٢٦ - بَقِيَّةُ بن مَخْلَد (المتوفى سنة ٢٧٦ هـ)^(٤)، وهو مفقودٌ سِوَى مقدمته^(٥).
- ٢٧ - أبو محمد الحارث بن محمد بن أبي أسامة داهر التميمي^(٦) (المتوفى سنة

-
- (١) وقد جمع مقتطفات منه الدكتور أكرم ضياء العمري، ونشرها.
- (٢) وصل إلينا جزءٌ صخَمٌ منه، وهو مخطوطٌ. انظر: «تاريخ التراث العربي» (٣٠٣/١).
- (٣) سير أعلام النبلاء: (٢٤٤/١٢).
- (٤) قال الحافظ ابن حجر «النكت» ص ٢٤٢: «كما روينا عن إسحق بن زَاهُوِيَّةُ أنه انتقى في مسنده أصحَّ ما وجدته من حديث كل صحابيٍّ إلا أن لا يجد ذلك المتن إلا من تلك الطريق، فإنه يخرجُه ونحا بقي ابن مخلد في مسنده نحو ذلك».
- (٥) وقد نشرها الدكتور أكرم ضياء العمري.
- (٦) منه مختارات بعنوان «المنتقى»، وهي مخطوطة، انظر: «تاريخ التراث العربي» (٤٠٦/١).

٢٨٢ هـ)، ولم يرتبه على الصحابة ولا على الأبواب^(١).

٢٨ - أبو بكر أحمد بن عمرو البزار^(٢) (المتوفى سنة ٢٩٢ هـ)، وقد طبع القسم

الموجود منه.

٢٩ - إبراهيم بن معقل النسفي (المتوفى سنة ٢٩٥ هـ).

٣٠ - أبو العباس الحسن بن سفيان بن عامر النسوي (المتوفى سنة: ٣٠٣ هـ)^(٣).

٣١ - أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي (المتوفى سنة ٣٠٧ هـ)^(٤).

٣٢ - أبو بكر محمد بن هارون الرؤياني (المتوفى سنة ٣٠٧ هـ)^(٥).

٣٣ - أبو حفص عمر بن بجير الهمداني السمرقندي البجيري (المتوفى سنة ٣١١ هـ)

في كتابه «الجامع المسند»^(٦).

٣٤ - أبو العباس محمد بن إسحاق السراج (المتوفى سنة ٣١٣ هـ)^(٧).

٣٥ - أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (المتوفى سنة ٣٢٧ هـ)^(٨).

٣٦ - أبو سعيد الهيثم بن كليب بن شريح الشاشي (المتوفى سنة ٣٣٥ هـ) في المسند

الكبير^(٩) وهو مطبوعٌ.

(١) سير أعلام النبلاء: (٣٨٨/١٣).

(٢) يُوجد الجزء الأول منه في أوله نقص، وهو مخطوط. انظر: «تاريخ التراث العربي» (٤١١/١).

(٣) انظر: «تاريخ التراث العربي»: ص: ٤٢٧.

(٤) وهو مخطوط، انظر «تاريخ التراث العربي»: ص: ٤٢٩ - ٤٣٠، أما مسنده الكبير فهو مفقودٌ.

(٥) وهو مخطوط، انظر: «تاريخ التراث العربي»: ص: ٤٣٠.

(٦) وهو مخطوط في الظاهرية، حديث ٢٧٦ (قسم ٣٠).

(٧) بقيت مختارات منه في الظاهرية، مجموع ٢ (٦٧ أ - ٧٦ ب).

(٨) تذكرة الحفاظ (٨٣٠)، و«طبقات الشافعية» (٣/٣٢٥) (ط. الطناحي).

(٩) مخطوط في الظاهرية، حديث ٢٧٧ (قسم ٥، ٨، ١٥) ويقع في ١٩٢ ورقة، وقد طبعت ثلاثة مجلدات

منه بتحقيق الدكتور محفوظ الرحمن زين الله، ونشرته مكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنورة، عام

١٤١٠ هـ.

٣٧ - أبو نُعَيْمِ الأصبهاني (المتوفى سنة ٤٣٠ هـ) في المسند^(١).

وقد وصلت إلينا بعضُ هذه المسانيد - كما ذكرتُ في الحواشي -، ولا يمكن الجزمُ بفقدان المصنِّفات والمسانيد الأخرى، فهناك الألوْف من المخطوطات العربية في مكتبات إسطنبول والمغرب والمكتبات الأخرى في أرجاء العالم التي لا توجد لدينا فهارسٌ شاملةٌ عن بعضها، وقد يكون فيها بعضُ المصنِّفات والمسانيد التي نحسبها مفقودةً.

وعلى أية حالٍ فإنَّ هذه المسانيد لم تقتصر على جمع الحديث الصحيح، بل احتوت على الأحاديث الضعيفة أيضاً مما يجعل من الصعوبة الإفادة منها إلا من قبل العلماء المتضلعين في الحديث وعلومه. وكذلك فإنَّ طريقة الترتيب تجعل من الصعوبة الوقوف على أحاديث حكمٍ معيّنٍ؛ لأنها لم تُرتَّب على أبواب الفقه، مما حدا بالإمام محمد بن إسماعيل البخاري (المتوفى سنة ٢٥٦ هـ) إلى تصنيف كتابه «الصحيح» الذي يقتصر على الأحاديث الصحيحة وإن كان لا يستوفيهما جميعاً، وجرى على منواله الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري (المتوفى سنة ٢٦١ هـ) في صحيحه، وقد رتَّباً صحيحهما على أبواب الفقه تسهيلاً على العلماء والفقهاء عند الرجوع إليهما في حكمٍ مُعيّنٍ.

وقد اعتبر العلماء «صحيحي البخاري ومسلم» أصحَّ كتب الحديث، وقد اعتمد كلُّ منهما في تصنيف كتابه على كتب المسانيد وصُحُفِ الحديث الأخرى التي تلقَّاهما سماعاً عن شيوخه الذين صنَّفوها أو نقلوها عن مصنِّفيها بإسنادهم إليهم، إضافةً إلى الروايات الشفهيَّة التي أضافها كلُّ من البخاري ومسلم إلى صحيحيهما، وبذلك حفظا مادةً كثيرٍ من كتب المسانيد المفقودة.

وقد تابعهما في الترتيب على أبواب الفقه معاصروهم والمتأخرون عنهم، أمثال:

١ - الإمام أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (المتوفى سنة ٢٧٥ هـ) في

سُنَّته.

(١) منه نسخة خطية عليها سماعات سنة ٦٤٥ هـ في دار الكتب المصرية ٤١٧ حديث ٢٩٩ ورقة ١٣ في

٢ - الإمام ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني (المتوفى سنة ٢٧٣ هـ، أو ٢٧٥ هـ) في سننه.

٣ - والإمام أبي عيسى، محمد بن عيسى بن سوزة السلمى الترمذى (المتوفى سنة ٢٧٩ هـ) في جامعه.

٤ - والإمام النسائي، أبي عبد الرحمن، أحمد بن شعيب بن علي النسائي (المتوفى سنة ٣٠٣ هـ) في سننه.

وقد اعتبر العلماء القرن الثالث أسعد عصور السنة وأزهاها، ففيه دوت الكتب السنة التي اعتمدها الأمة، ونشطت رحلة العلماء، وكان اعتمادهم على الحفظ والتدوين معاً، فكان النشاط العلمي قوياً خلالاً، فبرز العلماء والنقاد، وتجلت ثمار هذا النشاط في تدوين الصحاح. وقد اقتصر دور العلماء في القرون التالية على الجمع بين كتب السابقين أو اختصارها بحذف الأسانيد أو تهذيبها أو إعادة ترتيبها، وهكذا انصب اهتمامهم على الكتب المدونة، وقلت بينهم الرواية الشفهية، لذلك اعتبر الحافظ الذهبي^(١) رأس سنة ثلاثمئة للهجرة الحد الفاصل بين المتقدمين والمتأخرين من نقاد الحديث^(٢).

وقد برز في هذا العصر كثير من الأئمة الحفاظ والنقاد والعلماء الجهابذة من أمثال:

١ - أحمد بن حنبل الشيباني (المتوفى سنة ٢٤١ هـ).

٢ - إسحاق بن راهوية الحنظلي المرزوي (المتوفى سنة ٢٣٨ هـ).

٣ - علي بن المديني (المتوفى سنة ٢٣٤ هـ).

٤ - يحيى بن معين (المتوفى سنة ٢٣٣ هـ).

٥ - محمد بن مسلم بن عثمان بن وازة (المتوفى سنة ٢٧٠ هـ).

(١) في «ميزان الاعتدال» (١/٨).

(٢) انظر: «بحوث في تاريخ السنة المشرفة» ص: ٣٠٣ - ٣٠٨.

٦ - أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (المتوفى سنة ٢٥٦ هـ).

٧ - مسلم بن الحجاج القشيري (المتوفى سنة ٢٦١ هـ).

٨ - أبو زُرْعَةَ، عبيد الله بن عبد الكريم الرازي (المتوفى سنة ٢٦٤ هـ).

٩ - أبو حاتم، محمد بن إدريس الحنظلي الرازي (المتوفى سنة ٢٧٧ هـ).

١٠ - عثمان بن سعيد الدارمي (المتوفى سنة ٢٨٠ هـ).

١١ - عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (المتوفى سنة ٢٥٥ هـ).

وغيرهم كثيرٌ ممن كان على أيديهم تأسيسُ كثيرٍ من علوم الحديث عموماً، وعلم الجرح والتعديل خصوصاً.

مميّزات التدوين في هذا القرن:

وقد تميّز التدوين في هذا القرن بما يلي:

١ - تجريدُ أحاديث رسول الله ﷺ وتمييزُها عن غيرها، بعد أن كانت قد دُوّنت في القرن الثاني ممزوجةً بأقوال الصّحابة وفتاوى التابعين.

٢ - الاعتناءُ ببيان درجة الحديث من حيث الصّحّة والضعفُ.

٣ - تنوُّعُ المصنّفات في تدوين السُّنّة، حيثُ ظهرت الأنواع التالية:

أ - كتبُ المسانيد التي تعنى بجمع أحاديث كلِّ صحابيٍّ على حِدّةٍ كـ: «مسند الإمام أحمد» وغيره.

ب - كتبُ الصّحاح والسُّنن التي تعنى بتصنيف أحاديث رسول الله ﷺ على الكتب والأبواب مع العناية ببيان الصحيح من غيره كالكتب السُّنّة وغيرها.

ج - كتبُ مختلف الحديث ومُشكلها مثل:

- اختلاف الحديث: للإمام محمد بن إدريس الشافعي (المتوفى سنة ٢٠٤ هـ).

- واختلاف الحديث: لعليّ بن المديني (المتوفى سنة ٢٣٤ هـ).

- وتأويل مختلف الحديث : لابن قُتَيْبَةَ الدِّينَوْرِي (المتوفى سنة ٢٧٦ هـ) وغيرها^(١).
وهناك الكثير من المصنّفات في هذا القرن ، نكتفي بذكر القليل منها إشارة إلى
الكثير .



(١) انظر: «الحديث والمحدثون» ص: ٣٦٣-٣٦٥، و«تدوين السنة النبوية...» للزهراني،
ص: ١١٠-١١١.

القسم الرابع تدوين السنة في القرن الرابع الهجري

لقد استمرت عملية جمع الحديث وتدوينه في القرن الرابع حتى نهاية القرن الخامس، ومؤلفات هذين القرنين كانت إما على طريقة المسانيد، أو على الأبواب، أو المعاجم، أو على طريقة المُستدرجات، أو المُستخرجات، أو على طريقة بيان العِلل، أو غير ذلك، وتفاوتت قيمة هذه المؤلفات نظراً لتفاوت الثقة فيها؛ لأن من علمائها من تحرّى جمع الصحيح في كتابه مثل الكتب المُستخرجة على الصّحّيحين، أو التي التزمت إخراج الصحيح مثل:

- ١ - صحيح ابن خزيمة: للإمام أبي بكر، محمد بن إسحاق ابن خزيمة بن المغيرة السلمي النيسابوري (المتوفى سنة ٣١١ هـ).
 - ٢ - وصحيح ابن السكّن: للحافظ أبي علي، سعيد بن عثمان بن سعيد بن السكّن البغدادي المصري (المتوفى سنة ٣٥٣ هـ).
 - ٣ - وصحيح ابن حبان: للإمام أبي حاتم، محمد بن حبان بن أحمد بن معاذ التميمي الدّارمي البُستي (المتوفى سنة ٣٥٤ هـ).
 - ٤ - والمستدرک على الصّحّيحين: للحاكم أبي عبد الله، محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدونة الضبيّ النيسابوري (المتوفى سنة ٤٠٥ هـ).
- إلا أنّ مؤلّفها لم يبلغوا في مصنّفاتهم المذكورة في تحرّي الصحيح شأن الإمامين البخاري ومسلم بسبب تساهلهم في التصحيح والتحسين، ولذلك احتاج مستدرک الحاكم خاصة إلى تعليق الذهبي على أحاديثه^(١).

(١) انظر: «علوم الحديث: أصيلها ومعاصرها» ص: ٦١.

ومنهم مَنْ نَهَجُوا فِي مَوْلَفَاتِهِمْ مِنْهَجَ أَصْحَابِ السُّنَنِ فِي الْاِقْتِصَارِ عَلَى أَحَادِيثِ السُّنَنِ
وَالْأَحْكَامِ، مَعَ اشْتِمَالِهَا عَلَى الصَّحِيحِ وَغَيْرِهِ، وَذَلِكَ مِثْلُ:

١ - الْمُتَّقَى الْمُخْتَارُ مِنَ السُّنَنِ الْمُسْنَدَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْأَحْكَامِ: لِلْحَافِظِ
أَبِي مُحَمَّدٍ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ، الْمَعْرُوفِ بِـ: «ابْنِ الْجَارُودِ» (الْمُتَوَفَى
سَنَةَ ٣٠٧ هـ).

٢ - السُّنَنِ: لِلْإِمَامِ أَبِي الْحَسَنِ، عَلِيِّ بْنِ عَمْرِ بْنِ أَحْمَدَ الدَّارِقُطَنِيِّ الْبَغْدَادِيِّ (الْمُتَوَفَى
سَنَةَ ٣٨٥ هـ).

٣ - السُّنَنِ الْكُبْرَى: لِأَبِي بَكْرٍ، أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ الْبَيْهَقِيِّ (الْمُتَوَفَى
سَنَةَ ٤٥٨ هـ)، وَهُوَ مُتَأَخِّرٌ وَفَاءٌ لَكِنْ يُمْكِنُ عَدُّهُ فِي الْقَرْنِ الرَّابِعِ تَجَوُّزاً لِتَقَارِبِ كِتَابِ
السُّنَنِ.

وكذلك نجد من اعتنى في هذا القرن بالتأليف في مختلف الحديث ومُشكِله، كما في
كتابي الإمام أبي جعفر أحمد بن محمد الطَّحَاوِيِّ (الْمُتَوَفَى سَنَةَ ٣٢١ هـ) التَّالِيَيْنِ:

١ - شرح معاني الآثار.

٢ - ومشكل الآثار، وغيرهما...

وذلك تمييزاً - وتكميلاً - لما بدأه الإمام محمد بن إدريس الشافعي (الْمُتَوَفَى
سَنَةَ ٢٠٤ هـ) في كتابه «اختلاف الحديث»، والحافظ ابن قُتَيْبَةَ الدِّينُورِيَّ (الْمُتَوَفَى
سَنَةَ ٢٧٦ هـ) في كتابه «تأويل مختلف الحديث» وغيرهما مما أُلِّفَ فِي ذَلِكَ النَّوْعِ فِي الْقَرْنِ
الثَّالِثِ.

كما ظهر في هذا القرن - ولأوَّلَ مَرَّةٍ - نوعان من المصنِّفات، وهما:

أولاً: كتب علم مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ:

والتي جمعت تلك القواعد التي كانت متفرقة في كُتُبِ مَنْ سَبَقَهُمْ مِنْ عُلَمَاءِ الْقَرْنَيْنِ
الثَّانِيِ وَالثَّالِثِ، مِثْلُ: «الرِّسَالَةُ» لِلشَّافِعِيِّ، وَمَقْدِمَةُ «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» وَكِتَابُهُ «التَّمْيِيزُ»،

وكتب الرجال والعِلَل، فقَيِّضَ اللهُ عزَّ وجلَّ من جمعها وسَهَّلها على طلبة العلم.

ويعَدُّ «المحدِّث الفاصل» لأبي محمد الرَّامَهْزُومِيَّ (المتوفى سنة ٣٦٠ هـ) أوَّلَ مؤلِّفٍ في ذلك، ثم تبعه أبو عبد الله الحاكم النَّيسابوري (المتوفى سنة ٤٠٥ هـ) بتأليف كتابه «معرفة علوم الحديث»، ثم استخرج عليه تلميذه أبو نعيم الأصبهاني (المتوفى سنة ٤٣٠ هـ) ثم تتابع التأليفُ في المصطلح بعد ذلك، سيأتي التفصيل في الباب الثالث^(١).

ثانياً: كتب المستخرجات:

وهي الكتب التي يروي فيها أصحابها أحاديثَ كتابٍ في الحديث - حديثاً حديثاً - بإسناده، من غير طريق صاحب الكتاب، فيجتمع مع صاحب الأصل في طبقة من طبقات السَّنَد في شيخه، أو فيمن فوقه وحتى في الصحابي، مثل: «مُسْتَخْرَجُ الإسماعيلي على صحيح البخاري»، و«مُسْتَخْرَجُ أَبِي عَوَانَةَ عَلَى صَاحِبِ مُسَلِّم»، و«مُسْتَخْرَجُ أَبِي نُعَيْمٍ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ» وغير ذلك، سيأتي التفصيل فيه في الباب الثاني^(٢).

وهناك أنواعٌ أخرى من المصنَّفات في مجال تدوين السُّنَّة في هذا القرن، مثل:

١ - المعاجم الثلاثة (وهي: «المعجم الكبير» و«المعجم الأوسط» و«المعجم الصغير»): للحافظ أبي القاسم، سليمان بن أحمد بن أيوب اللُّخْمِي الطَّبْراني (المتوفى سنة ٣٦٠ هـ).

٢ - والعلل الواردة في الأحاديث النبوية: للإمام أبي الحسن، علي بن عمر الدَّارِقُطَني (المتوفى سنة ٣٨٥ هـ).

أمَّا في القرن الخامس الهجري، فقد سلك علماء السُّنَّة طُرُقاً أخرى ومجالاتٍ جديدةً

(١) انظر صفحة: (٦١٣).

(٢) انظر صفحة: (٢٤٩).

لتدوين السُّنَّة وحفظها وجمعها، حيث ظهرت في هذا القرن الثُّرَاة الأولى للموسوعات
الحديثية، ومن ذلك:

١ - كتب الجمع بين الصحيحين .

٢ - وكتب الجمع بين السُّنَّة وغير ذلك، وسيأتي لذلك مزيدُ تفصيلٍ في القسم الآتي
بإذن الله .



القسم الخامس تدوين السنّة في القرن الخامس الهجري

لقد ابتكر علماء هذا القرن طريقةً جديدةً للمساهمة في خدمة السنّة المطهّرة في مجال تدوينها وحفظها، فكانت تلك الطريقة هي النّواة الأولى للموسوعات الحديثية بعد، وهذا الابتكار الجديد هو الجمع بين كتب الحديث المؤلّفة سابقاً مثل: «الصّحاح» و«السنن» وغيرهما، ومن أهمّ المصنّفات في هذا الموضوع ما يلي:

أولاً: الجمع بين الصحيحين:

١ - الجمع بين الصّحيحين: للحافظ أبي مسعود، إبراهيم بن محمد بن عبيد الدّمشقي (المتوفى سنة ٤٠١ هـ).

رثبه على المسانيد، كما ذكر ذلك الحافظ ابن الأثير، في «جامع الأصول»^(١).

٢ - الجمع بين الصّحيحين: لإسماعيل بن أحمد، المعروف بابن الفُرات (المتوفى سنة ٤١٤ هـ).

٣ - الجمع بين الصّحيحين: لأبي بكر، أحمد بن محمد بن غالب البزقاني (المتوفى سنة ٤٢٥ هـ).

(١) انظر: الفصل الثالث من الباب الأول من المقدمة، ص: ٤٨.

٤ - الجمع بين الصحيحين: للإمام أبي عبد الله، محمد بن نصر الحميدي الأندلسي (المتوفى سنة ٤٨٨ هـ).

وله زيادات عليهما في المتون والأسانيد وغيرها من الفوائد المهمة.

٥ - الجمع بين الصحيحين: للحسين بن مسعود البغوي (المتوفى سنة ٥١٦ هـ).

٦ - الجمع بين الصحيحين: لأبي محمد، عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله الإشبيلي (المتوفى سنة ٥٨١ هـ).

٧ - الجمع بين الصحيحين: لأبي عبد الله، محمد بن حسين المري الأنصاري (المتوفى سنة ٥٨٢ هـ).

٨ - الجمع بين الصحيحين: لأبي حفص، عمر بن بدر بن سعيد الموصلي (المتوفى سنة ٦٢٢ هـ).

٩ - الجمع بين الصحيحين: لأبي محمد، الحسن بن محمد بن الحسن الصغاني (المتوفى سنة ٦٥٠ هـ).

وهو مطبوع باسم: «مشارك الأنوار النبوية من صحاح الأخبار المصطفوية».

ثانياً: الجمع بين الكتب الخمسة أو الستة:

١ - التجريد للصحاح والسنن: (الصحيحان، والموطأ، والترمذي، وأبو داود، والنسائي): للحافظ أبي الحسن، رزين بن معاوية السرقسطي (المتوفى سنة ٥٣٥ هـ).

٢ - الجمع بين الكتب الستة (الصحيحان والموطأ والسنن ما عدا ابن ماجه): لأبي محمد، عبد الحق بن عبد الرحمن الإشبيلي (المتوفى سنة ٥٨١ هـ).

٣ - جامع الأصول في أحاديث الرسول ﷺ: لمجد الدين المبارك بن محمد بن الأثير الجزري (المتوفى سنة ٦٠٦ هـ).

٤ - أنوار المصباح في الجمع بين الكتب السنَّة الصحاح : لأبي عبد الله ، ابن عتيق بن
التُّجيبِي الغزنَاطِي (المتوفى سنة ٦٤٦ هـ)^(١) .
قُدِّم ذكر هذين الكتابين هنا مع تأخر وفاة مؤلِّفَيْهما تجوُّزاً لاتِّحاد موضوعهما مع
الكتب المذكورة في الأعلى .



(١) انظر: «الحديث والمحدثون» ص: ٣٦٣، و«تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره...» للزهراني:
ص: ٢٠٧ - ٢٠٨ .

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

القسم السادس

تدوين السنة

بعد القرن الخامس إلى نهاية القرن التاسع الهجري

لقد مرّت على المسلمين في هذا الوقت الممتدّ عبر أربعة قرون تقريباً، مِحَنٌ وبلايا يشيب لهولها الولدان، ومن هذه المِحَنُ:

١ - استمرارُ الانحطاط العلميّ والجُمود الفكريّ الذي بدأ من أوائل القرن الخامس الهجري تقريباً.

٢ - استمرارُ الحملات الصليبية على ديار المسلمين، إذ بعد هزيمتهم في معركة (حِطّين) سنة (٥٨٣ هـ) وطردهم من بيت المقدس على يد القائد المظفّر صلاح الدين الأيوبي (المتوفى سنة ٥٨٩ هـ) استمرّ لهؤلاء الصليبيين وجودٌ - أيضاً - في بعض مُدُن الشّام قرابة قرنٍ من الزّمن بعد هزيمتهم في حِطّين، حيث كانت آخر معركة مع الصليبيين في آخر معقل لفلولهم، معركة (عكا) سنة (٦٩٠ هـ) كما ذكر ذلك الحافظُ الذهبيُّ في حوادث تلك السّنة من كتابه «تاريخ الإسلام»، وذكر - رحمه الله تعالى - أنه حَضَرها بنفسه وبسُنّه يومئذ سبع عشرة سنة، وأنها كانت على أيدي العلماء من الفقهاء والمحدّثين والمطوعة، حيث كانوا يجرون المنجنيق بأيديهم وهم يرتّلون آيات الجهاد ويضرعون بالدعاء .

٣ - ومنها تلك المحنة العظيمة والرّزية الأليمة التي ألمّت بالمسلمين على أيدي التّتار الوثنيين، حيث بلغت ذُرُوتها بسقوط بغداد على أيديهم سنة (٦٥٦ هـ)، واستمرّت معاركه الصّارية ضدّ المسلمين حتى كسرهم الله على يد المسلمين مرّتين: الأولى على يد الملك

المظفر قطز في معركة (عين جالوت) سنة (٦٥٨ هـ)^(١)، والثانية على يد شيخ الإسلام ابن تيمية وتلامذته في موقعة (شقحب) قُربَ مدينة دمشق سنة (٧٠٢ هـ)^(٢)، وبعد هذه الموقعة لم يُعدَّ للثَّار ذكرٌ - فيما أعلم - حيث تفرَّقوا ودخل كثيرٌ منهم الإسلام.

٤ - ومنها استمرارُ تسلُّطِ أصحابِ البِدَعِ والأهواءِ على رِقَابِ المسلمين وتحكُّمهم فيها، وقد بدأ ذلك من منتصف القرن الرابع الهجري تقريباً بتسلُّطِ البُوَيْهِيِّينَ الرِّوَافِضِ على الخلافة في بغداد واستيلاء العبيديين الباطنيين على شمال أفريقيا ومصر والشام، وقبل ذلك تسلُّطِ على المسلمين القَرَامِطَةَ الملحدون في البحرين وبعض أجزاء من العراق والشام.

وانتهى باستحواذ الوزير الرافضي ابن العَلْقَمِيِّ وصاحبه نصير الكفر الطُّوسِي على الخليفة العباسي في بغداد، ولم يزل ابنُ العَلْقَمِيِّ يزيِّنُ للخليفة تسريح أفراد الجيش النظامي الذي كان عدده يزيد على ثلاثمئة ألفٍ فأصبح لا يزيد عن عشرة آلاف شخص عند هجوم الثَّار على بغداد^(٣).

٥ - ومنها تلك الفِتْنُ والقلاقلُ الداخليَّةُ بين بعض وُلاة المسلمين وأمرائهم، حيث كان كلُّ أمير مدينةٍ أو ناحيةٍ يُغيِّرُ على مَنْ حوله من الولايات أو الإمارات الصغيرة، وقد كثرت في ديار المسلمين هذه الولاياتُ الصغيرةُ المتناحرةُ وخاصةً في بلاد الشَّامِ وشمال العراق فضلاً عما اشتهر في الأندلس من دُوَيْلاتِ الطَّوائِفِ وما بعدها من الدُّوَيْلاتِ الصغيرة والمتناحرة.

هذه من أشهر المِحَنِ والرِّزَايا التي ابْتُلِيَ بها المسلمون خلال هذه القرون المتأخِّرة، إلَّا أنه كان مما يُخَفِّفُ من حِدَّتِهَا ظُهُورُ تلك المصاولة والمجاولة من فينةٍ لأخرى بين المسلمين وأعدائهم؛ وذلك على أيدي الأئمة والعلماء من أهل السُنَّةِ والجماعة ومن الأمثلة على ذلك ما قام به العلماء من أهل السُنَّةِ والجماعة من جهود لمقاومة ذلك الانحطاط

(١) انظر: «البداية والنهاية»: (١٣/٢٠٠).

(٢) انظر المصدر السابق: (١٣/٢٣٠).

(٣) انظر المصدر السابق: (١٤/٢٣ - ٢٧).

العلمي والجمود الفكري من أمثال :

١ - الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي الخُسْرُوْجِيّدي البَيْهَقِيّ الخُرَاسَانِيّ (المتوفى سنة ٤٥٨ هـ)، صاحب «السنن الكبرى».

٢ - والحافظ أحمد بن علي بن ثابت، المعروف بـ: «الخطيب البغدادي» (المتوفى سنة ٤٦٣ هـ)، صاحب «تاريخ بغداد» ومؤلفات قيمة في الحديث وعلومه.

٣ - ومحمد بن طاهر، المعروف بـ: «ابن القيسراني» (المتوفى سنة ٥٠٧ هـ).

٤ - وأبي مسعود، الحسين بن مسعود الشَّافِعِيّ، الملقَّب بـ: «محيي السنَّة» (المتوفى سنة ٥١٥ هـ)، صاحب «شرح السنَّة».

٥ - وأبي بكر، محمد بن موسى الحازمي الهمداني (المتوفى سنة ٥٨٤ هـ) صاحب مؤلفات نافعة.

٦ - وأبي موسى، محمد بن عمر بن أحمد المدني (المتوفى سنة ٥٨١ هـ).

٧ - والحافظ أحمد بن محمد بن سِلْفَةَ، أبو طاهر السَّلْفِيّ (المتوفى سنة ٥٧٦ هـ).

٨ - والحافظ عبد الرحمن بن علي بن محمد، المعروف بـ: «ابن الجوزي» (المتوفى سنة ٥٩٧ هـ). علامة عصره في التاريخ والحديث، كثيرُ التصانيف وغيرهم من علماء المشرق.

١ - الحافظُ أبو عمر، يوسف بن عبد الله بن عبد البرّ الأندلسي (المتوفى سنة ٤٦٣ هـ).

٢ - المحدثُ الفقيه أبو محمد، علي بن أحمد بن عبد الله القُرطبي، المعروف بـ: «ابن حزم» (المتوفى سنة ٤٥٦ هـ).

٣ - والمحدثُ الفقيه أبو الوليد، سليمان بن خَلَف بن سعد الأندلسي (المتوفى سنة ٤٧٤ هـ).

٤ - والحافظ أبو عبد الله، محمد بن أبي نصر قُتُوح بن عبد الله الحُمَيْدِيّ الأندلسي

(المتوفى سنة ٤٨٨ هـ).

٥ - والمحدث الفقيه أبو محمد، عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله الإشبيلي، المعروف بـ: «ابن الخراط» (المتوفى سنة ٥٨١ هـ).

٦ - والمحدث الفقيه أبو العباس، أحمد بن عمر بن إبراهيم الأنصاري القرطبي (المتوفى سنة ٦٥٦ هـ) من كبار رجال الحديث في عصره، وشارح «صحيح مسلم».

٧ - والمفسر المحدث أبو عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (المتوفى سنة ٦٧١ هـ).

٨ - والحافظ المحدث الفقيه القاضي عياض بن موسى اليخضبي السبتي المغربي (المتوفى سنة ٥٤٤ هـ)، صاحب التأليف النفيسة في الحديث وغيره.

٩ - والحافظ أبو الحسن، رزين بن معاوية بن عمارة العبدي السرقسطي الأندلسي (المتوفى سنة ٥٣٥ هـ).

وغيرهم من علماء المغرب.

ثم أشرقت أنوار نهضة علمية جديدة مع بدايات القرن السابع الهجري على أيدي علماء السنة من المحدثين والفقهاء من أمثال:

١ - الحافظ عبد الغني المقدسي (المتوفى سنة ٦٠٠ هـ).

٢ - ومجد الدين أبي السعادات مبارك بن محمد، المعروف بـ: «ابن الأثير» (المتوفى سنة ٦٠٦ هـ).

٣ - والحافظ أبي عبد الله، محمد بن عبد الواحد الدمشقي الصالحي، المعروف بـ: «الضياء المقدسي» (المتوفى سنة ٦٤٣ هـ).

٤ - والحافظ زكي الدين، عبد العظيم بن عبد القوي المنذري (المتوفى سنة ٦٥٦ هـ).

٥ - وسلطان العلماء العز بن عبد السلام (المتوفى سنة ٦٦٠ هـ) وغيرهم.

ثم تُوِّجَتْ هذه النهضة العلمية بصلب عُوْدِهَا وبلوغِ ذُرْوَتِهَا على يد شيخ الإسلام الحافظ أبي العباس ابن تَيْمِيَّةَ الحَرَّانِي (المتوفى سنة ٧٢٨ هـ) وتلامذته مثل:

١ - الحافظ أبي الحجاج، جمال الدين المِرِّي (المتوفى سنة ٧٤٢ هـ).

٢ - والحافظ ابن القَيْمِ الجَوْزِيَّة (المتوفى سنة ٧٥١ هـ).

٣ - والحافظ علم الدين البِرْزَالِي (المتوفى سنة ٧٣٩ هـ).

٤ - والحافظ شمس الدين الذَّهَبِيُّ (المتوفى سنة ٧٤٨ هـ).

٥ - والحافظ أبي الفِداء ابن كثير الدمشقي (المتوفى سنة ٧٧٤ هـ).

٦ - والحافظ ابن رَجَب الحنبلي (المتوفى سنة ٧٩٥ هـ).

ثم حمل الراية من بعدهم: الحافظ زَيْن الدين العراقي (المتوفى سنة ٨٠٦ هـ) ومدرسته من أمثال:

١ - الحافظ أبي الحسن، علي بن أبي بكر، نُور الدين الهَيْثَمِيُّ (المتوفى سنة ٨٠٧ هـ).

٢ - والحافظ أبي العباس، شهاب الدين، أحمد بن أبي بكر البُوصَيْرِي (المتوفى سنة ٨٤٠ هـ).

٣ - والحافظ أبي الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى سنة ٨٥٢ هـ) وغيرهم.

فقد أحيوا هؤلاء الأعلام - كلٌّ في عصره وبحسب إمكاناته - السُّنَّةَ، ونشروا العلم، وبعثوا الأمة بواقعها الذي تعيشه، وجدّدوا لها ما اندرس من أمر دينها في تلك العصور التي أحلكت فيها الظلمة على الأمة، وابتعد كثيرٌ من الناس عن نُور النُّبُوَّةِ، فاحتاجوا إلى من يُضيء لهم الطريق ويُنير السَّبِيلَ.

وقد سلك العلماء بعد هذا القرن الخامس الهجري - في مجال خدمة السُّنَّةِ المُطَهَّرَةِ وعلومها - مسالك شتى في مصنفاتهم، ويبرز ذلك من خلال الأعمال التالية:

١ - العناية الثَّامَّة بكتب السَّلَف، روايةً ودراسةً وشرحاً وترجمةً لرجالها .

٢ - العناية بعلوم الحديث تأليفاً وترتيباً وتهذيباً، وفي هذا القرن كثرت كتب المصطلح المرتبة المهذبة شرحاً ونظماً.

٣ - الابتكار في التصنيف والعناية بالترتيب، حيث ظهرت أنواع جديدة من المصنَّفات منها:

أ - إعادة ترتيب كتب السَّابقين سواء في المتون أو في الرجال ليسهل الانتفاع بها .

ب - كتبٌ اعتنَّت بجمع أحاديث موضوعاتٍ مُعيَّنة محدودةٍ مثل: «كتب الموضوعات» و«كتب الأحكام» وغيرها . . .

ج - كتبٌ اعتنَّت بخدمة كتبٍ أخرى، أو حَوَّت موضوعاتٍ عامَّةً وشاملةً، مثل: «كتب التخريج» و«كتب الزَّوائد» وغيرها^(١).



(١) انظر: «تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره» للزهراني، ص: ٢٢٩ - ٢٣٠.

القسم السابع نبذة عن خدمة السنّة النبوية في العصر الحديث

وبعد هذا لا بُدَّ لنا من إيراد نبذة عن خدمة السنّة في العصر الحديث؛ وذلك حتى نُلمَّ
إمامة سريعة بما كان من جهدٍ في خدمة السنة في هذا العصر، وهذا ما نعرّف له
فيما يلي:

١ - جهود علماء الهند في خدمة السنّة:

مما لا شكّ فيه أنّ الله يصطفي لخدمة دينه أقواماً، إذا تخلّف عن خدمته آخرون، ولذا
لما حصل الضّعفُ في المسلمين في هذا الزّمان، وكان من مناحي الضّعفِ ضَعْفُ العلم.
أكرم الله أهلَ الهند من المسلمين بخدمة السنّة النبوية، فقد سبقوا سواهم في خدمة السنّة،
وتفوّقوا عليهم، ولقد شهد لهم أفاضلُ أهل العلم بهذا الجُهد، وذلك السّبِق، إليك شهادة
أحدهم، وهو العلامة محمد رشيد رضا (المتوفى سنة ١٣٥٤ هـ) رحمه الله تعالى، حيثُ
يقول: «ولولا عنايةُ إخواننا علماء الهند بعلم الحديث في هذا العصر؛ لُقضي عليها
بالزّوال من أمصار الشّرق، فقد ضعفت في مصر والشّام والعراق والحجاز، منذ القرن
العاشر الهجري، حتى بلغت منتهى الضّعف في أوائل القرن الرابع عشر الهجري»^(١).

ويقول العلامة عبد الرحمن المُعلّمي اليماني (المتوفى سنة ١٣٨٦ هـ) رحمه الله
تعالى: «من تتبّع ما أنتجت النهضةُ العلميّةُ في القرن الرابع عشر بالهند ومصر والشّام
وغيرها، من المعارف والمؤلّفات والرّسائل وغيرها؛ عَلم أنّ للهند ولا سيّما حيدر آباد

(١) انظر مقدمة: «مفتاح كنوز السنة».

(الدَّكْن) الفضل الأكبر في ذلك بما نشرته من كتب الحديث وكتب الرجال»^(١).

ويقول الشيخ محمد زاهد الكوثري (المتوفى سنة ١٣٧١ هـ) رحمه الله تعالى: «كان حظُّ إقليم الهند من هذا الميراث - منذ منتصف القرن العاشر - هو النَّشاطُ في علوم الحديث، فأقبل علماء الهند عليها إقبالاً كُليّاً، بعد أن كانوا منصرفين إلى الفقه المجرّد والعلوم النظرية، ولو استعرضنا ما لعلماء الهند من الهمة العظيمة في علوم الحديث من ذلك الحين - مُدَّة رُكود الأقاليم - لَوَقَّعَ ذلك مَوْقِعَ الإعجاب الكُلِّيِّ، والشُّكر العميق»^(٢).

تلکم شهادات كبار علماء هذا العصر لأهل الهند وجهودهم في خدمة السُّنَّة، بما يحفز على التعرُّف على جهودهم في هذا الباب، ولقد لَحَّصَ الشيخ الكوثري جهودهم في خدمة السُّنَّة فقال: «وكم لعلمائهم من شروح ممتعة، وتعليقات نافعة على الأصول السُّنَّة وغيرها، وكم لهم من مؤلِّفات واسعة في أحاديث الأحكام، وكم لهم من أيادٍ بيضاء في نقد الرجال، وعُلمل الحديث، وشرح الآثار، وتأليف مؤلِّفات في شتى الموضوعات»^(٣).

وبعد هذا الإجمال أقول: لقد كان لعلماء الهند جهدٌ في خدمة السنة النبوية تحقيقاً وتأليفاً، وذلك كما يلي:

أولاً - في مجال التحقيق:

فقد قام علماء الهند بتحقيق كتب الحديث، وذلك فيما يلي:

(أ) كتب الحديث الأصلية:

وتلك مثل:

١ - مسند الطَّيَالِسِيِّ: لسليمان بن داود بن الجارود الطَّيَالِسِيِّ البَصْرِيِّ (المتوفى سنة ٢٠٣ هـ).

٢ - والمسندرك على الصَّحِيحَيْنِ: للحاكم أبي عبد الله، محمد بن عبد الله بن محمد

حَمْدُوبَةَ الصَّيْبِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ (المتوفى سنة ٤٠٥ هـ).

(١) علم الرجال: ص: ٥٨ - ٥٩.

(٢) مقالات الكوثري: ص: ٧٣.

(٣) المرجع السابق: ص: ٧٣.

٣ - والسُنن الكبری: للإمام أبي بكر، أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (المتوفى سنة ٤٥٨ هـ).

٤ - ومسند أبي عَوانة: للحافظ يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم بن يزيد الإسفرائيني، المعروف: بـ «أبي عَوانة» (المتوفى سنة ٣١٦ هـ).

(ب) كتب الرجال:

وتلك مثل:

١ - التاريخ الكبير: للإمام أبي عبد الله، محمد بن إسماعيل البخاري (المتوفى سنة ٢٥٦ هـ).

٢ - والتاريخ الصغير: للإمام البخاري أيضاً.

٣ - والجرح والتعديل: للإمام أبي محمد، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الحنظلي الرّازي، المعروف بـ: «ابن أبي حاتم» (المتوفى سنة ٣٢٧ هـ).

٤ - والكنى والأسماء: لأبي بشر، محمد بن أحمد بن حمّاد الدّؤلبي (المتوفى سنة ٣١٠ هـ).

٥ - وتذكرة الحفاظ: للحافظ أبي عبد الله، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (المتوفى سنة ٧٤٨ هـ).

٦ - ولسان الميزان: للحافظ أبي الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى سنة ٨٥٢ هـ).

٧ - وتهذيب التهذيب: للحافظ ابن حجر أيضاً.

٨ - وتقريب التهذيب: للحافظ ابن حجر أيضاً.

(ج) كتب التخریج:

وهذه مثل:

١ - نصب الرّاية لأحاديث «الهداية»: للحافظ أبي محمد جمال الدين عبد الله بن يوسف الرّزّلعي (المتوفى سنة ٧٦٢ هـ).

٢ - والتلخيص الحبير في تخريج أحاديث «الرافعي الكبير»: للحافظ أبي الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى سنة ٨٥٢ هـ).

٣ - والدراية في تخريج أحاديث «الهداية»: للحافظ ابن حجر أيضاً.

٤ - ومناهل الصّفا في تخريج أحاديث «الشفاف في تعريف حقوق المصطفى» للقاضي عياض: للحافظ أبي الفضل، جلال الدين بن أبي بكر الشّيوطي (المتوفى سنة ٩١١ هـ).

(د) كتب علوم الحديث:

وهذه مثل:

١ - معرفة علوم الحديث: للحاكم أبي عبد الله، محمد بن عبد الله بن محمد حمدوينة الصّبّيّ النّيسابوري (المتوفى سنة ٤٠٥ هـ).

٢ - وفتح المغيث في شرح ألفية الحديث: للحافظ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السّخاوي (المتوفى سنة ٩٠٢ هـ).

(هـ) الأجزاء الحديثية:

١ - رفع اليدين: للإمام أبي عبد الله، محمد بن إسماعيل البخاري (المتوفى سنة ٢٥٦ هـ).

٢ - والقراءة خلف الإمام: للإمام البخاري أيضاً.

٣ - والقراءة خلف الإمام: للإمام أبي بكر، أحمد بن حسين بن علي البيهقي (المتوفى سنة ٤٥٨ هـ).

(و) كتب العلل:

١ - العلل ومعرفة الرجال: للإمام أبي عبد الله، أحمد بن حنبل الشّيباني (المتوفى

سنة ٢٤١ هـ)، وهي برواية المَرْوَزِي (المتوفى سنة ٢٧٥ هـ).

٢ - العلل المتناهية: للحافظ عبد الرحمن بن علي بن محمد، المعروف: بـ: «ابن الجوزي» (المتوفى سنة ٥٩٧ هـ).

وغيرهما.

هذه أهم مجالات تحقيق السُّنَّة عندهم.

ثانياً - في التصنيف:

فقد صَنَّف علماء الهند في الحديث وعلومه، ويمكن إجمالُ أهمِّ تصانيفهم بما يلي:

(أ) كتب الشروح:

١ - فيض الباري على صحيح البخاري: للعلامة محمد أنور شاه الكشميري (المتوفى سنة ١٣٥٢ هـ).

٢ - وفتح الملهم في شرح صحيح مسلم: للعلامة شَيْبَر أحمد العثماني (المتوفى سنة ١٣٦٩ هـ).

وتكملته «فتح الملهم في شرح صحيح مسلم»: للقاضي الشيخ محمد تقي العثماني.

٣ - عون المعبود شرح سنن أبي داود: للشيخ أبي الطَّيِّب، محمد شمس الحق العظيم آبادي (المتوفى سنة ١٣٢٩ هـ).

٤ - وبذل المجهود في حلِّ سنن أبي داود: للشيخ خليل بن أحمد السَّهَارَنُفُورِي (المتوفى سنة ١٣٤٦ هـ).

٥ - وتحفة الأحوذِي شرح جامع الترمذي: للشيخ محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المُبَارَكُفُورِي (المتوفى سنة ١٣٥٣ هـ).

٦ - ومعارف السُّنن: للشيخ محمد يوسف البُتُورِي (المتوفى سنة ١٣٩٧ هـ).

٧ - والفيض السَّمائِي على سنن النَّسَائِي: للشيخ محمد زكريا الكَانْدَهْلُورِي (المتوفى سنة ١٤٠٢ هـ).

٨ - إنجأُ الحاجة شرح سنن ابن ماجه: للشيخ عبد الغني الدهلوي (المتوفى سنة ١٢٩٦ هـ).

٩ - المُسَوَّى شرح الموطأ: للإمام أحمد بن عبد الرحيم، المعروف: بـ: «شاه وليّ الدهلوي» (المتوفى سنة ١١٧٦ هـ).

١٠ - والتعليق الممجد على موطأ الإمام محمد: للإمام أبي الحسنات، محمد عبد الحي اللكنوي (المتوفى سنة ١٣٠٤ هـ).

١١ - وأوجز المسالك إلى شرح موطأ الإمام مالك: للشيخ محمد زكريا الكاندهلوي (المتوفى سنة ١٤٠٢ هـ).

١٢ - والتعليق المغني على سنن الدارقطني: للشيخ أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي (المتوفى سنة ١٣٢٩ هـ).

(ب) كتب علوم الحديث:

وهذه أمثال:

١ - الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة: للإمام أبي الحسنات، محمد عبد الحي اللكنوي (المتوفى سنة ١٣٠٤ هـ).

٢ - وظفر الأمانى بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني في مصطلح الحديث: للإمام اللكنوي أيضاً.

٣ - والرفع والتكميل في الجرح والتعديل: للإمام اللكنوي أيضاً.

٤ - وقواعد في علوم الحديث: للشيخ ظفر أحمد العثماني التهانوي (المتوفى سنة ١٣٩٤ هـ).

٥ - ومبادئ من علوم الحديث: للعلامة الشيخ محمد شبيب أحمد العثماني (المتوفى سنة ١٣٦٩ هـ).

٦ - علوم الحديث: أصليها ومعاصرها: للدكتور أبي الليث محمد شمس الدين الخير آبادي.
وغير ذلك كتب كثيرة ألفت وحقق في الحديث وعلومه، لا يسع المقام هنا لذكر جميعها.

إنشأؤهم جمعيات لخدمة السنَّة :

مثل «دائرة المعارف بحيدرآباد»: وهي من المؤسسات العلميَّة الكبيرة التي كان لها فضلٌ كبيرٌ في إحياء الكتب الدينيَّة والعلميَّة وبعثها من مدافنها في المكتبات العتيقة ونشرها في العالم الإسلامي، وقد تأسَّست عام ١٣٠٦ هـ - ١٨٨٨ م، وقامت بنشر أكثر من مئة وخمسين كتاباً قيِّماً من كتب الحديث وأسماء الرُّجال والتاريخ والعلوم الرِّياضيَّة والحكمة، التي لم تكن قد رأت النورَ بعد في الأوساط العلميَّة من العالم الإسلامي منذ عهد بعيد، فكان ذا خدمة علمية جليلة تُسَطَّر بماء الذهب.

إحياءؤهم مجالس الحديث :

وذلك بإقراء كُتب الحديث، وتدريسها، وروايتها، ولهذا شائعٌ مشهورٌ في المعاهد العلمية في الهند.

علماء الهند المعاصرين الذين لهم جهدٌ عظيمٌ في خدمة السنة :

هذا وقد ظهر في الهند من علماء الحديث المعاصرين نخبةٌ ولها خدماتٌ جليلةٌ في الحديث وعلومه تأليفاً وتحقيقاً، أمثال :

- ١ - الشيخ أبو الوفاء الأفغاني (المتوفى سنة ١٣٩٥ هـ).
- ٢ - والشيخ محمد زكريا الكاندهلوي (المتوفى سنة ١٤٠٢ هـ).
- ٣ - والشيخ حبيب الرحمن الأعظمي (المتوفى سنة ١٤١٢ هـ).
- ٤ - والشيخ عبد الصمد شرف الدين (المتوفى سنة ١٤١٦ هـ).
- ٥ - والدكتور محمد حميد الله الحيدرآبادي (المتوفى سنة ١٤٢٣ هـ).
- ٦ - والشيخ مختار أحمد النَّدوي (المتوفى سنة ١٤٢٨ هـ).
- ٧ - والشيخ صفي الرحمن المباركفوري (المتوفى سنة ١٤٢٨ هـ).
- ٨ - والدكتور محمد مصطفى الأعظمي .
- ٩ - والدكتور تقي الدين النَّدوي المظاهري .
- ١٠ - والدكتور عبد الجبار الفريوائي .
- ١١ - والدكتور محمد لقمان السَّلفي .

- ١٢ - والدكتور وصي الله بن محمد عباس .
 ١٣ - والشيخ سيد سلمان الحسيني الندوي .
 ١٤ - والدكتور محمد ضياء الرحمن الأعظمي .
 ١٥ - والدكتور محمد عزيز شمس .
 ١٦ - والدكتور محمد أكرم الندوي .
 ١٧ - والدكتور أبو الليث شمس الدين الخير آبادي .
 ١٨ - والدكتور عبد العليم عبد الحافظ البستوي .
 ١٩ - والدكتور عبد العلي عبد الحميد الأعظمي .
 وغيرهم كثيرون، الذين يصعب سردُ أسمائهم هنا^(١) .
- ٢ - جهود علماء مصر في خدمة السنة النبوية :

لقد كان لمصر وعلمائها دورٌ في خدمة السنة النبوية في العصر الحديث، فقد ظهر فيها علماء أفذاذٌ، منهم من كان من مصر أصلاً، ومنهم من استقرَّ بها، وقد خدم هؤلاء السُّنة النبوية، وكان من هؤلاء :

١ - الشيخ محمَّد بن زاهد الكوثري (المتوفى سنة ١٣٧١ هـ) :

وقد استقرَّ بمصر آخر حياته، وقد حَقَّق بعضَ الرسائل في علوم الحديث، وهذه مثل: «أحاديث الموطأ» للدَّارَقُطْنِي، و«شروط الأئمة الخمسة» للحازمي، و«شروط الأئمة الستة» لابن طاهر، وغيرها.

٢ - والشيخ أحمد بن عبد الرحمن البنا السَّاعَاتِي (المتوفى سنة ١٣٧١ هـ) :

والذي رَتَّب مسانيدَ أحمد والشَّافعي والطَّيَالِسِيَّ على الأبواب الفقهية.

(١) لمزيد من الاطلاع على مساهمة علماء الهند في خدمة الحديث وعلومه؛ يرجع إلى كتابنا: «أعلام المحدثين في الهند في القرن الرابع عشر الهجري» والحديث النبوي في بلاد شبه القارة الهندية عبر القرون» طبع دار ابن كثير - دمشق.

٣- والشيخ أحمد محمد شاكر (المتوفى سنة ١٣٧٧ هـ):

والذي حَقَّق ثُلثَ «مسند أحمد»، وقسماً من «التحقيق» لابن الجوزي، وقسماً من «سُنن الترمذي»، وشارك في تحقيق «تفسير الطَّبْرِي»، وشرح كتاب ابن كثير في علوم الحديث، و«ألفية الشُّيْطِي فِي علوم الحديث»، وغيرها من الأعمال العلمية.

٤- والشيخ محمد فؤاد عبد الباقي (المتوفى سنة ١٣٨٩ هـ):

والذي حَقَّق «الموطأ» للإمام مالك، و«صحيح مسلم» و«سُنن ابن ماجه»، ورَقَّم هذه الكتب لتوافق «المعجم المفهرس لألفاظ الحديث الشريف»، وترجم كتاب «مفتاح كنوز السُنَّة»، وغيرها من الجهود العلمية.

٥- والشيخ مُحِبِّ الدين الخطيب (المتوفى سنة ١٣٨٩ هـ):

وهو صاحب المكتبة السُّلْفِيَّة، الذي حَقَّق مجموعة من الكتب الحديثية، منها: «العِلل» لابن أبي حاتم الرازي، و«فتح الباري» لابن حجر. وغيرها من الكتب العلمية. وما ذكرتُ هنا أمثلة لعلماء مصر الذين خدموا السُنَّة، وإلا فهناك علماء كثر بمصر لهم أياذ بيضاء على السُنَّة وأهلها.

٣- جهود علماء الشَّام في خدمة السُنَّة :

لقد كان للشَّام وعلمائها دورٌ كبيرٌ في خدمة السُنَّة في العصر الحديث، فقد خرج فيها علماء أفاضلٌ قاموا بخدمة السُنَّة، وكان من هؤلاء العلماء ما يلي:

١- الشيخ محمد راغب الطَّبَّاح الحلبي (المتوفى سنة ١٣٧٠ هـ):

وقد حَقَّق في مكتبته العلمية بحلب كتاباً قيمةً في الحديث، منها: «معالم السُنن» للخطَّابي، و«التقييد والإيضاح» للعراقي، و«المدخل إلى كتاب الإكليل» للحاكم، وغيرها.

٢- والشيخ عبد الفَتَّاح أبو عُذَّة (المتوفى سنة ١٤١٧ هـ):

وقد حَقَّق كثيراً من كتب السُنَّة وعلومها، مثل: «المنار المنيف» لابن القَيِّم، و«الأجوبة الفاضلة»، و«الرفع والتكميل» للشيخ اللَّكَّنَوِي، و«قواعد في علوم الحديث»

للتَّهَانَوِي، و«لسان الميزان» لابن حجر، وغيرها.

٣- والشيخ محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى سنة ١٤٢٠ هـ):

وقد حَقَّقَ عديداً من كتب السُّنَّةِ أمثال: «مشكاة المصابيح» للتَّبْرِيْزِي، و«السنة» لابن أبي عاصم، و«اقتضاء العلم العمل» للخطيب البغدادي، وغيرها، وصنَّفَ بعضَ الكتب في التخريج أمثال: «إرواء الغليل»، و«غاية المرام»، و«تخريج أحاديث مشكلة الفقير»، وغيرها من الجهود العلمية.

٤- والشيخ عبد القادر الأرناؤوط (المتوفى سنة ١٤٢٥ هـ):

وقد حَقَّقَ عِدَّةً من كُتُبِ السُّنَّةِ، منها: «جامع الأصول في أحاديث الرسول ﷺ» لابن الأثير، و«نفثات صدر المُكَمِّدِ وَقُرَّةِ عَيْنِ المُسَعِّدِ لشرح ثلاثيات مسند الإمام أحمد» للسَّنْفَارِينِي وغيرهما.

٥- والدكتور نور الدين عثر:

وقد أَلَفَ وَحَقَّقَ عِدَّةً كُتُبٍ في الحديث، فمن أشهر تأليفاته: «إعلام الأنام في شرح بلوغ المرام في أحاديث الأحكام» و«منهج النقد في علوم الحديث»، ومن تحقیقاته: «مقدمة ابن الصلاح»، و«المغني في الضعفاء» للذهبي، و«شرح علل الترمذي» لابن رجب، و«شرح نخبة الفكر» لابن حجر، و«إرشاد طلاب الحقائق...» للتَّوَوِي، وغيرها من الجهود العلمية المشكورة.

٦- والدكتور محمود الطَّحَّان:

وقد أَلَفَ وَحَقَّقَ عِدَّةً من كتب السُّنَّةِ، فمن مؤلفاته: «تيسير مصطلح الحديث»، و«أصول التخريج ودراسة الأسانيد»، ومن تحقیقاته: «المعجم الأوسط» للطبراني، و«الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» للخطيب البغدادي، وغيرها.

٧- والشيخ شعيب الأرناؤوط:

وقد حَقَّقَ عِدَّةً من كتب السُّنَّةِ، ومنها: «صحيح ابن حبان»، و«شرح السُّنَّة» للتَّبَوِي،

و«معاني الآثار» للطحاوي، و«مسند أبي بكر» للمروزي، و«المرايسيل» لأبي داود وغيرها.

٤ - جهود علماء العراق في خدمة السُّنَّة :

لقد برز في العراق علماء وكان لهم جهدٌ عظيمٌ في خدمة السُّنَّة، فأسهموا في تحقيق كتبها، ولا غرورَ في ذلك، فالعراق بلدٌ علم، وحاضرةٌ فضل، ولقد كان من هؤلاء ما يلي:

١ - الشيخ ضُبَحي السَّامِرَائي:

وقد قام بتحقيق مجموعة من كتب السُّنَّة منها: «شرح العِلَّال» لابن رجب الحنبلي، و«المنتخب من مسند عبد بن حميد»، و«أحوال الرجال» للجوزجاني، ومجموعة رسائل في علوم الحديث للإمام النَّسائي والإمام الخطيب البغدادي، وغيرها.

٢ - والشيخ حمدي عبد المجيد السَّلَفي:

وقد قام بتحقيق مجموعة من كتب السُّنَّة، منها: «المعجم الكبير» للطبراني، و«مسند الشَّهاب» للقُضاعي، و«نتائج الأفكار في تخريج الأذكار» لابن حجر، وغيرها.

٣ - والدكتور أكرم ضياء العُمَري:

وقد قام بتحقيق مجموعة من كتب السُّنَّة، منها: «المعرفة والتاريخ» للفَسَوي، و«طبقات خليفة بن خِياط»، و«مسند خليفة بن خِياط»، وغيرها.

٤ - والدكتور بشار عَوَّاد معروف:

وقد قام بتحقيق مجموعة من كُتُب السُّنَّة والرجال، منها: «جامع الترمذي»، و«تهذيب الكمال في أسماء الرجال» للمِزِّي وغيرها.

وأكتفي بما ذكرتُ هنا، فليس قصدنا الاستيعاب والحصص، إنما هو ضربُ الأمثلة فقط، وإلا ففي العراق سوى هؤلاء من الفضلاء المشتغلين بالسنة وعلومها.

٥ - جهود علماء المغرب العربي في خدمة السُّنَّة :

ما كان المغرب العربي في معزلة عن خدمة السُّنَّة، فقد ظهر فيه علماء خدموا السُّنَّة، وكانت لهم أيادي في خدمتها، وكان من هؤلاء:

١ - الشيخ أحمد بن الصّدِّيق العُمّاري (المتوفى سنة ١٣٨٠ هـ):

كان له جهدٌ لا يُنكر في خدمة السنّة، فمن تصانيفه: «فتح الوهّاب بتخريج مسند الشهاب»، و«الهداية في تخريج أحاديث البداية»، وغيرها.

٢ - والشيخ عبد الله بن محمد بن الصّدِّيق العُمّاري (المتوفى سنة ١٤١٣ هـ):

وقد كان له جهدٌ واضحٌ في خدمة السنّة، ومن تصانيفه: «تخريج أحاديث اللّمع»، و«الكنز الثمين من حديث سيّد المرسلين»، و«تحقيق رسالة ابن الصلاح في وصل البلاغات التي لم يصلها ابنُ عبد البرّ في الموطأ»، وغيرها.

٣ - والشيخ محمد الثّاذلي الثّيّفر (المتوفى سنة ١٤١٨ هـ):

والذي له خدمةٌ للسنّة، ومن جهوده في ذلك: تحقيق قطعةٍ من «الموطأ» رواية ابن زياد، وتحقيق «المُعَلِّم بفوائد مسلم» للمازري، و«عوالي الإمام مالك» للحاكم الكبير، وغيرها.

٤ - والدكتور فاروق حمادة:

وله جهدٌ واضحٌ في خدمة السنّة، ومن أعماله العلمية: تأليف «المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل»، وتحقيق كتاب «عمل اليوم والليلة» للنسائي، و«فضائل الصّحابة»، و«فضائل القرآن» للنسائي أيضاً، وتحقيق كتاب «مكارم الأخلاق» للطبراني، وتحقيق «كتاب الرّدّ على ابن القُطّان» للذهبي، وغيرها.

وغير هؤلاء، ولا شكَّ أنّ في المغرب العربي من يشتغل بالسنة، ويخدمها سوى هؤلاء، لكن عذرنا ضرب المثال لا حصر الرجال.

٦ - جهود علماء السّعودية في خدمة السنّة:

ظَهَرَ في السّعودية علماءٌ كان لهم دورٌ في خدمة السنّة المشرّفة، وقد أسدوا للسنّة خدماتٍ جليلاً، فمنهم من خرّج تلامذةً برزوا في خدمة السنة، ومنهم من كان لهم جهدٌ واضحٌ في خدمة السنّة وعلومها تصنيفاً وتأليفاً وتحقيقاً.

وهؤلاء وإن كان بعضهم لم يترك أثراً علمياً مطبوعاً يَخُصُّ السنّة وعلومها إلا أنّ هؤلاء قد خرّجوا جيلاً يخدم السنّة، ويسعى لنشر علومها، وتحقيق كتبها، وقد كان ممن له جهودٌ في خدمة السنة في السّعودية ما يلي:

١ - الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة (المتوفى سنة ١٣٩٦ هـ):

كان له دورٌ في خدمة السُّنَّة وكتبها، وقد ظهرت له بعضُ الأعمال العلمية، منها: تحقيق كتاب «موارد الظَّمآن إلى زوائد ابن حبان» للهِتَمي، و«اختصار علوم الحديث» لابن كثير.

٢ - والشيخ عبد الرحمن بن يحيى المُعلَمي اليماني (المتوفى سنة ١٣٨٦ هـ):

وكان له دورٌ عظيمٌ وإسهامٌ كبيرٌ في خدمة السُّنَّة خاصَّةً بتحقيق كتب الرجال، ومن تحقيقاته: «التاريخ الكبير» للبخاري، و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم الرّازي، و«تاريخ جرجان» للسَّهمي، و«الإكمال» لابن ماكولا، وغيرها.

٣ - والشيخ حمّاد الأنصاري (المتوفى سنة ١٤١٩ هـ):

حيثُ كان له دورٌ في خدمة السُّنَّة، تدريساً، وتأليفاً، وتحقيقاً، وكان من أعماله العلمية: تحقيق كتاب «ديوان الضُّعفاء والمتروكين» للذهبي، و«كتاب تحريم المتعة» للمقدسي، و«المستفاد من مُبهمات المتن والإسناد» للعراقي، وغيرها، وله من المصنّفات في الحديث وعلومه: «فتح الباب في الألقاب»، و«تعليق الأنواط في ذكر من عُرف بالاختلاط»، و«أخبار أهل الرسوخ ممن عُرف بالتدليس من الشيوخ»، وغيرها.

٤ - والشيخ أحمد محمد نور سيف:

له جهدٌ حثيثٌ في خدمة السُّنَّة وعلومها وتاريخها، ومن أعماله العلمية: تحقيق «تاريخ ابن معين في الرجال» روايات الدُّوري والدَّقَّاق والدَّارمي، وابن الجُنَيْد، وغيرها من الأعمال العلمية المفيدة.

٥ - والشيخ أبو عبد الرحمن بن عقيل الظَّاهري:

له دورٌ في خدمة السُّنَّة، تعليماً وتصنيفاً، ومن آثاره العلمية: تحقيق كتاب «الأحكام الكبرى» لعبد الحقّ الإشبيلي، وتحقيق «رسالة ابن حزم في نقد أحاديث في الصحيحين»، وغيرها.

٦ - والشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد:

وله خدماتٌ جليَّةٌ في خدمة الحديث النبوي الشريف وعلومه تحقيقاً وتأليفاً. ومن

مؤلفاته: «معرفة التُّسَخ الحديثية»، و«التحديث فيما لا يَصِحُّ فيه حديثٌ»، و«آداب طالب الحديث من الجامع الخطيب»، ومن تحقيقاته: «الجدُّ الحثيث في بيان ما ليس بحديثٍ» للعامري، وغير ذلك من الكتب.

٧- والدكتور ربيع بن هادي عمير المدخلي:

وله نشاطٌ عظيمٌ وإسهامٌ كبيرٌ في خدمة السنة تأليفاً وتحقيقاً، ومن مؤلفاته فيها: «بين الإمام مسلم والدارقطني: دراسة مقارنة»، ومن تحقيقاته فيها: «النكت على كتاب ابن الصلاح» لابن حجر، و«المدخل إلى الصحيح» للحاكم النيسابوري، وغير ذلك من الكتب.

وغير هؤلاء من المشتغلين بخدمة السنة، وتحقيق كتبها في السعودية بما ينشر نهضةً علميةً في خدمة السنة المشرفة، وبما يحقق نُموَّ علوم السنة، وازدهارها^(١).

٧- جهود علماء باكستان في خدمة السنة:

ولعلماء باكستان إسهامٌ كبيرٌ وجهدٌ عظيمٌ في خدمة السنة تأليفاً وتحقيقاً، قد لا يُضاهي في ذلك أيُّ بلدٍ من بلدان العالم الإسلامي، ومن الصَّعب جداً استقراء جهودهم هنا في خدمة السنة، وقد ذكرتُ نحو عشرين عالماً من كبار علماء هذه البلاد في كتابي «الحديث النبوي في بلاد شبه القارة الهندية . . .»، والذين لهم دورٌ كبيرٌ في خدمة السنة، فمن يريد الاطلاع على جهودهم فليرجع إلى هذا الكتاب.

* * *

فهذه كانت نبذةً عن خدمة السُّنَّة في العصر الحديث، وقد ذكرتُ تلك البلاد ولم أعرج على سواها، ولا يعني هذا خُلُوءَ غيرها من المشتغلين بخدمة السنة من أهل العلم، لكن هذه أُمَّ الأماكن التي تُخدَم فيها السُّنَّة.

□ □ □

(١) انظر: «جهود المعاصرين في خدمة السُّنَّة المشرفة» للأستاذ محمد عبد الله أبو صعليك، صفحة ٣١-٤٠، و«أعلام المحدثين في الهند»، و«الحديث النبوي في بلاد شبه القارة الهندية عبر القرون» للمؤلف.

البابُ الثاني

تعريف

الرّواية والراوي

وتعريف العلوم المتعلّقة بهما

الفصل الأوّل: تعريف الرّواية.

الفصل الثاني: تعريف الراوي.

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الفصل الأول

تعريف الرواية

- القسم الأول: تعريف «الرواية» من حيث اللغة والاصطلاح.
- القسم الثاني: أقسام الرواية.
- القسم الثالث: شروط الرواية.
- القسم الرابع: العلوم المستندة إلى الرواية.
- القسم الخامس: تعريف أهم أنواع كتب الرواية.

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

القسم الأول تعريف الرواية من حيث اللغة والاصطلاح

أولاً: الرواية في اللغة:

الرواية: هي المِزَادَةُ فيها الماء، والبعيرُ والحمارُ يُسْتَقَى عليه، روى الحديث يروي روايةً وترواه بمعنى، وهو روايةٌ للمبالغة.

والحبل: فتلّه فارتوى، وعلى أهله ولهم: أتاهم بالماء.

وعلى الرجل: شدّه على البعير لثلا يسقط.

والقوم: استقى لهم، وروّيته الشعر: حملته على روايته^(١).

ومن المجاز: رويْتُ من النوم إذا مللته وكرهته.

وإنّ فلاناً لرواية الدّيات: حاملها، ومنه قولهم: هو روايةٌ للحديث، وروى الحديث:

أي: حمّله؛ من قولهم: البعير يروي الماء أي: يحمّله، وهم رواة الأحاديث وراووها: حاملوها، كما يقال: رواة المسلم.

وروى عليه الكذب: كذب عليه، وفلانٌ لا يُروى عليه كذبٌ.

ورويته الحديث: حملته على روايته.

وتقول: المتعلّم عطشان ما يرويه إلا من يرويه^(٢).

(١) القاموس المحيط: مادة (روى).

(٢) أساس البلاغة: محمود بن عمر الزمخشري: مادة روى، الهيئة المصرية للكتاب: القاهرة.

ويقال: قد روى؛ معناه قد استقى على الرواية: أعظم من المزايدة، ويجمع الروايات.

والرواية: رواية الشعر والحديث. ورجلٌ راويةٌ: كثيرُ الروايات، والجمع: رواةٌ^(١).

ويتبين لنا أنَّ معنى الرواية لغةً: الحملُ والنقلُ أو الإسقاءُ والإرواءُ بالماء.

ثانياً: الرواية في اصطلاح المحدثين:

وردت عند العلماء تعاريفٌ كثيرةٌ لعلم رواية الحديث؛ من أشهرها هو: نقلُ أقوالِ

النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم وأفعاله بالسَّماعِ المُتَّصِلِ وَضَبْطِهَا وَتَحْرِيرِ أَلْفَاظِهَا^(٢).

لكنِ اغْتَرَضَ على هذا التعريف بأنه غيرُ جامع، أنه لا يشمل كلَّ المعرّف؛ لأنه

لم يذكر تقريراته وصفاته، كما أنه لم يُراعِ مذهبَ القائلين بأنَّ الحديثَ يَشْمَلُ ما أُضِيفَ

للصحابيِّ أو التابعيِّ.

فالمختارُ أن نقول في تعريف علم الحديث روايةً: «هو علمٌ يشتمل على أقوالِ

النبيِّ ﷺ، وأفعاله، وتقريراته، وصفاته، وروايتها، وَضَبْطِهَا، وَتَحْرِيرِ أَلْفَاظِهَا».

ونزيد في التعريف: «أو الصحابيِّ أو التابعيِّ»^(٣).

ومنهم من أضاف: «وتقريراته» فقط إلى أقواله وأفعاله^(٤).

وهناك تعريفٌ آخر: لـ: «علم الحديث روايةً» قريبٌ من هذا المعنى وهو: «أنها

العلمُ الذي يهتم بطُرُقِ نقلِ أقوالِ النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم وأفعاله، وتقريراته،

وصفاته، بالسَّماعِ المُتَّصِلِ، وَضَبْطِهَا، وَتَحْرِيرِهَا»^(٥).

ومن العلماء المعاصرين من أراد أن يزيد في تعريف علم الحديث روايةً لتكون أكثر

(١) معجم كتاب العين: انظر مادة «روى».

(٢) تدريب الراوي: (٤٠/١ - ٤١).

(٣) منهج النقد في علوم الحديث: ص: ٣٠ - ٣١.

(٤) معجم مصطلحات الحديث ولطائف الأسانيد: للأعظمي: ص: ١٦٦.

(٥) في الحديث النبوي بحوث ونصوص: ص: ٣٦.

وضوحاً لتصبح: «... ومعرفة صفتها من صحة أو حُسْنٍ أو ضَعْفٍ أو وَضْعٍ، وجمع طُرُقِهَا
وَوَضْعِ تَرَاجِمِهَا وِيبَانِ التَّوْفِيقِ بَيْنَهَا مِنْ جَمْعٍ وَنَسْخٍ وَتَرْجِيحٍ وَشَرْحِهَا وَتَخْرِيجِهَا وَتَبْيِينِ
أَحْكَامِهَا وَفَوَائِدِهَا»^(١).

وأما تعريفُ الرواية دون إضافةٍ إلى علم الحديث فجاءت كما يلي:

«حَمْلُ الْحَدِيثِ وَنَقْلُهُ وَإِسْنَادُهُ إِلَى مَنْ عَزَى إِلَيْهِ بِصِيغَةٍ مِنْ صِيغِ الْأَدَاءِ»^(٢).

ونعلم أنَّ الرواية إذا أُصِيفَ لها كلمةُ الشروط يصبح لها معنى آخر، تدخل في علم
الحديث الخاصَّ بالدراية والذي يبحث في شروط الرواية وما يتعلَّقُ بها^(٣).

فَعِلْمُ الدَّرَايَةِ هُوَ أَصْلُ الرِّوَايَةِ، وَلَوْلَا الدَّرَايَةُ مَا عَلِمْنَا الرِّوَايَةَ الصَّحِيحَةَ أَوْ الْحَسَنَةَ أَوْ
الضَّعِيفَةَ أَوْ الشَّاذَّةَ أَوْ الْمُعَلَّةَ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مَسَائِلِ الْمَتْنِ، وَالْحَقُّ أَنَّ الدَّرَايَةَ أَعَمُّ مِنْ
مُجَرَّدِ مَعْرِفَةِ الْقَوَاعِدِ الْمَعْرِفَةِ بِأَحْوَالِ الرِّجَالِ قَبُولاً أَوْ رَدّاً؛ إِذْ هِيَ بِجَانِبِ هَذَا قَائِمَةٌ عَلَى
الفهم واستخراج المعاني والأحكام.

إذا الدَّرَايَةُ حَاكِمَةٌ وَقَاضِيَةٌ عَلَى الرِّوَايَةِ، وَمَا كَانَ كَذَلِكَ كَانَ أَصْلاً يَاقُومُ عَلَيْهِ غَيْرُهُ^(٤).

الفرق بين «الرواية» و«الشَّهادة».

إنَّ الفرقَ بين الرِّوَايَةِ وَالشَّهَادَةِ مِنْ الْمَبَاحِثِ الْمُهِمَّةِ الَّتِي بَحِثَ فِيهَا الْمَتَأَخَّرُونَ كَثِيراً،
حَيْثُ إِنَّ كُلًّا مِنْ الرِّوَايَةِ وَالشَّهَادَةِ تَشْتَرِكَانِ فِي أُمُورٍ أَرْبَعَةٍ، وَهِيَ:

١ - الإسلام.

٢ - العقل.

٣ - التكليف.

(١) المنهج الحديث في علوم الحديث: قسم الرواية: للسماحي: ص: ١٠ - ١١.

(٢) منهج النقد في علوم الحديث: ص: ١٨٩.

(٣) تدريب الراوي (١/٤٠ - ٤١).

(٤) اختلافات المحدثين والفقهاء في الحكم على الحديث: ص: ٢٨٠.

وأما الأحكام التي يفترقان فيها فكثيرة، أهمها:

١ - العَدَدُ: وهو لا يُشترط في الرواية بخلاف الشهادة في أكثر المواضع، لأسباب: الأولى: أنَّ الغالب من المسلمين مهابة الكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بخلاف شهادة الزور.

الثاني: أنه قد ينفرد بالحديث راوٍ واحدٌ فلو لم يُقبَل لقات على أهل الإسلام تلك المصلحة، بخلاف قوتِ حقٍّ واحدٍ على شخصٍ واحدٍ.

الثالث: أنَّ بين كثيرٍ من المسلمين عداواتٍ تحملهم على شهادة الزور بخلاف الرواية عنه ﷺ.

٢ - الذِّكْرُ: لا تشترط لقبول الرواية، ومن أُطْلِع على روايات الصحابة والتابعين عن أمهات المؤمنين لم يَبْقَ له تردُّدٌ في ذلك، وتشترط الذِّكْرُ في بعض أنواع الشهادة، كما في الحدود التي تسقط الشبهات حيث لا تُقبَل فيها شهادة النساء أبداً.

٣ - الحُرِّيَّةُ: لا تُشترط في الرواية؛ فإنَّ رواية العبيد الثقات مقبولة كرواية الأحرار، بخلاف الشهادة مُطلقاً.

٤ - البَصَرُ: لا يُشترط في الرواية؛ حيث إنَّ الصحابة كانوا يَزُورُونَ عن عائشة - رضي الله عنها - اعتماداً على صَوْتِهَا وهم كالضَّرِيرِ في حَقِّهَا.

٥ - القَرَابَةُ: تُؤثِّرُ في الشهادة، فلا تُقبَل شهادة الوالد لولده ونحو ذلك، بخلاف الرواية.

٦ - العَدَاوَةُ: تُؤثِّرُ في الشَّهادة، فلا تُقبَل الشهادة على من بينه وبين الشاهد عداوة، بخلاف الرواية.

٧ - تُقبَل شهادة المبتدع إلا الخطَّابية^(١) ولو كان داعيةً، ولا تُقبَل رواية الداعية

(١) الخطَّابية: وهم أتباع (أبي الخطَّاب الأسدي، المتوفى سنة ١٤٣ هـ).

وهم يقولون: إنَّ الإمامة كانت في أولاد عليٍّ، إلى أن انتهت إلى جعفر الصادق - رضي الله عنهما - =

ولا غيره إن رَوَى ما يُوافقه .

٨ - تُقبَل شهادةُ التائب من الكذب دون روايته .

٩ - مَنْ كَذَبَ في حديثٍ واحدٍ رُدَّ جميعُ حديثه السَّابق، بخلاف من تَبَيَّنَ شهادته للرُّور في مرّةٍ لا ينقض ما شهد به قبل ذلك .

١٠ - لا تُقبَل شهادةٌ من جَرَّثَ شهادته إلى نفسه نفعاً أو دفعت عنه ضرراً، وتقبل ممن رَوَى ذلك .

١١، ١٢، ١٣ - الشهادة إنما تصحُّ بدعوى سابقة، وطلب لها، وعند حاكم، بخلاف الرواية في كل ذلك .

١٤ - للعالم الحكمُ بعلمه في التعديل والتجريح قطعاً مُطلقاً بخلاف الشهادة .

١٥ - يثبت الجرحُ والتعديلُ في الرواية بواحد، دون الشهادة على الأصح .

١٦ - الأصحُّ في الرواية قبولُ الجرح والتعديل غير مفسَّرٍ من العالم، ولا يُقبَل الجرحُ في الشهادة إلا مفسَّراً .

= ويزعمون أنَّ الأئمة كانوا آلهة، وكان أبو الخطاب يزعم أولاً أنَّ الأئمة أنبياء، ثم زعم أنهم آلهة، وأنَّ أولاد الحسن والحسين - رضي الله عنهما - كانوا أبناء الله وأحياءه، وكان يقول: إنَّ جعفرًا إله، فلما بلغ ذلك جعفرًا لعنه وطرده .

وكان أبو الخطاب يدَّعي بعد ذلك الإلهية لنفسه، وزعم أتباعه أن جعفرًا إله، غير أن أبا الخطاب أفضل منه وأفضل من علي .

والخطابية يرون شهادة الرُّور لموافقهم على مخالفيهم، ويقولون: ينبغي أن يكون في كل وقتٍ إمامٌ ناطقٌ، وآخر ساكتٌ، والأئمة يكونون آلهة، ويعرفون الغيب، ويقولون: إنَّ علياً كان في وقت النبي ﷺ صامتاً ثم صار عليٌّ بعده ناطقاً . وهكذا يقولون في الأئمة إلى أن انتهى الأمر إلى جعفر، وكان أبو الخطاب في وقته إماماً صامتاً، وصار بعده ناطقاً .

وأتباع أبي الخطاب اختلفوا بعد صلبه خمس فرقٍ كلهم يزعمون أن الأئمة آلهة، وأنهم يعلمون الغيب وما هو كائن قبل أن يكون، وكلهم كفاؤٌ مارقون من دين الإسلام . (الفرق بين الفرق: للبغدادي، ص: ١٧٣) .

١٧ - يجوز أخذ الأجرة على الرواية، بخلاف أداء الشهادة إلا إذا احتاج إلى مركوب.

١٨ - الحكم بالشهادة تعديل، بخلاف عمل العالم أو فتياه بموافقة المروي على الأصح.

١٩ - لا تُقبَلُ الشهادة على الشهادة إلا عند تعسر الأصل بموت أو غيبة أو نحوها، بخلاف الرواية.

٢٠ - إذا روى شيئاً ثم رجع عنه سقط ولا يُعمل به، بخلاف الرجوع عن الشهادة بعد الحكم.

٢١ - إذا شهدا بموجب قتل ثم رجعا وقالوا: تعمّدا، لزمهما القصاص، ولو أشكلت حادثة على حاكم فتوقف على حكم فتوقف فروى شخص خبراً عن النبي ﷺ وقتل الحاكم به رجلاً ثم رجع الراوي وقال: كذبت؛ ففيها رأيان: رأي يجب القصاص كالشاهد إذا رجع، ورأي لا قصاص بخلاف الشهادة.

٢٢ - إذا شهد دون أربعة بالزنا حدوا للزنا في الأظهر، ولا تُقبَلُ شهادتهم قبل التوبة، وفي قبول روايتهم رأيان: المشهور منهما القبول^(١).

وزاد الإمام الشافعي الفروق التالية بقوله:

٢٣ - «وأقبل في الحديث (حدّثني فلان عن فلان) إذا لم يكن مُدَلِّساً، ولا أقبل في الشهادة إلا (سمعتُ أو رأيتُ أو أشهدني).

٢٤ - وتختلف الأحاديث فأخذ ببعضها، استدلالاً بكتاب أو سنة أو إجماع أو قياس، وهذا لا يؤخذ في الشهادات هكذا، ولا يوجد فيها بحال^(٢).

وقد ذكرت هذه الفوارق؛ لأنّ بعض المتأخّرين يحملون الرواية محمّل الشهادة،

(١) تدريب الراوي: ص: ٤٦٧. «المستصفي»: (١/١٦١).

(٢) الرسالة: ص: ٣٧٣.

وهذا ضربٌ من المجازفة قد يُجْرَى إلى أحكام فاسدة، من ردّ بعض الروايات أو قبولها قياساً على مثلها من الشهادة ردّاً وقبولاً.

وأصلُّ هذا التداخل بين الرواية والشهادة أنّ كليهما خبرٌ يحتمل الصدق والكذب، غير أنّ الرواية خبرٌ لا يتعلّق بأعيان، بخلاف الشّهادة فهي خبرٌ خاصٌّ يتعلّق بأعيان^(١).



(١) ضوابط الرواية عند المحدّثين: ص: ١٥١.

رَفَعُ

عبد الرحمن البجاري
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

القسم الثاني أقسام الرواية

الرواية لها ثلاثة أقسام: الرواية باللفظ، والرواية بالمعنى، ورواية بعض الحديث، وإليك تعريف كل من هذه الأقسام:

١ - الرواية باللفظ:

هي أن يؤدّي الراوي المزويّ على لفظه الذي سمعه من شيخه من غير تغيير فيه أو تبديل، أو تقديم أو تأخير، أو زيادة أو نقصان، إذا توقّرت فيها شروط الصحيح، أو الحسن.

حكم الرواية باللفظ:

لا خلاف بين الأئمة في جوازها وقبولها.

٢ - الرواية بالمعنى:

هي إبدال ألفاظ الحديث، أو بعضها بألفاظ أخرى لا تخلّ بمعناه الحقيقي.

حكم الرواية بالمعنى:

اتفق العلماء على أنّه لا يجوز للجاهل وللمبتدئ أن يروي الحديث بالمعنى.

قال الخطيب البغدادي: «وليس بين أهل العلم خلاف في أنّ ذلك لا يجوز للجاهل بمعنى الكلام وموقع الخطاب والمحتمل منه وغير المحتمل»^(١).

(١) الكفاية: ص: ٢٣٣.

واختلفوا في جواز الرواية بالمعنى للعالم بالمعاني ومواقع الخطاب، قال ابن الصّلاح: «فأما إذا كان عالماً بذلك [أي بالألفاظ ومقاصدها، خبيراً بما يُحيل معانيها، بصيراً بمقادير التّفاوت بينها] فهذا ممّا اختلف فيه السّلف وأصحاب الحديث وأرباب الفقه والأصول، فجوّزه أكثرهم، ولم يجوّزه بعضُ المحدثين وطائفة من الفقهاء والأصوليين من الشافعيين وغيرهم، ومنعه بعضهم في حديث رسول الله ﷺ، وأجازه في غيره»^(١).

ويجدر التنبيه هنا إلى أنّه يشترط في الرواية بالمعنى أن لا يكون الحديث من جوامع كليمه ﷺ، ولا من الأحاديث المتعبّد بألفاظها كالشّهّد والقنوت ونحوهما، بل هذه الأحاديث ممّا اتّفق على روايتها باللفظ^(٢).

والخلاف في الرواية بالمعنى إنّما يجري في غير الكتب المصنّفة، قال ابن الصّلاح: «ثم إنّ هذا الخلاف لا نراه جارياً، ولا أجراه الناس - فيما نعلم - فيما تضمّنته بطون الكتب، فليس لأحد أن يغيّر لفظ شيء من كتاب مصنّف ويثبت بدّله فيه لفظاً آخر بمعناه، فإنّ الرواية رخص فيها من رخص لِمَا كان عليهم في ضبط الألفاظ والجُمود عليها من الحرج والنصب، وذلك غير موجود فيما اشتملت عليه بطون الأوراق والكتب؛ ولأنّه إنّ ملك تغيير اللفظ فليس يملك تغيير تصنيف غيره، والله أعلم»^(٣).

قال العلّامة طاهر الجزائري - رحمه الله تعالى -: «وقد تبين من البحث في هذه المسألة والتّبع لِمَا قيل فيها أنّ للمجيزين للرواية بالمعنى ثمانية أقوال»^(٤).

ذكر - رحمه الله - تسعة أقوال، وأنا أذكرها هنا ملخّصة:

١ - قول من فَرّق بين الألفاظ التي لا مجال للتأويل فيها، وبين الألفاظ التي للتأويل فيها مجالاً، فأجاز الرواية بالمعنى في الأولى دون الثانية.

(١) علوم الحديث: ص: ١٩١.

(٢) تدريب الراوي: (١٠٢/٢).

(٣) علوم الحديث: ص: ١٩١.

(٤) توجيه النظر إلى أصول الأثر: (١٣٠/١).

٢ - قولٌ من فَرَّقَ بين الأوامر والنواهي وبين غيرهما، فأجاز الروايةَ بالمعنى في الأولى دون الثانية .

٣ - قولٌ من فَرَّقَ بين من يستحضر لفظَ الحديث، وبين ما لا يستحضر لفظه بل نسيه، وإنما بقي في ذهنه معناه فأجاز الروايةَ بالمعنى للثاني دون الأول .

٤ - قولٌ من فَرَّقَ بينهما غير أنه عكسَ الحكم، فأجاز الروايةَ بالمعنى لمن يستحضر اللفظ .

٥ - قولٌ من أجاز الروايةَ بالمعنى بشرطٍ أن يقتصر في ذلك على إبدال ألفاظٍ مُفْرَدَةٍ بمرادفها دون التركيب .

٦ - قولٌ من فَرَّقَ بين من يُورِدُ الحديثَ على قصد الاحتجاج أو الفُتْيَا، وبين من يُورِدُه لقصد الرواية، فأجاز الروايةَ بالمعنى للأول دون الثاني .

٧ - قولٌ من أجازَ الروايةَ بالمعنى للصحابة خاصةً .

٨ - قولٌ من أجازَ الروايةَ بالمعنى للصحابة والتابعين .

٩ - قولٌ من قال: تجوز الروايةُ بالمعنى إن كان مُوجِبَ الحديثِ عِلْمًا، فإن كان موجبَه عملاً لم تُجْزَ في بعضٍ، وتجاوز في بعضٍ^(١) .

أدلة جواز الرواية بالمعنى :

قال الحافظ ابن حجر: «ومن أقوى حُجَجِهِم: الإجماعُ على جواز شرح الشريعة للعجم بلسانهم للعارف به، فإذا جاز الإبدالُ بلغةٍ أخرى فجوازُه بالعربية أولى»^(٢) .

ولو كان أداءُ الحديثِ بألفاظه هو المطلوبُ دون معناه لأمرَ رسولُ الله ﷺ أصحابه - رضي الله عنهم - أن يكتبوه كما كتبوا القرآنَ الكريمَ .

(١) توجيه النظر: (١/٣٠٦) .

(٢) شرح نخبة الفكر: ص: ٩٤ .

ويشهد لجواز الرواية بالمعنى حال السلف، قال ابن سيرين: «كنت أسمع الحديث من عشرة، اللَّفْظُ مختلفٌ والمعنى واحدٌ»^(١).

ذكرُ بعض مَنْ روى بالمعنى فأخطأ:

ليس إعلالُ الحديث المرويِّ بالمعنى لمجرد أنه رويَّ بالمعنى، ولكن لاطلاع الناقد على خطأ ما فهمه الراوي من معنى الحديث.

من ذلك ما وَقَعَ لشُعْبَةَ بن الحجاج - مع جلالته وإتقانه - فإنه سمع من إسماعيل بن عُلَيْيَةَ حديثَ النهي عن أن يَتَزَعَّفَرَ الرجلُ، فرواه عنه بالمعنى «نهى عن التزعفر»، فأنكر إسماعيلُ ذلك عليه لدلالة روايته على العموم، مع أنَّ الرواية في الأصل إنما تدُّكُّ على اختصاص النهي بالرجال، فانتبه إسماعيلُ لما لم ينتبه له شعبه، مع أنَّ رواية شعبه عنه من قبيل رواية الأكاير عن الأصاغر^(٢).

حجية الحديث المرويِّ بالمعنى:

قال الإمام شاة وليُّ الله الدَّهْلَوِي - رحمه الله تعالى - في كتابه القِيم «حُجَّةُ الله البالغة».

«وقد تختلف صِيغُ حديثٍ لاختلاف الطُّرُق، وذلك من جهة نقل الحديث بالمعنى. فإن جاء حديثٌ ولم يختلف الثقاتُ في لفظه كان ذلك لفظه بالحرف ظاهراً، وأمكن الاستدلال بالتقديم والتأخير، والواو والفاء، ونحو ذلك من المعاني الزائدة على أصل المراد، وإن اختلفوا اختلافاً محتملاً - وهم متقاربون في الفقه والحفظ والكثرة - سقط الظهور، فلا يمكن الاستدلال بذلك إلا على المعنى الذي جاؤوا به جميعاً، وجمهور الرواة كانوا يعتنون برؤوس المعاني لا بحواشيها.

وإن اختلفت مراتبهم أخذ بقول الثقة، والأكثر، والأعرف بالقصة، وإن أشعر قول ثقة

(١) شرح علل الترمذي: (٧٤٧/٥).

(٢) فتح المغيب: للسخاوي: (٢٤١/٢ - ٢٤٢).

بزيادة الضبط مثل قوله: «قالت: وثب»، وما قالت: قام، وقالت: أفلحس. علي جلداه الماء، وما قالت: اغتسل» أخذ به.

وإن اختلفوا اختلافاً فاحتماً - وهم متقاربون - ولا مرجح سقطت الخصوصيات المختلف فيها» (٢٠١).

٣ - رواية بعض الحديث:

أي: رواية بعض الحديث الواحد دون بعض، فمنكه بعضهم مطلقاً بناءً على منع الرواية بالمعنى، ومنكهم بعضهم مع تجويزها بالمعنى، وجوزها بعضهم مطلقاً.

حكّم رواية بعض الحديث:

والصحيح التفضيل وجوازها من العارف إذا كان ما تركه غير متعلق بما رواه، بحيث لا يخلل البيان، ولا تختلف الدلالة بتركه فيما نقله بترك ما تركه، فيجوز ههنا، وإن لم تجز الرواية بالمعنى (٢٢).



(١) حجة الله البالغة: (١/١٣٩).

(٢) النظر: (١٥) الاجتهاد في علم الحديث، ص: ٣٩ - ٥٤٢.

(٣) إرشاد طلاب الحقائق: ص: ١٥٧.

رَفَعُ
عبد الرحمن البخاري
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

القسم الثالث شروط الرواية

هناك ارتباط وثيق وتداخل كبير بين شروط الرواية وشروط الراوي؛ فالرواية بالمعنى ترتبط بشروط الراوي من ناحية ضبط الراوي من جهة، وبشروط الرواية من ناحية كون الرواية باللفظ أو بالمعنى.

وهذا التداخل بين شروط الراوي وشروط الرواية، يجعل بعض الشروط في الراوي تصلح لأن تكون شروطاً للرواية؛ وكذلك بعض الشروط في الرواية تصلح لأن تكون شروطاً للراوي، فمثلاً اشتراط عدم التدليس، يمكن أن يدخل تحت شروط الراوي من جهة العدالة؛ ويمكن أن يدخل في شروط الرواية من جهة ألا يكون في الرواية تدليس.

ومع ذلك فهي إلى شروط الرواية أقرب. . . بينما ما ذكرته حول الرواية بالمعنى فهي تبدو أنها من شروط الرواية من ظاهر اسمها؛ ولكننا إذا أمعنا النظر وجدناها تدخل في شروط الراوي بشكل أدق^(١).

الشرط الأول: أن تكون الرواية متصلة

تعريف الرواية المتصلة:

(الحديث المتصل): هو الحديث الذي اتصل إسناده إلى النبي ﷺ، أو إلى واحد من

(١) انظر شروط الراوي والرواية عند أصحاب السنن: ص: ١٢٩.

الصحابة، بسماع كِلِّ واحدٍ من روايته جَمَعَن فوقه، أوبالإنجازة أوبغيرها من وسائل التحجُّل المحكَّرة للنبي المحمَّدَين .

وهلذا احترازُ عما لم يتصل بسنَّه به ﷺ ولا بصحَّابَيْهِ^(١١) .

وقد قصَرَ ابنُ الصَّلَاحِ هنا التعريفَ عليَّ المرفوعِ إلى النبي ﷺ، والموثوقِ عليَّ أحدِ الصَّحابةِ رضي الله عنهم، فقال: «بِوَسْطَلْفَه يقع عليَّ الموقوفِ والمرفوعِ»^(١٢) .

ولكن إذا اتَّصلت الروايات إلى أقوال التابعين؛ فهل يَصِحُّ تسميتها روايته متصلة في حالة الإطلااق أوفى حالة التقييد؟

الختلاف العلماء في ذلك عليَّ رأيين:

الرأي الأول: ذَخَبَ إلى أنه إذا اتَّصلت رواياتُ أقوالِ التابعين إليهم؛ فلا تُسمَّى متصلة في حال الإطلااق، أمَّا مع التقييد فجائزٌ، بل واقعٌ هنا في كلام المحمَّدَين، فبقولون: «هلنا بِمُصَلِّ إلى مالك ونحو ذلك»، وكأن السَّمَرَّ في ذلك أنَّ الذي ينتهي إلى التابعي يُسمَّونه (المقظوع)، والمقظوع ضدَّ (الموصول)، فكروا أن يُظالِّقوا اسمَ الضدِّ عليَّ خبئه؛ وهلنا منهبٌ جمهور المحمَّدَين^(١٣) .

الرأي الثاني: رأوا أنَّ (المتصل) يُطلِّق حتى عليَّ ما اتَّصل إلى التابعين من دون تقييد، أسوةً بالنوعين السابقين؛ وهو قول بعض العلماء^(١٤) .

أهمية الرواية المتصلة:

أكد العلماء من أئمة الحديث وغيرهم أهمية اتصال رواية السند، وأنها شرط الصحة الحديث؛ لأن الإقطاع يعني أنَّ هناك حلقته مفقودة من سلسلة الإسناد، ولا يُعرف ما حال ذلك المفقود فحرمة الحديث بسببه؛ مع أنَّ المفقود أوبالمحافظ يُحتمل أن يكون ثقة، كما

(١١) توضيح الأفكار: (١/٢٦٠)، التكت عليَّ كتاب ابن الصلاح: لابن حجر: (١/٥١٠).

(١٢) علوم الحديث: ص: ١٩ .

(١٣) توضيح الأفكار: (١/٢٦٠)، فتح المغيب: للسبكي: (١/٢٢٣ - ٢٢٤).

(١٤) النظر: «إرشاد طلاب الحقائق» ص: ٧٥ .

يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ضَعِيفاً عَلَى حَدِّ سِوَاءٍ، وَإِنَّمَا زُدَّ حَدِيثُهُ احتياطاً لِلسُّنَّةِ أَنْ يَدْخُلَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا^(١).

وقد عبّر عن هذا الأمر الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى - بعد أن ذكّر من يُقبَلُ حديثه من الرواة؛ فقال: «ويكون هكذا من فوقه ممّن حدّثه حتى ينتهي موصولاً إلى النبي ﷺ، أو من انتهى به إليه دونه؛ لأن كلّ واحدٍ منهم مثبتٌ لمن حدّثه على من حدّث عنه»^(٢).

وكذلك قال المحدث عبد الله الحميدي: «فإن قال قائل: فما الحديث الذي يثبت عن رسول الله ﷺ ويلزمنا الحجّة به؟ قلت: هو أن يكون الحديث ثابتاً عن رسول الله ﷺ، مُتَّصِلاً غير مقطوع، معروف الرجال»^(٣).

طُرُقُ تَحْمُلِ الرِّوَايَةِ الْمُتَّصِلَةِ:

١ - تَحْمُلُ الْحَدِيثِ:

لغة: التحمّل: مصدر: تَحْمَلُ يَتَحَمَلُ تَحْمَلًا. معناه: تجلّد وصبر.

واصطلاحاً: هو تلقّي الحديث وأخذه عن الشيوخ.

٢ - الأداء:

لغة: الأداء في اللغة: اسم مصدر، من فعل (أَدَّى يُؤَدِّي تأدية وأداء).

ومن معاني (الأداء): الإيصال: أدّاه تأدية، أي: أوصله، والاسم: الأداء^(٤).

فكأن الشيخ عندما يؤدّي الحديث لطلّابه يُؤَصِّلُهُ إليهم.

واصطلاحاً: هو تليغ الحديث بصورة من صور الأداء والتحمّل بأحد ألفاظ الأداء

مثل: «سَمِعْتُ» أو «سَمِعْنَا» «حَدَّثَنِي» أو «حَدَّثْنَا» أو «أَخْبَرَنِي» أو «أَخْبَرْنَا» أو «أُتِّبَانِي» أو «أُتِّبَانَا» أو «قال» أو «عَن» أو «أَنَّ».

(١) التأسيس في فن دراسة الأسانيد: للدكتور عمر إيمان أبو بكر: ص: ٢٤.

(٢) الكفاية: ص: ٢٤.

(٣) المصدر السابق: ص: ٢٤.

(٤) القاموس المحيط.

وَيُسْتَرَطُّ فِي الْمُحَدَّثِ الْمُؤَدِّي لِمَا تَحَمَّلَهُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ أَدَائِهِ قَدْ بَلَغَ أَهْلِيَّةَ الْأَدَاءِ حَتَّى يُقْبَلَ مِنْهُ وَيُخْتَجَّ بِحَدِيثِهِ .

والأهلية هو أن يكون المؤدِّي: مسلماً، بالغاً، عاقلاً، سالماً من أسباب الفسق وخواريم المرؤءة، ضابطاً.

أهمية التعبير عن كيفية التحمل:

إنَّ الألفاظ المستخدمة في التعبير عن كيفية التحمُّل لها أهمية كبيرة، وليست مجرد ألفاظ تُسَوِّدُ بِهَا الصَّفَحَاتُ .

يقول أستاذنا الشيخ الدكتور نور الدين عثر - حفظه الله وأمتع به -: «إنَّ لهذه الاصطلاحات صلةً قويَّةً بالهدف الأساسي لهذا العِلْمِ، أي: معرفة المقبول والمردود، ومن أوجه ذلك:

١ - أنَّها تُعرِّفنا الطريقة التي حَمَلَ بِهَا الراوي حديثه الذي نبحثه فنعلم هل هي صحيحة أو فاسدة، وإذا كانت فاسدة فقد اختلَّ أحدُ شروط القبول في الحديث .

٢ - إنَّ الرَّاوي إذا تحمَّل الحديث بطريقة دنيا من طُرُق التحمُّل ثمَّ استعمل فيه عبارة أعلى، كأن يستعمل فيما تحمَّله بالإجازة (حَدَّثْنَا) أو (أَخْبَرْنَا) كان مدلِّساً، وربَّما أتهمه بعضُ العلماء بالكذب بسبب ذلك .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى: «ويلتحق بالتدليس ما يقع من بعض المحدثين من التعبير بالتحديث أو الإخبار عن الإجازة مُؤَهِّمًا لِلسَّماع، ولا يكون سَمِعَ من ذلك الشيخ شيئاً . . . وممَّن وُصِفَ بالتدليس من صرَّح بالتحديث في الوجادة، أو صرَّح بالتحديث لكن تجوز في صيغة الجمع، فأوهم دخوله، وليس كذلك»^(١).

ثمَّ بيَّن الحافظ ابن حجر مَن فعل ذلك من أهل المرتبة الأولى، منهم: (أبو نُعَيْم

(١) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس: ص: ١١ - ١٢ .

الأصبهاني): كانت له إجازة من أناس أدركهم ولم يلقهم، فكان يروي عنهم بصيغة (أخبرنا) ولا يبيّن كونها إجازة.

ومنهم: (إسحاق بن راشد الجزري): كان يُطلق (حدّثنا) في الرواية، فإنّه حدّث عن الزهري، فقيل له: أين لقيته؟ قال: مرّزْتُ بيت المقدس، فوجدتُ له كتاباً.

ومنهم: (محمد بن عمران بن موسى المَرْزُبَانِي) الكاتب الإخباري: كان يُطلق التحديث والإخبار في الإجازة ولا يبيّن^(١).

طُرُق تحمُّل الرواية المتصلة والفاظ أداؤها:

لا يَخْفَى على كلِّ مَنْ له عنايةٌ بعلوم الحديث، أنّ معرفة طُرُق تلقي الحديث وأدائه، لها أهميةٌ كبيرةٌ عند نقاد الحديث، ولذلك وضعوا مصطلحاتٍ خاصّةً، تُحدّد كيفية التحمُّل والأداء، حتى يمكن لعلماء الحديث الحكم على روايةٍ ما بأنها صحيحةٌ، أو غيرُ صحيحةٍ، ومتصلةٌ، أو منقطعةٌ.

وقد كانت لدقّة علماء الحديث في استعمال صيغ الأداء قيمتها في توضيح درجة رواية الراوي وفي علاقته بشيخه، وأمانته في التبليغ عنه بالوجه الذي تحمّل به، فمن خلال أمانة الراوي ودقّته - في مراعاة اصطلاح المحدثين في الرّبط بين طُرُق التحمُّل وصيغ الأداء وتفريطه في ذلك - يستنتج المعدّل والجارح من العلماء اتصال الرواية أو انقطاعها، وكيفية التلقّي؛ ومن هذه الأمور ظهرت أهمية طُرُق التحمُّل وصيغ أداؤها.

وطرق تحمُّل الرواية ثمانية أقسام - ولكل طريقةٍ من طرق التحمُّل لفظٌ مناسبٌ - مرتبةٌ حسب الأهمية، نعرّف كلّ منها فيما يلي:

١ - السَّماعُ من لفظ الشَّيخ:

وهو أحد طُرُق تحمُّل الحديث الثمانية، وأعلىها عند الجماهير.

(١) انظر: «منهج النقد في علوم الحديث» ص: ٢٢٦، و«مناهج المحدثين العامة والخاصة» ص: ٨٥-٨٦.

قال الخطيب البغدادي: «من أرفع عبارات التحمُّل أن يقول الراوي: سمعتُ». وذلك أن يحدث الشيخ بمروياته سواء من حفظه، أو من كتابه، والتلاميذ يسمعونه.
الفاظ الأداء:

أمَّا لفظ الأداء الذي يستخدمه السامع، فقد قال الإمام النووي: «قال القاضي عياض: لا خلاف أنه يجوز في هذا للسامع أن يقول في روايته: (حدثنا) و(أخبرنا) و(أنبأنا) و(سمعتُ فلاناً) و(قال لنا) و(ذكر لنا).

قال الخطيب: أرفعها: (سمعتُ)، ثم (حدثنا)، (حدثني)، ثم (أخبرنا)، وهو كثير في الاستعمال، وكان هذا قبل أن يشيع تخصيصُ (أخبرنا بالقراءة على الشيخ)، قال: ثم (أنبأنا) وهو قليل في الاستعمال.

قال الشيخ: - أي ابنُ الصَّلاح -: (حدثنا) و(أخبرنا) أرفع من (سمعتُ) من جهة أخرى، إذ ليس في (سمعتُ) دلالةٌ على أن الشيخ رواه إياه بخلافهما، وأمَّا (قال لنا فلانُ)، أو (ذكر لنا فلانُ)، فـ: (حدثنا)، غير أنه لا يُقْبَلُ بسماع المذاكرة، وهو به أشبه من (حدثنا)، وأوضح العبارات: (قال) أو (ذكر) من غير (لي)، أو (لنا).

وهو أيضاً محمولٌ على السامع إذا عُرِفَ اللقاء... لا سيما إن عرف أنه لا يقول: (قال) إلا فيما سمَّعه منه، وخصَّ الخطيب حمَّله على السامع به، والمعروف أنه ليس بشرط^(١).

وهذه الطريقُ تنقسم إلى:

أ- إملاء:

ويُقصدُ به أن يتَّخذ المحدثُ مؤعِداً محدداً يجتمع إليه فيه طلابُ الحديث، يقوم بينهم ويُعَلِّم عليهم الحديث وهم يكتبون، وبعد أن يُقْرَغ من إملائه يُقَابِل ما أملاه لإصلاح ما يُمكن أن يقع فيه من الخطأ.

(١) تدريب الراوي: (١/١٠).

وقد جُمِعَتْ أُمالي عددٍ كبيرٍ من المحدثين في كتبٍ ومصنَّفاتٍ حديثيةٍ سُمِّيَتْ بـ: «الأمالي» منها:

- ١ - الأمالي: لأبي الفضل محمد بن ناصر السَّلامي (المتوفى سنة ٥٥٠ هـ).
- ٢ - الأمالي الشارحة لمفردات الفاتحة: لعبد الكريم بن محمد القزويني الرافعي (المتوفى سنة ٦٢٣ هـ)، وهي ثلاثون مجلساً أُملى فيها ثلاثين حديثاً بأسانيداً وتكلم عليها وشرَّحها.
- ٣ - الأمالي: لأبي عبد الله المَحَاملي الحسين بن إسماعيل (المتوفى سنة ٣٣٠ هـ)، وهي في ستة عشر جزءاً.
- ٤ - الأمالي: لابن بشران أبي القاسم عبد الملك بن محمد (المتوفى سنة ٤٣٠ هـ) وغيرهم.

ب - التحديثُ من غير إِملاء:

أي: بسَرْدِ الحديث متتابعاً. وهذه الصُّورة هي الأكثرُ شيوعاً. وفي الحالين يُمكن أن يكون تحديثُ الشيخ من حفظه أو من كتابه. كما أنَّ الإِملاء أعلى من التحديث من غير إِملاء؛ لِما فيه من سِدَّةِ التَّحَرِّيِ والضَّبْطِ. ويجوزُ لمن تحمَّلَ بالسمع أن يؤدِّي بقوله: (حدَّثنا)، أو (أخبرنا)، أو (أُتينا)، أو (أُملى علينا)، أو (سَمِعْتُ مِنْ فُلانٍ)، أو (قالَ لنا فُلانٌ) . . . أو ما شاء من الألفاظ التي تعبَّرُ عن تحقُّقِ السَّماعِ^(١).

٢ - القِراءة على الشيخ:

يُسَمَّى بها بعضُ المحدثين: «العَرَضُ»، إذ إنَّ القارئَ يَعرِضُ ما يقرؤه على الشيخ كما يُعرِضُ القرآنَ على المقرئِ، والزَّواية بها صحيحةٌ وجائزةٌ عند جُهور العلماء، لا خلافَ

(١) انظر: «الإيضاح في علوم الحديث»: ص: ٣٠٢ - ٣٠٣.

عندهم في الاعتداد بها عند من يعتدُّ به عند أهل الفنِّ. وذلك سواء أكان الرواي يقرأ من حفظه أم من كتابه، أم سمع من غيره يقرأ على الشيخ، بشرط: أن يكون الشيخ حافظاً لما يُقرأ عليه، أو يقابل على أصله الصحيح، وسواء أكان أصله بيده أم بيد ثقةٍ آخر.

ألفاظ الأداء:

وإذا أراد أن يحدث بما تحمَّله بالقراءة على الشيخ جازاً أن يقول: (قرأتُ)، أو (قُرِّئَ على فلان وأنا أسمع فأقرُّ به)، أو (أخبرنا)، و(حدَّثنا قراءةً عليه).

٣- الإجازة:

لغة: الإذن.

قال الفَيْرُوزِيَّابَادِي: «استجاز: طلب الإجازة، أي: الإذن»^(١).

وقال الزَّيْنِدِيُّ: «ومن المجاز: استجاز رجلٌ رجلاً: طلب الإجازة، أي: الإذن في مَزَوِيَّاتِهِ ومسموعاته، وأجازه فهو مُجَازٌ.

والمجازات: المَزَوِيَّاتُ.

والإجازة: أحدُ أقسام الأخذ والتحمُّل»^(٢).

وقال: ابنُ الصَّلَاح: «ومعنى الإجازة في كلام العرب مأخوذةٌ من جواز الماء الذي يُسْقَاه المائ من الماشية والحرث، يقال منه: استجزتُ فلاناً فأجازني، إذا أسقاك ماءً لأرضك أو ماشيتك».

كذلك طالبُ العلم، يسأل العالمَ أن يُجيزه علمه، فيُجيزه إيَّاه^(٣).

واصطلاحاً: وبناءً على هذا التعريف تكون صورةُ الإجازة كمايلي:

(١) القاموس المحيط.

(٢) تاج العروس.

(٣) علوم الحديث: ص: ١٦٣ - ١٦٤.

«هي إذن الشيخ للطالب أن يروي عنه حديثاً أو كتاباً، من غير أن يسمع ذلك منه، أو يقرأ عليه»^(١).

وقال ابن جماعة: «الإجازة إذن، وصورتها: أن يقول الشيخ لأحد طلابه: «أجزت أن تروي عني كذا»^(٢).

٤ - المناولة:

لغة: العطية: يقال: أنال فلان فلاناً الشيء، أي: أعطاه إيّاه^(٣).

واصطلاحاً: إعطاء الشيخ الطالب شيئاً من مرويّاته مع إجازته له به، صريحاً أو كناية^(٤).

أنواعها:

١ - المناولة المقرّنة بالإجازة:

ومن صورها: أن يدفع الشيخ إلى الطالب أصل سماعه، أو فرعاً مقابلاً به ويقول: لهذا سماعي أو روايتي عن فلان، فازوه عني، أو أجزت لك روايتي عني، ثم رده إليّ أو نحو هذا^(٥).

٢ - المناولة المُجرّدة عن الإجازة:

ومن صورها: أن يُناول الشيخ الكتاب إلى الطالب ويقول: هذا حديثي، أو من سماعاتي، ولا يقول له: ازوه عني، ولا أجزت لك روايتي: ونحو ذلك^(٦).

(١) فتح المغيب: (٩١/٢).

(٢) القاموس المحيط.

(٣) المرجع السابق.

(٤) انظر: «فتح المغيب» (٩٩/٢) و«توضيح الأفكار» (٣٣٣/٢).

(٥) انظر: «علوم الحديث» ص: ٢١٤ «تدريب الراوي» (٤٥/٢)، و«فتح المغيب» (١٠١/٢).

(٦) انظر: «علوم الحديث» ص: ٢١٥ و«تدريب الراوي» (٥٢/٢)، و«فتح المغيب» (١١٦/٢).

كيفية العبارة عن الرواية بالمناولة والإجازة: .

١ - الصحيح المختار الذي عليه عمل الجمهور وأهل التحري أن يقول: أخبرنا فلانٌ
مناولة وإجازة، أو: أخبرنا مُناولةً، أو أخبرنا إذناً، أو في إذنه، أو فيما أذن لي فيه...
أو يقول: أجاز لي فلانٌ، أو أجازني فلانٌ كذا وكذا... وما أشبه ذلك من
العبارات^(١).

٢ - وَرَدَ عن الإمام الأوزاعي تخصيصُ الإجازة: بـ(خبرنا) التَّشديد، والقراءة عليه
(أخبرنا)^(٢).

٣ - اضْطَلَحَ قومٌ من المتأخِّرين على إطلاق: (أنبأنا) في الإجازة، وإليه نحا الحافظُ
أبو بكر البيهقي^(٣).

٤ - وقال الحاكم: «الذي اختاره وعهدت عليه أكثر مشايخي وأئمة عصري أن نقول
فيما عُرِضَ على المُحدِّث، فأجاز له روايته شفاهاً: (أنبأني)، وفيما كَتَبَ إليه المُحدِّثُ:
(كَتَبَ إليَّ فلانٌ)^(٤).

٥ - التَّعْيِيرُ عن الإجازة: بـ: (أخبرنا فلانٌ، أن فلاناً حَدَّثَهُ، أو أخبره)، واختاره
الخطَّابي، أو حكاه.

قال ابنُ الصَّلَاح: وهذا اصطلاحٌ بعيدٌ عن الإشعارِ بالإجازة^(٥) وقال الثَّوويُّ: وهو
اصطلاحٌ ضعيفٌ^(٦).

٦ - عَبَّرَ الرُّوَاةُ المتأخِّرون عن الإجازة الواقعة في رواية من فوق الشَّيخِ المُسْمَعِ

(١) انظر: «علوم الحديث» ص: ٢١٦، و«تدريب الراوي» (٥٢/٢).

(٢) انظر: «علوم الحديث» ص: ٢١٦، و«تدريب الراوي» (٥٢/٢).

(٣) انظر: «إرشاد طلاب الحقائق» ص: ١٥٣، و«تدريب الراوي» (٥٣/٢).

(٤) انظر: «معرفة علوم الحديث» ص: ٢٦٠، و«علوم الحديث» ص: ٢١٤.

(٥) علوم الحديث: ص: ٢١٤.

(٦) انظر: «إرشاد طلاب الحقائق» ص: ١٥٤.

بكلية: (عن)، فيقول أحدُهم إذا سمعَ عليَّ شيخَ بإجازته عن شيخه: (قرأت عليَّ فلانٍ عن فلانٍ)^(١).

٥ - المكاتبة:

لغة: (المكاتبة): المُخاطبة بالكتابة.

واصطلاحاً: هي أن يكتبَ الشيخُ إلى الطالب شيئاً من حديثه، غائباً كان أو حاضراً، بخطه أو غيره، وهي نوعان:

١ - أن تتجرّد المكاتبة عن الإجازة: كأن يكتب له بعض الأحاديث ويُربطها له ولا يُجيزه بروايتها.

٢ - أن تتخون بها: كأن يقول: أجزتُ لك ما كتبتُ لك، أو ما كتبتُ به إليك، أو نحو ذلك من عبارات الإجازة.

حكم الرواية بها:

١ - أمّا المجردة فقد منع الرواية بها قومٌ، وأجازها آخرون، وهو الصحيح المشهور بين أهل الحديث.

٢ - وأمّا المقرونة بالإجازة فالرواية بها صحيحة، وهي في الضمّة والقوة شبيهة بالمناولة المقترنة بالإجازة^(٢).

ويكتفي في ذلك أن يعرف المكتوب إليه خطَّ الكاتب وإن لم تقم البيّنة عليه.

ومِنَ التَّاسِينَ مَنْ قَالَ: الْخَطُّ يُشْبِهُ الْخَطَّ، فَلَا يَجُوزُ الْاعْتِمَادُ عَلَيْهِ.

قال ابن الصّلاح: وهذا غيرُ مرضيٍّ؛ لأنَّ ذلك نادٍ، والظاهرُ أنَّ خطَّ الإنسانِ

لا يَسْتَبِيهُ بغيره، ولا يقع فيه الجاس^(٣).

(١) علوم الحديث: ص: ٢١٤، و«فتح المغيب» (١١٩/٢).

(٢) انظر: «المحدثات الفاضلة» ص: ٤٤٠.

(٣) انظر: «علوم الحديث» ص: ٢٠٨.

ذهب غير واحد من علماء المُحدِّثين وأكابرهم، منهم: اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، ومنصورٌ [أي: ابن المُعْتَمِر] إلى جوازِ إطلاقِ: (حَدَّثْنَا) و(أَخْبَرْنَا) في الرواية بالمُكَاتَبَةِ^(١).

قال ابنُ الصَّلَاحِ: والمختارُ قولُ من يقولُ فيها: (كَتَبَ إِلَيَّ فُلَانٌ) قال: (حَدَّثْنَا فُلَانٌ بكذا وكذا).

وهذا هو الصَّحِيحُ اللَّائِقُ بمذاهبِ أهلِ التَّحْرِي والتَّرَاهَةِ، وهلكذا لو قال: (أَخْبَرَنِي به مُكَاتَبَةً) أو كِتَابَةً، ونحو ذلك مِنَ العبارات.

٦ - الإِعْلَامُ:

لغةً: مَضَدَرٌ: «أَعْلَمَ»، أي: «أَخْبَرَ».

واصطلاحاً: أن يُعْلِمَ الشَّيْخُ الطَّالِبَ بأنَّ هذا الحديثَ أو الكتابَ روايتهُ أو سَمَاعُهُ من فلانٍ، أي من غير أن يقولَ: «أزوه عَنِّي»، أو «أذنتُ لك في رِوَايَتِهِ»، أو نحو ذلك.

وقد ذَهَبَ بعضُ أئمَّةِ الأصول، واختاره ابنُ الصَّلَاحِ إلى أنه لا تَجُوزُ الروايةُ بذلك؛ لأنه يَجُوزُ أن يكونَ فيه خَلَلٌ يَمْنَعُ من روايته عنه^(٢).

وَذَهَبَ كثيرٌ من المُحدِّثين والفقهاء والأصوليين إلى جوازِ الروايةِ لِمَا تحمَّله بالإعلام من غيرِ إجازةٍ، ورَجَّحه الرَّامَهُزْمِيُّ.

وقال القاضي عِيَّاضٌ: «صحيحٌ؛ لا يقتضي النظرُ سواه؛ لأنَّ مَنَعَهُ أَنْ لا يحدثَ بما حدَّثه، لا لِعِلَّةٍ ولا رِيبَةٍ في الحديثِ لا يؤثرُ؛ لأنَّه قد حدَّثه فهو شيءٌ لا يرجع فيه»^(٣).

ووجهُ هذا: إنَّ التحمُّلَ قد صَحَّ بالإجازةِ لِمَا فيها من إخبارٍ على سبيلِ الإجمال، و«الإعلام» فيه نفسُ المعنى، بل هو أقوى، حيثُ أشار إلى الكتابِ بعينه وقال: «هذا سَمَاعِي من فلانٍ».

(١) انظر: «المحدِّث الفاضل» ص: ٤٣٩ - ٤٤٠.

(٢) انظر: «علوم الحديث» ص: ١٧٥ - ١٧٦، و«الإعلام» ص: ١١٠.

(٣) انظر: «الإعلام» ص: ١١٠.

٧ - الِوَجَادَة :

لغةً: الِوَجَادَة - بَكَسْرِ الواو - مصدرٌ (وَجَدَ) أي: أَدْرَكَ. وهو مُؤَلَّدٌ غيرُ مسموعٍ من العرب^(١).

واصطلاحاً: هو أن يَفْفَعَ الطالبُ على كتابِ شخصٍ فيه أحاديثُ يرويهها بِخَطِّهِ ولم يَلْقَهُ، أو لَقِيَهِ ولكن لم يَسْمَعْ مِنْهُ ذلكَ الَّذِي وَجَدَهُ بِخَطِّهِ، ولا لَهُ مِنْهُ إِجَازَةٌ ولا نحوها^(٢).

حكم الرِّوَايَةِ بِهَا:

نُقِلَ عن معظمِ المُحدِّثينَ والفقهاءِ المالكيِّينَ وغيرِهِم: أَنَّهُ لا يَرَوْنَ العَمَلَ بِذلكِ.

وعن الإمامِ الشافعيِّ وطائفةٍ مِنْ نُظَّارِ أَصْحَابِهِ جَوَّازَهُ.

وقَطَعَ بعضُ المحقِّقينَ مِنَ الشَّافعيِّينَ بِوُجُوبِ العَمَلِ بِهَا عندَ حُصولِ الثُّقَّةِ.

قال ابنُ الصَّلَاحِ: «وما قَطَعَ بِهِ، هو الَّذِي لا يَتَّجِعُهُ غَيْرُهُ فِي الأَعْصَارِ المُتَأَخِّرَةِ، فَإِنَّهُ لو تَوَقَّفَ العَمَلُ فِيهَا لِانْسِدَادِ بابِ العَمَلِ بِالمَنْقُولِ، لَتَعَدَّرَ شَرطُ الرِّوَايَةِ فِيهَا»^(٣) وقال النَّووي: «وهذا هو الصحيح»^(٤).

ألفاظ الأداء:

١ - وألفاظ الأداء أن يقول الراوي: (وَجَدْتُ بِخَطِّ فُلانٍ)، أو: (قَرَأْتُ بِخَطِّ فُلانٍ)،

أو: فِي كِتابِ فُلانٍ بِخَطِّهِ: أَخْبَرنا فُلانُ بنُ فُلانٍ، ويذكرُ شَيْخَهُ وَيَسوقُ سائِرَ الإِسنادِ والمَثْنِ^(٥).

(١) القاموس المحيط.

(٢) علوم الحديث: ص: ٢٠٩.

(٣) المصدر السابق: ص: ٢٠٩.

(٤) إرشاد طلاب الحقائق: ص: ١٥٣.

(٥) علوم الحديث: ص: ٢١٠.

٢ - وَرُبَّمَا دَلَّسَ بَعْضُهُمْ فَذَكَرَ الَّذِي يَوْجَدُ خَطُّهُ وَقَالَ فِيهِ : عَنِ خُلَّانٍ ، أَوْ قَالَ خُلَّانٌ (١) ،
قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : وَذَلِكَ تَدْلِيْسٌ قَبِيْحٌ .

٣ - وَجَازَفَ بَعْضُهُمْ غَاطِلِقَ فِيهِ : (كَلَّمْنَا) وَ (أَخْبَرْنَا) . قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : وَالتَّقْيِدُ ذَلِكَ
عَلَيْهِ فَاعْلَمْ (٢) .

٤ - وَإِذَا وَجَدَ حَدِيثًا فِي تَأْلِيفِ شَخْصٍ وَبَلِيْسٍ بِخَطِّهِ ، فَلَهُ أَنْ يَقُولَ : (ذَكَرَ خُلَّانٌ) أَوْ :
(قَالَ خُلَّانٌ أَخْبَرْنَا خُلَّانٌ) أَوْ : (ذَكَرَ خُلَّانٌ عَنِ خُلَّانِ) .

هَذَا كُلُّهُ إِذَا وَثِقَ بِأَنَّهُ خَطُّ الْمَذْكُورِ ، أَوْ كِتَابَتُهُ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَاكَ فَلْيَقُلْ : (بَلَّغَنِي عَنِ
خُلَّانِ) ، أَوْ : (وَجَدْتُ عَنِ خُلَّانِ) ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ مِنَ الْعِبَارَاتِ . . . أَوْ (قَرَأْتُ فِي كِتَابِ خُلَّانِ
بِخَطِّهِ) ، أَوْ (أَخْبَرَنِي خُلَّانٌ أَنَّهُ بِخَطِّهِ) ، أَوْ يَقُولُ : (وَجَدْتُ فِي كِتَابٍ ظَنَنْتُ أَنَّهُ بِخَطِّ خُلَّانِ) .
أَوْ : فِي كِتَابٍ ذَكَرَ كِتَابَتَهُ أَنَّهُ خُلَّانٌ ابْنُ خُلَّانِ ، أَوْ : فِي كِتَابٍ قِيلَ : إِنَّهُ بِخَطِّ خُلَّانِ (٣) .

٥ - وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُولَ فِي كِتَابٍ مَنْسُوبٍ إِلَى مُصَنِّفٍ غَلَا يَقُولُ : (قَالَ خُلَّانٌ كَذَا وَكَذَا)
إِلَّا إِذَا وَثِقَ بِصِحَّةِ النُّسخَةِ ، بَلَّغَنِي أَنَّهَا ، هُوَ أَوْ ثِقَةٌ غَيْرُهُ بِأَصُولٍ مُتَعَدِّدَةٍ ، وَإِذَا لَمْ يَوْجَدِ ذَلِكَ
وَنَحْوَهُ فَلْيَقُلْ : (بَلَّغَنِي عَنِ خُلَّانِ أَنَّهُ ذَكَرَ كَذَا وَكَذَا) ، أَوْ : (وَجَدْتُ فِي نُسخَةٍ مِنَ الْكِتَابِ
الْفُلَانِيَّةِ) . وَمَا أَشْبَهَ هَذَا مِنَ الْعِبَارَاتِ (٤) .

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : الْوَعْدُ تَسَامُحٌ أَكْثَرُ النَّاسِ فِي هَذِهِ الْأَزْمَانِ بِإِطْلَاقِ اللَّفْظِ الْجَازِمِ فِي
ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ تَحَرُّرٍ وَتَكْتِبٍ ، فَيَطَّلِعُ أَحَدُهُمْ كِتَابًا مَنْسُوبًا إِلَى مُصَنِّفٍ مُعَيَّنٍ ، وَيَقُولُ مِنْهُ عَنهُ مِنْ
غَيْرِ أَنْ يَقُولَ بِصِحَّةِ النُّسخَةِ ، قَائِلًا : (قَالَ خُلَّانٌ كَذَا وَكَذَا) ، أَوْ : (ذَكَرَ خُلَّانٌ كَذَا وَكَذَا)
وَالصَّوَابُ مَا قَدَّمْتَاهُ .

فَإِنْ كَانَ الْمَطَّلِعُ عَالِمًا قَطِنًا ، بَحِيثٌ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ فِي الْعَالَمِ مَوَاضِعُ الْإِسْقَاطِ

(١) علوم الحديث : ص : ٢١١ .

(٢) المصدر السابق : ص : ٢١١ .

(٣) المصدر السابق : ص : ٢١٥ .

(٤) المصدر السابق : ص : ٢١٥ .

وَالسَّقْطِ وَمَا أُحِيلَ عَنْ جِهَتِهِ مِنْ غَيْرِهَا، رَجَوْنَا أَنْ يَجُوزَ إِطْلَاقُ اللَّفْظِ الْجَازِمِ فِيمَا يَحْكِيهِ مِنْ ذَلِكَ، وَإِلَى هَذَا، فِيمَا أَحْسَبُ، اسْتَرُوحَ كَثِيرٌ مِنَ الْمُصَنِّفِينَ فِيمَا نَقَلُوهُ مِنْ كُتُبِ النَّاسِ»^(١).

قال الحافظ السَّخَاوِيُّ: وَيَلْحَقُ بِذَلِكَ مَا يُوجَدُ بِحَوَاشِي الكُتُبِ مِنَ الْفَوَائِدِ وَالتَّقْيِيدَاتِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَإِنْ كَانَتْ بِخَطِّ مَعْرُوفٍ فَلَا بَأْسَ بِنَقْلِهَا وَعَزْوِهَا إِلَى مَنْ هِيَ لَهُ، وَإِلَّا فَلَا يَجُوزُ اعْتِمَادُهَا إِلَّا لِعَالِمٍ مُتَيَقِّنٍ، وَرُبَّمَا تَكُونُ تِلْكَ الْحَوَاشِي بِخَطِّ شَخْصٍ وَليست لَهُ، أَوْ بَعْضُهَا لَهُ، وَبَعْضُهَا لِغَيْرِهِ، فَيَشْتَبِهُ ذَلِكَ عَلَى نَاقِلِهِ بَعْزُ الْكُلِّ لِوَاحِدٍ»^(٢).

٨ - الْوَصِيَّةُ:

لغة: مصدرٌ من «وَصَّى» أي: عهدَ إليه^(٣).

واصطلاحاً: هي أن يُوصِيَ المحدثُ عند موته أو سفره أن تُدْفَعَ كُتُبُهُ التي يروها لشخصٍ، قَرِيبٍ أَوْ بَعِيدٍ^(٤).

حكم الرواية بها:

أجاز بعضُ العلماءِ للمُوصِي أن يروي عن المُوصِي بذلك الكتاب، وهو شبيهٌ بـ: (المناولة) و(الإعلام).

ومَنع آخرون، والصوابُ: أنه تجوز الروايةُ بالوصية؛ لأنها تتضمن (الإعلام) مع (الإجازة)؛ لأنه لو لم يكن الشيخُ على ثقةٍ من روايته لما أجاز له أن يوصي برواية كتابه.

ألفاظ الأداء:

ومن ألفاظ الأداء في (الوصية) أن يقول الراوي: (أوصى إليَّ فلانٌ بكتاب كذا)، أو: (حدَّثني فلانٌ بالوصية).

(١) علوم الحديث: ص: ٢١٥.

(٢) فتح المغيب: (١٤٠/٢).

(٣) القاموس المحيط.

(٤) انظر: «المحدث الفاضل» ص: ٤٥٩ - ٤٦٠، و«علوم الحديث» ص: ١٧٧، و«تدريب الراوي»

(٢/٥٩ - ٦٠).

أنواع تسمية رواية فقد الاتصال في الحديث النبوي

إذا كان سببُ الطَّعن في الرواية هو اختلالُ الاتِّصال فإنَّ الحديث النبوي له أربع تسميات هي: المنقطعُ، المُرسَلُ، المُعلَّقُ، المعضلُ:

الأول: المنقطع:

هو الحديثُ الذي سَقَطَ من رواته واحدٌ قبل الصحابيِّ في موضعٍ واحدٍ، أو مواضعٍ متعدِّدةٍ، بحيثُ لا يزيد الساقطُ في كلِّ منها على واحدٍ، وبشرطِ أن لا يكون الساقطُ في أوَّلِ السَّنَدِ.

وعلى هذا التعريفُ جُعِلَ (المنقطعُ) مختلفاً عن سائر أنواع الانقطاع، حيثُ خرج بقولهم: «سقوط الواحد» المُعْضَلُ، و«بما قبل الصحابي» المُرْسَلُ، و«بشرط أن لا يكون الساقط في أول السند» المُعْلَقُ^(١).

وهذا التعريفُ رَجَّحه الحافظُ ابن حجر^(٢)، وهو ما دَرَج عليه المتأخرون.

الثاني: المُرسَلُ:

هو ما رَفَعه التابعيُّ إلى رسول الله ﷺ قولاً أو فعلاً أو تقريراً، صغيراً كان التابعيُّ أو كبيراً، بشرطِ أنه لم يكن سمعه من النبي ﷺ^(٣).

وعلى هذا المعنى اقتصر المتأخرون، فهم لا يُطَلِّقون (المُرسَل) إلا بهذا المعنى.

أمَّا المتقدمون فأكثر ما يُطَلِّقون (المُرسَل) فيما ذكرناه، وقد يُطَلِّقونه بمعنى (المنقطع) أيضاً، وعلى هذا جرى الخطيبُ البغدادي، وهو مذهبُ الفقهاء والأصوليين^(٤).

(١) شرح المنظومة البيقونية: ص: ٩٨، «منهج النقد»: ص: ٣٦٧ - ٣٦٨.

(٢) نزهة النظر: ص: ٨٠ - ٨١.

(٣) شرح المنظومة البيقونية: ص: ١٠٥، «علوم الحديث»: ص: ٣١.

(٤) الكفاية: ص: ٣٨٤.

الثالث: المُعلَّق:

هو الحديث الذي حُذِفَ من مبدأ سنده واحدٌ فأكثر على التَّوالي ولو إلى نهاية السند^(١).

وقد سُمِّيَ هذا النوعُ من الحديث مُعلَّقاً؛ لأنه بحذف أوله صارَ كالشيء المقطوع عن الأرض الموصول من الأعلى بالسَّقْفِ مثلاً^(٢).

الرابع: المُعْضَل:

هو الحديث الذي سَقَطَ من إسناده اثنان فصاعداً على التَّوالي.

أمَّا إذا سقطَ رايٍ واحدٌ من موضعٍ واحدٍ أو مواضعٍ متعدِّدةٍ كان منقطعاً لا مُعْضَلاً^(٣).

كيفية التحقق من الرواية المتصلة:

يتحقَّق اتصالُ الرواية بأحد الأمور التالية:

الأول: العِلْمُ بِمُعَاصِرَةِ التَّلْمِيذِ لِلشَّيْخِ، أو المعاصرة مع اللِّقاءِ بينهما، أو اللِّقاءِ مع السَّماعِ منه، على اختلافٍ بين أهل العلم في ذلك، وأصَحُّ الأقوال الذي عليه الجُمهورُ أنه يشترط اللِّقاءَ بينهما، فإذا لم يُعاصر كلُّ منهما الآخرَ، أو عِلِمَ عدمَ اللِّقاءِ بينهما، أو حمل روايته عنه بأيِّ وجهٍ كانت؛ فهي على الانقطاع.

الثاني: النَّظَرُ إلى صَيِّغِ الأداء التي ذكرناها، والتي تفيد اتصالَ الرواية، ولكي تفيد

هذه الصَّيِّغَةُ الاتِّصالَ لأبَدٍ من تحقُّقِ أمرين:

١ - أن يكون الكتابُ الذي وردت فيه هذه الصَّيِّغَةُ عُنِي به عند طبعه، أو حُقِّقَ تحقيقاً

جيداً، وإنما قلتُ ذلك؛ لأن بعض الكتب تكون قد طُبعت بطبعاتٍ رديئةٍ؛ إمَّا لأنَّ الأصل

الذي طُبِعَ منه هذا الكتابُ غيرُ مقابلٍ في الأصل بأصولٍ صحيحةٍ، أو أنَّ الذي تولَّى تحقيقَ

(١) شرح المنظومة البيقونية: ص: ١١٢، و«نزهة النظر» ص: ٧٧، و«إرشاد طلاب الحقائق» ص: ٦٣.

(٢) منهج النقد: ص: ٣٧٥.

(٣) فتح المغيث: للسخاوي: (١/ ١٨٥)، و«شرح المنظومة البيقونية»: ص: ١٠٠.

الكتاب غير مؤهل لذلك لجهله أصول التحقيق وعدم معرفته بمصطلحات الكتابة عند المتقدمين، أو أنه غير مهتم بالموضوع، وإنما قصده التجارة بالكتاب دون الاهتمام بالجوانب العلمية، ومثل هذه الكتب لا يُوثق بما فيها من الصيغ لوجود احتمال قوي بوقوع الخطأ في تغيير: (حَدَّثْنَا) موضع (عَنْ)، و(سمعتُ) موضع (قال) أو العكس.

٢ - أن يكون الراوي الذي استخدم هذه الصيغة ممن يتأولها على غير معناها، كالحسن البصري، الذي سمع من جماعة من الصحابة، وعن آخرين لم يُدرِكهم، وكان يتأول فيقول: «حَدَّثْنَا وخطبنا، يعني قومَه الذي حَدَّثُوا وخطبوا بالبصرة».

الثالث: التخريج الموسَّع للحديث بجمع طرقه ومتابعاته من مختلف مصادر الشئنة حسب طاقة الطالب، وقد تيسر ذلك في الآونة الأخيرة بمعرفة كثير من الباحثين بطرق تخريج الحديث، ووجود الكتب المساعدة على ذلك ككتب الأطراف، والمعجم المفهرس، والفهارس المتنوعة لمعظم مصادر الشئنة.

والهدف من جمع طرق الحديث ومتابعاته هو معرفة الحديث المتصل من الحديث المنقطع.

الرابع: الرجوع إلى ترجمة رواة الحديث في كتب الرجال، فعادة يذكر أئمة النقد في ترجمة الراوي تاريخ ولادته ووفاته، ومن سمع منهم، ومن لم يسمع منهم، وبيان حاله من التدليس والإرسال الخفي مع الإشارة إلى الأحاديث التي أُعلت بسببه، وكُتِب الرجال تتفاوت في هذا المجال، فكل كتاب منها يهتم بجانب معين.

الخامس: النظر في الكتب المؤلفة في تخريج أحاديث كتب الفقه والتفسير، مثل: «نصب الراية لأحاديث الهداية» للزَيْلَعِي، و«التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير» للحافظ ابن حجر، وغيرهما من كتب أحاديث الأحكام، لما تمتاز به هذه الكتب من الإشارة إلى الطرق، وذكُر كلام أهل العلم على الحديث في بيان العِلل أو دفعها، وغير ذلك من الفوائد التي لا يستطيع الطالب الوصول إليها إلا بصعوبة^(١).

(١) التأسيس في فن دراسة الأسانيد: ص: ٥٩.

الشرط الثاني: ألا يكون في الرواية تدليسٌ

هذا الشرط مهمٌ وعلى غاية من الخطورة؛ لِمَا فيه من الغموض والخفاء، ولِمَا للتدليس من أثر في قبول رواية الحديث أو ردّها.

تعريف التدليس:

لغة: التدليس مأخوذٌ من الدَلَس، والدَلَسُ: الظُّلْمَةُ أو اختلاطُ الثُّورِ بالظُّلْمَةِ، والتدليسُ إخفاء العيب والتمويه، ويقال: دَلَسَ في البيع وفي كل شيء، إذا لم يبيِّن عيبه.

واصطلاحاً: هو إخفاء عيبٍ في الإسناد وتحسينٌ لظاهره^(١).

والأولى منه بأنه: «التمويه في إسناد الحديث أو روايته»^(٢).

وللتدليس أقسام كثيرة يأتي تعريفُ كلِّ منها في تعريف «التدليس» في الباب الرابع^(٣).

كيفية ثبوت التدليس: .

يثبت التدليسُ بمرّةٍ في حديثٍ واحدٍ، وهو رأيُ الإمام الشافعي، والخطيب البغدادي، وغيرهما.

وبيان ذلك أنه بثبوت تدليسه مرّةً صار ذلك هو الظاهرُ من حاله؛ كما أنه بثبوت اللُّقاء مرّةً صار الظاهرُ من حاله السَّماع، وكذا من عُرِفَ الكذبُ في حديثٍ واحدٍ صار الكذبُ هو الظاهرُ من حاله، وسقط العملُ بجميع حديثه مع جواز كونه صادقاً في بعضه^(٤).

الأمور المتفرّعة عن التدليس:

وهي: المُرْسَل الخفي، والمُعْتَن، والمُؤَنَّن.

(١) تيسير مصطلح الحديث: ص: ٧٩.

(٢) انظر: «أصول الجرح والتعديل»: ص: ١٢٠.

(٣) انظر صفحة: ٧٥٥.

(٤) فتح المغيب: للسخاوي: (١/ ٢٢٥ - ٢٢٦)، و«الكفاية»: ص: ٣٦٣ - ٣٦٤.

واليك تعريف كلٍّ منها باختصار :

● الأول : المُرسَل الخفي :

هذا نوعٌ مهمٌّ عظيمُ الفائدة، دقيقُ المسلك، إنما يدركه نقادُ الحديث وجهابذته، وبالأتساع في الرواية، والجمع لطرق الأحاديث مع المعرفة الثامّة؛ لأنه يخفى على كثيرٍ من العلماء.

تعريف المُرسَل الخفي :

هو الحديثُ الذي رواه الراوي عمَّن عاصَرَه، ولم يسمع منه ولم يلقه. وهو اختيارُ الحافظ ابن حجر^(١)، في حين لم يذكر ابنُ الصلاح^(٢) والثَّووي^(٣) في تعريفهم لـ: «المُرسَل الخفي» المعاصرة، وإنما ذكروا عدمَ اللقاء؛ وعدمَ السَّماع.

الفرق بين المرسل الخفي والتدليس :

وأما الفرق بين (المُرسَل الخفي) وبين (التدليس) فوقع فيه كلامٌ كثيرٌ لأئمة أصول الحديث، واختلفت فيه وجهاتهم، تبعاً لاختلافهم حول ما يُعتبر مندرجاً في المدلس، وحاصل التفريق بينهما هو ما يلي :

١ - أن المدلس يروي عمَّن سمع منه أو لقيه ما لم يسمع منه بصيغةٍ مؤهِّمةٍ للسَّماع، وأما المُرسَل فإنه يروي عمَّن لم يسمع منه ولم يلقه إنما عاصَرَه فقط؛ فهما متباينان.

٢ - أن التدليس إيهامٌ سماع ما لم يسمع، وليس في الإرسال إيهامٌ، فلو بيّن المدلسُ أنه لم يسمع الحديث من الذي دكَّسه عنه لصار الحديث مُرسَلاً لا مُدكَّساً.

٣ - أن التدليس يتضمَّن الإرسال، في حين أنَّ الإرسال لا يتضمَّن التدليس.

(١) نزهة النظر: ص: ٨٢.

(٢) علوم الحديث: ص: ١٧٢.

(٣) إرشاد طلاب الحقائق: ص: ١٩٢.

٤ - أن العلماء ذموا من دكس في الحديث، في حين لم يذموا من أرسل الحديث^(١).

ويبدو في هذين النوعين: (المدلس)، و(المزسل الخفي)، دقة المحدثين المنهجية، ويظهر ما انتهوا إليه من غاية البراعة والحذق، حيث فرّقوا بين (التدليس) وبين (المزسل الخفي) بالنظر إلى طبيعة الأداء في كلٍّ ومقصده، فمن قصد التعمية والتغطية وإيهام السماع فهو مُدلسٌ مذمومٌ، ومن قصد مجرد الرواية حسبما يحضره في المجلس، فهذا العمل منه إرسالٌ خفيٌّ^(٢).

● الثاني: المُعنعن:

تعريف المعنعن:

(المُعنعن): هو الحديث الذي يُقال في سنده: فلانٌ عن فلانٍ، دون بيانٍ للتحديث أو الإخبار أو السماع.

فهو من صفات الإسناد، وقولهم: حديثٌ معنعنٌ، أي: مُعنعنٌ سنده^(٣).

آراء العلماء في المعنعن:

اختلف العلماء في حكم (الحديث المُعنعن) أهو من قبيل المتصل أم من المنقطع؟ وذلك على رأيين:

والرأي الأول: ذهب الجمهور من المحدثين، والفقهاء، والأصوليين، إلى أن (الحديث المعنعن) يُعتبر متصلاً بشرطين:

١ - سلامة الراوي المُعنعن من التدليس.

٢ - ثبوت اللقاء بين الراوي والشيخ المُعنعن عنه على رأي الإمام البخاري، وشيخه علي بن المديني.

(١) الكفاية: ص: ٣٥٧، و«فتح المغيب»: للسخاوي: (١/٢٠٨ - ٢٠٩)، و«نزهة النظر»: ص: ٨٢.

(٢) منهج النقد: ص: ٣٩٢.

(٣) شرح المنظومة البيقونية: ص: ١١٤، و«فتح المغيب»: للسخاوي: (١/١٨٩).

وعلى رأي الإمام مسلم يشترط ثبوت كونهما في عصرٍ واحدٍ مع إمكان اللّقاء، وإن لم يثبت في خبرٍ قطُّ أنهما اجتمعا أو تشافها، يعني تحسیناً للظنّ بالثقة.

وقيل: يُشترط طولُ الصحبة بين المُعنعِن والذی فوقه.

وقيل: يُشترطُ معرفةُ الراوي المُعنعِن بالأخذِ عمنَ عنعَن عنه؛ وهو الرأيُ الرَّاجحُ.

الرأي الثاني: ذهب إلى أنّ (الحديث المُعنعِن) منقطعٌ لا يُحتجُّ به؛ سواءً وُصِفَ راويه بالتدليس أم لا؛ حتى يتبيّن الوصلُ بمجيئه من طريق المُعنعِن نفسه بالتحديث ونحوه؛ ولكن هذا الرأي مردودٌ بإجماع السلف^(١).

● الثالث: المُؤنن:

تعريف المُؤنن:

(المُؤنن): هو الحديثُ الذي يُقال في سنده: فلانٌ أن فلاناً، دون بيانٍ للتحديث أو الإخبارِ أو السماعِ.

فهو من صفات الإسناد، وقولهم: حديثٌ مُؤننٌ، أي: مُؤننٌ سنده^(٢).

آراء العلماء في المُؤنن:

اختلف العلماء في حكم (الحديث المُؤنن) أهو من قبيل المتصل فهو (كالحديث المعنعن) بشروطه، أم هو من قبيل المنقطع؟ وذلك على رأيين:

الرأي الأول: ذهب جمهورُ المحدثين إلى التسوية بين (عَن) و(أَنَّ) في شروطه الحمل على الاتصال، وأنه لا اعتبارٌ بالحروف والألفاظ، وإنما هو باللقاء والمجالسة والسماع مع السّلامة من التدليس، فإذا كان سماعٌ بعضهم من بعضٍ صحيحاً، كان حديثٌ بعضهم عن بعضٍ بأيّ لفظٍ وَرَدَ محمولاً على الاتصال؛ حتى يتبيّن فيه الانقطاع؛ وهو الرأيُ الرَّاجحُ.

(١) فتح المغيث: للسخاوي: (١/١٨٩) وما بعدها، «شرح المنظومة البيقونية»: ص: ١١٤.

(٢) إرشاد طلاب الحقائق: ص: ٨٧.

الرأي الثاني: ذهب إلى أنَّ (الحديث المؤنن) منقطع لا يُختج به؛ سواءً وُصِفَ راوياً بالتدليس أم لا؛ حتى يتبين الوصلُ بمجيئه من طريق المؤنن نفسه بالتحديث ونحوه^(١).

الشرط الثالث: ألا يكون في الرواية سُذوذاً

تعريف الرواية الشاذة:

للعلماء في تعريف (الشاذ) ثلاثة أقوال:

القول الأول: وهو قول الإمام الشافعي الذي قال فيه: «ليس الشاذُّ من الحديث أن يروي الثقة حديثاً لم يروه غيره، إنما الشاذُّ من الحديث أن يروي الثقات حديثاً قيسدُ عنهم واحدٌ فيخالفهم»^(٢).

أي: هو الحديث الذي رواه الثقة مخالفاً مَنْ كان أرححَ منه بمزيد ضبط أو كثرة عدد، وتُسمَّى الرواية الراجحة - وهي رواية الملائم أو الأوثق - محفوظة، وتُسمَّى الرواية المرجوحة - وهي رواية الثقة المخالفة - شاذة^(٣).

ونعلم بذلك أنَّ الإمام الشافعي قيَّد (الشاذ) بقيدين:

١ - يتعلَّق بالراوي: وهو صفة الثقة.

٢ - يتعلَّق بالمروي: وهو مخالفة لرواية الثقات.

وأكد هذا القيد لينفي عن (الشاذ) صفة التفرد المطلق، فراوياً لم ينفرد بروايته؛ بل خالف فيها غيره بالزيادة أو النقصان في السند أو المتن، بحيث لا يمكن الجمع بينها وبين غيرها^(٤).

(١) فتح المغيب: للسخاوي: (١/١٩٥)، وإرشاد طلاب الحقائق: ص: ٨٧ - ٨٨.

(٢) الكفاية: ص: ١٤١، وعلوم الحديث: ص: ٤٤.

(٣) شرح المنظومة البيقونية: ص: ١٢٠، و«تزهة النظر»: ص: ٦٨.

(٤) جهود المحققين في نقد متن الحديث: للجوابي: ص: ٣٤٧.

وهذا التعريف محكي عن جماعة من أهل الحجاز، وغيرهم من المحققين، ويقتضي أن العدد الكثير من الحُفَظَ أولى بالحفظ من الواحد، وهو مُشْعِرٌ بأنَّ مخالفته للواحد الأحفظ كافية في الشُّدُوذ^(١).

هذا تعريفٌ راجحٌ لـ: «الشاذ»، وهناك تعريفاتٌ أخرى له، سنذكرها في تعريفه في الباب الرابع^(٢).

الفرق بين الرواية الشاذة والرواية المعللة:

إنَّ كُلاً من الرواية الشاذة والرواية المعللة تشتركان في أنهما تنقدح في نفس المحدث الناقد أنها غلطٌ، وقد تقصر عبارته عن إقامة الحُجَّة على دعواه، وأنهما من أغمض أنواع الحديث وأدقِّها، ولا تقوم بهما الحُجَّة إلا من رَزَقَه الله الفهم الثَّاقِبَ، والحفظ الواسعَ، والمعرفة التَّامةَ بمراتب الرُّوَاةِ، والملكة القوية بالأسانيد والمتون.

ويتبيَّن الفرق بين (الشَّاذِّ) و(المُعَلَّل) من خلال ما يلي:

١ - أنَّ (الشَّاذِّ) لم يوقف له على عِلَّةٍ مُعَيَّنَةٍ، أمَّا (المُعَلَّل) وقف على علته الدَّالة على جهة الوهم فيه من إدخال حديثٍ في حديثٍ، أو وصلٍ مُرْسَلٍ، أو نحو ذلك.

٢ - أنَّ (الشَّاذِّ) أدقُّ من (المُعَلَّل) بكثير^(٣).

حُكْمُ الرُّوَاةِ الشَّاذَّةِ:

من العلماء من أطلق حكمه على (الحديث الشَّاذِّ) دون تفصيلٍ، وأنه مردودٌ لا يُحتَجُّ به، وإنما الحُجَّة بمقابله وهو المحفوظ^(٤)؛ لأن راوي الشاذ وإن كان ثقةً، لكنه لما خالف من هو أقوى منه؛ علمنا أنه لم يضبط لهذا الحديث فيكون مردوداً^(٥).

(١) فتح المغيث للسخاوي: (١/٢٣٠).

(٢) انظر صفحة: (٧٩٥).

(٣) فتح المغيث: للسخاوي: (١/٢٣١ - ٢٣٢).

(٤) شرح المنظومة البيقونية: ص: ١٢٢.

(٥) منهج النقد: ص: ٤٢٨.

في حين قام علماء آخرون بتفصيل حكم (الحديث الشاذ) بشكل أوضح، بحيث إذا انفرد الراوي بشيء، نُظِرَ فيه: فإن كان ما انفرد به مُخَالِفاً لما رواه مَنْ هو أولى منه بالحفظ لذلك وأضبط كان ما انفرد به شاذاً مردوداً، وإن لم تكن فيه مخالفةً لما رواه غيره، وإنما هو أمرٌ رواه هو ولم يروه غيره، فيُنظَرُ في هذا الراوي المنفرد: فإن كان عدلاً حافظاً موثقاً بإتقانه وضبطه قُبِلَ ما انفرد به، ولم يقدرح الانفرادُ فيه، وإن لم يكن مِمَّنْ يُوثَقُ بحفظه وإتقانه لذلك الذي انفرد به كان انفراده خارماً له، مزحزحاً له عن حيز الحديث الصحيح^(١).

فظهر مما سبق أنه ليس كلُّ ما رواه الثقة يكون صحيحاً؛ بل لا بُدَّ من النظر في رواية الراوي؛ هل وافقه غيره أم خالفه؟ ثم إن كان هناك مخالفةً فلا بُدَّ من إجراء المقارنة لمعرفة الراجح من المرجوح؛ سواء كان ذلك مُرْسَلاً أو مُتَّصِلاً مرفوعاً أو موقوفاً أو غير ذلك.

ومن هنا يتبيّن أنه لا حُكْم في تعارض الوصل والرفع مع الإرسال والوقف بشيء مُعَيَّن، بل إن كان مَنْ أرسل أو أوقف من الثقات أرجح قُدِّم، وكذا العكس^(٢).

شروط الرواية الشاذة:

صَرَّح كثيرٌ من علماء الدُّرَاية المتأخِّرين بأنه لا بُدَّ من توفُّر عددٍ من الشروط في الرواية المخالفة، ليحكم عليها بالشُّذوذ المعتمد نفيه، كشرطٍ من شروط صِحَّة الحديث وحسنه، بحسب ما ذهب إليه الإمام الشافعيُّ ومحقِّقو أهل الحجاز في الشاذ، والذي استقرَّ عليه العملُ عند المحدِّثين، وهذه الشروط هي ما يلي:

١ - أن يكون راوي الرواية المخالفة ثقةً.

٢ - أن يكون الثقة قد خالف مَنْ هو أولى منه بالحفظ، لكثرة عددٍ، أو لزيادة حفظٍ، أو غير ذلك من وجوه الترجيحات.

٣ - أن تتضمن المخالفة زيادةً أو نقصاً في السَّنَد أو المتن.

(١) علوم الحديث: ص: ٤٦، وإرشاد طلاب الحقائق: ص: ٩٥.

(٢) فتح المغيب: للسخاوي: (١/٢٣٠).

٤ - أن تستلزم هذه المخالفة التعارض بين رواية الثقة ورواية غيره، بحيث يتعدّر معه الجمع غير المتعسف بين الروایتين .

٥ - اتحاد الشيخ المروي عنه ذلك الحديث، الذي وقعت فيه المخالفة على الخصوص^(١) .

أنواع الرواية الشاذة:

تنقسم الرواية الشاذة إلى قسمين:

القسم الأول: بحسب تفرّد الراوي ينقسم إلى نوعين:

١ - الفرد المخالف، وهو الذي عرّفه الإمام الشافعي، والمتخذ قيداً في شروط الحديث الصحيح والحديث الحسن .

٢ - الفرد الذي ليس في روايه من الثقة والضبط ما يقع جابراً لما يُوجب التفرّد والشذوذ من النكار والضعف^(٢) .

القسم الثاني: بحسب موقع الرواية الشاذة من الحديث ينقسم إلى نوعين:

١ - الشذوذ الواقع في السند: وذلك كاختلاف الرواة في كون الحديث موصولاً أو منقطعاً، وكذا بر فوعاً أو موقوفاً .

٢ - الشذوذ الواقع في المتن: وذلك كاختلاف الرواة في زيادة بعض المتن أو نقصه^(٣) .

نفضّل في ذلك كلّهُ في تعريف «الشاذ» في الباب الرابع^(٤) .

(١) الحديث الصحيح ومنهج علماء المسلمين في التصحيح: لعبد الكريم إسماعيل ص: ١٤٧ .

(٢) علوم الحديث: ص: ٤٦ .

(٣) الحديث الصحيح ومنهج علماء المسلمين في التصحيح: ص: ١٤٨ .

(٤) انظر: صفحة (٧٩٥) .

الشَّرْطُ الرَّابِعُ: أَلَا يَكُونُ فِي الرَّوَايَةِ عِلَّةٌ

يرتبط بهذا الشرطُ بشروطِ الراوي من ناحية مجرّحات ضبط الراوي، وهي كثرة الأوهام، إذ إنّ الرواية المُعلَّلة ثمرةٌ عدم ضبط الراوي فهي بذلك أقربُ إلى الرواية منه إلى الراوي باعتبار النتيجة.

تعريف العِلَّة:

العِلَّة: هي سببٌ خفيٌّ غامضٌ يطرأ على الحديث فيقدح في صحته^(١).

والحديثُ المُعلَّل هو: الحديثُ الذي أُطلع فيه على عِلَّةٍ تقدح في صحته، مع أنّ ظاهره السَّلَامَةُ منها^(٢).

حُكْمُ العِلَّة:

يبدو من تعريف الحديث المُعلَّل: أنّ العِلَّةَ لا بُدَّ أن تقدح في صحة الحديث؛ وهذا ليس بمرادهم، إذ ليس بالضرورة أنّ كلّ عِلَّةٍ لا بُدَّ وأن تقدح في صحة الحديث للدليل أنّ الحديث قد يختلف على إسناده من قبيل رواة ثقاتٍ رفعاً ووقفاً، فإذا ما ترجّح المرفوعُ على الموقوف بقوّة رواته أو كثرتهم أو غير ذلك من المرجّحات، فلا شكّ أنّ هذا الحديث وإن كان مُعلَّلاً بالاختلاف، والاختلاف عِلَّةٌ؛ ولكنها مع ذلك لم تقدح في صحة الحديث^(٣).

إذا العِلَّةُ القادحةُ فقط تكون سبباً في ردّ رواية الحديث وعدم قبوله؛ لأن من شروط قبول رواية الحديث عدم وجود العِلَّةِ القادحة^(٤).

شروط العِلَّة:

يُشترط في الحديث المُعلَّل ثلاثة شروط، وهي:

الشرط الأول: أن يكون الحديث ظاهراً السَّلَامَةُ من هذه العِلَّة، لكون رواته ثقاتٍ،

يعني أنّ العِلَّةَ ظاهراً تظهر بعد التفتيش عنها، ولا تكون إلا في أحاديث الثقات، أما أحاديثُ

(١) علوم الحديث: ص: ٥٢، و«إرشاد طلاب الحقائق»: ص: ١٠١.

(٢) إرشاد طلاب الحقائق: ص: ١٠١، و«نزهة النظر»: ص: ٨٩.

(٣) التأسيس في فن دراسة الأسانيد: ص: ١٢٣، و«منهج النقد»: ص: ٤٤٨.

(٤) شرح المنظومة البيقونية: ص: ١٣٧.

المجروحين فمردودة يفقدان العدالة والضبط، لا بوجود العلة المصطلح عليها هنا.

الشرط الثاني: أن تكون العلة التي يُعَلَّل بها الحديث خفية، أي تكون سبباً خفياً غامضاً، لا يظهر إلا لجهازة الثقاد وأطباء السنة الحاذقين بعلمها، عند جمع طرق الحديث والفحص عنها؛ لأن العلة بمعناها الاصطلاحي إنما تُطَلَّق على ما كان خفياً.

الشرط الثالث: أن تكون هذه العلة قادمة، وهي التي يُرَدُّ بها الحديث، وهذا هو رأي جمهور المحدثين، وهو الراجح^(١).

أنواع العلة:

تنقسم العلة إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: بحسب تأثير العلة في قبول رواية الحديث أو رده تنقسم إلى نوعين:

١ - العلة القادمة: وهي التي تُؤثِّر في الحديث وتكون سبباً في ضعف الحديث.

٢ - العلة غير القادمة: وهو التي لا تُؤثِّر على الحديث أبداً^(٢).

القسم الثاني: العلة بحسب موقع الرواية المعلولة من الحديث تنقسم إلى نوعين:

١ - العلة الواقعة في السند: وهي الأكثر، وقد تقدح في السند وحده، دون أن تقدح

في المتن، لوروده من طريق آخر صحيح؛ وقد تقدح في السند والمتن، وذلك إذا لم يكن للحديث إلا إسناد واحد، وُجدت فيه العلة، ولذلك يُرَدُّ الحديث عند جمهور المحدثين.

٢ - العلة الواقعة في المتن: وهذه الحالة أقل من سابقتها، ومتى وقعت العلة في

المتن وحده، قدحَتْ في السند^(٣).

القسم الثالث: العلة بحسب أجناس الرواية المعلومة تنقسم إلى عشرة أنواع:

النوع الأول: أن يكون السند ظاهره الصحة، وفيه من لا يُعْرَف بالسَّماع مِن روى

عنه.

(١) فتح المغيب: للسخاوي: (١/٢٦٠ - ٢٦١ ، ٢٧١).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح: لابن حجر: (٢/٧٤٦).

(٣) الحديث الصحيح ومنهج علماء المسلمين في التصحيح: ص: ١٥٧ - ١٥٨.

النوع الثاني: أن يكون الحديث مُرْسَلًا من وجه رواه الثقات الحُفَاطُ، ويُسند من وجه آخر ظاهره الصَّحَّةُ.

النوع الثالث: أن يكون الحديث محفوظاً عن صحابيٍّ، ويروى عن غيره لاختلاف بلاد رواته؛ كرواية المدنيين عن الكوفيين.

النوع الرابع: أن يكون الحديث محفوظاً عن صحابيٍّ، ويروى عن تابعيٍّ يقع الوهمُ بالتصريح بما يقتضي صحته؛ بل ولا يكون معروفاً من جهته.

النوع الخامس: أن يكون الحديث رُوي بالعنعنة، وسقط منه رجلٌ دَلَّ عليه طريقٌ أخرى محفوظةٌ.

النوع السادس: أن يختلف على رجلٍ الإسنادُ وغيره، ويكون المحفوظُ عنه ما قابل الإسناد.

النوع السابع: الاختلافُ على رجلٍ في تسمية شيخه أو تجهيله.

النوع الثامن: أن يروي الراوي عن شخصٍ أدركه وسمع منه، لكنه لم يسمع منه أحاديثَ مُعَيَّنَةً، فإذا رواها عنه بلا واسطةٍ، فَعَلَّمتُها أنه لم يسمعها منه.

النوع التاسع: أن تكون طريقُه معروفةً، يروي أحدُ رجالها حديثاً من غير تلك الطريق، فيقع من رواه من تلك الطريق في الوهم.

النوع العاشر: أن يروي الحديث مرفوعاً من وجه، وموقوفاً من وجه^(١).



(١) تدريب الراوي: (١/٢٦١).

رَفْعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

القسم الرابع العلوم المستندة إلى الرواية

تنقسم العلوم المستندة إلى الرواية إلى خمسة أنواع، وهي:

١ - آداب طالب الحديث .

٢ - آداب المحدث .

٣ - آداب كتابة الحديث .

٤ - كيفية سماع الحديث وتَحْمُلُهُ وَضَبُّهُ .

٥ - صِفَةُ رِوَايَةِ الْحَدِيثِ وَشَرَطُ أَدَائِهِ .

ولهذه العلوم أهمية بالغة في أصول الحديث؛ لأنها تُلقِي الضَّوْءَ عَلَى المنهجية الدقيقة التي اتَّبَعَهَا علماء الإسلام في تَلْقِي الحديث الشريف وتبليغِهِ، والرُّوْحَ الإيمانية العظيمة التي دفعتهم لِبَدْلِ أَقْصَى الجُهدِ لِحِفْظِ الحديث ونشره، بغاية الأمانة والحَيَظَةِ .

وللرَّوَايَةِ فِي الإسلام مميّزاتٌ كثيرةٌ، أهمُّها: الاعتناء بتصحيح الأخبار، والتثبت منها ونقدِها من جهة السَّنَدِ والمتن نقداً علمياً صحيحاً، ولذلك وجدنا علماء الإسلام شَدَّدُوا فِي الرواية؛ ووضعوا لها شرطاً، وَأَصَلُّوا لها أصولاً وقواعدَ، هي أدقُّ ما وَصَلَ إِلَيْهِ عِلْمُ النِّقْدِ القديم والحديث^(١) .

وَمِنْ ثَمَّ يَتَبَيَّنُ لَنَا: أَنَّ مِنْهَجَ المحدثين فِي نقد الروايات، هو أعلى المناهج وأدقُّها،

(١) منهج النقد في علوم الحديث: ص: ١٨٨ .

وَأَنَّ الَّذِينَ جَارَوْهُمْ مِنَ الْمُؤَرِّخِينَ، وَكُتَّابِ السِّيَرِ، وَأَمْثَالِهِمْ، لَمْ يَبْلُغُوا شَأْوَهُمْ؛ لِأَنَّ الْمُؤَلِّفِينَ فِي الْحَدِيثِ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ عَلَى أَنَّهُ دِينٌ وَتَشْرِيعٌ، فَالْتَسَاهُلُ فِي رِوَايَتِهِ تَسَاهُلٌ فِي الدِّينِ، أَمَّا الْمُؤَلِّفُونَ فِي التَّارِيخِ، وَالْأَدَبِ، وَاللُّغَةِ، فَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَيْهَا هَذِهِ النُّظْرَةَ؛ وَإِنْ حَاوَلَ بَعْضُهُمْ أَنْ يَقْلُدَّ عُلَمَاءَ الْحَدِيثِ^(١).

(١) انظر: «التعريف بكتب الحديث الستة» للدكتور محمد أبو شهبة: ص: ٣٠، و«الرواية في الإسلام»: لمحمد علي أحمدين: ص: ٤٣، و«الرواية في الإسلام عند المحدثين»: لزاهد شاه محمد إسماعيل: المبحث الثالث والرابع، رسالة ماجستير.

آداب طالب الحديث

هي آداب كل طالب علم تُبين له كيف يَنْهَج في تحصيل العلم، لكن عُنِي بها المحدثون وخصُّوا بها طالب الحديث الشريف لأهمية شأن علمه، وهذه الآداب التي تَصِفُ شخصية طالب علم الحديث لا بُدَّ من الاهتمام؛ والالتزام بها، وإليك تلخيصها:

١ - إخلاص النية في طلب الحديث الشريف:

حَثَّ المحدثون طَلَبَةَ الحديث على أن يُخْلِصُوا نواياهم في طلبه، وأن لا يطلبوه للدنيا، على الرغم من أنهم لم يكونوا يَرُدُّون طالباً لا نية خالصة له فيه، رجاء أن تحسن نيته فيما بعد.

أَخْرَجَ الإمام الرَّاهُزْمِيُّ في «المحدث الفاصل بين الراوي والواعي»^(١)، بسنده إلى مجاهد أنه قال: «طلبنا هذا الأمر وما لنا في كثير منه نية، ثم حَسَنَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ النية بعد». والأصل في إخلاص النية آيات وأحاديث. منها حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه مرفوعاً: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْماً مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضاً مِنَ الدُّنْيَا لَمْ يَجِدْ عَرَفَ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، يعني رِيحَهَا^(٢).

وقد كان الإمام البُخَارِيُّ رحمه الله حكيماً ومُوقِفاً، في بَدْءِ كتابه «الجامع الصحيح» بحديث: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهَا»^(٣).

(١) ص: ١٨٣.

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: العلم، باب: في طلب العلم لغير الله تعالى، برقم: (٣٦٦٤).

(٣) أخرجه البخاري في أول كتاب: بدء الوحي، برقم: (١)، عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -.

وقد حَقَّقَ الإمامُ بهذا البَدْءِ الشريفِ الحكيمِ غَرَضَيْنِ :

أولُهُمَا : الإِشارةُ إلى أَنَّ جَمْعَهُ للأحاديثِ الصَّحاحِ وتأليفه لهذا الكتابِ ، إنَّما كان ابتغاءَ رضوانِ الله ، ورجاءَ ثوابِهِ ، وتبليغِ كلامِ الرِّسولِ عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ (بأصحِّ ما ثَبَتَ ورُوِيَ) إلى القُرَّاءِ عامَّةً ، والعلماءِ والمشتغلين بعلمِ الحديثِ خاصَّةً .

والغرضُ الثاني : حَثُّ الدَّارسين على تصحيحِ النِّيَّةِ وابتغاءِ رضوانِ الله ، وكانت خَيْرَ فاتحةٍ ومقدِّمةٍ لكتابٍ يؤلَّفُ في الحديثِ .

فالمطلوبُ والمَرْجُوُّ أَوْلًا من طَلَبَةِ علمِ الحديثِ وقُرَّاءِ مجاميعه أن يُصَحِّحُوا نِيَّتَهُمْ ، وأن يكونوا مُخْلِصِينَ مُخْتَسِبِينَ ، مُتَقَرِّبِينَ إلى الله ، راجِحِينَ ثوابَهُ وتوفيقَهُ ، مُتَجَرِّدِينَ عن طلبِ الدنيا وتحقيقِ غَرَضٍ من الأغراضِ المادِّيَّةِ - كنيْلِ الجاهِ والشُّهُرَةِ ، والتميزِ والافتخارِ ، والاكْتِسَابِ - وإن تَحَقَّقَ شيءٌ من ذلك من غيرِ قصدٍ ونِيَّةٍ^(١) .

٢ - المناصحة وبذل الفائدة :

حَثُّ المَحَدِّثونَ طَلَبَةَ الحديثِ على المناصحة ، وإفادة بعضهم بعضاً ، وَعَقَدَ الخُطيبُ البغداديُّ لذلك باباً في كتابه «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» . ساق فيه بسنده إلى زيد بن أبي الرِّزْقِ قال : حَدَّثَنَا سَفِيانُ الثَّورِيُّ ونحن شبابٌ على بابهِ فقال : «يا معشر الشباب ، تعَجَّلوا تَرَكةَ هذا العلمِ ، فإنكم لا تدرُونَ لعلكم لا تبلغُونَ ما تؤمِّلُونَ منه ، لِيُفِذَ بعضكم بعضاً»^(٢) .

وبسنده إلى عبد الله بن المبارك يقول : «إنَّ أَوَّلَ منفعةِ الحديثِ أن يُفِيدَ بعضكم بعضاً»^(٣) .

٣ - التدرُّجُ في طلبِ الحديثِ والصبرِ عليه :

قال الإمامُ النَّوَوِيُّ رحمه الله تعالى : «فإذا أخذ فيه (أي : في طلبِ الحديثِ) فليشَمِّرْ ، ويغتنمِ مدَّةَ إمكانِهِ . ويبدأ بالسَّماعِ من أسنَدِ شيوخِ مصرِهِ وأرجحهم علماً وشهرةً وديناً . . .

(١) المدخل إلى دراسة الحديث النبوي الشريف : ص : ٥٩ - ٦٠ .

(٢) الجامع لأخلاق الراوي : (١١٢/٢) .

(٣) الجامع لأخلاق الراوي : (٢١٢/٢) .

وإذا فرغ من سماع المُهمَّات ببلده فليرحل في الطلب.

وينبغي أن يقدِّم العناية بالصحيحين، ثمَّ سنن أبي داود، والترمذي، والنسائي، ضَبْطاً لمُشْكِلها، وفهماً لخفي معانيها... وليكن كلِّما مرَّ به اسمٌ أو لفظةٌ مُشْكِلةٌ بحَث عنها فأَتقنها، ثمَّ حفظها بقلبه وكتبها. وليتَحَفَّظ الحديثَ على التدرِج قليلاً قليلاً، وليكن الإِتقان شأنه، وليذاكر بمحفوظه، فإنَّ المذاكرة من أقوى أسباب الإمتاع به^(١).

ويجدر بكلِّ من طلب الحديث أن يرجع إلى كتاب الخطيب البغدادي «الرحلة في طلب الحديث» وإلى كتاب الشيخ عبد الفتاح أبو غُدَّة - رحمه الله تعالى - «صفحات من صبر العلماء» ويذاكر فيهما، عسى أن يكون هؤلاء العلماء قدوةً له في الصبر على طلب هذا العلم الشريف.

٤ - العمل بالعلم:

قال الإمامُ ابنُ الصَّلاح رحمه الله تعالى: «وليستعمل ما يسمعه من الأحاديث الواردة بالصَّلاة والتسبيح وغيرهما من الأعمال الصالحة، فذلك زكاةُ الحديث على ما رُوينا عن العبد الصالح بشر بن الحارث الحافي رضي الله عنه أنه قال: (يا أصحابَ الحديث، أدِّوا زكاةَ هذا الحديث، اعْمَلُوا من كلِّ مائتي حديثٍ بخمسةِ أحاديث). وروينا عن وَكِيعٍ قال: (إذا أردتَ أن تحفظَ الحديثَ فاعْمَلْ به)»^(٢).

وقال الداعيةُ المجدِّدةُ العلامَةُ أبو الحسن الندوي - رحمه الله تعالى - في إحدى نصائحه للطلبة: «فتجب العنايةُ الخاصةُ بالاستفادة من كتب الحديث ودواوين السنَّة في هذا الجانب (تزكية النفس، وتهذيب الأخلاق، وأتباع الأسوة النبويَّة، والتعليمات والآداب التي جاءت في كتب الحديث ودواوين السنَّة) والجُهد والجُحود لكون طالب الحديث - فضلاً عن مُعلِّمه، والمؤلِّف والمحقِّق في موضوعه - أسوةً للناس في الأخلاق والمعاملات والسُّلوك، والعشرة، مُثَبِّتاً ومُبْرَهِناً على تأثير علم الحديث، والاشتغال

(١) إرشاد طلاب الحقائق: ص: ١٧٢ - ١٧٣.

(٢) علوم الحديث: ص: ٢٢٣.

بالسُّنَّة، والسَّيرة في حياته وسلوكه، ومعاملاته ومظاهره، فيكون ذلك محرّضاً للناس (خصوصاً في بلد الأكثرية فيه لغير المسلمين، أو بلد ومجتمع تسود فيه الحضارة الغربية) على التأمل في أسباب هذه الميزة والاتِّسام، ودراسة الإسلام، والسَّيرة النبويَّة، فتكون خيرَ دعوة، وأقوى استلفاتٍ من غير دعاية وإشاعة^(١).

٥ - تعظيم المحدث وتبجيله :

قال الإمام التَّووي رحمه الله تعالى: «... وينبغي أن يعظَّم شيخه، ومن يسمع منه، فذلك من إجلال العلم، وبه يُفتح على الإنسان، وينبغي أن يعتقَدَ جلالَةَ شيخه ورُجْحانَه، ويتحرَّى رِضاه، فذلك أعظم الطُّرُق إلى الانتفاع به»^(٢).

أخرج الخطيبُ البغدادي بسنده إلى محمَّد بن سيرين قال: «رأيتُ عبد الرحمن بن أبي ليلى، وأصحابه يعظِّمونه ويسودُّونه ويشرفونه مثل الأمير»^(٣).

٦ - الاهتمام بتجويد الحديث :

قال الإمام البديريُّ في آخر شرحه لـ: «منظومة التَّيَقُونِيَّة»: «وأما قراءة الحديث مُجَوِّدَةً كتجويد القرآن فهي مندوبة؛ وذلك لأنَّ التجويد من محاسن الكلام، ومن لغة العرب، ومن فصاحة المتكلِّم، وهذه المعاني مجموعةٌ فيه ﷺ، فمن تكلم بحديثه ﷺ، فعليه بمراعاة ما نطق به ﷺ» انتهى.

ولا يخفى أنَّ التجويد من مقتضيات اللغة العربية؛ لأنه من صفاتها الذاتية؛ لأنَّ العرب لم تنطق بكلمها إلا مُجَوِّدَةً، فمن نطق بها غيرَ مجوِّدَةٍ، فكأنَّه لم ينطق بها، فما هو في الحقيقة من محاسن الكلام، بل من الذاتية له، فهو إذن من طبيعة اللغة، ولذلك مَنْ تركه فقد وقع في اللَّحن الجليي؛ لأنَّ العرب لا تعرف الكلام إلا مجوِّدًا^(٤).

(١) المدخل إلى دراسة الحديث: ص: ٦٢ - ٦٣.

(٢) إرشاد طلاب الحقائق: ص: ١٧١.

(٣) الجامع لأخلاق الراوي: (٢٧٢/١).

(٤) «قواعد التحديث»: للقاسمي: ص: ٢٤٥ - ٣٤٦.

٧ - الاحتراز عن الهجوم على مذهب من المذاهب الفقهية :

وأخيراً لا آخرأ يحترز الطالب بقدر الإمكان عن الهجوم بعنفٍ وقسوةٍ على مذهبٍ من المذاهب الفقهية، المعمول به من قديم الزمان، والمؤسس على استخراج الأحكام واستنباط الآراء والقضايا من الكتاب والسنة - على اختلاف في الاجتهاد والمعايير - بحسن النية والإخلاص، والورع والتقوى، وإجلال الكتاب والسنة، وإحلالهما المحلَّ الأوَّل، وما كتب الله له من الشيع والانتشار، والقبول والإقبال، فيكون ذلك جهاداً في غير جهاد، ونضالاً في غير عدوِّ^(١).

أشهر المصنَّفات في الموضوع :

١ - الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع : للحافظ أبي بكر، أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (المتوفى سنة ٤٦٣ هـ).

٢ - آداب طالب الحديث من «الجامع» للخطيب: انتقاء الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد.



(١) المدخل إلى دراسة الحديث : ص : ٦٣ .

آداب المحدث

هي آدابٌ يحتاج إليها كلُّ من يتصدَّر مجالسَ العلم، أو يتصدَّى للتدريس، فضلاً عن المحدث أو عالم بالحديث، نَبَه المحدثون وحَضُّوا عليها كلَّ من يتصدَّى للتحدث عن رسولِ الله ﷺ، أَلْحَصَهَا فيما يأتي:

١ - إخلاصُ النية في رواية الحديث:

إخلاص النية ممَّا يشترك فيه المحدث وطالبُ الحديث. بل الإخلاص منهجٌ في جميع العلوم الشرعية.

قال الإمام ابنُ الصَّلاح: «علم الحديث علمٌ شريفٌ يناسب مكارم الأخلاق، ومحاسن الشَّيم، وينافي مساوئ الأخلاق ومشاين الشَّيم، وهو من علوم الآخرة، لا من علوم الدنيا. فمن أراد التصدِّي لإسماع الحديث، أو لإفادة شيء من علومه فليقدِّم تصحيح النية وإخلاصها، وليطهِّر قلبه من الأغراض الدنيوية وأدناسها، وليحذر بليَّة حُبِّ الرياسة ورُعُوناتها»^(١).

٢ - التحلِّي بمكارم الأخلاق:

قال سفيانُ الثَّوري: «زُتُّوا بالحديث بأنفسكم، ولا تتزيَّنوا بالحديث»^(٢).

وجديرٌ بالمحدث أن يفوق غيره في مكارم الأخلاق ومحاسن الشَّيم، كما كان سلفه

(١) علوم الحديث: ص: ٢١٤.

(٢) الجامع لأخلاق الراوي: (١/١٣٩).

من علماء الحديث، ليكون جديراً بالنسب، كما قال القائل:
أهل الحديث هم آل النبي وإن لم يضحبو نفسَه أنفاسه صحبوا

٣ - عدم التصديّ للتحديث قبل التأهل لذلك:

قال ابنُ الصلاح: «اختلِفَ في السنن الذي إذا بلغه استُحِبَّ له التصديّ لإسْماع الحديث والانتصاب لروايته. والذي نقوله: إنّه متى احتيجَ إلى ما عنده استُحِبَّ له التصديّ لروايته ونشره في أيّ سنن كان»^(١).

٤ - ما يفتقر إليه المحدث:

قال الإمام التّوويّ رحمه الله: «مما يُفتَقَرُ إليه من أنواع العلوم صاحبُ هذه الصنّاعة: معرفة الفقه والأصوليين، والعربية، وأسماء الرجال، ودقائق الأسانيد، والتاريخ، ومعاشرة أهل هذه الصنّعة، ومباحثتهم، مع حُسن الفكر، ونباهة الذّهن، ومداومة الاشتغال به، ونحو ذلك من الأدوات التي يُفتَقَرُ إليها»^(٢).

٥ - الإمساك عن التحديث عند خوف الاختلاط:

أخرج الخطيبُ البغداديُّ بسنده إلى ابن أبي ليلى قال: «كنا نجلس إلى زيد بن أرقم، فنقول: حدّثنا حدّثنا. فيقول: إنّا قد كبرنا ونسينا، والحديث عن رسول الله ﷺ شديد»^(٣).

قال الرّامهزُمريّ: «إذا تنهى العُمُرُ بالمحدث، فأعجب إليّ أن يُمسك في الثمانين، فإنّه حدّ الهَرَم، والتسبيح والاستغفار وتلاوة القرآن أولى بأبناء الثمانين»^(٤).

وقال التّوويّ: «وينبغي له أن يُمسك عن التحديث إذا حُشي عليه الهَرَمُ والحَرَفُ والتخليط، وروايته ما ليس من حديثه، وذلك يختلف باختلاف الناس»^(٥).

(١) علوم الحديث: ص: ٢١٣.

(٢) قواعد التحديث: ص: ٢٤٢.

(٣) الجامع لأخلاق الراوي: (٤٧٢/٢).

(٤) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي: ص: ٣٥٤.

(٥) إرشاد طلاب الحقائق: ص: ١٦٦ - ١٦٧.

٦ - توقير مَنْ هو أَوْلَى منه والدلالة عليه :

قال سفيانُ الثَّورِي لسفيان بن عُيَيْتَةَ : « ما لَكَ لا تَحَدِّثُ ؟ فقال : أما وأنتَ حَيٌّ فلا »^(١).

وقال يحيى بن مَعِين : « إِنَّ الَّذِي يَحَدِّثُ بِالْبَلَدَةِ وَبِهَا مِنْ هُوَ أَوْلَى بِالتَّحْدِيثِ مِنْهُ أَحْمَقُ »^(٢).

قال الثَّورِي : « ولا يَنْبَغِي لِلْمَحَدِّثِ أَنْ يَحَدِّثَ بِحَضْرَةِ مَنْ هُوَ أَوْلَى مِنْهُ بِذَلِكَ . وقيل : يَكْرَهُ أَنْ يَحَدِّثَ بِبَلَدٍ فِيهِ مِنْ هُوَ أَوْلَى مِنْهُ ، لَسِنَّةٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ .

ويَنْبَغِي لَهُ إِذَا التَّمَسَّ مِنْهُ مَا يَعْلَمُهُ عِنْدَ غَيْرِهِ ، فِي بَلَدِهِ أَوْ غَيْرِهِ ، بِإِسْنَادٍ أَعْلَى مِنْ إِسْنَادِهِ ، أَوْ أَرْجَحَ مِنْ وَجْهِ ، أَنْ يُعْلِمَ الطَّالِبَ بِهِ ، وَيُرْشِدَهُ إِلَيْهِ ، فَإِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ »^(٣).

٧ - توقير مجلس الحديث :

يُسْتَحَبُّ لِلْمَحَدِّثِ إِذَا أَرَادَ حُضُورَ مَجْلِسِ التَّحْدِيثِ أَنْ يَتَطَهَّرَ بِغُسْلٍ أَوْ وُضُوءٍ ، وَيَتَطَيَّبَ ، وَيَتَجَرَّرَ ، وَيَسْتَاكُ - كَمَا ذَكَرَهُ ابْنُ السَّمْعَانِيِّ - وَيُسْرَحَ لِحِيَّتَهُ ، وَيَجْلِسَ فِي صَدْرِ مَجْلِسِهِ مَتَمَكِّنًا فِي جُلُوسِهِ بَوَاقِرَ وَهَيْبَةٍ . وَقَدْ كَانَ الْإِمَامُ مَالِكٌ يَفْعَلُ ذَلِكَ فَقِيلَ لَهُ ، فَقَالَ : « أَحَبُّ أَنْ أُعْظَّمَ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَا أُحَدِّثُ إِلَّا عَلَى طَهَارَةٍ مَتَمَكِّنًا » . وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَحَدِّثَ فِي الطَّرِيقِ ، أَوْ وَهُوَ قَائِمٌ .

عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : « لَقَدْ كَانَ يَسْتَحَبُّ أَنْ لَا تُقْرَأَ الْأَحَادِيثُ إِلَّا عَلَى طَهَارَةٍ » .

وَعَنْ ضِرَّارِ بْنِ مُرَّةٍ قَالَ : « كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يَحَدِّثُوا عَلَى غَيْرِ طَهْرٍ » .

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ حَدِيثٍ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ فِي مَرَضِهِ ، فَجَلَسَ وَحَدَّثَ بِهِ ، فَقِيلَ لَهُ : وَدِدْتُ أَنَّكَ لَمْ تَتَعَنَّ ؛ فَقَالَ : « كَرِهْتُ أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مُضْطَجِعٌ ! » .

(١) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي : ص : ٣٥٢ .

(٢) الجامع لأخلاق الراوي : (١/٤٩٩) .

(٣) إرشاد طلاب الحقائق : ص : ١٦٧ .

وعن بشر بن الحارث أنّ ابن المبارك سئِلَ عن حديثٍ وهو يمشي فقال: «ليس هذا من توقيف العلم!».

وعن الإمام مالك قال: «مجالس العلم تُخْتَصَرُ بالخُشوع والسَّكينة والوَقار، ويُكره أن يقوم لأحدٍ» فقد قيل إذا قام القارئ لحديث رسول الله ﷺ لأحدٍ، فإنه يُكْتَبُ عليه خطيئةٌ.

فإن رَفَعَ أحدٌ صوته في المجلس زَبْرَهُ - أي انتَهَرَهُ - وزَجَرَهُ، فقد كان مالكٌ يفعل ذلك أيضاً ويقول: قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢] فَمَنْ رَفَعَ صوته عند حديثه، فكأنما رفع صوته فوق صوته.

ويُقْبَلُ على الحاضرين كلِّهم، فقد قال حبيب بن أبي ثابت: «إنَّ من السُّنَّةِ إذا حَدَّثَ الرجلُ القومَ، أن يُقْبَلَ عليهم جميعاً».

ويُفْتَحُ مَجْلِسُهُ وَيُخْتَمُهُ بتحميد الله تعالى، والصَّلَاةِ على النبي ﷺ، ودعاء يليق بالحال بعد قراءة قارئٍ حَسَنٍ الصوت شيئاً من القرآن العظيم، فقد روى الحاكم في «المُسْتَدْرَك» عن أبي سعيد قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا اجتمعوا تذاكروا العلم، وقرأوا سورة، ولا يُسْرَدُ الحديثُ سَرْدًا عَجَلًا يمنع فَهْمَ بعضه؛ كما رُوِيَ عن مالك أنه كان لا يستعجل ويقول: «أَجِبْ أن أفهم حديث رسول الله ﷺ» وأورد البيهقي في ذلك حديث البخاري عن عروة قال: جلس أبو هريرة إلى جنب حجرة عائشة وهي تصلي، فجعل يحدث، فلما قضت صلاتها قالت: «ألا تعجب إلى هذا وحديثه؟ إنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا كَانَ يُحَدِّثُ حَدِيثًا، لَوْ عَدَّهُ العَادُ أَحْصَاهُ»^(١).

٨ - الاهتمام بتدريس الحديث:

لتدريس الحديث الشريف ثلاثة طُرُقٍ عند العلماء:

أولها: السَّرْدُ: وهو أن يتلو الشيخُ المُسْمِعُ أو القارئُ كتاباً من كُتُبِ هذا الفنِّ، من دون تعرُّضٍ لمبَاجِئِهِ اللُّغوية والفقهية، وأسماء الرِّجال ونحوها.

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الزهد والرقائق، باب: الثبوت في الحديث، برقم: (٢٤٩٣).

وهذه الطريقة بالنسبة إلى الخواص المتبحرين، ليخصل لهم سماع الحديث،
وسلسلة روايته على عجالة؛ ثم إحالة بقية المباحث على شروحه؛ لأن ضبط الحديث مداره
اليوم على تتبع الشروح والحواشي.

وثانيها: طريق الحلّ والبحث: وهو أن يتوقف بعد تلاوة الحديث الواحد مثلاً
على لفظه الغريب، وتراكيبه العويصة، واسم قليل الوقوع من أسماء الإسناد، وسؤال ظاهر
الورود والمسألة المنصوص عليها، ويحلّه بكلام متوسط، ثم يستمر في قراءة ما بعدها.

وهذا الطريق بالنسبة إلى المبتدئين والمتوسطين ليحيطوا بالضروري في علم الحديث
علماء، ويستفيدوا منه على وجه التحقيق دزكاً وفهماً، وعلى هذا يسرحون أنظارهم في
شرح من شروح كتب الحديث غالباً، ويرجعون إليه أثناء البحث لحلّ الغصّال، ورفع
الإشكال.

وثالثها: طريق الإمعان: وهو أن يذكر على كلمة ما لها وما عليها، كما يذكر
مثلاً على كل كلمة غريبة، وتراكيب عويصة، شواهدا من كلام الشعراء، وأحوال تلك
الكلمة، وتراكيبها في الاشتقاق، ومواضع استعمالها؛ وفي أسماء الرجال حالات قبائلهم
وسيرهم، ويخرج المسائل الفقهية على المسائل المنصوص عليها، ويقص القصص
العجيبية، والحكايات الغربية بأدنى مناسبة وما أشبهها. فهذه الطرُق هي المنقولة عن علماء
الحرمين، قديماً وحديثاً.

أمّا هذا الطريق، فهو طريقة الفُصّاص القاصدين منه إظهار الفضل والعلم لأنفسهم
ونحوها والله أعلم^(١).

٩ - الاشتغال بالتصنيف والإنتاج العلمي:

وهو لمن توفّرت فيه الأهلية لذلك، فإنه يفتح له من مغاليق العلم، ويوسع أمامه من
مجاله ما لم يكن بحسبانه.

(١) انظر: «قواعد التحديث» ص: ٢٤٣ - ٢٤٤.

قال الإمام التّوّيُّ: «... وليشتغل بالتحريخ والتصنيف إذا استعدَّ لذلك وتأهَّل له»^(١).

وقال الخطيب البغدادي: «وقلَّ ما يتمهَّر في علم الحديث، ويقف على غوامضه، ويستبين الخفيَّ من فوائده إلَّا من جمَع متفرِّقه، وألَّف مُشْتتته، وضمَّ بعضه إلى بعض، واشتغل بتصنيف أبوابه، وترتيب أصنافه.

فإنَّ ذلك الفعل ممَّا يقوِّي النفس، ويثبت الحِفظ، ويُدكِّي القلب، ويشحذ الطبع، ويبسط اللِّسان، ويُجيد البيان، ويكشف المشبّهة، ويوضِّح الملتبس، ويكسب أيضاً جميل الذكر، ويخلِّده إلى آخر الدَّهر»^(٢).

قال الإمام التّوّي: «ليحذر [المصنّف] أن يُخرج إلى الناس تصنيفه إلَّا بعد تهذيبه وتحريره، وإعادة النظر فيه وتكريره. وليحذر من تصنيف ما لم يتأهَّل له. وينبغي أن يتحرَّى في تصنيفه العبارات الواضحة، والاصطلاحات السهلة»^(٣).

١٠ - العناية بطالب الحديث:

قال الإمام حسن البصري رحمه الله: «قدّموا إلينا أحداثكم، فإنهم أفرغ قلوباً، وأحفظ لِمَا سمعوا. فمن أراد الله عزَّ وجلَّ أن يتمَّ ذلك له أتمّه»^(٤).

يقول الشيخ أحمد محمّد نور سيف - حفظه الله تعالى -: «للمحدثين منهجٌ تربويٌّ سليمٌ في إعداد طالب العلم والحزص على مواهبه وملكاته، بتنميتها وصقلها، وحُسن استغلالها.

ومن ذلك استغلال ملكة الحفظ والفهم في وقتٍ مبكّرٍ من أعمار الطلّاب. ولقد أوّلوا ذلك عنايةً كبيرةً منذ نعومة أظفارهم؛ لأنَّهم أدركوا بحاسّة الفطرة أنَّ ملكة الحفظ لها فترةٌ

(١) إرشاد طلاب الحقائق: ص: ١٧٣.

(٢) الجامع لأخلاق الراوي: (٢/٤٢٢).

(٣) إرشاد طلاب الحقائق: ص: ١٧٥.

(٤) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي: ص: ١٩٢.

في سِنَّ الإنسان تكون متوقّدة، وقادرة على الحفظ والاستيعاب، من سِنَّ الخامسة إلى سِنَّ الخامسة عشرة.

فكانت تُسْتَعْلَقُ قديماً أحسن استغلال، في حفظ القرآن الكريم، والسنة النبوية، وعلوم الشريعة، والعلوم المساعدة لها، في شكل نَظْمٍ سريع الحفظ. فإذا احتاج إليه الطالبُ كان مخزوناً مفيداً لفهم العلوم واستيعابها. . . بعكس ما كانت تروّجُه النظريات التربوية، قبل أن تبتين خطأها ومخاطرها وأهدافها»^(١).

أشهر المصنّفات في آداب المحدث:

١ - الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: للحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (المتوفى سنة: ٤٦٣ هـ).

٢ - آداب طالب الحديث من «الجامع» للخطيب: للشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد.



(١) أدب المحدثين في التربية والتعليم: ص: ١٦١ - ١٦٥.

آداب كتابة الحديث

ذكر علماء الحديث آداب كتابة الحديث الشريف، وألتزم بها أصحاب هذا الشأن تطبيقاً لها في كتبهم ومصنفاتهم. أنقل هنا منها البعض باختصار:

١ - ينبغي الإتقان والضبط فيما يكتب مُطلقاً، لا سيما هذا الفن؛ لأنه بين إسناده ومُتنه.

والمُتن لفظُ رسول الله ﷺ، وتغييره يؤدي إلى أن يقال عنه ما لم يقل، أو يثبت حكم من الأحكام الشرعية بغير طريقه.

وأما الإسنادُ ففيه أسماء الرواة الذي لا يدخله القياس، ولا يستدك عليه سياق الكلام، ولا بالمعنى الذي يدك عليه باللفظ.

٢ - وقد اختلف الناس: هل الأولى ضبط كل ما يكتب، أو يُخصَّض الضبط بما يُشكل؟

فقبيل: يُضبط الكل؛ لأنَّ الإشكالَ يختلف باختلاف الناس، فقد يكون الشيء غير مُشكلٍ عند الكاتب ويكون مُشكلاً عند من يقف عليه ممَّن ليس له معرفة.

وقيل: إنما يُشكل ما يُشكل؛ فإنَّ في ضبط الكل عناء، وقد يكون بعضه لا فائدة فيه، لذا لا يتعنى بتقييد الواضح الذي لا يكاد يلتبس.

ومن أشد ما ينبغي أن يُعنى به أسماء البلاد الأعجمية والقبائل العربية، وأسماء الناس؛ لأنها سماعية، ولا مدخل للمعنى والدَّهن فيها^(١).

(١) انظر: «علوم الحديث»، ص: ١٦٥، و«الافتراح في بيان الاصطلاح»، ص: ٤١ - ٤٢، و«مناهج»

٣ - وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَكُونَ الْخَطُّ مُحَقَّقًا، وَقَدْ كُرِهَ الْخَطُّ الدَّقِيقُ مِنْ غَيْرِ عُدْرٍ، وَكَذَلِكَ التَّعْلِيقُ وَالْمَشَقُّ. وَجَعَلُوا أَعْلَامًا لِلْإِهْمَالِ وَالْإِعْجَامِ.

٤ - وَيَنْبَغِي فِي هَذَا كُلِّهِ أَنْ لَا يَصْطَلِحَ الْإِنْسَانُ مَعَ نَفْسِهِ اصْطِلَاحًا لَا يَعْرِفُهُ غَيْرُهُ، يَخْرُجُهُ بِهِ عَنْ عَادَةِ النَّاسِ.

٥ - وَإِذَا كَتَبَ: فَلَانُ بْنُ فَلَانٍ، وَكَانَ الْأَوَّلُ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمَعْبُودَةِ كَعَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَلَا دُبُّ أَنْ لَا يَجْعَلَ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى فِي أَوَّلِ سَطْرٍ، وَالتَّعْبِيدُ فِي آخِرِ مَا قَبْلَهُ، احْتِرَازًا عَنِ قَبَاحَةِ الصُّورَةِ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مَقْصُودٍ.

وَكَذَلِكَ الْحَكْمُ فِي قَوْلِهِ: رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَا تَجْعَلُ رَسُولَ فِي آخِرِ سَطْرٍ، وَاسْمَ اللَّهِ مَعَ الصَّلَاةِ فِي أَوَّلِ الثَّانِي.

٦ - وَإِذَا فُقِدَتِ الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الرَّوَايَةِ، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَتْرَكَهَا لَفْظًا.

قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ: «يُسْتَحَبُّ لِكَاتِبِ الْحَدِيثِ إِذَا مَرَّ بِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَكْتُبَ: «عَزَّ وَجَلَّ» أَوْ «تَعَالَى» أَوْ «سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى» أَوْ «تَبَارَكَ وَتَعَالَى» أَوْ «جَلَّ ذِكْرُهُ» أَوْ «تَبَارَكَ اسْمُهُ» أَوْ «جَلَّتْ عَظَمَتُهُ» أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

وَكَذَلِكَ يَذْكَرُ عِنْدَ ذِكْرِ النَّبِيِّ ﷺ «ﷺ» بِكُمَالِهِمَا، لَا رَمْزًا إِلَيْهِمَا، وَلَا مَقْتَصِرًا عَلَى أَحَدِهِمَا.

وَكَذَلِكَ يَقُولُ فِي الصَّحَابِيِّ: «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»، فَإِنْ كَانَ صَحَابِيًّا ابْنَ صَحَابِيٍّ قَالَ: «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا» وَكَذَلِكَ يَتْرَضَى وَيَتْرَحَّمُ عَلَى سَائِرِ الْعُلَمَاءِ وَالْأَخْيَارِ وَيَكْتُبُ. كُلُّ هَذَا وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَكْتُوبًا فِي الْأَصْلِ الَّذِي يَنْقُلُ مِنْهُ، فَإِنَّ هَذَا لَيْسَ رَوَايَةً، وَإِنَّمَا هُوَ دَعَاءٌ، وَيَنْبَغِي لِلْقَارِئِ أَنْ يَقْرَأَ كُلَّ مَا ذَكَرْنَاهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَذْكَورًا فِي الْأَصْلِ الَّذِي يَقْرَأُ مِنْهُ، وَلَا يَسَامُ مِنْ تَكَرُّرِ ذَلِكَ؛ وَمَنْ أَغْفَلَ هَذَا حُرِمَ خَيْرًا عَظِيمًا، وَفُوتَ فَضْلًا جَسِيمًا.



= المحدثين العامة والخاصة، ص: ٦٠-٦٨، «قواعد التحديث»، ص: ٢٤٦.

القسم الخامس تعريف أهم أنواع كتب الرواية

وقد صنّف المحدثون أنواعاً كثيرةً من كتب الرواية^(١)، أذكر أهمّها فيما يلي:

(١) الصّحاح

وهي الكتب التي التزم فيها أصحابها - حسب شروطهم، واستقراءهم - ذكّر الأحاديث الصحيحة، ولا يُلزَم من كوّنها التزموا ذلك أن يكونوا قد وفوا بشروط الصّحة المعتمدة عند جمهور المحدثين، إلّا أن التزامهم بذلك سببٌ لتسمية كتبهم بـ: «الصّحاح»، ولكن لم يستقم هذا بحسب واقع الحال إلّا للشيخين البخاري ومسلم، وأمّا سواهما فقد وقع في تصانيفهم الحسَنُ والضعيفُ، ومن أشهر هذه الكتب:

١ - صحيح البخاري: واسمه «الجامع الصحيح المسند المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه»: للإمام أبي عبد الله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري (المتوفى سنة ٢٥٦ هـ).

وهو أول ما صنّف في الحديث الصحيح، صنّفه البخاري على أبواب الفقه، وافتنّ البخاري في الصناعة الحديثية، وفي الترجمة للأبواب، كما أحسن الاستنباطات الكثيرة والفوائد الجليّة وغير ذلك مما يدلُّ على غزارة علمه، وعمق فهمه، هذا إلى جانب تحريره

(١) لمزيد الاطلاع على كتب الرواية وميزاتها ومناهج المؤلفين فيها؛ يُرجع إلى كتابنا: «مصادر الحديث ومراجعته: دراسة وتعريف» طبع دار ابن كثير - دمشق.

في الرجال والأسانيد، وبهذا احتلَّ «صحيح البخاري» المكان الأول بعد القرآن الكريم، فعكف الناس على دراسته وحفظه، كما اشتغل كثيرٌ من الأئمة في شرحه وبيان ما تضمَّنه من علوم وفوائد، فكان كتابُ البخاري محلَّ حفظ وعناية ودراسة وتقدير الأمة الإسلامية على مرِّ الزَّمان.

وقد انتقى البخاريُّ صحيحه من ستمئة ألف حديث، ولا شكَّ أنَّ معظم هذه الأحاديث كانت مدوَّنة في كتب المسانيد والمصنَّفات الحديثية الأخرى التي دوَّنها علماء القرن الثاني الهجري، وسَمِعَهَا البخاري عن شيوخه بأسانيدهم إلى مصنِّفيها، لذلك يعبَّر عن كيفية التحلُّل بألفاظ السَّماع، ومكث البخاريُّ في تصنيفه ست عشرة سنة، واقتصر فيه على الحديث الصحيح، وهو أوَّل من أفرد الصحيح، لكنه لم يستوعب الصحيح، فقد صرَّح بأن ما تركه من الحديث الصحيح أكثر مما أثبت لثلاث بطول الكتاب. ولا يدخل ما فيه من التعاليق والمتابعات والشواهد ضمن الصحيح.

وقد رتَّب البخاري أحاديث صحيحه على الموضوعات والأبواب، واعتنى بالفوائد الفقهية والثُّكات الحكمية؛ فاستخرج بفهمه من المتون معاني كثيرة فرَّقها في أبواب الكتاب بحسب تناسبها، ممَّا ييسِّر للفقهاء وطلَّابهم الرجوع إليها والاستنباط منها^(١)، وهي توضح سعة علم البخاري بفقهِ الحديث.

وجمیع ما في «صحيح البخاري» من الأحاديث الموصلة بلا تكرير (٢٦٠٢) حديثاً، ومن المتون المعلَّقة المرفوعة التي لم يصلها في موضعٍ آخر من الجامع (١٥٩) حديثاً، وجميع أحاديثه بالمكرَّر سوى المعلَّقات والمتابعات (٧٣٩٧) حديثاً، وجملة ما في الكتاب من التعاليق (٩٠٨٢) حديثاً، وجملة ما فيه من المتابعات (٣٤٤)، فجميع ما في الكتاب على هذا المكرَّر (٩٠٨٢) حديثاً، وهذا الرقم لا يشمل على ما في الكتاب من الموقوفات على الصَّحابة والمقطوعات عن التابعين فَمَن بعدهم^(٢).

(١) انظر: «هدى الساري»: ص ٦.

(٢) هدى الساري: ص ٤٦٨، ٤٧٠، ٤٧٨، وانظر: «أعلام المحدثين»: ص ٥٣ حاشية (٣).

● شرح صحيح البخاري :

- إعلام السُّنن في شروح صحيح البخاري : لأبي سليمان حَمْد بن محمد بن إبراهيم الخطَّابي (المتوفى سنة ٣٨٨ هـ).

- شواهد التوضيح والتصحيح : لجمال الدين ، محمد بن عبد الله بن مالك النحوي ، المعروف بابن مالك (المتوفى سنة ٦٧٢ هـ).

- الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري : لمحمد بن يوسف بن علي البغدادي المعروف بشمس الكِزْماني (المتوفى سنة ٧٨٦ هـ).

- التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح : لمحمد بن عبد الله بن بهادر المصري الشافعي ، المعروف ببدر الزَّرْكَشي (المتوفى سنة ٧٩٤ هـ).

- فتح الباري شرح صحيح البخاري : للحافظ أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني المصري الشافعي (المتوفى سنة ٨٥٢ هـ).

- عمدة القاري شرح صحيح البخاري : للإمام محمود بن محمد بدر العيني الحنفي (المتوفى سنة ٨٥٥ هـ).

- التوشيح على الجامع الصحيح : للحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السُّيوطي المصري الشافعي (المتوفى سنة ٩١١ هـ).

- إرشاد السَّاري إلى شرح صحيح البخاري : للشهاب أحمد بن محمد الخطيب القسطلاني (المتوفى سنة ٩٢٣ هـ).

- فيض الباري على صحيح البخاري : لمحدِّث العصر العالمة محمد أنور شاه الكشميري (المتوفى سنة ١٣٥٢ هـ).

٢ - صحيح مسلم: واسمُه : «المُسْنَدُ الْمُخْتَصَرُ مِنَ السُّنَنِ بِنَقْلِ الْعَدْلِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»: للإمام أبي الحسين، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (المتوفى سنة ٢٦١ هـ).

صَنَّفَ الإمامُ مسلمٌ صحيحَه على أبواب الفقه، وقد اختار أحاديث كتابه من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة، وتحزّى في الرجال والامتون، وجمع طرق الحديث الواحد في مكانٍ واحدٍ من كتابه مما يسهل الرجوع إليها واستنباط الأحكام منها. وهو جامعٌ لأقسام الحديث، لكن أحاديث التفسير فيه قليلة؛ لأنه لا يعوّل على الآثار الموقوفة على الصحابة والتابعين - ومعظمُ التفسير منقولٌ عنهم - بل شرطه الأحاديث المرفوعة، ولم يقع فيه من التعليقات سوى اثني عشر حديثاً.

ووضّح أنه وَضَعَ فيه ما أجمعوا عليه، وليس كلُّ الأحاديث الصحيحة عنده، «وعنى بذلك ما وجد عنده فيه شرائط الصحة المُجمَع عليها، وإن لم يظهر اجتماعها في بعض الأحاديث عند بعضهم». واستغرق تصنيفه خمس عشرة سنة، ويسوق الأحاديث برمتها من غير تقطيع، لكونه لم يقصد لما تصدّى له البخاري من استنباط الأحكام ليوّبها به عليه، ويقطع الحديث بسببها. ويبلغ عددُ حديثه (٤٠٠٠) حديثٍ سوى المكرّر، وقد قيل: إنه - يعني بالمكرّر - اثنا عشر ألف حديث، ولكن الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي رَقَمَ أحاديثه دون المكرّر منها فبلغت (٣٠٣٣) حديث. وبلغت عنده بالمكرّر (٥٧٧٧) حديث عدا المتابعات والشواهد التي تبلغ (١٦١٨) حديث، فيكون مجموعُ أحاديثه بالمكرّر في طبعة الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي (٧٣٨٨) حديث، وهو قريبٌ من عدد أحاديث «صحيح البخاري» بالمكرّر، فقد بلغت (٧٣٩٣) حديث على ما حرّره الحافظُ ابن حجر^(١). وأما حسب إحصاء فنسك فتبلغ أحاديث «صحيح مسلم» بالمكرّر (٥٧٨٨) حديث.

ويمتاز «صحيحُ مسلم» على «صحيح البخاري» بعدم تقطيعه الحديث وتكراره الإسناد

(١) الإمام مسلم ومنهجه في صحيحه: لمحمد عبد الرحمن الأحمد المحمّد: ص: ٨٨ - ٨٩ (أطروحة مكتوبة على الآلة مقدمة إلى الجامعة الزيتونية بتونس - ١٤٠٨ هـ، ١٩٨٨ م).

كما يفعل البخاريّ - ابتغاء بيان ما فيها من استدلالاتٍ فقهيةٍ - بل يجمع مسلمٌ المتونَ كلّها بطُرُقها العديدة في موضعٍ واحدٍ مما يُعين الطالبَ على الإحاطة بالحديث وطرقه، ويسوق المتونَ بتمامها وكمالها من غير اختصارٍ ولا تقطيعٍ، وإن وقع له ذلك فإنه يُنصُّ على أنه مختصرٌ، ويرتّب الأحاديثَ على طريقةٍ حسنةٍ، فيذكر المُجْمَل ثم المبيّن له، والمُشكِكَل ثم الموضّح له، والمنسوخ ثم الناسخ له، فيسهل بذلك على طالب العلم النظرُ في وجوهه.

وقد اقتصر مسلمٌ على ذكر الأحاديث المُسنّدة المرفوعة دون أقوال الصحابة والتابعين، ولم يُكثِر من التعاليق، فسائرُها اثنتا عشرة من المتابعات. وأعلى ما عند مسلم الرباعيات، وأدناه التساعيات، وقد فرّق مسلمٌ بين «حَدَّثنا» و«أخبرنا»، وهو لا يرى الرواية بالمعنى - بخلاف البخاريّ فإنه كان لا يفرّق بين «حَدَّثنا» و«أخبرنا» ويُجيز الرواية بالمعنى مطلقاً، ويقطّع الحديثَ من غير تنصيصٍ على اختصاره - . وقد رتّب مسلمٌ الأحاديثَ على الكتب - وهي أربعة وخمسون كتاباً - وقَسَمَ أحاديثَ الكتب إلى وحداتٍ موضوعيةٍ تصلح أن يُعتنَونَ لها بالأبواب، وتُوضَع لها التراجمُ المناسبةُ، حيث أنّ الإمامَ مسلماً لم يُترجم لها - أي لم يضع أولها عناوين دالة على محتواها - مثل صنيع البخاري. لذلك اجتهد شُرَاحُه في وضع تراجم الأبواب وأمثلهم عبارة الحافظ النَّووي، وزاد عليه الشيخُ شَيْبَرُ أحمد العثماني الدِّيُوبَنْدِيّ.

ومنهجُ الإمام مسلم في عرض أسانيده متنوّعٌ، فمرّة يسوق الحديثَ من طُرُقٍ عديدةٍ فيفرد كلّ سندٍ مع متنه، ويكون ذلك لزيادةٍ في المتون على بعضها أو لاختلاف سياقها عند الرواة. وأخرى يجمع الأسانيدَ إما بالعطف بين الشيوخ أو بتحويل الأسانيد برمز (ح) وإما بهما معاً ويسوق المتنَ بعدها، وثالثة: أن يذكر الأسانيدَ الأخرى لذلك المتن. وهذا المنهجُ في التنسيق ساعدَ على اختصار الكتاب وكشف عن نكاتٍ بديعةٍ في الإسناد خاصّةً، وأنه يوضّح اختلاف الرواة في الأسانيد والمتون زيادةً ونقصاً وتصحيحاً وهماً مع بيان اختلافهم في سياق المتون ببعض الألفاظ أو التقديم والتأخير أو الزيادة والنقص.

ومن الواضح أنّ ترتيب أحاديث الباب الواحد (المسألة الواحدة) لم يلتزم فيه مسلمٌ تقديمَ أحاديث أهل الطبقة الأولى أولاً ثم سوق المتابعات والشواهد إن وُجدت، بل يُعرف

ذلك من درجة توثيق الرواة في الأسانيد. فتميّز أحاديث أهل الطبقة الأولى - وهي الصحيح لذاته - وأحاديث الطبقة الثانية التي هي أخفُّ ضبطاً لكنها صحيحةٌ لغيرها، إذ شرطُ مسلمِ الصحةُ في كل ما خرَّج في كتابه «لم أخرج في كتابي هذا إلا ما أجمعوا عليه». «عرضتُ كتابي هذا على أبي زُرعة فما قال إنَّ له عِلَّةً فيه، فهذا الذي أخرجته. وبالطبع فإن العلة المقصودة هنا هي العلة القادحة»^(١).

● شروح «صحيح مسلم»:

- المُعلِّم بفوائد كتاب مسلم: لأبي عبد الله محمد بن علي بن عمر التَّميمي المازري (المتوفى سنة ٥٣٦ هـ).

- إكمال المُعلِّم بفوائد كتاب مسلم: للقاضي عياض بن موسى اليَحْضُبي السَّبْتي (المتوفى سنة ٥٤٤ هـ).

- صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسَّقَط: لأبي عمرو، عثمان بن عمرو الكردي الشافعي الدمشقي المعروف بابن الصَّلاح (المتوفى سنة ٦٤٣ هـ).

- المُفهِم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: لأبي العباس، أحمد بن عمر بن إبراهيم الأنصاري، المعروف بابن المُزَيِّن المالكي القُرطبي (المتوفى سنة ٦٥٦ هـ).

- المِنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج: للإمام محيي الدين أبي زكريا، يحيى بن شرف النَّوري الدمشقي الشافعي (المتوفى سنة ٦٧٦ هـ).

- إكمالُ إكمال المُعلِّم بفوائد كتاب مسلم: لمحمد خِلْفَة بن عمر الوشتاتي المالكي الأُبي (المتوفى سنة ٨٢٧ هـ). أكمل به شرح القاضي عياض.

- الدِّياج على صحيح مسلم بن الحجاج: للحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر الشافعي السَّيوطي (المتوفى سنة ٩١١ هـ).

(١) انظر: «أعلام المحدثين» ص: ١٨٠ - ١٨٢، و«بحوث في تاريخ السنة المشرفة» ص: ٣٢٦ - ٣٢٨.

- فتح المُلهِم في شرح صحيح مسلم: للعلامة شَيْبَر أحمد العثماني (المتوفى سنة ١٣٦٩ هـ).

٣ - صحيح ابن خُزَيْمَةَ: للإمام أبي بكر، محمد بن إسحاق ابن خُزَيْمَةَ بن المُغْبِرَة النِّسَابوري الشافعي (المتوفى سنة ٣١١ هـ).

صحيح البخاري ومسلم لم يشتملا على جميع الأحاديث الصحيحة التي وقعت لهما، بل تركا الكثير منها خارج كتابيهما لأسباب، أحدها: الحرص على تسجيل ما تمَّ الإجماعُ على صحته، فالإمام البخاري يقول: «لم أخرج في هذا الكتاب إلا صحيحاً، وما تركتُ من الصحيح كثير»^(١). والإمام مسلم يقول: «ليس كلُّ شيءٍ عندي صحيحٌ وضعته هنا (أي في كتابه الصحيح)، إنما وضعت هنا ما أجمعوا عليه».

إنَّ بقاء عدد كبير من الأحاديث الصحيحة خارجَ «الصحيحين» حَزَّكَ هِمَّةٌ مجموعة من علماء الحديث إلى جمعها والتصنيف فيها، وكان من أول هؤلاء الأئمة الحُفَظَ الإِمامُ ابنُ خُزَيْمَةَ في صحيحه، وسارَ على نهجه بعد ذلك تلميذه ابن حِبَّان في كتابه «التقاسيم والأنواع»، ثم جاء تلميذه الحاكم النيسابوري فألَّف كتابَه «المستدرک على الصحيحين»، وشرطُ هؤلاء هو رواية الصحيح المجرَّد من الحديث. ويقول العلامة أحمد شاكر عن هذه الكتب الثلاثة: «صحيح ابن خزيمة، والمسند الصحيح على التقاسيم والأنواع لابن حِبَّان، والمستدرک على الصحيحين للحاكم، هذه الكتب الثلاثة هي أهمُّ الكتب التي أُلِّفَتْ في الصحيح المجرَّد بعد الصحيحين للبخاري ومسلم»^(٢).

أمَّا «صحيح ابن خزيمة» فهو من أهمِّ الكتب الموثوقة في رواية الصحيح بعد البخاري ومسلم، وقد سَمَّاه - كما يروي الحافظُ ابنُ حجر: «المسند الصحيح بنقل العدل عن العدل من غير قطع في السند ولا جرح في الثَّقَلَة».

ويقول عنه تلميذه ابن حِبَّان: «ما رأيتُ على وجه الأرض من يحسن صناعة السُّنن

(١) انظر: «صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان» (٥/١).

(٢) انظر مقدمة: «صحيح ابن خزيمة» (١٩/١).

ويحفظ ألفاظها الصحاح وزياداتها، حتى كأن الشُّنَّ بين عينيه إلا محمد بن إسحاق»، وكان رحمه الله غايةً في الدِّقَّةِ والتروِّي. ويقول عنه السيوطي: «حتى إنه يتوقَّف في التصحيح لأدنى كلام في الإسناد، فيقول: (إن صَحَّ الخبر) أو (إن بُتَّ هذا)»^(١).

وابن خزيمة على علوِّ قدره في الدقة، وعلى ارتفاع قيمة كتابه في الصحة، لم يخل من شيءٍ من النقد، فقد قال فيه الحافظُ ابن كثير: «قد التزم ابنُ خزيمة وابن حبان الصِّحَّةَ، وهما خيرٌ من المستدرِك بكثير، وأنظف أسانيد ومتوناً، وعلى كلِّ حالٍ، فلا بُدَّ من النظر للتمييز، وكم في كتاب ابن خزيمة أيضاً من حديثٍ محكومٍ منه بصحته، وهو لا يرتقي عن رُتبة الحسن»^(٢).

٤ - صحيح ابن حِبَّان: أو «المُسْنَدُ الصَّحِيحُ عَلَى التَّقاسِيمِ وَالْأَنْوَاعِ مِنْ غَيْرِ وَجُودِ قَطْعٍ فِي سِنْدِهَا وَلَا ثُبُوتِ جَرَحٍ فِي نَاقِلِيهَا»: للإمام أبي حاتم محمد بن حِبَّان بن أحمد بن معاذ التَّمِيمِي الدَّارِمِي البُسْتِي، (المتوفى سنة ٣٥٤هـ).

اشتهر هذا الكتابُ باسم «صحيح ابن حِبَّان» لاشتراطه فيه الصحيح، وشرح ذلك بضرورة توفُّر خمسة أمورٍ في كلِّ شيخٍ من الرواة، ولا بُدَّ من توفُّرِها جميعها، وفقدان أحدها مدعاة لإهمال الحديث. وهذه الشروط هي:

- العدالة في الدين بالستر الجميل.
- الصدق في الحديث بالشهرة فيه.
- العقل بما يحدث في الحديث.
- العلم بما يُحيل من معاني ما يروي.
- تعرِّي خبره عن التدليس.

والأئمة يُجمعون على صحة حديث لمجرَّد روايته في «صحيح ابن حبان»، كما يروي ابنُ الصَّلَاح.

(١) تدريب الراوي: (٤٥/١).

(٢) عن الشيخ أحمد شاكر في مقدمة صحيح ابن حِبَّان: ص: ١١٣ نقلاً عن «فتح المغيِّث».

أمّا منهجه في تصنيف الكتاب فقد لجأ فيه إلى تقسيم السنن إلى أبوابٍ، وتقسيم الباب إلى أنواعٍ واشتمال النوع على أحاديثٍ، وغرضه من ذلك تيسيرُ حفظِ السنن لدى الناس؛ لأنَّ هذه الطريقة تسهل ذلك، وقد أعجب العلماء بقدرة الرجل على الترتيب المنطقي المُدعّم بعلم الأصول وعلم الكلام، ولكن هذا اللون من التصنيف المنطقي يستفيد منه من وعاهُ كلّه، أما القارئ العادي الذي يريد أن يستفيد منه فإنه لا يحصل على الفائدة المتوخّاة بسهولة، لذلك عمد ابنُ بلبان إلى تقريبه إلى الناس بإعادة تصنيفه على الأبواب الفقهية شأن سائر كتب السنن.

٥ - صحيح ابن السكّن: للحافظ أبي علي، سعيد بن عثمان بن سعيد ابن السكّن البغدادي المصري (المتوفى سنة ٣٥٣هـ).

قال الكتّاني: «ويُسمّى بـ: «الصحيح الممتقن» وبـ: «السنن الصحاح المأثورة عن رسول الله ﷺ»، ولكنه كتابٌ محذوفُ الأسانيد، جعله أبواباً في جميع ما يُحتاج إليه من الأحكام، ضَمَّنَهُ ما صَحَّ عنده من السنن المأثورة. قال: «وما ذكرته في كتابي هذا مُجَمَّلاً فهو ممّا أجمعوا على صحّته، وما ذكرته بعد ذلك ممّا يختاره أحدٌ من الأئمة الذين سمّيتهم، فقد بيّنتُ حُجَّتَهُ في قبول ما ذكره ونَسَبْتُهُ إلى اختياره دون غيره، وما ذكرته ممّا ينفرد به أحدٌ من أهل النقل للحديث فقد بيّنتُ علته، ودلّلتُ على انفراده دون غيره»^(١).

٦ - صحيح ابن عوَّانة: للحافظ يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم الإسفراييني الشافعي (المتوفى سنة ٣١٦هـ).

وصحيحه مخرّجٌ على «صحيح مسلم»، وله فيه زياداتٌ عديدة^(٢).

٧ - صحيح الإسماعيلي: للحافظ أبي بكر، أحمد بن إسماعيل الإسماعيلي الجرجاني الشافعي (المتوفى سنة ٣٧١هـ)^(٣).

(١) الرسالة المستطرفة: ص: ٢٥.

(٢) انظر: تعريفه في «المستخرجات» صفحة: (٢٥٢).

(٣) انظر: تعريفه في «المستخرجات» صفحة: (٢٥٢).

٨ - صحيح الحاكم النيسابوري «المعروف بـ «المُسْتَدْرَك»: للحافظ أبي عبد الله، محمد بن عبد الله بن محمد بن حمد بن حمدويه، بن نُعَيْم، الحاكم النيسابوري (المتوفى سنة ٤٠٥ هـ)^(١).

٩ - المنتقى، لابن الجارود (أي: «المنتقى المختار من السنن المُسنَّدة عن رسول الله ﷺ في الأحكام»): للحافظ أبي محمد، عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري (المتوفى سنة ٣٠٧ هـ).

قال الكتّاني: «وهو كالمستخرج على «صحيح ابن خزيمة» في مجلّد لطيف، وأحاديثه تبلغ نحو الثمانمائة، وتُبَيَّعَتْ فَلَمْ يَنْفَرِدْ عن الشيخين منها إلا بِبَسِيرٍ. وله شرح يُسَمَّى بـ: «المُرْتَقَى في شرح المُنتَقَى» لأبي عمرو الأندلسي»^(٢).

١٠ - المنتقى: للحافظ أبي محمد، قاسم بن أصبغ بن محمد بن يوسف البيّاني القُرْطُبي المالكي (المتوفى سنة ٣٤٠ هـ).

قال الكتّاني: «وهو على نحو كتاب «المنتقى» لابن الجارود، وكان قد فاته السَّماعُ منه، ووجده قد مات، فألّفه على أبوابٍ بأحاديث خَرَجَها عن شيوخه، قال أبو محمد ابن خَزَم: وهو خيرٌ انتقاءً منه»^(٣).

١١ - الأحاديث المُختارة ممّا ليس في الصحيحين أو أحدهما: للحافظ أبي عبد الله، محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن عبد الرحمن السَّعْدِي الدمشقي الصالح المعروف بـ: «الضياء المقدسي» (المتوفى سنة ٦٤٣ هـ).

وكان ممّن أفرد الصحيح في كتابه «الأحاديث المختارة» وهو المستخرج من الأحاديث المختارة ممّا لم يُخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما.

(١) انظر: تعريفه في «المستدركات» ص: (٢٥٦).

(٢) الرسالة المستطرفة: ص: ٢٥.

(٣) المرجع السابق: ص: ٢٥.

هذا الكتابُ الجليلُ هو تكملة لعمل البخاري ومسلم في إفراد الصحيح من الحديث بالتأليف، وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية والزركشي أنَّ تصحيحه أعلى مزية من تصحيح الحاكم صاحب «المستدرک». وقال الحافظ الذهبي عن درجة أحاديث المختارة: «هي الأحاديث التي تصلح أن يُحتجَّ بها سوى ما في الصحيحين».

وأسانيده تدور بين الصحة والحسن، وما يذكره من الضعيف فإنه من قبيل المتابعات والشواهد، وطريقته في هذا الكتاب هي أن يرتب الأحاديث على المسانيد وليس على الأبواب الفقهية مقدماً أحاديث العشرة المبشرين بالجنة، ثم يرتب أسماء الصحابة على حروف المعجم. ويذكر طُرُقَ الحديث الصحيحة من عدّة مصادر، ثم يذكر تخريجه في بقية الكتب الحديثية، ثم يتكلّم عن علّله مستفيداً بصورة واسعة من كتاب «العِلل» للإمام الدارقطني^(١).

١٢ - صحيح ابن الشَّرقي: للحافظ أبي حامد، أحمد بن محمد بن الحسن النيسابوري الشافعي من تلاميذ مسلم (المتوفى سنة ٣٢٥ هـ).

ذكره الحافظُ الذهبي في «تذكرة الحفاظ»، والتاج الشُّبكي في «طبقات الشافعية» وعبارته: «صنّف الصحيح وحجّ مرات»، قال الكتّاني: «وهو غير مشهور، وربّما يكون مخزّجاً على صحيح مسلم»^(٢).

١٣ - الإلزامات: للإمام أبي الحسن، علي بن عمر بن أحمد الدارقطني البغدادي الشافعي (المتوفى سنة ٣٨٥ هـ).

قال الكتّاني: «وهو أيضاً كالمستدرک على الصحيحين، جمع فيه ما وجده علي شرطهما من الأحاديث وليس بمذكور في كتابيّهما، وألزمهما ذكره، وهو مرتّب على المسانيد، في مجلّد لطيف»^(٣).

(١) انظر: «بحوث في تاريخ السنة المشرفة» ص: ٣٤٩ - ٣٥٠.

(٢) الرسالة المستطرفة: ص: ٢٤.

(٣) الرسالة المستطرفة: ص: ٢٣.

(٢) الجوامع

هي الكتب التي تكون مُرتَّبةً على الأبواب الفقهية، وتُوجدُ فيها جميعُ أقسام الحديث، من: أحاديث العقائد، والأحكام، والرِّقاق، وآداب الأكل والشُّرب، والسَّفَر، والقيَام، والقعود، والتفسير، والتاريخ، والسِّير، والفِتن، والمناقب، ولا تختلف كتبُ الجوامع عن عامة كتب السُّنن إلا أنَّ السُّنن تخلو - غالباً - من أبواب العقائد والفِتنِ والمناقب، وفيما يلي نذكر أسماء بعض الجوامع:

- ١ - جامع سفيان بن سعيد بن مسروق الثَّورِي الكُوفِي (المتوفى سنة ١٦٠ هـ).
- ٢ - جامع أبي محمد سفيان بن عُيَيْنَةَ الكُوفِي ثم المَكِّي (المتوفى سنة ١٩٨ هـ).
- ٣ - جامع مَعْمَر بن راشد الأَزْدِي البُضْرِي (المتوفى سنة ١٥٣ هـ).
- ٤ - جامع البُخَارِي: وهو معروفٌ بـ: «صحيح البخاري»: للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (المتوفى سنة ٢٥٦ هـ).
- ٥ - جامع مسلم: وهو معروفٌ بـ: «صحيح مسلم»: للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القُشَيْرِي النَّيسَابُورِي (المتوفى سنة ٢٦١ هـ).
- إلا أنَّ التفسير ليس فيه، فلا يُسمَّى عند بعضهم «الجامع».
- ٦ - جامع الترمذي: وهو ما يُسمَّى بـ: «سُنن الترمذي» أيضاً: للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (المتوفى سنة ٢٧٩ هـ).
- أُطْلِقَ عليه الاسمان، وهو أَحَقُّ بكونه جامعاً.

(٣) السُّنن

يُراد بها في اصطلاح المحدثين تلك الكتب التي تجمع أحاديث الأحكام المرفوعة

مرتبّة على أبواب الفقه، من: الطهارة، والصّلاة، والزّكاة إلى العتق... وتخلو - غالباً - من أبواب العقائد، والتاريخ، والفنّن، والمناقب. ولا يُذكر في كُتب السُّنن شيءٌ من الموقوفات والمَراسيل، فإنها لا تُسمّى (سُنّة) عند المحدثين، وإن ذُكر شيءٌ منها فهو للاستشهاد به لا غير.

وظهرت كتبُ السُّنن بعد «الموطّات»، ومدائرُ جمع الأحاديث فيها على العمل - أي عمل العلماء - ولو بعضهم بالحديث، وإن كان ضعيفاً، لكنها لا تُذكر شيئاً إلاّ بالحديث النبويّ بسنده، لذلك كانت مرتبّتها بصورة إجمالية أعلى من «المسانيد» و«المصنّفات»^(١).

والكتبُ باسم (السُّنن) كثيرةٌ جدّاً، نكتفي منها بتعريف ما يلي:

١ - سُنن ابن جُرَيْج، لأبي الوليد عبد الملك بن عبد العزيز، ابن جُرَيْج الرُّومي المَكِّي (المتوفى سنة ١٥١ هـ).

٢ - سُنن سعيد بن منصور؛ للإمام أبي عثمان، سعيد بن منصور المَرُوزي الخُرّاساني (المتوفى سنة ٢٢٧ هـ).

وهي من مَطَان «المُعْضَل» و«المتقطع» و«المُرْسَل».

٣ - سُنن أبي جعفر؛ للإمام أبي عثمان، سعيد بن منصور المَرُوزي الخُرّاساني (محمد بن الصباح الدَّولابي البغدادي) (المتوفى سنة ٢٢٧ هـ).

٤ - سنن الإمام الشافعي: للإمام محمد بن إدريس الشافعي (المتوفى سنة ٢٠٤ هـ).

وهي رواية أبي إبراهيم إسماعيل بن يحيى المُرّني الدَّارمي، ثم رواية أبي جعفر الطحاوي (المتوفى سنة ٣٢١ هـ).

٥ - سنن الدَّارمي: للإمام أبي محمّد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل الدَّارمي التَّميمي السَّمَرْقندي (المتوفى سنة ٢٥٥ هـ).

وقد اشتهرت هذه السُّنن عند المحدثين بالمُسند على اختلاف الاصطلاح؛ لأنها ليست

(١) انظر: مقدمة «إعلام الأنام شرح بلوغ المرام في أحاديث الأحكام» للدكتور عتر، ص: ١٥.

على ترتيب المسند، ذلك أنّ الكتاب مُقسَّم إلى كتبٍ وإلى أبوابٍ فقهية، ويشتَمِلُ كلُّ بابٍ على الأحاديث المتصلة به، ويمتاز بقلّة الرجال الضعفاء، وليس فيه أحاديثٌ مُنكَرَةٌ ولا شاذّةٌ، وإن كان فيه أحاديثٌ مُرسَلَةٌ وموقوفةٌ.

وكثيرون من رجال الحديث يعتبرون «سُننَ الدَّارِمِي» أحسنَ صححةً من «سُننِ ابنِ ماجه»؛ لأنَّ مؤلّفه أقدمُ زماناً، ورجال رُواتِهِ أَقلُّ ضَعْفاً، وكما قال الحافظُ ابن حجر: «ليس دونَ السُّننِ في الرُّتبة، بل لو ضُمَّ إلى الخمسة لكان أمثَلُ من ابنِ ماجه، فإنّه أمثَلُ منه بكثيرٍ»^(١).

٦ - سنن الترمذي: أو «الجامع الصحيح»: للإمام الحافظ أبي عيسى محمّد بن عيسى، بن سَوْرَةَ الترمذي (المتوفى سنة ٢٧٩ هـ).

صنّفه على أبواب الفقه، وهو المصنّف من أجمع كتب الحديث وأغزرها علماً وصناعةً حديثيةً، فقد أخرج فيه الترمذي: الصحيحَ والحسنَ والضعيفَ والغريبَ والمُعَلَّلَ وكشف عن علته، كما ذكر المُنكَرَ وبيّن وجه النكارة فيه، وتكلّم في فقه الأحاديث ومذاهب السلف وفي الرواة، وغير ذلك مما له صلةٌ بالحديث وبعلمه.

وقد جمع فيه الترمذي طريقةً شيوخه الإمام البخاري من حيث عنايةه بالفقه واستنباط الأحكام، وطريقةً مسلم بوضع الحديث في موضعه مهما تعدّدت رواياته وأسانيده إذ يحرص على جمع الروايات الإسنادية في صعيدٍ واحدٍ. ولكن الترمذي تفوّد عن البخاري ومسلم بوضع مصطلحاتٍ عليه والتعريب على مسائلٍ فقهيةٍ لم يشاركاه فيها، يُضاف إلى ذلك أنه كان يتكلّم على الأحاديث التي خرّجها حديثاً، مع الإشارة عقب كلّ حديثٍ إلى درجته من الصححة أو الحسن أو الضعف وإلى طرقه المختلفة، وإلى رجاله جرحاً وتعديلاً، مع التنبيه إلى ما في الأسانيد من عِلَلٍ.

يغلب على أحاديث هذا الكتاب طابعُ الصُّحّة، وفيه شيءٌ من الحسن وبعض الضعيف.

(١) تدريب الراوي: (١٧٣/١).

وموضوعات أحاديث هذا الكتاب لم تقتصر على أحاديث الأحكام فحسب، بل اشتملت أيضاً على الأحاديث المتصلة بالآداب والمواعظ والمناقب والتفسير، وتبلغ أحاديث الأحكام إلى مجموع أحاديث الكتاب ما هو في حدود النصف.

وراعى الترمذي في ترتيب أحاديث الأحكام أن يجيء بها مرتبةً على أبواب الفقه، ولهذا سُمِّي كتابه بالسُّنن. وكان في روايته لكل حديثٍ من حديث الأحكام يُورد الحديث، وما يناسبه من أحاديث أخرى ثم يبسط آراء الفقهاء في المسألة الفقهية التي يتناولها الحديث، ويُشير إلى عملهم بهذا الحديث.

رَتَّبَ الترمذي هذا الكتابَ على أساس الأبواب مستخدماً عنوان «أبواب» في الأحاديث المتعلقة بقضايا متعددة تشتمل على عدّة فروع، ومستخدماً عنوان «باب» في الأحاديث المتعلقة بقضيةٍ مُعيَّنة، ومثال ذلك قوله «أبواب الطهارة على رسول الله ﷺ»، و «باب ما جاء إنَّ مفتاح الصلاة الطهور»^(١).

● شرح «جامع الترمذي»:

- عارضة الأخوذِي في شرح سنن الترمذي: للقاضي أبي بكر، محمد بن عبد الله الإشبيلي المالكي، المعروف بابن العربي (المتوفى سنة ٥٤٣ هـ):

- النَّفْحُ الشُّذِي شرح جامع الترمذي: لأبي الفتح محمد بن محمد بن محمد اليعْمُرِي الشافعي، المعروف بابن سيّد الناس (المتوفى سنة ٧٣٤ هـ).

- شرح سنن الترمذي: للحافظ عبد الرحيم بن الحسين العراقي المصري الشافعي (المتوفى سنة ٨٠٦ هـ).

- قُوتُ الْمُفْتَذِي على جامع الترمذي: للحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر الشُّيُوطِي المصري الشافعي (المتوفى سنة ٩١١ هـ).

- تحفة الأخوذِي شرح جامع الترمذي: للشيخ محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المُبَارَكُفُورِي الهندي (المتوفى سنة ١٣٥٣ هـ).

(١) انظر: «موسوعة المصادر والمراجع» ص: ٣٢٥ - ٣٢٦.

- معارف الشُّنن: للمحدِّث الشيخ محمد يوسف البُتُوري (المتوفى سنة ١٣٩٧ هـ).

٧ - سنن أبي داود: للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق السُّجِسْتاني الأزدِي (المتوفى سنة ٢٧٥ هـ).

وهو من أُنْفَع كُتُب الحديثِ لمن يُعنى بأحاديث الأحكام في الحلال والحرام، حتى قال الإمام الغزالي بكفايته للمجتهد في الأحاديث^(١).

وقد صنَّفه أبو داود وانتقاه من خمسمئة ألف حديثٍ، عُني فيه بأحاديث الأحكام وجمَّعها عنايةً كبيرةً، ولَخَّص طريقتَه فيه بقوله: «وما كان في كتابي من حديثٍ فيه وَهْنٌ شديدٌ فقد بيَّنته، وفيه ما لا يَصِحُّ سنده، وما لم أذكرْ فيه شيئاً فهو صالحٌ، وبعضُها أصحُّ من بعضٍ».

وقد فَسَّر (الصَّالِح) بأنه قد يكون صحيحاً وقد يكون حَسَناً. وعُرف عن أبي داود أنه اطرح أحاديث المجروحين والضعفاء. وحين يروي حديثاً ضعيفاً يَبِّهه إلى ذلك.

كان أبو داود يتحرَّى الدَّقَّة في شروطه في الرجال مما جعل كتابه من الكتب الموثوقة، وقد سارَ في بعضها على شروط البخاري ومسلم، فوردت في كتابه أحاديثٌ صحيحةٌ أُخرجت في الصحيحين، كما وردت فيه أحاديثٌ صحيحةٌ على شرطهما، وإن لم تُخَرِّج فيهما.

ينقسم كتابُ أبي داود إلى خمسة وثلاثين كتاباً، فُرعت إلى أبواب (عدا ثلاثة منها لم ييُوب فيها أبواباً)، وبلغ عددُ الأبواب (١٨٧١) باباً. والكتابُ يشتمل على ما يزيد على (٥٠٠٠) حديث.

● شروح «سنن أبي داود»:

- معالم الشُّنن: لِحَمْد بن محمد بن إبراهيم الخَطَّابي (المتوفى سنة ٣٨٨ هـ).

(١) انظر: «المستصفى من أصول الفقه»: (٣٥١/٢).

- تهذيب سنن أبي داود: لمحمد بن أبي بكر الدمشقي المعروف بابن قَيم الجوزية (المتوفى سنة ٧٥١ هـ).

- شرح سنن أبي داود: للسراج عمر بن رسلان بن نصير البلقيني المصري الشافعي (المتوفى سنة ٨٠٥ هـ).

- مِرْقَاة الصُّعُود إلى سنن أبي داود: للحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (المتوفى سنة ٩١١ هـ).

- عَوْن المعبود شرح سنن أبي داود: لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي الهندي (المتوفى سنة ١٣٢٩ هـ).

- بذل المجهود في حلّ أبي داود: للشيخ خليل بن أحمد السهّارنقوري (المتوفى سنة ١٣٤٦ هـ).

- المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود: للشيخ محمود خطّاب السُّبكي المصري (المتوفى سنة ١٣٥٢ هـ).

٨ - سنن النَّسائي (المعروفة بـ «المجتبى»): للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النَّسائي (المتوفى سنة ٣٠٣ هـ)، وهي تُسمّى: «المجتبى».

وكتاب «المجتبى» هذا يسير على طريقة دقيقة تَجَمَّع بين الفقه وفنّ الإسناد، فقد رتّب الإمام النَّسائي رحمه الله تعالى أحاديث هذا الكتاب على الأبواب، ووضع لها عناوين تَبْلُغ أحياناً منزلةً بعيدةً من الدقّة، وجمع أسانيد الحديث الواحد في موطنٍ واحدٍ، وبذلك سلك النَّسائي أغمضَ مسالك المحدثين، وأجلّها في كتابه هذا، وهو معروف بشدّة تحرّيه في الحديث والرجال.

وهو من أوثق كتب الحديث، ويعدّه علماء الحديث أقلّ كتب السنن حديثاً ضعيفاً ورجلاً مجروحاً، ويقاربه في ذلك «سنن أبي داود» و«سنن الترمذي»، وهو يجمع بين

طريقتي مسلم والبخاري، فيهِتمّ في أن يرد الحديث في موقع واحدٍ إلا حين الضرورة التي تقتضي ذلك، كما يحرص في الوقت ذاته على استنباط قضايا فقهيّةٍ من الأحاديث مع بيان عللها.

وكان النَّسَائِيُّ قد صَنَّفَ هذا المسندَ موسعاً وقَدَّمه إلى أمير مدينة الرَّمْلَة فسأله الأميرُ: هل كلُّه صحيحٌ؟ فأجابهُ بأنَّ فيه الصحيحَ والحَسَنَ، فطلب منه تمييزها فتخيَّر منه مختصراً هو المشهور بين الناس والمُسَمَّى «المجتبى» أو «السُّنن الصغرى» تمييزاً عن الكتاب الموسع الذي سُمِّي «السُّنن الكبرى».

وكان النَّسَائِيُّ يتشدَّد في نقد الرجال، ويقال إنَّ له فيهم شروطاً أشدَّ من شروط البخاري ومسلم.

واشتملت «سُنن النسائي» على الصحيح، كما وقع فيها بعضُ الضَّعيف، وهو قليلٌ، وقد قال هو عن ذلك: «كتاب السنن كله صحيحٌ، وبعض معلولٌ» ولكنه لم يبيِّن علته، وهذا الكلامُ محمولٌ على الغالب.

● شروح سنن النسائي :

- زهر الرُّبِّي على المُجْتَبَى: للحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (المتوفى سنة ٩١١ هـ).

- حاشية السُّنْدِي على المُجْتَبَى: لأبي الحسن، محمد عبد الهادي السُّنْدِي الهندي (المتوفى سنة ١١٣٨ هـ).

- شروق أنوار المنن الكبرى الإلهية بكشف أسرار السنن الصغرى النَّسائية: للشيخ محمد المختار بن محمد بن أحمد مزيد الجنكي الشنقيطي.

- الفيض السَّمَائِي على سنن النَّسَائِيِّ: للشيخ محمد زكريا الكاندهلَوِيّ (المتوفى سنة ١٤٠٢ هـ).

٩- سنن ابن ماجه: للإمام أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، المعروف بابن ماجه (المتوفى سنة ٢٧٣ - أو ٢٧٥ هـ).

وقد اعتُبرَ هذا الكتابُ رابعَ السُّنَنِ، ومُتَمِّمَ الكُتُبِ السُّنَّةِ التي هي المراجعُ الأصولُ
للسُّنَّةِ النبويَّةِ، وكان المتقدِّمون يَعدُّونها خمسة، ليس فيها كتابُ ابن ماجه، ثم جَعَلَ بعضهم
«الموطأ» سادسها، ولمَّا رأى بعضُ الحفَّاظ كتابه كتاباً مفيداً قويَّ النفع في الفقه، ورأى من
كثرة زوائده أدرجه في الأصول وجعلوه آخرها منزلةً، فكمَّلَ به الكُتُبُ السُّنَّةِ، والسُّنَنِ
الأربعةُ بعد الصحيحين.

وقد رَتَّبَهُ ابنُ ماجه ترتيباً فقهياً وجعله في كتب ثم في أبواب (١٥٠٠) باب.
(٣٢) كتاباً، وبلَّغَ عددُ الأبواب (١٥٠٠) باب.

والأحاديث في «سنن ابن ماجه» فيها الضحيحُ والحسنُ، وفيها المُتَكَرِّرُ والموضوعُ،
ولكن على نُدرة. وقد بلَّغَ عددُ الأحاديث في هذا الكتاب (٤٣٤١) حديثاً، منها (٣٠٠٢)
حديثاً أخرجها أصحابُ الكُتُبِ الخمسة كلهم أو بعضهم في كتبهم، أمَّا القسمُ الأخيرُ الباقي
فقد اختلفت الآراء حوله، وبعضهم عدَّه ضعيفاً كُله كالحافظ المِزِّي الذي قال: «كُلُّ ما تفرَّد
به ابنُ ماجه عن الخمسة فهو ضعيفٌ»، ولكن الحافظ ابن حجر تَعَقَّبَ هذا الكلام وقال:
«إنَّ ابنَ ماجه انفرد بأحاديث كثيرة وهي صحيحة، فالأولى حمل الضعف على الرجال،
وقصده من ذلك أنَّ ضعف السند والرواية لا يلزم معه حكماً أن يكون الحديث ضعيفاً في
الواقع لاحتمال أن يكون زُوي من طريق آخر بإسناد صحيح، ولهذا يقول المحدثون: هذا
الحديث ضعيفٌ بهذا الاسناد^(١).

● شروح «سنن ابن ماجه»:

- الإعلام بسُنَّتِهِ عليه السلام: لعلاء الدين مُغلطاي بن قُليج (المتوفى سنة ٧٦٢ هـ).

- ما تَمَسَّ إلى الحاجَّةِ على سُنَنِ ابنِ ماجه: للسراج عمر بن علي المصري، المعروف
بـ: «ابن المُلقَّن» (المتوفى سنة ٨٠٤ هـ).

(١) انظر: «الرسالة المستطرفة» ص: ١٠، و «الإمام ابن ماجه وكتابه السُّنَنِ» للعلامة محمد عبد الرشيد
النعمانى، ص: ١٧٩.

- الدِّيَابِجَة فِي شَرْحِ سُنَنِ ابْنِ مَاجَه: لِلْكَمَالِ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الدَّمِيرِيِّ الشَّافِعِيِّ (المتوفى سنة ٨٠٨ هـ).
- مَصْبَاحُ الرُّجَاجَةِ فِي زَوَائِدِ ابْنِ مَاجَه: لِأَحْمَدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ إِسْمَاعِيلِ البُصَيْرِيِّ (المتوفى سنة ٨٤٠ هـ).
- مَصْبَاحُ الرُّجَاجَةِ عَلَى سُنَنِ ابْنِ مَاجَه: لِلْحَافِظِ جَلَالِ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الشَّيْطَوِيِّ (المتوفى سنة ٩١١ هـ).
- ١٠ - سُنَنِ الكَشِّي: لِلْإِمَامِ أَبِي مُسْلِمٍ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الكَشِّي (المتوفى سنة ٢٩٢ هـ).
- ١١ - سُنُنُ أَبِي بَكْرٍ الأَثَرَمِ: لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ هَانِئٍ، المَعْرُوفِ بِ: «الأَثَرَمِ» صَاحِبِ الإِمَامِ أَحْمَدَ (المتوفى سنة ٢٧٣ هـ).
هِيَ تَدُلُّ عَلَى إِمَامَتِهِ وَسَعَةِ حِفْظِهِ.
- ١٢ - سُنُنُ الخَلَّالِ: لِلْإِمَامِ أَبِي عَلِيِّ الحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الخَلَّالِ (المتوفى سنة ٢٤٢ هـ).
- ١٣ - سُنُنُ أَبِي قُرَّةَ: لِلْإِمَامِ مُوسَى بْنِ طَارِقِ اليماني الزبيدي، المَعْرُوفِ بِ: «أَبِي قُرَّةَ»، رَوَى عَنْهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ.
- ١٤ - سُنُنُ سَهْلِ بْنِ أَبِي سَهْلٍ: لِلْإِمَامِ أَبِي عَمْرٍو سَهْلَ بْنِ أَبِي سَهْلٍ الرَّازِيِّ (المتوفى في حدود ٢٤٠ هـ).
- ١٥ - سُنُنُ أَبِي الحَسَنِ: لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ عِيِيدِ أَبِي الحَسَنِ، وَقَدْ أَكْثَرَ البَيْهَقِيُّ مِنَ التَّخْرِيجِ عَنْهَا.
- ١٦ - سُنُنُ أَبِي بَكْرٍ: لِلْإِمَامِ أَبِي بَكْرٍ، مُحَمَّدَ بْنِ يَحْيَى الشَّافِعِيِّ الهَمْدَانِيِّ.
- ١٧ - سُنُنُ ابْنِ لَالٍ: لِلْإِمَامِ أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ، المَعْرُوفِ بِ: «ابْنِ لَالٍ» (المتوفى سنة ٣٩٨ هـ).
- ١٨ - سُنُنُ الدَّارِقُطْنِيِّ: لِلْإِمَامِ أَبِي الحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مَهْدِيِّ الدَّارِقُطْنِيِّ البَغْدَادِيِّ (المتوفى سنة ٣٨٥ هـ).

ألف الدارقطني هذا الكتاب ليتعقب فيه الأحاديث التي ذُكرت في (السُنن)، وفيها ما أخذ ومغامز، وقد عمل بها بعض الفقهاء، أو خفيت عللها على بعض المحدثين، فكشف الإمام الدارقطني ما فيها بمهارته الفائقة في هذا الفن الدقيق العويص.

فهو لم يؤلفه على غرار تأليف أبي داود والنسائي وابن ماجه وأمثالهم، الذين يُوردون في كل باب من «السُنن» أصح ما ثبت عندهم، وإنما ألفه على غرار كتابه الفذ العجيب «العلل» لكنه جمع في «السُنن» أحاديث الباب المعلولة في صعيد واحد، مع إبانة عللها ومطاعنها، ليقف عليها مَنْ جهلها، أو مَنْ لم يرها علة مانعة من العمل بالحديث، فيقتنع بها، أو يتتبع بها عند الموازنة والترجيح بين الحديثين الواردين في الباب، المتعارضين، أو الزائد أحدهما على الآخر زيادة ذات شأن في استنباط الحكم منها، فيُقدّم الراجح على المرجوح، والسليم على المجروح.

فخرج الكتاب بهذا الصنيع عن أن يكون أو يُذكر من كتب (السُنن) بالمعنى الاصطلاحي، فهي مؤلفة - في نظر مؤلفيها - لبيان ما عليه العمل، وكتابه مؤلف لبيان ما في السُنن من المغامز والعلل، فتباينت بُنية كتابه عن بُنيها مبانة شديدة، واختلفت الغاية من تأليفه عن الغاية من تأليفها، فحُقه أن يكون عنوانه واسمه: (السُنن المعلولة)، تغليبا لمضمون أكثر الكتاب على مضمون جزء يسير منه^(١).

● شروح سنن الدارقطني:

- التعليق المُنني على سنن الدارقطني: للشيخ أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي الهندي (المتوفى سنة ١٣٢٩ هـ).

١٩ - سنن أبي بكر النجار: للإمام أحمد بن سليمان (النَّجَّار) (المتوفى سنة ٣٤٨ هـ)، وكتابه في السُنن كبير.

٢٠ - سنن أبي إسحاق: للإمام إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل القاضي الأزدي البصري (المتوفى سنة ٢٨٢ هـ).

(١) انظر: «السنة النبوية وبيان مدلولها الشرعي» للشيخ أبي غدة، ص: ٢٣ - ٢٤.

٢١ - سُئِنُ أَبِي مُحَمَّدٍ: لِلإِمَامِ أَبِي مُحَمَّدٍ يَوْسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدِ البُصْرِيِّ (المتوفى سنة ٢٩٧ هـ).

٢٢ - سُئِنُ أَبِي القَاسِمِ: لِلإِمَامِ أَبِي القَاسِمِ هَيْبَةَ اللَّهِ بْنِ الحَسَنِ الرَّازِي الشَافِعِيِّ، الشَّهِيرِ بِاللُّكَّائِيِّ (المتوفى سنة ٤١٨ هـ).

٢٣ - السُّنَنِ الكُبْرَى: لِلإِمَامِ أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ الحَسَنِ البَيْهَقِيِّ الحُسْرُو جَزْدِي (المتوفى سنة ٤٥٨ هـ).

قال الكَتَّانِي: «ويُقَالُ لَهُ السُّنَنِ الكَبِيرُ، وَهِيَ عَشْرَةُ مَجَلِّدَاتٍ، وَهِيَ عَلَى تَرْتِيبٍ مَخْتَصَرِ المُزْنِيِّ، لَمْ يُصَنَّفْ فِي الإِسْلَامِ مِثْلَهَا، وَهِيَ مُسْتَوْعِبَةٌ لِأَكْثَرِ أَحَادِيثِ الأَحْكَامِ. وَعَلَيْهَا حَاشِيَةٌ لِلشَّيخِ علاءِ الدِّينِ عَلِيِّ بْنِ فخرِ الدِّينِ عِثْمَانَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُصطَفَى المَارَدِينِيِّ الحَنْفِيِّ المَعْرُوفِ بِابْنِ التُّرْكُمَانِيِّ (المتوفى سنة ٧٥٠ هـ) سَمَّاهَا «الجَوْهَرُ النَقِيُّ فِي الرَّدِّ عَلَى البَيْهَقِيِّ» فِي سِفَرٍ كَبِيرٍ، أَكْثَرُهَا اعْتِرَاضَاتٌ عَلَيْهِ، وَمِنَاقِشَاتٌ لَهُ وَمِبَاحِثَاتٌ مَعَهُ»^(١). وَقَدْ وُجِدَتْ فِي هَذِهِ الحَاشِيَةِ كَثِيرٌ مِنَ الأَخْطَاءِ العِلْمِيَةِ الفَاحِشَةِ، مِنْ تَوْثِيقِ الرِّوَاةِ المَجْرَّحِينَ، وَتَجْرِيحِ المَوْثُوقِينَ، وَتَطْوِيعٍ لِلأَدْلَةِ لِنُصْرَةِ مَذْهَبِهِ، أفسَدَ فِيهَا الكِتَابَ وَأَذْهَبَ رَوْنَقَهُ وَبِهَاءَهُ، وَصَفَاءَهُ، وَبَهْجَتَهُ، دَلَّتْ عَلَى جَهْلِهِ وَتَعْصَبِهِ وَتَحَامُلِهِ.

٢٤ - السُّنَنِ الصَغْرَى: لِلبَيْهَقِيِّ أَيْضاً.

كُتِبَ يَنْبَغِي أَنْ تُعَدَّ فِي (السُّنَنِ):

١ - كِتَابُ الأَثَارِ: لِلإِمَامِ أَبِي يَوْسُفَ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ القَاضِي (المتوفى سنة ١٨٢ هـ).

قال ابن مَعِينٍ: «لَيْسَ فِي أَصْحَابِ الرَّأْيِ أَكْثَرُ حَدِيثاً وَلَا أَثْبَتُ مِنْهُ».

٢ - كِتَابُ الأَثَارِ: لِلإِمَامِ مُحَمَّدَ بْنِ الحَسَنِ الشَّيْبَانِيِّ (المتوفى ١٨٩ هـ).

هَذَا الكِتَابُ نَظِيرُ كِتَابِهِ المَوْطَأُ، يَرُوي فِيهِ عَنِ الإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ أَحَادِيثَ مَرْفُوعَةً

(١) الرسالة المستطرفة: ص: ٣٣.

وموقوفةٌ ومُرسلَةٌ، ويكثرُ جدًّا عن إبراهيم التَّحَمِي شيخ الطريقة العراقية، ويروي فيه قليلاً عن نحو عشرين شيخاً سوى أبي حنيفة.

٣ - كتاب الأم: للإمام محمَّد بن إدريس الشافعي (المتوفى ٢٠٤ هـ)، رواية الربيع بن سليمان المرادي.

٤ - شرح معاني الآثار: للإمام أبي جعفر أحمد بن محمد الطَّحَاوي (المتوفى سنة ٣٢١ هـ).

وهو كتابٌ قيِّمٌ في المحاكمة بين أدلة المسائل الخلافية، يسوق فيه المؤلِّف بسنده الأخبار التي يتمسك بها أهلُ الخلاف في تلك المسائل، ويخرج من بحوثه بعد نقدها إسناداً أو متناً وروايةً ونظراً، بما يقتنع به الباحث المنصف المتبرِّئ من التقليد الأعمى، وليس لهذا الكتاب نظيرٌ في التفقه، وتعليم طُرُق التفقه، وتنمية ملكة الفقه.

كما امتاز هذا الكتابُ بمميزاتٍ لم تتوفَّر في أكثر الكتب الحديثية، منها:

- اشتماله على الكثير من الأحاديث وأثار الصحابة، والتابعين، وتابعيهم من أئمة الحديث والفقه، التي لم ترد في كتب الأحاديث الأخرى.

- كما أنه يروي الحديث فيه بأسانيد كثيرة وطُرُق مختلفة، وتوجد في بعض طُرُقها زياداتٌ قد لا توجد في كتب الآخرين.

- وفي بعض الأحيان تكون الرواية بإسنادٍ ضعيفٍ، أو يرد بطريق التذليس وعدم التصريح بالسماع، أو بطريق مُرسلٍ، أو منقطعٍ، أو موقوفٍ، في السند في كتب الآخرين، في حين نجد تلك الأحاديث لدى الطحاوي، بسندٍ قويٍّ وبالتصريح بالسماع، وبالسند المتصل أو المرفوع.

- أنه يذكر في ترجمة البابِ المسألةَ الفقهيةَ، ثم ينطلق برواية الأحاديث والآثار باعتبارها أدلةً للمسألة^(١).

(١) انظر «الإمام الطحاوي: الإمام المحدث الفقيه»: ص: ٢٢٩ - ٢٣٠.

٥ - تهذيب الآثار: للإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطَّبْرِي (المتوفى سنة ٣١٠ هـ).

بدأه بمسند أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وتحدّث في فقه الحديث واختلاف العلماء وحججهم، مات قبل تمامه.

٦ - كتاب الشريعة: للإمام أبي بكر محمد بن الحسين الأَجْرِي الشافعي (المتوفى سنة ٣٦٠ هـ).

٧ - معرفة السنن والآثار: لأبي سليمان حمّد بن محمّد البُسْتِي الحنطّابي (المتوفى سنة ٣٨٨ هـ) وهو صاحب «معالم السنن».

٨ - شرح السنّة: لمحيي السنّة أبي محمد الحسين بن مسعود الفَرّاء البَغَوِي (المتوفى سنة ٥١٦ هـ).

يشتمل الكتابُ على مختاراتٍ من الحديث من مرويات أهل العدالة والضبط من رواة الحديث، يشرحها المؤلّف شرحاً يقدّم فوائد شتى من حلّ مشكلاتٍ وتفسير غريبٍ وبيان حكم، وما إلى ذلك مما يتصل بسببِ بفقهِ الحديث.

(٤) المَوْطَات

في اللغة: (الموطّات) جمع: موطّأ، و(الموطّأ)، معناه: المسهّل المهيّأ، قال في «القاموس المحيط»: «وَطَّأه»: هَيَّأه، وَدَمَّتْه، وَسَهَّلْه، ك: (وَطَّأه).

وفي اصطلاح المحدثين: يُراد بها الكتب المرتّبة على الأبواب الفقهية، وهي تشتمل على الأحاديث المرفوعة والموقوفة والمقطوعة، وآراء بعض العلماء، ومذهبي الإمام والمؤلّف، وبعض فروعٍ على الحديث. فهو ك: «المُصنّف» تماماً، وإن اختلفت التسمية.

وكذلك لا تختلف «الموطّات» اصطلاحاً عن كتب «السنن» إلا أنّ «السنن» يلتزم فيها

ذِكْرُ «المرفوع» وما يأتي فيها من «الموقوف» و«المقطوع» فبالتمع لسبب التسمية:

والسَّبَبُ في تسمية هذا النوع من المؤلفات الحديثية بـ: «الموطأ» أنَّ مؤلِّفه وَطَّاه للناس، أي: سَهَّلَهُ وَهَيَّأَهُ لَهُمْ.

وقيل: إنَّ السَّبَبَ في تسمية الإمام مالكٍ كتابه بـ «الموطأ» ما رُوِيَ عنه أنه قال: عَرَضْتُ كِتَابِي هَذَا عَلَى سَبْعِينَ فُقَيْهًا مِنْ فُقَهَاءِ الْمَدِينَةِ، فَكَلَّمَهُمْ وَأَطَانِي عَلَيْهِ، (أي: وافقني عليه) فَسَمَّيْتُهُ «المَوْطَأً».

أشهر الموطآت:

١ - موطأ الإمام مالك: لإمام دار الهجرة مالك بن أنس الأصبحي (المتوفى سنة ١٧٩ هـ).

ألَّفَه الإمام مالك على الأبواب. وقد توخَّى فيه القويَّ من أحاديث أهل الحجاز، ولم يقتصر فيه على الحديث النبوي المرفوع إلى الرسول ﷺ، بل ذكر فيه أقوال الصحابة والتابعين، وقد بناه على نحو عشرة آلاف حديث، من مائة ألف حديث كان يحفظها، فكان ينظر فيه وينقِّحه حتى أصبح على ما هو عليه الآن، وفيه خمسمائة وعشرون حديثاً مرفوعاً للنبي ﷺ، وثلاثة آلاف أثر عن الصحابة وأقوال التابعين، وبلاغات مالك وأقواله، على ما ذكره أبو عمرو الدَّانِي^(١)، وقد استغرق في تصنيفه وتنقيحه وتحريره زمناً طويلاً، فقد عرض عمر بن عبد الواحد - صاحب الأوزاعي - الموطأ على مالك في أربعين يوماً، فقال: «كُتِبَ أَلْفُهُ فِي أَرْبَعِينَ سَنَةً، أَخَذْتُمُوهُ فِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا!؟ مَا أَقَلَّ مَا تَفْقَهُونَ».

وطريقة الإمام مالك في «الموطأ» أنه يذكر عنوانَ الباب ثم يذكر بعضَ الأحاديث مسندة إلى النبي ﷺ، ثم يذكر ما بلغه عن النبي ﷺ أو عن الصحابة والتابعين، وكثيراً ما يذكر فقَّهه في الموضوع بعد ذلك. كما ذكر هذا في (كتاب الطهارة) (في المستحاضة)، وفي (كتاب الجمعة) (باب ما جاء في الإنصات يوم الجمعة والإمام يخطب) وهذا يبيِّن واضحاً في أكثر كتابه.

(١) الرسالة المستطرفة: ص: ١٤.

لقد وَرَدَتْ في «الموطأ» مصطلحاتٌ عديدةٌ تُشير إلى عمل أهل المدينة، منها أقواله: «الأمر المجتمع عليه عندنا»، و«الأمر عندنا»، و«الأمر ببلدنا»، و«الشَّئَة عندنا»، و«السنة التي لا اختلافَ فيها عندنا»، و«هذا الذي لم يزل عليه أهل العلم ببلدنا..»^(١).

إنَّ الإمام مالكا قد فَرَّقَ بين إجماع فقهاء أهل المدينة بصورةٍ خاصَّةٍ وبين عملهم بصورةٍ أعمَّ، فإجماعُهُم هو من علمهم وليس العكس صحيحاً، إذ أن كثيراً من أعمالهم لم تكن من إجماع فقهاءهم. فإنَّ بعض المسائل المُختلفَ عليها، وبخاصة ما يتصل بالمعاملات، أصبحت من عمل أهل المدينة نتيجةً للسلطة القضائية فيها إذا اختارت رأياً من آراء فقهاء المدينة فطبَّقته في العمل، ولكن بعض هذه المسائل، وبخاصة ما يتصل منها بالعبادات، وهو مما لا يدخل تحت سلطان السلطة القضائية، أصبح من أعمالهم الشائعة نتيجةً لسلطان الفقهاء الاجتماعي إذ طبقوا هذه المسائل على أنفسهم، وأخذها الناسُ عنهم. وعلى هذا فإنَّ «الموطأ» من أهم المصادر في الحديث وفي الفقه، وفي إدراك منحي الإمام مالك في فهمه لعمل أهل المدينة، كما أنه في الوقت ذاته يُعدُّ موسوعةً ثقافيةً تشمل، بالإضافة إلى الحديث والفقه، على جوانب من التفسير ومن التاريخ.

وقد اختلف العلماء في منزلة «الموطأ» فبعضهم قدَّمه على الصحيحين، ومنهم من جعله في مرتبتهما، ومنهم من قال المرفوع المتَّصل الصحيح كأحاديث الصحيحين، وما سوى المرفوع المتصل يُعتبر فيه ما يُعتبر بغيره من الحديث. ورأى آخرون أنَّ «الموطأ» يأتي في منزلة بعد «صحيح مسلم». وقد يكون هذا القول هو الأرجح والصواب.

روايات «الموطأ»:

ل: «الموطأ» رواياتٌ كثيرةٌ، من أشهرها:

رواية الإمام يحيى بن يحيى اللَّيْثي الأندلسي (المتوفى سنة ٢٣٤ هـ)، وهي التي اعتمدها الأئمة الحُفَّاظُ، والمنتشرة في المغرب والبلاد العربية، قال الكَتَّاني: «وعن مؤلفها

(١) يُرجع لتفسير هذه المصطلحات؛ إلى كتابنا: «موسوعة علوم الحديث وفنونه»، طبع دار ابن كثير، دمشق.

فيها روايات كثيرة، أشهرها وأحسنها: رواية يحيى بن يحيى بن كثير الليثي الأندلسي، وإذا أطلق في هذه الأعصار موطأ مالك فإنما ينصرف لها»^(١).

وهي مطبوعة.

- ومنها: رواية الإمام أبي عبد الله محمد بن الحسن بن فزّقد الشيباني (المتوفى سنة

١٨٩ هـ).

ويمكن القول: إن «موطأ محمد» مصنف حديث الحجازيين ورأي وأثر العراقيين، وهو إلى كونه في الفقه المقارن بين المذهب المالكي والحنفي، فهو يُعنى برواية محمد بن الحسن عن شيخه أبي حنيفة هكذا رُفِعاً أو وقفاً، والتي تُعَدّ قسماً من «مسند أبي حنيفة» الذي ينفرد به صاحبه محمد بن الحسن.

كما أنّ «موطأ محمد» يطلع على اجتهاداته في المذهب أصولاً وفروعاً ومخالفته شيخه وصاحبه أبا يوسف.

وهي مطبوعة.

- ومنها: رواية الإمام أبي مُصْعَب، أحمد بن أبي بكر القاسم بن حارث الزُّهري المدني قاضي المدينة (المتوفى سنة ٢٤٢ هـ).

قال العلاءي: «روى الموطأ عن الإمام مالك جماعة كثيرة وبين رواياتهم اختلاف من تقديم وتأخير، وزيادة ونقص، ومن أكبرها وأكثرها زيادات «موطأ أبي مُصْعَب» أحمد بن أبي بكر الزهري، نحو مائة حديث، وهو آخر من روى عن مالك. قال الدارقطني: أبو مصعب ثقة في الموطأ، وقَدّمه على يحيى بن بُكَيْر».

وهي مطبوعة.

- ومنها: رواية الإمام أبي زكريا يحيى بن عبد الله بن بُكَيْر المصري (المتوفى سنة

(١) الرسالة المستنطرة: ص: ١٣.

٢٣١ هـ)، قال الضَّبِّي: «قال بقي بن مخلد: سمع يحيى بن بكير (الموطأ) سبع عشرة مرة من مالك»^(١).

وهي مطبوعة.

- ومنها: رواية الإمام أبي محمد سُؤيد بن سعيد بن سهل الحَدَثاني الهَرَوِي (المتوفى سنة ٢٤٠ هـ).

- ومنها: رواية الإمام سعيد بن كثير بن عُفَيْرِ المِصْرِي (المتوفى سنة ٢٢٦ هـ)^(٢).
وهي مفقودة.

- ومنها: رواية الإمام أبي يحيى مَعْن بن عيسى المَدَنِي (المتوفى سنة ١٩٨ هـ)^(٣).
- ومنها: رواية الإمام عليّ بن زياد التُّونسي (المتوفى سنة ١٨٣ هـ).
وهي مطبوعة.

- ومنها: رواية الإمام عبد الرحمن بن القاسم (المتوفى سنة ١٩١ هـ)، تلخيصُ عليّ بن محمد القابسي (المتوفى سنة ٤٠٣ هـ).

قال الكَتَّانِي: «ولأبي الحسن علي بن محمد بن خلف المَعَاْفِرِي القَرَوِي القابسي، نسبة إلى (قابس) مدينة بإفريقية - تونس - بالقرب من (المهدية) المالكي الضرير المتوفى بالقيروان سنة ثلاث وأربعمائة، كتاب «المُلَخَّص» - بكسر الخاء - ذكره عياض في «فهرسته» جَمَعَ فيه ما اتصل إسنادُه من حديث مالك في «الموطأ» رواية عبد الرحمن بن القاسم المصري. قال أبو عمرو الدَّانِي: وهو خمسمائة حديث وعشرون حديثاً. وقال غيره: هو عليّ صِغَر حججه جيّد في بابِه»^(٤).

(١) بغية الملتمس: ص: ٦٥.

(٢) ذكرها الحافظ ابن حجر في «المجمع المؤسّس» (٣٧٥ / ٢).

(٣) ذكرها الحافظ ابن حجر في «المجمع المؤسّس» (٣٨٥ / ٢).

(٤) الرسالة المستطرفة: ص: ١٤.

- ومنها: رواية الإمام عبد الله بن مسلمة القَعْنَبِيِّ (المتوفى سنة ٣٢١ هـ).

قال الكَتَّانِي: «وأكبرها رواية عبد الله بن مسلمة القَعْنَبِيِّ»^(١).

- ومنها: رواية الإمام أبي خُذَافَةَ أحمد بن إسماعيل السَّهْمِي (المتوفى سنة ٢٥٩ هـ).

قال بقي بن مخلد: «وهو آخر من روى عنه «الموطأ» من أصحابه»^(٢).

٢ - موطأ ابن أبي ذئب: للإمام أبي الحارث، محمد بن عبد الرحمن بن المُعْبِرَة بن

الحارث، (المتوفى سنة ١٥٨ هـ).

قال الكَتَّانِي: «وقد صَنَّفَ ابن أبي ذئب في المدينة «موطأ» أكبر من «موطأ مالك» حتى

قيل لمالك: ما الفائدة من تصنيفك؟ ما كان لله بقي»^(٣).

٣ - موطأ إبراهيم بن أبي يحيى: للإمام أبي إسحاق، إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى

سَمْعَانَ الأَسْلَمِي (المتوفى سنة ١٨٤ هـ).

قال عبد الله بن المبارك: «كان مجاهراً بالقَدَر، وكان صاحبَ تدليس». وكان الشافعي

يَخْتَجُّ بحديثه ويقول: «حَدَّثني من لا أتهم». قال الذهبي: «وصَنَّفَ (الموطأ) وهو كبير،

أضعاف (موطأ الإمام مالك)»^(٤).

٤ - الموطأ الصغير: للإمام عبد الله بن وَهْبِ المِصْرِي (المتوفى سنة ١٩٧ هـ):

وله موطآن: أحدهما كبير، والآخر صغير. قال أحمد بن صالح الحافظ: «حَدَّث ابن

وَهْب بمائة ألف حديث». وقال الذهبي: «موطأ ابن وَهْب كبير لم أَرَهُ»^(٥).

٥ - موطأ إسماعيل القاضي: للإمام أبي إسحاق، إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل

البصري المالكي، (المتوفى سنة ٢٨٢ هـ).

(١) الرسالة المستطرفة: ص: ١٤.

(٢) بغية الملتبس: ص: ٩١.

(٣) الرسالة المستطرفة: ص: ٩.

(٤) سير أعلام النبلاء: (٨/٤٥٠).

(٥) سير أعلام النبلاء: (٩/٢٢٥).

قال الخطيب البغدادي: «كان عالماً مُتْقِناً فقيهاً، شرح المذهب المالكي واحتج له وصنّف. ثم صنّف (الموطأ) وألّف كتاباً في الرد على محمد بن الحسن الشيباني، يكون نحو مائتي جزء ولم يكمل»^(١).

● شروح الموطأ للإمام مالك:

- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: للحافظ يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي المالكي (المتوفى سنة ٤٦٣ هـ).

- الاستذكار لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنته الموطأ من معاني الرأي والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار: لابن عبد البر أيضاً.

- المتتقى شرح موطأ إمام الهجرة مالك بن أنس: لأبي الوليد، سليمان بن خلف بن سعد الباجي الأندلسي (المتوفى سنة ٤٧٤ هـ).

- القبس في شرح موطأ مالك بن أنس: لأبي بكر محمد بن عبد الله بن محمد المالكي ابن العربي (المتوفى سنة ٥٤٣ هـ).

- تنوير الحوائك شرح على موطأ مالك: للحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (المتوفى سنة ٩١١ هـ).

- أنوار الكواكب أبهج المسالك بشرح موطأ الإمام مالك، أو شرح الزرقاني: لأبي عبد الله، محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني (المتوفى سنة ١١٢٢ هـ).

- المُسَوَّى شرح الموطأ: للإمام أحمد بن عبد الرحيم، المعروف بشاه ولي الله الدهلوي (المتوفى سنة ١١٧٦ هـ).

- دليل السالك إلى موطأ مالك: لمحمد حبيب الله بن ميايأبي الجكني الشنقيطي (المتوفى سنة ١٣٦٣ هـ).

(١) ذكره الحافظ الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٢٠٣/١٨)، والكتاني في «الرسالة المستطرفة» ص: ٤٠.

- التعليق الممجد على موطأ الإمام محمد (برواية محمد الشيباني): للإمام أبي الحسنات عبد الحي اللكنوي (المتوفى سنة ١٣٠٤ هـ).

- أوجز المسالك إلى موطأ مالك: للمحدث الشيخ محمد زكريا الكاندهلوي (المتوفى سنة ١٤٠٢ هـ).

(٥) المصنّفات

لغةً: (المُصنَّفَات) جمعُ (المُصنَّف)، وهو اسمُ مفعولٍ من (الصَّنَف)، وهو: التَّوَعُّ والصَّرْبُ.

وفي الاصطلاح: يُراد بها الكتبُ المرتَّبة على الأبوابِ الفقهية، وتشمِلُ أحاديثها على (المرفوع)، و(الموقوف)، و(المقطوع)، أي: فيها الأحاديثُ النبوية، وأقوالُ الصحابة، وفتاوى التابعين، وفتاوى أتباع التابعين أحياناً.

الفرق بين «المُصنَّفَات» و«السُّنن»:

«المُصنَّفَات» تشتمل على الأحاديث المرفوعة والموقوفة والمقطوعة، على حين أنَّ «السُّنن» لا تشتمل على غير الأحاديث المرفوعة إلا نادراً؛ لأن الأحاديث الموقوفة والمقطوعة لا تُسمَّى في اصطلاحهم «سُنناً».

وما عدا هذا الفارق فإنَّ «المُصنَّفَات» و«السُّنن» مُتشابهان كلَّ التشابه.

أشهر المصنَّفَات:

١ - مُصنَّف وَكَيْع بن الجَرَّاح: للإمام أبي سفيان، وكيع بن الجَرَّاح بن مَلِيح الرُّوَاسِي الكوفي (المتوفى سنة ١٩٦ هـ).

٢ - مُصنَّف حَمَّاد بن سَلَمَة: للإمام أبي سَلَمَة، حَمَّاد بن سلمة بن دينار الربعي مولاهم البصري البزار (المتوفى سنة ١٦٧ هـ)^(١).

(١) ذكره الحافظ الذهبي «في سير أعلام النبلاء» (٢٠٣/١٨).

٣ - مُصَنَّفُ أَبِي الرَّبِيعِ: للإمام أبي الربيع سليمان بن داود العتكي البصري (المتوفى سنة ٢٣٤ هـ).

٤ - مُصَنَّفُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: للإمام أبي بكر عبد الرزاق بن همام الحميري الصنعاني (المتوفى سنة ٢١١ هـ).

رَتَّبَ فِيهِ فِيهِ الْأَحَادِيثَ عَلَى الْكُتُبِ وَالْأَبْوَابِ الْفَقْهِيَّةِ، وَأَدْخَلَ فِي هَذِهِ الْكُتُبِ عَشْرَاتٍ مِنَ الْأَبْوَابِ الَّتِي تَكْشِفُ عَنْ مَضَامِينِ الْمَوْضُوعِ. فَلَمَّا ذَكَرَ عَلَى سَبِيلِ الْمَثَالِ كِتَابَ الصِّيَامِ أَدْرَجَ فِيهِ هَذِهِ الْأَبْوَابَ: بَابُ مَتَى يُؤْمَرُ الصَّيْبِيُّ بِالصِّيَامِ، بَابُ الصِّيَامِ، بَابُ فَضْلِ مَا بَيْنَ رَمَضَانَ وَشَعْبَانَ، بَابُ أَصْبَحَ النَّاسُ صِيَاماً وَقَدْ رُئِيَ الْهَلَالُ، بَابُ كَمْ يَجُوزُ مِنَ الشُّهُودِ عَلَى رُؤْيَةِ الْهَلَالِ، بَابُ الْقَوْلِ عِنْدَ رُؤْيَةِ الْهَلَالِ، بَابُ الْمَسَافِرِ يَقْدَمُ فِي النَّهَارِ وَالْحَائِضُ تَطْهَرُ فِي بَعْضِهِ، بَابُ النَّصْرَانِيِّ يُسَلِّمُ فِي بَعْضِ شَهْرِ رَمَضَانَ، بَابُ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ مِنَ الشُّكِّ... الخ.

ويظهر من هذا أنَّ الإمام عبد الرزاق رَتَّبَ كِتَابَهُ تَرْتِيباً حَسَنًا، وَكَانَ بِذَلِكَ قَدْوَةً لِكَثِيرٍ مِمَّنْ جَاءَ بَعْدَهُ كَالْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ وَأَصْحَابِ السُّنَنِ وَغَيْرِهِمْ.

ذَكَرَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي هَذَا الْكِتَابِ آرَاءَ وَفَتَاوَى كَثِيرٍ مِنْ مَشَايخِهِ، وَبِذَلِكَ حَفِظَ لَنَا أَقْوَالَهُمْ مِنَ الصِّيَامِ، وَمِنْ مَشَايخِهِ الَّذِينَ ذَكَرَ آرَاءَهُمْ: سَفِيَانُ بْنُ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ، وَمَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ.

كَمَا حَفِظَ لَنَا هَذَا الْكِتَابُ الْكَثِيرَ مِنْ أَقْوَالِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، رَوَى فِيهِ عَدَدًا مِنَ الْأَحَادِيثِ الزَّائِدَةِ عَلَى الْكُتُبِ السِّتَةِ وَلَكِنَّهُ لَمْ يَتَّقِدْ بِالصَّحَّةِ، وَإِنَّمَا رَوَى أَيْضًا الضَّعِيفَ، كَالْمَرَّاسِيلِ، وَرَوَى كَذَلِكَ عَنِ الْمُتَّبِعِينَ وَالْمَجَاهِيلِ، كَمَا أَنَّهُ رَوَى عَنْ بَعْضِ الضَّعَفَاءِ وَالمُتْرُوكِينَ، مِثْلَ: إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي يَحْيَى الْأَسْلَمِيِّ، وَثَوِيرَ بْنِ أَبِي فَاخْتَةَ، وَجَابِرَ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ، وَجُوَيْرَ بْنَ سَعِيدٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ زِيَادِ بْنِ سَمْعَانَ، وَعَبْدَ الْكَرِيمِ بْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ، وَوَيْثَ بْنَ أَبِي سَلِيمٍ، وَمُحَمَّدَ بْنَ السَّائِبِ الْكَلْبِيِّ، وَيَزِيدَ بْنَ أَبِي زِيَادٍ، وَغَيْرِهِمْ، وَقَامَ بِشَرْحِ بَعْضِ الْأَلْفَاظِ الْغَرِيبَةِ.

٥ - مُصَنَّف ابن أبي شَيْبَةَ: للإمام أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، إبراهيم بن عثمان الكوفي (المتوفى سنة ٢٣٥ هـ).

لا يُوجَد هناك فرقٌ كبيرٌ بين «مصنّف عبد الرزّاق» و«مصنّف ابن أبي شيبة» من حيث الترتيب، ومن حيث المادة أيضاً، فقد رتّب ابنُ أبي شيبة المصنّف على الكتب الفقهية، ووضع لها أبواباً تكشف مضامينَ الأحاديث والآثار التي رواها، وقد تابع في ذلك عبد الرزّاق، إلا أنّ «مصنّف عبد الرزّاق» أكثر ترتيباً وأقل أبواباً، فقد نجد في «مصنّف ابن أبي شيبة» بعض الكتب التي تفتقر إلى الترتيب ككتاب الفتن والأمرء والزهد، كما أننا نجد بعض الأبواب في غير مظهرها. ومن الأمور التي تابع فيها «مصنّف عبد الرزّاق» أنه ذكر آراء وفتاوى كثير من الصحابة والتابعين، وشيئاً من حياتهم وأخبارهم.

كما أنه لم يتقيّد بالصحيح، وإنما روى أيضاً الحسنَ والضعيفَ والمُنكَّرَ والمتروكَ، شأنه في ذلك كشأن عبد الرزّاق في مصنّفه. وتُوجَد فيه أيضاً بعضُ الأحاديث الزائدة على الكتب الستة.

وممّا يلاحظ على «مصنّف ابن أبي شيبة» أنه لم يتدخّل في شرح أو تعليق كما فعل عبد الرزّاق في مواضع من مصنّفه.

٦ - مُصَنَّفُ بَقِي بن مَخْلَد القُرْطُبي (المتوفى سنة ٢٧٦ هـ).

(٦) المَسَانِيد

في اللغة: «المسانيد» جمعُ مُسْنَدٍ، والمُسْنَدُ: اسمُ مفعولٍ من «أَسْنَدَ» بمعنى «أضاف» أو (نَسَبَ) والمُسْنَدُ من الحديث: ما أُسْنِدَ إلى قائله^(١).

وفي الاصطلاح: هي الكتبُ التي لم تُرتَّب على الأبواب الفقهية؛ بل موضوعها جعلُ

(١) القاموس المحيط.

حديث كُلِّ صحابيٍّ على حِدَةٍ صحيحاً كان، أو حَسَنًا، أو ضَعِيفاً مُرْتَبِينَ على حروف الهِجَاء، أو على القبائل، أو السابقة في الإسلام، أو الشَّرَافَة النسبية، أو غير ذلك، وقد يقتصر فيها على أحاديث صحابيٍّ واحدٍ كَمُسْنَدِ أَبِي بكر الصِّدِّيقِ، أو أحاديث جماعةٍ منهم كَمُسْنَدِ الأربعة، أو العشرة، أو طائفةٍ مخصوصةٍ جَمَعَهَا وصفٌ واحدٌ، كَمُسْنَدِ المُقَلِّينَ، ومُسْنَدِ الصحابة الذين نزلوا مصر وغير ذلك، ورَتَّبَ بعضُ المحدثين المسانيدَ على الأبواب الفقهية كـ «مُسْنَدِ بَقِي بن مَخْلَدِ الأَنْدَلِيسِيِّ» (المتوفى سنة ٢٧٦ هـ).

وقد يُطَلَق اسمُ «المُسْنَدِ» على كتابٍ مُرْتَبٍ على الأبواب، أو الحروف، أو الكلمات، لا على أسماء الصحابة - رضي الله عنهم؛ لكَوْنِ أحاديثه مُسْنَدَةً مرفوعةً، كـ: «صحيح البخاري»، فإنه يُسَمَّى: «الجامع المُسْنَدِ الصحيح» وهو مُرْتَبٌ على الكتب فالأبواب. و«مُسْنَدِ السَّرَاجِ» (المتوفى سنة ٣١٣ هـ) كذلك على الأبواب.

والمُرْتَبُّ على الحروف مثل: «مُسْنَدِ الفِرْدَوْسِ» للدَّيْلَمِيِّ (المتوفى سنة ٥٥٨ هـ).

والمُرْتَبُّ على الكلمات غير متفَيِّدٍ بترتيب حروف المعجم، مثل: «مُسْنَدِ الشَّهَابِ» للقَضَاحِيِّ (المتوفى سنة ٤٥٤ هـ).

وأَمَّا: «مُسْنَدِ بَقِي بن مَخْلَدِ» فهو: مُسْنَدٌ، ومُصَنَّفٌ؛ لأنه رَتَّبَهُ على مسانيد الصحابة ورَتَّبَهُم على مراتب الصحابة في الرواية، فبدأ بأصحاب الألوْف، حتى وصل إلى الوُحْدَانِ ثم جَعَلَهَا على الأبواب الفقهية. قال في وصفه ابنُ حَزْمٍ: «روى فيه عن ألف وثلاثمائة صحابيٍّ ويَفِي، ورَتَّبَهُ على أبواب الفقه، فهو مُسْنَدٌ، ومُصَنَّفٌ ليس لأحدٍ مثله»^(١).
أشهر المسانيد:

١ - مسانيد الإمام أبي حنيفة (المتوفى سنة ١٥٠ هـ):

لم يَصِحَّ عن الإمام أبي حنيفة تصنيفٌ في المُسْنَدِ، ولكن جَمَعَ رواياته بعضُ أتباعِهِ، وسَمَّوْهَا مسانيدَ «الإمام أبي حنيفة»، وقد أوصلَ الإمامُ أبو الصبر أيوب الخَلَوْتِيُّ مسانيدَ الإمام أبي حنيفة إلى (١٧) مسنداً.

(١) الرسالة المستطرفة: ص: ٧٥.

وَجَمَعَ بَيْنَ خَمْسَةِ عَشْرَ مِنْهَا أَبُو الْمُؤَيَّدِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ
الْخَطِيبِ الْخَوَارِزْمِيِّ (المتوفى سنة ٦٥٥ هـ) وَسَمَّاهُ «جامع المسانيد» ورَتَّبَهُ عَلَى أَبْوَابِ
الْفِقْهِ فَهُوَ بِاسْمِ (السُّنَنِ) أُولَى .

كَذَلِكَ خَرَّجَ أَحَادِيثَ الْإِمَامِ وَجَمَعَهَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ الْحَارِثِ الْكَلَّابِزِيِّ
الْحَارِثِيُّ الْمَعْرُوفُ بِعَبْدِ اللَّهِ الْأَسْتَاذِ (المتوفى سنة ٣٤٠ هـ) .

وَجَمَعَ أَحَادِيثَ الْإِمَامِ أَيْضاً الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَسِينُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَشْرُو (المتوفى
سنة ٥٢٣ هـ)، وَهَذَا الَّذِي اعْتَمَدَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي كِتَابِهِ: «تَعْجِيلُ الْمَنْفَعَةِ بِزَوَائِدِ
رِجَالِ الْأَرْبَعَةِ» .

٢ - مُسْنَدُ أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ: لِلْإِمَامِ أَبِي دَاوُدَ سَلِيمَانَ بْنِ دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ الْقُرَشِيِّ
مَوْلَى آلِ الرَّبِيعِ الْبَصْرِيِّ الْحَافِظِ الثَّقَةِ، (المتوفى سنة ٢٠٤ هـ) .

قِيلَ: بِأَنَّهُ أَوَّلُ مُسْنَدٍ صُنِّفَ بِاعْتِبَارِ تَقَدُّمِ وَفَاتِهِ، وَرُذِّدَ بِأَنَّهُ هَذَا صَحِيحٌ لَوْ كَانَ هُوَ
الْجَامِعُ لَهُ، لَكِنَّ الْجَامِعَ غَيْرَهُ، فَقَدْ قَامَ بَعْضُ الْحَفَاطِ الْخِرَاسَانِيِّينَ بِجَمْعِ مَا رَوَاهُ يُونُسُ بْنُ
حَبِيبِ الْأَصْبَهَانِيِّ خَاصَّةً عَنْ أَبِي دَاوُدَ، وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مَا رَوَاهُ لَيْسَ مِنْ جَمْعِهِ أَنَّ
لِأَبِي دَاوُدَ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً مَرْوِيَةً فِي كِتَابِ الْحَدِيثِ، وَهِيَ غَيْرُ مَوْجُودَةٍ فِي مُسْنَدِهِ الْمَذْكُورِ .

وَقَالَ السَّخَاوِيُّ: «هَذَا الْمُسْنَدُ يَسِيرٌ بِالنِّسْبَةِ لِمَا كَانَ عِنْدَهُ، فَقَدْ كَانَ يَحْفَظُ أَرْبَعِينَ
أَلْفَ حَدِيثٍ، ثُمَّ قَالَ: تَوَلَّى جَمْعَهُ بَعْضُ حَفَاطِ الْأَصْبَهَانِيِّينَ مِنْ حَدِيثِ يُونُسَ بْنِ حَبِيبِ
الرَّوَايِ عَنْهُ»^(١) .

٣ - مُسْنَدُ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ (المتوفى سنة ٢٠٤ هـ):

هُوَ لَيْسَ مِنْ تَأْلِيفِهِ، إِنَّمَا هُوَ عِبَارَةٌ عَنِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي أَسَنَدَهَا، مَرْفُوعَهَا وَمَوْقُوفَهَا،
وَوَقَعَتْ فِي مَسْمُوعِ أَبِي الْعَبَّاسِ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ يُونُسَ الْأَصَمِّ (المتوفى سنة ٣٤٦ هـ)
عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَلِيمَانَ الْمُرَادِيِّ (المتوفى سنة ٢٧٠ هـ) عَنِ الشَّافِعِيِّ، وَفِيهَا أَرْبَعَةٌ أَحَادِيثُ

(١) فتح المغيث: (١/١٠٣) .

رواها الزبيعي عن البويطي عن الشافعي، التقط هذه الأحاديث وجمعها أبو جعفر محمد بن مطر العدل التيسابوري - وهو من شيوخ الحاكم - من الأبواب لأبي العباس الأصم، وقيل: جمعها الأصم لنفسه، فسَمَّى ذلك «مسند الشافعي» ولكنه لم يُرتَّبُه، ولذلك وقع فيه التكرار في غير ما موضع.

٤ - مسند إسحاق بن راهوية: للإمام إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي المروزي المعروف بابن راهوية (المتوفى سنة ٢٣٨).

يَقَعُ في ست مجلدات، وقد فقد أكثره، ولا يُوجد من مخطوطته سوى المجلد الرابع بدار الكتب المصرية.

ومن مميزات هذا المسند أنه خَرَّج فيه أحسن ما وَرَدَ عن ذلك الصحابي، ولكن قد يضطر إلى تخريج بعض الأحاديث بأسانيد ضعيفة عندما لا يجد الأمثل، بل إنه في بعض الأحيان قد يخرج عن بعض المتهمين.

٥ - مسند أحمد بن حنبل (المتوفى سنة ٢٤١).

وهو أكبر المسانيد التي وصلتنا، كما أنه أشهرها على الإطلاق.

يَضُمُّ هذا المسند ما يقرب الأربعين ألف حديث، منها عشرة آلاف حديث مكررة، وقد انتقاها من (٧٥٠،٠٠٠) حديث - يعني بتعدد الطرق واعتبار كل طريق حديثاً - يرويها عن (٢٨٣) شيخاً من شيوخه. وأما في النسخة المطبوعة بمصر عام ١٣١٣هـ فبلغت أحاديثه (٢٨١٤١) حديث بالمكرّر، وزيادات عبد الله عن أبيه التي رواها وجادة. ولعبد الله زيادات رواها عن عوالي شيوخه، وقد بلغ عددهم (١٧٣) شيخاً.

وقد توخى ترتيب الصحابة في مسنده حسب اعتبارات عدة، منها الأفضلية والسابقة في الإسلام، والشرافة النسبية، وكثرة الرواية، إذ بدأ مسنده بمسانيد الخلفاء الأربعة، ثم مسانيد بقية العشرة المبشرين بالجنة، ثم مسند أهل البيت، ثم مسانيد المكثرين من الرواية كالعبادلة الأربعة: ابن عباس، وابن مسعود، وابن عمر، وابن عمرو. ثم مسند البصريين، ثم مسند الأنصار، ثم مسند النساء.

أما عن درجة أحاديث المسند فهو يحتوي أحاديث صحيحة كثيرة وبعضها زيادة على ما في الكتب الستة، كما أنّ فيه الحديث الحسن والضعيف والمنكر، وبعض الأحاديث الموضوعية أيضاً لكنها نادرة، ومعظمها وقعت من زيادة ابنه عبد الله أو زيادة أبي بكر القطيعي (راوي عبد الله) على المسند، كما وقع بعضها - وهو أندر -؛ لأن الإمام أحمد جمع عدداً كبيراً من الأحاديث المشهورة، وكان ينقحها ويأمر بالضرب على بعضها وقد عاجلته المنية قبل إتمام تنقيح المسند، لذلك وقع فيه بضعة عشر حديثاً، حكّم النقاد عليها بالوضع، لكن الحافظ ابن حجر أجاب عنها، وهو يرى أنّ ما لا أصل له من أحاديث «مسند أحمد» لا يزيد على ثلاثة أو أربعة أحاديث. وقد ذكر ابن حجر أنّ أحاديثه غالبها جيداً، والضعاف منها إنما يُوردها للمتابعات، والقليل من الضعاف والغرائب والأفراد أخرجها ثم صار يضرب عليها شيئاً فشيئاً، وبقي فيها بعده بقية. ولا يقلل ذلك من مكانة «مسند أحمد» بين مدونات الحديث الجامعة المهمة. وقال محققوه: «ولا يغض من قيمة المسند كثرة الأحاديث الضعيفة فيه، فإنّ عدداً غير قليل منها صالح للترقي إلى الحسن لغيره، والصحيح لغيره، وذلك بما وجد له من متابعات وشواهد، كما يظهر ذلك من تخريجنا للأحاديث وبيان درجاتها، وما تبقى منها فهو من الضعيف الذي خفّ ضعفه ما عدا الأحاديث القليلة التي انتقدت عليه، فإنّه - رحمه الله - كان يرى الأخذ بها والعمل بمضمونها، وتقديمها على القياس»^(١).

● شروح مسند أحمد:

- الكواكب الدراري في ترتيب مسند أحمد على أبواب البخاري: لعلي بن حسين بن عزوة الحنبلي (المتوفى سنة ٨٣٧ هـ).

- نفثات صدر المكمّد وقرّة عين المُسعدّ لشرح ثلاثيات مسند الإمام أحمد: للشمس محمد بن أحمد بن سالم الحنبلي السّفاريني (المتوفى سنة ١١٨٨ هـ).

(١) انظر: «بحوث في تاريخ السنة المشرفة» ص: ٣١٢ - ٣١٧، و«مفتاح السنة» للخولي، ص: ٣٥، ومقدمة «مسند أحمد» (١/٧٥) طبعة مؤسسة الرسالة.

- بلوغ الأمانى من الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني : للشيخ أحمد بن عبد الرحمن المصري البنا الساعاتي (المتوفى سنة ١٣٧١ هـ).

٦ - مسند الرؤياني : للإمام أبي بكر محمد بن هارون الرؤياني (المتوفى سنة ٣٠٧ هـ).

وهو أحد الأئمة الأعلام المشهود له بالثقة والعدالة في الدين .

ومسندُه قال عنه الحافظُ ابن حجر العسقلاني : إنه ليس دون السنن في الرتبة ، وقد وَصَلَ إلينا هذا المسند ناقصاً .

وهو مطبوعٌ .

٧ - مسند ابن أبي عمر العدني : لقاضي عدن أبي عبد الله محمد بن يحيى بن أبي عمر الدَّرَاوَزْدِي (المتوفى سنة ٢٤٣ هـ) .

ومسندُه ذكره الحافظ ابن حجر في «المجمع المؤسس للمعجم المفهرس» (١٨٩/٢) .

٨ - مسند ابن مَنيع : للحافظ الثقة أبي جعفر، أحمد بن مَنيع بن عبد الرحمن البصري (المتوفى سنة ٢٤٤ هـ)، نزيل بغداد .

ذكره الذهبي في «تذكرة الحفاظ» (٧٠٧/٢) .

٩ - مسند سعد بن أبي وقَّاص (ت ٥٥ هـ) : تخريجُ أبي عبد الله أحمد بن إبراهيم الدَّوْرَقِي (المتوفى سنة ٢٤٦ هـ) .

وهو مطبوعٌ .

١٠ - مسند عبد بن حميد : لأبي محمد، عبد بن حُميد بن نصر الكَشِّي (المتوفى سنة ٢٦٢ هـ) .

وهو مطبوعٌ .

١١ - مسند يعقوب بن شَيْبَةَ: للحافظ أبي يوسف، يعقوب بن شيبَةَ السَّدُوسِي (المتوفى سنة ٢٦٢ هـ).

وهو مطبوعٌ.

١٢ - مسند عبد الله بن عمر بن الخطَّاب (المتوفى سنة ٧٣ هـ): تخريج أبي أمية، محمد بن إبراهيم الطَّرْسُوسِي (المتوفى سنة ٣١٣ هـ).

وهو مطبوعٌ.

١٣ - مسند الحُمَيْدِي: لعبد الله بن الزُّبَيْر بن عيسى الحُمَيْدِي (المتوفى سنة ٢٩١ هـ).

وهو ليس بالكبير، ويتألف من أحد عشر جزءاً حديثاً وهو في النسخة المطبوعة في عشرة أجزاء حديثة، وسبب ذلك اختلاف النسخ في التجزئة.

وهو يشتمل على (١٣٠٠) حديثٍ حسب الترتيم في النسخة المطبوعة، والكتاب مرتَّبٌ على مسانيد الصحابة، إلا أن ترتيب أسماء الصحابة ليس على ترتيب حروف الهجاء وإنما سَلَكَ المؤلَّفُ مسلكاً آخر، فبدأ بمسند أبي بكر الصَّدِيق، ثم بباقي الخلفاء الراشدين على ترتيبهم التاريخي، ثم بمسانيد بقية العشرة إلا طلحة بن عبيد الله، والظاهر أنه لم يذكره؛ أنه لم يَزِو له من طريقه حديثاً. وأما بقية الأسماء فلم أهدت إلى طريقته في ترتيبهم، والظاهر أنه لاحظ أصحاب السابقة إلى الإسلام، ثم أحاديث أمهات المؤمنين ثم باقي الصحابيات، ثم أحاديث رجال الأنصار. ثم باقي مسانيد الصحابة، ولم أستظهر لها ترتيباً خاصاً.

وعددُ أسماء الصحابة الذين أسند عنهم الأحاديث في هذا المسند هو (١٨٠) صحابياً، لم يَزِو من طريق عددٍ كبيرٍ منهم إلا حديثاً واحداً.

وهو مطبوعٌ

١٤ - مسند أبي بكر الصَّدِيق (المتوفى سنة ١٣ هـ): لأبي بكر أحمد بن علي بن سعيد

المَرْوَزِي (المتوفى سنة ٢٩٢ هـ).

وهو مطبوعٌ.

١٥ - مسند البرّار، ويُسمّى «البحر الزخار»: لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البرّار (المتوفى سنة ٢٩٢ هـ).

وهو مطبوعٌ.

١٦ - مسند أبي يعلّى الموصلي: للحافظ أبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى التميمي الموصلي (المتوفى سنة ٣٠٧ هـ).

أخرج الذهبي في «تذكرة الحُفّاظ» (٧٠٧/٢) عن السمعاني قال: «سمعتُ إسماعيل ابن محمد بن الفضل الحافظ (المتوفى سنة ٥٣٥ هـ) يقول: قرأتُ المسانيد ك: «مسند العَدَنِي» (المتوفى سنة ٢٤٣ هـ) و«مسند ابن مَنيع» (المتوفى سنة ٢٤٤ هـ) وهي كالأنهار، و«مسند أبي يعلّى» كالبحر يكون مجمع الأنهار».

وهو مطبوعٌ.

١٧ - مسند الشّاشي: لأبي سعيد الهيثم بن كُليب الشّاشي (المتوفى سنة ٣٣٥ هـ).

وهو مطبوعٌ.

١٨ - مسند أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز (المتوفى سنة ١٠١ هـ): تخريج أبي بكر، محمد بن محمد الباغدلي (المتوفى سنة ٣١٢ هـ).

وهو مطبوعٌ.

١٩ - مسند عائشة أمّ المؤمنين رضي الله عنها (المتوفاة سنة ٥٨ هـ): تخريج ابن أبي داود: أبي بكر، عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني (المتوفى سنة ٣١٦ هـ).

وهو مطبوعٌ.

٢٠ - مسند أبي عوانة الإسفرائيني (المتوفى سنة ٣١٦ هـ).

٢١ - مسند أمير المؤمنين عمر بن الخطاب (المتوفى سنة ٢٣ هـ): لأبي بكر،

أحمد بن سلمان النَّجَّاد البغدادي (المتوفى سنة ٣٤٨ هـ).

٢٢ - مسند الشاميين: للأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (المتوفى سنة ٣٦٠ هـ).

وهو مطبوع.

٢٣ - مسند إبراهيم بن أدهم (المتوفى سنة ١٦١ هـ): تخريج أبي عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى ابن منده الأصبهاني (المتوفى سنة ٣٩٥ هـ).

وهو مطبوع.

(٧) المُسْتَخْرَجَات

في اللغة: (المُسْتَخْرَجَات) جمعُ «مُسْتَخْرَج»، وهو مشتقٌّ من (الاستخراج) بمعنى: الاستنباط، وخَرَّجَه في الأدب فتخَرَّج، وهو خَرَّجٌ^(١).

وأما في اصطلاح المحدثين فهو: أن يعمد المحدث إلى كتاب من كتب الحديث المُسَنَّدَة كـ «صحيح البخاري»، فيزوي أحاديث ذلك الكتاب بأسانيدِه الخاصَّة بحيث يلتقي مع البخاري في كلِّ حديث في شيخه، أو من فوقه، ولا يتجاوزُ الشيخَ الأقربَ إلى البخاري حتَّى لا يجد في مسموعاته ذلك الحديث عن ذلك الشيخ، ويجب أن يَسْتَخْرِجَ الحديث من طريق الصَّحَابِيِّ نَفْسِهِ الَّذِي أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنْهُ الْحَدِيثَ. هذه صِفَةٌ مَا يُسَمَّى بـ: «المُسْتَخْرَج».

فوائد المُسْتَخْرَجَات:

وللمستخرجات فوائد كثيرة، نَبَّهَ عَلَيْهَا كَثِيرٌ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ، أَوْصَلَهَا ابْنُ نَاصِرِ الدِّينِ الدَّمَشَقِيُّ فِي «افْتِتَاحِ الْقَارِي لِصَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» إِلَى عَشْرَةِ، هِيَ:

(١) القاموس المحيط.

أولاً: زيادة ألفاظ، كتممة محذوف، أو زيادة شرح في حديث، ونحو ذلك، ورُبَّما دلت على زيادة حكم.

ثانياً: علو الإسناد.

قلت: وذلك أن المُستخرج مع تأخر وفاته أو زمانه عن وفاة البخاري مثلاً، إلا أنه يروي الحديث الذي رواه البخاري بعدد من الرجال يتساوى مع عدد رجال إسناده البخاري، فيكون المُستخرج كأنه عاش مع البخاري في زمن واحد.

ثالثاً: قوة الحديث بكثرة الطرق؛ للترجيح عند المعارضة.

قلت: لدفع الغرابة عنه كذلك.

رابعاً: وصل تعليق علقه الشيخان أو أحدهما.

خامساً: بيان من تابع من الرواة الراوي من رجال «الصحيحين» على حديثه.

سادساً: معرفة أئقاهما أو اختلافهما في الحرف أو الحرفين فصاعداً.

سابعاً: بيان الزيادة التي على لفظ «الصحيحين» أو أحدهما من حديث من وقعت، وهل انفرد بها أم لا؟

ثامناً: ذكر قصة في الحديث لم تقع للبخاري في «صحيحه» مثلاً، ووقعت في المُستخرج.

تاسعاً: رفع إشكال وقع في لفظ من «الصحيحين» أو أحدهما.

عاشراً: من فاته سماع «الصحيحين» أو أحدهما قد يصل إلى ذلك بأحاديثه وتراجمه بسماع أحد الكتب المُستخرجة على الكتاب الذي فاته سماعه. انتهى ما ذكره ابن ناصر الدين.

قلت: وهذه الفائدة الأخيرة حين كان التلقي للكتب بالسماع، لا يحتاج إليها اليوم في تلقي «الصحيحين» خصوصاً أن انتشارهما في الناس أكثر من انتشار المُستخرجات عليهما.

أشهر المستخرجات :

(أ) المستخرجات على «صحيح البخاري» :

١ - المستخرج على صحيح البخاري : للحافظ أبي بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي الجرجاني (المتوفى سنة ٣٧١ هـ) :

وُسِّمَ به الحافظُ ابن حجر في «المعجم المفهرس» (ص : ٤٣) : «صحيح الإسماعيلي»^(١).

٢ - المستخرج على صحيح البخاري : للحافظ أبي أحمد محمد بن أبي حامد أحمد ابن الحسين بن القاسم بن الغطريف بن الجهم الغطيفي (المتوفى سنة ٣٧٧ هـ).

٣ - المستخرج على صحيح البخاري : للحافظ أبي عبد الله محمد بن العباس بن أحمد بن محمد بن عضم، الضبي العضمي الهروي، المعروف بـ«ابن ذهل» (المتوفى سنة ٣٧٨ هـ).

٤ - المستخرج على صحيح البخاري : للحافظ ابن مردويه أبي بكر أحمد بن موسى بن مردويه الإصبهاني (المتوفى سنة ٤١٦ هـ) صاحب «التاريخ» و«التفسير».

٥ - المستخرج على صحيح البخاري : للحافظ أبي نُعَيْم أحمد بن عبد الله بن أحمد الإصبهاني (المتوفى سنة ٤٣٠ هـ).

(ب) المستخرجات على «صحيح مسلم» :

٦ - المستخرج على صحيح مسلم : للحافظ أبي الفضل البزار أحمد بن سلمة النيسابوري (المتوفى سنة ٢٨٦ هـ).

٧ - المستخرج على صحيح مسلم : للحافظ أبي بكر محمد بن محمد بن رجاء الإسفراييني النيسابوري (المتوفى سنة ٢٨٦ هـ).

(١) ذكره الكتاني في «الرسالة المستطرفة» ص : ٢٦.

٨ - المستخرج على صحيح مسلم: للحافظ أبي جعفر الجيري أحمد بن حمدان بن علي بن عبد الله بن سنان النيسابوري (المتوفى سنة ٣١١ هـ).

٩ - المستخرج على صحيح مسلم:، ويُسمى بـ«صحيح أبي عوانة» و«مسند أبي عوانة» و«المسند المستخرج على صحيح مسلم»، للحافظ يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم بن يزيد الإسفرائيني النيسابوري الشافعي (المتوفى سنة ٣١٦ هـ).

ذكره الحافظ ابن حجر العسقلاني في «المعجم المفهرس»^(١) بعنوان «صحيح أبي عوانة» وقال: «وهو مستخرج على صحيح مسلم لكن زاد فيه طرُقاً في الأسانيد، وقليلاً من المتون».

وهو مطبوعٌ.

١٠ - المستخرج على صحيح مسلم: للحافظ أبي عمران الجويني موسى بن محمد بن عباس النيسابوري (المتوفى سنة ٣٢٣ هـ).

١١ - المستخرج على صحيح مسلم: للحافظ أبي محمد أحمد بن محمد بن إبراهيم الطُّوسِي البَلَاذُرِي الواعظ (المتوفى سنة ٣٣٩ هـ).

١٢ - المستخرج على صحيح مسلم: للحافظ أبي محمد قاسم بن أصبغ بن محمد بن يوسف البيهقي القرطبي الأندلسي (المتوفى سنة ٣٤٠ هـ).

١٣ - المستخرج على صحيح مسلم: للحافظ أبي الوليد حسان بن محمد ابن أحمد بن هارون القرشي القزويني الشافعي (المتوفى سنة ٣٤٤ هـ).

١٤ - المستخرج على صحيح مسلم: للحافظ أبي النَّصْر، محمد بن يوسف الطُّوسِي الشافعي (المتوفى سنة ٣٤٤ هـ).

١٥ - المستخرج على صحيح مسلم: للحافظ أبي سعيد أحمد بن أبي بكر محمد ابن الحافظ الكبير أبي عثمان سعيد بن إسماعيل الجيري النيسابوري (المستشهد بطرسوس سنة ٣٥٣ هـ).

(١) ص: ٤٤.

١٦ - المستخرج على صحيح مسلم: للحافظ أبي حامد أحمد بن شارك الهَرَوِي الشَّارَكِي الشافعي (المتوفى سنة ٣٥٥ هـ).

١٧ - المستخرج على صحيح مسلم: للحافظ أبي بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن زكريا الشَّيْبَانِي الجَوْزَقِي النَّيْسَابُورِي (المتوفى سنة ٣٨٨ هـ).

١٨ - المستخرج على صحيح مسلم: للحافظ أبي نُعَيْم الإصْبَهَانِي (المتوفى سنة ٤٣٠ هـ).

ذكره ابن حجر في «المعجم المؤسس»^(١)، وقال: «قرأته كلَّه، وهو في اثنين وثلاثين جزءاً في خمسة أسفار»، وتقدّم له «المستخرج على صحيح البخاري» وسيأتي له: «المستخرج على الصحيحين».

وهو مطبوعٌ.

(ج) المستخرجات على الصَّحِيحِينَ:

١٩ - المستخرج على الصحيحين: للحافظ أبي عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف، ابن الأخرَم الشَّيْبَانِي النَّيْسَابُورِي (المتوفى سنة ٣٤٤ هـ).

٢٠ - المستخرج على الصحيحين: للحافظ أبي علي الحسن بن محمد بن أحمد بن محمد بن الحسين الماسرُجِسِي (المتوفى سنة ٣٦٥ هـ).

٢١ - المستخرج على الصحيحين: للحافظ أبي بكر أحمد بن عبدان بن محمد بن الفرج الشَّيرَازِي، محدِّث الأهواز (المتوفى سنة ٣٨٨ هـ).

٢٢ - المستخرج على الصحيحين: للحافظ أبي بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب البَرْقَانِي الخَوَارِزْمِي الشافعي (المتوفى سنة ٤٢٥ هـ).

(١) ص: ٤٤.

٢٣ - المستخرج على الصحيحين: للحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن محمد بن إبراهيم، ابن مَنْجُوزِيَّة الإصبهاني (المتوفى سنة ٤٢٨ هـ).

٢٤ - المستخرج على الصحيحين: للحافظ أبي نُعَيْم الإصبهاني (المتوفى سنة ٤٣٠ هـ).

ذكره الكتاني^(١)، وتقدّم له «المستخرج على صحيح البخاري» و«المستخرج على صحيح مسلم».

٢٥ - المستخرج على الصحيحين: للحافظ أبي ذَرَّ عَبد بن أحمد بن محمد بن عبد الله الأنصاري الهَرَوِي (المتوفى سنة ٤٣٤ هـ).

٢٦ - المستخرج على الصحيحين: للحافظ أبي محمد الخَلَّال الحسن بن أبي طالب محمد بن الحسن بن علي البغدادي (المتوفى سنة ٤٣٩ هـ).

٢٧ - المستخرج على الصحيحين: للحافظ أبي مسعود المُلِيحي سليمان بن إبراهيم الإصبهاني (المتوفى سنة ٤٨٦ هـ).

(د) المستخرجات على «سنن أبي داود»:

٢٨ - المستخرج على سنن أبي داود: للحافظ ابن فرج أبي عبد الله محمد بن عبد الملك بن أيمن بن فرج القُرْطُبي، مُسْنِد الأندلس (المتوفى سنة ٣٣٠ هـ).

٢٩ - المستخرج على سنن أبي داود: للحافظ قاسم بن أصبغ (المتوفى سنة ٣٤٠ هـ).

ذكره ابن حجر العسقلاني في «المعجم المؤسس»^(٢) ورواه بسنده.

٣٠ - المستخرج على سنن أبي داود: للحافظ أبي بكر ابن مَنْجُوزِيَّة الإصفهاني (المتوفى سنة ٤٢٨ هـ): وتقدّم له «المستخرج على الصحيحين».

(١) الرسالة المستطرفة: ص: ٢٦

(٢) ص: ٤٥.

(هـ) المستخرجات على «جامع الترمذي»:

٣١ - مستخرج أبي علي الطوسي على سنن الترمذي: للحافظ حسن بن علي بن نصر الخراساني (المتوفى سنة ٣١٢ هـ)، شيخ أبي حاتم الرازي. وهو مطبوع.

٣٢ - المستخرج على سنن الترمذي: للحافظ أبي بكر ابن منجويه (المتوفى سنة ٤٢٨ هـ): وتقدم له «المستخرج على الصحيحين».

(و) المستخرجات على كتب أخرى:

٣٣ - مستخرج أبي نعيم الإصبهاني: (المتوفى سنة ٤٣٠ هـ) على «التوحيد» لابن خزيمة.

٣٤ - المتقى: للحافظ أبي محمد عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري (المتوفى سنة ٣٠٧ هـ).

قال الكتاني: «هو كالمستخرج على (صحيح ابن خزيمة) في مجلد لطيف، وأحاديثه تبلغ نحو الثمانمئة، وتبعت فلم ينفرد عن الشيخين منها إلا بيسير»^(١). وهو مطبوع.

٣٥ - المستدرك على الصحيحين: للحافظ أبي ذر الهروي (المتوفى سنة ٤٣٤ هـ). قال الكتاني «وهو كالمستخرج على سنن الدارقطني»^(٢).

(٨) المُسْتَدْرَكَاتُ

في اللغة: (المُسْتَدْرَكَاتُ) جمع: «مُسْتَدْرَك»، وهو اسمٌ مفعولٍ من «الاستدراك»،

(١) الرسالة المستطرفة: ص: ٢٥.

(٢) المرجع السابق: ص: ٢٣.

يقال: استَدْرَكَ الشيءَ بالشيءِ، حَاوَلَ إدْرَاكَهُ به، وأدْرَكَ الشيءُ بَلَغَ وَقْتَهُ، وانْتَهَى، وَفَنِي^(١).

وفي الاصطلاح: (المُسْتَدْرَكَات) جمع «مُسْتَدْرِكٍ» - كما سَبَقَ - وهو: كلُّ كتابٍ جَمَعَ فيه مُؤَلَّفَه الأَحَادِيثَ التي استدرَكها على كتابٍ آخَرَ، مِمَّا فَاتَتْه على شرطه، مثل «المُسْتَدْرِك» للإمام أبي عبد الله الحاكم النَّيسَابُورِي^(٢).

أشهر المستدركات:

١ - المُسْتَدْرِك: للإمام أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حَمْدُويَّة بن نُعَيْم بن البَيْع، المعروف بـ: «الحاكم النَّيسَابُورِي» (المتوفى سنة ٤٠٥ هـ).

رَبَّه الحاكمُ على الأبواب، وأتبع في ذلك أصلَ الترتيب الذي أتبعه الإمامُ البخاري ومسلمٌ - رحمهما الله تعالى - في صحيحيهما.

وقد ذكر الحاكمُ في هذا «المستدرك» ثلاثة أنواعٍ من الأحاديث، وهي:

- الأحاديثُ الصحيحةُ التي على شرطِ الشَّيْخِينَ، أو على شرطِ أحدهما، ولم يخرِّجَها.

- والأحاديثُ الصحيحةُ عنده وإن لم تكن على شرطهما، أو شرطِ واحدٍ منهما، وهي التي يعبَّرُ عنها بآئها «صحيحةُ الإسناد».

- وذكر أحاديثَ لم تصحَّ عنده، لكنه نَبَّه عليها. وقد كان الحاكمُ - رحمه الله - مُتساهلاً في الحكم على الأحاديثِ بالصَّحَّة، فلذا انتقده العلماءُ والحفَّاظُ في كثيرٍ من الأحاديثِ، وتعقَّبوه، ومنهم الحافظُ الذهبيُّ، فلخَّص كتابَ «المستدرك» وتعقَّب ما يحتاج إلى تعقُّبٍ.

واعتذر الحافظُ ابن حجر عن الإمام الحاكم بقوله: «إنَّما وَقَعَ للحاكمُ التَّساهلُ؛ لأنَّه

(١) القاموس المحيط.

(٢) انظر: «علوم الحديث» ص: ٢١ - ٢٢، و«تدريب الراوي» (١/١٠٥).

سَوَّدَ لِيَنْفَعَهُ فَأَعَجَلْتَهُ الْمَيِّتَةَ، وَقَدْ وَجَدْتُ قَرِيبَ نِصْفِ الْجِزَاءِ الثَّانِي - مِنْ تَجْزِئَةِ سِتَّةِ مِنْ الْمُسْتَدْرِكِ -: إِلَى هُنَا انْتَهَى إِمْلَاءُ الْحَاكِمِ».

قال: «ما عدا ذلك من الكتاب لا يُؤَخَذُ مِنْهُ إِلَّا بِطَرِيقِ الْإِجَازَةِ، وَالتَّسَاهُلِ فِي الْقَدْرِ الْمُتَمَلَّى قَلِيلٌ جَدًّا بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا بَعْدَهُ».

هَذَا وَقَدْ ذَهَبَ ابْنُ الصَّلَاحِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - إِلَى أَنَّ مَا حَكَمَ الْحَاكِمُ بِصِحَّتِهِ وَلَمْ نَجِدْ أَحَدًا غَيْرَهُ تَعَقَّبَهُ أَوْ صَحَّحَهُ فَهُوَ مِنْ قَبِيلِ الْحَدِيثِ الْحَسَنِ يُحْتَجُّ بِهِ وَيُعْمَلُ بِهِ إِلَّا أَنْ تَظْهَرَ فِيهِ عِلَّةٌ تُوجِبُ ضَعْفَهُ (١).

ملاحظة مهمة:

يَجْدُرُ بِالْمُلاحَظَةِ: أَنَّ الْحَافِظَ الذَّهَبِيَّ اخْتَصَرَ «المستدرك» وتَعَقَّبَ الْحَاكِمَ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ، وَأَهْمَلْ مَوَاضِعَ أُخْرَى، وَنُشِرَ «مختصر الذهب» فِي هَامِشِ «المستدرك» وَحِينَ يَقُولُ الْحَاكِمُ مِثْلًا: «حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِينَ وَلَمْ يُخْرَجْ» يَخْتَصِرُ ذَلِكَ الذَّهَبِيُّ بِقَوْلِهِ مِثْلًا: «عَلَى شَرْطِهِمَا»، فَهَذَا مِنَ الذَّهَبِيِّ لَيْسَ مُوَافِقَةً وَلَا مُخَالَفَةً، وَإِنَّمَا هُوَ سُكُوتٌ، فَلَا يَصْلِحُ أَنْ يُضَافَ إِلَيْهِ الْقَوْلُ بِالْمُوَافِقَةِ، فَيُقَالُ فِي الْحَدِيثِ: «صَحَّحَهُ الْحَاكِمُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ»، إِنَّمَا الصَّوَابُ: «صَحَّحَهُ الْحَاكِمُ وَسَكَتَ عَنِ الذَّهَبِيِّ»، وَلَمْ يُبَيِّنِ الذَّهَبِيُّ أَنَّ سُكُوتَهُ دَالٌّ عَلَى الْمُوَافِقَةِ فَيُنْتَبَهَ إِلَى ذَلِكَ.

٢ - الْمُسْتَدْرِكُ عَلَى الصَّحِيحِينَ: لِلْحَافِظِ أَبِي ذَرٍّ ابْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُقَيْبِ الرَّيِّ الأَنْصَارِيِّ (المتوفى سنة ٤٣٤ هـ).

قال الكتاني: «وهو كالمستخرج على كتاب الدارقطني في مجلد لطيف أيضاً» (٢).

٣ - الإلزامات: للإمام أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني البغدادي (المتوفى سنة ٣٨٥ هـ).

(١) علوم الحديث: ص: ٢٢.

(٢) الرسالة المستطرفة: ص: ٢٣.

جَمَعَ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي هَذَا الْكِتَابِ أَحَادِيثَ يَرَى أَنَّهَا عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِينَ أَوْ عَلَى شَرْطِ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُخْرِجْهَا، وَقَدْ بَلَغَتْ سَبْعِينَ حَدِيثًا.

وقد ذكر مقدّمة موجزةً لكتابه فقال: «ذكرت ما حَضَرَنِي ذِكْرُهُ مِمَّا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ أَوْ أَحَدُهُمَا مِنْ حَدِيثِ بَعْضِ التَّابِعِينَ وَتَرَكَ مِنْ حَدِيثِهِ شَبِيهًا بِهِ وَلَمْ يُخْرِجْهُ، أَوْ مِنْ حَدِيثِ نَظِيرٍ لَهُ مِنَ التَّابِعِينَ الثَّقَاتِ مَا يَلْزَمُ إِخْرَاجَهُ عَلَى شَرْطِهِمَا وَمَذْهَبِهِمَا»^(١).

على الرغم من أنّ صاحبي الصحيحين لم يستوعبا الصحيح ولم يدعيا ذلك، كما تدلُّ عليه النصوصُ التي وردت عنهما، ومنها قولُ البخاري: «ما أدخلتُ في كتابي الجامع إلا ما صَحَّ، وتركتُ من الصحيح حتى لا يطول». وقولُ مسلم: «ليس كلُّ شيءٍ عندي صحيحٌ وضعته هاهنا، إنما وضعتُ ما أجمعوا عليه»^(٢) - على الرغم من ذلك، فإن العمل الذي قام به الإمام الدارقطني، ومن جاء من بعده في الاستدراك على الصحيحين، عملٌ علميٌّ مُهمٌّ، يحتاج إليه طالبُ العلم، ويعزز من مكانة الصحيحين.

٤ - كتاب المختارة: ويسمى أيضاً: «الأحاديث المختارة ممّا لم يخرج به البخاري ومسلم في صحيحيهما»: للحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن عبد الرحمن السَّعْدِي الدمشقي الصَّالِحِي، المعروف بـ: «الضَّيَاء المَقْدِسِي» (المتوفى سنة ٦٤٣ هـ).

اشترط المصنّفُ في هذا الكتاب ألا يخرج إلّا الحديثَ المقبولَ الصَّالِحَ للاحتجاج في الأحكام الشرعية، وهذه الأحاديث لا تكون مخرّجةً في أحد الصحيحين، وقد أشار إلى ذلك في مقدّمته للكتاب، فقال: «فهذه أحاديث اخترتها ممّا ليس في البخاري ومسلم، إلا أنني ربما ذكرتُ ما أورده البخاري معلقاً، وربما ذكرتُ أحاديث بأسانيدٍ جيّادٍ، لها عِلَّةٌ، فنذكر بيانَ عِلَّتِهَا حتى يُعرف ذلك. أ. هـ.»^(٣).

(١) الإلزامات: ص: ٧٤.

(٢) راجع مقدمة «فتح الباري»: ص: ٧، و«فتح المغيث» (٢٣/١).

(٣) مقدمة المختارة: ٦٩/١ - ٧٠.

وقد وَفَى المصنّفُ بشرطه، فإنَّ أسانيدَه في الكتاب دارت بين الصحيح والحسن، وهي الغالبة، وجاء فيها بعض الأسانيد الضعيفة التي ساقها متابعه أو استشهاداً، ولا يُوجد فيه أسانيد متروكة أو موضوعة^(١)، ولأجل ذلك فقد أثنى العلماء على المختارة، وذكروا بأنها من مظانّ الحديث الصحيح، وأنها أجودُ من «المستدرک» للحاكم.

رَتَّبَه المصنّفُ على طريقة المسانيد، ورَتَّب الصحابةَ على حروف المعجم، إلا أنه بدأ كتابه بأحاديث العشرة المبشرين بالجنة، ثم رَتَّب الرواة عن الصحابة على حروف المعجم أيضاً، حسب أسمائهم وأسماء آبائهم.

وروى الأحاديث بإسناده المتصل إلى أحد المصنّفين للمسانيد وغيرها.

وحرص على الإتيان بمتابعات الحديث، ويحاول أن يأتي بهذه المتابعات من مصادر مختلفة، فيروي سنداً من «مسند أحمد» - مثلاً - ثم يتبعه آخر من «مسند الهيثم»، وربما ذكر سنداً ثالثاً، ورابعاً، وربما أكثر، للحديث الواحد، ومن مصادر متعدّدة إذا كانت موافقة لشرطه.

وذكر بعد أن يسوق الحديث بسنده من أخرج هذا الحديث من أصحاب كتب السنة الأخرى، ويحرص في الغالب على العزو إلى السُنن الأربعة.

ويبحث بعد أن انتهى من مرحلة التخريج، إن كان للحديث علةٌ خفيةٌ، وعمدته في ذلك الإمام الدارقطني في كتاب: «العِللُ الواردة في الحديث». وهو مطبوعٌ.

(٩) المعاجم الحديثية

في اللغة: «المعاجمُ» جمعُ: «معجم»، وهو مصدرٌ ميميٌّ من «أعجم» الكلام، أو

(١) من كلام محقق الكتاب: (٢١/١).

الكتاب إذا أزال عجمته، وإبهامه بالنقط والشكل. وهي مفرد «معجم، ومعجمات»^(١).

وفي اصطلاح اللغويين: ترتيب مادة الكتاب على حروف الهجاء.

وفي اصطلاح المحدثين: وهي الكتب التي تُذكر فيه الأحاديثُ على ترتيب الصحابة، أو الشيوخ، أو البلدان، أو غير ذلك، والغالب أن يكون على حروف المعجم - الهجاء -^(٢).

وقد وُضِعَتْ لفظُ «معجم» في الأصل لكتب اللغة المرتبة حسب حروف المعجم - الهجاء -، مثل: «تهذيب اللغة» و«القاموس» و«مختار الصحاح» وغيرها من كتب اللغة. ثم استعيرت لفظة «المعجم» لأنواع شتى من المصنّفات.

طريقة ترتيب المعاجم الحديثية:

أما المعاجم الحديثية التي نحن في صدد تعريفها؛ فترتّب فيها الأحاديثُ على أسماء شيوخ المؤلف، كما أنّها لا تقتصر على الأحاديث الصحيحة فقط.

وتجمع أسماء شيوخ المؤلف، مع ذكر أنسابهم وألقابهم، مع الإشارة إلى أخبارهم ورحلاتهم، والإشارة أحياناً إلى منزلتهم من حيث التوثيق والتضعيف.

فوائد المعاجم:

إنّ معاجم الشيوخ ساهمت في بناء المكتبة الحديثية، ولاسيّما فيما يتعلّق بعلم الرجال، كما أنّها تُعدّ من المصادر المهمّة لكثير من رواة الأحاديث، فإنّ الذين دَوّنوها تحدّثوا فيها عن شيوخهم المباشرين أو عن شيوخ شيوخهم، وذكروا أسماءهم وأنسابهم وشيئاً من أخبارهم، كما أنّها لم تخلُ من فوائد تتعلّق بالتوثيق والتضعيف، وبعلم الجرح والتعديل، إضافةً إلى رواية بعض الأحاديث التي رَوّوها، وخاصّةً تلك الأحاديث التي تفرّدوا بها ولم تُرَوَّ إلا من طريقهم.

(١) تاج العروس.

(٢) انظر: «الرسالة المستطرفة»: ص: ١٣٥.

أشهر المعاجم:

ألّف كثيرٌ من العلماء في هذا النوع من التأليف، وفي هذا يقول الصَّفدي: «أما كتب الجرح والتعديل والأنساب، ومعاجم المحدثين، ومُشَيخات الحُفَظ والرُواة، فإنها شيءٌ لا يحصره حدٌّ، ولا يقصره عدُّ، ولا يستقصيه ضبطٌ، ولا يستدنيه ربطٌ؛ لأنها كاثرت الأمواج أفواجاً.

وأذكر فيما يلي بعض المعاجم التي وصلتنا:

١ - معجم شيوخ أبي يعلى المَوْصلي: للحافظ أبي يعلى أحمد بن علي بن المُثَنّي التميمي (المتوفى سنة ٣٠٧ هـ).

ذكر فيه (٢٧٤) شيخاً من مشايخه الذين روى عنهم مباشرة، ورَتَّبَهُم على حروف المعجم، وبدأ بمن اسمه (محمد) تبرّكاً باسم النبي ﷺ، ثم باب الألف، ثم الباء إلى بقية حروف الهجاء.

وهو يذكر اسمَ الشيخ، واسمَ أبيه، وجَدَّهُ، وما اشتهر به من كنيةٍ أو لقبٍ أو نسبةٍ، ثم يروي لكلِّ شيخٍ حديثاً أو حديثين، (وتناول خمسة من شيوخه بالجرح والتعديل، ضَعَفَ ثلاثةً ووثق اثنين).

٢ - معجم ابن الأعرابي: لأبي سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري (المتوفى سنة ٣٤١ هـ).

ذكر فيه (٣٣٦) شيخاً، مرتبين على حروف المعجم، وبدأ بالمحمّدين، ثم حرف الألف ثم الباء إلى آخر الحروف. وذكر اسمَ شيخه واسمَ أبيه وجَدَّهُ وكنيته، وقد يذكر مكانَ سماعه من شيخه، كما أنه قد يذكر أحياناً تاريخَ سماعه منه، ثم أورد لكلِّ شيخٍ روايةً أو أكثر من مروياته.

وهو مطبوعٌ.

٣ - المعجم الكبير: لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني اللخمي الشَّامي، (المتوفى سنة ٣٦٠ هـ).

وله ثلاثة معاجم: كبير، وأوسط، وصغير، وهذا الكتاب من كتب الحديث الجليلة، وهو ذو طابعين فهو كتاب تراجم من جهة وهو من كتب المسانيد من جهة ثانية، فقد ترجم فيه الحافظ الطبراني لعدد من الصحابة ممن روى عن رسول الله ﷺ من الرجال والنساء، وتراجمه لهؤلاء الرواة وجيزة يتحدث في كل ترجمة منها عن اسم الصحابي ونسبه وصفاته وسنّه ومشاهده، ثم يعقب ذلك بذكر ما أسند الرجل عن رسول الله ﷺ فيذكر ما رواه من الأحاديث بعضها أحياناً وجميعها أحياناً. كما يُترجم لفئة لم تزو شيئاً من الأحاديث ويذكر أنهم حضروا بعض المشاهد. كما يذكر أسماء فئة منهم فقط دون أن يذكر لهم شيئاً من الأحاديث أو المشاهد، وأحاديث المعجم قسمان: قسم أحاديثه مروية في الكتب الستة، وقسم أحاديثه غير مروية في الكتب الستة، فهي زائدة عليها، وقد تتبع الحافظ علي نور الدين الهيثمي زوائد «المعجم الكبير» والزوائد الموجودة في غيره من كتب الحديث وصنّف فيها كتابه «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد».

رتّب الطبراني تراجم الرواة ترتيباً معجمياً ألفبائياً، ولكنه قدّم العشرة المبشرين قبل الترتيب المعجمي لفضلهم.

قال الكتّاني: «رتّب الكبير على أسماء الصحابة على حروف المعجم، عدا مسند أبي هريرة، فإنه أفرد في مصنّف. يُقال إنه أورد فيه ستين ألف حديث في اثني عشر مجلداً. وقال فيه ابن دحية: هو أكبر معاجم الدنيا، وإذا أُطلق في كلامهم: «المعجم» فهو المراد، وإذا أُريد غيره قيّد»^(١).

وهو مطبوع.

٤ - المعجم الأوسط: للطبراني أيضاً.

قال الكتّاني: «ألفه في أسماء شيوخه، وهم قريب من ألفي رجل، حتى إنه روى عمّن عاش بعده، لسعة روايته وكثرة شيوخه، وأكثر من غرائب حديثهم»^(٢)، وقال الذهبي: «فهو

(١) الرسالة المستطرفة: ص: ١٣٥.

(٢) المرجع السابق: ص: ١٣٥.

نظيرُ كتاب «الأفراد» للدَّارِقُطْنِي، بَيَّنَّ فِيهِ فَضِيلَتَهُ وَسَعَةَ رَوَايَتِهِ، وَيُقَالُ إِنَّ فِيهِ ثَلَاثِينَ أَلْفَ حَدِيثٍ، وَهُوَ فِي سِتِّ مَجْلَدَاتٍ كَبَارٍ، وَكَانَ يَقُولُ فِيهِ: هَذَا الْكِتَابُ رَوْحِي، فَإِنَّهُ تَعَبَ فِيهِ. وَفِيهِ كُلُّ نَفِيسٍ وَعَزِيزٍ وَمُنْكَرٍ^(١)، وَعَدُدُ الْأَحَادِيثِ فِي مَطْبُوعَتِهِ (٩٤٨٥) حَدِيثًا، وَهِيَ نَاقِصَةٌ.

وهو مطبوعٌ.

٥ - المعجم الصغير: للطبراني أيضاً.

روى فيه عن ألف شيخ، عن كل واحد حديثاً أو حديثين، فبلغ مجموع أحاديثه (١٢٠٠) حديثاً، وأكثرَ فيه من الغرائب.

وهو مطبوعٌ.

٦ - معجم أبي بكر الإسماعيلي: للإمام أبي بكر، أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الجرجاني الشافعي (المتوفى سنة ٣٧١ هـ).

افتتح معجمه بمقدمة، بيّن فيها هدفه من تأليفه ومنهجه فيه، فقال: «إني استخرتُ الله عزَّ وجلَّ في حصر أسامي شيوخي الذين سمعتُ منهم، وكتبتُ عنهم، وقرأتُ عليهم الحديثَ، وتخريجها على حروف المعجم ليسهل على الطالب تناوله، وليرجع إليه في اسمٍ إن التبس أو أشكل، والاختصار منهم لكل واحدٍ على حديثٍ واحدٍ يُستغرب، أو يُستفاد، أو يُستحسن، أو حكاية، فيُضاف إلى ما أردته من ذلك جمع أحاديث تكون فوائدها في نفسها، وأبيّن حال من ذممتُ طريقه في الحديث بظهور كذبه فيه، أو اتهامه به، أو خروجه عن جملة أهل الحديث للجهل به، والذهاب عنه. وافتتحتُ ذلك بـ(أحمد) ليكون مفتتحة باسم النبي ﷺ تيمناً به، وليصلح لي به الابتداء بالألف من الحروف المعجمة».

وبدأ بمن اسمه (أحمد) من شيوخه، ثم من اسمه: (محمد)، ثم (إبراهيم) إلى آخر الحروف، وبلغ عدد شيوخه (٤٠٧) شيخاً، روى عن كلِّ شيخٍ حديثاً أو حكايةً.

(١) تذكرة الحفاظ: (٣/٩١٢).

وهو مطبوعٌ.

٧ - معجم ابن المقرئ: أبي بكر، محمد بن إبراهيم بن علي الإصبهاني (المتوفى سنة ٣٨١ هـ).

قال الذهبي: «سمع ابن المقرئ الحديث في نحو خمسين مدينةً. وقال ابن المقرئ: طُفْتُ الشَّرْقَ والغَرْبَ أربع مرَّات، وقال: دخلْتُ بيتَ المَقْدِسِ عشر مرَّات، وحَجَّجْتُ أربع حَجَّات، وأقمتُ بمكَّةَ خمسة وعشرين شهراً»^(١).

وهو مطبوعٌ.

٨ - معجم شيوخ ابن جُمَيع: لأبي الحسين، محمد بن أحمد بن محمد بن جُمَيع الغساني الصَّيْدَاوي (المتوفى سنة ٤٠٢ هـ).

بدأ ابن جُمَيع معجمه بمقدمة قال فيها: «هذا ما اشتمل عليه ذكرُ شيوخِي الذين لقيتهم في سائر الآفاق، بمكة، والعراق، وفارس، وأرضِ اصطخر، والثغور، وديار بَكْر، والشَّام، ومصر، مرَّتَبْ ذلك على حروف المعجم، وابتدأنا بمن اسمه: (محمد) تَبْرَكَأ بالنبِيِّ ﷺ وعلى آله، ثم تبعه باب الألف، ونُخْرِجُ عن كلِّ واحدٍ منهم حديثاً أو حكاية مستحسنة».



(١) سير أعلام النبلاء: (٤٠١/١٦).

الفصل الثاني تعريف الرواة والعلوم المتعلقة بهم

القسم الأول: تعريف الرواة من حيث اللغة والاصطلاح
والشروط والأهمية.

القسم الثاني: تعريف العلوم المعرّفة بحال الراوي.

القسم الثالث: تعريف العلوم المبيّنة لشخص الراوي.

القسم الرابع: تعريف علوم أسماء الرواة.

رَفْعُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ
أَسْلَمَ بْنِ النَّبِيِّ الْفَزَارِيِّ
www.moswarat.com

القسم الأول

تعريف الرواة

من حيث اللغة والاصطلاح والشروط

رقع
عبد الرحمن المحمدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

تعريف الرواة

تعريف «الراوي» لغةً واصطلاحاً:

أولاً: الراوي في اللغة:

الراوي: هو الرجل المُستقي، ورجلٌ رَوَّاءٌ، إذا كان الاستقاء بالرواية له صناعةً.

ويقال: رَوَّى فلانٌ فلاناً شعراً، إذا رواه له حتى حفظه للرواية عنه، وقيل: رويْتُ

الحديث، والشعرَ روايةً؛ فأنا راوٍ.

والراوي: هو الذي يقوم على الخيل^(١).

ومنه روى الحديث يروي روايةً - بالكسر - وكذا الشعرَ؛ وهو روايةٌ للحديث،

والشعرَ؛ أي: كثيرُ الرواية، والراوي يكون للماء، والشعر: أي: حامله، وناقله،

والجمع: رواةٌ، ويقال: رُوِّنا الحديث^(٢).

ثانياً: الراوي في اصطلاح المحققين:

إن علماء الحديث المتقدمين لم يعرفوا الراوي تعريفاً منهجياً، وإنما حاولوا توضيح

مهمّة، وعمل الراوي من خلال تحمُّل الحديث، وأدائه، وتبليغه، ومدى قبول هذا

العمل، أو ردّه في إطار قوانين موضوعية ساروا عليها، وطَبَّقوها على أنفسهم، وعلى الرواة

الآخرين.

(١) لسان العرب.

(٢) تاج العروس.

في حين عَرَفَ علماءُ المعاصرين الراويَ من خلال خبرتهم في علم الحديث، فجاء كمايلي:

الراوي: «هو من تلقَى الحديثَ، وأدّاه بصيغة من صِيغِ الأداء»^(١).

أو بعبارةٍ أخرى: «هو الذي يتلقَى الحديثَ الشريفَ ممَّن نَقَلَهُ إليه بإحدى طُرُق التحمُّل؛ التي ضَبَطَهَا علماءُ الحديث، ويبلغه للآخذ عنه»^(٢).

ونعلم: أنَّ الراوي إذا أُضيفت له عبارةُ الشروط؛ يُصبح له معنى آخر، يدخل في علم الحديث الخاصَّ بالدراية، والذي يبحث في شروط الراوي، وما يتعلَّق به^(٣).

وبعضُ العلماء المعاصرين من جعل شروطَ الراوي عبارةً عن مناهج هؤلاء الأئمة في كيفية اختيار الأحاديث لتخريجها في كتبهم، وعن التزاماتهم في ذلك، وتلتحق بذلك أغراضهم، وأهدافهم في تصانيفهم^(٤).

وأجد: أنَّ هناك علاقةً بين التعريفين اللُّغوي، والاصطلاحي من خلال الحمل، والنقل، ففي الأول معنى الراوي؛ الذي يحمل، وينقل الماء، وفي الثاني معناه: الذي يحمل، وينقل الحديث الشريف.

● شروطُ الرَّاوي:

قد يبدو أنَّ نقَادَ الحديث في القرن الثاني الهجري حتى القرن الثالث لم ينصوا على جملة الشروط التي ذكرها المتأخرون، والواقع غيرُ هذا، فهم لم يرتبوا مباحثَ قواعد علم الحديث باباً باباً، وفصلاً فصلاً، ولكنهم ذكروها كلّها في مواطنٍ متفرقةٍ وبالمناسبة، وما لم يذكروه؛ فقد طبّقوه، فلم يحرّروا باباً بعنوان: «شروط الراوي» مثلاً، ولكنهم أجابوا من سألهم عمَّن تُقبَل روايته، ومن تُردُّ روايته؟

(١) منهج النقد في علوم الحديث: ص: ٧٥.

(٢) الجرح والتعديل بين المتشددين والمتساهلين: ص: ٢٣٤.

(٣) تدريب الراوي: (١/٤٠-٤١).

(٤) مقدمة شروط الأئمة الستة: ص: ٥٨.

ولم يزد المتأخرون على جمع القواعد السابقة وتنظيمها اعتماداً على أقوال السابقين، واستنتاجاً من مواقفهم في كتبهم^(١).

الشَّرْطُ الْأَوَّلُ: الْإِسْلَامُ

هَذَا الشَّرْطُ لَمْ يَنْصَحْ عَلَيْهِ نَقَادُ الْحَدِيثِ الْأَوَائِلِ؛ لِأَنَّ الْبِدَاهَةَ تَقْتَضِيهِ، وَهُوَ مِنْ شُرُوطِ آدَاءِ الْحَدِيثِ^(٢)، لَا تَحْمَلُهُ^(٣)، حَتَّى إِنَّهُ لَمْ نَعَثِرْ بَيْنَ أَهْلِ الْقُرُونِ الْأَرْبَعَةِ الْأُولَى عَلَى مَنْ نَصَّ عَلَيْهِ غَيْرَ مَا قَالَهُ أَبُو جَعْفَرٍ الْبَاقِرُ: «وَإِذَا عَرَفَ طَالِبُ الْحَدِيثِ إِسْلَامَ الْمُحَدِّثِ، وَصَحَّةَ سَمَاعِهِ، كَتَبَ عَنْهُ»^(٤)، وَلَا خُصُوصِيَّةَ لِكَافِرٍ عَلَى آخَرٍ، فَكُلُّ مَنْ لَمْ يَعْتَنِقِ الْإِسْلَامَ لَا رِوَايَةَ لَهُ.

وَلَكِنْ بَعْدَ هَذِهِ الْقُرُونِ نَرَى الْعُلَمَاءَ يَذْكُرُونَ شُرُوطَ الْإِسْلَامِ فِي كُتُبِهِمْ^(٥).

وَلَا بُدَّ هُنَا مِنْ بَيَانِ مَعْنَى الْإِسْلَامِ، وَطَرُقِ مَعْرِفَتِهِ.

مَعْنَى الْإِسْلَامِ:

يَجِيءُ لَفْظُ «الْإِسْلَامِ» فِي لِسَانِ الشَّرْعِ مُرَاداً بِهِ الدِّينُ كُلُّهُ، الَّذِي جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ مِنَ الْعُقَائِدِ، وَالْأَحْكَامِ.

وَمَعْنَى الْإِسْلَامِ: «الانقياد لله تعالى ظاهراً، وباطناً، والإخلاصُ له فيهما»^(٦).

وَعَرَّفَهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ بِأَنَّهُ: «الإقرار، والتصديق بالله، وبأسمائه، وبصفاته، أو أن يقول

(١) الجرح والتعديل بين المتشددين والمتساهلين: ص: ٢٣٤.

(٢) آداء الحديث: هو تَبْلِيغُ الْحَدِيثِ بِصُورَةٍ مِنْ صُورِ الْأَدَاءِ، وَالتَّحْمُلُ بِأَحَدِ الْأَلْفَاظِ مِثْلَ: «سَمِعْتُ» أَوْ «سَمِعْنَا»، أَوْ «حَدَّثَنِي» أَوْ «حَدَّثْنَا»، أَوْ «أَخْبَرَنِي» أَوْ «أَخْبَرْنَا»، أَوْ «أَنْبَأَنِي» أَوْ «أَنْبَأْنَا»، أَوْ «قَالَ»، أَوْ «أَنَّ» أَوْ «عَنْ».

(٣) تَحْمُلُ الْحَدِيثِ: هُوَ تَلْقَى الْحَدِيثِ، وَأَخَذَهُ عَنِ الشُّيُوخِ.

(٤) معرفة علوم الحديث: ص: ١٦ - ١٧.

(٥) الإلمام: ص: ١٩٩.

(٦) العقائد الإسلامية من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية: ص: ١٥.

عن تصديق قلب: آمنتُ بالله، وملائكته، وكتبه، ورُسُله، واليوم الآخر، والقدر خيره
وشره»^(١).

طُرُق معرفة الإسلام:

ويُعرَف الإسلام بإحدى الطريقتين الآتيتين^(٢):

١ - ظاهر نشوئه بين المسلمين على طريقتهم، وبتبعية الأبوين المسلمين، أو وجوده
بدار الإسلام.

٢ - ما يقوم مقام بيان الإسلام إجمالاً، والإقرار باللسان، والتصديق بالقلب بجميع
ما أتى به النبي ﷺ، وتظهر أماره ذلك بإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، كما قال النبي ﷺ:
«من صَلَّى صلاتنا، واستقبل قنلتنا، وأكل ذبيحتنا، فذلك المسلم؛ الذي له ذمة الله، وذمة
رسوله، فلا تخفروا الله في ذمته»^(٣).

الشَّرْط الثاني: العقل

إنَّ «العقل» شرطٌ في تحمُّل الحديث، وأدائه، فالمجنون فاقدُ العقل، ومن في حكمه
كالصَّبيِّ غير المُميِّز، والمعتوه^(٤) لا تُقبَل روايتهم للحديث؛ لأن العقل به يتوجَّه الخُطاب،
ومنه يتلقَّى الصواب، فالعقلُ شرطٌ؛ لأن المراد بالكلام ما يُسمَّى كلاماً صورةً، ومعنى،
ومعنى الكلام لا يُوجد إلا بالعقل؛ لأنه وضع للبيان، ولا يقع البيانُ بمجرد الصَّوت،
والحروف بلا معنى، ولا يُوجد معناه إلا بالعقل، وكلُّ موجودٍ من الحوادث فبصورته
ومعناه يكون، فلذلك كان العقلُ شرطاً؛ ليصير الكلام موجوداً^(٥).

(١) المغني في أصول الفقه: ص: ١٩٩.

(٢) مرآة الأصول شرح مرقاة الوصول: ص: ٢١٢.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: فضل استقبال القبلة...، برقم: (٣٩١).

(٤) هو ناقصُ العقل.

(٥) كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام: (٢/٣٩٢).

معنى العقل وتدرجه :

أولاً: معنى العقل :

لقد عرّف العلماء العقل بتعريفات كثيرة، وذلك ليكتشفوا هذا السرّ الغامض في الإنسان، فجاءت تعريفاتهم كالتالي :

١ - العقلُ جوهرٌ لطيفٌ يفصل به بين حقائق المعلومات .

٢ - العقل هو العلمُ لا فرقَ بينهما .

٣ - العقل هو قُوَّةٌ ضروريةٌ بوجودها يَصِحُّ إدراكُ الأشياء به، ويتوجّه به تكليفُ الشرع، وهو مما يعرفه كلُّ إنسان من نفسه .

٤ - العقل نورٌ يضيء طريقَ إصابة الحقِّ، والمصالح الدنيوية، والدُّنيوية، فيُدرك القلبُ به كما تُدرك العينُ بالنور الحِسِّيِّ المبصرات^(١) .

ثانياً: تدرُّج العقل :

أمّا العقلُ فإنه لا يكون موجوداً بالفعل في الإنسان في أوّل أمره؛ كما أخبر الله تعالى بقوله: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا﴾ [النحل: ٧٨]؛ ولكن يكون لدى الإنسان استعداداً، وصلاحيّةً لأن يوجد فيه العقلُ، فهذا الاستعداد يُسمّى: (عقلاً بالقوة)، أو (عقلاً غريزياً)، ثم يحدث العقل فيه شيئاً فشيئاً بخلق الله تعالى إلى أن يبلغ درجات الكمال، ويُسمّى هذا: (عقلاً مستفاداً)^(٢) .

لقد استدلّ العلماء^(٣) على وجوب أن يكون الراوي عاقلاً بقوله ﷺ: «رُفِعَ القلمُ عن ثلاثة: عن النَّائم حتى يستيقظ، وعن الصَّبِيّ حتى يحتلم، وعن المجنون حتى يعقل»^(٤) .

(١) كشف الأسرار: (٣٩٣/٢).

(٢) المصدر السابق: (٣٩٤/٢).

(٣) الكفاية: ص: ٧٧. و«شروط الأئمة الخمسة» ص: ١٤٥.

(٤) أخرجه أبو داود، في كتاب: الحدود، باب: في المجنون يسرق أو يصيب حداً، برقم: (٤٣٩٩).

الشَّرط الثالث : البلوغ

إنَّ «البلوغ» مناطُ التكليف، وتحمُّلُ المسؤولية، وصلاحيَّة الإنسان لصدور العبارة عنه، وصحة العبادة منه، والبلوغُ شرطٌ في أداء الحديث الشريف، لا في تحمُّله؛ وإنَّ المعتوه لو كان بالغاً فهو كالصَّبيِّ في حُكمه؛ لاجتماعهما في نقصان العقل^(١).

طُرُق معرفة البلوغ:

يُعَرَّف «البلوغُ» بحصول أماراته المنصوص عليها في الفقه؛ وهي ثلاثة أمور:

١ - بالنسبة للذكور يكون البلوغ بالاحتلام؛ أي: بإنزال المنيِّ.

٢ - بالنسبة للإناث يكون البلوغ بالحيض؛ أي: بنزول الدَّم.

٣ - وإذا لم يحصل لهذا للذكر، والأنثى؛ كان البلوغُ باستكمال خمس عشرة سنة، فإنَّ الولد إذا تمَّ له هذا المقدارُ فهو بالغٌ شرعاً، مكلفٌ بالأحكام^(٢).

١ - استدلَّ العلماء^(٣) على وجوب أن يكون الراوي بالغاً بقوله ﷺ: «رُفِعَ القلمُ عن ثلاثة: عن النَّائم حتى يستيقظ، وعن الصَّبيِّ حتى يحتلم، وعن المجنون حتى يعقل»^(٤).

٢ - أنَّ النبي ﷺ أرسل كُتبه، ورُسَّله؛ ومع ذلك لم يبعث رسولُ الله ﷺ رسولاً صبيّاً، ولم يحمِّله أداء بيان حُكم الشريعة^(٥).

إنَّ الصحابة - رضي الله عنهم - لم يرجعوا إلى الصَّبيان، والمراهقين في أخذ الرواية عنهم؛ فكان عدم رجوعهم دليلاً على عدم قبول روايتهم، وخاصةً: أنَّ الصَّبيان قد كانوا

(١) التقرير والتحبير شرح التحرير في علم الأصول: (٢/٢٣٨).

(٢) ظفر الأمانى في مختصر الجرجاني: ص: ٤٦٠، وانظر «فتح المغيِّث» للسخاوي، (٤/٢).

(٣) الكفاية: ص: ٧٧.

(٤) تقدَّم تخريجه في صفحة (٢٧٣).

(٥) البرهان في أصول الفقه: (١/٦١٢ - ٦١٣).

يخالطون رسول الله ﷺ، ويلجئون على ستوره مع مسيس حاجتهم إلى من يخبرهم عن دقائق أحواله ﷺ وراء الحجب^(١).

الشَّرط الرابع: العدالة

تعريف «العدالة» لغةً واصطلاحاً:

أولاً: العدالة في اللغة:

العَدْلُ: هو ما قام في النفوس أنه مستقيم، وهو ضدُّ الجور، وفي أسماء الله سبحانه: العَدْلُ، هو الذي لا يميل به الهوى فيجور في الحكم. والعَدْلُ: الحُكْمُ بالحق. والعدل من النَّاسِ: المرضيُّ قوله، وحكمه.

وقيل: رجلٌ عدلٌ وعادلٌ، أي: جازئُ الشهادة؛ ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [الطلاق: ٢]، وقال: ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [المائدة: ٩٥].

ويقال: رجلٌ عدلٌ، ورجلان عدلٌ، وامرأةٌ عدلٌ، ونسوةٌ عدلٌ، وتعديلُ الشهود أن تقول: إنهم عدولٌ. وقيل: العَدْلُ الذي لم تظهر منه ريبةٌ. وقيل: إنَّ العدل على أربعة أشكال:

١ - العَدْلُ في الحُكْم، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا حُكِمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ [النساء: ٥٨].

٢ - والعَدْلُ في القول، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا﴾ [الأنعام: ١٥٢].

٣ - والعَدْلُ هو الفِئْدِيَّةُ، قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَقْبَلُ مِنهَا عَدْلٌ﴾ [البقرة: ١٢٣].

٤ - والعَدْلُ الإِشْرَاكُ بالله، قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [البقرة: ١٢٣] أي: يُشْرِكُونَ^(٢).

(١) انظر «توضيح الأفكار» (٢/٢٨٩) و«البرهان في أصول الفقه» (١/٦١٢).

(٢) لسان العرب.

وقيل: العَدْلُ: الكيل، وقيل: الجزاء، وقيل: الفريضة، وقيل: النافلة، وقيل: القيمة؛ وخذ عدله منه كذا وكذا، أي: قيمته^(١).

ثانياً: العدالة في اصطلاح المحدثين:

اعتبر المتقدمون من نُقَّاد الحديث «العدالة» أمراً مُسَلِّماً، لا يمكن قَبُولُ رواية راوٍ ما لم يَتَّصِفْ بها، فكانوا إذا تكلَّموا على شروط الراوي يَبْنُوا ما يتعلَّق بصناعة الحديث، وتعرَّضوا بشكلٍ خاصٍّ إلى ما يقدح في العدالة، لا إلى ما يشبِّهها لوضوح موجبها، وقد أشار شعبة بن الحجاج إلى العدالة فقال في بيان من تُتْرَك روايتهم: «... وإذا اتَّهم بالكذب...»^(٢) فالإتهام بالكذب ينافي العدالة. فلو سُئِلَ عَمَّنْ تُقْبَلُ روايته لأجاب بأنه العدل، أو الثقة، أو الصادق، أو ما يفيد ذلك.

تعريفات للعدالة:

ول: «العدالة» تعريفات كثيرة، ومن أرجحها فيما يلي:

١ - ملكة، أو هيئة راسخة في النفس، تحمل المسلم على ملازمة التَّقْوَى، والمُرُوَّة^(٣).

٢ - ملكة، أو هيئة راسخة في النفس، تمنع المسلم عن اقتراف الكبائر، والصغائر الخسة، والرذائل المباحة^(٤).

٣ - أن يكون المسلم سالماً من أسباب الفِسْقِ، وخَوَارِمِ المُرُوَّة^(٥).

ولهذه التعاريف الثلاثة معانٍ متقاربة؛ وكلُّها تدور حول ثلاثة أمور:

-
- (١) تاج العروس.
 - (٢) المحدث الفاصل: ص: ١٤٠.
 - (٣) جامع الأصول: (١/٧٤).
 - (٤) حاشية حسن العطار...: (٢/١٧٤).
 - (٥) علوم الحديث: ص: ١٠٤.

اجتناب الكبائر، واجتناب الإصرار على الصغائر، واجتناب الإصرار على خوارم المُروءة.

وإليك تعريف كل منها:

الأول: اجتناب الكبائر:

ويُعبر عنها بملازمة التقوى، أو السلامة من أسباب الفسق^(١).

فالكبيرة: ما توعد عليه الشارع في الكتاب، أو السنة^(٢)؛ وقيل: ما يُوجب الحدَّ، أو أنها كل جريمة تؤذن بقلة اكرام مرتكبها بالدين ورقة الديانة^(٣).

والأمثلة على الكبائر كثيرة: كالقتل، والزنى، واللواط، وشرب الخمر، والسرقه، والغصب، وشهادة الزور، وقطع الرَّحِم، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم...^(٤).

وأما عدد الكبائر فقد ورد: أنَّ عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - سُئل عن الكبائر أسيح هي؟ قال: «هي إلى السبعين أقرب»، وفي رواية أخرى: «أو سبعمئة»^(٥).

الثاني: اجتناب الإصرار على الصغائر:

ويُعبر عنها بملازمة التقوى، أو السلامة من أسباب الفسق أيضاً.

فالإصرارُ بمعنى التكرار، فإذا تكررت من الشخص الصغيرة تكرر أيشعر بقلة مبالاته بدينه؛ كان كمن يفعل الكبيرة، وتُرَدُّ شهادته وروايته بذلك، وكذلك إذا اجتمعت صغائر مختلفة الأنواع بحيث يشعر مجموعها بما يشعر أصغر الكبائر^(٦).

(١) التبصرة والتذكرة: (١/٢٩٤).

(٢) حاشية الشيخ البناني على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع: (٢/١٦٠).

(٣) المرجع السابق: (٢/١٦٠).

(٤) المرجع السابق: (٢/١٦٠).

(٥) قواعد الأحكام في مسائل الأنام: (١/٢٧).

(٦) حاشية الشيخ حسن العطار...: (٢/١٧٤).

والأمثلة على الصغائر كثيرة ك: سرقة لقمة، والتطيف بتمر، والغيبة، والنظر إلى المُحَرَّمات، أو العورات، أو الكذب بما لا يفضي إلى كبيرة . . .

وينبغي ألا ننسى على أية حال: أنَّ الصغائر مُحَرَّمَةٌ، وليست مباحة^(١).

وقد قُيِّدَت الصغائر بالإصرار؛ لأن من ابتلي بشيء من الصغائر، من غير إصرار؛ فهو عدلٌ، لأن التحرز عن جميع الصغائر متعذرٌ عادةً، فإن غير المعصوم لا يتحقق منه التحرز عن الرِّلَّات، فاشتراط انعدامها أصلاً سدَّ لباب الرواية^(٢).

الثالث: اجتناب الإصرار على خوارم المُرُوءة:

ويُعَبَّرُ عنها بالتخلِّي عن الرِّذائل المباحة^(٣).

فالمُرُوءة هي تَخَلُّقُ الشَّخْصِ بِأَخْلَاقِ أَمْثَالِهِ، وَأَقْرَانِهِ فِي لُبْسِهِ، وَمَشْيِهِ، وَحَرَكَاتِهِ، وَسَكَنَاتِهِ، وَسَائِرِ صِفَاتِهِ فِي زَمَانِهِ، وَمَكَانِهِ؛ وَمُجْمَلُهَا الاحْتِرَازُ عَمَّا يُدْمُ عُرْفًا^(٤).

إذا خوارمُ المُرُوءة هي أفعالٌ تُعَدُّ عُرْفًا خِلافَ العادة في إقليم ما، ويجعل مرتكبها ذليلاً في أعين مَنْ حوله، وإن كانت مباحةً شرعاً، أو مكروهةً، فهي لا تبلغ بمرتكبها إلى الحرام^(٥).

والأمثلة على خوارم المُرُوءة كثيرة؛ مثل: البول في الطريق، أو الأكل في الشُّوق، وصُحبة الأراذل، واللعب بالحمام، والمشي مكشوف الرأس . . . ولا يخفى أنَّ بعض هذه الأفعال ترجع إلى العُرْف الذي يختلف باختلاف الرِّمان والمكان^(٦).

(١) فتح الغفار بشرح المنار: (٨٧/٢).

(٢) نهاية السؤل شرح منهاج الوصول إلى علم الأصول: (١٠٩/٢).

(٣) شرح نخبة الفكر: ص ٥٣.

(٤) ظفر الأمانى: ص: ٤٦١.

(٥) شرح شرح النخبة: ص: ٥٣.

(٦) المصدر السابق: ص: ٥٣.

ومن العلماء من لم يشترط اجتنابِ خوارم المروءة؛ لأنها تُعدُّ أموراً عُرفيّةً لا تقدر في العدالة^(١).

ثبوت العدالة :

قال ابنُ الصلاح: «عدالةُ الراوي تُثبتُ تارةً بتنصيبِ المعدّلين على عدالته، وتارةً تُثبتُ بالاستفاضة؛ فمن اشتهرت عدالته بين أهل النقل أو نحوهم، وشاع الثناء عليه بالثقة، والأمانة؛ استُغني فيه بذلك عن بيّنةٍ شاهدةٍ بعدالته تنصيماً، ولهذا هو الصحيحُ من مذهب الشافعي، وعليه الاعتمادُ في فنِّ أصول الفقه»^(٢).

وممن اشتهرت عدالتهم: سفيان الثوري، وسفيان بن عُيينة، والأوزاعي، والشافعي، وأحمد، والليث، وشُعْبَةُ، وابنُ المبارك، ووكيع، وابنُ معين، وابنُ المديني، ومَنْ جَرَى مجراهم في نباهة الذكر، واستقامة الأمر؛ فلا يُسأل عن عدالتهم، وإنما يُسأل عن عدالة من خَفِيَ أمرُه.

وقد سُئِلَ الإمامُ أحمدُ بنُ حنبلٍ عن إسحاق بن راهوية فقال: «مثل إسحاق يُسأل عنه؟!».

وسُئِلَ ابنُ معين عن أبي عبيد، فقال: «مثلي يُسأل عن أبي عبيد؟! أبو عبيد يسأل عن الناس!».

وكذلك تُثبتُ العدالةُ بتخريجٍ من التزم الصحةَ في كتابه كالشيخين، وغيرهما؛ فإن كانوا من رجال الشيخين يحملون على العدالة؛ حتى يتبين في أحدهم جرحٌ، فيُنظَرُ في أمره، ويكفي للباحث أن يقول: فلانٌ من رجال الشيخين، أو أحدهم؛ لأن الأمة تَلَقَّتْ كتابيهما بالقبول، وإن كانوا اختلفوا في إفادة القطع بالصحة لكل حديثٍ، فإنَّ الظنَّ حاصلٌ^(٣).

(١) النكت على مقدمة ابن الصلاح: للزركشي: (٣/٣٢٥).

(٢) علوم الحديث: ص: ٥.

(٣) انظر «توضيح الأفكار»: (١/٩٦).

وكذلك تَبَيَّنَتُ العَدَالَةُ عند بعضِ آخِرِ برَوايَةٍ من اشترط ألا يروي إلا عن ثقةٍ كمالِك، وغيره^(١).

الشَّرْطُ الخَامِسُ : الضَّبْطُ

تعريف «الضبط» لغةً واصطلاحاً:

أولاً: «الضبط» في اللغة:

يقالُ: «ضَبَطَ فُلَانٌ الأَمْرَ ضَبْطاً، وَضَبَاطَةً»، أي: حَفِظَهُ بالحِزْمِ، أي: أنه حَازِمٌ الفُؤَادِ. وَرَجُلٌ ضَابِطٌ، أي: قَوِيٌّ شَدِيدٌ. وَأَضْبَطَ: يَعْمَلُ بِيَدَيْهِ مَعاً، وَأَضْبَطَ مِنْ ذَرَّةٍ؛ لِأَنَّهَا تَجْرُ مَا هُوَ عَلَى أضعافها، وربما سقطت، وما تحمل من شاق، فلا ترسله. . وكلُّ ذلك صريحٌ في الدَّلالةِ على قُوَّةِ الحِفظِ، وشِدَّةِ اللُّزومِ بينَ الحافظِ، والمحفوظِ^(٢).

وثانياً: «الضبط» عند المحدثين:

وأما مراد المحدثين بـ: «الضَّبْطُ» فهو: أن يكون الراوي موصوفاً باليَقَظَةِ، وَعَدَمِ الغفلةِ، وبالحِفظِ إِنْ حَدَّثَ مِنْ حِفظِهِ، والإِتقانِ إِنْ حَدَّثَ مِنْ كِتابِهِ، مع الدَّرَايةِ بالمعنى إِنْ رَوَى الحَدِيثَ بغير لفظه^(٣).

قال ابن جِبَّان: «أَنْ يَغِيقَلَ مِنْ صِناعَةِ الحَدِيثِ ما لا يَرِفَعُ موقِوفاً، ولا يَصِلُ مُرسَلاً، أو يَصْحَفُ سَماعاً»^(٤).

والضَّبْطُ لَهُ طَرَفان: العِلْمُ عند السَّماعِ، والحِفظُ بعد العِلْمِ عند التَكَلُّمِ، فلو سَمِعَ، ولم يَعْلَمْ، أو لم يَفْهَمْ؛ لَمْ يَكُنْ ضابِطاً، وكذلك إذا شَكَّ في الحِفظِ بعد العِلْمِ، أو السَّماعِ^(٥).

(١) وفي ذلك خلافتٌ، وللعلماء فيه آراء، وقد ذكرناها في كتابنا «موسوعة علوم الحديث وفنونه» في تعريف العدالة، انظر: (٤٥٣/٢ - ٤٦٣).

(٢) القاموس المحيط.

(٣) انظر «التبصرة والتذكرة» (٢٩٣/١)، و«تدريب الراوي» (٢٩٣/١).

(٤) فتح المغيث: للسخاوي: (٢٨٦/١).

(٥) جامع الأصول: (٣٥١/١).

وقد ذهب الآمديُّ إلى القول: إنَّ الضبط أن يكون حفظُ الرواي لِمَا سَمِعَهُ أَرَجَحَ من عدم حفظه. وهذا يعني: أنَّ طروء النَّسيان، والسَّهْو، والوَهْم أحياناً لا يَضُرُّهُ؛ إذ لا يخلو من ذلك أحدٌ^(١).

أنواع الضبط:

ل: «الضُّبْطُ» نوعان، نذكر فيما يلي كلَّ واحدٍ منهما:

١ - ضَبُّ الصَّدْر:

هو الحفظُ بحيث يُثَبِّتُ الرواي ما سمعه مع القدرة على الاستحضار عند الحاجة إليه، بحيث يبعد زواله عن القُوَّة الحافظة.

وشرطُ هذا النوع من الضبط أن يكون الرواي حازمَ الفؤادِ، حاضراً الذَّهنِ، سريعَ البديهة، غيرَ مُعَقَّلٍ لا يميِّزُ الصوابَ من الخطأ كالتائم، أو السَّاهي، إذ الموصوفُ بذلك لا يحصلُ الركونُ إليه، ولا الاعتمادُ عليه من باب أولى^(٢).

إنَّ الحفظَ رأسُ مالِ المشتغلِ بعلمِ الحديثِ والرواية، وأنشد الإمام عبد الرَّزَّاق الصَّنَعَانِي، فقال:

لَيْسَ بِعِلْمٍ مَا حَوَى الْقِمَطَرُ مَا الْعِلْمُ إِلَّا مَا حَوَاهُ الصَّدْرُ^(٣)
وقال سفيان الثوري: «بش مستودع العلم القراطيس»^(٤).

فهذه الأقوال، وغيرها كثيرٌ جداً، تمثِّلُ الاتجاهَ العامَّ الذي كان يحرص عليه أهلُ الحديث، على تعاقبِ أجيالهم، وبخاصةٍ في عصر الصحابة، والتابعين حتى وصف الحافظُ الذهبيُّ صدورهم بخزائن العلم^(٥).

(١) الإحكام: (١٠٦/٢).

(٢) فتح المغيب: (٢٨٦/١).

(٣) الحث على طلب العلم: ص: ١٢.

(٤) تقييد العلم: ص: ٥٨.

(٥) تذكرة الحفاظ: (١٦٠/١).

٢ - ضَبْطُ الْكِتَابِ :

يُقْصَدُ بِهِ صَوْنُ الْكِتَابِ الَّذِي يَكْتُبُ فِيهِ الرَّائِي مَرْوِيَّاتِهِ مِنْ أَنْ يَنْطَرِّقَ إِلَيْهِ خَلَلٌ مِنْ وَقْتِ السَّمَاعِ، وَالْكِتَابَةُ إِلَى أَنْ يُؤَدِّي مَا سَمِعَ، وَيُرْوِيهِ، وَيَحْوِلُ دُونَ تَغْيِيرِ مَا فِيهِ، وَبِخَاصَّةِ إِذَا مَا اقْتَصَرَ عَلَيْهِ عِنْدَ التَّحْدِيثِ مِنْ جِهَةِ الزِّيَادَةِ، وَالنَّقْصِ، أَوْ التَّبْدِيلِ، إِضَافَةً إِلَى الرَّجُوعِ عَمَّا قَدْ يُخَالَفُ فِيهِ فِي مَثْنِ الْحَدِيثِ أَوْ إِسْنَادِهِ مِنْ لَفْظٍ، أَوْ اسْمٍ، وَدُونَ قَبُولِ لَأَيِّ مِنْ مَظَاهِرِ التَّلْقِينِ، فَإِنَّ هَذَا وَأَمْثَالَهُ يُعْتَدُ بِمَا رَوَوْهُ مِنْ صَحِيحِ كِتَابِهِمْ وَلَوْ لَمْ يُزْرَقُوا مِنَ الْحَفْظِ، وَمَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ مَا رُزِقَ غَيْرُهُمْ^(١).

فِيَأْتِي مِنَ الْبَدْهِيِّ أَنْ تَصَوَّنَ الْكِتَابَةَ الْحَدِيثَ مِنَ الرَّكْلِ، وَقَدْ قَالَ الْإِمَامُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: «لَوْلَا الْكِتَابُ مَا حَفِظْنَا»، وَهُوَ مَا أَكَّدَهُ إِمَامُ الْمَحْدِّثِينَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي رَدِّهِ عَلَيَّ مِنْ كَرِهِ الْكِتَابَةِ لِلْحَدِيثِ؛ حَيْثُ قَالَ: «إِذَا يَخْطُونَ». قَالَ: «حَدَّثْنَا قَوْمٌ مِنْ حَفِظِهِمْ، وَقَوْمٌ مِنْ كُتُبِهِمْ، فَكَانَ الَّذِينَ حَدَّثُونَا مِنْ كِتَابِهِمْ أَتَقَنَ»^(٢). وَيَعُودُ السَّبَبُ فِي ذَلِكَ إِلَى أَنَّ ضَبْطَ الْكِتَابِ تَأْمٌ لَا يُتَّصَرُّ فِيهِ نَقْصٌ عَلَى خِلَافِ ضَبْطِ الصَّدْرِ؛ الَّذِي يُعْتَبَرُ الْأَسَاسَ فِي تَقْسِيمِ الْحَدِيثِ، مَعَ مِرَاعَاةٍ: أَنَّ الضَّبْطَ يَخْتَلِفُ مِنْ كِتَابٍ لِآخَرَ^(٣).

كَيْفِيَّةُ مَعْرِفَةِ الضَّبْطِ :

لِمَعْرِفَةِ ضَبْطِ الرَّائِي طَرِيقَانِ، هُمَا :

١ - يُعْرَفُ الرَّائِي بِالضَّبْطِ عِنْدَ مِقَارَنَةِ رَوَايَاتِهِ بَعْدَ سَبْرِهَا بِرَوَايَاتٍ غَيْرِهِ مِمَّنْ عُرِفَ بِالِاتِّقَانِ، إِنَّ وَافِقِهِمْ؛ كَانَ مُتَقِنًا، وَقَدْ لَا يَكُونُ الْإِتِّقَانُ تَأْمًا، لَكِنْ تَكُونُ الْمُخَالَفَةُ نَادِرَةً، كَمَا لَا يَلْزَمُ التَّوَافِقُ التَّأْمَ بِاللَّفْظِ، وَإِنْ كَانَ هُوَ الْأَخْوَطُ، لِجَوَازِ الرِّوَايَةِ بِالْمَعْنَى عِنْدَ كَثِيرِينَ، لَكِنْ مِنْ غَيْرِ إِخْلَالٍ بِمُضْمُونِ الرِّوَايَةِ^(٤). وَأَمَّا إِنْ كَانَ كَثِيرَ الْمُخَالَفَةِ لَهُؤُلَاءِ؛ عَلِمَ أَنَّهُ مُخْتَلٌ

(١) الكفاية: ص: ٢٢٠.

(٢) تقييد العلم: ص: ١١٤-١١٥.

(٣) توضيح الأفكار: (٢/١٢٠).

(٤) علوم الحديث: ص: ٢٢٠.

الضبط، لا يُمكن الاحتجاجُ بحديثه، وكلّما كان ذلك فيه أكثر؛ كان أكثرَ ضَعْفاً، وقد يصل إلى حدٍّ من لا تُقبَلُ له روايةٌ؛ ولو مع المتابعة.

وهذا يستدعي مراقبة الراوي مراقبةً تامّةً، والتنقيب عن مروياته، وتتبع طرق تحمُّله، وأدائه للرواية، والنظر في أصل كتابه إن تيسّر ذلك، وبخاصة إذا كان يروي منه، تحرّزاً من أن يدخل عليه ما لم يسمعه إضافةً إلى ما قد يكشف عنه ذلك من وهم، وسهْو، وغلَط، بل أحياناً الكذب، والانتحال مما يُيسّر الحكم على الراوي من حيث الأهلية للرواية عند الإتيان، أو نفيها عنه عندما يُوصَفُ بالخلل غير المحتمل.

وهذا بالطبع شأن كبار نقّاد الحديث، أصحاب الدراية بتاريخ الرواة، وجزجهم، وتعديلهم أمثال: عبد الرحمن بن مهدي، وعليّ بن المدّيني، ويحيى بن معين، والبخاري في آخرين، يصعب حصرهم في هذا المقام.

٢ - يُعرفُ الضُّبُطُ بالامتحان، واختبار الرواة. وكان هذا النهج شائعاً بين النُّقّاد؛ إذ كانوا يُدخلون على من أرادوا اختباره ما ليس من حديثه، فإن حدّث به؛ عرفوا كذبَه، أو يلقنونه، فيحدّث به فيعلم غلَطه، ووهمه، وقد يكون حافظاً مُتقناً مستحضراً لكل محفوظاته، ومكتوباته؛ بحيث يصعب تخطئته.

ولعلّ من أطرف ما جاء في ذلك امتحانُ البغداديّين للإمام البخاري حين وردها للمرّة الأولى؛ إذ حدّثوا بمئة حديثٍ قلبوا مُتونها، وأسانيدَها، ولم يتركوا حديثاً واحداً على سلامته، وألقاها عليه عشرةً من المحدثين، كلُّ يقرأ عليه عشرة، حتى انتهت عن آخرها، والبخاري يقول عقّب كلٌّ منها: لا أعرفه، ولا يزيد على ذلك... ثم قال لأؤلّهم: «سألت عن حديث كذا، وصوابه كذا» إلى آخر أحاديثه، حتى ردّ المئة إلى سلامتها قبل التغيّر... والرواية مشهورة^(١).

(١) فتح المغيب: للسخاوي: (١/٢٩٩).

تعريف العلوم المستندة إلى الراوي وأهميتها

تنقسم العلوم المستندة إلى الراوي إلى علمين :

(1) - علوم الرواة المعرفة بحال الراوي :

وهي علومٌ تبحث في الراوي من حيث قبول خبره أو رده؛ وتشمل سبعة علوم، وهي :

١ - صفة من تُقبل روايته ومن تُردُّ. وهذا العلم يبحث في شروط الراوي .

٢ - الجرح والتعديل .

٣ - الصحابة - رضي الله عنهم .-

٤ - الثقات والضعفاء .

٥ - من اختلط في آخر عمره من الثقات .

٦ - الوُحْدان ، وهم الرواة الذين لم يزو عنهم إلا راوٍ واحد فقط .

٧ - المدلسون .

(ب) - علوم الرواة المعرفة لشخص الراوي :

وهي تبحث في معلومات وأمرٍ تُوصِل إلى البحث عن ذات الراوي، وذلك بأن

تكشف الثَّابَ عمَّا يحدّد شخصه ويميّزه تماماً؛ وتنقسم إلى علمين من حيث الناحية

التاريخية أو ناحية الاسم، وكلٌّ منهما يتفرّع إلى علوم أخرى حسب الآتي :

القسم الأول : علوم الرواة التاريخية :

وهي تشمل عشرة علوم، كما يلي :

١ - تواريخ الرواة .

٢ - طبقات الرّواة .

٣ - التابعون - رضي الله عنهم .-

٤ - أتباع التابعين - رضي الله عنهم .-

٥ - رواية الإخوة والأخوات .

٦ - رواية الأقران بعضهم عن بعض .

٧ - رواية الأكابر عن الأصاغر .

٨ - رواية الآباء عن الأبناء .

٩ - رواية الأبناء عن الآباء .

١٠ - السّابق واللاحق .

القسم الثاني : علوم أسماء الرّواة :

وهي تشمل ثلاثة عشر علماً كما يلي :

١ - المُبَهَمَات : وهو معرفة اسمٍ من أُغْفِلَ ذكرُ اسمه في الحديث من الأشخاص .

٢ - معرفة من ذُكِرَ بأسماء متعدّدة .

٣ - الأسماء والكنى .

٤ - الألقاب .

٥ - المنسوبون إلى غير آبائهم .

٦ - النّسبُ التي على خلاف ظاهرها .

٧ - الموالي من الرّواة والعلماء .

٨ - أوطان الرّواة وبلدانهم .

٩ - الأسماء المُفْرَدَة والكُنَى .

١٠ - المُتَّفِقُ والمُفْتَرِقُ .

١١ - المُؤْتَلَفُ والمُخْتَلَفُ .

١٢ - المتشابه .

١٣ - المتشابه المقلوب .

سيأتي تعريف كل من هذه العلوم في الأقسام التالية من هذا الفصل .

أهمية هذه العلوم :

إنَّ هذه العلوم قناةٌ وطريقٌ لمعرفة درجة الحديث من الصَّحَّة، أو الحُسْن، أو الضَّعْف، وموقعه من القبول، أو الرَّدِّ؛ لذلك اتَّخذَ البحثُ عن الرجال وسيلةً مُهِمَّةً جدًّا في علم مصطلح الحديث، وتعدَّدت علومُ الرِّوَاة وكثرت؛ لتناول كُلِّ ما يتصل بالراوي من الأمور للوصول إلى الحقِّ .

ولأهمية هذه العلوم، وعظيم موقعها في كشف الصَّحيح من الجَرِيح، قال الإمامُ عليُّ بن المَدِينِي (المتوفى سنة ٢٣٤ هـ) كلمته النفيسة الغالية: «التَّفَقُّهُ في معاني الحديث نِصْفُ العِلْمِ، ومعرفة الرجال نِصْفُ العِلْمِ». فَجَعَلَ معرفة الرجال نصفَ العلم، وهو كذلك .

قال الحافظ أبو عَمْرٍو بن عبد البرِّ (المتوفى سنة ٤٦٣ هـ) رحمه الله تعالى، في أواخر مقدِّمته لكتابه «الاستيعاب في أسماء الأصحاب»:

«... وبعْدُ فَإِنَّ العِلْمَ محيِطٌ بَأَنَّ السُّنَنَ أَحْكَامٌ جَارِيَةٌ عَلَى المَرءِ فِي دِينِهِ، فِي خَاصَّةِ نَفْسِهِ، وَفِي أَهْلِهِ، وَمَالِهِ، وَمَعْلُومٌ: أَنَّ مِنْ حُكْمِ بَقُولِهِ، وَقُضِيَ بِشَهَادَتِهِ، فَلَا بُدَّ مِنْ مَعْرِفَةِ اسْمِهِ، وَنَسَبِهِ، وَعَدَالَتِهِ، وَالْمَعْرِفَةِ بِحَالِهِ .

ونحنُ وإنْ كان الصحابةُ - رضي الله عنهم - قد كُفِينَا البَحْثَ عن أحوالهم؛ لِإِجْمَاعِ

أهل الحَقِّ من المسلمين - وهم أهلُ الشُّنَّةِ والجماعة - على أنهم كُلُّهم عُدُوٌّ، فواجبُ الوقوفِ على أسمائهم، والبحثُ عن سِيَرِهِم، وأحوالِهِم؛ لِيُهْتَدَى بِهِدْيِهِم، فهم خيرٌ من سُلَيْكِ سَبِيلِهِ، واقْتَدِي بِهِ»^(١).

وقال العلامةُ المؤرِّخُ ابن الأثير (المتوفى سنة ٦٣٠ هـ) رحمه الله تعالى، في مقدِّمة كتابه «أُسْدُ الغَابَةِ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ»:

«مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ، وَمَعْرِفَةُ أُمُورِهِم، وَأَحْوَالِهِم، وَأَنْسَابِهِم، وَسِيَرَتِهِم: مُهِمٌّ فِي الدِّينِ.

ولا خفاءَ على من كان له قلبٌ، أو ألقى السَّمْعَ وهو شهيدٌ: أَنَّ مَنْ تَبَوَّأَ الدَّارَ، والإيمانَ من المهاجرين، والأنصار، والسَّابِقِينَ إلى الإسلام، والتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ؛ الَّذِينَ شَهِدُوا الرَّسُولَ ﷺ وسمعوا كلامه، وشاهدوا أحواله، ونقلوا ذلك إلى من بعدهم من الرجال، والنساء، من الأحرار، والعبيد، والإمامِ أُولَى بِالضَّبْطِ، والحِفْظِ، وهم الذين آمَنُوا، ولم يَلْبَسُوا إيمانَهُمْ بِظُلْمٍ أَوْلَتْكَ لَهُمُ الأُمْنُ وَهُمْ مهتدون بتزكية الله سبحانه وتعالى لهم، وثناؤه عليهم.

ولأنَّ الشُّنَنَ التي عليها مدارُ تفصيل الأحكام، ومعرفة الحلال، والحرام إلى غير ذلك من أمور الدِّينِ إنما ثَبَّتَتْ بعد معرفة رجال أسانيدِها، ورُواتِها.

وأوَّلُهُم، والمُقَدَّمُ عليهم أصحابُ رسولِ الله ﷺ، فإذا جهلهم الإنسان؛ كان بغيرهم أشدَّ جهلاً، وأعظمَ إنكاراً، فينبغي أن يُعرَفُوا بأنسابِهِم، وأحوالِهِم، هم وغيرُهُم من الرُّوَاةِ، حتى يَصِحَّ العملُ بما رواه الثقاتُ منهم، وتَقُومَ بِهِ الحُجَّةُ، فإنَّ المجهول لا يَصِحُّ روايته، ولا يَنْبَغِي العملُ بما رواه.

والصحابةُ يُشارِكُون سائرَ الرُّوَاةِ فِي جميع ذلك إلا في الجَرِّحِ والتَّعْدِيلِ، فإنَّهُم كُلُّهُم عُدُوٌّ، لا يَتَطَرَّقُ إِلَيْهِمُ الجَرِّحُ؛ لأنَّ الله عزَّ وجلَّ، ورسولُهُ زَكَّيَاهُمْ، وَعَدَلَاهُمْ، وذلك

(١) الاستيعاب: (١/٩ و ١٩/١).

مشهورٌ لا نحتاجُ لذكره»^(١).

فإذا كان هذا مطلوباً في الصحابة الكرام المُزَكَّين من الله تعالى، ورسوله خيرَ ترقية، فكيف بمن بعدهم، ودونهم، فلذا اهتمَّ العلماء بتأليف تواريخ الرواة: الثقات، والمجروحين؛ ليُعرفُوا، ويُعرفَ حُكْمُ ما نقلوه لنا من سُنَنِ الدِّين عن سيِّد المرسلين ﷺ.



(١) أسد الغابة: (٩/١).

القسم الثاني

تعريف العلوم المعرفة بحال الراوي

١ - صفة من تُقبل روايته ومن تُردُّ.

٢ - تعريف الجرح والتعديل.

٣ - معرفة الصحابة.

٤ - معرفة الثقات والضعفاء.

٥ - معرفة الوُحْدَان.

٦ - معرفة المختلطين.

٧ - معرفة المدلسين.

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

١ - صِفَةٌ مِّنْ تُقْبَلُ رَوَايَتُهُ وَمِنْ تَرَدُّ

هذا النوع من علوم الحديث له أهمية بالغة؛ إذ إنه يبحث في شروط الراوي؛ الذي يُقبل حديثه، ويُحتج به.

وأجمع جماهير أئمة الحديث على أنه يُشترط فيمن يُحتج بروايته أن يكون عدلاً ضابطاً لما يروي، وتفصيله: أن يكون مسلماً، بالغاً، عاقلاً، سالماً، من أسباب الفسق، وخوارم المروءة، متيقظاً غير مغفل، حافظاً إن حدث من حفظه، ضابطاً لكتابه. وإن كان يحدث بالمعنى؛ أُشترط فيه مع ذلك أن يكون عالماً بما يُحيل المعاني^(١).

وكلُّ هذه الصفات ترجع إلى أمرين، هما: (العدالة) و(الضبط)، فهما من أهم شروط الرواية عندهم، ثم «علم الجرح والتعديل» يدور في كلِّ حيثياته حولهما؛ بصفتها هما الميدان الذي انبثق منه هذا العلم على تعدد قضاياها، وهما المعيار الذي لا سبيل إلى المحكم إلا من خلالهما، وقد سبق التعريف بهما في القسم الأول^(٢)، ولكني لا أرى بأساً في إعادة التعريف هنا بإيجاز:

(أ) - تعريف «العدالة»

تعريف «العدالة» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: «العدالة» مصدر: عدَل، يقال: عدَل فلانٌ عدالةً، وعدولةً، فهو: عادلٌ، أي:

هو رضاءً، ومقنع في الشهادة.

(١) انظر: «المستصفى» (١/١٥٧)، و«توجيه النظر» ص: ٢٩٨.

(٢) انظر صفحة: (٢٧٥).

وَأَمَّا (الْعَدْلُ) الَّذِي هُوَ ضِدُّ (الْجور) فَيُقَالُ: عَدَلَ، يَعْدِلُ، فَهُوَ عَادِلٌ.

وإصطلاحاً: أهلية قبول الشهادة، والرّواية عن النبي ﷺ^(١)، وضابطهما إجمالاً هي: ملكة تحمل صاحبها على التّقوى، واجتناب الأذناس، وما يُخِلُّ بالمُروءة عند الناس.

وَيُشْتَرَطُ فِيهَا الْأُمُورُ الْآتِيَةُ:

● شروط العدالة:

١ - الإسلام: لقوله تعالى: ﴿مِمَّنْ رَضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، وغير المسلم ليس من أهل الرّضا قطعاً.

٢ - البلوغ: لأنه مناط تحمّل المسؤولية، والتزام الواجبات، وترك المحظورات.

٣ - العقل: لأنه لا بُدَّ منه لحصول الصّدق، وضبط الكلام.

٤ - التّقوى: هي اجتناب الكبائر، وتزكّ الإصرار على الصغائر، وقد مرّ التفصيل في ذلك في الفصل الأول^(٢) فارجع إليه.

٥ - الاتّصاف بالمُروءة، وتزكّ ما يُخِلُّ بها: وهو كلُّ ما يحطُّ من قدر الإنسان في العُرف الاجتماعي الصحيح، مثل: التّبؤل في الطريق، وكثرة السُّخرية، والاستخفاف؛ لأن من فعل ذلك؛ كان قليل المبالاة، لا نأمنُ أن يَسْتَهْتِرَ في نقل الحديث النبوي.

هذه الخصالُ إذا توفّرت في الراوي؛ عُرِفَتْ عدالته؛ وكان صادقاً؛ لأنها إذا اجتمعت؛ حَمَلَتْ صاحبها على الصّدق؛ وصرفته عن الكذبِ لِمَا توفّر عليه من الدوافع الدينية، والاجتماعية، والنفسية، مع الإدراك التامّ لتصرّفاته، وتحمّل المسؤولية^(٣).

(١) انظر: «علوم الحديث» ص: ٩٤.

(٢) انظر صفحة: (٢٧٧).

(٣) منهج النقد في علوم الحديث: ص: ٧٩ - ٨٠.

ثُبُوتُ الْعَدَالَةِ :

قال ابنُ الصَّلَاحِ: «عدالةُ الراوي تُثبِتُ تارةً بتنصيبِ المعدِّلين على عدالته، وتارةً تُثبِتُ بالاستفاضة؛ فمن اشتهرت عدالته بين أهل النقل، أو نحوهم، وشاعَ الثناءُ عليه بالثقة، والأمانة؛ استُغْنِيَ فيه بذلك عن بيِّنَةٍ شاهدةٍ بعدالته تنصبها»^(١).

وكذلك تُثبِتُ العدالةُ بتخريجٍ من التزم الصحةَ في كتابه، كالشَّيخين، وغيرهما؛ فإن كانوا من رجالِ الشَّيخين، يحملون على العدالة، حتى يتبيَّن في أحدهم جرحٌ، فيُنظَرُ في أمره، ويكفي للباحث أن يقول: فلانٌ من رجالِ الشَّيخين، أو أحدهم؛ لأن الأُمَّة تَلَقَّتْ كتابيهما بالقبول، وإن كانوا اختلفوا في إفادةِ القطع بالصحة لكلِّ حديثٍ، فإن الظَّنَّ حاصلٌ^(٢).

● فروع اختلال العدالة :

١ - حديث الراوي الكافر :

لا يُقبَلُ حديثُ الراوي الكافرِ، بل يجب أن يكون وقتَ روايته للحديث مسلماً، فإنَّ الكفرَ أعظمُ مُوجِباتِ العداة للدين، وأهله.

٢ - رواية الصَّبيِّ أو المجنون :

لا تُقبَلُ روايةُ الصَّبيِّ، والمجنون؛ لأنهما لا مسؤوليةَ عليهما، فقد يتعمد الصَّبيُّ الكذبَ بهذا الاعتبار، أو يتساهلُ، والمجنونُ أولى؛ لأنه فاقدُ شريطةِ الضَّبْطِ من الأصل.

٣ - روايةُ الفاسق :

لا يُقبَلُ خبرُ الفاسقِ بارتكابِ المعاصي، والخروجِ عن طاعةِ الله تعالى، وإن لم يظهر عليه الكذبُ، إلا إذا أقْلَعَ عن ذَنْبِهِ، وتابَ توبةً نصوحاً، وتبدَّلَ ما كان من حاله إلى حالِ التقى؛ فإنه يُقبَلُ خبرُهُ، وتعودُ عدالته لقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا

(١) علوم الحديث: ص: ٥٠.

(٢) انظر: «التقييد والإيضاح»: (ص: ٤٨)، و«توضيح الأفتكار»: (١/٩٦).

فَأُولَئِكَ يَبْدُلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٧٠﴾ [الفرقان: ٧٠].

أما من لم يَقَع في الكبيرة، ولا عُرِفَ بالإصرار، والاستهتار في الصغائر؛ فإنه يُقْبَل حديثه، ويُغْتَفَر له ما قد يبدو منه من الهَفَوَاتِ، ويُوْهَبُ نقصه لفضله.

٤ - رواية الثَّابِتِ من الكذب:

تقبل رواية الثَّابِتِ من الكذب في غير الحديث النبوي، لكنَّ العلماء استثنوا خبر الثَّابِتِ من الكذب مُتَعَمِّدًا في حديث رسول الله ﷺ، فإنه لا يُقْبَلُ خبره.

٥ - رواية المبتدع:

(المبتدع) هو مَنْ فَسَّقَ لمخالفته عقيدة السُّنَّةِ، وتنقسم البدعة^(١) إلى قسمين تاليتين:

- بدعة مكفَّرة.

(١) والمراد بـ: «البدعة» عند المحدثين: البِدْعُ العَقْدِيَّةُ، لا البِدْعُ الإِضَافِيَّةُ في أبواب الفروع. وأصول البِدْعِ تعودُ جُمْلَتُهَا إلى: بِدْعَةِ الخَوَارِجِ، والقَدْرِيَّةِ، والرَّافِضَةِ، والنَّاصِبَةِ، والمُرْجِيَّةِ، والجَهْمِيَّةِ، والواقفة.

فأما الخوارجُ فبدعتهم أوَّلُ البِدْعِ في الإسلام، وذلك حين شَقُّوا عَصَا الطَّاعَةِ، وخَرَجُوا على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، رضي الله عنه.

والقدرية: هم القائلون بنفي القدر، أي: أَنَّ الشَّرَّ من خَلْقِ العَبْدِ؛ لا من خَلْقِ الله، ومنهم من يقول: لا يعلمه الله من المخلوق حتى يفعلَه.

والرافضة: هم مُبْغِضُوا أبي بكر، وعُمَرَ، وعثمان رضي الله عنهم، أو مُكْفَرُواهُمْ، والغلاة في علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - وأهل بيته، والشَّيْخَةُ لِقَبِّ يَشْمَلُهُمْ، لكن يَدْخُلُ فيه: مُجَرَّدُ تَقْدِيمِ علي بن أبي بكرٍ وعُمَرَ دون البُغْضِ.

والناصبية: هم الذين قابلوا الرافضة في بُغْضِ علي وأهل بيته.

والمُرْجِيَّةُ: هم الذين ذهبوا إلى أَنَّ الإيمانَ مُجَرَّدُ اعتقاد القلب، وإقرار اللسان، وأنَّ الأعمالَ ليست من الإيمان، وعليه: فهو لا يزيد، ولا ينقص، ومنهم من غَلَا فقال: لا يَضُرُّ مع الإيمان معصية.

والجهمية: هم أتباعُ (جهم بن صفوان) في نفي صفات الباري تعالى، واعتقادِ خَلْقِ القرآن والواقفة: هم الذين تَوَقَّفُوا في القرآن حين ظهرت المقالة فيه، فقالوا: لا نقول: هو مخلوق، ولا غير

مخلوق. (انظر: تحرير علوم الحديث: ١/٣٩٦ - ٣٩٧).

- وبدعة غير مكفرة .

أمَّا المبتدعُ الذي يُزَمَى ببدعةٍ مكفرةٍ؛ فتردُّ روايته قولاً واحداً، خِلافاً لمن شدَّ في ذلك .

وأمَّا المبتدعُ الذي لم يبلغ في بدعته حدَّ الخروج عن المِلَّة، وخَلَعَ رِبْقَةَ الإسلام؛ فقد قال فيه قومٌ: تُقبَلُ روايته؛ إذا لم يكن داعيةً إلى بدعته . وهذا مذهبُ الكثير، أو الأكثر من العلماء . وقال ابن حِبَّان: «الداعيةُ إلى البدع لا يجوز الاحتجاجُ به عند أئمتنا قاطبةً، لا أعلم بينهم فيه خلافاً»^(١).

٦ - روايةٌ أخذ الأجر على التَّحديث :

مَصَّتْ سُنَّةُ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ - رضوان الله عليهم - أن يَزُورُوا الحديثَ للنَّاسِ احتساباً يبتغون الأجرَ عند الله؛ حتى شاع قولُهُم: «عَلِمَ مَجَاناً كما عَلِمَتَ مَجَاناً»^(٢). ثم جاء بعضُ الرُّوَاةِ، وخالفوا هذا العُرفَ، وصاروا يتقاضون من طلابهم أجراً لإسماعهم الحديثَ .

وقد أثار هذا التصرفُ استياءَ علماء الحديث، ونُقَّادِهِ، واستنكروه، وحذروا من السَّماعِ من هؤلاء المتأجِّرين بالرواية؛ لِمَا في صنيعهم هذا من خَرَمِ المروءة، ولِما يُخشى أن يَجْرَّ أحدهم الحرصُ على الأجرة إلى الوقوع في شبهة الكذب، أو صريح الكذب؛ لكي يرغب فيه . . !!

ولكنَّ بعضَ حُفَاظِ الحديثِ الثَّقَاتِ أَلْجَأَتْهُمُ ظُرُوفُ مَعِيشَتِهِمُ الضَّيِّقَةُ لِأَخْذِ الأجرة، حيث كانوا مَحَطَّ رِحَالِ الطُّلَّابِ؛ حتى لقد مَنَعَهُمُ اشتغالُهُمُ بالعلم، ونشره عن الكسب لِعِيَالِهِمُ، فاغتر لهم الثَّقَادُ ذلك؛ لما عَلِمَ من صِدْقِهِمُ، وأمانتهم، مثل: (أبي نُعَيْمِ الفَضْلِ ابنِ دُكَيْنِ، وعبد العزيز المَكِّي) وهما من شيوخ الإمام البخاري، قال أبو نُعَيْمٍ: «يلومونني على الأجر، وفي بيتي ثلاثة عشر، وما في بيتي رغيفاً!»^(٣).

(١) انظر: «علوم الحديث»: ص: ١١٤-١١٥ .

(٢) الكفاية: ص: ١٥٣ - ١٥٤ .

(٣) تهذيب التهذيب: (٢٧٥ / ٨) .

وفيما عدا تلك القِلَّة التي تقاضت الأجرَ على الحديث جرى سائرُ المحدثين على رفض الأجرة، وضربوا لذلك أمثلةً عاليةً جداً^(١).

٧- رواية المجهول:

أنواع المجهول ثلاثة، وهي:

(أ) - مجهول العين:

تعريفه:

هو مَنْ ذُكِرَ اسْمُهُ، ولكن لم يَزُو عنه إلا راي واحد.

حُكْم روايته:

عدمُ القبول، إلا إذا وُثِّقَ بأحد أمرين:

- إمَّا أن يُوثِّقه غيرُ مَنْ روى عنه.

- وإمَّا أن يُوثِّقه مَنْ روى عنه بشرط أن يكون من أهل الجرح والتعديل.

(ب) - مجهول الحال:

ويُسَمَّى «المستور» أيضاً.

تعريفه:

هو مَنْ روى عنه اثنان فأكثر، لكن لم يُوثِّق.

حُكْم روايته:

الرَّدُّ على الصَّحيح الذي قاله الجُمهور.

(ج) - المُبْهَم:

وَيُمْكِن أن نعتبر (المُبْهَم)^(٢) من أنواع المجهول، وإن كان علماء الحديث قد أطلقوا

(١) من «منهج النقد في علوم الحديث» (ص: ٨١-٨٥) بتصريف واختصار.

(٢) المُبْهَم: هو مَنْ لم يُصْرَحَ باسمه، أو صُرِّحَ بما لم يُعْرَفَ فيه من نسب، أو لقب، أو كنية. (انظر تعريفه

في صفحة: ٤٧٣).

عليه اسماً خاصاً، لكن حقيقته تُشبه حقيقة المجهول.

تعريفه:

هو مَنْ لم يُصَرِّح باسمه في الحديث.

حُكْم روايته:

عَدَمُ القَبُولِ، حتَّى يُصَرِّحَ الراوي عنه باسمه، أو يُعَرِّفَ اسْمَهُ بِوُرُودِهِ من طريقٍ آخر مصرَّحٍ فيه باسمه.

وسببُ رَدِّ روايته جهالةُ عينه؛ لأنَّ مَنْ أُبْهِمَ اسْمُهُ جُهِلَتْ عينُهُ، وَجُهِلَتْ عدالتهُ من بابِ أولي، فلا تُقْبَلُ روايته.

لو أُبْهِمَ رَاوٍ بلفظِ التَّعْدِيلِ؛ وذلك مثلاً أن يقول الراوي عنه: «أخبرني الثقة»؛ لا تُقْبَلُ روايته أيضاً على الأصح؛ لأنه قد يكون ثقةً عنده، وغير ثقةٍ عند غيره^(١).

(ب) - تعريف «الضَّبْط»

تعريف «الضبط» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: يقال: (ضَبَطَ فلانٌ الأمرَ ضَبْطاً، وضَبَاطَةً)، أي: حَفِظَهُ بالحِزْمِ، أي: أنه حازمُ الفؤاد، وَرَجُلٌ ضابِطٌ، أي: قويٌّ شديدٌ، وكلُّ ذلك صريحٌ في الدلالة على قُوَّةِ الحفظ، وشِدَّةِ اللُّزومِ بين الحافظ، والمحفوظ^(٢).

واصطلاحاً: وأما مرادُ المحدثين بـ: «الضَّبْط» فهو أن يكون الراوي موصوفاً باليقظة، وَعَدَمِ الغفلة، وبالحفظ؛ إن حَدَّثَ من حفظه، والإِتقان؛ إن حَدَّثَ من كتابه، مع الدِّراية بالمعنى؛ إن روى الحديثَ بغير لفظه^(٣).

قال ابنُ حِبَّان: «أنَّ يَعْقِلَ من صناعةِ الحديث ما لا يرفع موقوفاً، ولا يَصِلُ مُرسِلاً، أو

(١) انظر «تيسير مصطلح الحديث»: ص: ١٢١.

(٢) القاموس المحيط.

(٣) انظر: «تدريب الراوي» (٢٠/١)، و«فتح المغيث» (٢٨٦/١).

يصحّف سماعاً»^(١).

● أنواع الضَّبَط :

ذَهَبَ نَقَادُ الْحَدِيثِ - وَهُمْ أَهْلُ هَذَا الْفَنِّ - إِلَى تَقْسِيمِ الضَّبَطِ إِلَى قَسْمَيْنِ، هُمَا : (ضَبَطُ الصَّدْرِ) وَ(ضَبَطُ الْكِتَابِ)، نَعَرَفَ هُنَا كُلًّا مِنْهُمَا بِإِيْجَازٍ؛ لِأَنَّ التَّفْصِيلَ فِيهِمَا قَدْ سَبَقَ فِي الْفَصْلِ الْأَوَّلِ^(٢):

١ - ضَبَطُ الصَّدْرِ :

وَهُوَ الْحِفْظُ، بِحَيْثُ يُثَبِّتُ الرَّوَايَ مَا سَمِعَهُ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى الْاسْتِحْضَارِ عِنْدَ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ، بِحَيْثُ يَبْعُدُ زَوَالُهُ عَنِ الْقُوَّةِ الْحَافِظَةِ. وَشَرَطُ هَذَا النَّوْعِ مِنَ الضَّبَطِ أَنْ يَكُونَ الرَّوَايَ حَازِمَ الْفُؤَادِ، حَاضِرَ الذَّهْنِ، سَرِيعَ الْبَدِيْهَةِ، غَيْرَ مُعْغَلٍ لَا يَمَيِّزُ الصَّوَابَ مِنَ الْخَطَأِ، كَالثَّائِمِ، أَوْ السَّاهِي؛ إِذِ الْمَوْصُوفُ بِذَلِكَ لَا يَحْصُلُ الرُّكُونُ إِلَيْهِ، وَلَا الْاعْتِمَادُ عَلَيْهِ مِنْ بَابٍ أَوْلَى^(٣).

٢ - ضَبَطُ الْكِتَابِ :

يَقْصِدُ بِهِ صَوْنُ الْكِتَابِ الَّذِي يَكْتُبُ فِيهِ الرَّوَايَ مَرْوِيَّاتِهِ مِنْ أَنْ يَنْتَرْقَ إِلَيْهِ خَلَلٌ مِنْ وَقْتِ السَّمَاعِ، وَالْكِتَابَةِ إِلَى أَنْ يُوَدِّيَ مَا سَمِعَ، وَيُرْوِيهِ، وَيَحْوِلُ دُونَ تَغْيِيرِ مَا فِيهِ، وَبِخَاصَّةٍ إِذَا مَا اقْتَصَرَ عَلَيْهِ عِنْدَ التَّحْدِيثِ مِنْ جِهَةِ الزِّيَادَةِ، أَوْ النَّقْصِ، أَوْ التَّبْدِيلِ إِضَافَةً إِلَى الرَّجُوعِ عَمَّا قَدْ يُخَالَفُ فِيهِ فِي مَنِّ الْحَدِيثِ، أَوْ إِسْنَادِهِ مِنْ لَفْظٍ، أَوْ اسْمٍ، وَدُونَ قَبُولِ لَأَيِّ مِنْ مَظَاهِرِ التَّلْقِينِ، فَإِنَّ هَذَا، وَأَمْثَالَهُ يُعْتَدُّ بِمَا رَوَوْهُ مِنْ صَحِيحِ كِتَابِهِمْ؛ وَلَوْ لَمْ يُرْزَقُوا مِنَ الْحِفْظِ، وَمَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ مَا رُزِقَ غَيْرُهُمْ^(٤).

(١) فتح المغيث: (١/٢٨٦).

(٢) المرجع السابق: (١/٢٨٦).

(٣) المرجع السابق: (١/٢٨٦).

(٤) الكفاية: ص: ٢٢٠.

طريقة معرفة ضبط الراوي :

يُعرف كون الراوي ضابطاً بأن تُعتبر رواياته بروايات الثقات المعروفين بالضبط، والإتقان، فإن وجدنا رواياته موافقة - ولو من حيث المعنى - لرواياتهم، أو موافقة لها في الأغلب، والمخالفة نادرة؛ عرفنا حينئذٍ كونه ضابطاً ثباتاً، وإن وجدناه كثير المخالفة لهم؛ عرفنا اختلاط ضبطه، ولم نحتج بحديثه^(١).

● فروع اختلال الضبط :

إنّ مظاهر اختلال الضبط كثيرة، ومن أهمها:

١ - رواية من اختلط وتغير:

«الاختلاط» هو: فساد العقل، أو تغييره، أغلب ما يكون ذلك (أي: الاختلاط، والتغيير) بعد كبر في السن، وقد ينتج عن سبب آخر. وأهل الحديث على قبول ما رواه الراوي قبل اختلاطه، وردّ ما رواه بعد الاختلاط، أو ما أشكل أمره، فلم يعلم: أهو قبل الاختلاط، أم بعده؟ مع مراعاة دور بعض تلامذة المختلط من الثقات الملازمين له، والمميزين لصحيح حديثه من غيره؛ إضافة إلى قرائن أخرى تؤكد سلامة الرواية^(٢).

٢ - رواية من كثرت في حديثه الشواذ والغرائب:

وهذا يكون بعد سبب مرويات الراوي، ومقارنتها بروايات، كالإكثار من رواية الشاذ^(٣)، والمناكير^(٤). وتفرد الثقة أحياناً لا يضُرُّه حتى يكثُر منه.

٣ - رواية من كثرت في حديثه الغلط والوهم:

والوهم كما يكون في الحفظ يكون في الكتابة، فمن كثُرَ وهمُّه، وخطوُّه؛ نُظِرَ في

(١) علوم الحديث: ص: ١٠٦.

(٢) تدريب الراوي: (٣٧١/٢).

(٣) الشاذ: الحديث الذي رواه الثقة مخالفاً لمن هو أوثق منه، سواء أكانت مخالفته في السند، أو المتن.

(٤) المناكير: جمع (المُنكَر): هو الحديث الذي رواه الضعيف مخالفاً لِمَا رواه الثقة.

أمره، ويُعنى بروايته، وتُكتب روايته للاعتبار^(١)، والمتابعة^(٢)، فقد تُقبل روايته لوُرودها من طُرُقٍ أخرى إذا ما رُوِيَ باقي ما تبقى من شروط الرواية، لكن ذلك قد يغلب على حديث الراوي بحيث يكون أكثر من صوابه، وربما زاد على ذلك؛ فمثل هذا الأخير يُرَدُّ حديثه.

وأكثر ما يكون الغلط، والوهْمُ في: الإدراج^(٣)، والقلب^(٤)، أو رفع مُرْسَلٍ^(٥)، وخلافه^(٦).

٤ - رواية مَنْ عَرَفَ بالتساهل والسَّهْو والغفلة في حديثه :

وخاصةً إذا ما حَدَّثَ الراوي من حفظه، ولم يكن له كتابٌ صحيحٌ. ويلحق به مَنْ عَرَفَ بالتساهل في السَّماع، أو نسخ ما يرويه، ثم حَدَّثَ به، كأن يعتمد على كتابٍ غيرٍ مقابلٍ على أصولٍ مسموعةٍ عَمَّن يروي عنه من أصحاب هذه الكتب، وكذا مَنْ عَرَفَ بالتساهل في رواية الحديث^(٧).

٥ - رواية عملِ العالمِ وفتياهِ على وفق حديثِ رواه، أو مخالفته له :

عملُ العالمِ، وفتياهِ على وفق حديثِ رواه ليس حُكماً منه بصِحَّته، ولا تعديل رواته؛ وذلك: لإمكان أن يكون لدليلٍ آخر وافقَ ذلك المَتَنَ من متنٍ غيره، أو إجماعٍ، أو قياسٍ،

(١) الاعتبار: هو عند المحدثين تشيُّع طرق حديثٍ انفراد بروايته راوٍ؛ ليعرف هل شاركه في رواية ذلك الحديثِ راوٍ غيره من الرُّوَاة، بأن يرويه بلفظ، أو بمعناه من نفس السَّنَد، أو من طريقٍ صحابيٍّ آخر، أو لم يُشاركه في روايته أحدٌ لا في اللفظة، ولا في المعنى.

(٢) المتابعة: هي مشاركةُ راوٍ راوياً آخر في رواية الحديث عن شيخه، أو عَمَّن فوقه، وهي تنقسم إلى قسمين: الأول: المتابعة التَّامة، وهي أن يشترك اثنان في رواية الحديث ذاته عن الشيخ نفسه، والثاني: المتابعة القاصرة (أو الناقصة) وهي التي تحصل لشيخ الراوي، أو لشيخ شيخه، أو مَنْ فوقه.

(٣) الإدراج: هو إدخال في سند الحديث، أو متنه ما ليس منه بطريقةٍ تُؤْهِم: أنه منه.

(٤) القلب: هو تغييرُ سِنْدِ الحديث، أو متنه، بإبدالٍ، أو تقديمٍ، أو تأخيرٍ.

(٥) هو رواية الحديث الذي سَقَطَ من آخر سنده راوٍ من بعد التابعيِّ.

(٦) الكفاية: ص: ١٤٢ - ١٤٤.

(٧) المصدر السابق: ص: ١٤٧ - ١٥٢.

أو يكون ذلك منه احتياطاً، أو لَكُونَهُ مَمَّن يَرَى الْعَمَلَ بِالْحَدِيثِ الضَّعِيفِ، وتقديمه على القياس .

ويكون الاقتصارُ على هذا المتن، إمَّا لَكُونَهُ أَوْضَحَ فِي الْمَرَادِ، أو لِأَزْجَجِيَّتِهِ على غيره، أو بغير ذلك .

وَصَحَّحَ الْأَمِدِيُّ، وغيره من الأصوليين: أنه حُكِمَ بِذَلِكَ^(١)، وفي المسألة كلامٌ طويلٌ .

وكذلك مخالفةُ الرَّاوي للحديث ليست قدحاً منه في صحته، ولا في رواته^(٢) .

وفي ذلك يقول الحافظُ الخطيبُ البغدادي:

«إذا روى رجلٌ عن شيخٍ حديثاً يقتضي حُكماً من الأحكام، فلم يعمل به؛ لم يكن ذلك جرحاً منه للشيخ؛ لأنه يُحْتَمَلُ أن يكون تركُ العمل بالخبرٍ لخبرٍ آخرٍ يُعَارِضُهُ، أو عموم؛ أو قياس، أو لَكُونَهُ منسوخاً عنده، أو لأنه يرى: أنَّ العمل بالقياس أولى منه، وإذا اُخْتَمِلَ ذلك؛ لم يجعله قدحاً في رواته» .

ثم مثَّلَ الخطيبُ لذلك بما رواه مالكٌ، عن نافعٍ، عن عبد الله بن عمر: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «المتبايعان كلُّ واحدٍ منهما بالخيار على صاحبه مالم يتفرَّقا إلا ببيع الخيار»^(٣) .

يقول: «فهذا رواه مالكٌ، ولم يعمل به، وزَعَمَ: أنَّه رأى أهلَ المدينة على العمل بخلافه، فلم يكن تركُه العملَ به قدحاً لنافعٍ»^(٤) .

(١) تدریب الراوي: (٣١٥/١) .

(٢) علوم الحديث: ص: ١٠٠ .

(٣) الموطأ، كتاب: البيوع، باب: بيع الخيار، رقم: (٧٩)، وقال مالك: «ليس لهذا عندنا حدٌّ معروفٌ، ولا أمرٌ معمولٌ به فيه» .

(٤) انظر: «الكفاية»: ص: ١١١ .

٦ - روايةٌ مَنْ عُرِفَ بالتَّساهلِ أو بقبول التَّلَقِينِ أو كثرة السَّهْوِ:

لا تُقْبَلُ روايةٌ مَنْ عُرِفَ بالتَّساهلِ في سَمَاعِهِ، أو إِسْمَاعِهِ، كَمَنْ لا يُبَالِي بالتَّوْمِ وقتِ السَّمَاعِ، أو يحدِّثُ من أصلٍ غيرِ مُقَابِلٍ.

ولا تُقْبَلُ روايةٌ مَنْ عُرِفَ بقبول التَّلَقِينِ^(١) في الحديثِ، بأن يُلقِّنَ الشيءَ، فيحدِّثُ به من غير أن يعلم: أنه من حديثه.

ولا تُقْبَلُ روايةٌ من عُرِفَ بكثرة السَّهْوِ في روايته^(٢).

٧ - روايةٌ مَنْ حَدَّثَ ونَسِيَ:

هو أن لا يَذْكُرَ الشَّيْخُ روايةً ما حَدَّثَ به تلميذه عنه.

حُكْمُ روايته:

- الرَّدُّ: إن نَفَاهُ نَفِيًّا جازمًا، بأن قال: ما رويته، أو: هو يكذب عليَّ، ونحو ذلك.

- القبول: إن تَرَدَّدَ في نفيه، كأن يقول: لا أعرفه، أو لا أذكره، ونحو ذلك.

ولا يُعْتَبَرُ رَدُّ الحديثِ قَادِحًا في واحدٍ منهما؛ لأنه ليس أحدهما أولى بالطعن من

الآخر.

(١) التَّلَقِينُ: هو نوعٌ من الاختلاط، ينشأ من الاختلال في الضَّبْطِ، فمن اخْتَلَّ ضَبْطُهُ؛ فهو مردودُ الرواية. مثلاً: أن يقول القائل: «حدِّثك فلانٌ بكذا، ويُسمِّي له ما يشاء من غير أن يسمعه منه، فيقول: «نعم». فهذا لا يخلو من أحد أمرين: إمَّا أن يكون فاسقاً يحدِّث بما لم يسمع، أو يكون من الغفلة بحيث يكون ذاهلَ العقل، مدخولَ الذُّهْنِ، ومثل هذا لا يُلتَمِزُ له؛ لأنه ليس من ذَوِي الألباب. (انظر: «الإحكام في أصول الأحكام»: ١٥/١٥٩).

قال الإمام ابن حزم: «من صحَّ: أنه قبل التَّلَقِينِ ولو مرَّةً؛ سقط حديثه كلُّه؛ لأنه لم يتفقَّه في دين الله عزَّ وجلَّ، ولا حفظ ما سمع، وقد قال عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ: «نَفَّسَ اللهُ أَمْرًا أَسْمَعَ مِنَّا حَدِيثًا، فَحَفِظَهُ؛ حَتَّى بَلَغَهُ غَيْرُهُ»، فإنما أمر رسول الله ﷺ بقوله تبليغ الحافظ».

(٢) انظر: «تيسير مصطلح الحديث»: ص: ١٤٩.

مثاله :

ما رواه أبو داود، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَبُو مُصْعَبٍ الزَّهْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الدَّرَّازِيُّ عَنْ رِبْعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ».

قال عبد العزيز بن محمد الدَّرَّازِيُّ: حَدَّثَنِي بِهِ رِبْعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُهَيْلٍ، فَلَقِيْتُ سُهَيْلاً، فَسَأَلْتُهُ عَنْهُ، فَلَمْ يَعْرِفْهُ، فَقُلْتُ: حَدَّثَنِي رِبْعَةُ عَنْكَ بِكَذَا، فَصَارَ سُهَيْلٌ بَعْدَ ذَلِكَ يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ رِبْعَةَ عَنِّي أَنِّي حَدَّثْتُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَرْفُوعاً بِكَذَا... (١).

أشهر المصنَّفات فيه :

كتاب أخبار مَنْ حَدَّثَ وَنَسِيَ: للحافظ أحمد بن علي بن ثابت، المعروف بـ: «الخطيب البغدادي» (المتوفى سنة ٤٦٣ هـ).



(١) أخرجه أبو داود في كتاب: القضاء، باب: القضاء باليمين والشاهد، برقم: (٣٦١٠).

رَفَع

عبد الرحيم النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

٢- علم الجرح والتعديل

تعريف «الجرح والتعديل» لغةً واصطلاحاً:

أولاً: تعريف الجرح:

لغةً: (الجرحُ): معناه: التأثيرُ في الجسم بسيفٍ، أو نحوه، ويُطلق على بيان عيب الإنسان، ونقصه عن المَقَامِ السَّوِيِّ العَدْلِ.

واصطلاحاً: وصفُ الحافظِ النَّاقِدِ للراوي بما يقتضي ردَّ روايته، أو تضعيفها.

ويقال في الفعل منه: (جَرَحَ) بتخفيف الرَّاءِ، (وَجَّرَحَ) بتشديدها للكثرة والمبالغة.

ثانياً: تعريف التعديل:

لغةً: (التعديل): معناه: تزكيةُ الإنسان، ومدْحُه، ونسبتهُ إلى العدالة، والاستواء في شؤونه.

واصطلاحاً: وصفُ الحافظِ النَّاقِدِ للراوي بما يقتضي سلامته من الجرح في دينه، وسلوكه، وتوثيقه، وقبول روايته^(١).

التعريف العام لـ: «علم الجرح والتعديل»:

قال الحاكم النَّيسابوري في «معرفة علوم الحديث»^(٢): «النوع الثامن عشر من علوم الحديث: معرفة الجرح والتعديل، وهما في الأصل نوعان، كلُّ نوعٍ منهما علمٌ برأيه،

(١) انظر «لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث»: ص: ١٧٧-١٧٨.

(٢) ص: ٥٢، ١١٢.

وهو ثمرة هذا العلم والمِرْقَاةُ الكبيرةُ منه، وهما غيرُ الصحيح، والسقيم، وغيرُ معرفةِ عِلَلِ الحديثِ». .

قال صاحب «كشف الظنون» فيه^(١): «علمُ الجرح والتعديل هو علمٌ يُبَحَثُ فيه عن جرح الرُّوَاةِ، وتعديلهم بالألفاظِ مخصوصةً، وعن مراتب تلك الألفاظِ» .

أي: هو علمٌ يتعلّق ببيان مرتبة الرُّوَاةِ من حيث تضعيفهم، أو توثيقهم بتعابيرٍ فنيةٍ متعارفٍ عليها عند العلماء، وهي دقيقة الصياغة، ومحدّدة الدلالة، مما له أهميةٌ في نقد إسناد الحديث، وقد استجاز العلماء ذكْرَ عُيُوبِ رِوَاةِ الحديث عند جرحهم لهم، ولم يعتبروا ذلك من الغيبة المحرّمة، واستدلوا على ذلك بأحاديث، وآثارٍ سوف نذكرها .

فائدة هذا العلم:

في بيان الجرح فائدةٌ كبيرةٌ؛ لئلا يُخْتَجَّ بأخبار غير العُدُول، وليس القصدُ ثلبهم، والوقية فيهم مما يدخل في باب الغيبة .

مشروعية الجرح والتعديل:

جُرُزُ الجَرْحِ والتعديلُ صيانةٌ للشريعة، ونفيًا للخطأ، والكذب، وذمًا عنها، وكما جاز الجَرْحُ في الشهود، جازَ في الرواية . وقد دلَّ على ذلك القرآن، والسُنَّةُ، والإجماعُ .

١ - القرآن:

أَمَّا (القرآن) فالآياتُ التي تأمُرُ بقبولِ خَبَرِ العَدْلِ، وشهادته، وتحذر من خَبَرِ الفاسق: كقوله تعالى: ﴿ وَأَشْهِدُوا ذُوقُوا عَذْلًا مِمَّنْ كُفِرْتُمْ ﴾ [الطلاق: ٢] .

ومنها قوله تعالى في (الجرح): ﴿ يَتَأَيَّمُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَكَ فَاسِقُ بِبَلٍّ فَتَسْبِيحُوا ﴾ [الحجرات: ٦] .

ومنها قوله تعالى في (التعديل): ﴿ وَالسَّيِّئَاتِ الْأُولَى مِنَ الْمُهَجِّرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ﴾ [التوبة: ١٠٠] .

٢ - الشُّنَّةُ :

وَأَمَّا (الشُّنَّةُ) فَمِنْ أَهْمِهَا فِي (الْجَرْحِ) قَوْلُهُ ﷺ فِي الْأَحْمَقِ الْمُطَاعِ: «بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ، وَبِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ»^(١).

وَفِي (التَّعْدِيلِ) قَوْلُهُ ﷺ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: «إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ»^(٢).

٣ - الإِجْمَاعُ :

وَأَمَّا (الإِجْمَاعُ) فَقَالَ فِيهِ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ: «أَجْمَعَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى: أَنَّهُ لَا يُقْبَلُ إِلَّا خَبْرُ الْعَدْلِ، كَمَا أَنَّهُ لَا تُقْبَلُ إِلَّا شَهَادَةُ الْعَدْلِ، وَلَمَّا ثَبَتَ ذَلِكَ؛ وَجَبَ مَتَى لَمْ تُعْرَفْ عَدَالَةُ الْمُخْبِرِ، وَالشَّاهِدِ أَنْ يُسْأَلَ عَنْهُمَا، أَوْ يُسْتَخْبَرَ عَنْ أَحْوَالِهِمَا أَهْلُ الْمَعْرِفَةِ بِهِمَا؛ إِذْ لَا سَبِيلَ إِلَى الْعِلْمِ بِمَا هُمَا عَلَيْهِ إِلَّا بِالرَّجُوعِ إِلَى قَوْلِ مَنْ كَانَ بِهِمَا عَارِفًا فِي تَزَكِيَّتِهِمَا، فَذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْهُ»^(٣).

● شروط الجارح والمعدّل :

من أهمّ الشُّرُوطِ الَّتِي يَجِبُ أَنْ يَلْتَزِمَ بِهَا الْجَارِحُ، وَالْمَعْدَّلُ؛ هِيَ مَا يَلِي:

١ - أَنْ يَكُونَ الْجَارِحُ مُسْتَقِظًا، وَمُسْتَحْضِرًا.

٢ - أَنْ يَكُونَ مُتَحَرِّيًا لِكَلَامِ الْعُلَمَاءِ.

٣ - أَنْ يَضْبِطَ مَا يَصُدُّرُ عَنْهُ؛ لِثَلَا يَقَعَ فِي التَّنَاقُضِ.

٤ - أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِأَسْبَابِ الْجَرْحِ، وَالتَّعْدِيلِ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، فِي كِتَابِ: الْأَدَبِ، بَابِ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَاحِشًا، بِرَقْمِ: (٦٠٣٢).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، فِي كِتَابِ: فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ، بَابِ: مَنَاقِبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، بِرَقْمِ: (٣٧٤٠ و ٣٧٤١).

(٣) الْكِفَايَةُ: ص: ٣٥.

٥ - أن يكون عالماً بتعاريف كلام العرب، فلا يغيّر كلام الناس؛ حتى لا يكون عكس ما يريد المتكلم.

٦ - أن يكون بعيداً عن التعصّب المذهبي كزمني الجوزجاني (سعيد بن عمرو الكوفي) بالشيعة، وقوله فيه: «كان زائغاً غالباً في التشيع» وقد وثقه ابن معين، والنسائي، والعجلي، وإسحاق بن راهوية، وكان من فقهاء الكوفة، أخرج له الشيخان، والترمذي، لذا قال الحافظ ابن حجر: «الجوزجاني غالب في النصب. فتعارضاً»^(١).

٧ - ألا تخمّله العداوة الشخصية في جرح رجل.

٨ - أن يكون حليماً، وصبوراً؛ حتى لا يغضب من كلام الناس فيه، فيزيهم بما لا يستحقون به.

٩ - أن لا تخمّله القرابة عن العُدول بقول الحق في الراوي. قال محمد بن أبي السري عن أخيه الحسين بن أبي السري: «لا تكتبوا عنه فإنه كذاب»، وقال عنه أبو عروبة الحرّاني: «هو خال أمي، وهو كذاب»^(٢).

وقال علي بن المديني عن أبيه: «أبي ضعيف»^(٣).

هذه هي بعضُ الشروط التي لا بُدَّ من توفُّرها لمن يتصدّى للجرح، والتعديل، وقد أشار إلى بعضِها الحافظ ابن حجر في «شرح النخبة» فاجع إليه؛ إن شئت.

ألفاظ الجرح والتعديل ومراتبهما:

أذكر هنا التقسيمَ الشُداسيّ لألفاظ الجرح، والتعديل، ومراتبها حسب ما اختاره الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - والذي جعل مراتب التعديل ستاً، ومراتب الجرح ستاً، وهذا التقسيمُ أسهل في الحكم على الحديث. فأذكر فيما يلي ألفاظ كلِّ مرتبة مع حكمها،

(١) هدي الساري: ص: ٤٠٢. ذ.

(٢) ميزان الاعتدال: (١/٥٣٦).

(٣) المصدر السابق: (٢/٤٠١).

بَدءَ أَمِينِ أَعْلَى مَرَاتِبِ التَّعْدِيلِ :

١ - مَرَاتِبِ التَّعْدِيلِ وَالْفَاطِظِ

● المَرْتَبَةُ الْأُولَى :

وَهِيَ أَعْلَاهَا شَرَفًا، مَرْتَبَةُ الصَّحَابَةِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَأَرْضَاهُمْ.

حُكْمُهَا :

الصَّحَابَةُ كُلُّهُمْ عُدُولٌ عِنْدَ الْجُمْهُورِ، يُقْبَلُ حَدِيثُهُمْ، وَيُحْتَجُّ بِهِ دُونَ أَيِّ تَرَدُّدٍ.

وَمَعْنَى عَدَالَتِهِمْ : اسْتِقَامَتُهُمْ عَلَى الدِّينِ، وَاتِّمَارُهُمْ بِأَمْرِهِ، وَانْتِهَائُهُمْ عَنِ نَوَاهِيهِ، وَأَنْهُمْ لَا يَتَعَمَّدُونَ الْكُذْبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

● المَرْتَبَةُ الثَّانِيَّةُ :

وَهِيَ أَعْلَى الْمَرَاتِبِ فِي دَلَالَةِ الْعُلَمَاءِ عَلَى التَّرَكِيَةِ، وَهِيَ مَا جَاءَ التَّعْدِيلُ فِيهَا بِمَا يَدُكُّ عَلَى الْمُبَالَغَةِ، أَوْ عَجَّرَ بِأَفْعَلِ التَّفْضِيلِ، كَقَوْلِهِمْ : (أَوْثَقُ النَّاسِ)، وَ: (أَثْبَتُ النَّاسِ)، وَ: (أَضْبَطُ النَّاسِ)، وَ: (إِلَيْهِ الْمُتَّهَى فِي التَّنَبُّتِ). وَيَلْحَقُ بِهِ : (لَا أَعْرِفُ لَهُ نَظِيرًا فِي الدُّنْيَا)، وَقَوْلُهُمْ : (لَا أَحَدٌ أَثْبَتَ مِنْهُ)، أَوْ : (مَنْ مِثْلُ فُلَانٍ؟!)، أَوْ : (فُلَانٌ لَا يُسْأَلُ عَنْهُ).

حُكْمُهَا :

يُحْتَجُّ بِأَهْلِ هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ، لِكَوْنِ الْفَاطِظِ تُشْعِرُ بِشَرِيطَةِ الضَّبْطِ.

● المَرْتَبَةُ الثَّلَاثَةُ :

إِذَا كُرِّرَ لَفْظُ التَّوْثِيقِ، إِذَا مَعَ تَبَايُنِ اللَّفْظَيْنِ، كَقَوْلِهِمْ : (تَبَّتْ، حُجَّةٌ)، أَوْ : (تَبَّتْ، حَافِظٌ)، أَوْ : (ثِقَّةٌ، تَبَّتْ)، أَوْ : (ثِقَّةٌ، مُتَّقِنٌ) أَوْ مَعَ إِعَادَةِ اللَّفْظِ الْأَوَّلِ كَقَوْلِهِمْ : (ثِقَّةٌ، ثِقَّةٌ)، وَنَحْوَهَا. وَأَكْثَرُ مَا وَجَدُوا قَوْلَ ابْنِ عُيَيْنَةَ : «حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، وَكَانَ ثِقَّةً، ثِقَّةً، ثِقَةً...» إِلَى أَنْ قَالَ تِسْعَ مَرَّاتٍ، وَمِنْ هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ قَوْلُ ابْنِ سَعْدٍ فِي شُعْبَةٍ : «ثِقَّةٌ، مَأْمُونٌ، تَبَّتْ، حُجَّةٌ، صَاحِبُ حَدِيثٍ».

حُكْمها:

يُخْتَجُّ بأهل هذه المرتبة، لكون ألفاظها تُشعرُ بشريطة الضبط.

● المرتبة الرابعة:

ما انفردَ فيه بصِنعةٍ دالَّةٍ على التوثيق، ك: (ثِقَّةٌ)، أو: (ثَبَّتْ)، أو: (مُتَّقِنٌ)، أو: (كَأَنَّهُ مُضْحَفٌ)، أو: (حُجَّةٌ)، أو: (إِمَامٌ)، أو: (عَدْلٌ، ضابطةٌ)، والحُجَّةُ أقوى من الثقة.

حُكْمها:

يُخْتَجُّ بأهل هذه المرتبة؛ لكون ألفاظها تُشعرُ بشريطة الضبط.

● المرتبة الخامسة:

(ليس به بأسٌ)، أو: (لا بأسَ به)، أو: (صَدُوقٌ)، أو: (مَامُونٌ)، أو: (خِيَارُ الخَلْقِ)، أو (ما أَعْلَمَ به بأساً)، أو (مَحَلُّ الصَّدَقِ).

حُكْمها:

لا يُخْتَجُّ بأحدٍ من أهل هذه المرتبة؛ لكون ألفاظها لا تُشعرُ بشريطة الضبط، بل يُكْتَبُ حديثُهم، ويُخْتَبَرُ.

● المرتبة السادسة:

ما أشعرَ بالقرُّب من التجريح، وهي أدنى المراتب، كقولهم: (ليس يبيِّد من الصَّوابِ)، أو: (شَيْخٌ)، أو: (يُزَوِّي حديثه)، أو: (يُعْتَبَرُ به)، أو: (شَيْخٌ وَسَطٌ)، أو: (رُوي عنه)، أو: (صالح الحديث)، أو: (يُكْتَبُ حديثه)، أو: (مقارِبُ الحديث)^(١)، أو:

(١) بكسر الراء وفتحها: من (القرُّب) ضدَّ (البُعد). ومعناه على الكسر: أنَّ حديثه مُقارِبٌ لحديث غيره من الثقات، وعلى الفتح: أنَّ حديثه يُقارِبُه حديث غيره، أي: هو وسطٌ لا ينتهي إلى درجة السقوط، ولا الجلالة.

وقال ابنُ رشيد: «معناه: يُقارِبُ الناسَ في حديثه ويُقارِبونه، أي: ليس حديثه بشاذُّ ولا مُنْكَرٌ». (فتح

المنيث: ٣٣٩/١).

ما أَقْرَبَ حَدِيثَهُ، أَوْ: (صَوَيْلِحٌ)، أَوْ: (صَدُوقٌ إِنْ شَاءَ اللهُ)، أَوْ: (أَرْجُو أَنْ لَا بَأْسَ بِهِ)،
 أَوْ: (جَيِّدُ الْحَدِيثِ)، أَوْ: (حَسَنُ الْحَدِيثِ)، أَوْ: (وَسَطٌ)، أَوْ: (مَقْبُولٌ)، أَوْ: (صَدُوقٌ
 تَغْيِيرٌ بِأَخْرَةٍ)، أَوْ: (صَدُوقٌ سَمِيُّ الْحِفْظِ)، أَوْ: (صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ)، أَوْ: (صَدُوقٌ مُبْتَدِعٌ)،
 أَوْ: (صَدُوقٌ يَهُمُّ).

حُكْمُهَا:

الحُكْمُ فِي أَهْلِ هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ دُونَ أَهْلِ التِّي قَبْلَهَا، وَفِي بَعْضِهِمْ مَنْ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ
 لِلْإِعْتِبَارِ دُونَ إِخْتِبَارِ ضَبْطِهِمْ لَوْضُوحِ أَمْرِهِمْ^(١).

وَهَذَا اتِّفَاقٌ مِنْهُمْ عَلَى أَنَّ كَلِمَةَ: (صَدُوقٌ) لَا يُخْتَجُّ بِمَنْ قِيلَتْ فِيهِ إِلَّا بَعْدَ الْإِخْتِبَارِ،
 وَالنَّظَرِ؛ لِيُعْلَمَ هَلْ يَضْبُطُ الْحَدِيثَ، أَوْ لَا^(٢)؟

٢ - مَرَاتِبُ الْجَرَحِ وَالْفَاضِلِهَا

● الْمَرْتَبَةُ الْأُولَى:

وَهِيَ أَسْهَلُ مَرَاتِبِ الْجَرَحِ، قَوْلُهُمْ: (فِيهِ مَقَالٌ)، أَوْ: (أَدْنَى مَقَالٍ)، أَوْ: (يُنْكَرُ مَرَّةً،
 وَيُعْرَفُ أُخْرَى)، أَوْ: (لَيْسَ بِذَاكَ)، أَوْ: (لَيْسَ بِالْقَوِيِّ)، أَوْ: (لَيْسَ بِالْمَتِينِ)، أَوْ: (لَيْسَ
 بِحُجَّةٍ)، أَوْ: (لَيْسَ بِعُمْدَةٍ)، أَوْ: (لَيْسَ بِمَأْمُونٍ)، أَوْ: (لَيْسَ بِالْمَرْضِيِّ)، أَوْ: (فِيهِ
 جِهَالَةٌ)، أَوْ: (لَا أَدْرِي مَا هُوَ؟)، أَوْ: (فِيهِ ضَعْفٌ)، أَوْ: (لَيْنُ الْحَدِيثِ)، أَوْ: (سَمِيُّ
 الْحِفْظِ)، أَوْ: (ضَعْفٌ)، أَوْ: (لِلضَّعْفِ مَا هُوَ؟)، أَوْ: (فِيهِ لَيْنٌ)^(٣).

= وَقَالَ ابْنُ سَيِّدِ النَّاسِ: إِذَا قُرِئَ بِالْكَسْرِ فَهُوَ مِنَ الْفَاضِلِ التَّعْدِيلِ، وَإِذَا قُرِئَ بِالْفَتْحِ فَهُوَ مِنَ الْفَاضِلِ الْجَرَحِ.
 وَجَزَمَ بِذَلِكَ أَيْضاً الْبُلْقِينِيُّ.

إِلَّا أَنَّ الصَّحِيحَ هُوَ الْقَوْلُ الْأَوَّلُ بِأَنَّهُ مِنَ الْفَاضِلِ التَّعْدِيلِ عَلَى حَالٍ؛ فَهَذَا هُوَ رَأْيُ الْحَافِظِ الْعِرَاقِيِّ،
 وَالذَّهَبِيِّ، وَالشَّيْطَوِيِّ، وَغَيْرِهِمْ. (فتح المغني: ٣٣٩/١).

(١) انظر: «فتح المغني»: (٣٤٠/١).

(٢) يُرْجَعُ لِمَزِيدٍ مِنَ التَّفْصِيلِ عَنِ كَلِمَةِ «صَدُوقٌ» وَحُكْمِهِ؛ إِلَى كِتَابِنَا: «مَعْجَمُ الْفَاضِلِ وَعِبَارَاتُ الْجَرَحِ
 وَالتَّعْدِيلِ الْمَشْهُورَةِ وَالتَّنَادِرَةِ» ص: ٤٠٥ - ٤٠٧.

(٣) عِنْدَ غَيْرِ الدَّارِقَطْنِيِّ، فَإِنَّهُ قَالَ: «إِذَا قُلْتُ: (لَيْنٌ) لَا يَكُونُ سَاقِطاً مَتْرُوكَ الْإِعْتِبَارِ، وَلَكِنْ مَجْرُوحاً بِشَيْءٍ»

ومنه قولهم: (تكلّموا فيه)، أو: (سكتوا عنه)، أو: (مطعون فيه)، أو: (فيه نظر)^(١).

حُكْمُهَا:

يُعتَبَرُ بحديث أهل هذه المرتبة - أي: يُخرَجُ حديثُه للاعتبار - لإشعار هذه الصّبيغ

= لا يسقطُ به عن العدالة. (الكفاية: ص: ٢٣).

(١) قَرَنَ هذه اللَّفْظَةَ كُلَّ من الحافظِ الدَّهْمِي، والعراقي، والسَّخَاوِي، والشُّيُوطِي بمرتلة: «سكتوا عنه» وجعلوا اللَّفْظَتَيْنِ في مرتبةٍ واحدةٍ.

فهي من الجرح الذي لا يَنْجِبُهُ عند الدَّهْمِي، والعراقي، والشُّيُوطِي، لكنّها من أسهل مراتب الجرح الذي ينجبر عند السَّخَاوِي. حيثُ قَرَنَهَا بمن قيل فيهم: «فيه مقال» أو: «أدنى مقال» . . . أو: «فلاَنَ لَيْنٌ». . . أو: «تكلّموا فيه». قال السَّخَاوِي: «وكذا: (سكتوا عنه) أو: (فيه نظر) من غير البخاري». (فتح المغيث: ٣٢٧/١).

وكذا عدّها أستاذنا الشيخ الدكتور نور الدين عثر - حفظه الله وأمتع به - من أسهل مراتب الجرح. (منهج التقدي علوم الحديث: ص: ١١٢).

فهذا مَوْضِعُ اجتهادٍ، ينبغي فيه التأملُ، والتحقّقُ قبل إصدار الحكم.

أمّا «فيه نظرٌ» عند الإمام البخاري - رحمه الله تعالى - فليست بمرتلة: «سكتوا عنه» عنده، وإن كان الحافظ العراقي قد قال: «(فيه نظرٌ) و(سكتوا عنه)، وهاتان العبارتان يقولهما البخاري فيمن تركوا حديثه». (التقييد والإيضاح: ص: ١٦٣).

وكذا قال الشُّيُوطِي: «البخاري يُطْلِقُ: (فيه نظرٌ) و: (سكتوا عنه) فيمن تركوا حديثه». (تدريب الراوي: ٣٤٩/١).

والصحيحُ: أن قول البخاري في الراوي: «فيه نظرٌ» ليس معناه: أنه متروكٌ، كما ادّعى العراقي، والشُّيُوطِي، وإنما ينبغي الاجتهادُ في كشف المراد من هذه الكلمة عند ذكْرِهَا في راوٍ معيّنٍ بمقارنة أقوال جميع الأئمة في هذا الراوي؛ خاصّةً: أن البخاري نفسه قال في (حبيب بن سالم): «فيه نظرٌ»، ثمّ صحّح حديثه: (انظر «التاريخ الكبير» ٣١٨/٢).

وقال الترمذي: حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ، نا أبو عَرَّانَةَ عن إبراهيم بن محمّد بن المُتَشِيرِ، عن أبيه، عن حبيب بن سالم، عن النعمان بن بشير: «أنّ النبي ﷺ كان يقرأ في العيدين، والجمعة بد: ﴿سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾، ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْمُنَشِّئَةِ﴾، وربّما اجتمعا في يوم، فيقرأ بهما»، سألتُ محمّداً [يعني: البخاري] عن هذا الحديث، فقال: هو حديثٌ صحيحٌ. (علل الترمذي: ٢٨٥-٢٨٦).

بصلاحية المُتَّصِفِ بها لذلك، وَعَدَمَ منافاتها لها^(١)

● المرتبة الثانية:

وهي أسوأ من سابقتيها، وهي: (فُلَانٌ لَا يُخْتَجَّ بِهِ)، أو: (ضَعْفُوهُ)، أو: (مُضْطَرِبٌ الحديث)، أو: (له مَا يُنْكَرُ)، أو: (حديثُهُ مُنْكَرٌ)، أو: (له مَنَاكِيرٌ)، أو: (ضعيفٌ)، أو: (مُنْكَرٌ)^(٢).

حُكْمُهَا:

يُعتبر بحديث أهل هذه المرتبة - أي: يُخْرَجُ حديثُهُ للاعتبار - لإشعار هذه الصِّيغِ بِصلاحية المُتَّصِفِ بها لذلك، وعدم منافاتها لها.

● المرتبة الثالثة:

وهي أسوأ من سابقتيها، كقولهم: (فُلَانٌ رَدَّ حَدِيثَهُ)، أو: (مردودُ الحديث)، أو: (ضعيفٌ جدًّا)، أو: (ليس بثقةً)، أو: (واهٍ بمرّةٍ)، أو: (طرحوه)، أو: (مطروحٌ

(١) انظر: «فتح المغيب»: (١/٣٤٦).

(٢) هذا عند غير البخاري، أمّا البخاري؛ فقد قال: «كُلُّ مَنْ قَلْتُ فِيهِ: (مُنْكَرُ الحديث) فَلَا تَحِلُّ الرِّوَايَةُ عَنْهُ».

وينبغي في هذا المقام أن نفرّق بين قولهم: «حديثٌ مُنْكَرٌ»، وبين قولهم: «مُنْكَرُ الحديث»، فالصّيغة الأولى وصفٌ للحديث، أمّا الثانية؛ فوصفٌ للراوي. ومعلومٌ: أنّ ضعف الحديث لا يقتضي بالضرورة ضعف رجال سنده.

ثم إنَّ قولهم: «حديثٌ مُنْكَرٌ» قد يُطلَق، ويُراد به: أنّه ضعيفٌ، وهذا اصطلاح المتأخّرين، وقد يُطلَق، ويُراد به الغرابة - أي: التفرد - وهذا اصطلاح كثير من المتقدمين، وعليه فيجوز أن يكون راويه ثقةً، لا ضعيفاً. (انظر: منهج النقد في علوم الحديث، ص: ٤٣٠).

كما ينبغي أن نلفت النظر إلى: أنّ قولهم: «روى مَنَاكِيرٌ» أسهل من قولهم: «مُنْكَرُ الحديث»؛ لأنَّ العبارة الأولى لا تقتضي الديمومة، بخلاف الثانية من حيث اللغة.

وقولهم: «عنده مناكير» أسهل من قولهم: «مُنْكَرُ الحديث» أيضاً. ففي «فتح المغيب» (١/٣٧٣): قال الحاكم: قُلْتُ لِلدَّارِقُطِيِّ: فسلیمان بن بنت سُرحبیل؟ قال: ثقةٌ. قُلْتُ: أليس عنده مناكير؟ قال: يحدث بها عن قومٍ ضعفاء، فأما هو؛ فثقةٌ.

الحديث)، أو: (مطروح)، أو: (إزم به)، أو: (لا يُكْتَبُ حديثه)، أو: (لا تَحِلُّ كتابةُ حديثه)، أو: (لا تَحِلُّ الروايةُ عنه)، أو: (ليس بشيء)، أو: (لا يُساوي شيئاً)، أو: (لا يُسْتَشْهَدُ بحديثه)، أو: (لا شيء)^(١).

حُكْمُهَا:

لا يُخْتَجُّ بواحدٍ من أهل هذه المرتبة، ولا يُسْتَشْهَدُ به، ولا يُعْتَبَرُ.

● المرتبة الرابعة:

كقولهم: (فلانٌ يَسْرِقُ الحديثَ)، و: (فلانٌ مُتَّهَمٌ بالكذب، أو الوَضْع)، أو: (ساقِطٌ)، أو: (متروكٌ)، أو: (ذاهبُ الحديث)، أو: (تركوه)، أو: (لا يُعْتَبَرُ به، أو بحديثه)، أو: (ليس بالثقة)، أو: (غيرُ ثقةٍ)، وكذا قولهم: (مُجْمَعٌ على تركه)، و: (مؤدٍ، أي: هالك)^(٢)، و: (هو على يَدَيِ عَدْلٍ)^(٣).

(١) قال السَّخَاوِيُّ: «... وما أُدرَجَ في هذه المرتبة من (لا شيء) هو المُعْتَمَدُ، وإن قال ابنُ القَطَّانِ: إنَّ ابنَ مَعِينٍ إذا قال في الراوي: (ليس بشيء) إنما يريد أنه لم يَزِرْ حديثاً كثيراً، لهذا مع أنَّ ابنَ أبي حاتمٍ قد حكى: أنَّ عثمانَ الدَّارِمِيَّ سأله عن أبي ذَرَّاسٍ، فقال: إنما يروي حديثاً واحداً ليس به بأسٌ». وقد أورد الشيخُ عبدُ الفتاحِ أبو عُذَّةٍ في تعليقه على «الرفع والتكميل» (ص: ٢١٣ - ٢٢١). واحداً وثلاثين شاهداً على أنَّ مراد ابنِ مَعِينٍ من قوله في الراوي: «ليس بشيء»: تضعيفُ الراوي، لا بيانُ قِلَّةِ أحاديثه.

(٢) قال الحافظُ السَّخَاوِيُّ: «أُخْتَلِفَ في ضَبْطِهَا، فمنهم من يخفِّفها - أي: مؤدٍ - قال في الصَّحاحِ. أُوذِيَ فلانٌ، أي: هَلَكَ فهو مؤدٍ.

ومنهم من يُشَدِّدُها مع الهمزة - مؤدٌ - أي: حَسَنُ الأداء». (فتح المغيث: ٣٤٨/١).

و«مؤدٍ» معناه: هالكٌ، وهو من المرتبة الثالثة من مراتب الجرح عند الحافظ السَّخَاوِيِّ، وحديثُ أهلها لا يَصْلُحُ للاحتجاج به، ولا للاعتبار كما سَبَقَ.

(٣) وهو في الحقيقة مَثَلٌ يُقْرَأُ بالإضافة - أي: بإضافة اليدين إلى عَدْلٍ -، وعَدْلٌ هذا هو ابنُ سعدِ العشيرة، كان على شُرْطَةِ بُتَيْعٍ، وكان يُبْعَغُ إذا أرادَ هلاكَ رجلٍ دَفَعَ به إلى عَدْلٍ، فيقولون: على يَدَيِ عَدْلٍ، كنايةً عن هلاكِهِ، فصار يُذَكَّرُ مثلاً في الميؤوس منه.

وعلى هذا استُخْدِمَ نَقْدُ الحديثِ هذا المَثَلُ من قَبيلِ الجَرَحِ، بل هو من أبلغه، فهو بمرتبه من يقال فيه: (هالكٌ) و(ساقِطٌ)، وهذا شأنٌ مَنْ لا تُقْبَلُ روايتهُ بحالٍ.

حُكْمُهَا:

لا يُحْتَجُّ بِوَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ، وَلَا يُسْتَشْهَدُ بِهِ، وَلَا يُعْتَبَرُ.

● الْمَرْتَبَةُ الْخَامِسَةُ:

ك: (الدَّجَال)، و: (الكُذَّاب)، و: (الوَضَّاع)، وكذا: (يَضَعُ)، و: (يَكْذِبُ)، و: (وَضَعَ حَدِيثًا).

حُكْمُهَا:

لا يُحْتَجُّ بِوَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ، وَلَا يُسْتَشْهَدُ بِهِ، وَلَا يُعْتَبَرُ.

● الْمَرْتَبَةُ السَّادِسَةُ:

ما يَدُلُّ عَلَى الْمَبَالِغَةِ: ك: (أَكْذَبَ النَّاسَ)، أُو: (إِلَيْهِ الْمُتَّهَى فِي الْكُذْبِ)، أُو: (هُوَ رُكْنُ الْكُذْبِ)، أُو: (مَنْبَعُهُ)، أُو: (مَعْدِنُهُ)، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

حُكْمُهَا:

لا يُحْتَجُّ بِوَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ، وَلَا يُسْتَشْهَدُ بِهِ، وَلَا يُعْتَبَرُ.

على أن من المُمَكِّن: أن يفهم من هذا اللفظ معنى التعديل أيضاً إذا قرئ من غير اعتبار للمثل الوارد، ووجَّهت القراءة على نحو آخر، كأن يكون عدلٌ مرفوعاً على الخبرية، مع كسر دال (يدي) وإفرادها، لكن هذا غير صحيح، وإن فهم البعض ذلك، فاللفظ بثنية (يدي) وإضافتها مع جرِّ (عدل)، إذ لولا المثل واعتبار معناه، ما استُخِدم اللفظ أصلاً.

وممن أسشكَل أمر هذا اللفظ الحافظ ابن حجر، فظنَّه من ألفاظ التعديل ابتداءً، حتى تبين له وجه الصواب في استعمال أبي حاتم الرازي له، كما جاء في ترجمة (جُبَّارة بن المُغَلِّس) في كتاب «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم، و«جُبَّارة» هذا لم يُنقل عن أحدٍ فيه توثيق. قال الحافظ: «ومع ذلك فما فهمت معناها، ولا أتجه لي ضبطها، ثم بان لي أنها كناية عن الهالك، وهو تضعيفٌ شديد». كما استشكَل أمر هذا اللفظ ابن دَقِيق العِيد، فأثبت فيه أَلُوحيين، وكذا العِرَاقِي شَيْخُ الحَافِظِ ابنِ حَجَرٍ. (انظر تهذيب التهذيب، ١٤٢/٩، وفتح المغني، للشَّخَاوِي ٣٤٩/١).

كتب الجرح والتعديل :

يُمْكِنُ تصنيفُ الكتبِ في الجرح والتعديل إلى سِتَّةِ أقسامٍ تاليةٍ:

القسم الأول: الكتب التي تناولت الضعفاء من الرِّوَاةِ فقط .

القسم الثاني: الكتب التي تناولت الثقاتِ فقط .

القسم الثالث: الكتب التي جمعت بين الثقات، والضعفاء .

القسم الرابع: الكتب التي اختصَّت برجال كتب الحديث المخصوصة .

القسم الخامس: الكتب التي تتكوَّن بالسُّؤالات (في الجرح والتعديل).

القسم السادس: الكتب التي تتناول رجالَ مكانٍ معيَّن .

سأذكرُ فيما يلي تعريفاً وجزياً بأهمِّ أنواع المصنِّفات في الجرح والتعديل حسب

الأقسام المذكورة آنفاً.

(١) كتب الثقات :

أفرد الرِّوَاةِ الثقاتِ بالتصنيف جماعةٌ من العلماء، ومن هذه المصنِّفات ما يلي :

١ - تاريخ الثقات : (وهو يُعرَف أيضاً بـ: «معرفة الثقات من رجال أهل العلم،

والحديث، ومن الضعفاء، وذكر مذاهبيهم، وأخبارهم»): للحافظ أبي الحسن، أحمد بن

عبد الله بن صالح العجّلي (المتوفى سنة ٢٦١ هـ).

وَصَلَّ إلينا من هذا الكتاب الجزء الثاني من أصله، كما وَصَل إلينا بترتيب الحافظ نور

الدين الهيثمي (المتوفى سنة ٨٠٧ هـ).

وهو مطبوعٌ.

٢ - كتاب الثقات: للحافظ أبي حاتم، محمد بن حَبَّان البُستَني (المتوفى سنة

٣٥٤ هـ).

لدى التعريف بهذا الكتاب أرى من اللّزام أن أنبئه القارئ إلى أنّ (الثقة) عند ابن حبان له شروطٌ: أن يكون شيخه ثقةً، وأن يكون تلميذه ثقةً، وأن لا ينفرد برواية يُخالف فيها غيره، وأن لا يكون مُدلساً، وأن لا يكون مُرسلاً.

وقد ذكر فيه عدداً كثيراً، وخلقاً عظيماً من المجهولين الذين لا يعرف أحوالهم غيره.

وطريقته فيه: أنّه يذكّر من لم يَعْرِفه بجرح؛ وإن كان مجهولاً لم يعرف حاله.

فينبغي أن يُتَبَّه لهذا، ويُعرف: أنّ توثيقه للرجل بمجرد ذكره في هذا الكتاب من أدنى درجات التوثيق.

وقد قال هو في أثناء كلامه: «والعدل من لم يُعْرَف منه الجرح؛ إذ الجرحُ ضدُّ العدل، فمن لم يعرف بجرح؛ فهو عدلٌ حتى يتبيّن ضده».

وقد ذكر في كتابه هذا خلقاً كثيراً، ثم أعاد ذكرهم في كتاب: «الضعفاء والمجروحين» وبيّن ضعفهم.

وهو مطبوعٌ.

٣ - مشاهير علماء الأمصار: لابن حبان أيضاً.

يقتصر فيه على المشهورين من الثقات فقط.

وهو مطبوعٌ.

٤ - تاريخ أسماء الثقات ممن نقل عنهم العلم: لأبي حفص، عُمر بن أحمد بن شاهين

الواعظ (المتوفى سنة ٣٨٥هـ).

لم يسرد فيه المؤلفُ أسماء الثقات فقط، فقد تخلّل كتابه أسماء بعض الضعفاء أيضاً.

وهو مطبوعٌ.

٥ - المدخل إلى الصحيحين: للحاكم أبي عبد الله، محمد بن عبد الله بن محمد

حمدونة بن نعيم الضبيّ النيسابوري (المتوفى سنة ٤٠٥هـ).

حيث ترجم لرجال الصحيحين في القسم الثاني منه .
وهو مطبوع .

٦ - الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة: للحافظ زين الدين قاسم بن قطلوبغا
(المتوفى سنة ٨٧٩هـ).

وقد صرح ابن قطلوبغا بأنه لا يذكر في كتابه إلا الثقات؛ الذين يجوز الاحتجاج
بأخبارهم .

٧ - الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يُوجب ردّهم: للحافظ أبي عبد الله، شمس
الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (المتوفى سنة ٧٤٨هـ) .
وهو مطبوع .

٨ - تذكرة الحُفّاظ: للحافظ الذهبي أيضاً .

ذكر الذهبي في هذا الكتاب مشاهير حَمَلَة السُّنَّة، وأصحاب الاجتهاد في الجرح
والتعديل من طبقة الصحابة إلى طبقة شيوخه، وقسمهم إلى إحدى وعشرين طبقة، وبلغ
عدد التراجم في هذا الكتاب (١١٧٦) ترجمة .
وهو مطبوع .

(٢) كتب الضعفاء:

صنّف الأئمة في الضعفاء كتباً كثيرة، منها:

١ - «الضعفاء الكبير» وكتاب «الضعفاء الصغير»: للإمام أبي عبد الله، محمد بن
إسماعيل البخاري (المتوفى سنة ٢٥٦هـ) .

يذكر المؤلفُ فيهما اسمَ الراوي، واسمَ أبيه، ونسبته، وبعضَ من روى عنهم، ورووا
عنه، وغالباً ما يكتفي بواحدٍ منهم فقط، ثم يُطلق عليه إحدى عبارات الجرح، وتكرّر
عبارة: «مُنكر الحديث» و: «فيه نظرٌ» و: «متروك الحديث» و: «سكتوا عنه»، أو يبيّن رأي
النقاد السابقين .

وهو مطبوعٌ.

٢ - الضعفاء: لأبي إسحاق، إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني (المتوفى سنة ٢٥٩هـ).

عُرِفَ هذا الكتابُ بعنوان «الشجرة في أحوال الرجال» أيضاً، تناول فيه المصنّفُ أسماءَ الرواة، وعباراتٍ في جرحهم فقط، وهو يتشدّد في جرح الكُوفيين من أصحاب عليٍّ - رضي الله عنه - لأجل المذهب.

وهو مطبوعٌ.

٣ - كتاب الضعفاء والمتروكين: لأبي زُرعة، عبيد الله بن عبد الكريم الرّازي (المتوفى

سنة ٢٦٤هـ).

رواه عنه سعيد بن عمرو البرزذعي (المتوفى سنة ٢٩٢هـ) وضَمَّنَه كتابَ الأسئلة الذي صنّفه، وهو أقوالُ أبي زُرعة، وأبي حاتم الرازيين في إجابة أسئلةٍ سألتها البرزذعي، فجمعها، وألّف بينهما. وهو مطبوعٌ.

٤ - الضعفاء والمتروكين: للإمام أبي عبد الرحمن، أحمد بن شعيب النَّسائي (المتوفى

سنة ٣٠٣هـ).

رَتَّبَه على حروف المعجم، يذكر في الترجمة اسمَ الرجل، واسمَ أبيه، وأحياناً اسمَ جدّه ونسبته، ثم يُطلق عليه إحدى عبارات الجرح، ويتكرّر منها قوله: «ضعيفٌ» و: «متروكُ الحديث» و: «مُنكرُ الحديث» و: «كذابٌ» و: «ليس بثقةٌ» و: «ليس بذاك». وهو مطبوعٌ.

٥ - الضعفاء: لأبي جعفر، محمد بن عمرو بن موسى بن حمّاد العُقيلي (المتوفى سنة

٣٢٢هـ).

ترجم فيه المؤلّف للضعفاء، سواء كان الضعفُ في عدالتهم، أو ضبطهم، فقد ذكر من نُسِبَ إلى الكذب، ووَضِعَ الحديث، ومن غلب على حديثه الوهم، ومن يتهم في بعض حديثه، ومجهول روى ما لا يتابع عليه، وصاحب بدعةٍ يغلو فيها، ويدعو إليها؛ وإن كانت حاله في الحديث مستقيمةً.

وهو مطبوعٌ.

٦ - كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين: للإمام أبي حاتم، محمد ابن جَبَّان البُسْتِي (المتوفى سنة ٣٥٤هـ).

يذكر فيه ابنُ جَبَّان بعضَ شيوخ صاحب الترجمة، ومن روى عنه من تلاميذه، ونموذجاً من مروياته الضعيفة لبيان عِلَّةِ جرحه، وينقل أقوالَ أئمة الجرح والتعديل فيه بالأسانيد، كما يُبدي رأيه في معظم التراجم، ويذكر عِداده في الأمصار، وربما ذكر عقيدة صاحب الترجمة.

وهو مطبوعٌ.

٧ - الكامل في ضعفاء الرجال: لأبي أحمد، عبد الله بن عَدِي بن عبد الله الجُرْجَانِي (المتوفى سنة ٣٦٥هـ).

ليس سائر من أوردتهم المؤلفُ في هذا الكتاب مقطوعٌ بضعفهم، بل فيهم ثقاتٌ، ولكنه أوردتهم؛ لأنه التزم إخراج كلِّ من تكلم فيه بجرح. وقد رتب ابنُ عدي هذا الكتاب على حروف المعجم.

وهو مطبوعٌ.

٨ - كتاب الضعفاء والمتروكين: للحافظ أبي الحسن، علي بن عمر بن مهدي الدَّارَقَطْنِي البغدادِي (المتوفى سنة ٣٨٥هـ).

موضوع الكتاب هو «الضعفاء والمتروكون» إلا أنَّ الدارقطني أورد فيه عدداً من الثقات تمييزاً لهم عمَّن لهم بهم علاقةٌ من المُنتقِدين الذين هم موضوع الكتاب.

وهو مطبوعٌ.

٩ - المدخل إلى الصحيحين: للحاكم أبي عبد الله، محمد بن عبد الله بن محمد حَمْدُوِيَّة بن نُعَيْم الصَّبَّيِّ النيسابوري (المتوفى سنة ٤٠٥هـ).

ترجم فيه في معظم القسم الأول منه للمجروحين جرحاً شديداً، مبيِّناً روايةَ معظمهم

للموايات الموضوعة، والمُنكّرة، والمُعَضَّلَات، وعددهم (٢٣٣) رجل، ثم انتقل إلى قسم آخر تناول فيه أسامي رجال الصحيحين.

وهو مطبوع.

١٠ - كتاب الضعفاء: لأبي نُعَيْم، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق الأصبهاني (المتوفى سنة ٤٣٠هـ).

حرص المؤلفُ في هذا الكتاب على بيان روايات الضعفاء عمَّن كانت، ومن اختصَّ بها من تلامذتهم، ورواها عنهم، وذلك بكلام مُوجَزٍ دقيقٍ.

وهو مطبوع.

١١ - الضعفاء والوضّاعون: للإمام عبد الرحمن أبي الفرج ابن الجوزي (المتوفى سنة ٥٩٧هـ).

التزم المؤلفُ في هذا الكتاب على أن لا يذكر إلا الضعفاء، والوضّاعين، إلا أننا نجد أنه يذكر أناساً وثقهم ودافع عنهم، وذكر أناساً ثقاتٍ لا يصحُّ ذكرهم في هذا الكتاب.

وهو مطبوع.

١٢ - المغني في الضعفاء: للحافظ أبي عبد الله، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (المتوفى سنة ٧٤٨هـ).

وهو كتابٌ صغيرٌ الحجم، كبيرٌ القدر، كثيرُ النفع، وقد احتوى على ذكر: الكذابين، والوضّاعين، والمتروكين، والهالكين. ثم على الثقات الذين فيهم شيءٌ من اللين، أو تعنّت بذكر بعضهم أحد من الحافظين. ثم على خلقٍ كثيرٍ من المجهولين.

وهو مطبوع.

١٣ - ميزان الاعتدال في نقد الرجال: للحافظ الذهبي أيضاً.

حوى هذا الكتابُ على: الكذابين، والوضّاعين المتعمّدين، والكذابين في أنهم سمعوا، ولم يكونوا سمعوا، والمُتَّهَمِينَ بالوضع، أو بالتزوير. ثم على الكذابين في

لهجتهم، لا في الحديث النبوي. ثم على المتروكين الهلكى الذين كُثِرَ خطؤهم، وترك حديثهم، ولم يعتمد على روايتهم. ثم على الحفاظ الذين في دينهم رِقَّةٌ، وفي عدالتهم وهنٌ. ثم على المحدثين الضعفاء من قبل حفظهم، فلهم غلطٌ، وأوهامٌ، ولم يترك حديثهم، بل يقبل ما رَوَوْهُ في الشواهد، والاعتبار بهم، لا في الأصول، والحلال والحرام. ثم على المحدثين الصادقين، أو الشيوخ المستورين الذين فيهم لِينٌ؛ ولم يبلغوا رتبة الأثبات المتقين.

ثم على خلقٍ كثيرٍ من المجهولين ممن ينص أبو حاتم الرازي على أنه مجهولٌ، أو يقول غيره: لا يُعْرَف، أو فيه جهالةٌ، أو يُجْهَل، أو نحو ذلك من العبارات التي تدلُّ على عدم شهرة الشيخ بالصدق؛ إذ المجهول غير مُحْتَجِّجٍ به. ثم على الثقات الذين فيهم بدعةٌ، أو الثقات الذين تكلم فيهم من لا يلتفت إلى كلامه في ذلك الثقة؛ لكونه تعنت فيهِ، وخالف الجمهور من أولي النقد، والتحرير.

وهو من أجمع الكتب، وأحسنها، وأنفعها في معرفة الضعفاء.

وهو مطبوعٌ.

١٤ - ذيل على ميزان الاعتدال: للحافظ أبي الفضل، زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (المتوفى سنة ٨٠٤هـ).

استدرك فيه العراقي على كتاب الميزان للذهبي، ذكر فيه من تُكَلِّمَ فيه، وفات صاحب «الميزان».

وهو مطبوعٌ.

١٥ - لسان الميزان: للحافظ أبي الفضل، شهاب الدين، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى سنة ٨٥٢هـ).

هو لسانٌ لكتاب «ميزان الاعتدال» للحافظ الذهبي، الذي سبق الحديث عنه آنفاً. زاد الحافظ على هذا الكتاب جملةً كثيرةً. فما زاده عليه من التراجم المستقلة؛ جعل قبالة، أو فوقه حرف (ز)، وما زاده من تذييل شيخه الحافظ العراقي حرف (ذ). وهو يختتم كلام

الحافظ الذهبي بقوله: انتهى، وما بعدها فهو من كلامه - أي: الحافظ ابن حجر - . وضع في آخر «اللسان» فصلاً جرّده فيه الأسماء التي حذفها من «الميزان» اكتفاءً بذكرها في: «تهذيب الكمال» .

وكتاب «اللسان» مع أصله «الميزان» عمدة في هذا الباب. وهو مطبوعٌ .

١٦ - الكشف الحثيث عمّن رُمي بوضع الحديث: للحافظ أبي الوفاء، برهان الدين الحلبي، المعروف بـ: «سبط ابن العجمي» (المتوفى سنة ٨٤١هـ).

أوضح المؤلف في مقدمته بأنه ترجم لكل من وقع عليه من الرواة: أنه رُمي بوضع الحديث على رسول الله ﷺ، ولم يذكر فيه مَنْ قيل عنه: إِنَّهُ مُتَّهَمٌ، وذلك لاحتمال أن يُراد منهم: أنه مُتَّهَمٌ بالكذب. وهو مطبوعٌ .

(٣) كتبٌ جمعت بين الثقات والضعفاء:

والمصنّفات في هذا النوع كثيرةٌ جدّاً، منها:

١ - الطبقات الكبرى: للحافظ محمد بن سعد بن منيع البصري (المتوفى سنة ٢٣٠هـ).

صنّفه في ثماني مجلّداتٍ، خَصَّصَ المجلّد الأوّل، والثاني في السيرة، والشمائل. وجعل الثالث لترجم أهل بَدْر، وتُقباء الأنصار. والرابع للحديث عن الطبقة الثانية من الصحابة، ثم الصحابة الذين أسلموا قبل فتح مكّة. والخامس لتابعي المدينة، ثم للصحابة، والتابعين في مكّة، والطائف، واليمن، واليمامة، والبحرين. والسادس للصحابة، والتابعين من أهل الكوفة. والسابع للصحابة، والتابعين في البصرة، والشام، ومصر، وخُرّاسان، وبقية الأمصار الإسلامية. والثامن للنساء الصحابيات.

وقد استعمل ابنُ سعد ألفاظ الجرح والتعديل في كتابه كقوله: «ثقة، ثبت، حُجّة»، كثيرُ الحديث» وقوله: «فيه ضَعْفٌ» وقوله: «ضعيفٌ ليس بشيء» وقوله: «ليس بذلك». ويقول أحياناً: «كان شيخاً وعنده أحاديث». ومن عاداته أن لا يقول هذه اللفظة إلا في الكثير الحديث، واعتبر العلماءُ كلامه في الجرح والتعديل جيداً مقبولاً.

وهو مطبوعٌ.

٢ - المعرفة والتاريخ: للحافظ أبي يوسف، يعقوب بن سفيان بن جوان بن أبي معاوية الفارسي الفسوي (المتوفى سنة ٢٧٧هـ).

لقد فُقد المجلدُ الأوَّل من هذا الكتاب. وأمَّا المجلدُ الثاني؛ فقدَّم فيه تراجمَ الصحابة، ثم التابعين. وأمَّا المجلدُ الثالث؛ فقد تَزَجَمَ فيه لِمَن بعد التابعين من رواة الحديث، ويَبِّن أحوالَ الكثيرين من الرجال من رواة الحديث من حيث الجرح والتعديل. وهو مطبوعٌ.

٣ - التاريخ والعِلل: للإمام أبي زكريا، يحيى بن مَعِين البغدادي (المتوفى سنة ٢٣٣هـ).

هو من رواية أبي الفضل العباس بن محمد الدُّوري (المتوفى سنة ٢٧١هـ) عن يحيى ابن معين. ومادةُ الكتاب ليست منظمَّة، بل هي مجموعةٌ من أقوال يحيى بن معين في جرح الرجال، وتعديلهم، والتعريف بأسمائهم، وكُنَاهم، وأنسابهم، وقد أضاف إليها الدُّوري بعضَ المعلومات المهمة عن الرجال.

وهو مطبوعٌ.

٤ - معرفة الرجال: ليحيى بن معين أيضاً.

بقي من هذا الكتاب الجزءُ الأوَّل، والثاني فقط، وهما رواية أبي العباس أحمد بن محمد بن القاسم بن محرز البغدادي عن ابن معين. وهذا الكتاب كسابقه مجموعةٌ من أقوال يحيى بن معين في جرح الرجال، وتعديلهم.

وهو مطبوعٌ.

٥ - العِلل ومعرفة الرجال: للإمام أبي عبد الله، أحمد بن حنبل الشَّيباني (المتوفى سنة ٢٤١هـ).

هو من رواية ابنه عبد الله، ويحتوي روايات متباينة يجمع بينها التعريفُ برجال

الحديث كذكر كُتاهم، أو الأخوة منهم، أو سني وفياتهم، أو رحلاتهم، أو أخبار مَحَنِهِمْ، وما إلى ذلك مما يتصل بحياتهم، وصفاتهم الجسمية، والخُلُقِيَّة، أو ذِكر سماع المحدث عن شيخ من الشيوخ، أو نفي سماعه منه، وما إلى ذلك مما له صلةً بنقد إسناد الحديث. ويتكلَّم في جرح الرجال، وتعديلهم.

وهو مطبوعٌ.

٦ - التاريخ الكبير: للإمام أبي عبد الله، محمد بن إسماعيل البخاري (المتوفى سنة

٢٥٦هـ).

رَبَّه على حروف المعجم، تحتوي الترجمة على اسم الراوي، واسم أبيه، وجدّه، وكُنْيته، ونسبته إلى القبيلة، أو البلدة، أو كليهما، وكلّما يُطيل المؤلفُ ذِكرَ الأنساب، ويذكر بعضَ شيوخ، وتلاميذ صاحب الترجمة، ونموذجاً من رواياته، أو أكثر، وربما أورد الروايةَ بإسنادٍ فيه صاحبُ الترجمة، ثم أعقب ذلك بإيرادها بإسنادٍ ليس فيه صاحبُ الترجمة، فتكون روايته من المتابعات، والشواهد. وهذه الروايات تُشير إلى مكانة صاحب الترجمة في العلم، ويسعى المؤلفُ إلى تحديد مكان، وزمان الرواية للتحقق من إمكان اللقاء بينه وبين شيوخه؛ الذين روى عنهم. ويعطي سني الوفيات اهتماماً خاصاً.

ويستعمل البخاري في هذا الكتاب ألفاظ الجرح والتعديل، ويلاحظ تورُّعه عن استعمال ألفاظٍ حادّة في الجرح، فغالباً ما يقول: «فيه نظرٌ» أو «يخالف في بعض حديثه»، وأشد ما يقول: «مُنكَّر الحديث». وكذلك لا يبالغ في ألفاظ التوثيق، بل يكتفي بقول: «ثقةٌ» أو «حَسَنُ الحديث» أو يسكت عن الرجل.

وهو مطبوعٌ.

٧ - التاريخ الأوسط: للبخاري أيضاً.

طُبِع هذا الكتابُ خطأً باسم «التاريخ الصغير»، يذكر البخاريُّ في التراجم الاسم، واسم الأب، وأحياناً الشيوخ، والتلاميذ، وأحياناً يسوق روايةً من طريق صاحب الترجمة.

وهو مخطوط^(١).

٨ - التاريخ الكبير، أو «تاريخ رواة الحديث»: لأبي بكر، أحمد بن زهير بن حرب بن شداد النَّسائي، المعروف بابن أبي خَيْثَمَةَ (المتوفى سنة ٢٧٩هـ).

يذكر فيه اسمَ صاحب الترجمة، واسمَ أبيه، ونسبته إلى قبيلة، وكنيته، وقد يصرِّح أحياناً باسم أمه، ويذكر أحياناً سنة وفاته. كما يُورد له رواية، أو أكثر من مروياته، أو مما له علاقةٌ بصاحب الترجمة، ويسرد المصنّف أحياناً في خلال التراجم أسماء من روى عن النبي ﷺ من قبيلة صاحب الترجمة. وهو مخطوط^(٢).

٩ - التاريخ: لأبي زُرْعَةَ، عبد الرحمن بن عمرو النَّصْرِي الدَّمَشْقِي (المتوفى سنة ٢٨١هـ).

تناول المصنّف في هذا الكتاب أخباراً مقتضبةً تتعلّق بالسيرة، والخلفاء الراشدين، والأمويّين، والعباسيّين، كما تناول أخبارَ بعض رجال الحديث من طبقة التابعين ومن بعدهم بالدرجة الأولى، وإن ذكر أخبارَ بعض الصحابة أحياناً، وتتركز مادته حول المواليذ، والوفيات، وقلّما يعرض للجرح، والتعديل، ومزايا المترجمين. وهو مطبوع.

١٠ - الجرح والتعديل: للإمام أبي محمد، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الحَنْظَلِي، المعروف بـ: «ابن أبي حاتم الرازي» (المتوفى سنة ٣٢٧هـ).

وهو من أجمع كُتب الجرح والتعديل، استوعب فيه ابنُ أبي حاتم الكثيرَ من أقوال أئمة الجرح، والتعديل في الرجال، فصار خلاصةً لجهود السابقين العارفين بهذا الفن. وهو مطبوع.

(١) انظر: «تاريخ التراث العربي» (ص: ٣٤٧).

(٢) انظر «الفهرس الشامل» الحديث: (١/٣٢١).

١١ - كتاب الإرشاد في معرفة علماء الحديث : للحافظ أبي يعلى ، الخليل بن عبد الله ابن أحمد ابن الخليل الخليلي القزويني (المتوفى سنة ٤٤٦هـ).

أبان المصنّف عن منهجه بأنّه اقتصر فيه على أسامي المشهورين بالرواية من رواة الحديث، وبيان حالهم توثيقاً، وتجريحاً، إضافةً إلى أسامي الأئمة العلماء، والمحدّثين، مرتّباً على البلدان إلى زمانه .

وهو مطبوعٌ.

١٢ - سير أعلام النبلاء : للحافظ أبي عبد الله ، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (المتوفى سنة ٧٤٨هـ).

ترجم الذهبيُّ في هذا الكتاب الضخم لأعلام الناس من المسلمين منذ بدء عهد الدعوة الإسلامية حتى عهده (أي: حتى القرن الثامن) ولكنه لم يلجأ فيه إلى الترتيب الزمني، أو إلى التسلسل الهجائي، بل عمد إلى تقسيم الناس إلى طبقاتٍ متماثلةٍ، وقد رتّب تراجم كتابه في (٤٠) أربعين طبقةً، وقد خصّص المجلّد الأول، والمجلّد الثاني للسيرة النبوية، وسيرة الخلفاء الراشدين .

ثم بدأ في الجزء الثالث الحديث عن العشرة المبشرين بالجنة، ثم كبار الصحابة، والتابعين، وقد صنّف المؤلّف في طبقات كتابه أصنافاً كثيرة من أعلام الناس في كل علم، وفنّ، واتجاه، فضمّت تراجمه أشتاتاً مختلفةً من الناس، وضروباً مختلفةً من الطبقات .

يبيّن الذهبيُّ في تراجم هذا الكتاب منزلة المترجم من خلال أقاويل العلماء الثقات فيه معتمداً في ذلك على أوثق المصادر ذات الصلة الوثيقة بالمترجم، ثم يذكر تاريخ وفاته، ويُدقّق في ذلك تدقيقاً بارعاً، ورؤيماً رجح قولاً على آخر عند اختلاف المؤرّخين .

وهو مطبوعٌ.

١٣ - كتاب بحر الدّم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذمّ: ليوسف بن حسن بن عبد الهادي الصّالحي، المعروف بابن المبرّد (المتوفى سنة ٩٠٩هـ).

هذا الكتاب مفيدٌ جداً في موضوعه؛ يُعطي صورةً واضحةً عن رأي الإمام أحمد في الراوي. وهو مطبوعٌ.

١٤ - الجامع في الجرح والتعديل: جمع وترتيب: السيد أبي المعاطي الثوري، وحسن عبد المنعم شلبي، وأحمد عبد الرزاق عيد، ومحمود محمد خليل الصّعيدي.

جمعوا فيه أقوال الأئمة في الجرح والتعديل من الإمام البخاري، ومسلم، وأبي عبيد، وأبي زُرعة الرّازي، وأبي داود، ويعقوب الفسوي، وأبي حاتم الرّازي، والترمذي، وأبي زُرعة الدمشقي، والنسائي، والبزار، والدارقطني. وهو مطبوعٌ.

(٤) - مصنفات في رجال كتب الحديث المخصوصة:

صنّف الأئمة مصنفات كثيرة في رجال الحديث نظراً لاشتهارها، وانتشارها بين الناس، وقد عظم الانتفاع ببعض منها، وإليك التعريف بأشهر هذه الكتب:

● كتب في رجال «صحيح البخاري»:

١ - أسامي من روى عنهم محمد بن إسماعيل البخاري من مشايخه الذين ذكرهم في جامعه الصحيح: لأبي أحمد، عبد الله بن عدي بن عبد الله الجرجاني (المتوفى سنة ٣٦٥هـ).

يختص هذا الكتاب بشيوخ البخاري؛ الذين ذكرهم في الصحيح، وقد رتبهم المؤلف على حروف المعجم، وذكر أنسابهم، وبلدانهم، وبعض أخبار المشهورين منهم، ومكانتهم في العلم.

وهو مطبوعٌ

٢ - الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد: لأبي نصر، أحمد بن محمد بن الحسن الكلاباذي (المتوفى سنة ٣٩٨هـ).

يختص هذا الكتاب برجال البخاري الذين أخرجهم في الصحيح، وهو يعنى بتمييز

الرجل، وذلك بذكر اسمه، واسم أبيه، ونسبته، كما يذكر رحلاته، ومن روى عنهم، ومن رَوَّاهُ.

وهو مطبوعٌ.

٣ - التعديل والتجريح لمن روى عنه البخاري في الصحيح: لأبي الوليد، سليمان بن خلف بن سعيد التُّجَيْبِي الباجي الأندلسي (المتوفى سنة ٤٧٤ هـ).

رَتَّبَ الباجي تراجمَ هذا الكتاب على حروف المعجم، ووضَّح منهجه في مقدِّمته له. وهو مطبوعٌ.

● كِتَابُ فِي رِجَالِ «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»:

١ - رجال صحيح مسلم: لأحمد بن علي بن مَنْجُوْبَةَ الأصفهاني (المتوفى سنة ٤٢٨ هـ).

ذكر المؤلفُ فيه رجالاً أوردتهم الإمامُ مسلم، واحتجَّ بهم في صحيحه، وكيفية روايتهم، والرواية عنه، ورَتَّبَ التراجمَ على حروف المعجم. وهو مطبوعٌ.

● كِتَابُ فِي رِجَالِ «الصَّحِيحَيْنِ»:

١ - المدخل إلى معرفة الصحيحين: للحاكم أبي عبد الله، محمد بن عبد الله النَّيسَابُورِي (المتوفى سنة ٤٠٥ هـ).

يتناول هذا الكتاب عدَّةَ أقسام، ومنها قسمٌ هو: «تسمية من أخرجهم البخاري ومسلمٌ وما انفرد به كلُّ واحدٍ منهما» وبدأ بالصحابة، ثم بالصحابيات، فلما انتهى منهم، ساق أسامي التابعين، ومن بعدهم، ثم أسامي النساء، وقسمهم داخل كل حرفٍ إلى أقسام، وهي: أولاً: ما اتفق عليه البخاري، ومسلمٌ. وثانياً: ما انفرد به البخاري. ثالثاً: ما انفرد به مسلمٌ.

وهو مطبوعٌ.

٢ - الجمع بين رجال الصحيحين: لأبي الفضل، محمد بن طاهر بن علي المَقْدِسِي، المعروف بـ: «ابن القَيْسَرَانِي» (المتوفى سنة ٥٠٧ هـ).

جمع فيه المؤلفُ كتابي: «الهداية والإرشاد» للكلاباذي، و«رجال مسلم» لابن مَنْجُورِيَّةَ باستدراك ما أغفلاه، واختصارٍ ما يُستغنى عنه من التطويل. والكتاب مرتَّبٌ على حروف المعجم.

وهو مطبوعٌ.

٣ - المغني في معرفة رجال الصحيحين: إعداد الأستاذ صَفَوَت عبد الفَتَّاح محمود.

يقدِّم هذا الكتابُ زبدةَ القول في رجال الصحيحين، حاول المؤلفُ أن يذكر فيه ما اشتهرَ به الراوي، وما له من مناقب، وما تولَّاه من مناصب بالإضافة إلى تواريخ الوفاة.

وهو مطبوعٌ.

● كَتَبَ فِي رِجَالِ «سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ»:

١ - تسمية شيوخ أبي داود سليمان بن الأشعث السَّحِستاني: للحافظ أبي علي، الحسين بن محمد بن أحمد الغَسَّانِي الجَبَّانِي (المتوفى سنة ٤٩٨ هـ).

ذكر المؤلفُ في مقدِّمة هذا الكتاب أنه يتناول شيوخَ أبي داود الذين حدَّث عنهم في كتاب السنن وغير ذلك من تواليه مرتباً على حروف المعجم، ويقصد الشيوخ المباشرين لأبي داود وليس جميع رجال أسانيدِه في كتبه.

وهو مطبوعٌ.

● كَتَبَ فِي رِجَالِ «جَامِعِ التِّرْمِذِيِّ»:

١ - رجالُ سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ: لأبي عبد الله، محمد بن عبد العزيز الأنصاري الدُّورَقِيُّ.

ذكره الكتّاني في «الرسالة المستطرفة» (ص: ٢٠٨).

● كَتَبَ فِي رِجَالِ «سُنَنِ النَّسَائِيِّ»:

١ - رجال سُنَنِ النَّسَائِيِّ: لأبي عبد الله، محمد بن عبد العزيز الأنصاري الدُّورَقِيُّ.

ذكره الكتّاني في «الرسالة المستطرفة». (ص: ٢٠٨).

● كَتَبَ فِي رِجَالِ «سُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ»:

١ - المجرّد في أسماء رجال ابن ماجه: للحافظ أبي عبد الله، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (المتوفى سنة ٧٤٨ هـ).

رَتَّبَ فِيهِ أَسْمَاءَ رِجَالِ «سُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ» عَلَى طَبَقَاتِهِمْ.
وهو مخطوط^(١).

● كَتَبَ فِي رِجَالِ السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ:

١ - رجال السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ: لشهاب الدين، أبي الحسن، أحمد بن أحمد الهكّاري (المتوفى سنة ٧٦٣ هـ).

وهو مخطوط^(٢).

٢ - رجال السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ: للحافظ أبي الفضل، شهاب الدين، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى سنة ٨٥٢ هـ).

(١) في المكتبة الظاهرية بدمشق.

(٢) في دار الكتب المصرية بالقاهرة برقم: (٣٣٣م) ج: ١ قبل ٧٦٣ هـ.

ذكره الكتاني في «الرسالة المستطرفة» (ص: ٢٠٧).

● مصنفات في رجال الكتب الستة:

حين وُضعت الكتب الستة في الحديث؛ عدّها جهاذة المحدثين دواوين الإسلام، فعُنوا بها، وبروايتها، وتدقيقها، فألّفوا الكتب المعنية بتناول الرجال الواردين في أسانيدنا منذ القرن الرابع الهجري، نذكرها فيما يلي.

١ - المعجم المشتمل على ذكر أسماء شيوخ الأئمة الثبَل: للحافظ أبي القاسم، علي بن الحسن بن هبة الله، ثقة الدين، المعروف بابن عَسَاكِر (المتوفى سنة ٥٧١هـ).

اقتصر فيه على شيوخ أصحاب الستة دون الرواة الآخرين، ورَتَّب الكتاب على حروف المعجم المشرقية.

واستعمل لأصحاب الستة علامات تَدُّكُّ عليهم، وهي: (خ) للبخاري، و(م) لمسلم، و(د) لأبي داود، و(ت) للترمذي، و(ن) للنسائي، و(ق) لابن ماجه. وهو مطبوع.

٢ - الكمال في أسماء الرجال: للحافظ أبي محمّد، عبد الغني بن عبد الواحد المَقْدِسِيّ الجَمَاعِيّ الحنبليّ (المتوفى سنة ٦٠٠هـ).

تناول فيه رجال الكتب الستة، وإذا كان ابنُ عساكر أول من أَلَّف في شيوخ أصحاب الكتب الستة؛ فإنَّ الحافظ عبد الغني أوَّل من أَلَّف في رواة الكتب الستة؛ حيث لم يقتصر على شيوخهم؛ بل تناول جميع الرواة المذكورين في هذه الكتب من الصحابة، والتابعين، وأتباعهم إلى شيوخ أصحاب الكتب الستة.

وهو مخطوط^(١).

(١) انظر «الفهرس الشامل» الحديث: (١٣٠٢/٢).

٣ - تهذيب الكمال في أسماء الرجال: للإمام الحافظ أبي الحجاج، جمال الدين يوسف بن عبد الرحمن المزني (المتوفى سنة ٧٤٢هـ).

اقتصر كتاب «الكمال» على رواية الكتب الستة، فاستدرك المزني ما فات الجماعلي، من رواية هذه الكتب أولاً، وهم كثرة، ودقق في الذين ذكرهم، فحذف بعض من هو ليس من شرطه، وهم قلة، ثم أضاف إلى كتابه الرواة الواردين في بعض ما اختاره من مؤلفات أصحاب الكتب الستة. وذكر جملة من التراجم للتمييز، وهي تراجم تتفق مع تراجم الكتاب في الاسم، والطبقة، لكن أصحابها لم يكونوا من رجال أصحاب الكتب الستة.

وأضاف المزني إلى معظم تراجم الأصل مادة تاريخية جديدة في شيوخ صاحب الترجمة، والرواة عنه، وما قيل فيه من جرح، أو تعديل، أو توثيق، وتاريخ مولده، أو وفاته.

أمّا رموز هذا الكتاب فهي كما يلي:

(ع) للسنة، (٤) للأربعة أصحاب السنن، (خ) للبخاري، (م) لمسلم، (د) لأبي داود، (ت) للترمذي، (س) للنسائي، (ق) لابن ماجه، (خت) للبخاري في التعاليق، (بخ) للبخاري في الأدب المفرد، (ي) في جزء رفع اليدين، (عخ) خلق أفعال العباد، (ز) جزء القراءة خلف الإمام، (مق) لمسلم في مقدمة صحيحه، (مد) لأبي داود في المراسيل، (قد) في القدر، (خد) في النسخ والمنسوخ، (ف) في كتاب التفرّد، (صد) في فضائل الأنصار، (ل) في المسائل، (كد) في مُسند مالك، (تم) للترمذي في الشمائل، (سي) للنسائي في عمل اليوم والليلة، (كن) في مُسند مالك، (ص) في خصائص علي، (عس) في مسند علي، (فق) لابن ماجه في التفسير.

وهو مطبوع.

٤ - تهذيب التهذيب: للحافظ أبي عبد الله، شمس الدين أحمد بن أحمد بن عثمان

الذهبي (المتوفى سنة ٧٤٨هـ).

هو تهذيب لكتاب «تهذيب الكمال»، وقد حافظ فيه الذهبي على ترتيب الأصل،

وأضاف ما رآه حَرِيّاً بالإضافة، وعلّق على كثير من تراجم الأصل، من حيث الرواية، وضبط الأسماء والوفيات، وبعض أقوال العلماء في المترجمين. وهو مخطوط.

٥ - الكاشف في معرفة مَنْ له روايةٌ في الكتب الستة: للحافظ الذهبي أيضاً.

اقتصر فيه الذهبيُّ على الرواة الذين لهم روايةٌ في الكتب الستة؛ وهو مقتضبٌ من «تهذيب الكمال» وليس من «تهذيب التهذيب».

ومن مصطلحاته في هذا الكتاب: «شيخٌ» و«لا يُعْرَف» بدل «مجهول» والتي اصطُح على أنه إذا أطلقها فهي من قول أبي حاتم، فإن أطلق عبارة «لا يُعْرَف» فيمن تفرّد عنه راوٍ واحدٌ فهو يريد بها جهالةَ العين، وربما أراد بها جهالةَ الحال. ومن ألفاظه: «جُهَل» و«يُجهَل».

أما رموزُ هذا الكتاب فهي كما يلي:

(خ) للبخاري. (م) لمسلم. (د) لأبي داود. (ت) للترمذي. (س) للنسائي. (ق) لابن ماجه. (ع) للكتب الستة. (٤) لأصحاب السنن الأربعة. وهو مطبوعٌ.

٦ - إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال: للحافظ علاء الدين بن قُليج مُعْطاي الحنفي (المتوفى سنة ٧٦٢هـ).

هو ذَيْلٌ على كتاب الحافظ المِزِّي - أي: «تهذيب الكمال» -، أعاد فيه المؤلّفُ تدقيقَ جميع النصوص التي أوردها المِزِّيُّ في كتابه، وتكلّم على أدنى اختلافٍ فيما نقله. وعُنِيَ بإيراد المزيد من التوثيق، والتجريح، واستدرك على المِزِّيِّ بعضَ ما فاته من المترجمين، وأكثر ما استدرك عليه في «التمييز».

وهو مطبوعٌ.

٧ - نهاية السؤل في رواة الأصول: للحافظ أبي الوفاء، برهان الدين سبط ابن العجمي (المتوفى سنة ٨٤١هـ).

أضاف فيه المؤلفُ إلى رواية الكتب الستة من علق له البخاريُّ في صحيحه، ومن هو في مقدِّمة «صحيح مسلم»، ومن هو في كتاب: «عمل اليوم والليلة» للنسائي، ورَمَزَ لمن أخرج الرواة من أصحاب الكتب الستة بالرموز المتعارف عليها.

وهو مطبوعٌ.

٨ - تهذيب التهذيب: للحافظ أبي الفضل، شهاب الدين، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى سنة ٨٥٢ هـ).

وهو اختصارٌ، وتهذيبٌ لـ: «تهذيب الكمال» للحافظ المزي، ذكر فيه الحافظُ رجالَ «تهذيب الكمال» كلَّهم، ولم يحذف منهم شيئاً، بل ربما زاد فيهم من هو على شرطه، وقد ميَّز التراجم الزائدة على الأصل، واقتصر من شيوخ الراوي، ومن الراوين عنه؛ إذا كان مُكثراً على الأشهر، والأحفظ، والمعروف.

وحذف الحافظُ ما طال به الكتابُ من الأحاديث؛ التي يخرِّجها الحافظُ المزيُّ من مروياته العالية من الموافقات، والأبدال، وغير ذلك من أنواع العُلُوِّ. واقتصر على ما يفيد الجرح، والتعديلَ خاصَّةً، وحذف ما لا يدُلُّ على توثيق، أو تجريح، وأضاف نقولاً كثيرةً في الحكم على الراوي.

ميَّز الحافظُ إضافاته على الترجمة أو تصحيحاته بلفظة: «قلت».

وهو مطبوعٌ.

٩ - تقريب التهذيب: للحافظ ابن حجر أيضاً.

وهو كتابٌ مختصرٌ جداً، اختصر فيه الحافظُ كتابه «تهذيب التهذيب» في نحو سُدسِ حجمه.

وفيه من الفوائد ما لا يوجد في أصله: «تهذيب التهذيب» و«تهذيب الكمال»، تكلم فيه على كثيرين جرحاً، وتعديلاً، سكت عنهم في «التهذيب» لا سيما في قسم: الآباء والأبناء.

والكتابُ جيّدٌ مفيدٌ كافٍ لطلبة العلم المبتدئين في الفنِّ لاسيما في موضوع الحُكم على الشخص من حيث الجرح، والتعديل، فإنه يعطي المراجعَ عُصارةَ الأقوال فيه .
وهو مطبوعٌ .

١٠ - خُلاصة تذهيب تذهيب الكمال في أسماء الرجال : للعلامة صفي الدين أحمد بن عبد الله الخَزَرْجِي (المتوفى سنة ٩٢٣هـ) .

هو مختصر «تذهيب التذهيب» للحافظ الذهبي، ذكر فيه المؤلفُ أشهرَ شيوخ الراوي، وتلاميذه، ونقل كلمات علماء الجرح، والتعديل في الراوي بألفاظهم، وذكر في كثيرٍ من التراجم بيان عدد الأحاديث التي رووها، وبيّن ما أخرج للراوي في الكتب الستة، أو أحدها احتجاجاً، أو متابعةً، أو استشهاداً، أو استقلالاً، أو مقروناً بغيره .

وذكر رموزَ كتب الحديث في المقدمة، وعددها (٢٧) رمزاً، وهي الرموزُ التي ذكرها الحافظ المَرْزِي، ثم الذهبيُّ في تذهيبه، لكنه زاد عليها رمزاً آخر، وهو كلمة «تمييز»^(١)، وتذكر مع الراوي الذي ليس له روايةٌ في المصنّفات المترجم لرواتها في هذا الكتاب .

وقسّم الكتابَ إلى قسمين، الأول، خصّصه لتراجم الرجال، والثاني، خصّصه لتراجم النساء .

وهو مطبوعٌ .

● كِتَابُ فِي رِجَالِ «المَوْطَأِ» :

١ - إسعاف المبطأ برجال الموطأ: للحافظ أبي الفضل، جلال الدين بن أبي بكر السيوطي (المتوفى سنة ٩١١ هـ) .

(١) المراد به : حيث يتفق اسمُ راويين، واسمُ أبيهما، وكان أحدهما من رجال الكتب التي ترجم لرواتها في هذا الكتاب، والآخر ليس كذلك؛ فذكره للتمييز بينهما .

أفرد السيوطي هذا الكتاب لترجمة كل من ذكرهم الإمام مالك رحمه الله تعالى في أسانيد في كتابه «الموطأ». جاءت تراجم الكتاب موجزةً اقتصر فيها السيوطي على ما يهمُّ المحدث معرفة من ترجمة الراوي، وما حكم عليه أهل الجرح والتعديل، ثم بيان تاريخ وفاته مقدماً القول الأرجح في ذلك إن كان هناك خلاف في تحديده دون أن يهمل بقية الأقوال، كما يذكر سنَّه عند وفاته.

وهو مطبوع.

● مصنّفات في رجال الكتب العشرة:

١- التذكرة برجال العشرة: لمحمد بن علي بن حمزة الحسيني الدمشقي (المتوفى سنة ٧٦٥هـ).

يشتمل هذا الكتاب على تراجم رواة عشرة من كتب السنة، وهي الكتب الستة التي هي موضوع كتاب «تهذيب الكمال» للمزي. بالإضافة إلى أربعة كتب لأصحاب أئمة المذاهب الأربعة وهي: «الموطأ» و«مسند الشافعي» و«مسند أحمد» و«المسند الذي خرَّجه الحسين بن محمد بن خسرو من حديث أبي حنيفة».

ورمز لمالك (ك)، وللشافعي (فع)، ولأبي حنيفة (فه)، ولأحمد (أ)، ولمن أخرج له عبد الله بن أحمد عن غير أبيه (عب)، وترك رموز الستة على حالها، كما رمز لها المزي.

وهو مطبوع.

● مصنّفات في رجال كتب الأئمة الأربعة:

١ - تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة: للحافظ أبي الفضل، شهاب الدين، علي بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى سنة ٨٥٢هـ).

أفرد الحافظ للرجال الموجودين في المصنّفات الحديثية المشهورة التي لأصحاب

المذاهب الأربعة، ممن لم يُترجم لهم المزي في تهذيبه.

وقد أطلع مؤلفه على كتاب «التذكرة» للحسيني، واستفاد منه، والتقط منه تراجم الرجال الذين لم يُترجم لهم المزي في تهذيبه. لكنّه تعقّب في بعض أوهام، وزاد عليه تراجم كثيرة.

ورموزه كرمز الكتب السابقة.

وهو مطبوع.

● كُتِبَ فِي رِجَالِ «مَسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَد»:

١ - الإكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام أحمد ممن ليس في تهذيب الكمال: لشمس الدين، أبي المحاسن، محمد بن علي الحسيني (المتوفى سنة ٧٦٥ هـ).

ترجم فيه رجال «مسند أحمد».

وهو مطبوع.

٢ - تعريف الأوحاد بأوهام من جمع رجال المسند: للحافظ أبي الفضل، شهاب الدين، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى سنة ٨٥٢ هـ).

وهو مخطوط^(١).

● كُتِبَ فِي رِجَالِ «مَسْنَدِ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ»:

١ - الإشارة بمعرفة رواة الآثار (لمحمد بن الحسن الشيباني): للحافظ أبي الفضل،

شهاب الدين، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى سنة ٨٥٢ هـ).

وهو مطبوع.

(١) انظر: «الفهرس الشامل» الحديث: (٣٨٠/١).

● كُتِبَ فِي رِجَالِ «مَعَانِي الْأَثَارِ» لِلْإِمَامِ الطَّحَاوِيِّ:

١ - معاني الأخيار في رجال «معاني الآثار»: للمحدِّث بدر الدِّين أبي محمد محمود بن أحمد العَيْني (المتوفى سنة ٨٥٥ هـ).

وهو مطبوعٌ.

٢ - الإيثار في رجال معاني الآثار: للحافظ قاسم بن قُطُوبغا (المتوفى سنة ٨٧٩ هـ).

ذكره الكُتَّابي في «الرسالة المستطرفة» (ص: ٢١٠).

٣ - كشف الأستار عن رجال معاني الآثار: للشيخ أبي الثَّراب رشيد الله السُّندي. وهو مطبوعٌ.

٤ - الحاوي لرجال الطَّحَاوِيِّ: للشيخ حبيب الرحمن الأعظمي (المتوفى سنة ١٤١٢ هـ).

تناول فيه المؤلِّفُ رجالَ «معاني الآثار» ورَتَّبَ تراجمهم على حروف المعجم على نمطٍ: «تقريب التهذيب» لابن حجر. وهو مخطوطٌ^(١).

(٥) كتب السُّؤالات:

وهي كتبٌ جمع فيها مؤلَّفوها أسألَتهم لأحدِ أئمَّة الجرح والتعديل عن بعض المحدِّثين، وإجوبَتهم عنها.

تكشف هذه السُّؤالاتُ عن أحوال الكثير من الرواة: صفاتهم، مروياتهم، شيوخهم،

(١) وقد حَقَّقَه لَيفِيٌّ مِنَ الطَّلَّابِ مِنْ جَامِعَةِ أَمِ دَرْمَانَ (فِرْعَ دَمَشَقِ)، بِإِشْرَافِ أَسْتَاذِنَا الشَّيْخِ الدُّكْتُورِ نُورِ الدِّينِ عَتْرَ، عَامَ ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.

وغير ذلك - مما قد لا نجده في كتب علم الرجال الأخرى، وهذه أهمُّ الكتب من هذا النوع، التي وقفتُ عليها.

١ - سُؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن مَعِين: لأبي اسحاق، إبراهيم بن عبد الله ابن الجنيد الخُتلي (المتوفى سنة ٢٦٠هـ).

لقد اشتملت هذه السُّؤالات على مادة علميةٍ مختلفةٍ، تناولت أحوالَ الرجال وما يتعلَّق بهم، أو المقارنة بينهم، كما تطرقت إلى الحُكم على بعض الأحاديث، والكلام على عللها، وما يتعلَّق بأحوال الرجال، والحكم عليهم. وهي مطبوعةٌ.

٢ - سُؤالات الدَّارمي لابن مَعِين: للحافظ الإمام أبي سعيد، عثمان بن سعيد بن خالد السَّجستاني (المتوفى سنة ٢٨٠هـ).

المادة التي يُوردها صاحبُ السُّؤالات في هذا الكتاب، هي محدَّدةٌ، ومختصرةٌ، وقاصرةٌ على الجرح والتعديل، ولا تتطرَّق إلى تفصيلاتٍ أخرى إلا في بعض الأحيان. وهي مطبوعةٌ.

٣ - العِلل ومعرفة الرجال: للإمام أبي عبد الله، أحمد بن محمَّد بن حنبل الشَّيباني (المتوفى سنة ٢٤١هـ).

يحتوي هذا الكتاب على مسموعاتٍ، وسُؤالات عبد الله عن أبيه، وغيره حول الجرح والتعديل وعلل الحديث. وهي مطبوعةٌ.

٤ - سُؤالات أبي بكر الأثرم أبا عبد الله أحمد بن حنبل: للإمام أحمد بن محمد بن هانئ الطائي، المعروف بأبي بكر الأثرم (المتوفى سنة ٢٦١هـ). وهي مطبوعةٌ.

٥ - سُؤالات محمد بن عثمان بن أبي شَيْبة لعلِّي بن المَدِيني في الجرح والتعديل:

للإمام محمد بن عثمان بن محمد بن أبي شَيْبَةَ العَبْسِي (المتوفى سنة ٢٩٧ هـ).

وهي رسالةٌ صغيرةٌ الحجم، ومع ذلك فإنها عظيمةُ الفائدة، كما أنَّ هذه السُّؤالات قد شملت عدداً كبيراً من رجال الكتب السُنَّة.

وهي مطبوعةٌ.

٦ - سؤالات أبي داود السَّجِسْتَانِي للإمام أحمد: للإمام الحافظ أبي داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السَّجِسْتَانِي (المتوفى سنة ٢٧٥ هـ).

حَوَى هذا الكتابُ مادةً غنيّةً في جرح الرُّوَاة وتعديلهم، بل كاد لا يخرج بمضمونه عن هذا الجانب النقدي من علم الرِّجال.

وهي مطبوعةٌ.

٧ - سؤالات التِّرْمِذِي للبُخَارِي: للإمام الحافظ أبي عيسى، محمد بن عيسى بن سُوْرَةَ ابن موسى التِّرْمِذِي (المتوفى سنة ٢٧٩ هـ).

التزم المؤلفُ في هذا الكتاب بما يقول فيه الترمذي: «سألْتُ» و «ذكرْتُ». وهذا ما ينطبق عليه عنوان الكتاب، ويَدُلُّ عليه.

وهي مطبوعةٌ.

٨ - سؤالات البِرْذَعِي لأبي زُرْعَةَ الرَّازِي: للإمام أبي عثمان، سعيد بن عمرو بن عمَّار الأزدي البِرْذَعِي (المتوفى سنة ٢٩٢ هـ).

تتميَّز هذه الأجوبةُ بمعلوماتٍ دقيقةٍ عن بعض المحدثين، والعلماء، وتكشف عن بعض الجوانب العلمية أيضاً في حياة عددٍ من الرُّوَاة، وسبب تجريح طائفةٍ منهم، ولقاء أبي زُرْعَةَ، أو البرذعي ببعضهم.

وهي مطبوعةٌ.

٩ - سؤالات أبي عُبَيْدِ الأَجْرِيّ أبا داود السَّجِسْتَانِي في الجرح والتعديل: للإمام أبي عُبَيْد، محمد بن علي الأَجْرِيّ (المتوفى في أوائل القرن الرابع الهجري).

يُعدُّ هذا الكتاب واحداً من الكتب القديمة، التي تكلمت في الرجال، مما جعله أصلاً يُعتمد عليه.

ومما يزيد في هذا الكتاب تلك المقارناتُ الكثيرةُ بين الرجال فيه؛ سواء كانت تلك المقارنات بين مَنْ هم من مرتبة واحدة، كأن يكونوا ثقاتٍ مثلاً، أو ضعفاء، أو غير ذلك مما يلزم عند التعارض، والترجيح.

وهي مطبوعة.

١٠ - سُؤالات أبي عبد الله ابن بُكَيْرٍ للدَّارِقُطَنِيِّ: للحافظ أبي عبد الله الحسين بن أحمد بن عبد الله بن بُكَيْرٍ البغدادي الصَّيرَفِيِّ (المتوفى سنة ٣٨٨ هـ).

وهي مطبوعة.

١١ - سُؤالات البرقاني للدَّارِقُطَنِيِّ في الجرح والتعديل: للإمام الحافظ أبي بكر، أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب الخُوَارِزْمِيِّ، ثم البرقاني (المتوفى سنة ٤٢٥ هـ).

أخرج البرقاني من خلال هذه السُّؤالات آراء الإمام الدَّارِقُطَنِيِّ، وأفكاره في الجرح، والتعديل، وعلل الحديث.

وهي مطبوعة.

١٢ - سُؤالات الحاكم الدَّارِقُطَنِيِّ في الجرح والتعديل: للإمام أبي عبد الله، محمد بن عبد الله بن محمد حَمْدُونِيَّة، بن نُعَيْم بن البَيْع، الحاكم النَّيسابوري (المتوفى سنة ٤٠٥ هـ).

لهذه السُّؤالات أهمية عظيمة، فقد اهتمَّ بها الحفاظُ، والنقادُ الذين جاءوا بعد الدارقطني، واقتبسوا منها الكثير، واعتمدوها كأصل، ومصدرٍ من مصادر مؤلفاتهم في الجرح، والتعديل.

وهي مطبوعة.

١٣ - سُؤالات حَمَزَةَ بن يوسف السَّهْمِيِّ للدَّارِقُطَنِيِّ وغيره من المشايخ في الجرح، والتعديل: للإمام أبي القاسم، حمزة بن يوسف بن إبراهيم السَّهْمِيِّ القرشي الجرجاني

(المتوفى سنة ٤٢٧ هـ).

تُعتبر سؤالات السهمي من أهم كتب الجرح، والتعديل، إذ أنها وُجِّهت إلى عددٍ من كبار النقاد، كما أنها شملت رجالاً من بلدانٍ وأقطارٍ مختلفةٍ، بلغت تلك السؤالات (٢٤٦) سؤالاً وُجِّه للدارقطني.

وقد تضمَّنت أجوبة الدارقطني عن تلك السؤالات عموماً التعريف برجال الحديث، وبيان أحوالهم جرحاً، وتعديلاً، والمصنَّفات التي رَوَّوها، وبيان أوهامهم في بعض رواياتهم.

وهي مطبوعةٌ.

١٤ - سؤالات مسعود بن عليّ السُّجزيّ (المتوفى سنة ٤٣٨ هـ) مع أسئلة البغداديين عن أحوال الرواة للحاكم النيسابوري:

تبدأ هذه السؤالات في الجواب عن أسئلة البغداديين، والتي بلغت (٢٩) سؤالاً. . ثمَّ ابتدأ مسعود بن عليّ السُّجزيّ يسأل الحاكم، واستمرَّت سؤالات السُّجزيّ حتَّى نهاية السؤالات، وسؤالات السُّجزيّ لم تُرتَّب على نظام مُعيَّن. . فكلِّما خَطَرَ له سؤالٌ يسأل عنه. . وهكذا. . وأحياناً لا يكون مسعود هو السائل، وإنما يسمع الحاكم يقول قولاً، فيكتبه عنه.

وهي مطبوعةٌ.

١٥ - سؤالات الحافظ السُّلَفيّ لخميس الحوزي (المتوفى سنة ٥١٠ هـ) عن جماعة من أهل واسط: للحافظ أحمد بن محمد بن سلفه، صدر الدِّين أبي طاهر السُّلَفيّ (المتوفى سنة ٥٧٦ هـ).

لم تُرتَّب تراجم هذه السؤالات وفق ترتيبٍ مُعيَّن.

وهي مطبوعةٌ.

(٦) - كُتِب الجرح والتعديل المخصَّصة بمكانٍ مُعيَّن:

ظَهَرَ في النُّصف الثاني من القرن الثالث الاهتمامُ بالتصنيف في رجال المدينة

الواحدة، ومن الطبيعي أن يكون المصنّف في رجال المدينة من سُكّانها أنفسهم، ولا شكّ: أنّ العالم من أبناء المدينة يكون ذا معرفةٍ برجالها؛ لاختلاطه بالمعاصرين له، ونقله عن تلاميذ الذين سبقوه منهم، وهذا يجعله قادراً على التعريف برجال الحديث في بلده أكثر من غيره، لذلك فإنّ التواريخ المحليّة غالباً ما تكون أدقّ في معلوماتها عن علماء البلدة من المصنّفات الشاملة في الرجال، وقد اعتبر التعرّف على شيوخ البلدة، ورواياتهم من أول ما تجب معرفته على طالب الحديث في ذلك البلد^(١).

أعرّف فيما يلي أهمّ كتب الجرح والتعديل المخصّصة بمكانٍ مُعيّن.

١ - تاريخُ واسط: للحافظ أبي الحسن، أبي أسلم بن سهل بن أسلم بن حبيب الرزّاز الواسطي، المعروف بـ: «بَحْشَل» (المتوفى سنة ٢٩٢هـ).

ذكر فيه المؤلّف من قَدِمَ إلى واسط من الصحابة قبل بنائها، وبعده، ثم يذكر من روى عن الصحابة من أهلها، وقد قَسَم الرواة الواسطيين إلى أربعة قرون معتبراً الصحابة الذين دخلوها، والتابعين من أهلها أهل القرن الأول، وأتباع التابعين أهل القرن الثاني، ثم من بعدهم إلى طبقة شيوخه أهل القرن الثالث، ثم من في طبقة شيوخه أهل القرن الرابع. وهو مطبوعٌ.

٢ - مختصر طبقات علماء إفريقية وتونس: لأبي العرب، محمد بن أحمد بن تميم القَيْرَوَانِي (المتوفى سنة ٣٣٣هـ).

عمل هذا المختصر أبو عمر أحمد بن محمد المعافري الطلمنكي (المتوفى سنة ٤٢٦هـ). وبدأ أبو العرب هذا الكتابَ ببيان ماورد في فضائل إفريقية من أحاديث وآثار، ثم يسوق أخبارَ (عُقْبَة بن نافع) فاتحها، ثم يذكر من دخلها من الصحابة، والتابعين موضّحاً: أنه سيرتبهم على الطبقات، وبدأ بذكر من اشترك بفتحها من الصحابة، وساق أسماء من دخلها منهم مجرّدة، ثم انتقل إلى التابعين؛ وقد جعلهم ثلاث طبقات، وفي الغالب جرّد أسماءهم فقط، ثم ذكر أتباع التابعين.

(١) انظر: «بحوث في تاريخ السنة المشرفة» ص: ١٤٢.

وهو مطبوعٌ.

٣ - مشاهير علماء الأمصار: للإمام أبي حاتم، محمد بن حَبَّان التَّمِيمِي البُسْتِي (المتوفى سنة ٣٥٤ هـ).

وهو مطبوعٌ.

٤ - تاريخ الرِّقَّة وَمَنْ نَزَلَ بِهَا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالتَّابِعِينَ وَالْفُقَهَاءَ وَالْمُحَدِّثِينَ: لأبي علي، مُحَمَّد بن سعيد بن عبد الرحمن القُشَيْرِي (المتوفى سنة ٣٣٤ هـ).

ذَكَرَ فِي بَدَايَتِهِ خَيْرَ فَتْحٍ (عِيَاضُ بْنُ غَنَمٍ) لِلرِّقَّةِ، ثُمَّ ذَكَرَ مِنْ نَزْلِ الرِّقَّةِ مِنَ الصَّحَابَةِ ثُمَّ مِنَ التَّابِعِينَ ثُمَّ مِنْ بَعْدِهِمْ.

وهو مطبوعٌ.

٥ - طبقات المُحَدِّثِينَ بِأَصْبَهَانَ وَالْوَارِدِينَ عَلَيْهَا: لأبي الشيخ، ابن عبد الله بن محمد ابن جعفر بن حَيَّان الإصبهاني الأنصاري (المتوفى سنة ٣٦٩ هـ).

ذَكَرَ فِيهِ مِنْ قَدِيمِ إِصْبَهَانَ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَالتَّابِعِينَ، وَمَنْ تَلَاهَمَ؛ حَتَّى ذَكَرَ مُعَاصِرِيهِ مَعَ الْحَدِيثِ الَّذِي يَتَفَرَّدُ بِهِ وَاحِدٌ مِنْهُمْ وَلَا يَرُويهِ غَيْرُهُ بِذَلِكَ الْإِسْنَادِ. وَقَدْ جَعَلَهُمْ إِحْدَى عَشْرَةَ طَبَقَةً، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَذْكَرْ سِوَى عَشْرِ طَبَقَاتٍ، أَوْلَهَا: الصَّحَابَةُ.

وهو مطبوعٌ.

٦ - تاريخ دَارِيَّانَا: لأبي عبد الله، عبد الجبَّار بن عبد الله الخَوْلَانِي الدَّارَانِي (المتوفى سنة ٣٧٠ هـ).

تَرْجَمَ فِيهِ لِسَبْعَةِ وَأَرْبَعِينَ مُحَدِّثًا مِنْ أَهْلِ دَارِيَّانَا مِنَ الصَّحَابَةِ، وَالتَّابِعِينَ، وَتَابِعِي التَّابِعِينَ، وَأَهْلَ الْعِلْمِ عَلَى طَبَقَاتِهِمْ، وَأَزْمَانِهِمْ.

وهو مطبوعٌ.

٧ - تاريخ نَيْسَابُور: لأبي عبد الله، محمد بن عبد الله الحَاكِمِ النَّيْسَابُورِي (المتوفى سنة

٤٠٥ هـ).

وَصَلَّ إِلَيْنَا مُخْتَصِرٌ لَهُ فَقَطْ، فَقَدْ اخْتَصَرَهُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ
الْمَعْرُوفَ بِالْخَلِيفَةِ النَّيْسَابُورِيِّ، ذَكَرَ فِيهِ مَنْ نَزَلَهَا مِنَ الصَّحَابَةِ، ثُمَّ التَّابِعِينَ، ثُمَّ الْأَتْبَاعَ
مِمَّنْ وَرَدَهَا، أَوْ سَكَنَهَا، أَوْ حَدَّثَ بِهَا، ثُمَّ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ عُلَمَاءِ نَيْسَابُورَ، وَقَدْ رَتَّبَهُ عَلَى
الطَّبَقَاتِ؛ حَيْثُ جَعَلَهُمْ سِتًّا طَبَقَاتٍ.

وهو مطبوعٌ.

٨ - تاريخ علماء مصر: أو «الذَّيْلُ عَلَى تَارِيخِ ابْنِ يُونُسَ الْمِصْرِيِّ»: لأبي القاسم يحيى
ابن علي الحَضْرَمِيِّ الْمَعْرُوفِ بِ: «ابن الطَّحَّانِ» (المتوفى سنة ٤١٦هـ).

وهو ذيلٌ على «تاريخ مصر» لأبي سعيد بن يونس، لكنه استدرك عليه بعض ما فاته من
تراجم الصَّحَابَةِ الْوَارِدِينَ إِلَى مِصْرَ.

وهو مطبوعٌ.

٩ - تاريخ جُرْجَانَ: أو «معرفة علماء جُرْجَانَ»: لأبي القاسم، حمزة بن يوسف بن
إبراهيم السَّهْمِيِّ (المتوفى سنة ٥٢٨هـ).

ذكر فيه مَنْ دَخَلَ جُرْجَانَ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَمِنَ التَّابِعِينَ، ثُمَّ بَدَأَ بِالتَّرَاجِمِ مُرْتَبَةً عَلَى
حُرُوفِ الْمَعْجَمِ بِحَسَبِ أَوَّلِ حَرْفٍ مِنَ الْأَسْمِ فَقَطْ.

وهو مطبوعٌ.

١٠ - ذِكْرُ أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ: لأبي نُعَيْمٍ، أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيِّ (المتوفى سنة
٤٣٠هـ).

ذكر فيه تراجم من دَخَلَ أَصْبَهَانَ مِنَ الصَّحَابَةِ، ثُمَّ ذَكَرَ التَّابِعِينَ، وَأَتْبَاعَهُمْ فِيهَا.

وهو مطبوعٌ.

١١ - تاريخ بغداد: للحافظ أحمد بن علي، المعروف بـ: «الخطيب البغدادي»
(المتوفى سنة ٤٦٣هـ).

خَصَّ الْخَطِيبُ فِي كِتَابِهِ هَذَا الْمَحْدَثِينَ بِمَعْظَمِ تَرَاجِمِهِ، وَالْخَطِيبُ مُحَدَّثٌ أَوْلَى،

وللحديث النصيب الأوفى في ثقافته، واهتمامه بالحديث فاق بقية الموضوعات، فمن الطبيعي أن يمنح ثقته لأهل فئه، وعلمه المحدثين.

وهو مطبوعٌ.

١٢ - التدوين في أخبار قزوين: لعبد الكريم بن محمد الرّافعي القزويني (المتوفى

سنة ٥٦٢ هـ).

ذكر فيه المؤلفُ مَنْ وَرَدَ قَزْوِينَ من الصحابة، والتابعين رضي الله عنهم، ثم اندفع في تسمية مَنْ بعدهم. أمّا منهجه في التراجم؛ فهو يذكر اسم المترجم له، وشيوخه، ويهتم بذكر تاريخ مولده، ووفاته؛ ولكن ليس في جميع التراجم.

وهو مطبوعٌ.

١٣ - تاريخ مدينة دمشق: للحافظ أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله ثقة الدين

المعروف ب: «ابن عسّاكِر» (المتوفى سنة ٥٧١ هـ).

خَصَّصَ ابنُ عسّاكِر المجلّد الأول بفضائل الشام، والمجلّد الثاني بسيرة النبي ﷺ، ثم ترجم للخلفاء الراشدين - رضي الله عنهم - ولمن كان حولهم، ومعهم تراجم طويلة مستوفاة.

ورَتَّب الكتابَ على حروف الهجاء، وبدأ بمن اسمه (أحمد) قبل من كان اسمه (إبراهيم)، واعتبر الحروف في أسماء آبائهم وأجدادهم، وأردف ذلك بمن عُرف بكنيته؛ ولم يقف على حقيقة تسميته، ثم بمن ذُكر بنسبته، وبمن لم يُسمَّ في روايته، وأتبعهم بذكر النسوة، والإماء، والشواعر.

وهو مطبوعٌ.



رَفَعُ
عبد الرحمن المحمدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

٣ - معرفة الصحابة

تعريف «الصحابة» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: (الصَّحَابَةُ) جمعُ: صحابيٍّ، وهو مأخوذٌ من الصُّحْبَةِ - بضمِّ الصادِ المُهمَّلة - ويقال: صاحَبَهُ، أي: عاشَرَهُ، والصاحبُ: المُعاشِرُ، وكلُّ ما لازمَ شيئاً فقد استصحبه^(١).
والأصلُ في هذا الإطلاقُ: لمن حَصَلَ له رؤيةٌ، ومُجالسةٌ^(٢).

قال أبو بكر الباقِلَانِي: «لا خلافَ بين أهل اللغة: أنَّ (الصحابيِّ) مشتقٌّ من الصحبة، وأنَّه ليس بمشتقٍّ من قدرٍ منها مخصوصٍ، بل هو جارٍ على كلِّ من صحَّبَ غيره، قليلاً - كان - أو كثيراً، يقال: صحَّبْتُ فلاناً حولاً، ودَهْرًا، وسنَّةً، وشهراً، ويوماً، وساعةً، قال: وذلك يُوجب في حكم اللغة إجراءها على من صحَّبَ النبي ﷺ ساعةً من نهارٍ، هذا هو الأصلُ في اشتقاق الاسم^(٣).

واصطلاحاً: هو من لَقِيَ النبي ﷺ مؤمناً به، وماتَ على الإسلام، ولو تَخَلَّك رِدَّةٌ في الأصح^(٤).

هذا هو المُعْتَمَدُ في تعريف الصحابيِّ عند جُمهور المُحدِّثين، وهناك تعريفاتٌ أخرى ضعيفةٌ شاذَّةٌ.

(١) انظر: «لسان العرب» و«القاموس المحيط».

(٢) المصباح المنير.

(٣) الكفاية: ص: ٥١.

(٤) انظر: «شرح النخبة» ص: ١١١، و«علوم الحديث» ص: ٢٩٤.

أدلة عدالة الصحابة من الكتاب والسنة والإجماع:

أولاً: من الكتاب:

قال تعالى في سورة (الفتح): ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَرَرِجٍ أَخْرَجَ سَطْرَهُمْ فَتَارَظَهُ فَاسْتَفَلَطَ وَاسْتَغْلَطَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ .

وقال تعالى في سورة (التوبة): ﴿ وَالسَّيْفُورِ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهِجْرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ .

وقال تعالى في سورة (الأنفال): ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَاوَأُوا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴾ .

وقال تعالى في سورة (الحشر): ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهِجْرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿٥﴾ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْتُونَكَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٦﴾ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ .

وقال تعالى في سورة (الفتح): ﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴾ .

ثانياً: أدلة عدالة الصحابة من السنة:

في صحاح السنة أحاديث كثيرة تشهد بفضل الصحابة جملةً، وأحاداً، وفي أكثر الكتب ك: «صحيح البخاري» و«صحيح مسلم» و«السنة الأربعة» وغيرها أبواب خاصة في فضل الصحابة.

فَمِنْ ذَلِكَ :

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ ، وَلَا نَصِيفَهُ ! » (١) .

وعن عبد الله بن مَعْقِلٍ - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « اللَّهُ اللَّهُ فِي أَصْحَابِي ! لَا تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضًا بَعْدِي ، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ ؛ فَبِحُبِّي أَحَبَّهُمْ ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ ؛ فَبِبْغْضِي أَبْغَضَهُمْ ، وَمَنْ آذَاهُمْ ؛ فَقَدْ آذَانِي ، وَمَنْ آذَانِي ؛ فَقَدْ آذَى اللَّهَ ، وَمَنْ آذَى اللَّهَ ؛ يُوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ » (٢) .

وعن أبي بُرْدَةَ عن أبيه - رضي الله عنهما - قال : صَلَّيْنَا الْمَغْرِبَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ قُلْنَا : لَوْ جَلَسْنَا ؛ حَتَّى نُصَلِّيَ مَعَهُ الْعِشَاءَ ! قَالَ : فَجَلَسْنَا ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا ، فَقَالَ : « مَا زِلْتُمْ هَاهُنَا ؟ ! » ، قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! صَلَّيْنَا مَعَكَ الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ قُلْنَا : نَجْلِسُ ؛ حَتَّى نُصَلِّيَ مَعَكَ الْعِشَاءَ .

قال : « أَحْسَنْتُمْ » أَوْ : « أَصَبْتُمْ » .

قال : فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ - وَكَانَ كَثِيرًا مِمَّا يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ - فَقَالَ : « التُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ ، فَإِذَا ذَهَبَتِ التُّجُومُ ؛ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ ، وَأَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي ، فَإِذَا ذَهَبَتْ ؛ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ ، وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي ، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي ؛ أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ » (٣) .

ثالثاً : أدلة عدالة الصحابة من الإجماع :

وفيه عدَّةُ أمورٍ :

أولاً : أجمعت الأمة الإسلامية على عدالة الصحابة ، رضوان الله عليهم جميعاً .

(١) أخرجه مسلم في كتاب : الفضائل ، برقم : (١٩٦٨) .

(٢) أخرجه الترمذي في أبواب : المناقب ، باب : في من سب أصحاب النبي ﷺ ، برقم : (٣٨٦٢) .

(٣) أخرجه مسلم في : فضائل الصحابة ، برقم : (٢٥٣١) .

ثانياً: خالفت بعضُ الفرقِ الضَّالَّةِ هذا الإجماعَ كالباطنية، والخوارج، ولا يعتد بخلافهم، فلا عبرةً به .

ثالثاً: ما حَدَّثَ بينهم من خلافٍ كان مبنياً على الاجتهاد، والمجتهدُ المُصِيبُ له أجران، والمُجتهدُ المُخْطِئُ له أجرٌ .

وأهلُ السُّنَّةِ يرون: أنَّ علياً - رضي الله عنه - مجتهدٌ مُصِيبٌ، وأنَّ معاوية رضي الله عنه مجتهدٌ مُخْطِئٌ .

رابعاً: أنَّ الصحابة - رضوان الله عليهم - قد اجتمعتْ كَلِمَتُهُمْ في عام الجماعة، حين تنازل الحسنُ بن عليٍّ - رضي الله عنهما - لمعاوية، رضي الله عنه .

خامساً: لا يجوز لمسلمٍ يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله ﷺ أن يسبَّ أصحابَ رسول الله ﷺ وليتذكَّر، جهادهم وصبرهم، وتضحيتهم .

قال أبو رُزَعةَ الرَّازي، رحمه الله تعالى:

«إذا رأيتَ الرجلَ ينتقص أحداً من أصحابِ النبيِّ ﷺ فاعْلَمْ: أنه زنديقٌ، وذلك: أنَّ الرسولَ حَقٌّ، والقرآنَ حَقٌّ، وما جاء به حَقٌّ، وإنما أدَّى ذلك كُلَّهُ إلينا الصحابةُ، رضوان الله عليهم، وهؤلاء الزنادقة يريدون أن يجرحوا شهودنا ليبتلوا الكتاب، والسُّنَّة، فالجرحُ بهم أولى»^(١).

والصَّحابةُ الأجلَّةُ، البُدُورُ الأدلَّةُ، هم مُقْتَدانا في الدِّين بعدَ الأنبياء، عليهم الصَّلَاةُ والسَّلَامُ، فعلينا الاقتداءُ بهم، والتوقيرُ لهم، والاستمساكُ بهديهم، قال الصحابيُّ الجليلُ عبدُ الله بن مسعود - رضي الله عنه -:

«من كان منكم مُتأسِّباً؛ فليتأسَّ بأصحابِ محمَّدٍ ﷺ، فإنهم كانوا أبرَّ هذه الأمةِ قلوباً، وأعمقها عِلْماً، وأقلها تكلفاً، وأقومها هدياً، وأحسنها حالاً، فوُمُ اختارهم الله لِصُحْبَةِ نبيِّهِ ﷺ، وإقامةِ دينِهِ، فاعرفوا لهم فضْلَهُمْ، واتَّبِعُوهم في آثارِهِمْ، وتمسَّكوا بما استطعتم

(١) الكفاية: ص: ٢٠ .

من أخلاقهم، وسيرهم، فإنهم كانوا على الهدى المستقيم»^(١).

وقد أشار الإمام ابن حزم (المتوفى سنة ٤٥٦ هـ) إلى تعريف الصحابي، وفضل الصحابة، وما يجب علينا حيالهم بأوجز عبارة، فقال رحمه الله تعالى:

«فأما الصحابة - رضي الله عنهم - فهم كلُّ من جالسَ النبي ﷺ ولو ساعة، وسمعَ منه ولو كلمة، فما فوقها، أو شاهدَ منه - عليه السَّلامُ - أمراً يعبه، ولم يكن من المنافقين، الذين اتَّصلَ نفاقُهم، واشتهرَ؛ حتى ماتوا على ذلك.

وكُلُّهم عدلٌ إمامٌ فاضلٌ رضاً، فَرَضَ علينا توقييرُهم، وتعظيمُهم، وأن نستغفرَ لهم، ونُحِبَّهم. وتَمَرَّةٌ يتصدَّقُ بها أحدهم أفضلُ من صدقةٍ أخذنا بما يملك، وجلسةٌ من الواحدٍ منهم مع النبي ﷺ أفضلُ من عبادةٍ أخذنا دهره كَلَه، ولو عُمِّرَ أحدنا الدهرَ كُلَّهُ في طاعاتٍ متصلة؛ ما وَازَى عَمَلِ امرئٍ صحبَ النبي ﷺ ساعةً واحدةً، فما فوقها! قال رسولُ الله ﷺ: «دَعُوا لي أصحابي، فلو كان لأحدكم مثلُ أُحُدٍ ذهباً، فأنفقَه في سبيلِ الله، ما بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ ولا نَصيفَه. فمتى يَطْمَعُ ذو عقلٍ أن يُدرِكَ أحدًا من الصحابة؛ مع هذا البؤنِ الممتنع إدراكه قطعاً؟»^(٢).

وقال الإمام تقي الدين السُّبكي (المتوفى سنة ٧٨٦ هـ) رحمه الله تعالى:

«أبو بكر، وعُمَرُ - رضي الله عنهما - بل وسائرُ الصحابة لا يَصِلُ أَحَدٌ ممن بَعَدَهم إلى مرتبتهم»^(٣).

قال الإمام ابن الجوزي (المتوفى سنة ٥٩٧ هـ) رحمه الله تعالى:

-
- (١) أورده ابن الأثير في «جامع الأصول» ١٠/ ٢٩٢ في «باب الاستمسك بالكتاب والسنة»، وقال: «وهذا حديثٌ وجدتهُ في كتاب رزين، ولم أجده في الأصول».
- ولفظه عنده: «مَنْ كان مُسْتَنّاً؛ فَلْيَسْتَنَّ بمن قد مات، فإنَّ الحيَّ لا تُؤمَّنُ عليه الفتنة، أولئك أصحابُ محمد ﷺ، كانوا أفضلَ هذه الأمة وأبرها قلباً...».
- (٢) الإحكام في أصول الأحكام: (٨٩/٥).
- (٣) انظر: «شرح الإحياء» للزبيدي: (١/ ١٧٦ - ١٧٧).

«إِنَّ الْمَعَانِيَ الْمَسْتَحْسَنَةَ تُحِبُّ أَكْثَرَ مِنَ الصُّوَرِ، وَلِهَذَا نُحِبُّ أَبَا بَكْرٍ، وَعَمْرَ، وَعِثْمَانَ، وَعَلِيًّا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -، لِمَعَانِيهِمْ لَا لِصُورِهِمْ»^(١).

طبقات الصحابة:

تعريف (الطبقات) لغة واصطلاحاً:

أولاً في اللغة: (الطبقات): جمعُ (طبقة)^(٢) ومادة (طبق) تُؤوَّل أكثر معانيها في «لسان العرب»^(٣) إلى تماثل شَيْئَيْن؛ إذا وضعت أحدهما على الآخر... وَسَمَّوْا كُلَّ مَا غَطَّى شَيْئاً: (طبقة)؛ لأنه لا يُغَطِّيهِ حتى يكون مساوياً له، ثم لا يُغَطِّيهِ حتى يكون فوقه، فَسَمَّوْا مراتب الناس، ومنازل بعضهم فوق بعض: «طبقات»، ولَمَّا كَانَتْ كُلُّ مَرْتَبَةٍ مِنَ الْمَرَاتِبِ لَهَا حَالٌ، ومذهبٌ؛ سَمَّوْا الْحَالَ الْمُمَيَّزَةَ نَفْسَهَا: «طبقة».

وترد (الطبقة) في اللغة بمعنى: الجماعة، والقوم المتشابهون^(٤).

وثانياً في الاصطلاح: أمَّا تعريفُ (الطبقة) في اصطلاح المحدثين فهو: قومٌ تقاربوا في السنِّ والإسناد فقط: بأن يكون شيوخُ هذا هم شيوخُ الآخر، أو يُقَارِبُوا شيوخه، أو قد تجمع بينهم صفةٌ يشتركون فيها مثل الصُّحْبَةِ^(٥).

● عدد طبقات الصحابة:

واختلفت مسالك العلماء في ذكر عدد طبقات الصحابة على مسلكين:

المسلك الأول: جعل الصحابة كلهم طبقة واحدة لاشتراكهم في صحبة الرسول ﷺ.

وسلك هذا المسلك عددٌ من المؤلِّفين، هم:

- (١) انظر: «الآداب الشرعية»: لابن مفلح الحنبلي (٢/٢٠٤) وحاشية «صفحات من صبر العلماء» للشيخ عبد الفتاح أبو غنَّة، ص: ٣٨ - ٣٩.
- (٢) يراجع: «تاج العروس»: (٦/٤١٤).
- (٣) لسان العرب.
- (٤) الصحاح: (٤/١٥١١).
- (٥) انظر: «علوم الحديث»: ص: ٣٥٧، و«فتح المغني»: (٤/٣٩٤).

١ - خليفة بن خياط العُصْفُري (المتوفى سنة ٢٤٠ هـ) في كتابه: «الطبقات».

٢ - وأسلم بن سهل الواسطي، المعروف بـ: «بَحْشَل» (المتوفى سنة ٢٩٢ هـ) في كتابه: «تاريخ واسط».

٣ - الإمام أبو حاتم، محمد بن حَبَّان البُسْتِي (المتوفى سنة ٣٥٤ هـ) في كتابه: «الثقات».

٤ - الإمام أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النِّسَابوري (المتوفى سنة ٤٠٥ هـ) في كتابه: «تاريخ نيسابور».

٥ - الحافظ ابن حجر العسقلاني (المتوفى سنة ٨٥٢ هـ) في كتابه: «تقريب التهذيب».

ففي جميع هذه المؤلفات الخمسة جعلوا الصحابة طبقة واحدة.

المسلك الثاني: تقسيم الصحابة إلى عدّة طبقات؛ نظراً لاختلاف مراتب الصحابة، وفضلهم، ومنزلتهم، وسابقتهم في الإسلام.

واختلفت مناهجهم في تعداد طبقاتهم حسب الآتي:

١ - جعلهم الإمام محمد بن سعد (المتوفى سنة ٢٣٠ هـ) في كتابه: «الطبقات الكبرى» خمس طبقات، وقلّده الإمام ابن الجوزي (المتوفى سنة ٥٩٧ هـ) في مقدمة كتابه: «صفة الصفوة»، وهذه الطبقات هي:

- الطبقة الأولى (البَدْرِيُّون): وهم أهل بَدْر، بدأهم برسول الله ﷺ، ثم الأقرب،

فالأقرب إليه في النسب من بطن قريش، ثم ذكر الأنصار، فبدأ بالأوس، ثم الخزرج.

- الطبقة الثانية من الصحابة: مَنْ أسلّم قديماً، وهاجر، وشهد أُحداً، وما بعدها من

المشاهد.

- الطبقة الثالثة: مَنْ شَهِدَ الخَنْدَقَ، وما بعدها، وَمَنْ أسلّمَ فيما بين الخندق، وفتح

مَكَّة.

- الطبقة الرابعة: مَنْ أسلم عند فتح مكّة، وما بعد ذلك.

- الطبقة الخامسة: مَنْ قُبِضَ رسول الله ﷺ وهم أحداثُ الأسنان، ولم يَغزُ منهم أحدٌ مع رسول الله ﷺ، وقد حَفِظَ عامتهم ما حدّثوا به عنه، ومنهم مَنْ أدركه، ورآه؛ ولم يُحدّث عنه شيئاً.

٢ - جعلهم الإمام أبو عبد الله الحاكم النيسابوري (المتوفى سنة ٤٠٥ هـ) في كتابه: «معرفة علوم الحديث» اثنتي عشرة طبقة^(١):

(١) قومٌ أسلموا بمكّة.

(٢) أصحابُ دار النُدوة.

(٣) المهاجرةُ إلى الحبشة.

(٤) الذين بايعوا النبي ﷺ عند العقبة.

(٥) أصحابُ العقبة الثانية، وأكثرهم من الأنصار.

(٦) المهاجرون.

(٧) أهلُ بَدْرٍ.

(٨) المهاجرون الذين هاجروا بين بَدْرٍ، والحُدَيْبِيَّةِ.

(٩) أهلُ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ.

(١٠) المهاجرون بين الحُدَيْبِيَّةِ، والفتح.

(١١) الذين أسلموا يومَ الفتح، وهم جماعةٌ من قُرَيْشٍ.

(١٢) صِيَّانٌ، وأطفالٌ رأوا رسول الله ﷺ يومَ الفتح، وفي حَجَّةِ الوداع، وغيرها،

وعداؤهم في الصحابة.

(١) ص: ٢٢ - ٢٤.

٣ - ونقل ذلك عنه الإمامُ ابن الصَّلَاح (المتوفى سنة ٦٤٣ هـ) ثم قال: «ومنهم من زاد على ذلك دُون تحديدٍ لعددِهم»^(١).

٤ - ذَهَبَ أبو منصور عبد القاهر بن طاهر البغدادي (المتوفى سنة ٤٢٩ هـ)، في كتابه: «أصول الدين»^(٢) إلى أنَّ الصحابة سبع عشرة طبقةً، وقال:

«الصَّحَابَةُ على مراتب: أعلاهم رُتْبَةٌ: السَّابِقُونَ منهم إلى الإسلام.

والطبقة الثانية من الصحابة: هم الذين أسلموا عند إسلام عُمَرَ.

والطبقة الثالثة منهم: أصحابُ الهِجْرَةِ الأولى إلى الحَبْشَةِ.

والطبقة الرابعة منهم: أصحابُ العَقَبَةِ الأولى.

والطبقة الخامسة: أصحابُ العَقَبَةِ الثانية، وأكثرُهم من الأنصار.

والطبقة السادسة: المهاجرون مع رسول الله ﷺ إلى المدينة، ومَن أدركه منهم بَقْبَاءَ قبل دُخُولِهِ المدينةَ.

الطبقة السابعة: المهاجرون بين دُخُولِ رسول الله ﷺ المدينةَ وبين بَدْرِ.

الطبقة الثامنة: البَدْرِيُّونَ.

الطبقة التاسعة: أصحابُ أُحُدٍ.

الطبقة العاشرة: أصحابُ الخَنْدَقِ.

الطبقة الحادية عشرة: المهاجرون بين الخندق، والحُدَيْبِيَّةِ.

الطبقة الثانية عشرة: أصحابُ بيعة الرِّضْوَانِ بالحُدَيْبِيَّةِ عند الشَّجْرَةِ.

الطبقة الثالثة عشرة: المهاجرون بين الحُدَيْبِيَّةِ، وبين فتح مَكَّةِ.

(١) علوم الحديث: ص: ٤٣٣.

(٢) ص: ٢٩٨ - ٣٠٣.

الطبقة الرابعة عشرة: الذين أسلموا يوم فتح مكة، وفي ليلته.

الطبقة الخامسة عشرة: الذين دخلوا في دين الله أفواجا بعد ذلك.

الطبقة السادسة عشرة: صبيان أدركوا رسول الله ﷺ.

الطبقة السابعة عشرة: صبيان حُمِلوا إليه عام حجة الوداع، وقبيل ذلك ليست لهم

روايات صحيحة، ومن هذه الطبقة قوم رأوا رسول الله ﷺ فحسب.

وكلا المسلكين له وجه من حيث الدلالة اللغوية، فمن جعلهم طبقة واحدة؛ فقد

راعى اشتراكهم في صحبة النبي ﷺ، فتعتبر الطبقة هنا بمعنى: الجيل، أو الجماعة، أو القوم المتشابهين في صفة الصحبة.

ومن عدّد طبقاتهم؛ فقد نظر إلى مراتبهم، ومنازلهم في الإسلام، وفضل بعضهم على

بعض، فيشملهم مُسمّى الطبقات؛ لتمييز من أسلم قديماً، أو له سابقة الهجرة، والجهاد، عن الذين أسلموا يوم الفتح، أو بعده، رضي الله عنهم أجمعين! (١).

عدّد الصحابة:

أولاً: عدّد الصحابة - رضوان الله عليهم - كثير.

قال كعب بن مالك - رضي الله عنه -: «وأصحاب رسول الله ﷺ كثير لا يجمعهم

كتاب حافظ».

ثانياً: تفرّقوا في البلدان، (كالشام، والعراق، ومصر)، فصعب حصرهم، وعدّهم.

ثالثاً: هناك نصوص تدلّ على عددٍ تقريبيّ، مثل عدد الذين حجّوا معه ﷺ، وأنهم

حوالي تسعين ألفاً. قال أبو زُرعة - رحمه الله -: «قُيِّضَ رسولُ الله ﷺ عن مائة ألف وأربعة عشر ألفاً من الصحابة» (٢).

(١) انظر: «معرفة الصحابة عند المحدّثين»: ص: ٦١ - ٦٤، و«علم طبقات المحدّثين»: ص: ١٥٢.

(٢) فتح المغيب: (٣٩/٤).

علمُ الصحابةِ:

أولاً: اختلف الصحابةُ - رضوان الله عليهم - في المُددِ الزمنية التي قضوها مع النبي ﷺ.

ثانياً: اختلفوا في الأخذ عن النبي ﷺ حسب إمكاناتهم، وقدراتهم.

ثالثاً: لم يستوا في العلم، والتحصيل، قال مسروق - رحمه الله -: «جالسُ أصحابِ محمدٍ ﷺ فوجدتهم كالإخاد - أي الغدير - فالإخادُ يروي الرجل، والإخادُ يروي الرجلين، والإخادُ يروي المئة، والإخادُ لو نزل به أهلُ الأرض؛ لأصدَرهم»^(١).

الصحابة المُكثرون من الرواية عن الرسول ﷺ:

أكثرُ الصحابةِ روايةً عن الرسول عليه السلام سبعة، وهم:

١ - أبو هريرة: عبد الرحمن بن صخر الدؤسي اليماني، رضي الله عنه، (المتوفى سنة ٥٩ هـ)، عددُ ما رواه: (٥٣٧٤) حديثاً.

٢ - عبد الله بن عمر بن الخطاب، رضي الله عنهما (المتوفى سنة ٧٣ هـ)، عددُ ما رواه: (٢٦٣٠) حديثاً.

٣ - أنس بن مالك، رضي الله عنه (المتوفى سنة ٩٣ هـ)، عددُ ما رواه: (٢٢٨٦) حديثاً.

٤ - عائشة بنت أبي بكر الصديق أم المؤمنين، رضي الله عنهما (المتوفاة سنة ٥٨ هـ، وقيل سنة ٥٧ هـ)، وعددُ ما روته: (٢٢١٠) حديثاً.

٥ - عبد الله بن عباس بن عبد المطلب، رضي الله عنهما (المتوفى سنة ٦٨ هـ)، وعدد ما رواه: (١٦٦٠) حديثاً.

٦ - جابر بن عبد الله الأنصاري، رضي الله عنهما (المتوفى سنة ٧٨ هـ)، وعددُ ما رواه: (١٥٤٠) حديثاً.

(١) الطبقات الكبرى: (٢/١٠٤).

٧ - أبو سعيد الخُدري: سعد بن مالك بن سنان الأنصاري، رضي الله عنه (المتوفى سنة ٧٤ هـ)، وعدد ما رواه: (١١٧٠) حديثاً.

طُرُقُ إِثْبَاتِ الصُّحْبَةِ:

الآتِصَافُ بِالصُّحْبَةِ شَرَفٌ عَظِيمٌ لِمَنْ وُصِفَ بِهِ، وَلِذَلِكَ وَضَعَ الْعُلَمَاءُ ضَوَابِطَ لِمَا تُعْرَفُ بِهِ الصُّحْبَةُ؛ لِثَلَاثٍ يَدَّعِيهَا مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنَ الصُّحَابَةِ^(١).

وَيُمْكِنُ حَصْرُ طُرُقِ إِثْبَاتِ الصُّحْبَةِ فِيمَا يَلِي:

١ - التَّوَاتُرُ: فَمَنْ تَوَاتَرَتْ صُحْبَتُهُ، كَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَبَقِيَةَ الْعَشْرَةِ، وَزَوْجَاتِ الرَّسُولِ ﷺ؛ فَهَمَّ مِنَ الصُّحَابَةِ بِإِخْلَافٍ^(٢).

٢ - الْإِسْتِفَاضَةُ، وَالشُّهُرَةُ الْقَاصِرَةُ عَنِ التَّوَاتُرِ^(٣)، كَعُكَّاشَةَ بْنِ مِخْصَنٍ وَضِمَامَ بْنِ ثَعْلَبَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَغَيْرَهُمَا مِمَّنْ اشْتَهَرَتْ صُحْبَتُهُمْ.

٣ - أَنْ يُزَوَّيَ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الصُّحَابَةِ: أَنَّ فُلَانًا لَهُ صُحْبَةٌ^(٤)، مِثْلُ: حُمَمَةَ الدَّوْسِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، الَّذِي مَاتَ بِأَصْبِهَانَ مَبْطُونًا، فَشَهِدَ لَهُ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: «أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ حَكَمَ لَهُ بِالشَّهَادَةِ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّا وَاللَّهِ مَا سَمِعْنَا فِيمَا سَمِعْنَا مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ، وَفِيمَا بَلَّغَ عَلْمُنَا إِلَّا أَنَّ حُمَمَةَ شَهِيدٌ»^(٥).

(١) معرفة الصحابة عند المحدثين: ص: ٥٣.

(٢) علوم الحديث: ص: ٢٦٤.

(٣) شرح التبصرة: للعراقي: (١١/٣) و«شرح مختصر الروضة» للطوفي: (١٨٧/٢).

(٤) الإصابة: (٩/١).

(٥) رواه ابن المبارك في «الجهاد» ص: ١٣٧ رقم (١٤١)، ورواه أبو داود الطيالسي في «مسنده» ص: ٦٢ (رقم ٥٠٥)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٦١/٤) رقم (٣٦١٠)، وأبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» (٧١/١)، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح، غير داود بن عبد الرحمن الأودي، وهو ثقة. (المجمع: ٤٠٠/٩).

وكذا لو شهد له بالصُّحبة أحدُ التابعين، بناءً على قبول التزكية من واحد، فقال الحافظُ ابنُ حجر: «وهو الراجح»^(١).

٤ - إخباره عن نفسه: أنه صحابيٌّ - بعد ثبوت عدالته - . قال العراقي: «هكذا أطلق ابن الصلاح تبعاً للخطيب، ولا بُدَّ من تقييد مَنْ أطلق ذلك بأن يكون ادِّعَاؤه لذلك يقتضيه الظاهر، أمَّا لو ادِّعَاهُ بعد مضي مئة سنة من حين وفاته ﷺ فإنه لا يُقبَل؛ وإن كانت قد بُنِيتْ عدالته قَبْلَ ذلك»^(٢).

وبسط ذلك الحافظُ ابنُ حجر فقال: «وتُعْتَبَرُ المعاصرةُ بمضي مئة سنة وعشر سنين من هجرة النبي ﷺ لقوله في آخر عمره لأصحابه:

«أرأيتكم ليلتكم هذه؟ فإنَّ رأسَ مئة سنةٍ منها لا يبقى على وجه الأرضِ مِنَّ هو اليوم عليها أحدٌ»^(٣). من حديث ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، وزاد مسلم^(٤) من حديث جابر - رضي الله عنه - أنَّ ذلك كان قبل موته ﷺ بشهرٍ، ولفظه: سمعتُ النبي ﷺ يقول قبل أن يموت بشهرٍ: «أقسِمُ بالله ما على الأرض من نفسٍ منفوسةٍ اليومَ يأتي عليها مئةُ سنةٍ؛ وهي حيَّةٌ يومئذٍ».

قلت: وبهذا يُعلَمُ علماً يقينياً قطعياً كذب «رتن الهندي»^(٥) الذي ادَّعى الصُّحبةَ بعد سنة ستمئة للهجرة، وصدَّقه فتأمَّ من الناس آنذاك»^(٦).

(١) الإصابة: (٩/١).

(٢) شرح التبصرة: (١١/٣ و ١٢).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: السمر في العلم، برقم: (١١٦)، ومسلم في كتاب: فضائل الصحابة، برقم: (٢٥٣٧).

(٤) أخرجه مسلم، في فضائل الصحابة، برقم: (٢٥٣٨).

(٥) ذكره الذهبي في «السير ٣٦٧/٢٢». فقال: «تجرأ على الله، وزعم بقلة حياء: أنه من الصحابة، وأنه ابن ست مئة سنة وخمسين سنة، فراج أمره على من لا يدري، ثم قال: بلخني أنه تُوفِّي في حدود سنة اثنتين وثلاثين وستمئة».

وقد أفرده الذهبي بجزء سمَّاه «كسر وثن رتن».

(٦) الإصابة: (٩/١).

٥ - شهادة التابعي لأحدِ الصُّحبة .

نَقَلَ الخَطِيبُ البَغْدَادِي عن أَبِي بَكْرٍ الأَثَرَمِ؛ قال: «قُلْتُ لأبي عبد الله أحمد بن حنبل: إذا قال رجلٌ من التابعين: حَدَّثَنِي رجلٌ من أصحاب رسول الله ﷺ فالحديثُ صحيحٌ؟ قال: نعم). قُلْتُ: واشترطوا أن يَصِحَّ السُّنْدُ إلى ذاك التابعي، وأن يكون من كبار التابعين لكثرة روايتهم عن الصحابة. وأن يكون التابعي ثقةً عارفاً بالصحابة، ومَنْ دُونِهِمْ»^(١).

٦ - وزاد الحافظُ ابنُ حجر ضوابطَ أخرى، هي: «أنهم كانوا لا يُؤْمرون في المغازي إلا الصُّحابة، فمن تتبَّع الأخبارَ الواردة في حروب الرُّدَّة، والفتوح؛ وَجَدَ مِنْ ذلك الشيء الكثير. وكان لا يُؤلَّد لأحدٍ مولودٌ إلا أتى به النبي ﷺ فدعا له، ولم يَبْقَ بمكَّة والطائف أحدٌ في سنة عشر إلا أسلم وشهد حَجَّةَ الوَدَاع، فمن كان في ذلك الوقت موجوداً اندرج فيهم لحصول رؤيتهم النبي ﷺ وإن لم يَرَهُم هو عليه الصَّلَاة، والسَّلَام»^(٢).

آخر الصحابة موتاً:

آخرُ الصحابة موتاً على الإطلاق هو: أبو الطُّفَيْلِ عامر بن وائِلَةَ اللَّيْثِي، رضي الله عنه، توفِّي بمكة عام (١٠٠ هـ)^(٣).

فوائدُ معرفة الصُّحابة:

يقول حافظ المغرب الإمام ابن عبد البرِّ القُرطبي (المتوفى سنة ٤٦٣ هـ) في مقدِّمة كتابه: «الاستيعاب في أسماء الأصحاب» في أهمية معرفة الصحابة، حيث قال رحمه الله تعالى: «... فواجبُ الوقوفِ على أسمائهم - أي: الصحابة - والبحث عن سيرهم، وأحوالهم؛ لِيُهْتَدَى بِهِدْيِهِ ﷺ، فهم خيرٌ مَنْ سَلَكَ سَبِيلَهُ، واقتدى به، وأقلُّ ما في ذلك

(١) الكفاية: ص: ١٠٠.

(٢) الإصابة: (١/٩).

(٣) تدريب الراوي: (٢/٢٢٨).

معرفة المُرسَل من المُسنَد، وهو علمٌ جسيمٌ لا يُعذر أحدٌ ينسب إلى علم الحديث بجهله، ولا خلاف بين العلماء: أنَّ الوقوف على معرفة أصحاب رسول الله ﷺ من أوكد علم الخاصة، وأرفع علم الخبر، وبه ساد أهل السير، وما أظنُّ أهل دين من الأديان إلا وعلماءهم معتنون بمعرفة أصحاب أنبيائهم؛ لأنهم الواسطة بين النبي، وبين أمته» .

فيستفاد من كلامه - رحمه الله - : أنَّ لمعرفة الصحابة فوائد، منها:

- ١ - معرفة أسماء الصحابة، وما تيسر الوقوف عليه من سيرهم، وتراجمهم .
- ٢ - معرفة فضائل الصحابة، ومناقبهم .
- ٣ - الوقوف على أخبارهم مع المصطفى ﷺ .
- ٤ - جزئهم على نقل الشريعة للأمة .
- ٥ - عنايتهم بأداء أحاديث الرسول ﷺ بلفظها، وشدة تحريهم في ذلك .
- ٦ - معرفة ما كانوا عليه من سبق للإسلام والهجرة، والجهاد، ونصرة الرسول ﷺ .
- ٧ - التأسي بأحوالهم في الرُّهد، وبذل المعروف .
- ٨ - تفاؤُّت منزلة بعض الصحابة، وتفضيل بعضهم على بعض .
- ٩ - الجزمُ بعدالتهم عند ثبوت صحبتهم - فلا حاجة لتزكيتهم بعد تزكية الله ورسوله ﷺ لهم .
- ١٠ - الترضي عنهم جميعاً .
- ١١ - أنَّ من سبهم يكون فاسقاً مُرتكباً لكبيرة - نسال الله السلامة - .
- ١٢ - معرفة طبقات الرواة، لتمييز الصحابة من التابعين، وأتباعهم .
- ١٣ - معرفة الموقوف من المقطوع .
- ١٤ - معرفة المُرسَل من المُسنَد .

١٥ - قبولُ مراسيل الصحابة بعضهم عن بعضٍ؛ لأنهم كلهم عُذُولٌ، قال السَّرْحَسِيُّ: «لا خلافَ بين العلماء في مراسيل الصحابة - رضي الله عنهم -: أنها حُجَّةٌ؛ لأنهم صحبوا رسول الله ﷺ، فما يروونه عنه يُحْمَلُ على أنهم سمعوه منه، أو من أمثالهم، وهم كانوا أهل الصدق، والعدالة»^(١).

١٦ - قبولُ مراسيل كبار التابعين إذا كانت عن صحابة.

وصَحَّحَ الحافظ ابن رَجَب الحنبلي^(٢) تلك المراسيل؛ لأنهم لا يروون غالباً إلا عن صحابة.

١٧ - الاحتجاجُ بأقوالهم، وأفعالهم عند جمهور العلماء مالم تخالف نَصّاً في الكتاب، أو السُّنَّة؛ فيُقَدِّمُ.

١٨ - أنهم خيرُ القرون؛ إذ شرف الزمان بشرف أهله.

١٩ - نعمةُ الله عليهم؛ إذ اختارهم لصحبة نبيه ﷺ فرفع أقدارهم، وأعلى منزلتهم^(٣).

٢٠ - ولمعرفة الصَّحابة فوائدُ جَمَّةٌ، يَدُلُّ عليها قولُ الحاكم أبي عبد الله التَّيْسَابُورِيِّ: «ومن تبحَّر في معرفة الصحابة؛ فهو حافظٌ كاملُ الحفظ»^(٤).

كتبٌ ومصنَّفاتٌ في الصحابة:

اعتنى العلماء - رحمهم الله تعالى - بتأليف كُتب تراجم الصَّحابة، ومعرفة أخبارهم في حياة النبي ﷺ، وبعد مماته ﷺ.

واختُلِفَ في ابتداء التَّأليف في تراجم الصحابة، فجزَمَ الحافظُ ابن حجر بأنَّ أول من

(١) أصول السرخسي: (١/٣٥٩).

(٢) شرح علل الترمذي: (١/٣٠١).

(٣) انظر: «معرفة الصحابة عند المحدثين»: ص: ٥٦ - ٥٧.

(٤) معرفة علوم الحديث: ص: ٢٥.

صَنَّفَ في ذلك هو: الإمام أبو عبد الله البخاري (المتوفى سنة ٢٥٦ هـ) أفرد في ذلك تصنيفاً، ولكن بعض المصادر التاريخية تُدَّكُّ على أنَّ أوَّلَ من صَنَّفَ فيهم هو: أبو عُبَيْدَةَ مَعْمَرُ بنُ الْمُثَنَّى (المتوفى سنة ٢٠٨ هـ)، والله أعلم.

أذكر فيما يلي بعضَ أهمِّ ما أُلِّفَ في الصحابة مع تعريفٍ وجيزٍ لبعضِ منها:

١ - معرفة مَنْ نَزَلَ مِنَ الصَّحَابَةِ سائرَ البُلدان: للحافظ الثقة أبي الحسن علي بن عبد الله بن جعفر بن نجیح السعدي البصري، المعروف بـ: «ابن المدني» (المتوفى سنة ٢٣٤ هـ).

ذكره الكَتَّانِي وقال: «في خمسة أجزاء لطيفة»^(١).

٢ - تسمية من رُوِيَ عنه من أولاد العشرة وغيرهم من أصحاب النبي ﷺ: لابن المدني أيضاً.

٣ - الطبقات الكبرى: لابن سعد محمد بن سعد بن منيع البصري (المتوفى سنة ٢٣٠ هـ).

وهو كتابٌ قيِّمٌ، تَرَجَمَ فيه المؤلَّفُ للرسول ﷺ وللصحابة والتابعين إلى عصره، ومن ميزاته: أنه من أوائل الكتب في تراجم الرجال بعد طبقات الواقدي، وأنه حَفِظَ لنا تراجمَ أعدادٍ كبيرةٍ من الصحابة، والتابعين؛ إذ كان لا يزال قريبَ العهدِ بهم، الأمر الذي سهَّلَ عليه تقصي أخبارهم وشؤونهم. وهو من أهمِّ الكتب في التاريخ لرجال الفترة الأولى من التاريخ الإسلامي، وقد كان له تأثيرٌ واضحٌ في الكتب التي أُلِّفت بعده. والكتاب يَضُمُّ حوالي ثلاثة آلاف ترجمة، بعضها للنساء.

وهو مطبوعٌ.

٤ - كتاب الطبقات: لأبي عمرو، خليفة بن خِياط بن خليفة الشَّيباني العُصْفُري (المتوفى سنة ٢٤٠ هـ).

(١) الرسالة المستطرفة: ص: ١٢٧.

يحتوي هذا الكتابُ تراجم ما يُقَارِبُ (٣٣٧٥) من الصحابة، والتابعين، وتابعيهم رجالاً، ونساءً، وقد تَكَرَّرَتْ تراجمُ بعضهم، ولا سيَّما الصحابة.

وقد بدأ المؤلفُ كتابه بالتحدُّث عن الرسول ﷺ، ثم أخذ يُترجم للصحابة؛ حتى إذا تحدَّث عن الأمصار؛ ترجم لصحابة كلِّ مصرٍ، ثم لتابعيه، وأمَّا الصحابيَّات؛ فأفرد لهنَّ باباً خاصاً في آخر الكتاب.

وهو مطبوعٌ.

٥ - أسماء الصحابة: للإمام أبي عبد الله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن يزيد بن زُرَيْبَةَ الجعْفَفي البخاري (المتوفى سنة ٢٥٦ هـ).

وهو مخطوطٌ^(١).

٦ - الطبقات (هو نفسُ «طبقات رواة الحديث»): للإمام أبي الحسين، مسلم بن الحجاج القُشَيْرِي (المتوفى سنة ٢٦١ هـ).

اقتصر فيه المؤلفُ على الصحابة، والتابعين، ولم يُترجم لهم، بل اقتصر على تجريد أسمائهم، وقد خلط الكُنى، والأسماء، وبدأ بالصحابة، فرتبهم على المُدُن، فبدأ بأهل المدينة، ثم مكَّة، فالكوفة، فالبصرة، فالشَّام؛ فمِصر، فاليمن، ثم أهل مُدُنِ شَتَّى، ثم ذكر النساء على المُدُن أيضاً، ثم انتقل إلى طبقة التابعين، فرتبهم على طبقاتهم، وأزمانهم، وبلدانهم، وبكَّغ بطبقات التابعين من أهل البصرة ثلاث طبقات.

وهو مطبوعٌ.

٧ - معرفة الصحابة: للحافظ أبي بكر، أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم بن سعيد البزقي (المتوفى سنة ٢٧٠ هـ).

ذكره الكَتَّاني في «الرسالة المستطرفة» (ص: ١٢٧).

(١) انظر: «الفهرس الشامل» الحديث: (١٨٩/١ - ١٩٠).

وهو مخطوط^(١).

٨ - عددٌ ما لكلِّ واحدٍ من الصحابة من الحديث: للإمام أبي عبد الرحمن، بقيّ بن مخلد بن يزيد، الأندلسي القرطبي (المتوفى سنة ٢٧٦ هـ).

وهو مخطوط^(٢).

٩ - تسمية أصحاب رسول الله ﷺ: للإمام أبي عيسى، محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (المتوفى سنة ٢٧٩ هـ).

بدأه بذكر العشرة المبشرين بالجنة، ثم رتب الصحابة على حروف المعجم في أبواب، كباب الألف، يليه باب الباء، وهكذا؛ غير أنه لم يلتزم بترتيبهم ضمن الأبواب، كما يقتضيه الترتيب المتعارف عليه، فتراه يقدم في باب الشين: (شيبة بن عثمان) على (شريد ابن سويد).

وختّم الترمذي هذا الكتاب في (كُنَى من لا تُعرَف أسماؤهم)، أمّا طريقته في ذكر الاسم؛ فهو يُورد العَلَمَ، ونسبته، وكنيته أحياناً، ويذكر شهوده بذراً، أو الحُدَيْيَّةَ، وغيرهما. وبلغ عدد الأسماء في الكتاب (٧٢٨) اسماً، ولكنه لم يلتزم في هذا الكتاب بذكر أسماء الصحابة.

وهو مطبوع.

١٠ - معرفة الصحابة: للحافظ أبي محمد، عبد الله بن محمد بن عيسى المَرَوَزي، المعروف بـ: «عَبْدَان» (المتوفى سنة ٢٩٣ هـ).

ذكره الكتّاني في «الرسالة المستطرفة» (ص: ١٢٦).

١١ - طبقات الأسماء المفردة من الصحابة والتابعين وأصحاب الحديث: لأبي بكر، أحمد بن هارون البرزعي البرزديجي (المتوفى سنة ٣٠١ هـ).

(١) انظر: «الفهرس الشامل» الحديث: (٨٠٢/٢).

(٢) انظر: المرجع السابق: (٨٠٢/٢).

يذكر فيه المؤلفُ الاسمَ، والكنيةَ، والنسبةَ إلى المدينة، وأحياناً يذكر أحدَ شيوخه، أو تلاميذه، وقد جعلهم خمسَ طبقاتٍ من الصحابة، والتابعين، فمن بعدهم.
وهو مطبوعٌ.

١٢ - تسمية فقهاء الأمصار من الصحابة ومن بعدهم من أهل المدينة: للإمام أبي عبد الرحمن، أحمد بن علي بن شعيب النَّسائي (المتوفى سنة ٣٠٣ هـ).
وهو مطبوعٌ.

١٣ - معرفة الصحابة: لأبي منصور، محمد بن سَعْدِ البَاوَزدي (المتوفى سنة ٣٠١ هـ).

ذكره الكَتَّاني في «الرسالة المستطرفة» (ص: ١٢٨).

١٤ - معجم الصحابة: للحافظ أبي القاسم، عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن المرزبان البَغْوي (المتوفى سنة ٣١٧ هـ).
وهو مخطوطٌ^(١).

١٥ - معجم ابن قانع: للحافظ القاضي أبي الحسين، عبد الباقي بن قانع بن مرزوق ابن واثق الأموي البغدادي (المتوفى سنة ٣٥١ هـ).
ذكره الكَتَّاني في «الرسالة المستطرفة» (ص: ١٢٧)، وهو مخطوطٌ^(٢).

١٦ - الحروف: للحافظ أبي علي سعيد بن عثمان بن سعيد بن السَّكَن البغدادي المصري (المتوفى سنة ٣٥٣ هـ).
ذكره الكَتَّاني في «الرسالة المستطرفة» (ص: ١٢٦).

١٧ - تاريخ الصحابة الذين رُوِيَ عنهم الأخبار: للحافظ أبي حاتم، محمد بن حَبَّان البستي (المتوفى سنة ٣٥٤ هـ).

(١) انظر: «الفهرس الشامل»: الحديث: (٣/٤١٢ و ١٥٣).

(٢) انظر: «الفهرس الشامل»: الحديث: (١/٣٧٧).

وهو مطبوعٌ.

١٨ - المعجم الكبير: للحافظ أبي القاسم، سليمان بن أحمد الطبراني (المتوفى سنة ٣٦٠ هـ).

رَتَّبَهُ عَلَى مَسَانِدِ الصَّحَابَةِ، وَرَتَّبَ أَسْمَاءَهُمْ عَلَى حُرُوفِ الْمَعْجَمِ، إِلَّا أَنَّهُ بَدَأَ بِالْعَشْرَةِ الْمُبَشِّرِينَ بِالْجَنَّةِ ثَلَاثًا يَتَقَدَّمُهُمْ غَيْرُهُمْ، وَيَذْكَرُ تَرْجَمَةَ الرَّائِي ثُمَّ يَسُوقُ أَحَادِيثَهُ بِسَنَدِهِ، فَإِنْ كَانَ مِنَ الْمُقَلِّينَ خَرَجَ جَمِيعَ حَدِيثِهِ، وَإِنْ كَانَ مِنَ الْمُكْثِرِينَ رَوَى عَنْهُ حَدِيثًا أَوْ حَدِيثَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً أَوْ أَكْثَرَ حَسَبِ الرَّائِي.

وهو مطبوعٌ.

١٩ - أسماء من يُعْرَفُ بِكُنْيَتِهِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لأبي الفتح، محمد بن الحسين بن أحمد الأزدي الموصلي. (المتوفى سنة ٣٧٤ هـ).

وهو مطبوعٌ.

٢٠ - تسمية مَنْ وَافَقَ اسْمُهُ اسْمَ أَبِيهِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ: لأبي الفتح الأزدي أيضاً.

وهو مخطوطٌ^(١).

٢١ - تسمية مَنْ يُرْوَى عَنْهُ الْحَدِيثُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ مِمَّنْ لَا أُخَ لاسمه في الحديث يُوافق اسمه على حروف المعجم: لأبي الفتح الأزدي أيضاً.

وهو مخطوطٌ^(٢).

٢٢ - معرفة الصَّحَابَةِ: لأبي أحمد العسكري، الحسن بن عبد الله (المتوفى سنة ٣٨٢ هـ).

(١) انظر: «الفهرس الشامل» الحديث: (٣٧٧/١).

(٢) انظر: المرجع السابق: (٣٧٧/١).

قال الكَتَّاني: «وهو مُرْتَب على القبائل»^(١).

٢٣ - أسماء الصَّحابة التي اتَّفقت فيها البخاري ومسلم، وما انفرد به كل منهما:
للحافظ أبي الحسن، علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدَّارَقُطَني (المتوفى سنة ٣٨٥ هـ).
وهو مخطوط^(٢).

٢٤ - معرفة الصَّحابة: للحافظ أبي حفص، عمر بن أحمد، المعروف بـ: «ابن شاهين» (المتوفى سنة ٣٨٥ هـ).

ذكره الكَتَّاني في «الرسالة المستطرفة» (ص: ١٢٧).

٢٥ - معرفة الصَّحابة: للحافظ أبي عبد الله، محمد بن إسحاق الأصبهاني،
المعروف بابن منَّه (المتوفى سنة ٣٩٥ هـ).

قال الكَتَّاني في «الرسالة المستطرفة» (ص: ١٢٧): «وهو كبيرٌ جليلٌ، قال ابن
عساكر: وله فيه أوهامٌ كثيرةٌ، والدَّيْل الكبير عليه، أو على أبي نُعَيْم لأبي موسى المَدِيني».
وهو مخطوط^(٣).

٢٦ - معرفة الصَّحابة: للحافظ أبي نُعَيْم، أحمد بن عبد الله الأصبهاني (المتوفى سنة
٤٣٠ هـ) صاحب «حلية الأولياء».

بدأه بالعشرة المبشرين، ثم من اسمه (محمد) تكريماً للنبي ﷺ، ثم رتبه على حروف
المعجم مع ذكر حديث، أو حديثين بسنده في كل ترجمة تُدَلُّ على صحبة ذلك الراوي، أو
اتصال سنده إلى الرسول، أو ما اشتهر به من الأحاديث، وبلغ عدد تراجم الصحابة (٤٣٠)
ترجمةً، واشتملت على (١٤٠٢) حديثاً، وأثراً مسنداً.
وهو مطبوعٌ.

(١) الرسالة المستطرفة: ص: ١٢٦.

(٢) انظر: «الفهرس الشامل»: الحديث: (١٩٠/١).

(٣) انظر: المرجع السابق: (١٥٣٩/٣).

٢٧ - معرفة الصحابة: لأبي العباس جعفر بن محمد بن المعتز التَّسْفِي المُسْتَغْفِرِي (المتوفى سنة ٤٣٢ هـ).

ذكره الكتاني في «الرسالة المستطرفة» (ص: ١٢٦).

٢٨ - أسماء الصحابة الرُّوَاة، وما لكل واحدٍ من العَدَد: لأبي محمد، علي بن أحمد بن عبد الله القرطبي الأندلسي الظاهري، المعروف بابن حزم (المتوفى سنة ٤٥٦ هـ).

وهو ترتيبُ لكتاب «عدد ما لكل واحد من الصحابة من الحديث»: لبقِي بن مَخْلَد الأندلسي (المتوفى سنة ٢٧٦ هـ)، يمتاز بذكره ما لكل صحابيٍّ من الأحاديث فيذكر عددها فقط. وبلغ عددُ الصحابة الذين ذكرهم (١٠١٨)، رتَّبَه بحسب عدد أحاديثهم فبدأه بأصحاب الألوْف، ثم المئِين، ثم المئة ثم العشرات . . . إلى الواحد. وهو مطبوعٌ.

٢٩ - الاستيعاب في أسماء الأصحاب: للإمام الحافظ المحدث الفقيه أبي عمر، يوسف بن عبد البرِّ النَّمْرِي (المتوفى سنة ٤٦٣ هـ).

قصد فيه إلى جمع ما تفرَّق في كتب الصحابة المدوَّنة من قبله، ذَكَر في مقدِّمته خمسة عشر مرجعاً، وأشار إلى مراجع أخرى كثيرة ولم يذكرها، واقتصر في جمعه ذلك على الثُّكَّت التي هي البُعْيةُ من المعرفة بهم. فلذلك سَمَّى كتابه «الاستيعاب»، ورتَّبَه على حروف المعجم.

لكن ائْتَقَدَ عليه: أنه فاته جمعٌ من الصحابة كثيرٌ، وأنَّه كما قال ابنُ الصَّلَاح شأنه بذكر ما شَجَرَ بين الصحابة، وحكايته فيه عن الأخباريين لا المحدثين. والمحدثون لا يرتاحون إلى هؤلاء الأخباريين؛ لأن الغالب عليهم الإكثارُ، والتخليطُ فيما يروونه.

افتتحه ابنُ عبد البرِّ بسيرة الرسول ﷺ ثم رتَّب الصحابة على أساس ترتيب المعجم، وابتدأه بترجمة الرسول الكريم ﷺ واستوعب الكتابُ حوالي (٣٥٠٠) من التراجم.

وهو مطبوعٌ .

٣٠ - مختصر الإشبيلي من كتاب «اقتباس الأنوار للرشاطي» لعبد الله بن عبد الرحمن الإشبيلي (المتوفى سنة ٥٨٠ هـ).

وهو مخطوطٌ .

٣١ - الذَّيْلُ عَلَيَّ «الاستيعاب لابن عبد البرّ»، لأبي إسحاق بن الأمين . ذكره الكتّاني في «الرسالة المستطرفة» فقال: «مِن مُعاصري صاحب الذيل بعدن» .

٣٢ - الذَّيْلُ عَلَيَّ «الاستيعاب لابن عبد البرّ»: لأبي بكر، محمد بن أبي القاسم خلف بن سليمان بن خلف بن محمد بن فتحون الأندلسي (المتوفى سنة ٥١٩ هـ) .

قال الكتّاني في «الرسالة المستطرفة»: «وهو ذيلٌ حافلٌ، ذكر فيه أنّ ابن عبد البرّ ذكر في كتابه من الصحابة ثلاثة آلاف وخمسمئة، يعني ممّن ذكره باسمه أو كنيته أو حصل له فيه وَهْمٌ، وأنّه استدرك فيه عليه ممّن هو على شرطه قريباً ممّن ذكره، وابن فتحون لهذا من شيوخ عياض، قال في «فهرسته»: أجازني كتابه المؤلّفين على كتاب الصحابة لأبي عمر ابن عبد البرّ: كتاب «التنبيه»، وكتاب «الذيل» انتهى» .

٣٣ - التنبيه على النقص في الأصحاب الواقع في كتاب «الاستيعاب لابن عبد البرّ»: لابن فتحون أيضاً .

ذكره الكتّاني في «الرسالة المستطرفة» (ص: ٢٠٣)، راجع الكتاب السابق .

٣٤ - اقتباس الأنوار والتماس الأزهار في أنساب الصحابة ورواة الآثار: لأبي محمد عبد الله بن علي الرُّشَاطِي (المتوفى سنة ٥٤٢ هـ) .

ذكره الكتّاني في «الرسالة المستطرفة» (ص: ١٢٦) .

٣٥ - الارتجال في أسماء الرّجال، أو ذيل «الاستيعاب لابن عبد البرّ»: لأبي الحجّاج يوسف بن محمد بن مقلّد الجماهري التُّوْخِي الشافعي، المعروف بابن الدّوانقي (المتوفى سنة ٥٥٨ هـ) .

ذكره الكتّاني في «الرسالة المستطرفة» (ص: ٢٠٤) وقال: «استدرك فيه علي مالم يُذكَر في «الاستيعاب» . وهو مخطوطاً^(١) .

٣٦ - ذيل «معرفة الصحابة لابن منّده»: للحافظ محمد بن أبي بكر عمر بن أحمد بن عمر بن عمر الأصبهاني الشافعي (المتوفى سنة ٥٨١ هـ) .

ذكره الذهبي في مقدمة «تجريد أسماء الصحابة»، وفي «سير أعلام النبلاء» (١٥٤/٢١) وقال: «جَمَعَ فأوعى»، ويسمّيه الزركلي في «الأعلام» (٢١٣/٦): «تمة معرفة الصحابة»، ويسمّيه الكتّاني في «الرسالة المستطرفة» (ص: ١٢٧): «الذيل الكبير» .

٣٧ - ذيل «الاستيعاب لابن عبد البرّ»: لأبي القاسم محمد بن عبد الواحد بن محمد ابن إبراهيم الباهلي الغرناطي الملاحى الأندلسي (المتوفى سنة ٦١٩ هـ) . ذكره الكتّاني في «الرسالة المستطرفة» (ص: ٢٠٤) .

٣٨ - الاستبصار في نسب الصحابة من الأنصار: لأبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة الموفق المقدسي (المتوفى سنة ٦٢٠ هـ) . وهو مطبوعٌ .

٣٩ - أسد الغابة في معرفة الصحابة: للإمام المحدث الحافظ عزّ الدين علي بن محمد الجزري، المعروف بابن الأثير (المتوفى سنة ٦٣٠ هـ) .

جَمَعَ ابنُ الأثير في هذا الكتاب بين الكتب التي هي غاية ما انتهى إليه الجَمْعُ في الصحابة حتى عهده، فاجتمع له من الصحابة (٧٥٠٠)، وعُني بترتيبه على الأحرف ترتيباً أدقّ من كتاب «الاستيعاب»، فجاء كتاباً عظيماً حافلاً. قال الحافظ ابن حجر: «إلا أنه تبع من قبله، فخلط من ليس صحابياً بهم، وأغفل كثيراً من التنبيه على كثير من الأوهام الواقعة في كتبهم»^(٢) .

(١) انظر: «الفهرس الشامل» الحديث: (١/١٤٥) .

(٢) انظر: مقدمة «الإصابة» .

رَبُّهُ ابْنُ الْأَثِيرِ تَرْتِيباً أَلْفَبَائِيًّا، رَاعَاهُ فِي الْأَسْمَاءِ فِي اسْمِ الْأَبِ وَاسْمِ الْجَدِّ، وَكَانَ يَقُومُ بِالْمُقَارَنَةِ، وَالتَّحْقِيقِ حِينَ وُورِدَ خِلَافٍ فِي الرِّوَايَاتِ، ثُمَّ يَرْجِّحُ مَا يَرَى أَنَّهُ أَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ.

وهو مطبوع.

وللكتاب مختصران: أولهما للذهبي باسم: «تجريد أسماء الصحابة»، والثاني لأبي زكريا المقدسي باسم: «دُرر الآثار وغرر الأخبار».

٤٠ - روضة الأحباب في مختصر «الاستيعاب لابن عبد البر»: لشهاب الدين أحمد بن يوسف بن إبراهيم المالكي الأذرعي.

ذكره حاجي خليفة في «كشف الظنون»: (١/ ٨١).

٤١ - مختصر أسد الغابة: للإمام محيي الدين أبي زكريا، يحيى بن شرف النووي (المتوفى سنة ٦٧٦ هـ).

ذكره النووي في كتابه «التقريب» في النوع (٣٩): معرفة الصحابة، فذكر من ألف فيهم، وقال: «وقد جمع الشيخ عز الدين ابن الأثير الجزري في الصحابة كتاباً حسناً جمع كتباً كثيرة، وضبط، وحقق أشياء حسنة، وقد اختصرته بحمد الله».

وهو مخطوط^(١).

٤٢ - مختصر «أسد الغابة لابن الأثير»: لمحمد بن محمد بن علي النحوي اللغوي الكاشفي (المتوفى سنة ٧٠٥ هـ).

ذكره حاجي خليفة في «كشف الظنون»: (١/ ٨٢).

٤٣ - تجريد أسماء الصحابة تلخيص أسد الغابة: : للحافظ أبي عبد الله، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الدمشقي الذهبي (المتوفى سنة ٧٤٨ هـ).

(١) انظر: «الفهرس الشامل» الحديث: (١/ ٣٦٣).

ذكره غيرُ واحدٍ ممَّن ترجمَ للذهبي، اختصر فيه كتابُ «أسد الغابة في معرفة الصحابة» لابن الأثير الجزري، وزاده من «تاريخ الصحابة الذين نزلوا حمص» لعبد الصَّمَد بن سعيد الحمصي، و «تاريخ دمشق» لابن عَسَاكِر، و«مسند أحمد»، و«مسند بقي»، و«الطبقات الكبرى» لابن سعد، لا سِيَّما في النساء، ومن كتابات ابن سيد الناس، ووضع إشارات لهذه المصادر.

ومن استدرآكاته النفيسة أنه علَّم لِمَنْ ذُكِرَ غلطاً في الصَّحابة، ولمن لا تصحَّ صحبته، لكنه لم يستوعب ذلك، ولا قَارَبَ.

وهو مطبوعٌ.

٤٤ - أعلام الإصابة بأعلام الصحابة: لشمس الدين محمد بن يعقوب بن محمد بن أحمد الخليلي (المتوفى سنة ٧٩٧ هـ).

ذكره الكَتَّانِي في «الرسالة المستطرفة» (ص: ٢٠٣).

وهو مخطوطٌ.

٤٥ - الإصابة في تمييز الصحابة: للحافظ أبي الفضل، شهاب الدين، أحمد بن علي

ابن حجر العسقلاني (المتوفى سنة ٨٥٢ هـ).

جمَع الحافظُ في هذا الكتاب ما كتبه السابقون، وأعاد النظرَ في مراجع الصحابة الأولى من كتب السُّنَّة، وتاريخ الرواة، والسِّيَر، والمغازي، فاستخرج منها أسماء صحابة فأتت غيره.

وقد رتَّب الكتابَ على أحرف الهجاء، وقَسَم كلَّ حرفٍ أربعة أقسام، عُني فيها بتمييز من ثبت لقاؤه للنبي ﷺ ومن لم يثبت، ونَبَّه فيه على ما ذكر في الكتب السابقة على سبيل الوهم، والغلط.

وهو مطبوعٌ.

٤٦ - عين الإصابة في معرفة الصَّحابة: للحافظ جلال الدين، أبي الفضل، عبد

الرحمن بن أبي بكر الشُّيُوطِي (المتوفى سنة ٩١١ هـ).

اختصر به «الإصابة» لابن حجر العسقلاني، وقد اختصر مجهولاً من أعيان القرن
١٣ هـ كتاب السيوطي وسَمَّاهُ: «مختصر الإصابة بأعلام الصحابة».
وهو مخطوط^(١).

٤٧ - مختصر «الاستيعاب في الآل والأصحاب لابن عبد البر»: لزين الدين محمد
عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين المُنَاوي المصري (المتوفى سنة
١٠٣١ هـ).

وهو مخطوط^(٢).

٤٨ - الشُّموس المضيئة في ذكر أصحاب خير البرية: لمحمد بن محمد بن محمد بن
علي الطرابلسي السَّنْدَرُوسي (المتوفى سنة ١١٧٧ هـ).

هو تلخيصٌ مختصرٌ لكتاب «الاستيعاب في معرفة الأصحاب» لابن عبد البر.
وهو مخطوط^(٣).

٤٩ - حياة الصحابة: للعلامة الداعية المحدث الشيخ محمد يوسف الكاندهلوي
(المتوفى سنة ١٣٨٣ هـ).

هو كتابٌ بديعٌ جداً في هذا الفنّ، تناول فيه المؤلّف - رحمه الله تعالى - سيرة الصحابة
- رضي الله عنهم - من حيث كونهم أمثلةً علياً في تطبيق هذا الدِّين، ومن حيث كونهم قدوةً
تُحتذى في العلم، والعمل، والثَّقَى، والورع، فجمع فيه أخبارهم مرتبةً على الأبواب
لا الأسماء. مثل «باب تحمُّل الشدائد في الله»، «باب الهجرة»، «باب الجهاد» وهكذا...
وهو مطبوعٌ.



(١) انظر: «الفهرس الشامل» الحديث: (١٣٩٨/٣).

(٢) انظر: الكتاب السابق: (١٣٩٨/٣).

(٣) انظر الكتاب السابق: (١٠٣٤/٢).

٤ - معرفة الثقات والضعفاء

التعريف اللغوي والاصطلاحي لـ: «الثقات» و«الضعفاء»:

لغة: (الثقات) جمع: ثقة، و(الثقة): الْمُؤْتَمَنُ.

و(الضعفاء) جمع: ضعيف، و(الضعيف): ضِدُّ القويِّ، ويكون حسيًّا ومعنويًّا.

واصطلاحاً: الثقة: هو العَدْلُ الضابطُ.

والضعيف: هو اسمٌ عامٌّ يَشْمَلُ مَنْ فِيهِ طَعْنٌ فِي ضَبْطِهِ، أو عدالته.

أهمية ومعرفة هذا العلم:

إنه يُتَّبَعُ من الأبحاث التي قام بها العلماء الجهابذة، والتُّقَادُ الصَّيَارِفَةُ، لمعرفة صفة كلِّ راوٍ من رواة الحديث، ثم ما رأوه مناسباً له من مراتب الجرح والتعديل.

من هنا نَبَّه العلماء على أهمية هذا النوع، وأنه كما قال ابنُ الصَّلاح: «من أَجَلَّ نوعٍ وأفخمه، فإنه المِرْقَاةُ إلى معرفة صِحَّة الحديث، وسَقَمِهِ»^(١).

وقد لقي هذا العلمُ عنايةً أئمةَ الحديث في القديم، والحديث، فصنَّفوا فيه التَّأليفَ الكثيرةً، وتكلَّموا فيها على الرُّوَاةِ ممَّا شاهدوه من أحوالهم، أو ما نقلوه من الكلام في صفاتهم عن أئمة العلم^(٢).

(١) علوم الحديث: ص: ٣٨٧.

(٢) انظر: «منهج النقد في علوم الحديث»: ص: ١٢٩.

أهمُّ المصنَّفات في الثقات والضعفاء:

تنقسم الكتبُ في هذا العلم إلى ثلاثة أقسام: ما أُفرد في الثقات، وما أُفرد في الضعفاء، وما جُمع فيه بين الثقات، والضعفاء، وقد سبق تعريفُ كلِّ منها لدى تعريفِ كُتب الجرح والتعديل^(١).



(١) انظر صفحة: (٣١٦).

٥ - معرفة الوُحْدَان

تعريفُ: «الوُحْدَان» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: (الوُحْدَان) جمعُ: «واحدٍ» وهو: أَوَّلُ عَدَدِ الحِسَابِ^(١).

واصطلاحاً: (الوُحْدَانُ): هم الرُّوَاةُ الذين لم يَزُوِ عن كلِّ واحدٍ منهم إلا راوٍ واحدٌ^(٢).

فائدة معرفة الوُحْدَان:

ومن فائدته معرفة «مجهول العَيْنِ» ورَدُّ روايته إذا لم يكن من الصحابة، إلا إذا وثَّقه من انفرد عنه إذا كان متأهلاً لذلك، أو وثَّقه غيره على الأصحَّ من أقوال العلماء.

وبهذا يكون مَنْ لم يَزُوِ عنه إلا راوٍ واحدٌ مجهول العَيْنِ.

الوُحْدَانُ من الصَّحَابَةِ:

ففي الصحابة جماعة لم يَزُوِ عنهم غيرُ أبنائهم، منهم:

١ - المُسَيَّبُ بن حَزَن بن وَهَب المَخْزُومِي، له ولأبيه صحبةٌ، لم يَزُوِ عنه غيرُ ابنه: سعيد بن المُسَيَّب (المتوفى سنة ٩٤ هـ)، وهو سيِّدُ التابعين.

٢ - معاويةُ بن حَنِيْدَة بن معاوية القُشَيْرِي، لم يَزُوِ عنه غيرُ ابنه: حكيم بن معاوية.

٣ - وَفْرَةُ بن إِيَّاس بن هلال بن رِقَاب المُرَنِّي (المتوفى سنة ٦٤ هـ)، لم يَزُوِ عنه غيرُ ابنه: معاوية (المتوفى سنة ١١٣ هـ).

(١) القاموس المحيط.

(٢) انظر: «علوم الحديث»: ص: ٣١٩، و«تدريب الراوي»: (٦٠/٢).

٤ - أبو ليلى الأنصاري، اسمه: بلاط (قتل بصفتين مع عليّ، رضي الله عنهما) لم يزو عنه إلا ابنة: عبد الرحمن.

وكذلك من الصحابة: وهب بن خنيس، وعامر بن شهر، وعزوة بن مضرّس، ومحمّد ابن صفوان، ومحمّد بن صيفي، لم يزو عنه غير حماد بن سلمة.

الوحدان من التابعين وأتباعهم:

(أ) من التابعين:

محمّد بن أبي سفيان الثَّقَفي، لم يزو عنه غير الزهريّ، وقد تفرّد الزهريّ عن نيف وعشرين رجلاً من التابعين، لم يزو عنهم غيره.

وكذا تفرّد عمرو بن دينار (المتوفى سنة ١٢٦هـ) عن جماعة، ويحيى بن سعيد، وهشام بن عزوة.

(ب) ومن أتباع التابعين:

المِسْوَرُ بن رِفاعَةَ القُرَظِيّ (المتوفى سنة ١٣٨ هـ)، تفرّد به مالك، وكذا تفرّد مالك أيضاً عن عشرة من شيوخ المدينة.

هذه بعض الأمثلة التي ذكرها العلماء في مؤلّفاتهم، وكان أكبر اعتمادهم في ذلك على: «كتاب الوحدان والأفراد» للإمام مسلم بن الحجاج القشيري، و«معرفة علوم الحديث» و«المدخل إلى الإكليل» للحاكم أبي عبد الله النيسابوري، وفي بعض ما ذكره نظر؛ فقد أبدى ابن الصّلاح خشية من الحاكم أن يكون اعتماده على الحُسان، والتوهُم، وأكّد الحافظ العراقيّ في «تقييده» بأنّ ما خشيه المصنّف هو المتحقّق في بعضهم^(١).

أشهر الكتب في الوحدان:

ألّف العلماء جملةً من الكتب باسم «الوحدان»، أسردها مع بيان موضوع كلّ كتاب منها على التّحو التالي:

(١) انظر: «علوم الحديث»: ص: ٣٢٢، و«إرشاد طلاب الحقائق»: ص: ٢٣٤، و«المنع»: (٢/٥٤٩).

١ - الوجدان: للإمام أبي عبدالله، محمد بن إسماعيل البخاري (المتوفى سنة ٢٥٦ هـ).

موضوعه خاصٌّ بالصحابة الذين ليس لهم إلا حديثٌ واحدٌ، وواضحٌ أنَّ هنالك فرقاً كبيراً بين مَنْ ليس له إلا راوٍ واحدٌ، وبين مَنْ ليس له إلا حديثٌ واحدٌ، فقد يكون للراوي حديثٌ واحدٌ رواه عن واحدٍ أو أكثر، وقد لا يكون للراوي إلا راوٍ واحدٌ تفرَّد عنه، فقد يكون له حديثٌ، أو أكثر.

٢ - المنفردات والوجدان: للإمام أبي الحسين، مسلم بن الحجاج القشيريّ النيسابوري (المتوفى سنة ٢٦١ هـ).

موضوعه: من ليس له إلا راوٍ واحدٌ.

وهو مطبوعٌ.

٣ - الوجدان: للإمام محمد بن إدريس بن المنذر بن مهران أبي حاتم الرّازي (المتوفى سنة ٢٧٧ هـ).

وهو مفقودٌ؛ لذا لا نستطيع تحديده موضوع الكتاب هل هو في الأحاديث، أم في الرواة؟

٤ - الوجدان: للإمام أحمد بن عمر الضّحّاك بن مَخْلَد الشّيباني، المعروف بـ: «ابن أبي عاصم» (المتوفى سنة ٢٨٧ هـ).

وهو مفقودٌ.

٥ - الوجدان: للإمام الحافظ أبي علي، الحسين بن محمد بن زياد القَبّانيّ النّيسابوري (المتوفى سنة ٢٨٩ هـ).

٦ - الوجدان: للإمام الحافظ أبي جعفر، محمد بن عبد الله بن سليمان الحَضْرَمي، الملقَّب بـ: «مُطَيَّن» (المتوفى سنة ٢٩٧ هـ).

٧ - تسميةٌ مَنْ لم يَرَوْه عنه غير رجلٍ واحدٍ: للإمام الحافظ أبي عبد الله، أحمد بن شعيب النّسائي (المتوفى سنة ٣٠٣ هـ).

وهو جزءٌ صغيرٌ جداً يحتوي على (٢٣) ترجمة من التابعين، تفرّد عنهم نفسُ العدد من أتباع التابعين، وطريقته في عرض التراجم مشابهةٌ لطريقة الإمام مسلم، فهو يذكر الرجلَ ويذكر من تفرّد عنه، وقد ضمَّ كتابُ الإمام مسلم أغلب هؤلاء في كتابه: المنفردات. وهو مطبوعٌ في آخر كتابه «الضعفاء والمتروكين».

٨ - الوجدان: للإمام الحافظ الحسن بن سفيان بن عامر بن عبد العزيز بن الثُّعْمان بن عطاء، أبي العبّاس الشَّيباني الخُراساني (المتوفى سنة ٣٠٣ هـ).

٩ - المخزون في علم الحديث: للإمام أبي الفتح، محمد بن الحسين الأزدي الموصلي (المتوفى سنة ٣٦٧ هـ).

وهو مطبوعٌ.

بعضُ أهمّ الكتب التي اشتملت على رواية الوجدان:

لقد تضمّنت أغلبُ كتب الشُّتّة روايةً من ليس له إلا راوٍ واحدٌ، وخاصةً الصحابة، ومن هذه الكتب:

١ - الجامع الصحيح: للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (المتوفى سنة ٢٥٦ هـ).

٢ - صحيح مسلم: للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري (المتوفى سنة ٢٦١ هـ).

٣ - سنن أبي داود: للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (المتوفى سنة ٢٧٥ هـ).

٤ - جامع الترمذي: للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى بن سوزة الترمذي (المتوفى سنة ٢٧٩ هـ).

٥ - سنن النسائي: للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (المتوفى سنة ٣٠٣ هـ).

- ٦ - المسند: للإمام أبي عبد الله أحمد بن حنبل الشَّيبَانِي (المتوفى سنة ٢٤١ هـ).
- ٧ - سنن ابن ماجَّة: للإمام أبي عبد الله محمد بن يزيد الرَّبِيعِي ابن ماجَّة القَزْوِينِي (المتوفى سنة ٢٧٣ هـ).
- ٨ - المعجم الكبير: للإمام أبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللَّخْمِي الطَّبْرَانِي (المتوفى سنة ٣٦٠ هـ).
- ٩ - سنن الدَّارَقُطْنِي: للإمام أبي الحسن علي بن عمر الدَّارَقُطْنِي (المتوفى سنة ٣٨٥ هـ).
- ١٠ - مسند الطَّيَالِسِي: للإمام سليمان بن داود بن الجارود الطَّيَالِسِي البُضْرِي (المتوفى سنة ٢٠٣ هـ).
- ١١ - مجمع الزوائد: للحافظ أبي الحسن نور الدين الهَيْثَمِي (المتوفى سنة ٨٠٧ هـ).



رَفَعُ
عبد الرحمن العجدي
أسكنها الفردوس
www.moswarat.com

٦ - معرفة الرواة المختلطين

تعريف «المختلط» لغة واصطلاحاً:

في اللغة: (المُخْتَلِطُ): اسمُ فاعلٍ من (الاختلاط)، وهو مصدرُ: اِخْتَلَطَ، يقال: اِخْتَلَطَ عقلُه؛ أي: فَسَدَ. واختلط الشيءُ بالشيءِ؛ أي: خالطه. ويقال: اِخْتَلَطُوا في الحديث؛ أي: اشتبكوا.

وفي الاصطلاح: هو اختلاط طارئٍ على الضَّبْطِ، يقع إمَّا لفسادِ العقل عند كِبَرِ السَّنِّ، أو لذهابِ البَصَرِ، أو احتراقِ الكتبِ، أو نحو ذلك.

أهمية معرفة هذا العلم:

معرفةُ المُخْتَلِطِينَ قَدْ مُهِمٌّ جِدًّا؛ لِمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ دِقَّةٍ؛ لِتَمْيِيزِ أَحَادِيثِ الرَّائِيِ الْمُخْتَلِطَةِ مِنْ غَيْرِهَا، وَقَدْ عُنِيَ أُمَّةُ الْحَدِيثِ بِهِ، وَضَبَطُوا أَحْوَالَهُ، وَأَعْطَوْا كُلًّا مِنْهَا حُكْمَهُ حَسَبِ الْمِيزَانِ الْعِلْمِيِّ.

مثالُ الاختلاط:

مثالُ ذلك حديثٌ رواه أحمد عن يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة - رضي الله عنهما - عن الأزرق بن قيس، عن ذكوان، عن أم سلمة، قالت: صَلَّى رسولُ الله ﷺ العَصْرَ، ثُمَّ دَخَلَ بَيْتِي فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! صَلَّيْتَ صَلَاةَ لَمْ تَكُنْ تُصَلِّيْهَا؟ فَقَالَ: «قَدِمَ عَلَيَّ مَا فَشَعَلَنِي عَنِ الرَّكَعَتَيْنِ كُنْتُ أُرْكَعُهُمَا بَعْدَ الظُّهْرِ، فَصَلَّيْتُهُمَا الْآنَ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنْقَضِيَهُمَا؛ إِذَا فَاتَا؟ قَالَ: «لَا»^(١).

(١) مسند أحمد: (٦/٣١٥).

قال الهيثمي: «رجالُ أحمد رجالُ الصَّحيح»، لكن فيه عِلَّةٌ، هي: أنَّ (حَمَّاد بن سَلَمَةَ) ثقةٌ جليلٌ، احتجَّ به مسلمٌ في روايته عن ثابت البُناني، وروى له مقروناً مع غيره، وقد اختلط، و(يزيدُ بن هارون) مُتأخِّرُ السَّماع منه، يُخشَى أن يكون هذا سَمِعَهُ منه بعد الاختلاط^(١).

● أنواع المختلطين:

قَسَمَ الحافظُ ابن رجب الحنبلي (المتوفى سنة ٧٩٥ هـ) المختلطين إلى ثلاثة أنواع:

النوع الأول: مَنْ ضَعَّفَ حديثه في بعض الأزمان دون بعض.

النوع الثاني: مَنْ ضَعَّفَ حديثه في بعض الأماكن دون بعض.

النوع الثالث: مَنْ ضَعَّفَ حديثه عن بعض الشيوخ دون بعض.

وقد أضاف إليه أستاذنا الشيخ الدكتور نور الدين عتر - حفظه الله، وأمتع به - نوعاً لم يذكره الحافظُ ابن رجب، وهو:

النوع الرابع: مَنْ ضَعَّفَ حديثه في بعض الموضوعات دون بعض.

أذكر فيما يلي هذه الأقسام الأربعة مع الأمثلة:

النوع الأول: مَنْ ضَعَّفَ حديثه في بعض الأزمان دون بعض:

وهذا هو المعروف في مصادر علوم الحديث بعنوان: «من اختلَطَ في آخر عُمره من الثقات»، وهؤلاء هم الثقات الذين خلطوا آخر عُمرهم. ويتبع معرفة هؤلاء معرفة مَنْ روى عنهم قبل الاختلاط، ومعرفة مَنْ روى عنهم بعد الاختلاط، وذلك من أجل الحُكم على الحديث بالاحتجاج، أو عدمه.

(١) انظر: «إعلام الأنام شرح بلوغ المرام» (١/٣٥٧ - ٣٥٨)، و«لمحات موجزة في أصول علل الحديث» ص: ٥٧، للدكتور عتر.

ومن أمثلة هؤلاء :

١ - عطاء بن السائب التَّقْفِي الكُوفِي (المتوفى سنة ١٣٦ هـ).

ذكر الترمذِيُّ: أنه يقال: «إنَّ عطاء بن السائب كان في آخر عُمره قد ساءَ حفظُه»، وذكر الترمذِيُّ أيضاً عن عليِّ بن المَدِينِي، عن يحيى بن سعيد؛ قال: من سَمِعَ من عطاء بن السائب قديماً؛ فسماعُه صحيحٌ، وسماعُ شُعبة، وسفيان عن عطاء بن السائب صحيحٌ إلاَّ حديثين عن عطاء بن السائب، عن زاذان، قال شعبة: سمعتهما منه بِأَخْرَةٍ. ومِمَّنْ سمع من عطاء قبل أن يتغيَّر: سفيانُ، وشعبةُ، وحمَّادُ بن زيد، وحمَّادُ بن سلمة، وسفيانُ بن عُيَيْنَةَ، وهشامُ الدَّسْتَوَائِي.

ومِمَّنْ سمع منه بِأَخْرَةٍ بعد اضطرابه: جريُّ، وخالدُ بن عبد الله، وابن عُليَّة، وعلي بن عاصم، ومحمد بن فضَّيل، ووُهَيْب، وعبد الوارث، وهُشَيْم^(١).

٢ - الإمام الحافظ عبد الرزَّاق بن هَمَّام الصَّنْعَانِي (المتوفى سنة ٢١١ هـ).

كان يحدِّث من كتابه، ثم عمي، فغلط فيما حدَّث من حفظه^(٢).

ومن أمثلة ذلك: حديثُه عن مَعْمَرٍ، عن الرُّهْرِيِّ، عن سالم، عن أبيه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رأى عليَّ عُمَرَ ثوباً جديداً، فقال: «تُؤَبِّكُ هذا غسيلٌ أم جديداً؟» قال: لا، بل غسيلٌ، قال: «إِلْبَسْ جديداً، وعشْ حميداً، ومُتْ شهيداً»^(٣).

قال أحمد في رواية الأثرم: «هذا كان يُحدِّث به من حفظه، ولم يكن في الكتب»^(٤).

النوع الثاني: مَنْ ضَعَّفَ حديثه في بعض الأماكن دون بعض:

وهو من حدَّث في بعض الأماكن، فأصاب، ثم حدَّث في بعض آخر، فأخطأ.

(١) انظر للتفصيل: «شرح علل الترمذي»: (٥٥٨/٢).

(٢) انظر للتفصيل: المصدر السابق: (٥٧٧/٢ - ٥٨٠).

(٣) أخرجه ابن ماجه في أول اللباس، باب: ما يقول الرجل إذا لبس ثوباً جديداً، برقم: (٣٥٥٨).

(٤) شرح علل الترمذي: (٥٨٤/٢ - ٥٨٥).

وهذا كَمَنْ حَدَّثَ فِي مَكَانٍ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ كُتُبُهُ، فَخَلَطَ، وَحَدَّثَ فِي مَكَانٍ آخَرَ مِنْ كُتُبِهِ، فَضَبِطَ، أَوْ كَمَنْ سَمِعَ فِي مَكَانٍ مِنْ شَيْخٍ، فَلَمْ يَضْبِطْ عَنْهُ، وَسَمِعَ مِنْهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ، فَضَبِطَ^(١).

ومن أمثلة هؤلاء:

١ - مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدِ الْأَزْدِيِّ (المتوفى سنة ١٥٣هـ).

كَانَ حَدِيثُهُ بِالْبَصْرَةِ فِيهِ اضْطِرَابٌ كَثِيرٌ، وَحَدِيثُهُ بِالْيَمَنِ، جَيِّدٌ. فَمِمَّا اخْتَلَفَ فِيهِ بِالْيَمَنِ وَالْبَصْرَةِ حَدِيثُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَوَى أَسْعَدَ بْنَ زُرَّارَةَ مِنَ الشُّوَكَةِ^(٢)»^(٣).

فَهَذَا الْحَدِيثُ رَوَاهُ مَعْمَرٌ بِالْيَمَنِ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ مُرْسَلًا، وَرَوَاهُ بِالْبَصْرَةِ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَنَسٍ.

وَالصَّوَابُ: الْمُرْسَلُ.

٢ - هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ الْعَوَّامِ (المتوفى سنة ١٤٦هـ).

تَغَيَّرَ حِفْظُهُ عِنْدَمَا كَبُرَ، فَتَغَيَّرَ حَدِيثُهُ فِي قَدَمَتِهِ الثَّلَاثَةِ إِلَى الْعِرَاقِ، فَقَدْ كَانَ يُسْنِدُ الْحَدِيثَ أحيانًا وَيُرْسِلُهُ أحيانًا، فَتَارَةً يَقُولُ: عَنِ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأُخْرَى يَقُولُ: عَنِ أَبِيهِ، عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَانَ إِذَا اتَّقَنَ الْحَدِيثَ؛ أَسْنَدَهُ، وَإِذَا هَابَهُ؛ أَرْسَلَهُ، هَكَذَا قَالَ فِيهِ يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ^(٤).

وَيَدْخُلُ فِي مَعْرِفَةِ الْمُخْتَلِطِينَ أَيْضًا: مَعْرِفَةُ مَنْ حَدَّثَ عَنْ أَهْلِ مِصْرٍ، أَوْ إِقْلِيمٍ، فَحَفِظَ حَدِيثَهُمْ، وَحَدَّثَ عَنْ غَيْرِهِمْ، فَلَمْ يَحْفَظْ، وَكَذَلِكَ مَنْ حَدَّثَ عَنْ أَهْلِ مِصْرٍ، فَحَفِظُوا

(١) شرح علل الترمذي: (٢/٦٠٢).

(٢) الشوكة: هي حُمْرَةٌ تَعْلُو الْوَجْهَ، وَالْجَسَدَ.

(٣) أخرجه الترمذي في أبواب الطبِّ، برقم: (٢٠٥٠)، وأحمد في «المسند» (٤/٥٦)، والحاكم في

«المستدرک» (٣/٢٠٧)، أما حديثه المُرسَلُ؛ فأخرجه عبد الرزاق في «المصنّف» (١٠/٤٠٧).

(٤) شرح علل الترمذي: (٢/٦٠٤).

حديثه، وَحَدَّثَ عَنْهُ غَيْرُهُمْ، فَلَمْ يُقِيمُوا حَدِيثَهُ^(١).

مثال الأول: حديث: «إِذَا عَمِلْتَ أُمَّتِي خَمْسَ عَشْرَةَ خِصْلَةً حَلَّ بِهَا الْبَلَاءُ...»^(٢)

الحديث.

هَذَا الْحَدِيثُ جَاءَ مِنْ طَرِيقِ (فَرَجِ بْنِ فَضَّالَةَ)، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وَقَدْ أَنْكَرَ هَذَا الْحَدِيثُ عَلَى فَرَجِ بْنِ فَضَّالَةَ؛ لِأَنَّ أَهْلَ الْحَدِيثِ قَدْ تَكَلَّمُوا فِيهِ، وَضَعَفُوهُ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ، فَقَدْ قَالَ فِيهِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عِنْدَمَا سُئِلَ عَنْهُ: «أَمَّا مَا رَوَى عَنْ الشَّامِيِّينَ، فَصَالِحُ الْحَدِيثِ، وَأَمَّا مَا رَوَى عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ؛ فَمُضْطَرَبٌ»^(٣).

ومثال الثاني: وهو مَنْ حَدَّثَ عَنْهُ أَهْلُ مِصْرَ، أَوْ إِقْلِيمِ فَحَفِظُوا حَدِيثَهُ، وَحَدَّثَ عَنْهُ غَيْرُهُمْ، فَلَمْ يُقِيمُوا حَدِيثَهُ وَمِثَالُ ذَلِكَ: (زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدِ الْخُرَّاسَانِيِّ)، كَانَ أَهْلُ الْعِرَاقِ يَزُودُونَ عَنْهُ أَحَادِيثَ مُسْتَقِيمَةً، وَأَهْلُ الشَّامِ يَزُودُونَ عَنْهُ رَوَايَاتٍ مُنْكَرَةً.

فَقَدْ خَرَّجَ لَهُ التِّرْمِذِيُّ مِنْ رَوَايَةِ الشَّامِيِّينَ عَنْهُ غَيْرَ حَدِيثٍ، نَذَرَ مِنْهَا:

حَدِيثٌ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً تَلْقَاءُ وَجْهَهُ، يَمِيلُ إِلَى الشَّقِّ الْأَيْمَنِ شَيْئًا»^(٤).

وَحَدِيثٌ: «قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَصْحَابِهِ سُورَةَ الرَّحْمَنِ مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا، فَسَكَتُوا، فَقَالَ: لَقَدْ قَرَأْتُهَا عَلَى الْجِنِّ لَيْلَةَ الْجِنِّ، فَكَانُوا أَحْسَنَ مَرْدُودًا مِنْكُمْ...»^(٥).

قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ فِي زُهَيْرٍ: «لَعَلَّ حَدِيثَ الشَّامِيِّينَ إِذَا رَوَوْا عَنْهُ؛ أَخْطَؤُوا عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ إِذَا حَدَّثَ عَنْهُ أَهْلُ الْعِرَاقِ؛ فَرَوَايَاتُهُمْ عَنْهُ شَبَهُ الْمُسْتَقِيمِ، وَأَرْجُو: أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ»^(٦).

(١) شرح علل الترمذي: (٦٠٩/٢ - ٦١٤).

(٢) أخرجه الترمذي في أبواب الفتن، باب: ما جاء في علامة حلول المسخ والخسف، برقم: (٢٢١٠).

(٣) شرح علل الترمذي: (٦١٢/٢ - ٦١٣).

(٤) أخرجه الترمذي في أبواب الصلاة، باب: ما جاء في التسليم في الصلاة، برقم: (٢٩٦).

(٥) أخرجه الترمذي في أبواب التفسير، باب: ومن سورة الرحمن، برقم: (٣٢٩١).

(٦) شرح علل الترمذي: (٦١٦/٢ - ٦١٧).

النوع الثالث: مَنْ ضَعَّفَ حَدِيثُهُ عَنْ بَعْضِ الشُّيُوخِ دُونَ بَعْضٍ:

وهذا يندرج أيضاً في معرفة مَنْ اختلط؛ أي: معرفة قوم هم ثقات في أنفسهم، لكنَّ حديثهم عن بعض الشيوخ فيه ضَعْفٌ، بخلاف حديثهم عن بقية شيوخهم.

ومن أمثلة هؤلاء:

١ - إسماعيل بن عِيَّاش الحِمَصي (المتوفى سنة ١٨٢ هـ) عن موسى بن عُقْبَةَ، عن نافع، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يقرأ الجُنُبُ والحائضُ شيئاً من القرآن»^(١).

قال أبو حاتم الرّازي: «هذا خطأ، إنما هو عن ابن عمر قوله»^(٢).

يعني: أنّ إسماعيل بن عِيَّاش وَهَمَ فيه، وإسماعيل بن عياش هذا، صدوقٌ في روايته عن أهل بلده، مختلطٌ في غيرهم.

وإسماعيل يروي هنا عن موسى بن عقبة (المتوفى سنة ١٤١ هـ)، وموسى مدني ثقةٌ فقيهٌ، إمامٌ في المغازي. فضَعَّفَ الحديثُ بسبب ذلك.

٢ - جرير بن حازم البصري (المتوفى سنة ١٧٠ هـ).

ثقةٌ تغيّر قبل موته بسنة، لكن أولاده حَجَبُوهُ، فلم يُسَمِعَ منه في اختلاطه شيء، إلا أنه كان يُضَعِّفُ في حديثه عن قتادة.

قال أحمد: «كان يُحَدِّثُ بِالتَّوَهُّمِ أشياءً عن قتادة يُسَيِّدُهَا بِوَاطِيلٍ»، وقال أيضاً: «كأنَّ حديثه عن قتادة غيرُ حديثِ الناسِ، يُسَيِّدُ أشياءً، ويُوقِفُ أشياءً».

وقد أنكر عليه أحمدُ، ويحيى وغيرهما من الأئمة أحاديثَ متعدّدةً يرويها عن قتادة، عن أنسٍ، عن النبي ﷺ، وذكروا: أنّ بعضها مراسيلُ أسندها^(٣).

(١) أخرجه الترمذي في أبواب الطهارة، باب: ما جاء في الجنب والحائض، برقم: (١٣١).

(٢) علل الحديث: (٤٩/١).

(٣) شرح علل الترمذي: (٦٢٤/٢ - ٦٢٥).

فمن هذه الأحاديث: حديثه عن قتادة عن أنس: أنَّ رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ وقد توضعاً، وترك على قدميه مثل موضع الظفر، فقال له رسول الله ﷺ: «ازجع فأحسن وضوءك»^(١). قال أبو داود: «هذا الحديث ليس بمعروفٍ عن جرير بن حازم، ولم يروه إلا ابنُ وهب».

النوع الرابع: مَنْ ضَعَّفَ حديثه في بعض الموضوعات دون بعض:

يقع ذلك في الرواة الذين تخصصوا، وأفرغوا عنايتهم لنوعٍ مُعَيَّنٍ من أبواب الحديث، أو العلوم الأخرى، ثم تعرَّضوا لغير ما تخصصوا به.
ومن أمثلة هؤلاء:

١ - وذلك كمن يتخصص بالقراءة دون الشنن، مثل: (عاصم بن بهدلة الكوفي، المعروف بـ: «أبي التَّجُود»، المتوفى سنة ١٢٨ هـ).

إمامُ القراءة المشهور، قال الحافظ ابن حجر: «صدوقٌ، له أوهامٌ، حُجَّةٌ في القراءة»^(٢).

٢ - أو كمن تخصص في السيرة، أو التاريخ، مثل: (محمد بن إسحاق بن يسار المدني، المتوفى سنة ١٥١ هـ).

صاحبُ المَغَازِي وهو إمامٌ فيها، قال عنه ابن حجر: «إنه صدوقٌ، يُدَلَّسُ، ورُمي بالتشيع والقدَر»^(٣).

٣ - ومثل: (سَيِّفِ بن عمر التَّمِيمِي، المتوفى سنة ٢٠٠ هـ).

هو ضعيفٌ في الحديث، عمدةٌ في التاريخ.

٤ - ومنهم: (نَجِيح بن عبد الرحمن السَّنْدِي، أبو مَعَشَر، المتوفى سنة ١٧٠ هـ).

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الطهارة، باب: تفريق الوضوء، برقم: (١٧٣).

(٢) تقريب التهذيب: ص: ٢٨٥.

(٣) تقريب التهذيب: ص: ٤٦٧.

قال يحيى بن معين: «اكتبوا عن أبي معشر حديث محمد بن كعب في التفسير، وأما أحاديث نافع وغيرها؛ فليس بشيء، التفسير حسن»^(١).

٥ - ومثله: (سعيد بن بشير الأزدي، المتوفى سنة ١٦٨ هـ).

قال فيه سعيد بن عبد العزيز الدمشقي: «كان غالب علمه التفسير، أخذ عنه التفسير، ودغ ما سوى ذلك».

٦ - ومنهم: (إسماعيل بن عبد الرحمن الشاذلي، المتوفى سنة ١٢٨ هـ).

قال الإمام أحمد: «هو حسن الحديث، وحديثه مقارب، إلا أن هذا التفسير الذي يجيء به أسباط^(٢) عنه»، فجعل يستعظمه، ويقول: «من أين قد جعل له أسانيد؟ ما أدري ما ذلك».

٧ - ومنهم: (عبد الجبار بن عمر الأيلي، المتوفى بعد مئة وستين الهجرية).

قال أبو زُرعة: «واهي الحديث، وأما مسائله؛ فلا بأس»^(٣).

حُكْمُ رِوَايَةِ الْمُخْتَلَطِينَ فِي الصَّحِيحِينَ:

وقد روى الإمامان البخاري ومسلم لكثير ممن نسبوا إلى الاختلاط من الثقات في صحيحيهما. . وهذه المرويات محمولة في عمومها على ما كان من مروياتهم في الصحة قبل التغير، والاختلاط.

قال ابن الصلاح: «واعلم: أن ما كان من هذا القبيل محتجاً بروايته في الصحيحين أو أحدهما، فإننا نعرف على الجملة: أن ذلك مما تميّز، وكان مأخوذاً عنه قبل الاختلاط، والله أعلم»^(٤).

(١) شرح علل الترمذي: (٦٥٨/٢).

(٢) هو: (أسباط بن نصر الهمداني) صدوق كثير الخطأ، يُغرب. (انظر: «تقريب التهذيب» ص: ٩٨).

(٣) شرح علل الترمذي: (٦٥٩/٢ - ٦٦٠).

(٤) علوم الحديث: ص: ٣٩٧ - ٣٩٨.

وكذا علقَ الحافظُ العراقيُّ على كلامِ ابن الصَّلاح، فقال:

«... وذكر في آخر النوع: أن ما كان من هذا النوع مُخْتَجّاً بروايته في الصحيحين، أو أحدهما، فإننا نعرف على الجملة: أن ذلك مما تميّز، وكان مأخوذاً عنه قبل الاختلاط، فرأيتُ أن أذكر ما عرف في تلك التراجم ممن سمع منهم قبل الاختلاط، أو بعده، وأذكر من روايته عن المذكورين في الصحيح حتى يعرف: أن ذلك مأخوذٌ عنه قبل الاختلاط، كما ذكره المصنّف؛ وذلك من تحسين الظنّ بهما لتلقي الأئمة لهما بالقبول، كما قيل فيما وقع في كتابيهما، أو أحدهما من حديث المدلسين بالنعنة. والله أعلم»^(١).

أشهر الكتب في الرواة المختلطتين:

أوّل من ألّف في هذا النوع هو: الحافظُ محمد بن موسى الحازمي (المتوفى سنة ٥٨٤ هـ)، قال السُّيوطي: «وقد ألّف الحازمي تاليفاً لطيفاً رأيتُه»^(٢)، ثم ألّف الحافظُ صلاح الدين العَلّائي (المتوفى سنة ٧٦١ هـ) تصنيفاً مختصراً، لم يبسط الكلام فيه، ورَتَّبهم على حروف المعجم^(٣)، وهو مخطوطٌ.

ثم تبعهما علماء في التصنيف في هذا النوع، ومن كتبهم ما يلي:

١ - الاغتباطُ بمعرفة من رُمي بالاختلاط: للحافظ أبي الوفاء، بُرهان الدين، إبراهيم ابن محمد بن خليل، المعروف بـ: «سبط ابن العجمي» (المتوفى سنة ٨٤١ هـ).

وهي رسالةٌ صغيرةٌ لكنها مفيدةٌ، رَتَّبها على حروف المعجم.

٢ - الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات: للشيخ أبي البركات، محمد بن أحمد بن يوسف الدَّهبي، المعروف بـ: «ابن الكيال» (المتوفى سنة ٩٢٩ هـ).

(١) التقييد والإيضاح: ص: ٤٤٢.

(٢) تدريب الراوي: (٣٧٢/٢).

(٣) في مكتبة السلিমانيّة باستنبول، تحت رقم (كويريلي ٢٦٨).

خَصَّهَا الْمُؤَلَّفُ بِالثَّقَاتِ؛ الَّذِينَ اخْتَلَطُوا دُونَ الضَّعَفَاءِ، وَلَكِنَّهُ خَالَفَ مَا ذَكَرَهُ فِي
مَقْدَمَتِهِ، وَذَكَرَ بَعْضَ الضَّعَفَاءِ، وَالْمَتْرُوكِينَ.

وهي مطبوعة.

٣ - نهاية الاغتباط بمن رُمي من الرُّوَاة بالاختلاط: للأستاذ أبي عبيد الله، علاء الدين
علي رضا (معاصر).

وهو أصلُ رسالة الحافظ سبط ابن العجمي، تعقَّب عليها المؤلَّفُ، وزاد عليها زياداتٍ
مفيدة.

وهو مطبوع.

وقد وُقِّيَ الحافظُ ابن رجب الحنبلي (المتوفى سنة ٧٩٥هـ) البحثَ حقَّه في «شرح
علل الترمذي» بما لا تجده في مراجع علوم الحديث المطوّلة، فعرض فيه لأقسام لم
نتعرَّض لها، فارجع إليه، فيه الغنائم من العلم مفيدة.



٧ - معرفة الرواة المدلسين

تعريف «المدلس» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: (المدلسُ): اسمُ فاعلٍ من (التدليس): وهو مأخوذٌ من الدَّلس، والدَّلسُ - بالتحريك - الظُّلمةُ، أو اختلاطُ التُّورِ بالظُّلمة.

و(التدليسُ): إخفاء العيب، والتمويه، ويُقال: دَلَسَ فلانٌ في البيع، وفي كلِّ شيءٍ؛ أي: لم يُبيِّن عيبه.

وسمَّاه المحدثون تدليساً؛ لاشتراكه مع المعنى اللُّغوي في الخفاء، وفي تغطية وجه الصَّواب فيه^(١).

واصطلاحاً: هو إخفاء عَيْبِ في الإسناد، وتحسينٌ لظاهره^(٢).

والأولى منه «التمويه في إسناد الحديث، أو روايته»^(٣).

يعني: التمويه في اتصال السند، أو اسم الشيخ.

سيأتي في الباب الرابع التعريف المفصَّل عن «التدليس» وأقسامه، فارجع إليه.

أهمية معرفة التدليس:

مسألة (التدليس) مسألةٌ مُهمَّةٌ جداً في علم الرجال؛ لِما له (أي: التدليس) من أثرٍ في

قبول الراوي أو رَدِّه.

(١) انظر: «مناهج المحدثين في تقوية الأحاديث الحسنة والضعيفة» ص: ٢٥٩.

(٢) تيسير مصطلح الحديث: ص: ٧٩.

(٣) انظر: «أصول الجرح والتعديل» ص: ١٢٠.

مراتب المدلسين:

قَسَم علماء الحديث المدلسين إلى مراتب؛ ليعلم أنَّ هؤلاء ليسوا على حدٍّ واحدٍ، وحتى لا يتوقَّف في حديث كلِّ من لم يصرِّح منهم بالسَّماع. وأوَّل مَنْ قَسَم المدلسين إلى مراتب العَلَائِيَّ في كتابه: «جامع التحصيل»^(١)؛ حيث قَسَمهم إلى خمس مراتب، وتبعه على هذا التقسيم عددٌ من أهل العلم منهم: الحافظُ ابنُ حجر في كتابه: «تعريف أهل التقديس»^(٢) و«النكت»^(٣)، والسَّخَاوِي^(٤) في: «فتح المغيِّث»، إلَّا أنَّ ما امتاز به ابنُ حجر عن البقية تلخيصه لمراتب العَلَائِيَّ.

فائدة معرفة مراتب المدلسين:

وتظهر فائدة معرفة مراتب المدلسين في الحُكْم على روايتهم بالاتصال أو بالإرسال؛ ذلك أنَّ الرواة الذين وُصفوا بالتدليس ليسوا على درجةٍ واحدةٍ من حيثُ كثرة من نسبهم إلى التدليس، أو من حيثُ إكثارهم منه، أو روايتهم عن الضعفاء، أو ضعفهم هم في أنفسهم، فمن نَدَّر تدليسه ليس كمن أكثر منه، ومن كان لا يدلُّس إلا عن ثقةٍ ليس كمن يدلُّس عن كلِّ واحدٍ، ومن احتمل الأئمةُ تدليسه وأخرجوا له في الصحيح؛ ليس كمن لم يُخرج له فيهما. فالحكمُ عليهم إذاً يختلف باختلاف المراتب المذكورة^(٥).

قال العَلَائِيَّ: ثم ليعلم بعد ذلك أنَّ هؤلاء كلُّهم ليسوا على حدٍّ واحدٍ، بحيث إنه يتوقَّف في كلِّ ما قال فيه واحدٌ منهم: «عن» ولم يصرِّح بالسَّماع، بل هم على طبقات^(٦).

(١) جامع التحصيل: ص: ١١٣ - ١١٤.

(٢) تعريف أهل التقديس: ص: ٦٢ - ٦٣.

(٣) النكت: (٢/٦٣٦ - ٦٤٤).

(٤) فتح المغيِّث: (١/٢٢٨ - ٢٢٩).

(٥) التدليس في الحديث: ص: ١٣٩.

(٦) جامع التحصيل: ص: ١١٣.

● المرتبة الأولى:

من لم يُوصَف بذلك إلا نادراً جداً، بحيث إنه لا ينبغي أن يُعدَّ فيهم، وغالبُ رواياتهم مصرَّحةٌ بالسمع، والغالبُ أنَّ إطلاقَ من أطلق ذلك عليهم فيه تجوُّزٌ من الإرسال إلى التديس، ومنهم من يُطلق ذلك بناءً على الظَّن، ويكون التحقيق بخلافه^(١).

حُكم أهل هذه المرتبة:

أهلُ هذه المرتبة لا يُعدُّون في الحقيقة من المدلِّسين الذين يُنظر في تصريحهم بالسمع، بل روايتهم محمولةٌ أبداً على الاتصال صرَّحوا بالسمع أم لم يصرَّحوا؛ لأنهم لا يخرجون عن أحد الأحوال السبعة الآتية^(٢):

١ - من لم يثبت عليه التديس وإنما تجوَّز من وصفه به، وأن ما ذُكر عنه ليس بتديسٍ على الحقيقة.

٢ - من كان نادر التديس.

٣ - من لم يصرِّح المتقدمون بتديسه، إنما في كلامهم إيماءً وإشارةً يمكن أن يفهم منها ما يدُّك على تديسه.

٤ - من رُمي بتديس الشيوخ.

٥ - من كان يقول: قُرئ على فلانٍ حدَّثكم فلانٌ. ولا يقول وأنا أسمع، فيوهم أنه سمع.

٦ - من كان يُطلق في الإجازة: «أخبرنا» ولا يبيِّن كونها إجازةً، وهذا اصطلاحٌ خاصٌّ صرَّح به بعضهم، وهو مشهورٌ عن أهل الأندلس.

٧ - من كان يُطلق: «حدَّثنا» في الوجداد.

(١) جامع التحصيل: ص: ١١٣، تعريف أهل التقديس ص: ٦٢، النكت: (٢/٦٦٣ - ٦٣٧).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢/٦٣٨).

● المرتبة الثانية :

من احتمال الأئمة تدليسه، وخرّجوا له في الصحيح وإن لم يصرّح بالسّماع؛ وذلك إمّا لإمامته، وقلة تدليسه في جنب ما روى، أو لأنه لا يُدلس إلا عن ثقة^(١).

حُكْم أهل هذه المرتبة :

وحُكْم أهل هذه المرتبة كحُكْم أهل المرتبة الأولى، تُقبَل روايتهم سواء صرّحوا بالسّماع أم لم يصرّحوا.

● المرتبة الثالثة :

مَنْ أَكْثَرَ من التدليس فلم يَحْتَجِجْ الأئمة من أحاديثه إلا بما صرّح فيها بالسّماع، ومنهم مَنْ رَدَّ أحاديثه مُطْلَقاً، ومنهم مَنْ قَبَلَهَا^(٢).

فأهل هذه المرتبة أكثروا من التدليس بخلاف أهل المرتبتين المتقدّمتين، لكنهم لم يُكثروا عن الضعفاء والمجاهيل، كأهل المرتبة الرابعة، ولا ضَعُفُوا بشيءٍ آخر كأهل المرتبة الخامسة.

حُكْم هذه المرتبة :

حُكْم أهل هذه المرتبة قبولُ روايتهم إذا صرّحوا بالسّماع.

● المرتبة الرابعة :

مَنْ أَكْثَرَ من التدليس عن الضعفاء والمجهولين^(٣).

فأكثرُ هذه المرتبة ممن قيل فيه: صدوقٌ، إمّا مُطْلَقاً، أو مع قول: يُخطئ، أو كثيرُ الخطأ، أو يتلقن، ونحو ذلك.

(١) انظر: «جامع التحصيل»: ص: ١١٣، و«تعريف أهل التقديس»: ص: ٦٢، و«النكت»: (٦٣٨/٢).

(٢) تعريف أهل التقديس: ص: ٦٣.

(٣) انظر: «جامع التحصيل»: ص: ١١٣.

الفرقُ بين أهل هذه المرتبة والتي قبلها، هو ما قدمناه من إكثار هؤلاء التذليلِ عن الضعفاء والمجهولين، أمّا أولئك، وإن كان منهم من ذكر عنه التذليل عن الضعفاء والمجهولين، فإنهم لم يُكثروا منه. فالإكثار هو: الفرقُ بين المرتبتين.

وفرقٌ آخر، هو أنّ من أهل هذه المرتبة عدداً وُصفوا بتذليل التسوية^(١)، بل الإكثار منه^(٢).

حُكْمُ أَهْلِ هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ:

حُكْمُ أَهْلِ هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ؛ هُوَ قَبُولُ مَا صَرَّحُوا فِيهِ بِالسَّمَاعِ، وَرَدُّ مَا رَوَاهُ بِالْعِنْتَةِ.

● الْمَرْتَبَةُ الْخَامِسَةُ:

مَنْ قَدْ ضَعَّفَ بِأَمْرِ آخِرِ سِوَى التَّذْلِيلِ، فَحَدِيثُهُ مُرَدُّدٌ وَلَوْ صَرَّحَ فِيهِ بِالسَّمَاعِ، إِلَّا أَنْ يُوَثَّقَ مَنْ كَانَ ضَعَّفَهُ بِسِيرَةٍ^(٣).

حُكْمُ أَهْلِ هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ:

حُكْمُ أَهْلِ هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ؛ رَدُّ مَا صَرَّحُوا فِيهِ بِالسَّمَاعِ لضعفهم، وَرَدُّ مَا رَوَاهُ بِالْعِنْتَةِ، إِلَّا إِنْ تَوَبَّعَ مَنْ كَانَ ضَعَّفَهُ مِنْهُمْ بِسِيرَةٍ.

أَشْهُرُ الْكُتُبِ فِي الْمَدْلُوسِينَ:

١ - أسماء المدلّوسين: للحسن بن علي الكزّابيسي (المتوفى سنة ٢٤٥ هـ).

٢ - التبيين لأسماء المدلّوسين: للمحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت المعروف بـ: «الخطيب البغدادي» (المتوفى سنة ٤٦٣ هـ).

(١) انظر تعريف: «تذليل التسوية» في الباب الرابع، ص: (٧٧٢).

(٢) التذليل في الحديث: ص: ٢٤.

(٣) انظر: «معرفة أهل التقديس» ص: ١٤، و«كشف الظنون» (٢/٦٥).

- ٣ - منظومة الذهبي في أهل التقديس: للحافظ أبي عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (المتوفى سنة ٧٤٨ هـ).
- ٤ - كتاب المدلسين: للحافظ أبي زُرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي (المتوفى سنة ٨٢٦ هـ).
- ٥ - التبيين في أسماء المدلسين: للحافظ أبي الوفاء إبراهيم بن محمد سببط بن العجمي الحلبي (المتوفى سنة ٨٤١ هـ).
- ٦ - تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس: للحافظ أبي الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى سنة ٨٥٢ هـ).
- استمدّه مِنْ: «جامع التحصيل» للحافظ العلائي، وحرّر ما كتبه السابقون، وأضاف إلى المدلسين مادةً جديدةً، وقدم لإحصائه بمقدمةً مهمّةً، فكان كتابه أجمع كتاب.
- ٧ - كتاب أسماء المدلسين: للحافظ أبي الفضل جلال الدين بن أبي بكر الشيوطي (المتوفى سنة ٩١١ هـ).
- ٨ - إتحاف ذوي الرسوخ بمن رُمي بالتدليس من الشيوخ: للشيخ حمّاد بن محمد الأنصاري (معاصر، المتوفى سنة ١٤٢٠ هـ).
- ٩ - التدليس والمدلسون: للأستاذ بشير الثرابي (معاصر).
- ١٠ - التأنيس بشرح منظومة الذهبي في التدليس: للشيخ عبد العزيز الغمّاري (معاصر).
- ١١ - التأسيس بذكر مَنْ وُصف بالتدليس: للأستاذ عاصم بن عبد الله بن إبراهيم القريوتي (معاصر).
- ١٢ - التعليق الأمين على كتاب التبيين لأسماء المدلسين: للأستاذ أبي محمد بديع الدين الراشدي (معاصر).
- ١٣ - التدليس والمدلسون: دراسة عامّة: لسيد عبد الماجد الغوري.



القسم الثالث

تعريف

العلوم المبيّنة لشخص الراوي

- ١ - معرفة التّابعين وأتباعهم والمُخضَرَمين .
- ٢ - معرفة تاريخ الرّوَاة .
- ٣ - معرفة طبقات الرّوَاة .
- ٤ - معرفة الإخوة والأخوات .
- ٥ - معرفة رواية المُدبِّج والأقران .
- ٦ - معرفة رواية الأكابر عن الأصاغر .
- ٧ - معرفة رواية الآباء (الرّوَاة) عن الأبناء .
- ٨ - معرفة رواية الأبناء (الرّوَاة) عن الآباء .
- ٩ - معرفة السّابق واللّاحق .

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

١ - معرفة التابعين وأتباعهم المخضرمين

أولاً: التابعون

تعريف «التابعين» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: (التابعون) جَمْعُ: (تَابِعِيٌّ)، أو (تَابِعٍ)، والتابعُ: اسمُ فاعلٍ مِنْ: تَبِعَهُ، بمعنى: مَشَى خَلْفَهُ، أو مَرَّ بِهِ، فمضى معه^(١).

واصطلاحاً: هو مَنْ شَافَهُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مع كونه مؤمناً^(٢).

ثناء الله ورسوله عليهم:

وقد أثنى الله سبحانه، ورسوله ﷺ عليهم، ومدحهم.

قال الله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

وقد أشار النبي ﷺ إلى الصحابة والتابعين بقوله: «طُوبَى لِمَنْ رَأَى وَأَمَّنَ بِي! وَطُوبَى لِمَنْ رَأَى مِنْ رَأَى! وَلِمَنْ رَأَى مِنْ رَأَى مَنْ رَأَى»^(٣).

فائدة معرفة التابعين:

ولهذا العلم فائدة عظيمة، فإنه إذا غفل الإنسان عن هذا العلم؛ لم يفرق بين

(١) لسان العرب.

(٢) معرفة علوم الحديث: ص: ٤٢.

(٣) أورده الخطيب في تاريخه: (٢/٢٥٨)، (٣/٤٩).

الصحابة، والتابعين، ثم لم يفرّق أيضاً بين التابعين، وأتباع التابعين.

ويمكن أن نقول أيضاً في فائدة هذا العلم: تمييزُ «المُرْسَل» من «المُتَّصِل»، وتمييزُ «الموقوف» من «المقطوع».

طبقات التابعين:

أُخْتِلفَ في عدد طبقاتهم، فقسّمهم العلماءُ كلٌّ حسب وجهته.

١ - فجعلهم الإمامُ مسلمٌ ثلاثَ طبقاتٍ.

٢ - وجعلهم ابنُ سَعْدٍ أربعَ طبقاتٍ.

٣ - وجعلهم الحاكمُ أبو عبد الله النَّيسابوري خمسَ عشرةَ طبقةً، ذكر منها ثلاثَ طبقاتٍ فقط. في مقدّماتها:

الذين لحقوا الأصحابَ العشرةَ الذين شهدَ لهم رسولُ الله ﷺ بالجنّة، مثل: قيس بن أبي حازم (المتوفى سنة ٨٤ هـ)، سمع من العشرة وروى عنهم، وليس في التابعين أحدٌ روى عن العشرة سِوَاهُ.

وآخرُ طبقات التابعين: مَنْ لَقِيَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ (المتوفى سنة ٩٣ هـ) من أهل البصرة، ومن لقي عبد الله بن أبي أوفى (المتوفى سنة ٨٧ هـ)، ومن لقي السائب بن يزيد (المتوفى سنة ٩١ هـ) من أهل المدينة... وهؤلاء من آخر الصحابة موتاً - رضي الله عنهم -^(١).

ومن هذه الطبقة: الإمام الأعظم أبو حنيفة (المتوفى سنة ١٥٠ هـ) على الأصح.

ويمكن تقسيمُ التابعين إلى ثلاث طبقاتٍ شاعت في كتب العلم، وهي:

١ - طبقةُ كبار التابعين: وهم الذين رووا عن كبار الصحابة، وهؤلاء يقع حديثهم موقعَ حديث متأخري الصحابة.

(١) انظر: «منهج النقد في علوم الحديث»: ص: ١٤٨.

٢ - طبقة متوسّطي التابعين: وهم الذين أدركوا هؤلاء الأئمّة، وأمثالهم، ورووا عن الصحابة، وعن التابعين.

٣ - طبقة صغار التابعين: وهم الذين حدّثوا عن صغار الصحابة الذين تأخّرت وفاتهم. فأدركوهم في حال صغر سنّهم وكبير سنّ الصحابة الذين كانوا صغاراً في عهد رسول الله ﷺ^(١).

أوّل التابعين وآخرهم موتاً:

وأوّل التابعين موتاً: أبو زيد مغمّر بن يزيد، قُتِل سنة ٣٠ هـ.

وآخرهم موتاً: خلف بن خليفة، تُوّفّي سنة ١٨٠ هـ.

سادات التّابعين:

ومن سادات التّابعين، وأكابرهم: الفقهاء السّبعة من أهل المدينة المنوّرة، وإليهم المتتهى في القول، والفتوى، قال عبد الله بن المبارك: «وكانوا إذا جاءتهم المسألة؛ دخلوا فيها جميعاً، فنظروا فيها، ولا يقضي القاضي حتى ترفع إليهم، فينظرون فيها، فيصدرون». والفقهاء وإن كانوا بكثرة في زمن التابعين إلا أنّ هذا الوصف مع هذا القيد لا ينصرف إلا إليهم، وهم تسعة:

١ - خارجه بن زَيْد بن ثابت الأنصاري (المتوفى سنة ١٠٠ هـ).

٢ - القاسم بن محمد بن أبي بكر الصّدّيق (المتوفى سنة ١٠٦ هـ).

٣ - عُرْوَة بن الرُّبَيْر بن العوّام الأسدي (المتوفى سنة ٩٤ هـ).

٤ - سليمان بن يسار الهلالي الأسدي (المتوفى سنة ١٠٤ هـ).

٥ - عُبَيْد الله بن عبد الله بن عُتْبَة بن مسعود (المتوفى سنة ٩٩ هـ).

٦ - سعيد بن المُسَيَّب بن حَزَن القُرَشِي (المتوفى سنة ٩٤ هـ).

(١) التقييد والإيضاح: (٢/٩٥٤).

- ٧ - أبو سَلَمَةَ بن عبد الرحمن بن عَوْف (المتوفى سنة ٩٤ هـ).
 ٨ - سالم بن عبد الله بن عُمَر بن الحَطَّاب (المتوفى سنة ١٠٦ هـ).
 ٩ - أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام القُرشي (المتوفى سنة ٩٣ هـ).
أفضل التابعين:

- هناك أقوالٌ للعلماء في أفضلهم، وقال أبو عبد الله محمد بن حنيفة الشيرازي:
- ١ - أهل المدينة يقولون: أفضلُ التابعين: سعيد بن المُسيَّب (المتوفى سنة ٩٤ هـ).
 ٢ - وأهل الكوفة يقولون: أُوَيْس بن عامر القَرْنِي (المتوفى سنة ٣٧ هـ).
 ٣ - وأهل البصرة يقولون: الحسن البَصْرِي (المتوفى سنة ١١٠ هـ).
 والمشهور: أنَّ أفضلهم: سعيد بن المُسيَّب.

ثانياً: أتباعُ التابعين

تعريف أتباع التابعين:

تَابِعُ التَّابِعِينَ: هُوَ مَنْ شَافَهُ التَّابِعِيَّ مُؤْمِنًا بِالنَّبِيِّ ﷺ.

وهم الطبقةُ الثالثةُ بعد الصحابة والتابعين، إذ جعلهم النبي ﷺ خيرَ الناسِ بعدهم (أي: بعد الصحابة والتابعين)، وقال: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»^(١).

فهذه صفةُ أتباعِ التابعين؛ إذ جعلهم النبي ﷺ خيرَ الناسِ بعد الصحابة والتابعين المنتخبين، وهم الطبقةُ الثالثةُ بعد النبي ﷺ، وفي هذه الطبقةِ جماعةٌ من أئمةِ المسلمين، وفقهاءِ الأمصار، مثل:

- ١ - الإمام مالك بن أنس الأصبَحي (المتوفى سنة ١٧٩ هـ).

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الشهادات، باب: لا يشهد على شهادة جور...، برقم: (٢٦٥٢).

- ٢ - عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي (المتوفى سنة ١٥٧ هـ).
- ٣ - سفيان بن سعيد الثوري (المتوفى سنة ١٦١ هـ).
- ٤ - شُعْبَةُ بن الحَجَّاجِ العَتَكِي (المتوفى سنة ١٦٠ هـ).
- ٥ - عبد الملك بن عبد العزيز، المعروف بـ: «ابن جُرَيْج» (المتوفى سنة ١٥٠ هـ).

ثم فيهم أيضاً جماعةٌ من تلامذة هؤلاء الذين ذكرناهم، مثل:

- ١ - يحيى بن سعيد القَطَّان (المتوفى سنة ١٩٨ هـ)، وقد أدرك أصحاب أنس بن مالك، رضي الله عنه.
- ٢ - عبد الله بن المُبارك (المتوفى سنة ١٨١ هـ)، وقد أدرك جماعةً من التابعين.
- ٣ - محمَّد بن الحسن الشَّيْبَانِي (المتوفى سنة ١٨٩ هـ) وهو ممَّن روى «الموطأ» عن الإمام مالك، وقد أدرك جماعةً من التابعين^(١).
- بَنُو الحَاكِمِ النِّسَابُورِيِّ إِلَى أَمْرٍ قَدْ يَقَعُ القَارِئُ بِسَبَبِهِ فِي الوَهْمِ وَهُوَ مِنَ المتعلِّمين؛ وهو: أنَّ في هذه الطبقة جماعةً مشتركةً في النسب، أو غيره، قد يتوهم غير المتبحر: أنهم من التابعين، وليسوا كذلك.
- مثل: (إبراهيم بن محمَّد بن سعد بن أبي وقَّاص) ولم يسمع من أحدٍ من الصحابة، وربما نُسِبَ إلى جدِّه...»^(٢).

هذا التوهمُ إنما يَحدُثُ إذا نُسِبَ إلى جدِّه.

فإذا ما تأمَّلَ الدارسُ محلَّه، وسنَّه وِمَن روى عنه مع نسبه إلى أبيه فإنَّ الوهمَ مرفوعٌ. قال الحَاكِمُ بعد ذِكره لجملةٍ من الأسماء: «فقد ذكرنا هذه الأسماءَ ليستدلَّ بها على

(١) معرفة علوم الحديث: ص: ٤٦-٤٨.

(٢) المصدر السابق: ص: ٤٦-٤٨.

جماعة من أتباع التابعين لم نذكرهم، ويعلم بذلك: أن معرفة الأتباع نوعٌ كبيرٌ من هذا العلم^(١).

دك تصرّف الحاكم على جعل أتباع التابعين طبقةً واحدةً... ثم إنّه قد خصّص النوع التاسع بعد الأربعين لذكر أسماء الأئمة الثقات المشهورين من التابعين وأتباعهم ممن يجمع حديثهم للحفظ، والمذاكرة، والتبؤك، فذكر من أهل كلِّ بلدٍ جماعةً.

ويستفاد من صنيع الحافظ ابن حجر في حصره لجميع الرّواة في اثنتي عشرة طبقة: أن أتباع التابعين ثلاث طبقاتٍ كبرى، والتي منها: الإمام مالك، والثوري. ووسطى، ومنها: ابن عيينة. وصغرى، ومنها: الإمام الشافعي، وقد كان لهذه الطبقة أثرٌ عظيمٌ في حفظ السنّة، وتدوينها.

مصادر معرفة رجال التابعين وتابعيهم:

١ - الطبقات الكبرى: لمحمد بن سعد بن منيع البصري (المتوفى سنة ٢٣٠ هـ).

٢ - الطبقات: لأبي عمرو، خليفة بن خياط بن خليفة الشيباني العصفري (المتوفى سنة ٢٤٠ هـ).

٣ - ذكر أسماء التابعين: للحافظ أبي الحسن، علي بن عمر الدارقطني (المتوفى سنة ٣٨٥ هـ).

٤ - كتاب معرفة التابعين: لأبي المطرف، عبد الرحمن بن محمد بن عيسى بن فطيس القرطبي (المتوفى سنة ٤٠٢ هـ).

ذكره الكتّاني في «الرسالة المستطرفة» (ص: ١٠٥).

٥ - تلقيح فهوم الأثر: لأبي الفرج، عبد الرحمن بن الجوزي (المتوفى سنة ٥٩٧ هـ).

يتضمن فصلاً عن التابعين.

(١) معرفة علوم الحديث: ص: ٢٤٠-٢٤٩.

٦ - جنة الناظرين في معرفة التابعين: لمحَب الدين محمد بن محمود بن النَّجَّار البغدادي (المتوفى سنة ٦٤٣ هـ).

ذكره حاجي خليفة في: «كشف الظنون» (٦٠٧/١).

٧ - التبيين عن مناقب من عُرف بقرطبة من التابعين: لقاسم بن محمد بن أحمد القرطبي (المتوفى سنة ٦٤٣ هـ).

ذكره حاجي خليفة في: «كشف الظنون» (٣٤٣/١).

٨ - معرفة التابعين من «الثقات» لابن حبان: للحافظ أبي عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (المتوفى سنة ٧٤٨ هـ).

ألَّف الحافظ ابن حِبَّان (المتوفى سنة ٣٥٤ هـ) كتابه «الثقات» ورَتَّبَه على الطبقات، وتناول فيه الصحابة، والتابعين، وأتباع التابعين، ورَتَّب كلَّ طبقة على حروف المعجم. إلا أنه ذكر في هذا الكتاب عدداً كثيراً، وخلقاً عظيماً من المجهولين، بل إنه ذَكَر خلقاً كثيراً هنا في «الثقات»، ثم أعاد ذكرهم في كتاب «الضعفاء والمجروحين».

قام الذهبي بتلخيص «التابعين» من كتابه، وحافظَ فيه على ترتيب الأصل، وكتب تاريخ الوفيات بالأرقام، وعلَّق على بعض التراجم، وأخذ على ابن حبان: أنه لم يستوعب التابعين في كتابه.

وهو مخطوط^(١).

٩ - الرِّوَاة الثقات المتكلم فيهم بما لا يُوجب رَدِّهم: للحافظ الذهبي أيضاً.

وهو مطبوع.

١٠ - تذكرة الحفَّاظ: للحافظ الذهبي أيضاً.

وهو مطبوع.

(١) انظر «تاريخ التراث العربي»: (٣٨٢/١).

ثالثاً: الْمُخْضَرُمُونَ

تعريف «المخضرمين» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: الْمُخْضَرُمُ بالخاء والضاد المعجمتين على صيغة اسم مفعولٍ.

وقال ابن بَرِّي: «أكثر أهل اللغة على أنه (مُخْضَرِمٌ) بكسر الزاء على صيغة اسم الفاعل».

وحكى ابن خَلِّكان: «مُخْضَرِمٌ بالخاء المهملة والكسر أيضاً، والأول أصحُّ إلى ما نحن في مبحثه».

قال العراقي: «(المخضرم) كأنه مأخوذٌ من الشيء المتردد بين أمرين هل هو من هذا أو من هذا؟»^(١).

واصطلاحاً (عند المحذنين): هو من أدرك الجاهلية، وحياة النبي ﷺ، ولم يُسلم إلا بعد وفاته ﷺ، أو أسلم في حياته؛ لكنه لم يلقه، فكانه خُضِرِمٌ؛ أي: قُطِعَ عن نظرائه الذين أدركوا الضُّحبة^(٢).

أقسام المخضرمين:

قال الإمام عبد الحي اللُّكنوي: «والمخضرمون على أقسام:

الأول: فمنهم مَنْ عُرِفَ إسلامه في الحياة النبوية ﷺ كأويس القرني سيد التابعين، وكالتجاشي ملك الحبشة، وإسمه: أَضْحَمَة، وقد صَلَّى عليه - أي: على التجاشي - النبي ﷺ مع مَنْ حَضَرَ مِنَ أصحابه بالمدينة حين مات بالحبشة، كما هو مروى في كتب الصحاح^(٣).

(١) التقييد والإيضاح: (٢/٩٥٤).

(٢) التبصرة والتذكرة: (٣/٥٥).

(٣) انظر: «صحيح البخاري» كتاب: مناقب الأنصار، باب: موت التجاشي، رقم (٣٨٧٧).

والثاني: ومنهم مَنْ لم يُعْرَفْ إسلامُه في الحياة النبوية؛ أي: لم يَشْتَهَرْ ذلك؛ لكنه كان مسلماً في نفس الأمر، فَيَدْخُلُ فيهم: قيسُ بن أبي حازم، وأبو مسلم الخَوْلاني، وأبو عبد الله الصَّنَابِجِي، الذين قدموا إلى المدينة بعد موت النبي ﷺ بليالٍ، وسُوَيْد بن غَفَلَةَ الذي قدم المدينة حين فرغ الناسُ من دفن النبي ﷺ.

ولا يدخل فيهم من لم يُسَلِّمَ في العهد النبوي ﷺ، بل أسلم بعده في عهد أبي بكر، أو عمر، أو غيرهما.

والثالث: ومنهم مَنْ جعله (أي: الذي لم يُسَلِّمَ في العهد النبوي ﷺ، بل أسلم بعده) أيضاً مُخَضَّرَماً^(١).

حُكْمُ الْمُخَضَّرَمِينَ:

قيل: إنهم في حُكْمِ التَّابِعِينَ، وأحاديثُهُمْ تُعْتَبَرُ مُرْسَلَةً، وَعَدَّهْمُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ مِنَ الصَّحَابَةِ.

الْكَتَبُ فِي الْمُخَضَّرَمِينَ:

لم يُفْرِدَ أَحَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ كِتَاباً خَاصاً فِي الْمُخَضَّرَمِينَ سِوَى الْإِمَامِينَ الْجَلِيلِينَ: الْإِمَامِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ الْقُشَيْرِيِّ صَاحِبِ الصَّحِيحِ (المتوفى سنة ٢٦١ هـ)، وَالْإِمَامِ بَرَهَانَ الدِّينِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَلِيلِ سِبْطِ ابْنِ الْعَجْمِيِّ (المتوفى سنة ٨٤١ هـ).

أما كتاب الإمام مسلم؛ فقد ذكره التَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ»^(٢) بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ مَصْنُوعَاتِ الْإِمَامِ، وَكَذَلِكَ ذَكَرَهُ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّيْسَابُورِيُّ فِي «مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْحَدِيثِ»^(٣)، وَلَكِنِّي لَمْ أَجِدْ هَذَا الْكِتَابَ مَطْبُوعاً.

وأما كتاب «تذكرة الطالب المعلم لمن يقال: إنه مُخَضَّرَمٌ» لسبْطِ ابْنِ الْعَجْمِيِّ؛ فَهُوَ

(١) ظفر الأمامي: ص: ٥٣٥.

(٢) ٥١٠/١.

(٣) ٤٤/١.

قد طُبِعَ في المطبعة العلمية بحلب، عام ١٣٥٠ هـ، ومعه: «التبيين لأسماء المدلسين» و«الاغتراب بمن رُمي بالاختلاط» للمؤلف.

الكتب التي من مَقَاتِلِ الرُّوَاةِ الْمُخْضَرِّينَ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ:

لم يُفرد العلماء كتباً خاصَّةً بالرُّوَاةِ الْمُخْضَرِّينَ مِنَ التَّابِعِينَ كَمَا أَفْرَدُوا التَّابِعِينَ فِي كِتَابٍ مُسْتَقَلَّةٍ، وَهَنَّاكَ كِتَابُ الرُّوَاةِ الْعَامَةِ، وَالْخَاصَّةِ يَكْثُرُ فِيهَا وَجُودُ الرُّوَاةِ الْمُخْضَرِّينَ، فَمِنْ أَشْهَرِ هَذِهِ الْكُتُبِ:

١ - تجريد أسماء الصحابة: للحافظ أبي عبد الله، شمس الدين الذهبي (المتوفى سنة ٧٤٨ هـ).

٢ - تقريب التهذيب: للحافظ أبي الفضل، شهاب الدين، أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى سنة ٨٥٢ هـ).

٣ - الإصابة في تمييز الصحابة: للحافظ ابن حجر أيضاً.



٢- معرفة تاريخ الرواة (أي: معرفة مواليدهم الرواة - أو العلماء - ووفياتهم)

التعريف اللغوي والاصطلاحي لـ: «التاريخ»:

لغة: التاريخُ: مصدر: أرخ، يؤرِّخ بمعنى: وقَّته. يُقال: أرخ الكتاب، وأرَّخه، وأرَّخه؛ أي: وقَّته^(١).

واصطلاحاً: هو التعريفُ بالوقت الذي تُضَبَطُ به الأحوالُ في المواليدهم والوفيات، ويلتحقُ به ما يتَّفَقُ من الحوادث والوقائع التي ينشأ عنها معانٍ حسنةٌ من تعديلٍ وتجريحٍ ونحو ذلك^(٢).

أهميته وفائدته:

قال الحافظُ ابن الصَّلاح: «النوعُ المُؤفِّي ستين: معرفةُ تواريخ الرواة، وفيها معرفةُ وفياتِ الصحابةِ، والمحدثين، والعلماء، ومواليدهم، ومقادير أعمارهم، رؤينا عن سفيان الثوري: أنه قال: لَمَّا اسْتَعْمَلَ الرواةُ الكذبَ؛ اسْتَعْمَلْنَا لهم التاريخَ. ورؤينا عن حفص بن غياث: أنه قال: إذا اتَّهَمَ الشَّيْخَ، فحاسبوه بالسَّنِينِ. يعني: احسبوا سنَّه، وسنَّ من كَتَبَ عنه.

وهذا كنحو ما رؤينا عن إسماعيل بن عيَّاش، قال: كنتُ بالعراق، فأتاني أهلُ الحديث، فقالوا: ها هنا رجلٌ يحدثُ عن خالد بن معدان، فأتيته، فقلتُ: أيَّ سنةٍ كتبتُ

(١) القاموس المحيط.

(٢) فتح المغيب: (٣/٢٨٠).

عن خالد بن معدان؟ فقال: سنة ثلاث عشرة (يعني: ومئة) فقلت: أنت تزعم: أنك سمعت من خالد بن معدان بعد موته بسبع سنين! قال إسماعيل: مات خالد سنة ست، ومئة.

وَرُوِّنَا عَنْ الْحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ الْكَشِيرِيِّ، وَحَدَّثَ عَنْ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ، سَأَلْتُهُ عَنْ مَوْلَاهُ، فَذَكَرَ: أَنَّهُ وُلِدَ سَنَةَ سِتِّينَ، وَمِثَّتَيْنِ، فَقُلْتُ لِأَصْحَابِنَا: سَمِعَ هَذَا الشَّيْخُ مِنْ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ بَعْدَ مَوْتِهِ بِثَلَاثِ عَشْرَةَ سَنَةً! (١).

ونحوه قولُ حَسَّانِ بْنِ يَزِيدٍ كَمَا رَوَاهُ الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ»: لَمْ يُسْتَعْنِ عَلَى الْكُذَّابِينَ بِمِثْلِ التَّارِيخِ، يُقَالُ لِلشَّيْخِ: سَنَةٌ كَمْ وُلِدَتْ؟ فَإِذَا أَقْرَبَ بِمَوْلَاهُ؛ عُرِفَ صِدْقُهُ مِنْ كَذِبِهِ.

وَمِنْ هُنَا تَظْهَرُ أَهْمِيَّةُ مَعْرِفَةِ الْمَوَالِيدِ أَيْضاً، وَلَا رَيْبَ: أَنَّ أَهْمِيَّتَهَا تُقَارِبُ أَهْمِيَّةَ مَعْرِفَةِ الْوَفَاةِ، أَوْ تُمَاتِلُهَا فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ؛ إِذْ بِهَا تُعْرَفُ طَبَقَةُ الرَّجُلِ، وَيُعْرَفُ أَيْضاً حَالُ التَّلْمِيزِ عِنْدَ تَحْمُلِهِ عَنِ شَيْخِهِ، فَهَلْ تَحْمَلُ طِفْلاً بِإِجَازَةٍ، أَوْ تَحْمَلُ صَغِيرًا مُمَيَّزًا يَصِيحُ لَهُ السَّمَاعُ، أَوْ تَحْمَلُ كَبِيرًا مُدْرِكًا وَأَعْيَاءَ ضَابِطًا، فَيَخْتَلِفُ النَّظَرُ إِلَيْهِ بِاخْتِلَافِ حَالِ تَحْمُلِهِ عَنِ الشَّيْخِ مِنَ الْقُصُورِ، أَوْ التَّسَاهُلِ، أَوْ الْوَعْيِ، أَوْ الضَّبْطِ، أَوْ عَدَمِهِمَا.

وأذكر لذلك مثلاً يُوضِّحُ أَهْمِيَّةَ مَعْرِفَةِ سَنَةِ الْوِلَادَةِ: الْقَاضِي زَكْرِيَا الْأَنْصَارِيُّ - زَكْرِيَا بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدِ الْمَصْرِيِّ الْفَقِيهِ الشَّافِعِيِّ الْإِمَامِ - (المتوفى سنة ٩٢٦ هـ) رحمه الله تعالى، يقولُ كَثِيرًا جَدًّا فِي كِتَابِهِ: «فَتَحَ الْبَاقِي بِشَرْحِ أَلْفِيَةِ الْعِرَاقِيِّ» فِي مِصْطَلَحِ الْحَدِيثِ: «قَالَ شَيْخُنَا الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ...»، وَالْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ تُوُفِّيَ سَنَةَ ٨٥٢ هـ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

فَكَيْفَ يَتَأْتَى لِلْقَاضِي زَكْرِيَا التَّلْقِيَّ الْفِعْلِيَّ عَنْهُ، وَقَدْ مَضَى عَلَى وَفَاةِ الْحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ

٧٤ سنة؟!

فَإِذَا عَرَفْنَا: أَنَّ وِلَادَةَ الْقَاضِي زَكْرِيَا فِي سَنَةِ ٨٢٣ هـ؛ أَتَّضَحُ لَنَا صِحَّةُ هَذَا التَّلْقِيَّ وَهَذِهِ التَّلْمِذَةُ لَهُ عَلَى الْحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ؛ لِأَنَّ الْقَاضِي زَكْرِيَا كَانَ قَدِيمَ الْوِلَادَةِ قَبْلَ وَفَاةِ الْحَافِظِ

(١) علوم الحديث: ص: ٣٨٠ - ٣٨١.

بتسع وعشرين سنة، وهما في بلدٍ واحدٍ القاهرة، فقد أدرك الحافظُ ابنَ حجرٍ إدراكاً بيّناً^(١).

أمثلةٌ من عيون التاريخ:

أ - الصحيح في سِنِّ سيدنا محمدٍ ﷺ، وصاحبيه: أبي بكر، وعمر - رضي الله عنهما - ثلاث وستون.

١ - قُبِضَ رسولُ الله ﷺ ضُحَى الإثنين لثنتي عشرة خلت من ربيع الأول سنة ١١ هـ.

٢ - وقُبِضَ أبو بكر - رضي الله عنه - في جمادى الأولى سنة ١٣ هـ.

٣ - وقُبِضَ عمر - رضي الله عنه - في ذي الحِجَّة سنة ٢٣ هـ.

٤ - وقُتِلَ عثمان - رضي الله عنه - في ذي الحِجَّة سنة ٣٥ هـ وعمره ٨٢ سنة، وقيل ابن ٩٠ سنة.

٥ - وقُتِلَ عليٌّ - رضي الله عنه - في شهر رمضان سنة ٤٠ هـ وهو ابن ٦٣ سنة.

ب - صحابيان عاشا سِتِّينَ سنةً في الجاهلية، وستين في الإسلام، وماتا بالمدينة سنة ٥٤ هـ، وهما:

١ - حَكِيم بن حِرَام.

٢ - حَسَّان بن ثابت.

ج - أصحاب المذاهب المتبوعة:

١ - الإمام أبو حنيفة النعمان بن ثابت: وُلِدَ سنة ٨٠ هـ، وتُوفِّي سنة ١٥٠ هـ.

٢ - الإمام مالك بن أنس: وُلِدَ سنة ٩٣ هـ، وتُوفِّي سنة ١٧٩ هـ.

٣ - الإمام محمد بن إدريس الشافعي: وُلِدَ سنة ١٥٠ هـ، وتُوفِّي سنة ٢٠٤ هـ.

(١) انظر: «لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث» ص: ١٥٤.

٤ - الإمام أحمد بن حنبل: وُلِدَ سنة ١٦٤ هـ، وتُوفِّي سنة ٢٤١ هـ.

د - أصحاب كتب الحديث المعتمدة:

١ - الإمام محمد بن إسماعيل البخاري: وُلِدَ سنة ١٩٤ هـ، وتُوفِّي سنة ٢٥٦ هـ.

٢ - الإمام مسلم بن الحجاج النَّسَابُورِي: وُلِدَ سنة ٢٠٤ هـ، وتُوفِّي سنة ٢٦١ هـ.

٣ - الإمام أبو داود السَّجِسْتَانِي: وُلِدَ سنة ٢٠٢ هـ، وتُوفِّي سنة ٢٧٥ هـ.

٤ - الإمام أبو عيسى التِّرْمِذِي: وُلِدَ سنة ٢٠٩ هـ، وتُوفِّي سنة ٢٧٩ هـ.

٥ - الإمام أحمد بن شعيب النَّسَائِي: وُلِدَ سنة ٢١٤ هـ، وتُوفِّي سنة ٣٠٣ هـ.

٦ - الإمام ابن ماجه القَزْوِينِي: وُلِدَ سنة ٢٠٧ هـ، وتُوفِّي سنة ٢٧٥ هـ (وقيل

سنة ٢٧٣ هـ).

فائدة معرفة الوفيات:

قال الحافظ السَّخَاوِي:

«... يتبيَّن بمعرفة الوفيات ما في السَّنَد من انقطاع، أو عَضَلٍ، أو تدليس، أو إرسالٍ ظاهرٍ، أو خفيٍّ، للوقوف به على أنَّ الراوي لم يُعاصِر مَنْ روى عنه، أو عاصَرَهُ ولكن لم يَلْقَهُ لكونه في غير بلده؛ وهو لم يَزَحَلْ إليها»^(١).

ورَعَمَ: أنَّ الأهمية الأولى لضبط سني الوفيات هي في معرفة ما في سند الحديث من انقطاع، أو عَضَلٍ، أو تدليس، أو إرسالٍ ظاهرٍ، أو خفيٍّ؛ إلا أنَّ هناك فوائد أخرى من معرفة سني الوفيات؛ إذ تُفيد في تمييز المُؤْتَلَفِ، والمُخْتَلَفِ، والمُتَّفِقِ، والمُفْتَرِقِ من الأسماء، والأنساب^(٢).

أشهر الكتب فيها:

وقد اعتنى الحُقَاطُ، والمؤرِّخون بذكر مواليد الرُّوَاة، ووفياتهم في كتب الطبقات،

(١) فتح المغنيث: (٤/٣١٢).

(٢) انظر «بحرث في تاريخ السنة المشرفة»: ص: ١٤٠.

وتراجم الرجال، وكتب التواريخ الجامعة بين الحوادث، والوفيات. وأما بخصوص الموالي؛ فلا أَعْرَفُ فيه تأليفاً مستقلاً، نعم أَلْفُوا في الوفيات كتباً كثيرةً، سنذكرها، وقد اعتنوا فيها غالباً بذكر الموالي أيضاً.

وكان منهجُ المؤلِّفينَ في كتب الوفيات أن يذكر المؤلفُ السَّنوات الهجرية متسلسلةً من السَّنة الأولى إلى زمانه، وقد يفرِّع في كتابه أكثرَ من ذلك فيذكر شهورَ كلِّ سنةٍ متسلسلةً، وأيام كلِّ شهرٍ، ويذكر تحت كلِّ سنةٍ أسماءً من تُوفِّي فيها من العلماء، وقد يذكر تراجمهم متفاوتةً في الطُّول، والقِصر، وأقوال العلماء في جرحهم، أو تعديلهم. وقد أطلق الأوائِلُ على هذا النوع من الكتب اسمَ: «التاريخ»؛ لأن أساس تصنيفه هو ذكر وفيات العلماء على السنين، وأقدم من كتب تاريخاً للرجال على هذا النمط هو: الإمامُ اللَّيْثُ بن سعد الفَهْمِي المِصرِي (المتوفى سنة ١٧٥ هـ)، وعبد الله بن المبارك المَرْوَزِي (المتوفى سنة ١٨١ هـ)، ثم توالى التأليفُ فيه، ثم سَمَّوه بعد ذلك بـ: «الوفيات»، واستقلَّ بعد ذلك «علم التاريخ» لذكر الحوادث على السنين، ورغم ذلك ظلَّ المؤلفون في التاريخ يذكرون وفيات العلماء إضافةً إلى الحوادث في كتبهم، كما في «العبر في خبر من غبر» للحافظ الذهبي (المتوفى سنة ٧٤٨ هـ)، و«البداية والنهاية» للحافظ ابن كثير (المتوفى سنة ٧٧٤ هـ).

ومن أهمِّ الكتب المؤلَّفة في الوفيات ما يلي:

- ١ - التاريخ: للَّيْثُ بن سعد الفَهْمِي المِصرِي (المتوفى سنة ١٧٥ هـ)^(١).
 - ٢ - التاريخ: لعبد الله بن المبارك المَرْوَزِي (المتوفى سنة ١٨١ هـ)^(٢).
 - ٣ - التاريخ والعِلل: لأبي زكريا يحيى بن مَعِين (المتوفى سنة ٢٣٣ هـ).
- وهو من رواية أبي الفضل العباس الدُّوري (المتوفى سنة ٢٧١ هـ) عن ابن مَعِين.

(١) ذكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء»: (١٣٦/٨).

(٢) ذكره الذهبي في المصدر السابق: (٣٧٨/٨).

وهو مطبوعٌ.

٤ - تاريخ عثمان بن سعيد الدَّارمي (المتوفى سنة ٢٨٠ هـ) عن أبي زكريا

يحيى بن معين.

وهو مطبوعٌ.

٥ - تاريخ أبي سعيد هاشم بن مرثد الطَّبْراني (المتوفى سنة ٢٧٨ هـ) عن

يحيى بن معين.

وهو مطبوعٌ.

٦ - التاريخ: لعليِّ بن المديني (المتوفى سنة ٢٣٤ هـ).

٧ - التاريخ: لعبد الله بن محمد بن أبي شيبة (المتوفى سنة ٢٣٥ هـ)^(١).

٨ - التاريخ: لأبي عمرو خليفة بن خِياط بن خليفة الشَّيباني العُصْفُرِي البَصْرِي

(المتوفى سنة ٢٤٠ هـ).

وهو مطبوعٌ.

٩ - التاريخ: للإمام أبي عبد الله أحمد بن حنبل الشَّيباني (المتوفى سنة

٢٤١ هـ)^(٢).

١٠ - التاريخ: لعمر بن علي الفَلَّاس (المتوفى سنة ٢٤٩ هـ)^(٣).

١١ - التاريخ الصغير: للإمام أبي عبد الله، محمد بن إسماعيل البخاري (المتوفى

سنة ٢٥٦ هـ).

(١) ذكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء»: (١١/١٢٢).

(٢) ذكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء»: (١١/١٧٧).

(٣) ذكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء»: (١١/٤٧٠).

- ١٢ - التاريخ: للمفضل بن عَسَّان الغَلَّابِي (المتوفى سنة ٢٥٦ هـ)^(١).
- ١٣ - التاريخ: لأبي علي حنبل بن إسحاق الشَّيبَانِي (المتوفى سنة ٢٧٣ هـ)،
ابن عم الإمام أحمد بن حنبل^(٢).
- ١٤ - التاريخ: لمحمد بن ماجَّة القزويني، صاحب «السُّنن» (المتوفى
سنة ٢٧٥ هـ)^(٣).
- ١٥ - تاريخ رواية الحديث: لزُهَيْر بن حرب بن أبي خَيْثَمَةَ النَّسَائِي. (المتوفى سنة
٢٧٩ هـ).
- وهو مخطوط^(٤).
- ١٦ - تاريخ أبي رُزَعَةَ الدَّمَشَقِي (المتوفى سنة ٢٨١ هـ).
- ١٧ - التاريخ: لمحمد بن عبد الله بن سليمان الحَضْرَمِي، المعروف بـ: «المُطَيَّن»
(المتوفى سنة ٢٩٧ هـ)^(٥).
- ١٨ - التاريخ: لابن حُرَّام، الحسين بن إدريس بن مبارك الهَرَوِي (المتوفى سنة
٣٠١ هـ)^(٦).
- ١٩ - التاريخ وأسماء المحدثين وكناهم: لأبي عبد الله، محمد بن أحمد بن محمد
المقدَّمِي (المتوفى سنة ٣٠١ هـ).
- وهو مطبوع.

(١) ذكره الخطيب في «تاريخ بغداد»: (١٣/١٢٤).

(٢) ذكره ابن عبد الهادي في «طبقات علماء الحديث»: (٢/٣٠٠).

(٣) ذكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء»: (١٣/٢٧٧).

(٤) انظر «الفهرس الشامل» الحديث: (١/٣٢١).

(٥) ذكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء»: (١٤/٤١).

(٦) ذكره الذهبي في «المصدر السابق»: (١٤/١١٣).

٢٠ - تاريخ وفاة الشيوخ الذين أدركهم البَغوي: لأبي القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز (المتوفى سنة ٣١٧ هـ).

وهو مطبوع.

٢١ - التاريخ: للسراج، محمد بن إسحاق بن إبراهيم الثقفي (المتوفى سنة ٣١٣ هـ)^(١).

٢٢ - التاريخ: لأبي عَرُوبَةَ الحَرَّاني الحسين بن محمد بن أبي مَعْشَر (المتوفى سنة ٣١٨ هـ)^(٢).

٢٤ - التاريخ: لابن يونس أبي سعيد عبد الرحمن بن أحمد المصري (المتوفى سنة ٣٤٧ هـ).

٢٥ - التاريخ: لمحمد بن أحمد بن إبراهيم العَسَّال الأصبهاني (المتوفى سنة ٣٤٩ هـ)^(٣).

٢٦ - التاريخ الكبير: لابن حَزْم أحمد بن أحمد بن سعيد الأندلسي (المتوفى سنة ٣٥٠ هـ)^(٤).

٢٧ - الوفيات (١ - ٣٤٦ هـ): للقاضي الحافظ أبي الحسين عبد الباقي ابن قانع البغدادي (المتوفى سنة ٣٥١ هـ)^(٥).

٢٨ - تاريخ مولد العلماء ووفياتهم، أو «وَقَايَاتِ النَّقْلَةِ عَلَى السِّنِينَ» (١ - ٣٨٨ هـ): لابن زُبَيْر الربيعي أبي سليمان، محمد بن عبد الله بن أحمد الدَّمشقي (المتوفى سنة ٣٧٩ هـ).

(١) ذكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء»: (٥١٠/١٤).

(٢) ذكره الذهبي في «المصدر السابق»: (٥١٠/١٤).

(٣) ذكره الذهبي في «المصدر السابق»: (٦/١٦).

(٤) ذكره الذهبي في «المصدر السابق»: (١٠٤/١٦).

(٥) ذكره الذهبي في «المصدر السابق»: (٥٢٦/١٥).

قال الذهبي: «له كتاب الوفيات مشهورٌ على السنين»، قال حاجي خليفة: «ابتدأ بجمعه من الهجرة، ووصل إلى سنة ثمان وثلاثين وثلاثمئة.

ثم ذيله أبو محمد عبد العزيز بن أحمد الكتّاني (المتوفى سنة ٤٦٦ هـ).

ثم ذيل على الكتّاني أبو محمد هبة الله ابن أحمد الأكفاني الحافظ (المتوفى سنة ٤٨٥) ذيلًا صغيرًا نحو عشرين سنة منه إلى سنة ٤٨٥ خمس وثمانين وأربعمئة.

ثم ذيل على الأكفاني الحافظ أبو الحسن علي بن مفضل المقدسي (المتوفى سنة ٦١١ هـ) إلى سنة ٥٨١ إحدى وثمانين وخمسمئة.

ثم ذيل على ابن المفضل زكي الدين أبو محمد عبد العظيم بن عبد القويّ المنذري (المتوفى سنة ٦٥٦ هـ) ست وخمسين وستمئة منه إلى سنة... بذيل كبير في ثلاثة مجلدات رأيتُه بخطه سمّاه «التكملة لوفيات الثقلّة»، وذكر: أنّ الكتب المذكورة قد أهمل في كلِّ منها جماعة، ووعد فيه بجمع ما تضمّن إهمالهم.

ثم ذيل على المنذري تلميذه عزُّ الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن عبد الرحمن الشريف الحسيني الحلبي ثم المصري إلى سنة ٦٧٤ أربع وسبعين وستمئة، ولعلّه ذيله إلى حين وفاته سنة ٦٩٥ خمس وتسعين وستمئة، كما في المنهل.

والكلُّ مرَّتَبَّ على حسب وفياتهم في السنين والشهور لا على ترتيب حروف أسمائهم، وذيل على الشريف شهابُ الدين أبو الحسين أحمد بن أيك الدميّطي الحافظ المحذث إلى نازلة الطاعون سنة ٧٤٩ هـ تسع وأربعين وسبعمئة.

وذيل على ابن أيك الحافظ زين الدين عبد الرحيم العراقي (المتوفى سنة ٨٠٥) خمس وثمانمئة إلى زمانه. والذبول المتأخّرة أبسط من الأصل، والكلُّ مرَّتَبَّ على السنوات»^(١).

وهو مطبوعٌ.

(١) كشف الظنون: (٢/٢٠١٩-٢٠٢٠).

٢٩ - التاريخ: لابن الفُرَات محمد بن العبَّاس بن أحمد (المتوفى سنة ٣٨٤ هـ)^(١).
٣٠ - ذيل وفيات الثَّقَلَة على السنين: أو «ذيل تاريخ مولد العلماء، ووفياتهم»
(٣٨٨ - ٤٦٥ هـ): للحافظ أبي محمد عبد العزيز بن أحمد بن محمد بن علي الكَتَّاني
التَّميمي الدَّمشقي (المتوفى سنة ٤٦٦ هـ).
قال محمد بن جعفر الكَتَّاني: «ثم ذُكِلَ أبو محمد الكَتَّاني على كتاب «الوفيات» لابن
زبير»^(٢).

وهو مطبوعٌ.

٣١ - الوفيات (١ - ٤٧٠ هـ): لابن مَنذَه، أبي القاسم، عبد الرحمن بن محمد
(المتوفى سنة ٤٧٠ هـ).

قال الكَتَّاني: «وهو مستوعبٌ جداً» قال الذهبي: «لم أَر أكثر استيعاباً منه»^(٣).

٣٢ - وفيات قومٍ من المصريِّين: لأبي إسحاق إبراهيم بن سعيد الحَبَّال (المتوفى
سنة ٤٨٢ هـ).

وهو مطبوعٌ.

٣٣ - جامع الوفيات: أو «ذيل تاريخ مولد العلماء ووفياتهم» (٤٦٥ - ٤٨٥ هـ):
لأبي محمد، هبة الله بن أحمد الأنصاري الدَّمشقي (المتوفى سنة ٥٢٤ هـ).

قال الكَتَّاني: «ثم ذُكِلَ على الكَتَّاني (المتوفى سنة ٤٦٦ هـ) تلميذُه محدِّث دمشق
أبو محمد هبة الله الأكَفاني... ذيلاً صغيراً نحو عشرين سنة منه إلى سنة ٤٨٥ هـ، وسَمَّاه
جامع الوفيات»^(٤).

(١) ذكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء»: (١٦/٤٩٥).

(٢) الرسالة المستطرفة: ص: ٢١٢.

(٣) الرسالة المستطرفة: ص: ٢١١.

(٤) الرسالة المستطرفة: ص: ٢١٢-٢١٣.

٣٤ - وفيات الشيوخ: لأبي المعمر المبارك بن أحمد عبد العزيز الأنصاري الأزجي (المتوفى سنة ٥٤٩ هـ).

ذكره حاجي خليفة في «كشف الظنون» (٢/٢٠١٩).

٣٥ - تاريخ الوفاة للمتأخرين من الرؤاة: لأبي سعد، عبد الكريم بن محمد السَّمْعَانِي، صاحب «الأنساب» (المتوفى سنة ٥٦٢ هـ).

ذكره الكَتَّانِي في «الرسالة المستطرفة» (ص: ٢٢١).

٣٦ - وفيات جماعة من المحدثين من مشايخه وأقرانه: لأبي مسعود الحاجي عبد الرحيم بن أبي الوفاء الإصبهاني (المتوفى سنة ٥٦٦ هـ).

٣٧ - كبار الحفاظ: للحافظ أبي الفرج عبد الرحمن بن علي، المعروف بـ: «ابن الجوزي» (المتوفى سنة ٥٩٧ هـ).

٣٨ - ذيل الوفيات (٤٨٥ - ٥٨١ هـ): للحافظ ابن المُفَضَّل أبي الحسن علي بن المُفَضَّل بن علي المُقَدَّسِي؛ ثم الإسكندري المالكي (المتوفى سنة ٦١١ هـ).

قال الكَتَّانِي: «ثم ذيل على الأُكفاني إلى سنة إحدى وثمانين وخمسمئة»^(١).

٣٩ - التكملة لوفيات الثَّقَلَة (٥٨١ - ٦٤٢ هـ): للحافظ أبي محمد، زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي المنذري (المتوفى سنة ٦٥٦ هـ).

قال عنه الكَتَّانِي: «ذيل به على ابن المُفَضَّل الإسكندري (المتوفى سنة ٦١١ هـ)، وهو ذيلٌ كبيرٌ كثيرُ الإتقان، والفائدة، وذكر: أن الكتب المذكورة - قبله - قد أُهْمِلَ في كلِّ منها جماعةٌ، ووعد بذكرهم»^(٢).

وهو مطبوعٌ.

(١) انظر «الرسالة المستطرفة» ص: ٢١٣.

(٢) انظر المرجع السابق: ص: ٢١٣.

٤٠ - مرآة الزمان في تاريخ الأعيان: لسبط ابن الجوزي، شمس الدين يوسف بن قره أوغلي (المتوفى سنة ٦٥٤ هـ).

وهو مطبوع.

٤١ - ذيل الروضتين (تراجم رجال القرنين السادس والسابع): لأبي شامة، شهاب الدين، أبي القاسم، عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي (المتوفى سنة ٦٦٥ هـ).

وهو مطبوع.

٤٢ - صلة التكملة لوفيات النقلة (٦٤٢ - ٦٧٥ هـ): لابن الحلبي الحسيني، الشريف عز الدين أبي العباس، أحمد بن محمد بن عبد الرحمن الحلبي (المتوفى سنة ٦٩٥ هـ).

كان المنذري قد وقف في إملاء كتابه «التكملة لوفيات النقلة» عند ٢٦ ربيع الأول ٦٤٢ هـ، فقام صاحب الترجمة بالتذييل عليه مبتدأ كتابه «صلة التكملة لوفيات النقلة» من سنة ٦٤٠ هـ، فكتب مجلدين بلغ فيهما إلى سنة ٦٧٥ هـ^(١).

٤٣ - تاريخ البرزالي: أو «الوفيات» (١ - ٧٣٨ هـ): لعلم الدين، أبي محمد، القاسم بن محمد بن يوسف البرزالي الإشبيلي ثم الدمشقي (المتوفى سنة ٧٣٩ هـ).

قال حاجي خليفة: «جمّع فيه وفيات المحدثين، بل هو مختصّ بمن له سماع، لكنه لم يبيّض». وذيل عليه ابن رافع السلامي (المتوفى سنة ٧٧٤ هـ) في «وفياته»^(٢).

٤٤ - الإعلام بوفيات الأعلام (١ - ٧٤٠ هـ): للحافظ أبي عبد الله شمس الدين، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (المتوفى سنة ٧٤٨ هـ).

رتّبهُ على السنين مبتدئاً بالسنة الأولى للهجرة وحتى سنة (٧٤٠ هـ)، يذكر في كلّ سنة

(١) انظر «الأعلام» للزركلي: (١/٢٢١).

(٢) كشف الظنون: (١/٢٨٧).

أسماء أعلام المتوفين فيها، وبيّن إذا كان ثمة خلاف في وفاة العَلَم في هذه السنة، أو في غيرها بقوله: «يُخْلَف». ويُشير - أحياناً - إلى أهمّ الأحداث؛ بالمعارك، والفتوح، والقحط، والجوائح. وذكر في أول الكتاب تواريخ بعض الغزوات المشهورة؛ كبدر، وأحد، والخندق، وغيرها. وعدد المتوفين المذكورين في كل سنة مختلف، ففي بعض السنوات يذكر الرجل، والرجلين، بينما يذكر في بعضها الآخر عشرين نفساً. وهو مطبوعٌ.

٤٥ - العبر في خبر من غبر (١ - ٧٤٠ هـ): للذهبي أيضاً.

وصل فيه إلى وفيات سنة ٧٤٠ هـ.

ومنهجُه في هذا الكتاب: أنه يذكر أولاً الحوادث المهمّة في كل سنة، ثم يتناول وفيات الأعيان في تلك السنة، وقد رتّب الأسماء على حروف المعجم، وربما يختلّ هذا الترتيب أحياناً؛ خاصة في القسم الأول من الكتاب.

ويُعرّف «العبر» بـ: «التاريخ الأوسط» أيضاً، وقد احتلّ هذا الكتاب مكانة مرموقة عند المؤرّخين، والعلماء، والباحثين، فوصّفه الشُّبكيُّ بأنه «حَسَنٌ جِدّاً»، واعتمده كثيرٌ من العلماء ممّن جاء بعد المؤلّف، فقد سلّخه العينيُّ في «الدارس»، وابنُ العماد في «شذرات الذهب»^(١).

ويتجلّى اهتمامُ العلماء بهذا الكتاب باختصارهم له، أو بالتذييل عليه، ومتابعة تأريخ الحوادث، وترجمة الوفيات على وجه الاختصار كما فعل الذهبي.

- فاخصره ابن قاضي شعبة (المتوفى سنة ٨٥١ هـ).

وأما التذيول عليه فكثيرة:

- فأوّل مَنْ ذكّل على العبر - بعد تذييل الذهبي عليه من سنة ٧٠٠ إلى ٧٤٠ هـ -

تلميذه: السيد شمس الدين أبو المحاسن محمد بن علي الحسيني (المتوفى سنة ٧٦٥ هـ) إلى سنة ٧٦٤ هـ.

(١) انظر «الحافظ الذهبي مؤرخ الإسلام...» ص: ٤٨٠ - ٤٨١.

والذَّيْلُ عليه إلى قِرب الثمانين لشمس الدين محمد بن موسى بن سند الحافظ
محمد بن علي الحسيني (المتوفى سنة ٧٩٢ هـ) ولد السابق ذكره إلى آخر سنة ٧٨٥ هـ.

وذَيْلُ علي العبر أيضاً الحافظُ زينُ الدين عبد الرحيم بن حسين العراقي (المتوفى سنة
٨٠٦) ست وثمانمائة.

والذيل علي ذيل العراقي لولده: الحافظ أبي زُرْعَةَ ولي الدين أحمد العراقي (المتوفى
سنة ٨٢٦ هـ)، والذي صنّف ذَيْلاً علي ذيل أبيه.
وهو مطبوعٌ.

٤٦ - ذيل صلة التكملة لوفيات الثَّقَلَيْنِ (٦٩٥ - ٧٤٩ هـ): لابن أَيْتِك شهاب الدين
أبي الحسين أحمد بن أَيْتِك بن عبد الله الدَّمِيَّاطِي (المتوفى سنة ٧٤٩ هـ).

ذَيْلُ به علي «صلة التكملة لوفيات الثَّقَلَيْنِ» لعزّ الدين أحمد بن محمد الحسيني
(المتوفى سنة ٤٩٥ هـ) من سنة ٦٩٥ هـ إلى عام وفاته. ذكره الكَتَّانِي^(١).

٤٧ - أعيان العصر وأعوان النصر: لصلاح الدين خليل بن أيبك الصَّفدي (المتوفى
سنة ٧٦٤ هـ).

وهو مخطوطٌ.

٤٨ - نثر الجمان في تراجم الأعيان: لأحمد بن محمد بن علي المقري الفَيّومي
(المتوفى نحو ٧٧٠ هـ).

وهو مخطوطٌ.

٤٩ - عِبَرُ الأعصار وخبر الأمصار: أو «الذيل علي العِبَر للذهبي»
(٧٤١ - ٧٦٥ هـ): لشمس الدين، أبي المحاسن، محمد بن علي الحسيني (المتوفى
سنة ٧٦٥ هـ).

(١) انظر «الرسالة المستطرفة» ص: ٢١٣.

وَصَلَ فِيهِ إِلَى وَفِيَاتِ سَنَةِ ٧٦٢ هـ، قَالَ حَاجِي خَلِيفَةَ: «قَالَ ابْنُ حَجَّي: كَتَبَ الْحُسَيْنِيُّ إِلَى شَهْرِ وَفَاتِهِ وَهُوَ شَعْبَانَ سَنَةِ ٧٦٥ خَمْسَ وَسِتِينَ وَسَبْعِمِئَةَ، وَالْمَشْهُورُ مِنْهُ إِلَى آخِرِ سَنَةِ ٧٦٢ اثْنِينَ وَسِتِينَ وَسَبْعِمِئَةَ، وَكَأَنَّهُ سَقَطَ مِنْهُ الْكِرَاسُ الْآخِيرُ.

وَذَكَرَ الْحَافِظُ الْعِرَاقِيُّ مِنْ أَوَّلِ سَنَةِ ٤١ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ إِلَى آخِرِ سَنَةِ ٦٣ ثَلَاثَ وَسِتِينَ، وَقَدْ تَسَاهَلَ فِيهِ، وَليْسَ هُوَ عَلَيَّ قَدْرَ عِلْمِهِ، وَالْأَكْثَرُ مِنْهُ مَأْخُودٌ مِنْ ذَيْلِ الْحُسَيْنِيِّ.

قال - ابن حَجَّي -: وقد وَقَفْتُ عَلَيَّ وَفِيَاتِ آخِرِ لِلسَّيِّخِ زَيْنِ الدِّينِ بِخَطِّهِ بَعْدَ تِلْكَ الْوَفِيَّاتِ وَلَخَّضْتُ مِنْهُ كِرَارِيْسَ. انْتَهَى.

ولما لم يكن ما يجمع الأمرين - أعني: الحوادث، والوفيات - على الوجه الأتم؛ شرع مفتي الشَّام أحمد بن حَجَّي السَّعْدِي فِي كِتَابَةِ: ذَيْلِ مِنْ أَوَّلِ سَنَةِ ٧٤١ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ وَسَبْعِمِئَةَ عَلَيَّ وَجِهَ الْاسْتِيْعَابَ لِلْحَوَادِثِ وَالْوَفِيَّاتِ، فَكَتَبَ مِنْهُ سَبْعَ سِنِينَ، ثُمَّ شَرَعَ مِنْ أَوَّلِ سَنَةِ ٧٦٩ تِسْعَ وَسِتِينَ وَسَبْعِمِئَةَ فَانْتَهَى إِلَى ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةِ ٨١٥ خَمْسَ عَشْرَةَ وَثَمَانِمِئَةَ، وَذَلِكَ قَبْلَ ضَعْفِهِ ضَعْفَةَ الْمَوْتِ، غَيْرَ أَنَّهُ سَقَطَ مِنْهُ سَنَةَ ٧٥ خَمْسَ وَسَبْعِينَ، وَقَدْ أَوْصَى لِتَلْمِيْزِهِ أَبِي بَكْرَ بْنَ أَحْمَدَ بْنِ شَهْبَةَ الْأَسْدِيِّ أَنْ يَكْمَلَ الْخَرْمَ مِنْ سَنَةِ ٧٤٨ ثَمَانَ وَأَرْبَعِينَ وَسَبْعِمِئَةَ إِلَى سَنَةِ ٧٦٨ ثَمَانَ وَسِتِينَ وَسَبْعِمِئَةَ فَكَمَّلَهُ، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُدَيِّلَهُ مِنْ حِينِ وَفَاتِهِ ثُمَّ رَأَى أَنْ يَسْتَأْنِفَ الْأَمْرَ فَشَرَعَ مِنْ أَوَّلِ الذَّيْلِ؛ لِأَنَّهُ كَتَبَ فَوَائِدَ جَمَّةً قَدْ أَهْمَلَهَا شَيْخُهُ، وَيَحْتَاجُ الْكِتَابُ إِلَيْهَا، فَالْحَقَّ كَثِيرًا مِنْهَا فِي الْحَوَاشِي، فَجَعَلَ ذِيلاً حَافِلاً، فَذَكَرَ كَلَّ شَهْرٍ وَمَا فِيهِ مِنَ الْحَوَادِثِ، وَالْوَفِيَّاتِ إِلَى وَفَاتِهِ^(١).

وهو مطبوع.

٥٠ - الْوَفِيَّاتِ (٧٣٧ - ٧٧٤ هـ): لِابْنِ رَافِعٍ، تَقِي الدِّينِ أَبِي الْمَعَالِيِّ، مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعِ بْنِ هَجْرَسِ السَّلَامِيِّ (الْمُتَوَفَى سَنَةَ ٧٧٤ هـ).

(١) كَشَفَ الظَّنُونُ: (٢/١١٢٢).

قال حاجي خليفة: «ذيل بها على تاريخ البرزالي من سنة ٧٣٧ هـ إلى سنة ٧٧٤ هـ، و«ذيله» لشهاب الدين أحمد بن حجّي بن موسى الحسباني الدمشقي (المتوفى سنة ٨١٦ هـ)»^(١).

وهو مطبوع.

٥١ - الوفيات: لعبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي المصري (المتوفى سنة ٧٧٥ هـ).

٥٢ - الذيل على «ذيل العبر للحسيني» (٧٦٥ - ٧٨٠ هـ): لابن سنّد، شمس الدين، محمد بن بن موسى بن سنّد، الحافظ المصري الأصل، الدمشقي الوفاة (المتوفى سنة ٧٩٢ هـ).

ذيل فيه على «ذيل الحسيني على العبر للذهبي»، وصل فيه إلى وفيات سنة ٧٨٠ هـ.

٥٣ - الذيل على «ذيل العبر للذهبي» (٧٤١ - ٧٦٣ هـ): للحافظ أبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (المتوفى سنة ٨٠٦ هـ).

قال حاجي خليفة: «وذيل الحافظ العراقي من أول سنة ٧٤١ إلى آخر سنة ٧٦٣، وقد تساهل فيه: وليس هو على قدر علمه؛ والأكثر منه من «ذيل» الحسيني»^(٢).

٥٤ - ترجمان الزمان في تراجم الأعيان: لابن دقماق، صارم الدين إبراهيم بن محمد بن أيدير (المتوفى سنة ٨٠٩ هـ).

وهو مخطوط^(٣).

٥٥ - ذيل «ذيل العبر للذهبي» (٧٤١ - ٨١٥ هـ): لابن حجّي، شهاب الدين، أحمد بن حجّي السعدي، مفتي الشام (المتوفى سنة ٨١٦ هـ).

(١) كشف الظنون: (٢/٢٠١٩).

(٢) كشف الظنون: (٢/١١٢٢).

(٣) ذكره ابن حجر في «المجمع المؤسس»: (٣/١٨).

قال حاجي خليفة: «ولما لم يكن ما يجمع الأمرين - أعني: الحوادث، والوفيات - على الوجه الأتم؛ شرع مفتي الشام الشهاب أحمد بن حنّبي السعدي في كتابته «ذيل» من أول سنة ٧٤١ هـ على وجه الاستيعاب للحوادث، والوفيات، فكتب منه سبع سنين، ثم شرع من أول سنة ٧٦٩ هـ فانتهى إلى أثناء ذي القعدة سنة ٨١٥ هـ، وذلك قبل ضَعْفِهِ ضَعْفَةَ المَوْتِ، غير أنه سقط منه سنة ٧٧٥ فعدم، وقد أوصى لتلميذه أبي بكر بن أحمد بن شُهْبَةَ الأَسَدِي (المتوفى سنة ٨٥١ هـ) أن يُكْمِلَ الخُرْمَ من سنة ٧٤٨ هـ إلى سنة ٧٦٨ هـ فكَمَّلَهُ»^(١).

٥٧ - الذَّيْلُ عَلَى ذَيْلِ العِبْرِ فِي خَبَرِ مَنْ غَبَرَ (٧٦٣-٨٢٦ هـ): للحافظ أبي زُرْعَةَ ولي الدين العراقي أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين العراقي الشافعي (المتوفى سنة ٨٢٦ هـ).

قال الكَتَّانِي: «ذَيْلُ الحَافِظِ زَيْنِ الدِّينِ العِرَاقِيِّ إِلَى سَنَةِ ٧٦٢ هـ، فَذَيْلٌ عَلَيْهِ وَلَدُهُ الوَلِيِّ أَبُو زُرْعَةَ إِلَى أَنْ مَاتَ سَنَةَ ٨٢٦ هـ. قَالَ السَّخَاوِيُّ: لَكِنِ الَّذِي وَقَفْتُ عَلَيْهِ مِنْهُ إِلَى سَنَةِ سَبْعِ وَثَمَانِينَ وَرُبَاقَاتٍ مَتَفَرِّقَةً بَعْدَ ذَلِكَ»^(٢). وهو مطبوعٌ.

٥٨ - بَدِيعَةُ البَيَانِ عَنِ مَوْتِ الأَعْيَانِ عَلَى الزَّمَانِ (١ - ٨٢٥ هـ): لابن ناصر الدين، شمس الدين، محمد بن أبي بكر بن عبد الله الدمشقي (المتوفى سنة ٨٤٢ هـ). وهو مطبوعٌ.

قال النجم ابن فهد في معجمه (٢٣٩): «وَنَظْمُ أَعْيَانِ الحُقَاقِظِ فِي الأَلْفِيَّةِ»، طُبِعَتْ مَعَ شرحها للمؤلف المُسَمَّى: «التبيان لبديعة البيان».

٥٩ - تَارِيخُ ابْنِ قَاضِي شُهْبَةَ (٧٤١ - ٧٨٥ هـ): لتقي الدين، أبي بكر، أحمد بن محمد الأَسَدِي الدَّمَشَقِيِّ الشَّافِعِيِّ (المتوفى سنة ٨٥١ هـ).

(١) كشف الظنون: (١١٢٢/٢).

(٢) الرسالة المستطرفة: ص: ٢١٣-٢١٤.

قال الزُّرْكَلي: «الأول والثاني منه يشتملان على الحوادث والوفيات من بدء سنة ٧٤١ هـ إلى نهاية سنة ٧٨٥ هـ»^(١)، وقال حاجي خليفة: «أوصى ابن حَجِّي (المتوفى سنة ٧١٦ هـ) فكَمَله، ثم أراد أن يذَيِّله من حين وفاته، ثم رأى أن يستأنف الأمر، فشرع من أول الذيل؛ لأنه كتب فوائدَ جَمَّةٍ قد أهملها شيخُه، ويحتاج الكتابُ إليها، فألحق كثيراً منها في الحواشي، فجعل ذيلًا حافلاً، فذكر كلَّ شهرٍ وما فيه من الحوادث، والوفيات إلى وفاته»^(٢).

٦٠ - إنباء الغمر بأبناء العمر (٧٧٣ - ٨٥٠ هـ): للحافظ أبي الفضل، شهاب الدين، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى سنة ٨٥٢ هـ).

قال حاجي خليفة: «ذكر فيه: أنه جمع الحوادث التي أدركها منذ وُلد سنة ثلاث وسبعين وسبعمئة، وأورد في كل سنة أحوالَ الدُّوَل، ووفيات الأعيان، مُستَوْعِباً لرواة الحديث، وغالبُ ما نقله من «تاريخ» ناصر الدين ابن الفُرات، وصارم الدين ابن دَقْمَاق، وشهاب الدين بن حَجِّي، والمَقْرِيْزي، والتقي الفاسي، والصلاح خليل الأقفهسي، والبدر العيني، وأوردَ ما شاهده أيضاً».

وقال: «وهذا الكتابُ يحسن من حيث الحوادث أن يكون ذيلًا على «تاريخ» الحافظ ابن كثير؛ فإنه انتهى في ذيل تاريخه إلى هذه السَّنة، ومن حيث الوفيات أن يكون ذيلًا على «وفيات» ابن رافع، وانتهى فيه إلى سنة خمسين وثمانمئة. و«الذيل» عليه لبرهان الدين إبراهيم بن عمر البُقاعي (المتوفى سنة ٨٨٥)، بلغ فيه إلى آخر سنة سبعين، وسَمَّاه: «إظهار العصر لأسرار أهل العصر» أوله: الحمد لله الذي يبدئ ويعيد... إلخ، وذَيِّلَ آخر المُسمَّى بـ«إنباء المصر في أبناء العصر» من سنة إحدى وخمسين إلى سنة ست وثمانين»^(٣).

(١) الأعلام: للزركلي: (٦١/٢).

(٢) كشف الظنون: (١١٢٢/١).

(٣) كشف الظنون: (١٧١/١).

وهو مطبوعٌ.

٦١ - نظم وفيات المحدثين: للحافظ ابن حجر أيضاً.

قال عبد الحي الكتّاني: «وهو مما شرع فيه، وكتب منه اليسير»^(١).

٦٢ - إظهار العصر لأسرار أهل العصر (٨٥١ - ٨٧٠ هـ): لبرهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي (المتوفى سنة ٨٨٥ هـ).

قال حاجي خليفة: «وهو ذيلُ (إنباء الغمر) لابن حجر العسقلاني»^(٢).

٦٣ - «إنباء المصر في أبناء العصر» (٨٥١ - ٨٧٠ هـ): للبقاعي أيضاً.

قال حاجي خليفة: «وله ذيلٌ آخر من سنة إحدى وخمسين وثمانمئة إلى سنة ست وثمانين»^(٣).

٦٤ - دستور الإعلام بمعارف الأعلام: لابن عزّم محمد بن عزم الثونسي (المتوفى سنة ٨٩١ هـ).

وهو مخطوطٌ.

٦٥ - نظم العقيان في أعيان الأعيان: للحافظ أبي الفضل، جلال الدين عبد الرحمن ابن أبي بكر الشيبوطي (المتوفى سنة ٩١١ هـ).

٦٦ - قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر: لبامخرمة، أبي محمد، الطيّب بن عبد الله بن أحمد بن علي (المتوفى سنة ٩٤٧ هـ).

وهو مخطوطٌ.

٦٧ - شذرات الذهب في أخبار من ذهب (١ - ١٠٠٠ هـ): لابن العماد، أبي

(١) فهرس الفهارس: (٣٣٦/١).

(٢) كشف الظنون: (١١٨/١).

(٣) كشف الظنون: (١١٨/١).

الفلاح، عبد الحي بن أحمد بن محمد العكّري الصالحي الدمشقي الحنبلي (المتوفى سنة ١٠٨٩ هـ).

جَمَعَ فيه تواريخَ من سبقه باختصارٍ، مع وفيات الأعلام تحت كل سنة وتراجمهم باختصارٍ.

يجد القارئ في هذا الكتاب فوائدَ جَمَّةَ فيما يتصل بتراجم الأعيان من المحدثين، والمؤرخين، والأدباء، والشعراء، والفرسان، والقادة، والأمراء، لا يجدها في غيره من المراجع إلا بعد تتبُّع، واستقراء كبيرين.

ولقد عُني فيه المؤلفُ بذكر وفيات أعيان المحدثين من رجال القرون العشرة التي استوعبها، الأمر الذي جعل الباحثين في كتب الحديث النبوي الشريف يستفيدون فوائدَ قيِّمةً من هذا الكتاب.

وهو مطبوعٌ.

٦٨ - تراجم الأعيان من أبناء الزمان: لبدر الدين أبي الضياء الحسن بن محمد البُوريني (المتوفى سنة ١٠٢٤ هـ).

وهو مطبوعٌ.

٦٩ - ديوان الإسلام: لابن الغزي أبي المعالي محمد بن عبد الرحمن (المتوفى سنة ١١٦٧ هـ).



(٣) معرفة الطبقات

تعريف: «الطبقات» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: (الطبقات): جمعُ (طَبَقَةٍ)، معناها: القومُ المُتَشَابِهون في سِنٍّ، أو عَهْدٍ.

واصطلاحاً: هي اشتراك المتعاصرين في السِّنِّ - ولو تقريباً - والأخذ عن المشايخ.

تعريفٌ آخر: هي قومٌ تقاربوا في السِّنِّ والإسنادِ، أو في الإسناد فقط، بأن يكون

شيوخُ هذا هم شيوخ الآخر، أو يُقاربوا شيوخه^(١).

وقال الحافظ ابن حجر: «الطبقة عبارة عن جماعةٍ اشتركوا في السِّنِّ، ولقاء

المشايخ»^(٢).

ومفهومُ الطبقة اصطلاحاً إسلاميٌّ بَحَثٌ، تطوّر في أوائل القرن الثاني الهجري مع تطوّر

نقدِ عِلْمِ الحديث للإسناد، ولم تُستعملِ الطبقةُ وحدةً زمنيةً ثابتةً، بل كانت تعني اللُّقيا في

الأغلب^(٣)، وقد اختلف مفهومها من مؤلِّفٍ لآخر، ومن كتابٍ لآخر حتى عند المؤلف

الواحد.

أهمية معرفة الطبقات:

قال ابنُ الصَّلَاح: «والباحثُ الناظرُ في هذا الفنِّ يحتاج إلى معرفة المواليد،

(١) فتح المغيب: (٣/٣٥١).

(٢) نزهة النظر: ص: ٨٦.

(٣) انظر: «علم التاريخ عند المسلمين» ص: ١٣٤، و«الذهبي ومنهجه في تاريخ الإسلام»: ص: ٢٨٠.

والوفيات، ومن أخذوا عنه، ومن أخذ عنهم، ونحو ذلك»^(١).

طبقات الرواة:

وهي اثنتان:

الأولى: الصحابة رضي الله عنهم، وهم ينقسمون إلى عدّة طبقات، أشهرها تقسيم الحاكم أبي عبد الله النيسابوري إلى اثنتي عشرة طبقة^(٢).

والثانية: طبقة غير الصحابة، وهم ينقسمون حسب الضبط، والإتقان وطول الضحبة، والمشهور عند المحدثين أنهم على خمس طبقات.

والمثال على ذلك ما ذكره الحازمي، وغيره: أنّ أصحاب الزهري على خمس طبقات:

الطبقة الأولى: جمعت الحفظ، والإتقان، وطول الضحبة للزهري، والعلم بحديثه، والضبط له، مثل: مالك، وابن عيينة، وعبيد الله بن عمر، ومعمّر، ويونس، وعقيل، وشعيب، وغيرهم. وهؤلاء متفق على تخريج حديثهم عن الزهري.

الطبقة الثانية: أهل حفظ، وإتقان، لكن لم تطل صحبتهم للزهري، وإنما صحبوه مدة يسيرة، ولم يمارسوا حديثه، وهم في إتقانهم دون الطبقة الأولى، مثل: الأوزاعي، والليث، وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر، والنعمان بن راشد، ونحوهم؛ وهؤلاء يُخرج لهم مسلم عن الزهري.

الطبقة الثالثة: قوم لازموا الزهري، ورووا عنه، لكن تكلم في حفظهم، مثل: سفيان بن حسين، ومحمد بن إسحاق، وصالح بن أبي الأخضر، وزمعة بن صالح، ونحوهم، وهؤلاء يُخرج لهم أبو داود، والترمذي، والنسائي، وقد يُخرج مسلم لبعضهم متابعة.

(١) علوم الحديث: ص: ٣٥٨.

(٢) الباعث الحثيث: ص: ١٦٩-١٨٠.

الطبقة الرابعة: قومٌ رَوَوْا عن الزهريِّ من غير ملازمةٍ، ولا طُولِ صحبةٍ، ومع ذلك تُكَلِّمُ فيهم، مثل: إسحاق بن يحيى الكلبي، ومعاوية بن يحيى الصّدي، وإسحاق بن أبي فزّوة، وإبراهيم بن يزيد المكي، والمثنى بن الصباح، ونحوهم؛ وهؤلاء يُخرج الترمذي لبعضهم.

الطبقة الخامسة: قومٌ من المتروكين، والمجهولين، مثل: الحَكَم الأيلي، وعبد القدّوس بن حبيب، ومحمد بن سعيد المصّلوب، وبحر السّقاء، ونحوهم؛ وهؤلاء لم يُخرج لهم الترمذي، ولا أبو داود، ولا النسائي، ويُخرج لبعضهم ابن ماجه^(١).

فالطبقة الأولى هم على شرط البخاريِّ، وقد يُخرج لمن يعتمد من أهل الطبقة الثانية من غير استيعاب.

قال الحافظ ابن حجر: «وأكثر ما يُخرج البخاريُّ حديث الطبقة الثانية تعليقا، وربما أخرج اليسير من حديث الطبقة الثالثة تعليقا أيضا»^(٢).

ولكن ليس معنى هذا خُلُوُّ كتابه (أي: صحيحه) من مواضع النقد، فالحُفَاطُ، والنُقَادُ تناولوه بالنقد بحُرِّيَّةٍ كاملةٍ، وأشهرهم جميعاً: سيّد الحُفَاط الإمام أبو الحسن علي بن عمر الدَّارَقُطَني (المتوفى سنة ٣٨٥ هـ)؛ فإنه انتقد الشّيخين من وَجْهَيْنِ:

الأول: مخالفتهما في إخراج بعض الأحاديث بأسانيد ليست على شرطهما، وتزكّيتهما أسانيداً أصحَّ منها.

الثاني: إلزامهما بإخراج أحاديث تزكّاهما؛ وهي صحاح بناء على شرطهما.

إلا أنّ أغلب هذه الأحاديث المُتَقَدِّة قد أُجِيبَ عنها إجاباتٌ مقبولةٌ ومعقولةٌ، وبعضها قد يعسر الإجابة عنها، وهي أحاديثٌ قليلةٌ جداً.

وأيضاً أشهرُ تقسيم لطبقات الرّواة ما ذكره الحافظ ابن حجر في مقدّمة: «تقريب

(١) شرح علل الترمذي: (١/٣٩٩-٤٠٠).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح: (١/٢١١).

التهديب»^(١)، فقد جعلهم اثنتي عشرة طبقة؛ إلا أنه حصر هذه الطبقات فيمن له رواية في الكتب الستة، وهي:

الأولى: الصحابة على اختلاف مراتبهم.

الثانية: طبقة كبار التابعين، كسعيد بن المسيب.

الثالثة: الطبقة الوسطى من التابعين، كالحسن البصري، وابن سيرين.

الرابعة: طبقة تلي الوسطى، جُلُّ روايتهم عن كبار التابعين، كالزهرى، وقتادة.

الخامسة: الطبقة الصغرى من التابعين، الذين رَوَوْا الواحدَ أو الاثنين، ولم يثبت لهم السماعُ من الصحابة، كالأعمش.

السادسة: طبقة عاصروا الخامسة، لكن لم يُثبِتْ لهم لقاءَ أحدٍ من الصحابة، كابن جُرَيْج.

السابعة: طبقة كبار أتباع التابعين، كمالك بن أنس، وسفيان الثوري.

الثامنة: الطبقة الوسطى من أتباع التابعين، كابن عيينة، وابن علقمة.

التاسعة: الطبقة الصغرى من أتباع التابعين، كيزيد بن هارون، والشافعي، وأبي داود الطيالسي، وعبد الرَّزَّاق الصنعاني.

العاشر: كبار الآخذين عن أتباع التابعين ممن لم يلقَ التابعين، كأحمد بن حنبل.

الحادية عشرة: الطبقة الوسطى منهم؛ كالذهلي، والبخاري.

الثانية عشرة: صغار الآخذين عن أتباع التابعين، كالترمذي.

وَألحق بهذه الطبقة باقي شيوخ الأئمة الستة الذين تأخَّرت وفاتهم قليلاً، كبعض شيوخ النسائي.

ثم قال الحافظ: «مَن كان في الطبقة الأولى، والثانية؛ فوفاته قبل المئة، وإن كان من

(١) ص: ٧٥.

الثالثة إلى آخر الثامنة؛ وفوفاته بعد المئة، وإن كان من التاسعة إلى آخر الطبقات؛ وفوفاته بعد المئتين».

وهذا التقسيم الذي ذكره الحافظُ ابن حجرٍ من أنسب التقاسيم للرواية؛ حيث ينتهي عصرُ الرواية بآخرِ المئة الثالثة على رأي بعض أهل العلم، وهو عصرُ الأئمة الستة، ومن معهم، كبقِي ابن مَخلَد (المتوفى سنة ٢٧٦ هـ)، وإسماعيل القاضي (المتوفى سنة ٢٨٢ هـ)، والإسماعيلي أبي بكر محمد بن إسماعيل (المتوفى سنة ٢٨٩ هـ)، وأحمد بن عمرو البَرَار (المتوفى سنة ٢٩٢ هـ)، ومحمد بن نصر المَرَوَزي (المتوفى سنة ٢٩٤ هـ)، وغيرهم.

لذا يرى الحافظُ الذهبي - رحمه الله تعالى - عامَ ثلاثئة حدًّا فاصلاً بين المتقدم، والمتأخر.

إلا أنَّ عصرَ الرواية استمرَّ إلى نهاية القرن الخامس؛ لأنه تُوجَد رواياتٌ مُخرَجةٌ في مصنَّفات البيهقي، والخطيب البغدادي، وابن عبد البرِّ، وابن حَزَم، وغيرهم من الحفاظ؛ ولذلك يُمكن تأويلُ كلام الذهبي بأنه يقصد بالحدِّ الفاصل - العصرَ الدَّهَبِيَّ.

الفرق بين التاريخ والطبقات:

والآن من حقَّ القارئ أن يتساءل: ما الفرق بين «علم التاريخ» و«علم الطبقات»؟

والجواب:

إنَّ «علم الطبقات» إنما هو ترجمةٌ للرواية مرتَّبين على الأجيال، أو الفترات الزمنية، أمَّا «علم التاريخ» فهو ترجمةٌ للرواية مرتَّبين على حروف المعجم في أسمائهم وأسماء آبائهم، أو على سنوات الوفاة، أو على البلدان، المهمَّ يرتَّبون على أيِّ نحو غير الطبقات، كما أنه - أي: التاريخ - يهتمُّ بالحوادث، والوقائع بجانب تاريخ الرواة، أما الطبقات فلا تهتمُّ إلا بالرواة^(١).

(١) انظر: «الإعلان بالتوبيخ...»: ص: ٤٦.

فوائد التاريخ والطبقات :

فوائد التاريخ، والطبقات جليلة، وكثيرة، لكن يمكن إجمالها في عبارة وجيزة، هي: معرفة الأمور على وجهها.

ويمكن تقسيم هذه الفوائد إلى فوائد حديثة، وفوائد عامة^(١).

أما الفوائد الحديثة، والخبرية عموماً، فهي:

١ - بعلم التاريخ، والطبقات استطاع المحدثون معرفة اتصال الإسناد، أو عدم اتصاله، فهذان العلمان يُعرّفان المحدث بالرواة؛ فيعرف تاريخ ولادة كلِّ راوٍ من رواة الإسناد، ووقت سماع كلِّ واحدٍ منهم، وشيوخه الذين سمع منهم، وتلامذته الذين سمعوا منه.

هذا العلمان يُعرّفان المحدثَ برحلات كلِّ راوٍ، والبلاد التي نزلها، وسمع من أهلها.

(١) أما الفوائد العامة فأرجزها فيما يلي:

- ١ - معرفة ما حدث للسابقين؛ ليستفيد دارسُ التاريخ نتيجة ما حدث لهم من خيرٍ أو شرٍّ.
 - ٢ - معرفة سنن الله الكونية، ومنها: أن الله لا يترك الظالم، وأن الاستقامة سبيل التمكين في الأرض، وطريق الرفعة والعزّة.
 - ٣ - في دراسة التاريخ ترغيبٌ في العمل الصالح، فيعرف الدارس: أن صلاح العمل سبيل رضوان الله تعالى، وبالمقابل الترهيب من العمل السيئ، فكم من مصائب حلّت بسببه.
 - ٤ - قراءة التاريخ سعادةٌ لما فيه من المواقف العاقلة، وأن نتيجتها كانت طيبة، وأما المواقف الطائشة فكانت نتيجتها سيئة.
 - ٥ - في دراسة التاريخ زيادة لخبرات الدارس، وبخاصة لو درس تاريخ أهل صنعته وسابقيه، فيستفيد السلاطين بدراسة تاريخ السلاطين، ويستفيد طالبُ العلم بدراسة سيرة السلف الصالح؛ ومعرفة هديهم في طلب العلم.
- (راجع مقدمات كتب التاريخ، ومنها: «الكامل» لابن الأثير، و«تاريخ الطبري»، و«المنتظم» لابن الجوزي، وغير ذلك، وراجع «الإعلان بالتوبيخ»، ص: ٧ فما بعدها).

إنهما يُعرَّفان المحدثَ الشيوخَ الذين شاركهم في السَّماع، والجيلَ الذين عاصروه،
وشاركوه.

وبهذا يستطيع المحدثُ إذا قرأ إسناداً؛ أن يعرف اتصاله، أو عدم اتصاله.

فمثلاً: حينما ذكر الخطيبُ البغداديُّ (عبدَ الملك بن حبيب) في الرِّوَاة عن الإمام مالك؛ انتقده الأئمة؛ لمعرفتهم: أنَّ عبدَ الملك بن حبيب أندلسيُّ قرطبيُّ، ولم يرتحل إلا بعد موت الإمام مالك بنحو من ثلاثين سنةً، فلقد وُلد بعد السبعين ومئة في حياة الإمام مالك، وارتحل في حدود سنة عشر ومئتين، والإمام مالك تُوفِّي سنة تسع وسبعين ومئة، فكيف يروي عبد الملك عن الإمام مالك!؟

٢ - بعلم التاريخ والطبقات استطاع المحدثون معرفة ضَبْطِ الرِّوَاة، أو عدم ضبطهم.

فبهذه العلمين استطاع المحدثون معرفة متى ضَبَطَ الراوي، وعرفوا متى اختَلَطَ، ومن اختَلَطَ، وبالتالي عرفوا من سمع منه في زمن الضبط، ومن سمع منه في غير زمن الضبط.

إنَّ كتب الأخبار، والأحاديث فيها من ذلك الكثير، يعرفون الراوي فلاناً سمع من شيخه فلان وهو في سنِّ الضبط، وفلاناً سمع منه بعد أن اختلط. إنها كلماتٌ يسيرةٌ إلا أنَّ علماء الرِّوَاة جمعوها، واستفادوا منها في معرفة تاريخ الضبط، ومُدَّة ضبط كلِّ راوٍ.

فمثلاً: (خالد بن طهَّمان أبو العلاء الحَخَّاف الكوفي)، قال عنه الإمام يحيى بن مَعِين: «خلط قبل موته بعشر سنين، وكان قبل ذلك ثقة»^(١).

ولو راجعتَ ترجمةَ (أبي إسحاق السَّبيعي) لوجدتَ عجباً في معرفة العلماء وقتَ ضبطه، ووقتَ اختلاطه، ومن روى عنه قبل الاختلاط، ومن روى عنه بعد الاختلاط.

ولسوف يُعْظَمُ قدرُ الشيخين - البخاري ومسلم - حينما تجدهما لم يخرججا عنه إلا عمَّن روى عنه قبل الاختلاط.

(١) تهذيب التهذيب: (٣/٩٩).

يقول ابن الصّلاح: «اختلط أبو إسحاق ويقال: إنَّ سماع سفيان بن عُيَيْنَةَ منه بعدما اختلط، وتغيّر حفظه قبل موته».

وقال الأبناسي: قال: «بعضُ أهل العلم: كان قد اختلط، وإنما تركوه مع ابن عيينة؛ لاختلاطه، ولم يخرج له الشيخان من رواية ابن عيينة شيئاً، إنما أخرج له من طريقه الثرمذي، والنسائي في «عمل اليوم والليلة»، وأنكر صاحب «الميزان» اختلاطه، فقال: شاح، ونسي، ولم يختلط، وقد سمع منه سفيان بن عُيَيْنَةَ، وقد تغيّر قليلاً».

وقال أبو زُرْعَةَ: «زُهير بن معاوية ثقة، إلا أنه سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط».

وقال الإمام أحمد: «إذا سمعت الحديث عن زائدة، وزُهير؛ فلا تُبالِ إلا تسمعه من غيرهما؛ إلا حديث أبي إسحاق»^(١).

٣ - بعلم التاريخ، والطبقات عَرَفَ المحدثون مَخْرَجَ كُلِّ حديثٍ!!

فعرفوا أنَّ حديث كذا إنما يرويه فلانٌ عن شيخه فلانٍ، عن فلانٍ إلى رسول الله ﷺ، يعرفون كلَّ طُرُقِهِ، ولفظه من كلِّ طريقٍ.

يميّزون بِإِتْقَانٍ بين الطريق المتصل، والمنقطع، ويعرفون اللفظة المحفوظة من الشّاذة.

فمثلاً: يقول شعبة: أحاديثُ الحَكَمِ^(٢)، عن مِقْسَمِ^(٣) كتابٍ إلا خمسة أحاديث. قلت - عليّ بن المدني - ليحيى - هو: ابن سعيد القَطَّانِ - عَدَّها شعبة؟ قال: نعم. قلتُ ليحيى: ما هي؟ قال: حديثُ الوِثْرِ، وحديثُ القُنُوتِ، وحديثُ عزيمة الطَّلَاقِ، وجزاء مثل ما قتل من النعم، والرجل يأتي امرأته وهي حائضٌ^(٤).

(١) تهذيب الكمال: (١٠٢/٢٢).

(٢) هو الحَكَمُ بن عُيَيْنَةَ، تابعيٌّ ثقةٌ، تُوفي عام ١١٣هـ.

(٣) هو مِقْسَمُ بن بُجْرَةَ، أبو القاسم، يقال له: مولى ابن عباسٍ، للزُّومه له، وهو تابعيٌّ ثقةٌ، تُوفي عام ١٠١هـ.

(٤) انظر: «مسند الجعد»: (١/٣٤٧).

إنَّ شعبة يعرف ما تحمَّله الحَكَمُ عن مِقْسَمِ السَّماعِ، وما تحمَّله بالإجازة، وهو يعرف ذلك تفصيلاً، فيعرف هذه الأحاديث التي سمِعَها، يعرفها بنصِّها، وتأمل كيف لو أنَّ شعبة لم يعدها؛ لما كان لكلامه كثيرٌ فائدة.

وفي حديث أبي جهيم: «لو يعلم المأزُ بين يدي المُصَلِّي ماذا عليه؛ لكان أن يقف أربعين خيراً له من أن يُمَرَّ بين يديه»، قال أبو النَّضر - سالم بن أبي أمية التيمي، شيخُ الإمام مالك -: لا أدري أقال: أربعين يوماً، أو شهراً، أو سنةً، شكَّ أبو النَّضر، فعرف الأئمةُ ذلك، ومعروفٌ لديهم: أنَّ الشكَّ من أبي النَّضر، فلمَّا رواه أحمد بن عبدة الضَّبِّيُّ، عن ابن عُيَيْنة، عن أبي النَّضر، بلفظ: «لكان أن يقوم أربعين خريفاً» بدون شكٍّ؛ اعترض الأئمةُ، وقالوا: لا وجه لرواية الجزم، ولم يشفع لرواية الجزم، وروُدُ الحديث من رواية أبي هريرة بدون شكٍّ.

إنهم يعلمون أنَّ أبا النَّضر رواه على الشكِّ، أجمع على ذلك الرُّواةُ عنه، اللهم إلا رواية الضَّبِّيِّ فجاءت بدون شكٍّ، فتوقَّفوا فيها.

٤ - وبعلم التاريخ، والطبقات اكتشف المحدثون كذب الكذَّابين، فلمَّا روى سُهَيْلُ بن ذُكْوَانَ عن عائشة رضي الله عنها، وزعم: أنه لقيها بواسط. عرف المحدثون كذبه؛ لأن عائشة - رضي الله عنها - تُوفِّيت قبل أن يخط الحَجَّاجُ مدينةَ واسط بدهرٍ^(١).

وفي «مقدمة مسلم»: إنَّ المُعَلِّيَّ بن عرفان، قال: حدَّثنا أبو وائل، قال: خرج علينا ابنُ مسعود بصِفِّين، فقال أبو نُعَيْم - الفضل بن دُكَيْن حاكمه عن المُعَلِّي -: أترأه بُعثَ بعد الموت! يعني: لأنَّ ابن مسعود تُوفِّي سنة اثنتين وثلاثين، أو ثلاث وثلاثين قبل انقضاء خلافة عثمان بثلاث سنين، وصِفِّين كان في خلافة عليٍّ بعد ذلك بستين، فلا يكون ابنُ مسعود خَرَجَ عليهم بصِفِّين^(٢).

ولمَّا أظهر بعضُ اليهود كتاباً، وادَّعى: أنه كتابُ رسول الله ﷺ بإسقاط الجزية عن

(١) الإعلان بالتبليغ: ص: ٩.

(٢) المصدر السابق: ص: ٩.

أهل خَيْبَرَ، وفيه شهادةُ الصحابة، رضي الله عنهم، وذكروا: أنه حَطَّ عليٌّ - رضي الله عنه - فيه، وحُمِلَ الكتابُ في سنة سبع وأربعين وأربعمئة إلى أبي القاسم علي وزير القائم، فعَرَضَهُ علي الحافظ الحُجَّةَ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، فتأمَّله، ثم قال: «هذا مُرَوَّرٌ!! فقيل له: «من أين لك هذا»؟ قال:

- فيه شهادةُ معاوية، وهو إنما أسلمَ عامَ الفتح^(١)، وفتحُ خَيْبَرَ كان في سنة سبع^(٢).

- وفيه شهادةُ سعد بن مُعَاذٍ، وهو قد مات يوم بني قُرَيْظَةَ^(٣)، قبل فتح خَيْبَرَ بستين.

فاستحسن أبو القاسم ذلك من الخطيب البغدادي، واعتمده، وأمضاه، ولم يجز اليهودَ علي ما في الكتاب لظهور تزويره^(٤).

استدَلَّ الخطيبُ البغداديُّ علي ذلك بأمرين في غاية الوُضوح.

الأول: إنَّ الكتاب مؤرَّخٌ بفتح خبير سنة سبع، فكيف يشهد عليه معاوية، والذي كان في هذا التاريخ - سنة سبع - لم يُسَلِّم بعد، ولا هاجَرَ؟!!

والثاني: كيف يشهد عليه سعدُ بن معاذ الذي قد مات سنة خمس؛ أي: قبل كتابة

الكتاب بستين؟!!

لقد أعانَ الخطيبُ علي معرفة تزوير الكتاب علمُه بالتاريخ، فهو يعلم تاريخَ فتح خبير، وتاريخَ إسلام معاوية، وتاريخَ وفاة سعد بن معاذ، وكلُّ ذلك أوضح تزويرَ الكتاب.

٥ - وبعلم التاريخ، والطبقات يستفيد المحدثون الكثير من أمور الممتن!!

وهذا مما يكاد يخفى؛ إذ يظنُّ الكثيرون: أنَّ فائدة التاريخ إنما هي للرؤاة وللإسناد، ولا دَخَلَ لهما في المتن، إلا أنَّ الأمر غير ذلك، فللتاريخ، والطبقات فائدة كبيرة في

(١) أي: فتح مَكَّة، وكان ذلك سنة ثمان.

(٢) أي: أنَّ الكتاب مؤرَّخٌ بسنة سبع، وشهد عليه معاوية، بينما معاوية كان لم يُسَلِّم بعد!

(٣) أي: سنة خمس.

(٤) الإعلان بالتويخ: ص: ١٠.

المتن، فلو وجدنا حديثين متعارضين لا يمكننا الجمع بينهما، فإن علم التاريخ، والطبقات هنا يُفيد؛ إذ يحدّد لنا أيّ الحديثين هو الآخر من فعل رسول الله ﷺ، فنعلم: أنه النسخ، وأنه الذي عليه العمل.

ومعرفة الآخر إمّا بتأخر إسلام راويه، أو بقرينة فيه تدلّ على ذلك، كقول الراوي: كان آخر الأمرين من النبي ﷺ ترك الموضوع مما مسّت النار.

ويُعرف المتقدم أيضاً بتقدّم وفاة راويه، ويتقدّم لقائه برسول الله ﷺ إذا كان محدود اللقاء، وصرح بالمشافهة.

وبعلم التاريخ يظهر الكثير من معاني المتن، فإذا كان فيه حادثة؛ فإن التاريخ هو الذي يُبينها، ويُعرف بها، وإذا كان في المتن أمرٌ حدّث فقال ﷺ الحديث؛ فإن التاريخ هو الذي يُبين هذا الأمر.

وللتاريخ علاقةٌ قويةٌ في بيان معاني بعض الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، يُدرك ذلك من اشتغال بتفسير القرآن الكريم، أو شرح أحاديث رسول الله ﷺ، ومن هنا اجتهد فيه الأئمةُ الأعلام، فألّفوا المؤلفات النافعة فيه، ما بين مُطوّلٍ ومُختصرٍ... مُسنّدٍ، ومُرسِلٍ، وجعلوا الكثير من مؤلفاتهم في تاريخ الرّواة، وطبقاتهم، يرتّبونهم على كفياتٍ متعدّدة، مُعلّنين: أنه فنٌّ من فنون الحديث، فالنوع الثالث والسّتون من أنواع علوم الحديث هو: «طبقات العلماء والرّواة»^(١)، والنوع السّتون من أنواع علوم الحديث: «التواريخ والوفيات»^(٢).

وعندهم أنواعٌ في معرفة الرّواة، بل في التدقيق في معرفة الرّواة، أكثر من هذين النوعين^(٣).

كتب طبقات المحدثين:

قال العلامة الكتّاني في «الرسالة المستطرفة»^(٤): «وهي التي تشمل على ذكر الشيوخ،

(١) انظر: «تدريب الراوي»: (٢/٣٨٠). و«التقييد والإيضاح»: ص: ٤٦٦.

(٢) انظر: المصدرين السابقين، و«علوم الحديث»: ص: ٤٣٢.

(٣) انظر: «علم الجرح والتعديل: قواعده وأئمنته»: للدكتور عبد المهدي: ص: ١١٤ - ١٢٤.

(٤) ص: ١٣٨.

وأحوالهم، ورواياتهم طبقه بعد طبقه، وعصراً بعد عصر».

نذكر فيما يلي أشهر كتب الطبقات :

١ - طبقات الفقهاء والمحدثين: للهيثم بن عدي بن عبد الرحمن الطائي الثعلبي

الكوفي (المتوفى سنة ٢٠٧ هـ).

هو أقدم مصنف في الطبقات، ولكنه مفقود، غير أن الخطيب البغدادي، نقل منه

(٢٣) نصاً في «تاريخ بغداد»^(١).

٢ - الطبقات: لمحمد بن عمّار بن واقد الواقدني المدني (المتوفى سنة ٢٠٧ هـ):

كان الواقدني من كبار العلماء بالمعازي والحديث، فألف عدداً من كتب الرجال، منها

كتاب في الطبقات^(٢)، ولا شك أن طبقات الواقدني كان كتاباً مفيداً متميزاً في فنه؛ فقد

استفاد منه كثير من العلماء، وفي مقدمتهم كاتبه ابن سعد، الذي روى الكتاب عنه، ونسج

على منواله.

وقد أخرج القاضي عبد الجبار الخولاني في «تاريخ دارياً» بضعة نصوص للواقدني في

الوفيات^(٣)؛ يرويها من طريق بكر بن عبد الوهاب - ابن أخت الواقدني -.

٣ - الطبقات الكبرى: لابن سعد، محمد بن سعد البصري (المتوفى

سنة ٢٣٠ هـ).

هو أشهر، وأجل كتاب صنف في «الطبقات»؛ اكتسب أهميته من اتساع تراجمه،

واشتماله على جملة أخبار المترجمين العائلية، والعلمية بتفصيل يندر في المصادر الحديثية

الأخرى.

ومما يزيد من أهمية هذا الكتاب: أن مصنفه ضم في أوله سيرة رسول الله ﷺ، محررة

(١) انظر «موارد الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد» ص: ٣٨٦، ٣٨٧، و٥٧٣.

(٢) انظر المرجع السابق: ص: ٣٩٥.

(٣) انظر «تاريخ دارياً»: ص ٥٤-٦٦-٧٨-٨١.

متقنة في مجلد كبير، فيه نفائس، وفصول قيمة.

قد سبق تعريفه في: «معرفة الصحابة» انظر صفحة: (٣٦٥).

٤ - الطبقات: للإمام علي بن جعفر السعدي البصري المعروف: بـ: «ابن المديني»

(المتوفى سنة ٢٣٤ هـ).

٥ - الطبقات: لأبي عمرو خليفة بن خياط بن خليفة الشيباني العصفري البصري

(المتوفى سنة ٢٤٠ هـ):

هذا كتاب قيم، يمتاز باهتمامه الشديد بالأنساب، ودقة مصنفه، وشدة اجتهاده، مما جعله يبالغ في تقسيم الطبقات. وقد حاول خليفة أن يستوعب في هذا الكتاب الصحابة جميعاً؛ كما كان حريصاً على ذكر وفاة المترجمين (أو تقديرها) ما أمكنه ذلك.

وفي هذا الكتاب إشارات مهمة توضح الأسس التي اعتمدها المؤلف في تقسيم

الطبقات، والمبادئ التي سار عليها في تأليف كتابه.

يقصر خليفة في تراجمه على ذكر نسب الرجل لأبيه، وأمه، ويرجع بالأنساب إلى ما قبل الإسلام، ويذكر كنيته، ويحدد المكان الذي عاش فيه بصورة دائمة، أو مؤقتة، فيذكر رحلته في الأمصار، وكذلك يهتم بتسجيل سني الوفيات، وهو في تراجم الصحابة يذكر للصحابي حديثاً مما رواه عن النبي ﷺ، وقلماً يُسمي شيوخه، وتلاميذ صاحب الترجمة، ولا يذكر تفاصيل عن حياة الرجال، وأخبارهم، كذلك لا يستعمل عبارات الجرح، والتعديل.

وهو مطبوع.

٦ - الطبقات: أو «طبقات رُواة الحديث»: للإمام أبي الحسين، مسلم بن الحجاج

النيسابوري (المتوفى سنة ٢٦١ هـ):

هذا كتاب صغير، غير أنه متميز ذو مكانة مذكورة في هذا الفن، وقد اعتنى العلماء

قديماً بروايتهم، والانتباس منه.

وقد قَصَرَ الإمامُ مسلمٌ في هذا الكتاب على طبقات الصحابة، والتابعين^(١)، ولم يَدْكُرْ مَنْ تَلَاهَمَ.

وهو مطبوعٌ.

٧ - طبقات التَّابِعِينَ: لأبي حاتم، محمد بن إدريس بن المُنْذِرِ الرَّازِي الحَنْظَلِي (المتوفى سنة ٢٧٧ هـ)، ذكره الكَتَّانِي في «الرسالة المستطرفة» (ص: ١٣٩).

٨ - طبقات الأَسْمَاءِ المُفْرَدَةِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَأَصْحَابِ الْحَدِيثِ: لأبي بكر، أحمد بن هارون بن روح البَزْذِجِي (المتوفى سنة ٣٠١ هـ).
وهو مخطوطٌ.

٩ - الطبقات: للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن علي بن شُعَيْبِ النَّسَائِي (المتوفى سنة ٣٠٣ هـ)، ذكره الكَتَّانِي في «الرسالة المستطرفة» (ص: ١٣٨).

١٠ - المنتخب من ذيل المذيل من تاريخ الصحابة والتابعين: لأبي جعفر محمد بن جرير الطَّبْرِي (المتوفى سنة ٣١٠ هـ).

يبدأ الطَّبْرِيُّ هذا الكتابَ بالصحابة، ويرتَّبهم في البدء على الوفيات، ولا يذكر سائرَ السُّنَنِ، بل يختار بعضها، فلمَّا انتهى مما يتعلَّق بالصحابة؛ ذَكَرَ التابعين ومن بعدهم من العلماء، والرُّوَاةِ، وَرَتَّبَهُمْ عَلَى سِنِي الْوَفِيَّاتِ، ثُمَّ ذَكَرَ كُنَى الرِّجَالِ، ثُمَّ كُنَى النِّسَاءِ، وَرَتَّبَ ذَلِكَ عَلَى الطَّبَقَاتِ بِتَقْدِيمِ ذِكْرِ الصَّحَابَةِ عَلَى التَّابِعِينَ.

١١ - الطبقات: لأبي عَرُوبَةَ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مَعْشَرٍ مَوْدُودِ الْحَرَائِي السُّلَمِي (المتوفى سنة ٣١٨ هـ).

وَصَلَ إِلَيْنَا الْجُزْءَ الثَّانِي مِنْهُ فَقَطْ، وَهُوَ يَحْتَوِي عَلَى تَرَاجُمِ بَعْضِ الصَّحَابَةِ.
وهو مخطوطٌ^(٢).

(١) أي: جَعَلَ الصَّحَابَةَ طَبَقَةً وَاحِدَةً، وَجَعَلَ التَّابِعِي فِي ثَلَاثِ طَبَقَاتٍ، أَوْ دُونَ ذَلِكَ.

(٢) انظر: «الفهرس الشامل» الحديث: (١٠٦٤/٢).

١٢ - طبقات علماء إفريقية وتونس: لأبي العرب، محمد بن أحمد بن تميم القَيْرَوَانِي (المتوفى سنة ٣٣٣ هـ).

وهو مطبوعٌ.

١٣ - طبقات المحدثين: لأبي القاسم، مسلمة بن القاسم الأندلسي (المتوفى سنة ٣٥٣ هـ)، ذكرها حاجي خليفة في «كشف الظنون» (١١٠٦/٢).

١٤ - طبقات علماء إفريقية: لمحمد بن الحارث بن أسد الخشني (المتوفى سنة بعد ٣٦٦ هـ).

وهو مطبوعٌ.

١٥ - مشاهير علماء الأمصار: لأبي حاتم، محمد بن حَبَّانَ البُسْتِي التَّمِيمِي (المتوفى سنة ٣٥٤ هـ).

هو منتزَعٌ من كتابه «الثقات»، فقد جَمَعَ فيه ابنُ حبانٍ تراجمَ مَنْ اعتبرهم أشهرَ أهلِ العلم ببلدانهم، وطبقاتهم، فرتبهم على الطبقات.

قَسَمَ ابنُ حَبَّانَ في هذا الكتابِ رواةَ الأحاديثِ إلى أربعِ طبقاتٍ: صحابةٍ، وتابعين، وتابعي تابعين، وأتباعِ تابعي التابعين. ولم يرتب الرواةَ داخلَ الطبقة الواحدة ترتيباً دقيقاً، بل أكثرُ ترتيبه للرواةِ منتقداً، فأكثرهم مذكورٌ في غير محلِّه.

وهو مطبوعٌ.

١٦ - طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها: لأبي الشيخ ابن حَيَّان، أبي محمد عبد الله بن محمد بن جعفر الأنصاري الأصفهاني (المتوفى سنة ٣٦٩ هـ).

وهو مطبوعٌ.

١٧ - طبقات الهمدانيين: لأبي الفضل صالح بن أحمد بن محمد السَّمْسَارِ الحافظ المُعَمَّرِ الهمداني (المتوفى سنة ٣٨٤ هـ).

ذكره الكَتَّانِي في «الرسالة المستطرفة» (ص: ١٣٩).

١٨ - المُسْتَخْرَجُ مِنْ كِتَابِ النَّاسِ لِلتَّذْكَرَةِ وَالْمُسْتَطَرَفِ مِنْ أَحْوَالِ الرِّجَالِ لِلْمَعْرِفَةِ،
أَوْ (الطبقات): لابن مَنَدَه أبي القاسم، عبد الرحمن بن محمد بن إسحاق العبدي
الأصبهاني (المتوفى سنة ٤٧٠ هـ).

وهو مخطوط^(١).

١٩ - الحَثَّ عَلَى حِفْظِ الْعِلْمِ وَذَكَرَ كِبَارَ الْحُقَاطِ: للحافظ أبي الفرج عبد الرحمن
ابن علي، المعروف بـ: «ابن الجوزي» (المتوفى سنة ٥٩٧ هـ).

وهو مطبوع.

٢٠ - التقييد لمعرفة رِوَاةِ الشُّننِ والمسانيد: لابن نُقْطَةَ أبي بكر محمد بن عبد الغني
البغدادي الحنبلي (المتوفى سنة ٦٢٩ هـ).

وهو مطبوع.

٢١ - تحفة الناظرين في طبقات التابعين: لابن النَّجَّار محب الدين أبي عبد الله
محمد بن محمود بن الحسن البغدادي (المتوفى سنة ٦٤٣ هـ).

ذكره حاجي خليفة في «كشف الظنون» (١٠٩٦/٢).

٢٢ - الشُّلُوكُ فِي طَبَقَاتِ الْعُلَمَاءِ وَالْمُلُوكِ، أَوْ «طَبَقَاتِ الْجَنْدِيِّ»: لأبي عبد الله
محمد بن يوسف بن يعقوب الجندي اليماني (المتوفى سنة ٧٣٢ هـ).

وهو مخطوط في اليمن، وفي دار الكتب المصرية بالقاهرة.

٢٣ - طبقات علماء الحديث: لابن عبد الهادي شمس الدين أبي عبد الله محمد بن
محمد بن عبد الهادي (المتوفى سنة ٧٤٤ هـ).

وقد بذل فيه المؤلفُ عنايةً فائقةً في ذكر تاريخ مولد المترجم له لِمَا له من أهمية
بالنسبة للمحدثين، يذكره أحياناً في آخر الترجمة قبل ذكر سنة الوفاة، ويذكر سنة طلبه

(١) انظر: «الفهرس الشامل» الحديث: (١٤٣٦/٣).

للعلم، ومتى بدأ بالسَّماع. ويذكر مشايخ المترجم له بتوشع أحياناً، وباقتضاب في أحيان كثيرة.

وهو مطبوع.

٢٤ - تذكرة الحُفَاط، أو «طبقات الحفاظ»: للحافظ أبي عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (المتوفى سنة ٧٤٨ هـ).

هو من أجلّ كتب المتأخرين في طبقات المحدثين، وهو - كما يَدُلُّ عنوانه - يتناول فيه الذهبيُّ الحُفَاطَ فقط، وليس سائر المحدثين، وقد رَبَّه على الطبقات، فجعله إحدى وعشرين طبقة مبتدئاً بالصحابة، ومنتهاً بشيوخه، ويضمُّ (١١٧٦) ترجمة، ويذكر من تُوفِّي من المشهورين في سنة وفاة المترجم له، لا سيّما في الطبقات المتوسطة، والأخيرة، وفي نهاية كثير من الطبقات أوجز الذهبيُّ بعبارة قصيرة الأوضاع السياسية، والعلمية للعالم الإسلامي في الفترة التي تناولت تلك الطبقة.

لم يحاول الذهبيُّ الاستيعاب لجميع الحفاظ، بل اقتصر على الأعلام، ونظراً لصعوبة الانتقاء، والتقويم الشامل لكل عالم، فإنه اعتذر عن عدم استيعابهم بقوله: «ولعلّ فيمن تركناهم من هو أجلُّ وأعلم»^(١).

وصنّف تلميذُ الحفاظِ الذهبيِّ: الحافظُ أبو المحاسن محمد بن علي الحسيني الدمشقي (المتوفى سنة ٧٦٥ هـ) «ذيل طبقات الحفاظ للذهبي»، واستدرك الحافظُ تقي الدين أبو الفضل محمد بن محمد بن فهد الهاشمي المكي (المتوفى سنة ٨٧١ هـ) على الذهبي، والحسيني في كتابه «لحظ الألباحاظ بذيل طبقات الحفاظ»، كما دَئِل الحافظُ جلال الدين السيوطي (المتوفى سنة ٩١١ هـ) على «التذكرة بذيل طبقات الحفاظ للذهبي».

٢٥ - المُعِين في طبقات المحدثين: للذهبي أيضاً.

احتوى هذا الكتابُ أسماءَ حُفَاط الحديث، ومن يليهم من مشاهير المحدثين، والمُسَنِّدين.

(١) انظر: «الذهبي ومنهجه في كتابه تاريخ الإسلام»: ص: ١٦١-١٦٥.

ذكر الذهبي في هذا الكتاب نيفاً وألفين ومئتي رجل، وامرأة، قَسَمهم إلى (٨٢) طبقةً متميزةً.

ورَتَّب المترجمين داخل الطبقات العشر الأولى على الحروف الأبجدية، ثم تخلَّص من هذا القيد العجيب في الطبقات المتأخرة، فصار ترتيبُ المترجمين أدقَّ وأصحَّ متمشياً مع أسلوب الطبقات المعهود.

وهو لا يُطيل في تسمية المتقدمين اعتماداً على شهرتهم، كقوله: «الحسن البصري، أحدُ الأعلام»؛ لكنه يرفع في أنساب المتأخرين، ويجوِّد تسميتهم. وهو مطبوعٌ.

٢٦ - ذيل تذكرة الحفاظ: لأبي المحاسن محمد بن علي بن الحسن الحسيني (المتوفى سنة ٧٦٥ هـ).

ذيل به علي كتاب: «تذكرة الحفاظ» للذهبي من سنة ٧٤٢ إلى سنة ٧٦٥ هـ. وهو مطبوعٌ.

٢٧ - تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، أو «طبقات المدلسين»: للحافظ أبي الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى سنة ٨٥٢ هـ).

استمدَّه الحافظ من: «جامع التحصيل» للحافظ العَلَّاني، وزاد عليه كثيراً، وصنَّفهم على خمس مراتب. وجملة ما عند العَلَّاني من الأسماء (٦٨) شخصاً، وزاد عليهم وليُّ الدين العراقي (١٣) شخصاً، وزاد عليهم برهان الدين الحَلبي (٣٢) شخصاً، ثم زاد عليهم الحافظ ابن حجر (٣٩) شخصاً، فجملة ما فيه كتابه هذا (١٥٢) شخصاً. والكتابُ يقع في جزءٍ لطيفٍ، قال فيه مؤلِّفه: «علَّقتُ هذه البُذرة في شهور سنة خمس عشرة وثمانمئة، وعلَّقتها عني بعضُ الطلبة سنة ست عشرة، ثم زدْتُ فيها بعد ذلك أسماءً مختصرةً». وهو مطبوعٌ.

٢٨ - لحظ الألفاظ بذيل طبقات الحفاظ: لابن فهد المكي تقي الدين محمد ابن فهد (المتوفى سنة ٨٧١ هـ).

ذُيِّلَ به على «تذكرة الحفاظ» للذهبي.

٢٩ - رونق الألفاظ بمعجم الحُفَاط: لسببط ابن حجر يوسف بن شاهين (المتوفى سنة ٨٩٩ هـ).

وهو مخطوط في المكتبة الخالدية بالقدس بخط ابن قُطْلُوبُغا في مجلدين.

٣٠ - طبقات الحُفَاط: للحافظ أبي الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر الشُّيُوطي (المتوفى سنة ٩١١ هـ).

هذا الكتابُ تلخيصٌ، واختصارٌ، وتذييلٌ على كتاب «تذكرة الحُفَاط» للحافظ الذهبي.

بلغ عددُ طبقاتِ كتاب السيوطي (٢٤) طبقةً، منها الطبقات الثلاث الأخيرة؛ التي تُمثِّلُ ذيلَ السيوطي على تذكرة الذهبي، وأما بقية الطبقات فهي تلخيصُ التذكرة. وهو مطبوعٌ.

٣١ - ذيل طبقات الحُفَاط: للشُّيُوطي أيضاً.

ذُيِّلَ به على «تذكرة الحفاظ» للذهبي، من سنة ٧٤٠ إلى سنة ٩١١ هـ. وهو مطبوعٌ.

٣٢ - إنجاز الوعد، المُنتَقَى من طبقات ابن سَعْد: للشُّيُوطي أيضاً.

ذكره حاجي خليفة في «كشف الظنون» (١/١٠٩٩).

٣٣ - تاريخ طبقات العلماء: للشَّيخ أحمد زيني دَحْلان، مفتي الشافعية بمكة (المتوفى سنة ١٣٠٤ هـ).

ذكره الأستاذ زكي مجاهد في «الأعلام الشرقية» (١/٢٥٦).



رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

٤ - معرفة الإخوة والأخوات

هذا العلم هو أحد معارف أهل الحديث؛ التي اعتنوا بها، وأفردوها بالتصنيف، وهو معرفة الإخوة، والأخوات من الرواة في كل طبقة.

فائدتها:

من فوائد هذا العلم؛ ألا يُظنَّ مَنْ ليس بأخٍ أخاً عند الاشتراك في اسم الأب.
مثل: (عبد الله بن دينار) و(عمرو بن دينار) فالذي لا يذري يظنُّ: أنَّهما أخوان! مع أنَّهما ليسا بأخوين، وإن كان اسمُ أبيهما واحداً^(١).

أمثلتها:

١ - مثالٌ للثنين الأخوين في الصحابة: عُمَرُ، وزَيْدُ: ابنا الخَطَّابِ، رضي الله عنهما.

٢ - مثالٌ للإخوة الثلاثة في الصحابة: عَلِيٌّ، وجَعْفَرُ، وعَقِيلُ: بنو أبي طالب، رضي الله عنهم.

٣ - مثالٌ للإخوة الأربعة في أتباع التابعين: سُهَيْلُ، وعبد الله، ومحمَّد، وصالح: بنو أبي صالح، رضي الله عنهم.

٤ - مثالٌ للإخوة الخمسة في أتباع التابعين: سفيان، وآدم، وعمران، ومحمَّد، وإبراهيم: بنو عيينة.

(١) علوم الحديث: ص: ٣٢٠.

٥ - مثال للإخوة السبعة في التابعين: محمد، وأنس، ويحيى، ومعبد، وحفصة، وكريمة: بنو سيرين.

٦ - ومثال للإخوة السبعة في الصحابة: النعمان، ومَعْقِل، وَعَقِيل، وسويد، وسنان، وعبد الرحمن، وعبد الله: بنو مقرن.

وهؤلاء السبعة كلهم صحابة مهاجرون، لم يُشاركهم في هذه المكرمة أحد.

أشهر الكتب فيه:

١ - تسمية من روي عنه من أولاد العشرة: للإمام أبي الحسن علي بن المديني (المتوفى سنة ٢٣٤ هـ).

٢ - تسمية الإخوة الذين روي عنهم الحديث: للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (المتوفى سنة ٢٧٥ هـ).

٣ - كتاب الإخوة: لأبي العباس محمد بن إسحاق بن إبراهيم الثَّقَفي المعروف بـ: «السَّراج» (المتوفى سنة ٣١٣ هـ).

٤ - كتاب الإخوة: لأبي المطرف عبد الرحمن بن محمد بن عيسى بن فطيس الأندلسي (المتوفى سنة ٤٠٢ هـ).

وقد صنّف في هذا النوع جماعة من الأئمة، والمحدثين، والحفاظ، منهم:

١ - الإمام مسلم بن الحجاج القشيري (المتوفى سنة ٢٦١ هـ).

٢ - والإمام أحمد بن شعيب النسائي (المتوفى سنة ٣٠٣ هـ) وغيرهم.



٥ - معرفة رواية المُدَبِّجِ والأقران

أولاً: تعريف المدبِّج

تعريف «المُدَبِّج» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: (المُدَبِّجُ) اسمُ مفعولٍ من «التَّدْبِيحِ» بمعنى: التزيين، و(التدبيحُ) مُشتقٌّ من دَبَّجْتُ الوجه، أي: الحَدَّيْنِ، وكأنَّ المُدَبِّجَ سُمِّيَ بذلك لتساوي الراوي، والمروي عنه، كما يتساوى الحَدَّان.

واصطلاحاً: أن يروي القرينان، كلُّ واحدٍ منهما عن الآخر.

أمثلة المُدَبِّجِ:

١ - في الصحابة: رواية عائشة عن أبي هريرة، ورواية أبي هريرة عن عائشة، رضي الله عنهما.

٢ - في التابعين: رواية الزُّهري عن عُمَرَ بن عبد العزيز، ورواية عُمَرَ بن عبد العزيز عن الزُّهري.

٣ - في أتباع التابعين: رواية مالك عن الأوزاعي، ورواية الأوزاعي عن مالك.

فوائد معرفة المدبِّج:

١ - ألا يُظنَّ الزيادة في الإسناد؛ لأن الأصل أن يروي التلميذ عن شيخه، فإذا روى عن قرينه؛ ربما ظنَّ مَنْ لم يدرس هذا النوع: أن ذكر القرين المروي عنه زيادةٌ من الناسخ.

٢ - أَلَا يُظَنَّ إِنْ دَالَ «عَنْ» بِ: «الْوَاوِ» أَي: لَا يَتَوَهَّم السَّمْعَ، أَوْ الْقَارِئُ لِهَذَا
الإِسْنَادِ: أَنَّ أَصْلَ الرَّوَايَةِ: حَدَّثَنَا فُلَانٌ (و) فُلَانٌ، فَأَخْطَأَ فَقَالَ: حَدَّثَنَا فُلَانٌ «عَنْ» فُلَانٍ^(١).

ثَانِيًا: تَعْرِيفُ الْأَقْرَانِ

تَعْرِيفُ «الْأَقْرَانِ» لُغَةً وَاصْطِلَاحًا:

لُغَةً: (الْأَقْرَانِ): جَمْعُ «قَرِينٍ»: وَهُوَ الْمُقَارِنُ، وَالْمُصَاحِبُ.

وَاصْطِلَاحًا: (الْأَقْرَانِ) هُمُ الرُّوَاةُ الْمُتَقَارِبُونَ فِي السَّنِّ، وَالْإِسْنَادِ.

وَقَالَ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ: «هُمُ الْمُتَقَارِبُونَ فِي السَّنِّ، وَالطَّبَقَةُ»^(٢)، وَيَقْصُدُ بِالطَّبَقَةِ:

الإِسْنَادِ.

وَكَتَفَى الْحَاكِمُ النَّيْسَابُورِيُّ فِيهِ بِالتَّقَارُبِ فِي الإِسْنَادِ؛ وَإِنْ لَمْ يُوجَدْ التَّقَارُبُ فِي

السَّنِّ^(٣).

تَعْرِيفُ رَوَايَةِ الْأَقْرَانِ:

وَهُوَ أَنْ يَرُوِيَ أَحَدُ الْقَرِينَيْنِ عَنِ الْآخَرِ.

مِثَالُهَا:

رَوَايَةُ سَلِيمَانَ التَّيْمِيِّ عَنِ مِسْعَرِ بْنِ كِدَامٍ، فَهَمَا قَرِينَانِ، لَكِنْ لَا نَعْلَمُ لِمِسْعَرٍ رَوَايَةً عَنِ

التَّيْمِيِّ.

وَكَذَلِكَ رَوَايَةُ سَفِيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنِ شَعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ، وَرَوَايَةُ شَعْبَةَ عَنِ الثَّوْرِيِّ.

قَالَ النَّسَائِيُّ: «أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا

سَفِيَانُ عَنِ شَعْبَةَ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ أَنَسِ، قَالَ: قَطَعَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي مِجَنِّ قِيمَتِهِ

خَمْسَةَ دِرَاهِمٍ»^(٤).

(١) انظر: «منهج النقد في علوم الحديث»: ص: ١٥٤.

(٢) انظر: «الاقتراح»: ص: ٢٦١.

(٣) انظر: «معرفة علوم الحديث»: ص: ٢٤٠.

(٤) أخرجه النسائي في كتاب: قطع السارق، باب: القدر الذي إذا سرقه السارق؛ قطعت يده، برقم:

(٤٩١٦).

فسفيانُ هذا هو الثوريُّ، روى عن قرينه (شعبة).

ولو سألت: كيف تميّز لك سفيانُ هنا بكونه الثوريُّ؟

قلتُ: عن طريق تلميذه (عبد الله بن الوليد)، فهو معروفٌ به، وحديثه، وأخذُه عنه مشهورٌ، بل هو راوي «الجامع» للثوري.

وقال الطبراني: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي عمرو بن محمد الناقد، قال: حَدَّثَنَا يعقوبُ بن إسحاق الحضرمي، حَدَّثَنَا شعبةٌ، أَخْبَرَنِي سفيانُ عن عليِّ بن الأقرم، عن أبي جُحَيْفَةَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا آكلُ مُتَكِنًا»^(١).

وهذه روايةُ شعبةَ عن قرينه سفيانَ.

هذه الصُّورة من رواية الأقران، إذا روى القرينان أحدهما عن الآخر، يُسمونها (المُدَّبِج)، والذي سَبَقَ تعريفه آنفاً، وتجد كذلك روايةَ القرين عن قرينه دون رواية الآخر عنه، ووُقوعُه أولى، لكنَّ «المدَّبِج» أَلْطَفُ الصُّورَتَيْنِ^(٢).

من أشهر الكتب فيهما:

١ - المدَّبِج: للإمام أبي الحسن، علي بن عمَرَ الدَّارِقُطَني البغدادي (المتوفى سنة ٣٨٥ هـ).

٢ - رواية الأقران: لأبي الشيخ، بن عبد الله بن محمد بن جعفر بن حَيَّان الأنصاري الأصبهاني (المتوفى سنة ٣٦٩ هـ).



(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٣١/٢٢) برقم: (٢٤٤٧).

(٢) انظر: «تحرير علوم الحديث»: (١/٩١-٩٢).

رَفَعُ
عبد الرحمن العجمي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

٦ - معرفة رواية الأكاابر عن الأصاغر

تعريفها:

هو أن يزوي كبيرُ القدرِ، أو السُّنُّ، أو هما عمَّن هو دونه في كلِّ منهما، أو فيهما - أي: القدر، أو السُّنُّ^(١) - .

فائدة معرفتها:

- ١ - أن لا يتوهَّم كونُ المرويِّ عنه أكبرَ، أو أفضلَ من الرّواي، نظراً إلى أنَّ الأغلب كونُ المرويِّ عنه كذلك، فيجهل منزلتهما.
- ٢ - ألا يُظنَّ أنَّ في السُّنَد انقلاباً.
- ٣ - التَّنويهُ من الكبير بذكر الصَّغير، وإلفاتُ النَّاسِ إليه في الأخذ عنه، كما قيل: «لا يَنْبُلُ الرجلُ حتى يأخذ عمَّن هو فوقه، وعمَّن هو مثله، وعمَّن هو دونه».

مثالها:

- ١ - أن يكون الراوي أفدَمَ طبقةً وأكبرَ سنّاً من المرويِّ عنه، كرواية الرُّهريِّ عن مالك ابن أنس.
- ٢ - أن يكون الراوي أكبرَ قدراً من المرويِّ عنه لِعِلْمِهِ، وحِفْظِهِ، كرواية مالك عن عبد الله بن دينار.
- ٣ - أن يكون الراوي أكبر من الوجهين معاً، كرواية عبد الغني بن سعيد عن محمد

(١) الباعث الحثيث: ص: ١٨٤.

ابن علي الصُّورِي، وكرواية الصحابة عن التابعين^(١).

ومِن «رواية الأَكابر عن الأصاغر» نوعٌ طريفٌ؛ هو روايةٌ صحابيَّةٌ عن تابعيِّ، وإن كان نادراً، مثل حديث السَّائب بن يزيد (الصَّحابيِّ)، عن عبد الرحمن بن عبد القاريِّ (التَّابعيِّ)، قال: سمعتُ عُمَرَ بن الخطَّاب يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ نَامَ عَن حِزْبِهِ، أَوْ عَن شَيْءٍ مِنْهُ، فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَصَلَاةِ الظُّهْرِ؛ كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ..»^(٢).

أشهر الكتب فيها:

١ - كتاب ما رَوَاهُ الكِبَارُ عن الصَّغَارِ، والآباءُ عن الأبناء: للمحافظ أبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن يونس بن المنجنيقيِّ البغداديِّ الوَرَّاق (المتوفى سنة ٣٠٤ هـ).



(١) انظر: «التذكرة والتبصرة»: (٣/٦٤-٦٦).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين، باب: جامع صلاة الليل، برقم: (٧٤٧).

٧ - معرفة رواية الآباء (الرؤاة) عن الأبناء

تعريفها:

هو أن يكون في سند الحديث أبٌ يزوي الحديث عن ابنه .

فائدتها:

أمن الخطأ الذي ينشأ عن توهم الابن أباً، أو توهم انقلاب السند؛ لأنَّ الأصل أن يروي الابن عن أبيه .

يَدُلُّ هذا النوعُ على تواضع العلماء، وأخذهم العلمَ من أيِّ شخصٍ، وإن كان دُونَهُمْ في القَدْر، والسَّنِّ^(١).

أمثلة ذلك:

١ - مثاله في الصحابة: حديثٌ رواه العَبَّاس بن عبد المُطَّلِب عن ابنه الفَضْل بن عَبَّاس - رضي الله عنهما -: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بِالْمُرْدَلِفَةِ»^(٢).

٢ - وفي التابعين: روايةٌ واثِل عن ابنه بَكْر بن واثِل عن الزُّهري، عن أنس - رضي الله عنه -: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْلَمَ عَلَى صَفِيَّةَ بِسَوِيْقٍ، وَتَمَّرٍ»^(٣).

(١) انظر: «منهج النقد في علوم الحديث»: ص: ٥٨، و«تيسير مصطلح الحديث»: ص: ١٩١.

(٢) الحديث هكذا رواه الخطيبُ البغدادي في كتابه: «رواية الآباء عن الأبناء»، وأصله في الصحيحين، وغيرهما.

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الأَطْعَمَة، باب: في استحباب الوليمة، برقم: (٣٧٤٤).

أشهر الكتب فيه :

- ١ - رواية الآباء عن الأبناء : للحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت، المعروف : بـ: «الخطيب البغدادي» (المتوفى سنة ٤٦٣ هـ).
- ٢ - كتاب ما رواه الكبار عن الصغار، والآباء عن الأبناء : للحافظ أبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن يونس المنجنيقي البغدادي الوراق (المتوفى سنة ٣٠٤ هـ).



٨ - معرفة رواية الأبناء (الرؤاة) عن الآباء

تعريفها:

هو أن يكون في سند الحديث ابنٌ يروي الحديث عن أبيه فقط، أو عن أبيه عن جدّه.

أقسام هذا النوع:

لهذا النوع قسمان:

القسم الأول: رواية الابن عن أبيه فقط، وذلك كثيرٌ جداً في كتب الحديث.

مثاله:

رواية أبي العُشراء عن أبيه: «سألت رسول الله ﷺ أما تكونُ الذكاةُ إلا في الحلقِ، واللِّبَّة؟»^(١).

(أبو العُشراء) هذا، لم يأت في الأسانيد إلا مَكْتَباً، ووالده لم يُسَمَّ في شيءٍ من طُرُق الحديث، والأشهر: أنَّ أبا العُشراء هو: أُسامَة بن مالك بن قَهْطَم^(٢).

القسم الثاني: رواية الابن، عن أبيه، عن جدّه، وهي أيضاً كثيرةٌ لكن دون كثرة الأول.

مثاله:

١ - عمرو بن شُعَيْب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن أبيه، عن جدّه.

(١) أخرجه الترمذي في أبواب الذبائح، باب: في الذكاة، في الحلق واللبة، برقم: (١٤٨١).

(٢) انظر: «منهج النقد في علوم الحديث»: ص: ١٥٩.

يُزَوَى بهذا السَّنَدِ نسخةٌ كبيرةٌ حَسَنَةٌ الحديث، أكثرها فقهياتٌ جَيَّادٌ في «مسند الإمام أحمد» وفي «السُّنن الأربعة».

٢ - بَهْزُ بنِ حَكِيمِ بنِ معاوية بن حَيْدَةَ القُشَيْرِيِّ عن أبيه، عن جَدِّه.

رُوي بهذا السَّنَدِ نسخةٌ كبيرةٌ حَسَنَةٌ في «مسند الإمام أحمد»، وبعض حديثه في السُّنن الأربعة، وروى له الإمام البخاري معلقاً؛ لأنه ليس على شرطه.

٣ - طلحة بن مُصَرِّفِ بنِ عَمْرٍو بنِ كَعْبِ اليامي عن أبيه، عن جَدِّه.

طلحة: ثقةٌ فاضلٌ، وجَدُّه (عمرو بن كعب): صحابيٌّ، لكنَّ أباه (أي: أبا طلحة) مُصَرِّفاً مجهولٌ، روى له الإمام أبو داود في سننه.

٤ - كثيرُ بنِ عبدِ الله بنِ عَمْرٍو بنِ عَوْفِ المُزَنِّي، عن أبيه عبد الله، عن جَدِّه عَمْرٍو.

روى له الإمام الترمذي خمسةً أحاديث، حَكَمَ لها بالحَسَن لتعضُّدها بالرواية من طُرُقٍ أخرى، لكن «كثيراً» ضَعَفَهُ الأَكثَرُونَ، ومنهم من تَرَكَه، ورَمَاه، ومَسَّاه الباقون^(١).

فائدة معرفة رواية الأبناء:

١ - البحثُ لمعرفة اسم الأب، أو الجَدِّ؛ إذا لم يُصَرِّحْ باسمه.

٢ - بيانُ المُرادِ مِنَ الجَدِّ، هل هو جَدُّ الابن، أو جَدُّ الأب.

أشهر الكتب فيه:

١ - جزءٌ من روى عن أبيه عن جَدِّه: لأحمد بن زُهَيْرِ بنِ حَرْبِ، المعروف بـ: «ابن خَيْثَمَةَ» (المتوفى سنة ٢٧٩ هـ). وهو أوَّلُ مَنْ صَتَّفَ في ذلك.

٢ - كتابٌ من روى عن أبيه من الصحابة والتابعين: لأبي حفص عمر بن أحمد بن شاهين الواعظ (المتوفى سنة ٣٨٥ هـ).

(١) انظر: «منهج النقد في علوم الحديث»: ص: ١٦١.

٣ - رواية الأبناء عن آبائهم: لأبي نصر عبيد الله بن سعيد الوائلي السجزي (المتوفى سنة ٤٤٤ هـ).

٤ - كتاب الوشي المُعلّم في من روى عن أبيه عن جدّه عن النبي ﷺ: للحافظ أبي سعيد صلاح الدين خليل بن كَيْكَلْدِي المَقْدِسِي، المعروف بـ: «العَلَاثِي» (المتوفى سنة ٧٦١ هـ).

وهو أجمعُ مصنّفٍ في هذا النوع، لكنّه غيرُ مطبوع.

٥ - كتاب علم الوشي اختصار كتاب الوشي المُعلّم في معرفة من روى عن أبيه، عن جدّه، عن النبي ﷺ: للحافظ أبي الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى سنة ٨٥٢ هـ).

اختصر فيه ابنُ حجر كتابَ: «الوشي المعلم...» للعَلَاثِيّ.
وهو مخطوطٌ.

٦ - كتابُ من روى عن أبيه عن جدّه: للحافظ الشيخ قاسم بن قُطُوبغا (المتوفى سنة ٨٧٩ هـ).

قَسَمَ المؤلّفُ هذا الكتابَ إلى بابين، ووضع تحت كل بابٍ أربعةَ فصول، والقسمُ الهامُّ من هذا الكتاب هو فصله الأوّل؛ الذي سَمَّاه: «ما يعود الضميرُ في قوله عن أبيه، عن جدّه على الراوي الأوّل، ويدخل فيه عن أمّه، عن أبيها...». وعليه يقوم الهيكل العام للكتاب، ولكن مع الأسف لم يصلنا كاملاً، فقد وَصَلَ منه ستون ومثنا ترجمةً.

فاته بعضُ التراجم، فاستدركها المحقّقُ الفاضلُ (الأستاذ باسم فيصل الجوابرة) في ملحِقٍ أثبتته في آخر الكتاب مع تراجم لبقية الحروف؛ التي استدركها أيضاً، وألحقها بنفس المستدرك من الباب الأوّل.

وهو مطبوعٌ.



رَفَعُ
عبد الرحمن البخاري
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

٩ - معرفة السابق واللاحق (أي: معرفة المتقدم والمتأخر من الرواة)

تعريف «السابق واللاحق» لغة واصطلاحاً:

لغة: (السابق): اسمُ فاعلٍ من السَبَق، بمعنى: المُتقدِّم، يقال: سَبَقَهُ إلى الشيء سَبَقاً، أي: تقدَّمه.

واصطلاحاً: لم أَفِ عَلِيٌّ مَنْ عَرَفَ بِهِ: «السابق واللاحق» قبل الحافظ الخطيب البغدادي (المتوفى سنة ٤٦٣ هـ) فيما عثرتُ عليه من كتب المصطلح.

قال الخطيب: «ضَمَّتُهُ ذَكَرَ مِنْ اشْتَرَكَ فِي الرِّوَايَةِ عَنْهُ مَنْ تَبَايَنَ وَقْتُ وَفَاتِهِمَا تَبَايُنًا شَدِيدًا، وَتَأَخَّرَ مَوْتُ أَحَدِهِمَا عَنِ الْآخَرِ تَأَخُّرًا بَعِيدًا، وَسَمَّيْتُهُ بِهِ: (السابق واللاحق)».

يعني: هو أن يشترك في الرواية عن الراوي راويان: أحدهما متقدِّمُ الوفاة، والآخر متأخِّرُ في الوفاة، بينهما أمدٌ بعيدٌ، ثم يعيش ذلك الراوي بعد ذلك الرجل (متقدِّمُ الوفاة) زماناً إلى أن يُدْرِكُهُ بعضُ أصاغر الرواة فيحدِّثون عنه.

فوائده:

هكذا؛ وقد نصوا على أن من فوائد ضبطه ما يلي:

١ - الأمن من ظنِّ سقوط شيء في إسناد المتأخِّر.

٢ - تفقُّه الطالب في معرفة العالي، والنازل.

٣ - معرفة الأقدم من الرواة عن الشيخ، ومن به ختم حديثه.

٤ - تقريرُ حلاوةِ علُوِّ الإسنادِ في القلوب^(١).

أمَّا صلةُ هذا الفنِّ بكتبِ الوفياتِ، فواضحةٌ، وبيّنةٌ؛ إذ إنَّ هذا الفنَّ موضوعه البحثُ في وفاةِ الراويين عن هذا الشيخِ، ويزيد على ذلك بتأكيدِ كونهما رَوِيَا عنه، وهذا الأخيرُ هو الذي من أجله يبحث عن وفاةِ الراوي، ومعرفة ما إذا كان أدرك هذا الشيخَ الذي يروي عنه، وسمع منه، أو لا.

ولذا نرى الخطيبَ البغداديَّ يعتمد في كتابه «السَّابِقُ وَاللَّاحِقُ» على كُتُبِ التاريخِ، والتراجمِ؛ التي تعني بالوفياتِ اعتماداً كبيراً، فقد نَقَلَ عن وفياتِ ابنِ قانعٍ وحده أكثر من (٤٨) نَصّاً.

وإنَّما كان هذا الفنُّ نمطاً خاصاً من الوفياتِ، ولم يُسَبَقِ الخطيبُ - فيما أعلم - إلى هذا الفنِّ من التأليفِ، وإنَّما كان مَنْ قبله يُؤَلِّفُ في الوفياتِ على ترتيبِ السنينِ، أو المعاجمِ، أو التاريخِ العامِ، ونحو ذلك. أمَّا الخطيبُ؛ فقد اعتنى بهذا الفنِّ من فنونِ المصطلحِ، وأفرده في كتابٍ خاصٍّ، وجمعه على نمطٍ خاصٍّ.

مثاله:

إنَّكَ ربَّما تسأل: كيف اتَّفَقَ فلانٌ، وفلانٌ في الرِّوَايةِ عن ذلك الشيخِ، وبين وفاتيهما زمانٌ بعيدٌ؟

فهذا يتَّضح لك بالأمثلة التَّالية:

١ - قال أبو داود: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنِي أَشْعَثُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ، عَنْ خَالِدِ (يَعْنِي: الْحَدَّاءَ)، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ، فَسَهَا فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ تَشَهَّدَ، ثُمَّ سَلَّمَ^(٢).

(١) انظر «فتح المغني» للسَّخاوي: (١٨٣/٣).

(٢) أخرجه أبو داود، في كتاب: الصلاة، باب: سجدي السهو، برقم: (١٠٣٩).

قال ابن حبان: «ما روى ابن سيرين عن خالد غير هذا الحديث، وخالد تلميذه»^(١).

ومحمد بن سيرين توفّي سنة (١١٠ هـ)، وبقي بعده شيخه في هذا الحديث خالد الحدّاء إلى أن توفّي سنة (١٤١ هـ)، فكان ممّن أدركه، وحَدّث عنه: عبد الوهّاب بن عطاء الخفّاف، والذي توفّي سنة (٢٠٤ هـ).

٢ - قال الإمام أحمد: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْخَفَّافُ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثُوبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ؛ لَمْ يَزَلْ فِي خُرْقَةِ الْجَنَّةِ؛ حَتَّى يَرْجِعَ»^(٢).

فهذان راويان اتّفقا في التّحديث عن خالد الحدّاء، وبين فائتيهما (٩٤) سنة.

٣ - الإمام مالك بن أنس - رضي الله عنه - روى عنه ابن شهاب الزّهري، وأحمد بن إسماعيل السّهمي، وقد كانت وفاة ابن شهاب (سنة ١٢٤ هـ)، ووفاة السّهمي (سنة ٢٥٩ هـ) فبينهما خمس وثلاثون ومئة سنة.

٤ - الحافظ السّلفي، سمع منه أبو علي البرّداني - أحد مشايخه - حديثاً رواه عنه، ومات أبو علي على رأس الخمسمئة، ثم كان آخر أصحاب السّلفي بالسّماع سبطه: أبو القاسم عبد الرحمن بن مكّي، وكانت وفاته (سنة ٦٠٥ هـ).

وغالب ما يقع منه ذلك أنّ المسموع منه قد يتأخّر بعد موت أحد الراويين عنه زماناً حتى يسمع منه بعض الأحداث، ويعيش بعد السّماع منه دهرًا طويلاً، فيحصل من مجموع ذلك هذه المدة^(٣).

أشهر الكتب فيه:

وقد صَنَّفَ الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت، المعروف بالخطيب البغدادي

(١) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان: (٣٩٣/٦).

(٢) المسند: (٢٨٣/٥).

(٣) انظر: «نزعة النظر» ص: ٦٠.

(المتوفى سنة ٤٦٣ هـ)، في هذا النوع كتاباً قيماً نفيساً سمّاه: «السابق واللاحق في تباعد ما بين وفاة راويين عن شيخ واحد»، وهو أول من أطلق هذه التسمية على هذا النوع. وقد أشار في المقدمة إلى أنه ضمنه ذكراً من اشترك في الرواية عنه من تباين وقت وفاتيهما تبايناً شديداً، وتأخر أحدهما عن الآخر تأخراً شديداً.

وهو مطبوع.



القسم الرابع

تعريفُ علومِ أسماءِ الرِّوَاةِ

- ١ - معرفة المُبْهَمَاتِ .
- ٢ - معرفة المفردات من الأسماء والكنى والألقاب من الرِّوَاةِ .
- ٣ - معرفة الأسماء والكنى .
- ٤ - معرفة كنى المعروفين بالأسماء دون الكنى .
- ٥ - معرفة مَنْ ذُكِرَ بِأَسْمَاءٍ مُخْتَلَفَةٍ أَوْ نُعُوتٍ مُتَعَدِّدَةٍ .
- ٦ - معرفة الألقاب .
- ٧ - معرفة الأنساب .
- ٨ - معرفة المنسوبين إلى غير آبائهم .
- ٩ - معرفة المنسوبين إلى خلاف الظاهر .

١٠ - معرفة المَوَالِي من الرِّوَاة والعلماء .

١١ - معرفة أوطان الرِّوَاة وبلدانهم .

١٢ - معرفة المُخْتَلِفِ والمُؤْتَلِفِ .

١٣ - معرفة المُتَّفِقِ والمُفْتَرِقِ .

١٤ - معرفة المُتَشَابِهِ .

١٥ - معرفة المُتَشَابِهِ المقلوبِ .

١ - معرفة المُبْهَمَات

تعريف «المُبْهَم» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: (المُبْهَمَات) جمعُ (المُبْهَم)، وهو مفعولٌ من «أَبْهَمَ» أي: أخفى، وأغْمَضَ. واصطلاحاً: هي معرفة اسمٍ من أُغْفِلَ ذكرُ اسمه في الحديث من الرجال والنساء. ويُعرَف ذلك بَرُوده مُسَمًى في بعض الروايات، وبتنصيب أهل السَّير على كثير منهم، وبغير ذلك، وكثيرٌ منهم لم يُوقَف على أسمائهم.

وقد قَسَمه ابنُ الصَّلَاح أقساماً بحسب نوع الإبهام، وذكر منها:

١ - ما قيل فيه: (رجلٌ)، أو (امرأة)، وهو من أشدّها إبهاماً.

٢ - ما أُبْهِمَ بأن قيل: (ابنٌ، أو ابنةُ فلانٍ) أو (ابنُ الفلاني).

٣ - عَمُّ فلانٍ أو، عمُّته.

٤ - زوجُ فلانةٍ، أو زوجةُ فلانٍ. لا خلاف بين المحدثين في تسمية هذه الأقسام

بـ: (المُبْهَم)، وكُتِبهم في المُبْهَمَات ناطقةً بذلك، فليُحَرَّر قولُ بعض الكاتِبين: «إنَّ الحافظ ابن حجر يفرِّق بين (المجهول عينا) وبين (المُبْهَم) من حيث الاصطلاح.. وأما غير ابن حجر فقد اعتبر (مجهول العين) المُبْهَم الذي لم يُسَمَّ، ومن سُمِّي، وانفرد راوٍ واحدٌ بالرواية عنه». ففي النفس منه شيء^(١).

(١) منهج النقد في علوم الحديث: ص: ١٦٣.

● أقسام الإبهام في السند والتمتن :

وأرى أن نقسم الإبهام بحسب موضعه إلى قسمين :

١ - الإبهام في السند .

٢ - الإبهام في التمتن .

القسم الأول : الإبهام في السند :

كان يروي عن رجل، أو شيخ، أو عن أبيه، أو أخيه، أو عمه، أو أمه، أو امرأته، أو أخته، أو صاحب له، ونحو ذلك .

حكم مُبْهَم الإسناد :

إذا كان الإبهام في متن الحديث لا يؤثر في الحكم بالصحة، والضعف، فإن الأمر في مُبْهَم الإسناد على غير ذلك .

و(المُبْهَم) في الإسناد إما أن يكون صحابياً، أو غير صحابي :

١ - فإن كان (المُبْهَم) صحابياً؛ لم يَضُرَّ إبهامه؛ لأن الصحابة كلهم عُدُولٌ، فالجهالة بهم غير قاذحة .

٢ - وإن كان (المُبْهَم) غير صحابي، فإنه يكون مجهول العين، والحال، وهذه الجهالة مدعاة للحكم بضعف الإسناد، مما يلزم معه كشف الإبهام . لمعرفة عدالة الراوي، وتمييز ضبطه، والحكم على الإسناد بما يليق به .

قال ابن كثير: «ولكنه إذا كان في عصر التابعين، والقرون المشهود لهم بالخير؛ فإنه يُستأنس بروايته، ويستضاء بها في موطن، وقد وقع في مسند أحمد، وغيره من هذا القبيل كثير»^(١) .

المسائل المتعلقة بـ: «المُبْهَم» :

ويلزم هنا أن تُورد بعض المسائل الاصطلاحية المناسبة للمقام .

(١) الباعث الحثيث : ص : ٩٧ .

المسألة الأولى: في أي نوع من أنواع علوم الحديث يقع الحديث الذي في إسناده

مُبْهِمٌ؟

اِخْتَلَفَ فِي ذَلِكَ، فَأَكْثَرَ الْعُلَمَاءُ يُعَدُّهُ مِنَ الْمَتَّصِلِ^(١) الَّذِي فِي سَنَدِهِ مَجْهُولٌ؛ إِذِ الرَّايِ - مَعَ إِبْهَامِهِ - مَذْكَورٌ فِي الْإِسْنَادِ، فَلَمْ يَسْقُطْ مِنَ الْإِسْنَادِ شَيْءٌ.

وَبَعْضُهُمْ يُعَدُّهُ مِنَ الْمُرْسَلِ^(٢)، عَلَى الْمَعْنَى الْعَامِ لِلْمُرْسَلِ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَتَّصِلْ إِسْنَادُهُ عَلَى أَيِّ وَجْهِ كَانَ.

وَبَعْضُهُمْ يُعَدُّهُ مِنَ الْمُنْقَطِعِ^(٣) عَلَى اعْتِبَارٍ: أَنَّ السَّاقِطَ قَبْلَ الصَّحَابِيِّ، وَعَلَيْهِ فَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ مُعْضَلًا^(٤) إِذَا تَكَرَّرَ الْإِبْهَامُ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ.

وَالرَّايَانِ الْأَخِيرَانِ مَبْنِيَانِ عَلَى أَنَّ عَدَمَ تَسْمِيَةِ الرَّايِ كَعَدَمِ ذِكْرِهِ سَوَاءٌ.

وإليك أقوال العلماء في ذلك:

قال ابن الصَّلاح في صُورِ الْمُرْسَلِ الْمُخْتَلَفِ فِيهَا، أَهِيَ مِنَ الْمُرْسَلِ، أَمْ لَا؟

«... الثالثة: إذا قيل في الإسناد: فلان، عن رجل أو شيخ، عن فلان، أو نحو ذلك، فالذي ذكره الحاكم في (معرفة علوم الحديث) أنه لا يُسَمَّى مُرْسَلًا، بل منقطعاً، وهو في بعض المصنِّفات المعتبرة في أصول الفقه معدودٌ من أنواعِ الْمُرْسَلِ. والله أعلم»^(٥).

وتعقَّبَهُ الْحَافِظُ الْعِرَاقِيُّ، فَقَالَ: «اقتصر المصنِّف من الخلاف على هذين القولين،

(١) الْمَتَّصِلُ: هُوَ الْحَدِيثُ الَّذِي لَمْ يَسْقُطْ أَحَدٌ مِنْ رِوَاةِ سَنَدِهِ، مَرْفُوعًا كَانَ، أَوْ مَوْقُوفًا، أَوْ مَقْطُوعًا.

(٢) الْمُرْسَلُ: هُوَ الْحَدِيثُ الَّذِي سَقَطَ مِنْ آخِرِ إِسْنَادِهِ مِنْ بَعْدِ التَّابِعِيِّ.

(٣) الْمُنْقَطِعُ: هُوَ الْحَدِيثُ الَّذِي سَقَطَ مِنْ أَثْنَاءِ سَنَدِهِ رَاوٍ وَاحِدٌ، أَوْ اثْنَانِ فَأَكْثَرَ عَلَى غَيْرِ التَّوَالِي.

(٤) الْمُعْضَلُ: هُوَ الْحَدِيثُ الَّذِي سَقَطَ مِنْ إِسْنَادِهِ اثْنَانِ أَوْ أَكْثَرَ مِنَ الرِّوَاةِ عَلَى التَّوَالِي، سِوَا أَكْثَرِ ذَلِكَ

السَّقَطُ فِي أَوَّلِ السَّنَدِ، أَوْ فِي آخِرِهِ، أَوْ فِي أَثْنَاءِهِ.

(٥) علوم الحديث: ص: ١٣٥-١٣٦.

وَكُلٌّ مِنَ الْقَوْلِينَ خِلافُ مَا عَلَيْهِ الْأَكْثَرُونَ، فَإِنَّ الْأَكْثَرِينَ ذَهَبُوا إِلَى أَنَّ هَذَا مُتَّصِلٌ فِي إِسْنَادِهِ مَجْهُوْلٌ. وَقَدْ حَكَاهُ عَنِ الْأَكْثَرِينَ الْحَافِظُ رَشِيدُ الدِّينِ الْعَطَّارُ فِي: (الغُرَرُ الْمُجْمُوعَةُ)، وَاخْتَارَهُ شَيْخُنَا الْحَافِظُ صَلاَحُ الدِّينِ الْعَلَّائِي فِي كِتَابِ: (جَامِعُ التَّحْصِيلِ)».

ثُمَّ قَالَ الْعِرَاقِيُّ: «وَمَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ عَنْ بَعْضِ كُتُبِ الْأَصُولِ؛ قَدْ فَعَلَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي كِتَابِ (الْمَراسِيلِ) فَيُرَوِّي فِي بَعْضِهَا مَا أُبْهِمَ فِيهِ الرَّجُلُ، وَيَجْعَلُهُ مُرْسَلًا، بَلْ زَادَ الْبِيهَقِيُّ عَلَيَّ هَذَا فِي (سُنَنِهِ) فَجَعَلَ مَا رَوَاهُ التَّابِعِيُّ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الصَّحَابَةِ لَمْ يُسَمَّ مُرْسَلًا، وَهَذَا لَيْسَ مِنْهُ بِجَيِّدٍ، اللَّهُمَّ إِلَّا إِنْ كَانَ يَسْمِيهِ مَرْسَلًا، وَيَجْعَلُهُ حُجَّةً كَمَراسِيلِ الصَّحَابَةِ، فَهُوَ أَقْرَبُ»^(١).

قَالَ الْحَافِظُ السَّخَاوِيُّ: «لَكِنْ لَيْسَ ذَلِكَ (يَعْنِي: الْحُكْمَ بِاتِّصَالِ الْإِسْنَادِ) عَلَيَّ إِطْلَاقَهُ، بَلْ هُوَ مُقَيَّدٌ بِأَنْ يَكُونَ الْمُبْهِمُ صَرَّحَ بِالتَّحْدِيثِ، وَنَحْوَهُ، لِاحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ مَدْلَسًا، وَهُوَ ظَاهِرٌ. وَكَذَا قَيَّدَ الْقَوْلَ بِإِطْلَاقِ الْجَهَالَةِ بِمَا إِذَا لَمْ يَجْعَ مُسَمًّى فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ؛ فَلَا يَنْبَغِي الْمَبَادَرَةُ إِلَى الْحُكْمِ عَلَيْهِ بِالْجَهَالَةِ إِلَّا بَعْدَ التَّفْتِيْشِ، لِمَا يَنْشَأُ عَنْهُ مِنْ تَوْثُقِ الْفَقِيهِ عَنِ الْاسْتِدْلَالِ بِهِ لِلْحُكْمِ؛ مَعَ كَوْنِهِ مُسَمًّى فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى، وَلَيْسَ بِإِسْنَادِهِ، وَلَا مِنْتَهُ مَا يَمْنَعُ كَوْنَهُ حُجَّةً».

ثُمَّ قَالَ: «وَكَلَامُ الْحَاكِمِ فِي الْمُنْقَطِعِ يُشِيرُ إِلَيْهِ، فَإِنَّهُ قَالَ: وَقَدْ يُرَوَّى الْحَدِيثُ؛ وَفِي إِسْنَادِهِ رَجُلٌ غَيْرٌ مُسَمًّى، وَلَيْسَ بِمُنْقَطِعٍ، ثُمَّ ذَكَرَ مَثَلًا مِنْ وَجْهَيْنِ، يُسَمَّى الرَّوَايِ فِي أَحَدِهِمَا، وَأُبْهِمَ فِي الْآخَرِ»^(٢).

المسألة الثانية: إذا كان الراوي عن (المُبْهِمِ) ثقةً؛ فهل تُعَدُّ رِوَايَتُهُ عَنْهُ - مَعَ الْإِبْهَامِ -

تَوْثُقًا لَهُ؟

أُخْتَلِفَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، فَقِيلَ: يُعْتَبَرُ ذَلِكَ تَعْدِيلًا لَهُ؛ إِذْ لَوْ عَلِمَ الْعَدْلُ فِيهِ جَرْحًا؛ لَذَكَرَهُ. وَقِيلَ: لَا يُعْتَبَرُ ذَلِكَ تَعْدِيلًا؛ لِاحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ الْعَدْلُ يَعْرِفُهُ.

(١) التقييد والإيضاح: ص: ٧٣-٧٤.

(٢) فتح المغيب: (١/١٤٤-١٤٥).

وممن اعتبر ذلك تعديلاً الحُمَيْدِيُّ، فقد روى الخطيبُ البغداديُّ بسنده إليه؛ قال:
«فإن قال قائلٌ: فما الحديثُ الذي يثبت عن رسول الله ﷺ، ويلزمنا الحجَّةُ به؟

قلتُ: هو أن يكون الحديثُ ثابتاً عن رسول الله ﷺ مُتَّصِلاً غير مقطوعٍ، معروفِ الرجال، أو يكون حديثاً متصلاً حَدَّثَنِيه ثقةٌ معروفٌ، عن رجلٍ جهلته، وعرفه الذي حَدَّثَنِي عنه، فيكون ثابتاً يعرفه مَنْ حَدَّثَنِيه عنه، حتى يصل إلى النبي ﷺ، وإن لم يَقُلْ كلُّ واحدٍ ممن حَدَّثَه: (سمعتُ)، أو (حدَّثنا)، حتى ينتهي ذلك إلى النبي ﷺ، وإن أمكن أن يكون بين المحدثِ، والمحدث عنه واحدٌ، أو أكثر؛ لأن ذلك عندي على السَّماع، لإدراك المحدث من حَدَّث عنه؛ حتى ينتهي ذلك إلى النبي ﷺ، ولازمٌ صحيحٌ، يلزمنا قبوله ممن حَمَلَه إلينا إذا كان صادقاً مدرَكاً لمن روى ذلك عنه...»^(١).

وهذا الرأيُ قد رَدَّه أكثر العلماء^(٢).

قال الخطيبُ: «اِخْتَجَّ من زَعَمَ: أنَّ روايةَ العَدْلِ عن غيره تعديلٌ له بأنَّ العدلَ لو كان يعلم فيه جرحاً؛ لذكره. وهذا باطلٌ؛ لأنه يجوز أن يكون العدلُ لا يعرف عدالته، فلا تكون روايته عنه تعديلاً، ولا خبراً عن صدقه، بل يروي عنه لأغراضٍ يقصدها. كيف وقد وُجد جماعةٌ من العُدُولِ الثقاتِ رَوَوْا عن أقوامٍ أحاديثٍ أمسكوا في بعضها عن ذكر أحوالهم، مع علمهم بأنها غيرُ مرضيةٍ، وفي بعضها شهدوا عليهم بالكذبِ في الرواية، ويفساد الآراء، والمذاهب؟!»^(٣). ثم ذكر الخطيبُ أمثلةً لذلك.

وقال الخطيبُ أيضاً: «بابٌ في قول الراوي: (حَدَّثْتُ عن فلانٍ)، وقوله: (حَدَّثَنَا شيخٌ لنا): لا يَصِحُّ الاحتجاجُ بما كان على هذه الصِّفة؛ لأن الذي يحدِّث عنه مجهولٌ عند السامع. وقد ذكرنا: أنه لو قال: (حَدَّثَنَا الثقةُ) ولم يُسمِّه لم يلزم السامع قبولُ ذلك الخبر،

(١) الكفاية: ص: ٢٤، ٢٥.

(٢) انظر: «مقدمة ابن الصلاح» ص: ٢٢٥، و«التقييد والإيضاح» ص: ١٤٣، و«الباعث الحثيث» ص: ٩٦، و«تدريب الراوي» (١/٣١٤، ٣١٥).

(٣) الكفاية: ص: ٨٩.

مع تزكية الراوي، وتوثيقه لمن روى عنه، فبأن لا يلزم الخبر عن المجهول الذي لم يزكّه الراوي أولى»^(١).

المسألة الثالثة: إذا عدّل الراوي من روى عنه بالإبهام، فهل يُقبل هذا التعديل؟

قال ابن الصّلاح: «لا يجوزُ التعديلُ على الإبهام من غير تسمية المُعدّل، فإذا قال: (حدّثني الثقة)، أو نحو ذلك مقتصراً عليه؛ لم يُكتَفَ به فيما ذكره الخطيبُ الحافظُ، والصّيرفيُّ الفقيهُ، وغيرُهما خلافاً لمن اكتفى بذلك، وذلك؛ لأنه قد يكون ثقةً عنده، وغيره قد أُطلع على جرحه بما هو جارحٌ عنده، أو بالإجماع، فيحتاج إلى أن يُسمّيه؛ حتى يُعرَف، بل إضرابه عن تسميته مُريبٌ، يقع في القلوب تردّداً، فإن كان القائلُ لذلك عالماً؛ أجزأ ذلك في حقِّ من يُوافقُه في المذهب على ما اختاره بعضُ المحقّقين»^(٢).

وممّن أكثر من قولٍ: «حدّثني الثقة» أو «حدّثني من لا أتهم»: الإمامُ مالكٌ، والشافعيُّ، وابنُ إسحاق. وذلك واضحٌ في مصنّفاتهم.

وقد ذكر الحافظُ ابن حجر قولَ الشافعي: «حدّثني الثقة»، مبيّناً أسماءهم باعتبار شيوخهم^(٣).

كما نقلَ السيوطيُّ في «تدريب الراوي»^(٤) قولَ ابن عبد البرِّ، والنسائيِّ، وبعضِ أهل العلم في تسمية من قال فيهم مالكٌ: «حدّثني الثقة».

تنبيه:

ممّا ينبغي التنبيهُ إليه: أنّ الراوي إذا كَتَى عن المُبَهَم في الإسناد، أو في المتن بقوله:

(١) الكفاية: ص: ٣٧٤.

(٢) مقدمة ابن الصّلاح: ص: ٢٢٤. وانظر كلام الخطيب في ذلك في «الكفاية» ص: ٩٢ و: ٣٧٣ و ٣٧٤، وانظر كذلك في هذه المسألة: «الباعث الحثيث» ص: ٩٦، و«التقييد والإيضاح» ص: ١٤٣، و«تدريب الراوي» (١/٣١١).

(٣) تعجيل المنفعة: ص: ٥٤٨ (١٥٧٠)، وانظر: «تدريب الراوي»: (١/٣١٣).

(٤) ٣١٢/١.

«فلان» فإنه يكون معروفاً بالنسبة للراوي، ومن يحدثه، وانبهامه إنما هو بالنسبة لنا، على أن معرفة المُحَدَّث والمُحَدِّث له لا تعني الحكمَ بعدالته؛ إذ أنه بالنسبة لنا غير مُسَمَّحٍ، فصار في حكم المجهول. والله أعلم.

المسألة الرابعة: ما الفرقُ بين «المُبْهَم» و«المُهْمَل»؟

(المُهْمَل) هو: مَنْ ذُكِرَ اسْمُهُ دون تمييز، كأن يقول الراوي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، دون تمييز محمدٍ هنذا عن غيره، وهذا كثيرٌ جداً في تصانيف المحدثين.

وهو يختلف عن (المُبْهَم)، في أن (المُبْهَم) غيرُ مذكورِ الاسم أصلاً، بخلافه، وبالتالي فالمُبْهَمُ يكون مجهولَ العين، والعدالة، أمَّا (المُهْمَلُ) فهو معلومٌ للمحدث، والمحدث معاً.

ومما ينبغي التنبيهُ له: أن بعض المحدثين لهم في ذلك اصطلاحاتٌ خاصَّةٌ. فالإمام البخاري - مثلاً - إذا قال: «عبدُ الله» من غير تمييز؛ فالمراد: «عبد الله بن محمد الأسدي». وعبد الرزاق إذا قال: «حدَّثنا سفيانُ»، من غير تمييز؛ فالمراد: «الثوري»، فإن أراد «ابن عيينة» ميَّزه.

والحميديُّ، والشافعيُّ إذا قالَا: «سفيان» فالمراد: ابنُ عيينة.

ومعرفة ذلك إحدى طرائق تمييز المهمل.

وكذلك من طرق تمييز (المهمل) ما يلي:

١ - جمع طُرُقِ الحديث، فقد يكون مميَّزاً في بعضها.

٢ - النظرُ في شيوخ، وتلاميذ الراوي (المُهْمَل) وطبقته.

٣ - النظرُ في الشُّروح، والتفاسير.

٤ - النظرُ في أقوال الأئمة في ذلك.

القسم الثاني: الإبهام في المثن:

ومن فوائد رفع الإبهام في المثن: تعيين من نُسبت إليه فضيلةً، أو ضدُّها، أو أن يكون

الحديثُ واردةً بسببه؛ وقد عارضه حديثٌ آخر، فيُعرَفُ بالتاريخ إن عُرفَ زمنُ إسلامه،
فَيُبيِّنُ النَّاسِخُ مِنَ الْمَنسُوخِ.

أمثلة ذلك :

وهذه أمثلةٌ حَيَوِيَّةٌ لهذا النوع: روى أبو داود^(١)؛ قال: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو
عَوَانَةَ، عن منصور، عن رُبَيْعِي بنِ جِرَاشٍ، عن امرأته، عن أختٍ لحذيفة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قال: «يا معشرَ النِّسَاءِ! أَمَا لَكُنَّ فِي الْفِضَّةِ مَا تَحَلِّينَ بِهِ؟! أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ مِنْكُنَّ امْرَأَةٌ تَحَلِّي ذَهَبًا
تُظْهِرُهُ؛ إِلَّا عُدْبَتْ بِهِ!». .

«أختُ حذيفة بن اليمان» اسمها: فاطمة، وقيل: حَوَلَةٌ.

و«امرأته» أي: امرأة رُبَيْعِي، وهي لم تُعرَف، مما يُضَعِّفُ الحديثَ.

وأخرج الخطيبُ البغدادي^(٢) بسنده: عن مَعْن بن عيسى، حَدَّثَنَا معاويةُ بن صالح،
عن ربيعة بن يزيد؛ قال: سمعتُ ابنَ الدَّيْلَمِيِّ يقول: بَلَغَنِي حديثٌ عن عبد الله بن عمرو بن
العاص، فركبتُ إليه إلى الطائف أسأله عنه... .

«ابنُ الدَّيْلَمِيِّ» هو: عبد الله بن فَيْرُوز، وهو ثقةٌ.

ونسوق إليك هذا المثالَ من حديث ابن عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - قال: جاء رجلٌ
إلى النبي ﷺ فقال: إِنَّ أُخْتِي حَلَفَتْ أَنْ تَمْشِيَ إِلَى الْبَيْتِ...

«رجلٌ»: هو عُقْبَةُ بن عامر الجُهَيْنِيُّ^(٣).

أخرج البخاريُّ عن عُقْبَةَ بن عامرٍ - رضي الله عنه - قال: نَذَرْتُ أُخْتِي أَنْ تَمْشِيَ إِلَى
بَيْتِ اللَّهِ، وَأَمَرْتَنِي أَنْ أُسْتَفْتِيَ النَّبِيَّ ﷺ، فَاسْتَفْتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ ﷺ: «لِتَمْشِ،
وَلِتُرَكَّبِ»^(٤).

(١) في سننه، في كتاب: الخاتم، باب: ما جاء في الذهب للنساء، برقم: (٤٢٣٧).

(٢) في كتابه: «الرحلة في طلب الحديث»: ص: ١٣٦ - ١٣٧.

(٣) المبهمات: للنووي: (٥ / ١٢ أ).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: من نذر المشي إلى الكعبة، برقم: (١٨٦٦).

و«أخْتُ عَقَبَةَ» مِنَ الْمُئَبِّهِمْ أَيْضاً، فَقَالَ الْعِرَاقِيُّ، وَقَطِبَ الدِّينَ الْقَسْطَلَانِيُّ: «هِيَ أُمُّ حَبَّانَ بِنْتِ عَامِرٍ»، وَهَذَا وَهَمٌّ مِنْهُ، تَعَقَّبَهُ الْحَافِظُ أَبُو ذَرِّ الْحَلْبِيِّ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّمَا هِيَ أُمُّ حَبَّانَ...»^(١).

أسباب الإبهام في المتن:

تتعدَّد أسباب الإبهام في المتن، فمنها:

١ - عدم معرفة الراوي لاسم الرجل، فيروي الحديث بالإبهام، بينما يعرفه راوٍ آخر، فيرويه بالبيان.

مثاله:

حديث جابر - رضي الله عنه - قال: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! أيُّ المسلمين أفضل؟ فقال: «من سلِّمَ المسلمون من لسانه، ويده».

السائل: أبو موسى الأشعري^(٢).

٢ - شكُّ الراوي أو وهْمُه في اسمِ المُئَبِّهِمْ، فيرويه بالشُّكِّ، أو الإبهام، بينما يجزم غيره بالبيان.

مثاله:

كما في قصة ابن مُكَمِّلٍ الَّذِي طَلَّقَ نِسَاءَهُ؛ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَقَدْ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ الْفَضْلِ عَنِ الْأَعْرَجِ، فَقَالَ: «ابْنُ مُكَمِّلٍ». وَرَوَاهُ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، فَسَمَّاهُ: «عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مُكَمِّلٍ». وَرَوَى ابْنُ شَهَابٍ الْقِصَّةَ، فَقَالَ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُكَمِّلٍ».

٣ - الاختصار، والاجتزاء، فيسوق الراوي الحديث للاستدلال على شيءٍ معيَّن، فيروي من الحديث ما يفي بغرضه فقط؛ إذ لا يتعلَّقُ ببيانه كبيرُ غرضٍ.

(١) منهج النقد في علوم الحديث: ص: ١٦٤-١٦٥.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان تفاضل الإسلام، برقم: (٤١).

مثاله :

حديثُ ابنِ عَبَّاسٍ - رضي اللهُ عنهما - : أن النبي ﷺ قال : «لَأَشْحُجَّ عبدَ القَيْسِ : إِنْ فُيِّتَكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللهُ : الحِلْمُ والأَنَاةُ»^(١) .

و«أَشْحُجَّ عبدَ القَيْسِ» هو : المُنْدِرُ بنُ عُمَرَ .

٤ - السَّترُ على المسلم^(٢) ؛ إذ يكون الحديثُ عن شيءٍ غيرِ طَيِّبٍ ، كوصفه بالتَّفَاقُ ، أو رميه بالزُّنَى ، أو نحو ذلك .

مثاله :

حديثُ جَابِرٍ - رضي اللهُ عنه - قال : «رَجِمَ رسولُ اللهِ ﷺ رجلاً مِنْ أَسْلَمَ»^(٣) .

«رجلاً» هو : مَاعِزٌ ، والمرأةُ التي زَنَى بها : أُمَّةٌ لَهَزَالٍ : اسمها : فاطمة ، وقيل : مُنيرة .

٥ - التعظيم ، والتفخيم ، والإجلال^(٤) :

مثاله :

قولُ عمران بن حصين : «أُنزِلتْ آيَةُ المُتَعَةِ في كتابِ اللهِ ، وفعلناها مع رسولِ اللهِ ﷺ ، ولم ينزل قرآنٌ يحرمه ، ولم يُنَّه عنها ، حتى مات ، وقال رجلٌ برأيه ما شاء» .

وقصد عمرانٌ بـ : «رجلٌ» : عمر بن الخطَّاب ، رضي اللهُ عنه .

٦ - وقد يكون الإبهامُ لغرضٍ في نفس الراوي :

(١) أخرجه الترمذي في أبواب البر والصلة ، باب : ما جاء في التَّأني والعجلة برقم : (٢٠١١) .

(٢) وليس معنى هذا : أن البيان يقصد به كشف العورات ؛ إذ أن السَّترَ على المسلمين مقصدٌ شرعيٌّ ، والبيان في مثل هذا إنما يقصد به تحديد الشخص ؛ حتى لا يجول الظن في غيره من أفاضل الناس ، فالذي أبهم قصدَ السَّتر ، والذي أبان قصدَ عدمِ شيوخِ التَّهمة .

(٣) أخرجه مسلم في كتاب : الحدود ، باب : رجم اليهود أهل الذمة في الزنى ، برقم : (١٧٠١) .

(٤) وليس معنى ذلك أيضاً : أن البيان سيُفني هذا المقصود ، بل ربما كان في البيان زيادة تعظيم ، وتفخيم ، ومدار الأمر في الإبهام ، والبيان على مراعاة مقتضى الحال .

مثاله :

قولُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ - رضي الله عنه - في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ﴾ [الكهف: ٢٨]: الآية فِي نَزَلَتْ، كنتُ أنا، وابن مسعود، وبلال، ورجلان لستُ أسميهما...»^(١).

وتسمية عائشة - رضي الله عنها - لأحد الرجلين اللذين خرج بينهما النبي ﷺ للصلاة وتزكُّها تسمية الآخر، حتى سمَّاهُ ابنُ عباس، فيبين: أنه عليُّ بن أبي طالب، رضي الله عنه.

٧ - تحقير المُبْهَم، وعدم الاهتمام له، كما في أحاديث المنافقين.

٨ - وضوح المُبْهَم بحيث يُظنُّ: أنه لا يحتاج إلى بيان.

مثاله :

حديثُ جابرٍ - رضي الله عنه -: «أوصى رأسُ المُنافقين أن يُصَلِّيَ عليه رسولُ الله ﷺ، وأن يُكفَّنه في قميصه، فلمَّا مات؛ فُعلَ به»^(٢).

مرأده بـ: «رأس المنافقين»: عبد الله بن أبي بن سلولٍ.

٩ - دفعُ الهَمِّ إلى الاجتهاد، والتقضي، والبحث، فإنَّ النفس إذا تشوّقت إلى شيء؛ جدَّت في تحصيله، وسعت في نواله.

أسباب الإبهام في الإسناد:

وأما أسباب الإبهام في الإسناد؛ فمنها:

١ - عَدَمُ معرفة الراوي لاسم مَنْ روى عنه.

مثاله :

حديثُ إسماعيل بن أمية عن أعرابيٍّ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - في القول عند

(١) أخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: في فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، برقم: (٢٤١٣).

(٢) أخرجه ابن ماجه، في كتاب: الجنائز، باب: في الصلاة على أهل القبلة، برقم: (١٥٢٤).

الانتهاء إلى آخر سورة ﴿وَالَّذِينَ وَالَّذِينَ﴾^(١).

و«الأعرابي» يقال له: أبو اليسع.

٢ - ضعف الراوي المُبهم عند مَنْ روى عنه، أو ضعفه عند غيره، فيخشى الراوي أن يُرَدَّ حديثه، فيبهمه. وهذا ضربٌ من التدليس.

وقد أخرج النسائي أحاديثَ متعدّدةً من طريق عبد الله بن وهب عن عمرو ابن الحارث، وذكر آخر^(٢).

فهذا «الآخر» هو: (ابنُ لهيعة) كما يظهر في رواية غير النسائي.

كيفية معرفة المُبهم:

يُعرف (المُبهم) بإحدى الطُّرق التَّالية:

١ - بؤروده مُسمّى في بعض الروايات^(٣).

مثاله:

حديثُ عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - في الرجل الذي قال: الحَجُّ كُلُّ عامٍ؟

فهذا الرجل بينُ ابنُ عباس في روايةٍ أخرى أنه: (الأقرع بن حابس).

٢ - بالتنصيص من أهل السِّير، وغيرهم إن اتَّفقت الطُّرُق على الإبهام^(٤).

مثاله

حديثُ أبي هريرة رضي الله عنه: «كنتُ أدعو أُمَّي إلى الإسلام، وهي مُشركةٌ».

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: مقدار الركوع والسجود، برقم: (٨٨٧).

(٢) انظر: «تهذيب التهذيب»: (٣٣٠/٥).

(٣) انظر: «علوم الحديث»: ص: ٥٧٣، و«التقييد والإيضاح» (٤٢٧/٢)، و«فتح المغيب» (٢٧٥/٣)،

و«الباعث الحثيث» ص: ٢٣٦، و«تدريب الراوي» (٣٤٣/٢).

(٤) فتح المغيب: (٢٧٥/٣).

اسمها: أُمَيْمَةُ بِنْتُ صُفْيَحِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ دَوْسٍ^(١).

٣ - قال السَّخَاوِيُّ: «وربما استدكَّ بؤرود تلك القصة المُبْهَمَ صاحبها لَمُعَيْنَ، مع احتمال تعددها»^(٢).

وقال الشُّبُوطِيُّ: «وربما استدكَّ بؤرود حديثٍ آخر أسند لذلك الراوي المُبْهَمَ في ذلك. قال العراقي: وفيه نظرٌ؛ لجواز وقوع تلك الواقعة لاثنتين»^(٣).

مثاله:

حديثُ ابن مسعودٍ - رضي الله عنه -: «لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ كِبِيرٍ».

فقال رجلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا^(٤).

«رَجُلٌ» هو: مالِكُ بْنُ مُرَّارَةَ.

وقيل: سَوَّادُ بْنُ عَمْرٍو.

وقيل: أَبُو رَيْحَانَةَ.

وقيل: عُقْبَةُ بْنُ عَامِرِ الْجُهَيْنِيِّ.

فوائد معرفة المُبْهَمِ فِي الْمَتْنِ وَالْإِسْنَادِ:

أَمَّا (مُبْهَمَ الْمَتْنِ)، فقال الحافظ ابن كثير: «هو فنٌ قليلُ الجدوى بالنسبة إلى معرفة الحُكْمِ مِنَ الْحَدِيثِ، ولكنه شيءٌ يتحلَّى به كثيرٌ من المحدثين، وغيرهم»^(٥).

وتعقُّبه الحافظُ السَّخَاوِيُّ، فقال: «بل من فوائده: أن يكون المُبْهَمُ سائلاً عن حُكْمٍ

(١) أسد الغابة: (٤٠٥/٥).

(٢) فتح المغيب: (٢٧٥/٣).

(٣) تدريب الراوي: (٣٤٣/٢).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: تحريم الكبر وبيان، برقم: (٩١).

(٥) الباعث الحثيث: ص: ٢٣٦.

عَارِضَهُ حَدِيثٌ آخَرَ، فَيُسْتَفَادُ بِمَعْرِفَتِهِ النَّسْخَ، وَعَدَمَهُ؛ إِنَّ عَرَفَ زَمَانَ إِسْلَامِ ذَلِكَ الصَّحَابِيِّ، وَكَانَ قَدْ أَخْبَرَ عَنِ قِصَّةِ شَاهِدِهَا؛ وَهُوَ مُسْلِمٌ^(١).

وزاد الحافظُ أبو زُرْعَةَ وَلِيُّ الدِّينِ العِرَاقِيِّ مِنْ فَوَائِدِهِ:

١ - تَحْقِيقُ الشَّيْءِ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ، فَإِنَّ النَّفْسَ مَتَشَوِّقَةٌ إِلَيْهِ.

٢ - أَنْ يَكُونَ فِي الْحَدِيثِ مَنْقِبَةٌ لِذَلِكَ الْمُبْهَمِ، فَيُسْتَفَادُ بِمَعْرِفَتِهِ فَضِيلَتَهُ، فَيَنْزِلُ

مَنْزِلَتَهُ، وَيَحْصُلُ الْإِمْتِثَالُ لِقَوْلِهِ ﷺ: «أَنْزَلُوا النَّاسَ مَنْزِلَهُمْ».

٣ - أَنْ يَشْتَمَلَ عَلَى نِسْبَةِ فِعْلٍ غَيْرِ مُنَاسِبٍ إِلَيْهِ، فَيَحْصُلُ بِتَعْيِينِهِ السَّلَامَةُ مِنْ جَوْلَانِ

الظَّنِّ فِي غَيْرِهِ مِنْ أَفْضَلِ الصَّحَابَةِ^(٢).

وَأَمَّا (مُبْهَمِ الْإِسْنَادِ) فَقَالَ عَنْهُ ابْنُ كَثِيرٍ: «وَأَهَمُّ مَا فِيهِ: مَا رَفَعَ إِبْهَامًا فِي إِسْنَادٍ، كَمَا

إِذَا وَرَدَ فِي سَنَدٍ: عَنْ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ، أَوْ عَنْ أَبِيهِ، أَوْ عَمِّهِ، أَوْ أُمَّهِ، فَوُرِدَتْ تَسْمِيَةُ هَذَا

الْمُبْهَمِ مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى، فَإِذَا هُوَ ثِقَةٌ، أَوْ ضَعِيفٌ، أَوْ مَمَّنٌ يُنْظَرُ فِي أَمْرِهِ. فَهَذَا أَنْفَعُ مَا فِي

هَذَا»^(٣).

وَأَوْضَحَ ذَلِكَ السَّخَاوِيُّ، فَقَالَ: «لَأَنَّ شَرْطَ قَبُولِ الْخَبَرِ - كَمَا عِلْمٌ - عَدَالَةَ رَاوِيهِ،

وَمَنْ أَبْهَمَ اسْمُهُ؛ لَا تُعْرَفُ عَيْنُهُ، فَكَيْفَ عَدَالَتُهُ؟! بَلْ لَوْ فَضُرَّ تَعْدِيلُ الرَّاويِ عَنْهُ لَهُ مَعَ

إِبْهَامِهِ إِيَّاهُ؛ لَا يَكْفِي عَلَى الْأَصَحِّ، كَمَا تَقَرَّرَ فِي بَابِهِ»^{(٤)(٥)}.

كُتِبَ الْمُبْهَمَاتُ:

وَمِنْ الْكُتُبِ الْمَصْتَفَى فِيهِ:

١ - الْغَوَامِضُ وَالْمُبْهَمَاتُ فِي الْحَدِيثِ: لِعَبْدِ الْغَنِيِّ بْنِ سَعِيدِ الْمِصْرِيِّ (الْمُتَوَفَى

سَنَةَ ٤٠٩ هـ).

(١) فَتْحُ الْمَنِيبِ: (٢٧٤/٣).

(٢) الْمُسْتَفَادُ: ص: ٩٣.

(٣) الْبَاعِثُ الْحَيْثُ: ص: ٢٣٧.

(٤) فَتْحُ الْمَنِيبِ: (٢٧٤/٣).

(٥) اسْتَفَدْنَا فِي هَذَا الْبَحْثِ مِنْ مَقْدَمَةِ الدُّكْتُورِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْبُرِّ لِتَحْقِيقِهِ ل: «كُتَابُ الْمُسْتَفَادِ

مِنْ مَبْهَمَاتِ الْمَتْنِ وَالْإِسْنَادِ» لِأَبِي زُرْعَةَ الْعِرَاقِيِّ، ص: ١٥ - ٣٠.

ذكره التَّووي في «التقريب»^(١).

٢ - الأسماء المُبَهِّمة في الأنبياء المُخَكِّمة: للحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت، المعروف بـ: «الخطيب البغدادي» (المتوفى سنة ٤٦٣ هـ).

قال الشُّيوطي: «ذكر في كتابه مئة وأحدًا وسبعين حديثًا، ورَتَّب كتابه على الحُرُوف في الشَّخص المُبَهِّم، وفي تحصيل الفائدة منه عُسْرٌ؛ فَإِنَّ العارف باسم المُبَهِّم لا يحتاج إلى الكشف عنه، والجاهل به لا يدري مظنَّته»^(٢).

وهو مطبوعٌ.

٣ - إيضاح الإشكال فيما أبهم اسمه من النِّساء والرجال: للحافظ أبي الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي (المتوفى سنة ٥٠٧ هـ).

قال في مقدِّمته: «هذه أسامي أقوامٍ من الصحابة يروي عنهم أولادهم، ولا يُسَمَّون في الرواية، فيَعُسُرُ على من ليس الحديث من بضاعته معرفة اسم ذلك الرجل، أفردنا لهم هذه الأجزاء على الاختصار، دون ذكر أحاديثهم والاستدلال؛ إذ الحاجة تحصل بهذا القدر، والله الموفق للصواب».

ثم فَصَّل ذلك في أبواب: باب الجَدِّ، باب الجَدَّة، باب الأب، باب الأم، ثم أردف أبواب الإبهام في الإسناد بأبواب المبهمات في المتون على الإيجاز الكافي في الدلالة. قال الشُّيوطي: «ولكنَّه جمع فيه ما ليس من شرط المبهمات»^(٣).

٤ - تقييد المُهْمَل وتمييز المُشْكِل: لأبي علي، الحسين بن محمد بن أحمد الغَسَّاني الجَيَّاني الأندلسي (المتوفى سنة ٤٩٨ هـ).

وهو في رجال الصَّحَّاحين.

(١) تدريب الراوي: (٣٤٢/٢).

(٢) المرجع السابق: (٣٤٢/٢).

(٣) المرجع السابق: (٣٤٢/٢).

وهو مطبوعٌ.

٥ - غوامض الأسماء المُبَهَمَة الواقعة في متون الأحاديث المحكمة: لأبي القاسم، خلف بن عبد الملك بن سعود الخَزْرَجِي الأنصاري الأندلسي، المعروف بـ: «ابن بَشْكُوَال» (المتوفى سنة ٥٧٨ هـ).

قال السُّيُوطِي: «وهو أكبر كتابٍ في هذا النوع وأنفسه، جمع فيه ثلاثمئة وأحداً وعشرين حديثاً، لكنه غيرُ مرتَّب»^(١).

أي: لم يَلْتَزِم في كتابه ترتيباً مُعَيَّناً، لا على أبواب الفقه، أو الحديث، ولا على حُرُوفِ المُعْجَمِ للرُّوَاةِ أو الأسماء المبيَّنة.

٦ - الإشارات إلى بيان أسماء المُبَهَمَاتِ أو (المُبْهَمِ على حروف المعجم): للإمام أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف التَّوَي (المتوفى سنة ٦٧٦ هـ).

قال في كتابه التقريب: «النوع التاسع والخمسون: المبهمات، صَنَّفَ فيه عبد الغني، ثم الخطيبُ، ثم غيرُهما، وقد اختصرْتُ أنا كتاب الخطيب، وهذَّبْتُه، ورَتَّبْتُه ترتيباً حسناً، وضمَّمتُ إليه نفائس».

قال السيوطي: «ومع ذلك فالكشفُ منه قد يَضُعبُ لِعَدَمِ اختصار اسم صحابيِّ ذلك الحديث، وفاته أيضاً الجَمُّ الغفيرُ»^(٢).

وهو مطبوعٌ.

٧ - الإفصاح عن المُعْجَمِ من الغامض والمُبْهَمِ أو (المبهمات): لأبي بكر، قُطْبِ الدين محمد بن أحمد بن علي القَسْطَلَانِي المصري (المتوفى سنة ٦٨٦ هـ).

قال الكَتَّانِي: «رَتَّبَهُ على الحروف»^(٣).

(١) تدريب الراوي: (٣٤٢/٢).

(٢) المرجع السابق: (٣٤٢/٢).

(٣) الرسالة المستطرفة: ص: ٢٢.

وهو مخطوطٌ.

٨ - الإفهام بما وَقَعَ في البخاري من الإبهام: للقاضي أبي الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن سراج الدين أبي حفص عمر البُلُقيني (المتوفى سنة ٨٢٤ هـ).

قال الكَتَّاني: «كان مَعَوَّلَهُ على كتاب الحافظ ابن حجر في ذلك»^(١).

وهو مخطوطٌ.

٩ - المستفاد من مُبَهَمَاتِ المتن والإسناد: للحافظ أبي زُرْعَةَ ولي الدين ابن العراقي أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين العراقي (المتوفى سنة ٨٢٦ هـ).

قال السُّيوطي: «جَمَعَ فيه كتابَ الخطيب، وابن بَشْكُوَال، والتَّووي، مع زياداتٍ أُخر، ورَتَّبَهُ على الأبواب، وهو أحسن ما صُنِّفَ في هذا النوع»^(٢).

١٠ - مختصر غوامض الأسماء المُبَهَمَةِ لابن بَشْكُوَال: لأبي الحسن، علي بن عمر ابن علي ابن الملقن الأنصاري الأندلسي المصري؟

ذكره الكَتَّاني في «الرسالة المستطرفة» وقال: «أتى فيه بزيادات»^(٣).

١١ - مختصر الغوامض والمُبَهَمَاتِ في الأسماء الواقعة في الأحاديث: لابن بَشْكُوَال: لأبي الوفاء، إبراهيم بن محمد بن خليل الطَّرَابُلُسي الحلبي الشافعي، المعروف بـ: «سِبْط ابن العَجَمي» (المتوفى سنة ٨٤١ هـ).

ذكره الحافظُ ابنُ حجر في ترجمته في «المجمع المؤسَّس»^(٤) ضَمِنَ مؤلَّفاته فقال:

«وتلخيص مبهمات ابن بشكوال».

(١) المرجع السابق: ص: ١٢٤.

(٢) تدريب الراوي: (٣٤٢/٢).

(٣) الرسالة المستطرفة: ص: ١٢٢.

(٤) ١٣/٣.

وهو مخطوطٌ.

المؤلفون الذين أفردوا المبهمات في كتبهم:

وهذه تصانيف من أفرد مبهمات كتب معيّنة أو كتاب مخصوص، ومنهم:

١ - العلامة مجد الدين أبو السّعادات المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشّيباني، المعروف بابن الأثير (المتوفى سنة ٦٠٦ هـ).

فقد اعتنى في آخر كتابه: «جامع الأصول في أحاديث الرسول» بتحرير مبهمات الكتب التي جمعها فيه.

٢ - الإمام الحافظ أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى سنة ٨٥٢ هـ).

فقد عقد فصلاً في كتابه: «هدى الساري»، ذكر فيه المبهمات في «صحيح البخاري» على ترتيب البخاري في الأبواب.

قال السّخاوي: «اعتنى شيخنا بذلك، لكن بالنسبة لصحيح البخاري، فأربى فيه على من سبقه، بحيث كان معوّل القاضي جلال الدين البلّقيني في تصنيفه المفرد عليه»^(١).

وقد اعتنى ابن حجر بذلك في: «فتح الباري» في مواضعه، وفي «تلخيص الحبير» و«الإصابة».

٣ - وتلاه الحافظ أبو الفضل، جلال الدين عبد الرحمن بن سراج الدين أبي حفص عمر البلّقيني (المتوفى سنة ٨٢٤ هـ) فألف كتابه: «الإفهام بما وقع في البخاري من الإبهام»، وقد اعتمد فيه على ما ذكره ابن حجر في «هدى الساري».

٤ - كما أنّ العلامة أبا الحسن عزّ الدين علي بن محمد بن الأثير، شقيق السّابق (المتوفى سنة ٦٣٠ هـ) قد ذكر في آخر كتابه: «أسد الغابة في معرفة الصحابة» فصلاً في

(١) فتح المغيـث: (٣/٢٧٥).

مبهمي الرجال من الصحابة، وآخر في المبهمات من النسوة، إلا أنه لم يَعْتَنِ ببيان المبهم فيها، وغالبها ممَّن لا يُعْرَف.

٥ - كما أورد الحافظ أبو الفَرَج، عبد الرحمن بن علي بن الجوزي في: «تلقيح فهوم أهل الأثر» جملةً منها.



رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

٢ - معرفة المفردات

من الأسماء والكنى والألقاب من الرواة

أهمية هذا النوع:

قال الحافظ ابن الصّلاح في أهمية هذا النوع:

«هذا نوعٌ مليحٌ عزيزٌ... والحقُّ: أنَّ هذا فنٌّ يصعب الحكمُ فيه، والحاكم فيه على خطرٍ من الخطأ، والانتقاص، فإنه حصر في بابٍ واسعٍ شديد الانتشار»^(١).

وقال السّخاوي: «فهو نوعٌ مليحٌ عزيزٌ بل مُهمٌّ؛ لتضمّنه ضبطها، فإنَّ جُلّه مما يُشكل لعلّة دورانه على الألسنة مع كونه لا دخل له في المؤتلف...»^(٢).

● أمثلة هذا النوع:

أقدم ما يلي بعض الأمثلة لكل من الأسماء، والكنى المفردة، والألقاب:

١ - في الأسماء المفردة:

أمثلة في ذلك:

(أحمد - بالجيم - بن عَجَبِيَّان الهمداني) صحابيّ، ذكره ابن يونس.

قال ابن الصّلاح: «عَجَبِيَّان» كنا نعرفه بالتشديد على وزن (عَلَيَّان)، ثم وجدته بخطّ

(١) علوم الحديث: ص: ٣٢٥.

(٢) فتح المغيب: (٤/٢٠٧-٢٠٨).

ابن الفُرات - وهو حُجَّةٌ - عُجَيَانٌ بالتخفيف على وزن (سُفَيَان) . . . «(١)» .
(تَدْوُمُ بنِ صُبحِ الكَلَاعِي)، ويقال فيه: (يَدْوُم) بالياء التحتية، وصوابه كما قال ابن
الصلاح: بالثاء المُثَنَّاة من فوق .

و(جُبَيْبُ بنِ الحارث) صحابيٌّ، بالجيم وبالباء الموحَّدة المكرَّرة، وغير ذلك (٢) .

٢ - ومن الكُنَى المُفْرَدَة:

أمثلةٌ في ذلك:

(أبو العَبِيدِين) - مُصَغَّرٌ مُثَنَّى - واسمه: معاوية بن سَبْرَة، من أصحاب ابن مسعود،
رضي الله عنهما .

و(أبو مُعَيْد) - مُصَغَّرٌ مخفَّفُ الياء التحتية - واسمُه: حفصُ بنِ غَيْلان
الهمداني . . . وغيرهما .

و(أبو مُرَاية العِجْلِيّ): واسمُه: عبد الله بن عَمْرٍو، تابعيٌّ .

٣ - ومن الألقاب المُفْرَدَة:

أمثلةٌ في ذلك:

(سَفِينَة): مولى رسولِ الله ﷺ، واسمه: مِهْران، على خلافٍ فيه .

و(مِنْدَلُ بنِ علي): بكسر الميم، وقيل بفتحها، واسمه: عَمْرٍو .

و(مُطَيِّن): وهو محمد بن عبد الله الحَضْرَمِي .

و(مُسْكَدَانَة): هو عبد الله بن محمد بن محمد الجُعْفِيّ . . . وغيرهم (٣) .

أشهر الكتب فيه:

هذا النوع - كما قال ابن الصلاح - مجموعٌ مفرَّقٌ في أواخر أبواب كتب الحُفَاطِ

المصنَّفة في الرجال، مثل:

(١) علوم الحديث: ص: ٣٢٥ .

(٢) المصدر السابق: ص: ٣٢٦ .

(٣) المصدر السابق: ص: ٣٢٦ .

١ - التاريخ الكبير: للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (المتوفى سنة ٢٥٦ هـ).

٢ - الكنى والأسماء: للإمام أبي الحسين، مسلم بن الحجاج القشيري (المتوفى سنة ٢٦١ هـ).

٣ - الكنى والأسماء: لأبي بشر محمد بن حمّاد الدّولابي (المتوفى سنة ٣١٠ هـ).

٤ - الجرح والتعديل: للإمام أبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس، المعروف بـ: «ابن أبي حاتم الرّازي» (المتوفى سنة ٣٢٧ هـ).

٥ - الإكليل: لعليّ بن هبة الله البغدادي، المعروف بـ: «ابن ماكولا» (المتوفى سنة ٤٧٥ هـ).

ولكن أفرده بالتصنيف: أبو بكر أحمد بن هارون البزديجي البزديعي (المتوفى سنة ٣٠١ هـ) بعنوان: «الأسماء المفردة»، وهو أشهر كتاب في ذلك.

قسّمه المؤلّف إلى خمس طبقات، راعى في عرضها الترتيب الزمنيّ، بدأ بالصحابة، ثم التابعين، ثم الذين يلونهم، وهكذا، وذكر فيه خمسة وعشرين وأربعمئة اسم من الأسماء التي رأى: أنها مفردة.

وهو مطبوع.



رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

٣ - معرفة الأسماء والكنى

أولاً: تعريف «الأسماء»

لغةً: (الأسماء): جمعُ: (اسم)، واسمُ الشيء، أي: علامته، واللفظُ الموضوعُ على الجوهر، والعرض للتمييز^(١).

وإذا كان الناس قد تعارفوا على إطلاق لفظٍ خاصٍ (أي: الاسم) على كلِّ أحدٍ من الناس للتمييز؛ فإنَّ تمييز أعيان المُسمَّين باسمٍ واحدٍ من الرُّوَاة أكثرُ ضرورةً. والتسمية: النسب أيضاً، وهذا يعني: أنَّ الاسم يشترك بين السَّمَّين، وفي الأنساب، وفي تمييز الأعيان.

ثانياً: تعريف «الكنى»

جاء في «لسان العرب»^(٢): «الكنية على ثلاثة أوجه، أحدها: أن يُكنى الشيء الذي يُستَفْحَشُ ذِكْرُهُ».

زاد ابن الأثير في النهاية: «الكنى: جمعُ كنية، كنيْتُ عن الأمر، وكنوتُ عنه: إذا وَرَيْتُ عنه بغيره»^(٣).

(١) القاموس المحيط.

(٢) ٢٣٣/١٥.

(٣) النهاية في غريب الحديث: (٢٠٧/٤).

وفي حديث بعضهم: رأيتُ عُلجاً يوم القادسية، وقد تكئني، وتَحَجَّي، أي: تَسَتَّر، من: كنى عنه: إذا وَرَى، أو من الكنية، كأنه ذكر كنيته عند الحرب؛ ليعرف، وهو من شعار المبارزين في الحرب. يقول أحدهم: أنا فلان، وأنا أبو فلان.

ومنه الحديث - الموقوف -: «خُذْهَا مِنِّي، وأنا الغلامُ الغِفَارِيُّ»، وقولُ عليّ - رضي الله عنه -: «أنا أبو حَسَنَ الْقَرَمِ». وهذا المعنى الثاني هو الذي قال عنه ابنُ منظور: «الثاني - من المعاني -: أن يكنى الرجل باسم توقيراً، أو تعظيماً».

يعني: ينادى أب بأحد أولاده، إما أكبرهم سناً، أو أحبهم إليه.

والثالث: «أن تقوم الكنية مقامَ الاسم، فيُعرَف صاحبُها بها، كما يُعرَف باسمه . . . ، ويقال: كنيته، وكنوته، وأكنيته، وكنيته»^(١).

الكنية تعبيرٌ ينادى به الرجل عوضاً عن اسمه العَلَم؛ الذي يُعرَف به، فهي عُدُولٌ عن الاسم بالتورية، لغرض التعظيم والتوقير، أو لغرض التدليس، وإخفاء شخصية المُكْنَى^(٢).

أهمية معرفة الكنى:

تبرز أهمية كلِّ علمٍ في آثاره الطيبة؛ التي يتركها من جلب منفعة، أو دفع مضرة.

قال الحافظ ابن عبد البر: «ونذكر في هذا الكتاب من التابعين، ومن بعدهم من اشتهر بكنيته، أو عُرفَ بها، ممن قد وقف العلماء على اسمه، ولكنه لم يُعرَف به، وإنما عُرفَ، واشتهر بكنيته. أذكره بعون الله ذكراً يوقَف به على منازلهم، ومعرفة أحوالهم، وأزمانهم، وعمن أخذوا عنه، ومن أخذ عنهم.

وهو بابٌ من فنِّه طريفٌ مستحسنٌ، لم يزل أهلُ العلم بالسُّنن يُعَنون به، ويحفظونه، ويرسمونه في كتبهم، ويتطارحونه رغبةً في الوُقوف عليه، والمعرفة به»^(٣).

(١) النهاية في غريب الحديث: (٢٠٧/٤).

(٢) الإمام الترمذي ومنهجه في جامعه: (١/٢٤٠ - ٢٤١).

(٣) الكنى: لابن عبد البر: (١٢/١ - ١٥).

وقال الحافظ العراقي: «معرفة الأسماء لذوي الكُنَى، ومعرفة الكُنَى لذوي الأسماء، نوعٌ مُهِمٌّ، ومن فوائده: الأَمْنُ من ظَنِّ تعدُّدِ الراوي الواحد، المُسْتَمَى في موضعٍ، والمُكْتَنَى في آخر»^(١).

فائدةٌ معرفتها:

تسهيلُ معرفة اسمِ الرَّاوي المشهور بِكُنْيَتِهِ؛ ليكشف عن حاله.

والاحترازُ عن ذِكرِ الراوي مرَّةً باسمه، ومرَّةً بكُنْيَتِهِ، فَيُظَنُّها من لم يَتَّبِعْ لذلك رَجُلَيْنِ، أو رَبَّمَا ذَكَرَهُمَا معاً فَيَتَوَهَّمُ رَجُلَيْنِ سَقَطَ بينهما حرفٌ: «عن» أو غيره. وفي ذلك أمثلةٌ كثيرةٌ، منها:

فقد روى الحاكمُ من حديثِ أبي يوسف عن أبي حنيفة، عن موسى بن أبي عائشة، وعن عبد الله بن شدَّاد، عن أبي الوليد، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - مرفوعاً: «مَنْ صَلَّى خَلْفَ الإمامِ، فَإِنَّ قِراءَتَهُ له قِراءةٌ».

وفي سند هذا الحديثِ وَهْمٌ؛ عبد الله بن شدَّاد هو: (أبو الوليد) نفسه.

أي: إِنَّ عبد الله بن شدَّاد هو: (أبو الوليد)، فجاء راوٍ غيرُ ضابطٍ إلى إسناده فيه: (عبد الله بن شدَّاد أبي الوليد عن جابر)، فجعله وَهْماً: (عبد الله بن شدَّاد، عن أبي الوليد، عن جابر)، فغدا الإِسْنادُ موصولاً ظاهراً بعد أن كان منقطعاً.

وعكسُ ذلك أن يسقط «عَنْ» كما وقع للإمامِ النَّسائي - مع جلالته - حيثُ قال: «عن أبي أُسامَةَ حَمَّادِ بنِ السَّائِبِ».

والصَّوابُ: «عن أبي أُسامَةَ عن حَمَّادٍ»^(٢).

ومَنْ تَهَاوَنَ بِمعرفةِ الأسماءِ؛ أورثه مثل هذه الوَهْمِ.

(١) التقييد والإيضاح: ص: ٣٢٢.

(٢) انظر: «موضح الأوهام» (٣٥٨/٢).

لأنَّ (أبا أسامة) هو: (حَمَّاد بن أسامة)، وشيخ حَمَّاد، هو: (محمد بن السائب، أبو النَّضْر الكَلْبِيِّ)^(١).

أقسام أصحاب الكُنى:

وهي تسعة ابتكرها ابنُ الصَّلَاح^(٢): .

القسم الأول: من سُمِّي بالكنية لا اسمَ له غيرها، وهم ضربان:

أحدهما: من له كنيةٌ أخرى زيادةً على الاسم، قال ابن الصلّاح: «فصار كأنَّ لكنيته كنية قال: وذلك ظريفٌ عجيبٌ».

مثاله:

- أبو بكر بن عمرو بن حَزْم الأنصاري.

قيل: اسمه: أبو بكر، وكنيته: أبو محمد^(٣).

- أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي، أحدُ الفقهاء السبعة بالمدينة.

اسمه: أبو بكر، وكنيته: أبو عبد الرحمن.

تعقيبٌ:

قال الحافظ العراقي: «وهذا قولٌ ضعيفٌ، رواه البخاري في «التاريخ»^(٤) عن سُمَي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن، وفيه قولان آخران:

أحدهما: أنَّ اسمه: محمد، وكنيته: أبو بكر، وهو الَّذي ذكره البخاريُّ في «التاريخ» في المحمَّدين.

(١) فتح المغيث: للعراقي: (٢١٣/٣).

(٢) انظر: «علوم الحديث»: ص: ٢٩٧.

(٣) انظر: «فتح المغيث»: للعراقي: ص(٣٩٣)، و«فتح المغيث»: للسخاوي (٢١٦/٤). و«تهذيب الكمال» (١٣٧/٣٣).

(٤) التاريخ الكبير: (١١٢/٣).

الثاني: أنَّ اسمه كنيته وهو الصحيح، وبه جَزَمَ ابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، وابنُ حبان في «الثقات» وقال المزي في «تهذيبه» إنَّه الصحيح^(١).

الثاني من الضربين: من لا كنية له غير الكنية التي هي اسمه.

مثاله:

- أبو بلال الأشعري، الراوي عن: شريك.

- وأبو حصين - بفتح الحاء - بن يحيى بن سليمان، الراوي عن: أبي حاتم الرّازي، قال كلُّ منهما: اسمي وكنيتي واحدٌ، وكذا قال أبو بكر بن عيَّاش المقرئ: «ليس لي اسمٌ غير أبي بكر»^(٢).

القسم الثاني: من عُرف بكنيته، ولم يُعرف له اسمٌ، ولكن لم نقف عليه أم لا أصلاً.

أمثله:

- أبو أناس - بضمّ الهمزة، وتخفيف التُّون، وآخره مهملة - ابن زنيم - بمعجمة ثمَّ نون وآخره ميمٌ مُصَغَّرٌ اللَّيْثِي، أ، الدَّيْلِي صحابي^(٣).

- أبو شيبة الحُدْرِي أخو أبي سعيد الشهير، صحابيٌّ مُقْبَلٌ، قال أبو زُرْعَةَ، وابن السَّكَنِ: لا يُعرف اسمه، وكذا قال ابن سعد: «لم يُسمَّ لنا، ولم نجد اسمه ولا نسبه في كتاب نسب الأنصار، مات في حصار القسطنطينية»^(٤).

- أبو الأبيض - التابعي الراوي عن أنس بن مالك.

قال العراقي: سَمَّاه ابنُ أبي حاتم في الكُنى في الأسماء «عيسى» لكن أعاده في آخره في الكنى الذين لا تُعرف أساؤهم وقال: «سمعتُ أبي يقول: سئل أبو زُرْعَةَ عن أبي الأبيض فقال: لا نعرف اسمه»^(٥).

(١) التقييد والإيضاح: ص: ٣٦٩.

(٢) تدريب الراوي: (٢/٢١٨ - ٢٨٢).

(٣) فتح المغيث: للسخاوي: (٤/٢١٧).

(٤) المرجع السابق: (٤/٢١٧).

(٥) الجرح والتعديل: (٩/٣٣٦).

قال ابن عساكر: «ولعلَّ ابن أبي حاتم وجد في بعض رواياته (أبو الأبيض عبي) فتصحفت عليه بعيسى»^(١).

- وأبو بكر بن نافع مولى ابن عمر - رضي الله عنهما - .

قال ابن المُلقِّن: قيل اسمه: عبد الله، حكاه الحافظ رشيد الدين في كتابه «الفوائد المجموعة»^(٢).

- أبو النجيب - بالثَّون المفتوحة - وقيل: بالثَّاء الفوقية المضمومة .

قال ابن الصلاح: «مولى عبد الله بن عمرو بن العاص»^(٣).

وقال العراقي: «بل مولى عبد الله بن سعد بن أبي سرح بلا خلافٍ، قال - أي: العراقي -: وقد جَزَم ابن ماكولا بأنَّ اسمه ظليمٌ، وحكاه قبله ابن يونس»^(٤).

- أبو حَرِيز - بالحاء المفتوحة والراء المكسورة، والزَّاي آخره - الموقفي - بفتح الميم وسكون الواو، وكسر القاف ثم فاء -، والموقف مَحَلَّةٌ بمصر^(٥).

القسم الثالث: من لقب بكنية، وله غيرها اسمٌ وكنيةٌ.

ومن أمثله:

- أبو تُراب: علي بن أبي طالب (اسماً) أبو الحسن، (كنية): لَقَّبَه بذلك النبي ﷺ حيث قال له: «قُمْ أبا تراب وكان نائماً عليه»^(٦).

- أبو الزَّنَاد: عبد الله بن ذَكْوَان، أبو عبد الرحمن: فأبو الزَّنَاد (لقبٌ)، وعبد الله (اسمُه)، وأبو عبد الرحمن (كنيته).

(١) التقييد والإيضاح: ص: ٣٦٩ - ٣٧٠.

(٢) المقنع في علوم الحديث: (٢/٥٧٤).

(٣) علوم الحديث: ص: ٢٩٨.

(٤) التقييد والإيضاح: ص: ٣٧٠.

(٥) تدريب الراوي: (٢/٢٨٢).

(٦) نزهة الألباب في الألقاب: (٢/٢٥٣).

- أبو الرَّجَال: محمد بن عبد الرحمن، أبو عبد الرحمن.

فأبو الرجال (لقبٌ) واسمه: (محمد) وكنيته: (أبو عبد الرحمن).

ولُقِّبَ بذلك لأنه كان له عشرة أولاد رجال^(١).

- أبو تميلة - بضم الفوقية مُصَعَّرٌ - يحيى بن واضح، أبو محمد.

- أبو الأذان - بالمدّ - جمعُ أذنٍ، الحافظ عمر بن إبراهيم، وكنيته: (أبو بكر)، ولُقِّبَ

به؛ لأنه كان كبيرَ الأذن.

- أبو الشيخ الأصهباني الحافظ، هو عبد الله، وكنيته: (أبو محمد)، وأبو الشيخ:

لقبٌ.

أبو حازم العبدي الحافظ عمر بن أحمد، كنيته: (أبو حفص)، وأبو حازم: لقبٌ^(٢).

القسم الرابع: من له كنيّتان أو أكثر.

ومن أمثلته:

- عبد الملك بن عبد العزيز (ابن جُرَيْج) كانت له كنيّتان: أبو خالد، وأبو الوليد.

- عبد الله بن عمر بن حفص العمري أخو عبيد الله، رُوي أنَّه كان يكنى أبا القاسم،

والله أعلم^(٣).

القسم الخامس: من اختلف في كنيته، بمعنى أنَّ له اسماً معروفاً، ولكن اختلف في

كنيته فاجتمع له كنيّتان أو أكثر.

ومن أمثلته:

- أسامة بن زيد، حب رسول الله ﷺ: كنيته: (أبو زيد)، وقيل: (أبو محمد)، وقيل:

(أبو عبد الله).

(١) انظر: «تدريب الراوي»: (٢/٢٨٢).

(٢) علوم الحديث: ص: ٢٩٩.

(٣) انظر: «علوم الحديث»: ص: ٣٠٠، و«التدريب»: (٢/٢٨٣).

- أبي بن كعب: كنيته: (أبو المُنْذِر)، وقيل: (أبو الطُّفَيْل)، وقيل: (أبو بطن)، لأنه كان كبيرَ البطن^(١).

- زيدُ بن حارثة، مولى رسول الله ﷺ، وقد اختلف في كنيته، فقيل: (أبو خارجة)، وقيل: (أبو زيد)، وقيل: (أبو عبد الله)، وقيل: (أبو محمد).

يقول ابن الصَّلَاح: «وفي بعض من ذكره في هذا القسم من هو في نفس الأمر ملتحق بالضرب الذي قبله^(٢)».

القسم السادس: من عُرفت كنيته، واختلف في اسمه.

ومن أمثلته:

١ - من الصَّحابة:

- أبو بصرة الغفاري على لفظ «البصرة» البلدة قيل: جميل بن بصرة بالجميم، وقيل: جميل بالحاء المهملة المضمومة، يقول ابن الصلاح: «وهو الأصح».

- أبو جُحَيْفَةَ السَّوَّاثِي قيل: اسمه: وهب بن عبد الله، وقيل: وهب الله بن عبد الله.

- أبو هريرة الدَّوسِي، اختلف في اسمه واسم أبيه اختلافاً كثيراً جداً، لم يختلف مثله في اسم أحدٍ في الجاهلية والإسلام، وذكر ابنُ عبد البرِّ أنَّ فيه نحو عشرين قولاً في اسمه واسم أبيه، وأنه لكثرة الاضطراب لم يَصِحَّ عنده في اسمه شيءٌ يُعتمد عليه إلا أنَّ (عبد الله)، أو (عبد الرحمن) هو الذي يسكن إليه القلبُ في اسمه في الإسلام، وذكر عن محمد بن إسحاق أنَّ اسمه (عبد الرحمن بن صخر)، قال: وعلى هذا اعتمدت طائفةُ ألفت في الأسماء والكنى، قال: وقال أبو أحمد الحاكم: أصحُّ شيءٌ عندنا في اسم أبي هريرة عبد الرحمن بن صخر^(٣).

(١) المقنع في علوم الحديث: (٥٧٧/٢).

(٢) علوم الحديث: ص: ٣٠٠.

(٣) انظر: «الاستيعاب» (١٧٦٨/٤)، و«الإصابة»: (١٩٩/٧).

- ومن غير الصحابة :

- أبو بردة بن أبي موسى الأشعري، أكثرهم على أن اسمه : عامر، وعن ابن معين أن اسمه : الحارث^(١).

- أبو بكر بن عيَّاش - راوي قراءة عاصم - اختلف في اسمه على أحد عشر قولاً، قال ابن عبد البر: «صَحَّ له اسمٌ فهو شعبة لا غير، وهو الَّذِي صَحَّحه أبو زُرْعَةَ^(٢)».

وقيل : اسمه كنيته، قال ابن عبد البر: «وهذا أَصَحُّ إن شاء الله تعالى؛ لأنه روى عنه أنه قال: ما لي اسمٌ غير أبي بكر، وصَحَّحه المِزِّيُّ».

وقيل : اسمه : محمدٌ، وقيل : عبدُ الله، وقيل : سالمٌ، وقيل : زُوَيْة، وقيل : مسلمٌ، وقيل : خِدَاشٌ، وقيل : حَمَادٌ، وقيل : حَبِيبٌ، وقيل : مُطَرَفٌ^(٣).

القسم السابع : من اختلف في اسمه وكنيته معاً وذلك قليل .

مثاله :

- سَفِينة، مولى رسول الله ﷺ، اختلف في اسمه وكنيته، و(سفينة) لقبٌ .

قيل : اسمه : مِهْران، وقيل : طَهْمَان، وقيل : مَرْوَان، وقيل : نَجْرَان . . . وذكر الحافظُ ابن حجر الأَقْوَال في اسمه إلى أن قال : «فهذه واحد وعشرون قولاً، وكان أصله من فارس فاشترته أمُّ سلمة، ثمَّ أعتقته واشترطت عليه أن يخدم النبيَّ ﷺ^(٤)» .

وأماً كنيته فهي : أبو عبد الرحمن، وقيل : أبو البخخري^(٥).

(١) تاريخ يحيى بن معين : (٤٢٦/٣)، رواية الدوري .

(٢) انظر : «الجرح والتعديل» : (٣٤٨/٩) .

(٣) انظر : «علوم الحديث» ص : ٣٠١، و«تدريب الراوي» : (٢٨٥/٢) .

(٤) انظر : «الإصابة» : (١١١/٣) .

(٥) المقنع في علوم الحديث : (٥٧٩/٢) .

القسم الثامن : من عُرف باسمه وكنيته، ولم يُخْتَلَف في واحدٍ منهما.
ومن أمثلته :

١ - الأئمة الأربعة :

- أبو عبد الله : مالكٌ، ومحمد بن إدريس الشافعي، وأحمد بن حنبل.

- أبو حنيفة : الثَّعْمَان بن ثابت .

- أبو عبد الله : سفيان الثَّورِي .

٢ - ومن الصحابة .

- الخلفاء الأربعة : أبو بكر: عبد الله، وأبو حفص : عمر، وأبو عمرو: عثمان،

وأبو الحسن : علي^(١) .

القسم التاسع : من اشتهر بكنيته دون اسمه، واسمه مع ذلك غير مجهول عند أهل

العلم بالحديث .

ومن أمثلته :

- أبو إدريس الخَوْلَانِي : اسمه : عائذ الله بن عبد الله^(٢) .

- أبو مسلم الخولاني : اسمه : عبد الله بن ثُوب^(٣) .

- أبو إسحاق السَّيِّعِي : اسمه : عمرو بن عبد الله .

- أبو الضُّحَى : اسمه : مسلم بن صُبَيْح - بضم الصاد المهملة - .

- أبو حازم : اسمه : سلمة بن دينار أبو الأشعث الصَّنْعَانِي من صنعاء دمشق، اسمه :

شُرَاحِيل بن آده - بهمزة ممدودة بعده دال مهملة مفتوحة مُخَفَّفَةٌ، ومنهم من شَدَّد الدَّالَ ولم يمدَّ^(٤) .

(١) علوم الحديث : ص : ٣٠٢، و«تدريب الراوي» : (٢/٢٨٦).

(٢) انظر : «كنى الدولابي» : (١/١٠٤).

(٣) المصدر السابق : (١/١١٢).

(٤) انظر : «علوم الحديث» ص : ٣٠٢.

وقد أضاف ابن المُلقِّن قسماً عاشراً:

القسم العاشر: من لم يشتهر بكنيته مع اشتهاار اسمه .

ومن أمثلته:

- عثمان بن عَفَّان، وعمرو بن العاص وخلقٌ .

يقول ابن المُلقِّن: «وأهمل الشيخ - يعني: ابن الصلاح - هذا القسم لوضوحه؛ ولأنه من النوع الآتي بعده»^(١).

كُتِبَ كُنَى الْمُحَدِّثِينَ:

لقد أكثر العلماء التصنيفَ في الكُنَى أكثرَ من غيره، وأذكر فيما يلي المطبوعَ منها والمخطوطَ:

١ - الكُنَى: لابن الكلبي أبي المنذر هشام بن محمد بن السائب الكوفي (المتوفى سنة ٢٠٤ هـ).

ذكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء»: (١٠٢/١٠).

٢ - الكُنَى: لابن المَدِينِي أبي الحسن علي بن عبد الله بن جعفر السَّعْدِي البصري (المتوفى سنة ٢٣٤ هـ).

ذكره النَّووي في «التقريب» كما نقله السيوطي في «تدريب الراوي» (٢٧٩/٢).

٣ - الأَسامي والكُنَى: للإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشَّيبَانِي (المتوفى سنة ٢٤١ هـ).

وهو رواية ابنه صالح (المتوفى سنة ٢٦٥ هـ) عنه .

وهو مطبوعٌ .

(١) المقنع في علوم الحديث: (٥٨٠/٢).

٤ - الكُنَى: للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري (المتوفى سنة ٢٥٦ هـ) صاحب «الصحيح».

استفاد منه الإمام مسلم في كتابه «الكُنَى» حتى كأنه نَسَخه، وأبو أحمد الحاكم في كتابه الكبير في الكُنَى، وكذلك ابنُ أبي حاتم في الكُنَى من الجرح.

قيل: إنَّه جزءٌ من «التاريخ الكبير»، وهذا ليس بصحيح؛ لأن راوي هذا الجزء هو محمد بن إبراهيم بن شُعَيْب، المعروف بالغازي، وراوي التاريخ غيره. وإفراذ الكُنَى في كتاب معروف عند المحدثين. وهو مطبوعٌ.

٥ - الكنى والأسماء: للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القُشَيْرِي النَّيسَابُورِي (المتوفى سنة ٢٦١ هـ) صاحب «الصحيح».

استفاد فيه من «الكُنَى» للإمام البخاري؛ حتى كأنه نسخه. وهو مطبوعٌ.

٦ - الكُنَى: لأبي علي الحسين بن محمد بن زياد القَبَّانِي النَّيسَابُورِي (المتوفى سنة ٢٨٩ هـ).

ذكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء»: (٥٠٠/١٣).

٧ - أسماء المحدثين وكناهم: لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن محمد المُقَدَّمِي (المتوفى سنة ٣٠١ هـ). وهو مخطوطٌ^(١).

٨ - الكُنَى: للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن علي بن شعيب النَّسَائِي (المتوفى سنة ٣٠٣ هـ) صاحب «السنن».

(١) انظر: «الفهرس الشامل» الحديث: (١٩١/١).

ذكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء»: (٧/٧) -

٩ - الكنى: لابن الجارود أبي محمد عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري (المتوفى سنة ٣٠٧ هـ).

ذكره الحافظ ابن حجر في «المعجم المؤسس» (ص: ١٧٤).

١٠ - الكنى والأسماء: لأبي بشر محمد بن أحمد بن حمّاد الدُولابي (المتوفى سنة ٣١٠ هـ).

وهو مطبوعٌ.

١١ - الكنى: لابن أبي حاتم عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الحنظلي الرّازي (المتوفى سنة ٣٢٧ هـ).

ذكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء»: (٦٣/١٣).

١٢ - كنى من يُعرّف بالأسامي: لابن جَبّان محمد بن جَبّان بن أحمد البُستي (المتوفى سنة ٣٥٤ هـ).

ذكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٦٥/١٦).

١٣ - أسامي من يُعرّف بالكنى: لابن جَبّان أيضاً.

ذكره الكتاني في «الرسالة المستطرفة» (ص: ١٢١).

١٤ - من وافقت كُنْيَتُهُ كُنْيَةَ زوجته من الصحابة: لابن حَيُّوَيَه محمد بن عبد الله (المتوفى سنة ٣٦٦ هـ).

وهو مطبوعٌ.

١٥ - مَنْ وافق اسمُهُ اسمَ أبيه، ومن وافق اسمُهُ كُنْيَةَ أبيه: لأبي الفتح محمد بن الحسين الأزدي الموصلّي (المتوفى سنة ٣٦٧ هـ).

وهو مطبوعٌ.

١٦ - مَنْ يُعْرَفُ، بِكُنْيَتِهِ، وَلَا يُعْلَمُ اسْمُهُ، وَلَا دَلِيلٌ دَلَّ عَلَى اسْمِهِ: لِأَبِي الْفَتْحِ الْأَزْدِيِّ أَيْضاً.

وهو مطبوعٌ.

١٧ - الْكُنْيَةُ لِمَنْ لَا يُعْرَفُ لَهُ اسْمٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لِأَبِي الْفَتْحِ الْأَزْدِيِّ أَيْضاً.

وهو مرْتَّبٌ عَلَى حُرُوفِ الْمَعْجَمِ، وَطَرِيقَتُهُ أَنْ يَذَكَرَ الْكُنْيَةَ، ثُمَّ يَتَّبِعُهَا بِاسْمٍ. بَلَّغَ عَدْدُ التَّرَاجِمِ فِيهِ (٢٠٠) صَحَابِيٍّ.

وهو مطبوعٌ.

١٨ - الْكُنْيَةُ وَالْأَسْمَاءُ: لِأَبِي أَحْمَدَ الْحَاكِمِ الْكَبِيرِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْكِرَايِسِيِّ (الْمُتَوَفَى سَنَةَ ٣٧٨ هـ).

قَالَ الْعِرَاقِيُّ: «وَكِتَابُ أَبِي أَحْمَدَ أَجَلٌ تَصْنِيفٌ فِي هَذَا النُّوعِ، فَإِنَّهُ يَذَكَرُ فِيهِ مَنْ عُرِفَ اسْمُهُ، وَمَنْ لَمْ يُعْرَفْ، وَكِتَابُ مُسْلِمٍ، وَالنَّسَائِيِّ لَمْ يَذَكَرْ فِيهِ إِلَّا مَنْ عُرِفَ اسْمُهُ». وَقَالَ الْكُتَّانِيُّ: «حَرَّرَ فِيهِ، وَأَجَادَ، وَزَادَ عَلَى غَيْرِهِ، وَأَفَادَ، وَلَمْ يَرْتَّبْهُ عَلَى الْمَعْجَمِ، فَارْتَّبَهُ الذَّهَبِيُّ، وَاخْتَصَرَهُ، وَزَادَ عَلَيْهِ، وَسَمَّاهُ: «الْمَقْتَنِيُّ فِي سُرْدِ الْكُنْيَةِ»^(١).

وهو مطبوعٌ.

١٩ - كُنْيَةُ الصَّحَابَةِ: لِابْنِ الدَّبَّاحِ أَبِي الْقَاسِمِ خَلْفِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ سَهْلِ الْأَزْدِيِّ الْقُرْطُبِيِّ (الْمُتَوَفَى سَنَةَ ٣٩٣ هـ).

ذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي «سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ»: (١٧/١١٣).

٢٠ - فَتْحُ الْبَابِ فِي الْكُنْيَةِ وَالْأَلْقَابِ: لِابْنِ مَنْدَهَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَصْبَهَانِيِّ (الْمُتَوَفَى سَنَةَ ٣٩٥ هـ).

(١) الرسالة المستطرفة: ص: ١٢١.

وهو مطبوعٌ.

٢١ - المتشابه: لأبي الوليد ابن الفرضي عبد الله بن محمد بن يوسف القرطبي (المتوفى سنة ٤٠٣ هـ).

وهو في أسماء رُواة الحديث، وكناهم.

ذكره الزركلي في «الأعلام» (١٢١/٤).

٢٢ - الكُنَى والألقاب: للحاكم أبي عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري (المتوفى سنة ٤٠٥ هـ).

ذكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء»: (٣٤٨/٢٢).

٢٣ - الألقاب والكنى: لأبي بكر أحمد بن عبد الرحمن بن أحمد الشيرازي الفارسي (المتوفى سنة ٤١١ هـ).

قال الكتاني: «وهو في مجلّد مفيد، كثير النفع، بل هو أجلُّ كتاب ألف في هذا الباب قبل ظهور تأليف ابن حجر». وقد اختصره أبو الفضل ابن القيسراني (المتوفى سنة ٥٠٧ هـ) بعنوان: «اختصار كتاب الألقاب»^(١).

٢٤ - مَنْ وافقت كنيته اسم أبيه ممّا لا يؤمن وقوع الخطأ فيه: للحافظ أبي بكر أحمد ابن علي بن ثابت المعروف بـ: «الخطيب البغدادي» (المتوفى سنة ٤٦٣ هـ).

وقد اختصره علاء الدين مُغلطاي (المتوفى سنة: ٧٦٢ هـ) ويأتي.

٢٥ - الاستغنا في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى: لابن عبد البرّ، يوسف بن عبد الله بن عبد البرّ الثمري القرطبي (المتوفى سنة ٤٦٣ هـ).

وهو مطبوعٌ.

٢٦ - الكُنَى: لابن مَنده أبي القاسم عبد الرحمن بن محمد بن إسحاق الأصبهاني (المتوفى سنة ٤٧٠ هـ).

(١) الرسالة المستطرفة: ص: ١٢٠.

ذكره الكتّاني في «الرسالة المستطرفة» (ص: ١٢١).

٢٧ - الإكمال في رفع الارياب عن المؤلف والمختلف من الأسماء والكنى والألقاب: لابن ماكولا علي بن هبة الله البغدادي (المتوفى سنة ٤٧٥ هـ).

أكمل به «المؤتلف تكملة المختلف» للخطيب البغدادي (المتوفى سنة ٤٦٣ هـ).

وهو مطبوعٌ.

٢٨ - الكنى والألقاب: لأبي علي الحسين بن محمد بن أحمد الجيّاني الغساني (المتوفى سنة ٤٩٨ هـ).

وهو مخطوطٌ.

٢٩ - من كنيته أبو سعد: لأبي سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور السمعاني التميمي الخراساني (المتوفى سنة ٥٦٢ هـ).

ذكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٤٦٢/٢٠).

٣٠ - من وافقت كنيته كنية زوجته: لابن عساكر أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الدمشقي (المتوفى سنة ٥٧١ هـ) صاحب «تاريخ دمشق».

ذكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء»: (٥٦٠/٢٠).

٣١ - تلخيص الكنى لأبي أحمد الحاكم: لتقي الدين أبي محمد عبد الغني بن عبد الواحد بن علي المقدسي الجماعيلي (المتوفى سنة ٦٠٠ هـ).

٣٢ - أسماء المكنيين من رجال الصحيحين: لمحمد بن هارون المغربي.

وهو مخطوطٌ.

٣٣ - المُقتنى في سرّد الكنى: للحافظ أبي عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (المتوفى سنة ٧٤٨ هـ).

اختصر به «الكنى» لأبي أحمد الحاكم (المتوفى سنة ٣٧٨ هـ)، والذي حرَّر فيه، وأجاد وزاد على غيره، وأفاد، ولكنه يَضْعُب الكشف منه؛ لأنه لم يرتبهُ على حروف المعجم. فاعتنى به الذهبيُّ في هذا الكتاب، وأفصح عن عمله، ومنهجهُ فيه في خطبته فقال: «وقد جمع الحُقَاطُ كتباً كثيرة في الكنى، ومن أجلها، وأطولها كتاب النسائي، ثم جاء أبو أحمد الحاكم، فزاد، وأفاد، وعمل ذلك في أربعة عشر سفرأ، ولكنه يَضْعُب الكشف منه لعدم مراعاته ترتيب الكنى على المعجم، فرتَّبته، واختصرته، وزدته، وسهَّلته».

وقد زاد في آخره جزءاً في كنى النساء.

وهو مطبوعٌ.

٣٤ - انتخاب كتاب مَنْ وافقت كُنْيَتُهُ اسمَ أبيه مِمَّا لَا يُؤْمَنُ وَقَوْعُ الْخَطَأِ فِيهِ:
للخطيب البغدادي: انتخاب علاء الدين مُغلطاي بن قُلَيْج الحنفي (المتوفى سنة ٧٦٢ هـ).

وهو مطبوعٌ.

٣٥ - جزء الكُنَى: لقطب الدين الحلبي، عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم القاهري (المتوفى سنة ٨٠٩ هـ).

وهو تخريج الشيخ حميد الدين حمَّاد بن عبد الرحيم التركماني المارديني (المتوفى سنة ٨١٩ هـ).

٣٦ - رسالة في معرفة حَمَلَةِ الكُنَى والأسماء والألقاب: للحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السُّيوطي (المتوفى سنة ٩١١ هـ).

وهو مطبوعٌ.

٣٧ - المُنَى في الكُنَى: للسُّيوطي أيضاً.

وهو مطبوعٌ.

٣٨ - المغني في ضبط أسماء الرجال ومعرفة كُنَى الرواة وألقابهم وأنسابهم: للشيخ

محمد طاهر بن علي الفتي الهندي (المتوفى سنة ٩٨٦ هـ).

اعتنى المؤلف في هذا الكتاب بضبط أسماء الرؤاة، وكُناهم، وألقابهم، وأنسابهم،

بعبارة موجزة جداً.

وهو مطبوع.



٤- معرفة كنى المعروفين بالأسماء دون الكنى

علاقة هذا النوع بما قبله :

وهذا النَّوعُ له علاقةٌ بالنَّوعِ الَّذِي قبله ، وفي ذلك يقول ابنُ الصَّلَاحِ : «وهذا النَّوعُ من وجهٍ ضِدِّ النَّوعِ الَّذِي قبله ، ومن شأنه أن ييُؤَبِّ على الأسماءِ ثمَّ تبيِّنُ كُنَّها بخلاف ذلك . ومن وجهٍ آخرٍ يَصُلُحُ ؛ لأنَّ يجعلُ قسماً من أقسام ذلك من حيث كونه قسماً من أقسام أصحاب الكُنى»^(١) .

وقال الحافظُ ابن كثير : «وكان ينبغي أن يكون هذا النوعُ قسماً عاشراً من الأقسام المتقدِّمة في النوع قبله»^(٢) .

وجعله ابن المُلقَّن نوعاً أو ضرباً عاشراً ، وهو : مَنْ لم يشتهر بها - أي : الكُنية - مع اشتها ر اسمه كعثمان بن عَفَّان ، وعمرو بن العاص ، وخلقٍ وقال : «وأهمل الشيخ هذا القسم - يعني : ابن الصلاح - لوضوحه ؛ ولأنَّه من النوع الآتي بعده»^(٣) يقصد هذا النوع .

أمثلة لهذا النوع :

مَنْ يُكْنَى بـ : (أبي محمَّد) من الصحابة :

ذكر العلماء جماعةً من الصَّحابة كنيتهم : «أبو محمد» منهم :

-
- (١) علوم الحديث : ص : ٣٠٣ .
(٢) اختصار علوم الحديث : (٦٨/٢) .
(٣) المقنع في علوم الحديث : (٥٨٠/٢) .

- ١ - طلحة .
- ٢ - وعبد الرحمن بن عَوْف .
- ٣ - والحسن بن عليّ .
- ٤ - وثابت بن قَيْس بن الشَّمَّاس .
- ٥ - وعبد الله بن زيد، صاحبُ «الأذان»^(١) الأنصاريان .
- ٦ - وكعب بن عُجْرَة .
- ٧ - والأشعث بن قَيْس .
- ٨ - وعبد الله بن جعفر، والصواب أن كنيته : أبو جعفر^(٢) .
- ٩ - وعبد الله بن عمرو .
- ١٠ - وعبد الله بن بُحَيْئَة - اسم أمه - ولذلك تكتب الألف، وجماعات غيرهم .
وممن يكنى بـ: (أبي عبد الله) من الصحابة :

١ - الرُّبَيْر بن العَوَّام .

٢ - والحسين بن عليّ بن أبي طالب .

٣ - وسيلمان الفارسي .

٤ - وعامر بن ربيعة العَدَوِيّ .

٥ - وكعب بن مالك .

٦ - وجابر بن عبد الله .

٧ - وحَدَيْفَة بن اليمّان .

(١) يعني صاحب رؤيا حديث الأذان .

(٢) انظر : «التقييد والإيضاح» ص : ٣٧٥ .

٨- وعمرو بن العاص، وغيرهم.

وممن يُكنى بـ: (أبي عبد الرحمن) من الصحابة:

١ - عبد الله بن مسعود.

٢ - ومعاذ بن جبل.

٣ - وزيد بن الخطاب أخو عمر.

٤ - وعبد الله بن عمر.

٥ - ومعاوية بن أبي سفيان وغيرهم.

يقول ابن الصلاح: «وفي بعضهم - أي: المذكورين في هذا النوع - خلافاً».

الكتب في هذا النوع:

قَالَ من أفرَدَ هذا النوعَ بالتصنيف لكن قال ابن الصّلاح: «وبلَغْنَا أَنَّ ابن حِبَّان صَنَّفَ فِيهِ

كتاباً»^(١).



(١) انظر: «علوم الحديث» ص: ٣٠٣، و«المقنع في علوم الحديث»: (٢/٥٨١).

رَفَعُ
عبد الرحمن العجمي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

٥ - معرفة من ذكر بأسماءٍ مختلفةٍ أو نُعوتٍ مُتعدِّدةٍ

تعريفه:

هو راوٍ وُصِفَ بأسماءٍ، أو ألقابٍ، أو كُنِيَ مختلفةٍ من قِبَلِ شخصٍ واحدٍ، أو من جماعةٍ^(١).

فوائده:

ومن فوائده: الأمنُ من جعل الواحد اثنين، والتحزُّزُ من توثيق الضعيف، وتضعيفِ الثقة، وفيه إظهارُ تدليس المدَّسِّين، فإنَّ أكثرَ ذلك إنما نشأ من تدليسهم، يُغربون به على الناس، فيذكرون الرجلَ باسمٍ ليس هو مشهوراً به، أو يكونه ليُبهموه على من لا يُعرف^(٢).

مثاله:

١ - محمد بن السائب الكلبي (صاحبُ التفسير) هو أبو النَّضْرِ الذي روى عنه محمدُ بن إسحاق بن يسار (صاحب المغازي) حديثَ تَمِيمِ الدَّارِيِّ، وَعَدِيِّ بنِ بَدَاءٍ فِي قِصَّتِهِمَا الَّتِي نَزَلَ فِيهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهْدَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ...﴾ [المائدة: ١٠٦] فِي الرِّوَايَةِ فِي السَّفَرِ^(٣). وَهُوَ (حَمَّادُ بنِ السَّائِبِ) الَّذِي رَوَى عَنْهُ أَبُو أُسَامَةَ

(١) انظر: «المحدِّث الفاصل»: ص: ٢٧٠.

(٢) علوم الحديث: ص: ٣٢٣.

(٣) أخرجه الترمذي في تفسير سورة المائدة برقم: (٣٠٥٩). وأصل الحديث من غير طريقي محمد بن السائب عند البخاري في آخر كتاب: الوصايا برقم: (٢٦٢١).

حديث: «ذَكَاة كُلِّ مَسْكِ دِباغُهُ»^(١).

وقد وَهَمَ فيه حمزةُ بن محمد، ووَثَّقَهُ؛ حيث لم يعرف: أنه الكَلْبِيُّ المتروكُ. وهو: (أبو سعيد) الذي يروي عنه عطيةُ العَوْفي التفسيرِ، يدلسُ به مُوهِماً: أنه أبو سعيد الخُدْري، وهو أبو هشام الذي روى عنه القاسمُ بن الوليد الهمداني.

٢ - ما وَقَعَ مِنْ جماعَةٍ مِنَ الرُّوَاةِ مِنْ تسمِيَةِ: (مُحمَّد بن سَعِيد الشَّامي) المعروف بـ: (المصلوب) - وهو كَذَّابٌ زَنْدِيقٌ -، بأسماء كثيرةٍ مُختلِفةٍ تعميةٌ لأمره.

قال أبو طالب عبدُ الله بن أحمد بن سَوَادَةَ: «قَلَبَ أَهْلُ الشَّامِ اسمَ مُحَمَّدِ بن سَعِيدِ الزُّنْدِيقِ على مئةِ اسم، وكذا، وكذا اسماءَ، قد جمعتها في كتاب، وهو الَّذِي أَفسَدَ كثيراً من حديثهم»^(٢).

ومِنْ أسمائه: مُحَمَّد بن سعيد بن حَسَّان، ومُحمَّد بن سعيد الأَسدي، ومُحمَّد بن حَسَّان، ومُحمَّد بن أبي قَيْسٍ، ومُحمَّد بن أبي زكريَّا، ومُحمَّد بن عبد الرَّحْمَنِ، وأبو عبد الرَّحْمَنِ الشَّامِيُّ، وأبو قيس الدَّمشقيُّ، ومُحمَّد الطَّبْرِيُّ.

٣ - ومثاله أيضاً: قال ابن الصَّلَاح: «سالمُ الراوي عن أبي هُريرة، وأبي سعيد الخُدْري، وعائشة رضي اللهُ عنهم، هو سالمُ أبو عبد الله المدني، وهو سالمُ مولى مالك بن أَوْس بن الحَدَثان النَّصْري، وهو سالم مولى شَدَّاد بن الهاد النَّصْري، وهو في بعض الرُّوَايات مُسمًى بـ: (سالم مولى النَّصْرِيِّين)، وفي بعضها: بـ: (سالم مولى المَهْري)، وهو في بعضها بـ: (سالم سَبْلان)، وفي بعضها: (أبو عبد الله مولى شَدَّاد بن الهاد). وفي بعضها: (سالم أبو عبد الله الدَّوسِي). وفي بعضها: (سالمُ مولى دَوْس). ذَكَرَ ذلك كُلُّهُ عبدُ الغني بن سعيد.

قلتُ: والخطيب الحافظ يروي في كتبه عن أبي القاسم الأزهري، وعن عبيد الله بن أبي الفتح الفارسي، وعند عبيد الله بن أحمد بن عثمان الصَّيرفي، والجميعُ شخصٌ واحدٌ من مشايخه.

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرک» في كتاب الأَطعمة، وأقرَّه الذهبي: (١٢٤/٤).

(٢) انظر «الموضَّح لأوهام الجمع والتفريق»: (٣٤٩/٢).

وكذلك يروي عن الحسن بن محمد الخَلَّال، وعن الحسن بن أبي طالب، وعن أبي محمد الخَلَّال، والجميعُ عبارةً عن واحدٍ.

ويروي أيضاً عن أبي القاسم التَّنُوخِي، وعن عليِّ بن المُحَسَّن، وعن القاضي أبي القاسم عليِّ بن المُحَسَّن التَّنُوخِي، وعن عليِّ بن أبي علي المَعْدَل. والجميعُ شخصٌ واحدٌ. وله من ذلك الكثير، والله أعلم^(١).

أشهر المصنِّفات فيه:

١ - إيضاح الإشكال: للحافظ أبي محمَّد عبد الغني بن سعيد الأزدي (المتوفى سنة ٤٠٩ هـ).

٢ - موضِّح أوهام الجمع والتفريق: للحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت، المعروف بـ: «الخطيب البغدادي» (المتوفى سنة ٤٦٣ هـ).

تناول فيه بالتفصيل كلَّ راوٍ من هذا النوع، وما وَقَّع فيه من الأوهام بسبب ذلك، ودَكَر فيه أربعة وسبعين فصلاً، غالبها في التفريق^(٢)، وهو موضوعُ الكتاب، وبعضها في الجمع^(٣) وهو من موضوع فنِّ «المتفق والمفترق»، يسوق في كل فصلٍ عبارة التاريخ، ثم يذكر رأيه، وَيَسْتَدِكُّ عليه بكلام بعض الأئمة، وبسياق الأسانيد؛ التي تشهد لقوله مع أحاديثها، ويتوسَّع في ذكر الأحاديث، والاختلاف فيها، ويستطرد لفوائد آخر. وهو مطبوعٌ.



(١) انظر: «علوم الحديث»: ص: ٣٢٤ - ٣٢٥.

(٢) هو عدُّ الواحد اثنين، فأكثر.

(٣) هو عدُّ الاثنين، فأكثر واحداً.

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

٦ - معرفة الألقاب

تعريف «الألقاب» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: (الألقاب): جمع «لقب»، معناه: التَّبرُّ^(١).

والمُرَادُ بـ: «اللَّقَبِ»: ما يُطَلَقُ على الإنسانِ، ممَّا يُشعرُ بَمَدْحٍ، أو دَمٍّ.

واصطلاحاً: قال الحافظ العِرَاقِيُّ: «هي أوصافٌ تُدَلِّقُ على رِفْعَةٍ، أو ضَعْفَةٍ، تُطَلَقُ على

الراوي للتعريف به، لا على سبيل الاسمية العلمية^(٢).

مثالٌ ما دَلَّ على رِفْعَةٍ أو مَدْحٍ:

١ - «الصَّدِيقُ»: هو أبو بكر، رضي الله عنه.

٢ - «الفاروق»: هو عمر بن الخطَّاب، رضي الله عنه.

٣ - «ذو النُّورَيْنِ»: هو عثمان بن عَفَّان، رضي الله عنه. (لُقِّبَ بذلك لتزوّجه بنتي

النبي ﷺ: رُفَيْةً، ثم أمُّ كلثُومَ، رضي الله عنهما).

٤ - «أبو تراب»: هو عليُّ بن أبي طالب، رضي الله عنه.

٥ - «زَيْنُ العَابِدَيْنِ»: هو عليُّ بن الحسين، رضي الله عنهما.

٦ - «ذو اليَدَيْنِ»: هو عمير بن عبد عمرو السَّلَمي، وقيل: خرباق، الصحابيُّ

المعروف؛ الذي نَبّه النبي ﷺ على سَهْوِ وقع في الصلاة.

(١) لسان العرب.

(٢) فتح المغيث: (٣/١٩٥).

ومثال ما دلَّ على صَعَةِ أو ذَمٍّ:

١ - «أَنْفُ النَّاقَةِ»^(١).

أهمية معرفة الألقاب:

هذا نوعٌ هامٌّ؛ فإنَّ في رُواة الحديث جماعة لا يُعْرَفُونَ إِلَّا بِألقابهم، ومن لا يَعْرِفُهَا يُؤْشِكُ أَنْ يَظُنَّهَا أَسَامِي، وَأَنْ يَجْعَلَ مَنْ ذُكِرَ بِاسْمِهِ فِي مَوْضِعٍ، وَبَلَقَهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ شَخْصَيْنِ، كَمَا اتَّفَقَ لكَثِيرٍ مِمَّنْ أَلَّفَ^(٢).

منهم: (ابن المَدِينِي)، فَرَقُوا بَيْنَ (عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ) وَبَيْنَ (عَبَادِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ)، وَإِنَّمَا «عَبَادٌ» لِقَبِّ لـ: «عَبْدُ اللَّهِ» لَا أُخْ لَهُ بِاتِّفَاقِ الْأَئِمَّةِ^(٣).

فائدتها:

وفائدة معرفة الألقاب أمران، وهما:

١ - عَدَمُ ظَنِّ الألقابِ أَسَامِي - كما ذكرناه آنفاً - واعتبار الشخص الذي يُذَكَّرُ تارةً باسمه، وتارةً بلقبه شَخْصَيْنِ، وهو شخصٌ واحدٌ.

٢ - معرفة السَّبَبِ الذي مِنْ أَجْلِهِ لُقِّبَ هَذَا الرَّاوي بِذَلِكَ اللَّقْبِ، فَيُعْرَفُ عِنْدُنَا المَرَادُ الحَقِيقِيُّ عَنِ اللَّقْبِ الذي يُخَالَفُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الأَحْيَانِ معناه الظاهر.

أقسام الألقاب:

الألقاب لها قسمان، وهما:

١ - لا يَجُوزُ التعريفُ به: وهو ما يَكْرَهُهُ المُلَقَّبُ به.

(١) هو لقبُ جعفر بن قُرَيْبِ بْنِ عَوْفٍ، من تميم، من عَدْنَانَ، جَدُّ جَاهِلِيٍّ، وبهذا اللقب عُرف بنوه، كانوا يكرهون هذا اللقب.

(٢) انظر: «علوم الحديث»: ص: ٣٣٨، و«منهج النقد في علوم الحديث»: ص: ١٧٠.

(٣) انظر: «تدريب الراوي»: (٤٥٨/٢).

٢ - يَجُوزُ التعريفُ به : وهو ما لا يَكْرَهُهُ المُلقَّبُ به .

والمحدِّثون إنَّ ذكروا الأول فإنما يذكرون للفصل ، والتمييز كي يُعرَفَ ، لا أنه يقع منهم تنقيصاً ، أو ذمّاً .

ويُستأنس لهذا النوع : بأنَّ النَّبِيَّ ﷺ قد لُقِّبَ جماعةً من أصحابه - رضي الله عنهم - منهم : أبو بكر بـ: (الصَّدِّيقُ) ، وعُمَرُ بـ: (الفاروق) ، وعثمان بـ: (ذي الثُّورين) ، وعليُّ بـ: (أبي تُرابٍ) ، وخالدٌ بـ: (سيف الله) ، وأبو عبيدة بـ: (أمين الأمة) ، وحمزةٌ بـ: (أسد الله) ، وجعفر بـ: (ذي الجَنَاحين) ، وسَمَّى قبيلتي الأوس ، والخزرج بـ: (الأنصار) . . .

وأشرف من اشتهر باللُّقب الجليل من الأنبياء : إبراهيم عليه الصَّلَاة والسلام بـ: «الخليل» ، وموسى عليه الصَّلَاة والسلام بـ: «الكليم» ، وعيسى عليه الصَّلَاة والسلام بـ: «المسيح» .

هذا ومن الألقاب ما يُعرَفُ سبب التلقب به ، ومنها ما لا يُعرَفُ سبب التلقب به .

ألقاب المحدِّثين :

أُسوق فيما يلي أمثلةً لطيفةً من ألقاب المحدِّثين :

رَجُلان جليلان لَزِمَهما لُقَبان قبيحان :

١ - معاويةُ بن عبد الكريم : ضلَّ في طريق مَكَّة ؛ فلُقِّبَ بـ: «الضَّالُّ» .

٢ - عبد الله بن محمد : كان ضعيفاً في جسمه ، لا في حديثه : لذا لُقِّبَ بـ: «الضَّعيف»^(١) .

٣ - أبو النعمان محمد بن الفضل السَّدُوسي : كان عبداً صالحاً بعيداً من العَرَّامة فلُقِّبَ بـ: «العارم» ، والعارم : الشَّرِّير المُفْسِد .

٤ - عُندَرٌ معناه : المُسْعَبُ ، لُقِّبَ به أربعةً ، ومنهم : محمَّدُ بن جعفر البَصْري

(١) انظر : «علوم الحديث» : ص : ٣٣٩ .

الرّواي عن شُعْبَةَ، وَسَبَّبَ تَلْقِيَهُ بِهَذَا اللَّقَبِ: أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ قَدِمَ البَصْرَةَ، فَحَدَّثَهُمْ بِحَدِيثِ
عَنِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ، فَأَنكَرُوهُ عَلَيْهِ، وَشَغَبُوهُ، وَأَكْثَرَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ هَذَا مِنَ الشَّغْبِ عَلَيْهِ،
فَقَالَ لَهُ: اسْكُتْ يَا عُنْدَرُ! ثُمَّ كَانَ بَعْدَهُ غِنَادَةٌ كُلُّ مِنْهُمْ يُلَقَّبُ بِعُنْدَرٍ، وَمِنْهُمْ:

- مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الرَّازِيِّ، رَوَى عَنْ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ.

- وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ البَغْدَادِيِّ الحَافِظِ الجَوَّالِ، شَيْخِ الحَافِظِ أَبِي نُعَيْمِ الأَصْبَهَانِيِّ،
وغيره.

- وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرَّانِ البَغْدَادِيِّ، رَوَى عَنْ أَبِي خَلِيفَةَ الجُمَحِيِّ، وَلِغَيْرِهِمْ.

٥ - (عُنْجَاؤُ): لَقَّبَ لَعِيسَى بْنُ مُوسَى التَّمِيمِيُّ أَبِي أَحْمَدَ البَخَارِيَّ، وَذَلِكَ لِحُمْرَةِ
وَجَنَّتِيهِ. رَوَى عَنْ مَالِكٍ، وَالثَّوْرِيِّ، وَغَيْرِهِمَا.

(وَعُنْجَاؤُ) آخِرُ مَتَأَخَّرٍ، وَهُوَ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ البَخَارِيُّ الحَافِظُ، صَاحِبُ
«تَارِيخِ بُخَارِيٍّ»، (المتوفى سنة ٤١٢ هـ).

٦ - (صَاعِقَةُ): لُقِّبَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ شَيْخُ البَخَارِيِّ لِقُوَّةِ حَفِظِهِ، وَحَسَنِ
مُذَاكِرَتِهِ.

٧ - (شَبَابُ): هُوَ خَلِيفَةُ بْنُ خَيَّاطِ العُصْفَرِيُّ المَوْزَخِيُّ.

٨ - (زُنَيْجُ): مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الأَصْبَهَانِيُّ الرَّازِيُّ، شَيْخُ مُسْلِمٍ.

٩ - (زُسْتَةُ)^(١): عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَرَ.

١٠ - (سُنَيْدُ): هُوَ الحَسِينُ بْنُ دَاوُدِ المِصْبِصِيِّ المَفْسَّرِ.

١١ - (بُنْدَارُ): مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، شَيْخُ الجَمَاعَةِ؛ لِأَنَّهُ كَانَ بُنْدَارَ الحَدِيثِ؛ أَي:

مَكْثَرًا مِنْهُ، وَمَعْنَى البُنْدَارِ: المُكْثِرُ مِنَ الشَّيْءِ، يَشْتَرِيهِ، ثُمَّ يَبِيعُهُ. قَالَ السَّمْعَانِيُّ. وَفِي
القَامُوسِ: بِنْدَارُ الحَدِيثِ حَافِظُهُ، وَهُوَ بَضْمُ البَاءِ.

(١) معناه: النبات من القمح، وغيره في ابتدائه.

١٢ - (قَيْصَر): لَقَّبُ أَبِي النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، شَيْخُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ.

١٣ - (الْأَخْفَشُ): لَقَّبَ لِحِجَابِهِ، مِنْهُمْ: أَحْمَدُ بْنُ عِمْرَانَ الْبَصْرِيُّ النَّخْوِيُّ، رَوَى عَنْ زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ، وَهُوَ «غَرِيبُ الْمَوْطِ».

وَفِي النَّخْوِيِّينَ أَحَافِشُ ثَلَاثَةٌ مَشْهُورُونَ.

أَكْبَرُهُمْ: (أَبُو الْخَطَّابِ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَجِيدِ) وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ سَيِّبُوهُ فِي كِتَابِهِ الْمَشْهُورِ.

وَالثَّانِي: (أَبُو الْحَسَنِ سَعِيدِ بْنِ مَسْعَدَةَ) رَاوَى كِتَابَ سَيِّبُوهِ عَنْهُ.

وَالثَّلَاثُ: (أَبُو الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ سَلِيمَانَ) تَلْمِيزُ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى ثَعْلَبِ، وَأَبِي الْعَبَّاسِ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدِ الْمُبَرِّدِ.

١٤ - (مُرَّعٌ): لَقَّبَ لِمُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْحَافِظِ الْبَغْدَادِيِّ.

١٥ - (جَزْرَةٌ)^(١): صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظِ الْبَغْدَادِيِّ. لُقِّبَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ سَمِعَ مَا رُوِيَ عَنْ (عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسَيْرٍ) أَنَّهُ كَانَ يَرْقِي بِخَزْرَةَ (بِالْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ وَالرَّاءِ وَالزَّايِ) فَصَحَّفَهَا وَقَالَ: «جَزْرَةٌ» بِالْجِيمِ وَالزَّايِ وَالرَّاءِ، فَذَهَبَتْ عَلَيْهِ لِقْبَابُهُ، وَكَانَ ظَرِيفًا، لَهُ نَوَادِرُ تَحْكِي.

١٦ - (كَيْلَجَةٌ): لَقَّبَ لِمُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الْبَغْدَادِيِّ.

١٧ - (مَا عَمَّهُ)^(٢): هُوَ: لَقَّبَ لِعَلَّانِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ، وَهُوَ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ الْبَغْدَادِيِّ الْحَافِظِ، وَيُجْمَعُ فِيهِ بَيْنَ اللَّقْبَيْنِ، يُقَالُ لَهُ: «عَلَّانُ مَا عَمَّهُ».

١٨ - (عُبَيْدُ الْعِجْلِ): لَقَّبُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمِ الْبَغْدَادِيِّ الْحَافِظِ.

وَهُوَ لِأَنَّ الْبَغْدَادِيِّينَ الْحَفَاطَ الْخَمْسَةَ كُلَّهُمْ مِنْ تَلَامِذَةِ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ، وَهُوَ الَّذِي لَقَّبَهُمْ بِذَلِكَ.

(١) بفتح الزَّاي، وكسرهما معاً.

(٢) بلفظ النفي لفعل العَمَّ.

١٩ - (سَجَادَة): لَقِبُ الْحَسَنِ بْنِ حَمَّادٍ، مِنْ أَصْحَابِ وَكِيعٍ، وَالْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ،
شَيْخِ ابْنِ عَدِيٍّ.

٢٠ - مُشْكِدَانَةٌ: لَقِبُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ، وَمَعْنَاهُ بِالْفَارْسِيَّةِ: حَبَّةُ
الْمِسْكِ، أَوْ: وَعَاءُ الْمِسْكِ.

٢١ - مُطَيَّنٌ: لَقِبُ أَبِي جَعْفَرِ الْحَضْرَمِيِّ، لَقَّبَهُ بِذَلِكَ أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلِيُّ بْنُ ذَكْوَانَ.

٢٢ - (عَبْدَانٌ): لَقِبُ جَمَاعَةٍ، فَمِنْهُمْ: عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَثْمَانَ الْمَرْوَزِيِّ، شَيْخُ الْبَخَارِيِّ.
فَهؤُلاءِ مِمَّنْ ذَكَرَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ فِي مَقَدِّمَتِهِ، وَاسْتِقْصَاءُ ذَلِكَ يَطُولُ جَدًّا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(١).

إِنَّ بَعْضَ الْأَلْقَابِ أَصْبَحَتْ لِمَنْ عُرِفَ، وَشَاعَ ذِكْرُهُ بِهَا بِمَنْزِلَةِ الْأَسْمَاءِ الْعَلَمِ، لَا تُذَكَّرُ
عَلَى سَبِيلِ الْإِنْتِقَاصِ، فَلَا نَتَّصِرُ مُحَدَّثًا يَأْتِي عَلَى ذِكْرِ (الْأَعْمَشِ) فِي إِسْنَادٍ وَهُوَ يَقْصِدُ شَيْئَهُ
بِصِفَةِ الْعَمَشِ، إِنَّمَا هُوَ فِي اسْتِعْمَالِهِ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهِ: (سُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ)، بَلْ رَبَّمَا اقْتَرَنَ عِنْدَهُ
ذِكْرُ (الْأَعْمَشِ) بِأَجْمَلِ الصِّفَاتِ اللَّائِقَةِ بِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ، فَهُوَ يَسْتَحْضِرُ (الْأَعْمَشَ) الْإِمَامَ الثَّقَةَ
الْحَافِظَ الْمُتَّقِنَ الْقَارِئَ الصَّالِحَ.

وَأَنْتَ تَرَى فِي الْأَسْمَاءِ مَا لَوْ رَجَعْتَ إِلَى أَصْلِهِ، وَمَعْنَاهُ، وَأَصْلُ اسْتِقْفَاهُ؛ لَوْجَدْتَهُ
يَرْجِعُ إِلَى مَعْنَى غَيْرِ مَحْمُودٍ، لَكِنْ حَيْثُ عُرِفَ بِهِ الْمُسَمَّى بِهِ، وَصَارَ عَلَمًا عَلَيْهِ؛ فَقَدْ أَهْمَلَ
اعْتِبَارَ أَصْلِهِ، فَلَا فَرْقَ فِي اعْتِبَارِهِ هَذَا الْمَعْنَى فِي الْأَلْقَابِ أَيْضًا لِنَفْسِ الْعِلَّةِ^(٢).

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَرْوَزِيُّ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمُبَارَكِ؛ وَسُئِلَ عَنْ (فُلَانِ الْقَصِيرِ)
وَ(فُلَانِ الْأَعْرَجِ) وَ(فُلَانِ الْأَصْفَرِ) وَ(حُمَيْدِ الطَّوِيلِ)؟ قَالَ: «إِذَا أَرَادَ صِفَتَهُ، وَلَمْ يَرُدَّ عَيْنَهُ؛
فَلَا بَأْسَ»^(٣).

وَقَالَ أَبُو بَكْرِ الْأَثْرَمِيُّ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ - يَعْنِي: ابْنَ حَنْبَلٍ - سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يُعْرَفُ بِلِقَبِهِ؟

(١) انظر «علوم الحديث»: ص: ٣٣٨ - ٣٤٤.

(٢) تحرير علوم الحديث: (١/٨٤).

(٣) الجامع لأخلاق الراوي: (٢/١٦٥).

قال: «إِذَا لَمْ يُعْرَفْ إِلَّا بِهِ؛ جَارَ»، ثُمَّ قَالَ: «الْأَعْمَشُ إِنَّمَا يَعْرِفُهُ النَّاسُ بِهَذَا»^(١).

يَأْتِي اللَّقْبُ أحياناً بصيغة الكنية، وهو لَقَبٌ، مثلُ: (أبي الزناد) لَقَبُ عبد الله بن ذَكْوَانَ، وكنيته: (أبو عبد الرَّحْمَنِ). ومثلُ: (أبي الشَّيخ) لَقَبُ أبي محمَّد عبد الله بن محمَّد ابن جعفر بن حيَّان الأصبهانيِّ.

ومجيءُ الرَّوْيِ في الأسانيدِ بلقبه كثيرٌ شائعٌ، ويأتي في الغالبِ مُهملاً من علامة زائدةٍ، فترى قولَ المحدثِ:

(عن الأعرَج) يعني: عبد الرَّحْمَنِ بن هُرْمِزٍ.

و: (عن الأعمش) يعني: سليمانَ بن مِهْرَانَ.

و: (حدَّثنا بُنْدَارٌ) يعني: محمَّدَ بن بَشَّارٍ.

والتَّيَقُّظُ لذلك من مُهمَّاتِ علمِ الرِّجالِ، والخَلَطُ فيه يَقَعُ كثيراً، فربَّما تبادَرَ إلى ذِهْنِكَ: أَنَّهُ اسْمٌ فَتَذْهَبُ تَبْحَثُ عَنْهُ فِي الأَسْمَاءِ فَلَا تَرَاهُ فِيهَا، فَتَحَسَّبُ: أَنَّهُ غيرُ موجودٍ.

فلو جئتَ إلى قولِ ابنِ أَبِي قُدَيْكٍ: حَدَّثَنِي حَمَّادُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ الرَّزْقِيُّ، عن عَوْنِ بنِ عبدِ اللهِ، في حديثِ خَرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ في «سُنَنِهِ»^(٢)، فَإِنَّكَ لَا يَتَّبَادَرُ إلى ذِهْنِكَ: أَنَّ (حَمَّاداً) لَقَبٌ، لمجيءِ مثله في الأَسْمَاءِ عَادَةً، وستذهب للبحث عنه فيها.

نعم؛ لو بدأتِ بـ: «تهذيب الكمال» للمزِّيِّ، أو بعض فروعه، وعُدَّتِ إلى مَنْ اسْمُهُ: (حَمَّاد) وجدتِ الإحالة على اسمه الحقيقيِّ، وذلك لِمَا لَقِيَ رِجالُ الأئمَّةِ السَّنَّةِ من العناية، لكن هَبْ أَنَّكَ عُدَّتِ إلى «التاريخ الكبير» للبخاري، أو «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم، فَإِنَّكَ سوف لن تَجِدَ له ذِكْراً فيمن اسْمُهُ (حَمَّاد)، وإن كان الرَّجُلُ ليس من شرطِ «تهذيب الكمال» فليس لك حيلةٌ للكشف عن حقيقته في الأَسْمَاءِ، وحينئذٍ فلا تَعَجَلْ بالتَّفَيُّ، فجائزٌ أن يكونَ لَقَباً.

(١) نزومة الألباب: (٤٥/١).

(٢) في كتاب: الزهد، باب: الحزن والبكاء، برقم: (٤١٩٧).

وَمِنْ أَشَدِّ مَا يَقَعُ التَّغْرِيبُ بِهِ مِنَ أَلْقَابِ الرِّوَاةِ مَجِيءُ الرَّاويِ بِلِقَبِهِ مَنْسُوباً إِلَى أَبِيهِ،
كَهَذَا الْمَثَالِ، وَكَقَوْلِ الْمُحَدِّثِ: «حَدَّثَنَا وَهْبَانُ بْنُ بَقِيَّةَ»، أَوْ «عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ»، أَوْ «عَبْدَانُ
ابْنُ عَثْمَانَ»، فَهَؤُلَاءِ مَذْكُورُونَ بِالْأَلْقَابِ لَا بِالْأَسْمَاءِ، فَ:

(وَهْبَانَ): وَهَبْتُ.

و(عَارِمٌ): مُحَمَّدٌ.

و(عَبْدَانُ): عَبْدُ اللَّهِ^(١).

كُتِبَ الْأَلْقَابُ:

١ - مَنْ عُرِفَ بِلِقَبِهِ: لِابْنِ الْمَدِينِيِّ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ السَّعْدِيِّ
الْبَصْرِيِّ (الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٢٣٤ هـ)^(٢).

٢ - فَتَحَ الْبَابَ فِي الْكُنْيَةِ وَالْأَلْقَابِ: لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَنْدَةَ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقِ ابْنِ
مُحَمَّدِ الْأَصْبَهَانِيِّ (الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٣٩٥ هـ).
وَهُوَ مَطْبُوعٌ.

٣ - مَجْمَعُ الْأَدَابِ فِي مَعْجَمِ الْأَسْمَاءِ وَالْأَلْقَابِ: لِابْنِ الْفَرُضِيِّ أَبِي الْوَلِيدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
مُحَمَّدِ بْنِ يَوْسُفِ الْقُرْطُبِيِّ (الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٤٠٣ هـ).
ذَكَرَهُ الْكُتَاتَانِي فِي «الرِّسَالَةِ الْمُسْتَطَرَفَةِ» (ص: ١٢٠).

وَقَدْ اخْتَصَرَهُ ابْنُ الْفُؤَيْطِيِّ (الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٧٢٣ هـ) وَيَأْتِي.

٤ - الْكُنْيَةُ وَالْأَلْقَابُ: لِلْحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّيْسَابُورِيِّ (الْمُتَوَفَّى
سَنَةَ ٤٠٥ هـ) صَاحِبِ «الْمُسْتَدْرَكِ»^(٣).

(١) انظر: «تحرير علوم الحديث»: (١/٨٢ - ٨٣).

(٢) ذكره الحافظ الذهبي في «سير أعلام النبلاء»: (١١/٦٠).

(٣) ذكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء»: (٢٢/٣٤٨).

٥ - الألقاب والكنى: لأبي بكر أحمد بن عبد الرحمن بن أحمد الشيرازي الفارسي (المتوفى سنة ٤١١ هـ).

اختصره أبو الفضل ابن طاهر القيسراني (المتوفى سنة ٥٠٧ هـ) والضياء المقدسي (المتوفى سنة ٦٤٣ هـ) ويأتيان.

٦ - منتهى الكمال في معرفة ألقاب الرجال: لأبي الفضل علي بن الحسين بن أحمد الفلكي الهمداني (المتوفى سنة ٤٢٧ هـ)^(١).

٧ - الإكمال في رفع الالتياب عن المؤلف و المختلف من الأسماء والكنى والألقاب: لابن ماکولا الأمير أبي نصر علي بن هبة الله بن علي البغدادي (المتوفى سنة ٤٧٥ هـ).

وهو مطبوعٌ.

٨ - الكنى والألقاب: لأبي علي، الحسين بن محمد بن أحمد الغساني الجبائي (المتوفى سنة ٤٩٨ هـ).

ذكره الكتّاني في «الرسالة المستطرفة» (ص: ١٠٢).
وهو مخطوطٌ.

٩ - مختصر كتاب الألقاب والكنى لأبي بكر الشيرازي: (المتوفى سنة ٤١١ هـ) أو: (معرفة الألقاب): لأبي الفضل، محمد بن طاهر بن علي القيسراني المقدسي (المتوفى سنة ٥٠٧ هـ).

ذكره الكتّاني في «الرسالة المستطرفة» (ص: ١٠٢).

١٠ - كشف الثقب عن الأسماء والألقاب: لأبي الفرج، عبد الرحمن بن علي البغدادي، المعروف بـ: «ابن الجوزي» (المتوفى سنة ٥٩٧ هـ)^(٢).

(١) انظر «تاريخ الأدب العربي» لبروكلمان: (١/٦٢٩).

(٢) انظر «الفهرس الشامل» الحديث: (١/٦٣).

١١ - تكملة الإكمال لابن ماکولا: لابن نُقطة محب الدين أبي بكر البغدادي (المتوفى سنة ٦٢٩ هـ).

وهو مطبوعٌ.

١٢ - اختصار كتاب الألقاب للشيرازي: للضياء المقدسي أبي عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن عبد الرحمن السعدي الصالحي الدمشقي (المتوفى سنة ٦٤٣ هـ).

ذكره الكتّاني في «الرسالة المستطرفة» (ص: ١٢١).

وهو مخطوطٌ.

١٣ - تلخيص مجمع الآداب في معجم الألقاب لابن القرضي: تلخيص ابن الفوطي، كمال الدين أبو الفضل، عبد الرزاق بن أحمد (المتوفى سنة ٧٢٣ هـ).

وهو مطبوعٌ.

١٤ - نزهة الألباب في الألقاب: للحافظ أبي الفضل شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني المصري (المتوفى سنة ٨٥٢ هـ).

هو مؤلفٌ بديعٌ، ومن أحسن ما ألّف في الموضوع، جَمَع فيه الحافظُ خلاصةً من سبقه، وزاد فيه. قال الكتّاني: «جمع فيه مع التلخيص ما غيره، وزيادة، وزاد عليه تلميذه السخاوي زوائد كثيرة، ضمّها إليه في تصنيفٍ مستقلٍّ»^(١).

وهو مطبوعٌ.

١٥ - الألقاب (في رواية الحديث ومراتبهم وطبقاتهم): لابن حجر أيضاً. وهو مخطوطٌ.

١٦ - عمدة الأصحاب في معرفة الألقاب: للحافظ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي المصري (المتوفى سنة ٩٠٢ هـ).

قال الكتّاني بعد الكلام عن كتاب ابن حجر العسقلاني: «وزاد عليه تلميذه السخاوي

(١) الرسالة المستطرفة: ص ١٢١.

زوائد كثيرة، صَمَّمَهَا إليه في تصنيفٍ مستقلٍّ^(١). ذكره الشيخ عبد الحي الكتاني في «فهرس الفهارس» (٩٩١/٢).

١٧ - كشف التُّقَاب عن الألقاب: للحافظ جلال الدين، أبي الفضل، عبد الرحمن بن أبي بكر الشُّيُوطي المصري (المتوفى سنة ٩١١ هـ).
ذكره الكتَّاني في «الرسالة المستطرفة» (ص: ١٢١).

١٨ - رسالة في معرفة حَمَلَةِ الكُنَى والأسماء والألقاب: للشُّيُوطي أيضاً.
وهو مطبوعٌ.

١٩ - المغني في ضبط أسماء الرجال ومعرفة الرُّوَاة وألقابهم وأنسابهم: للشيخ محمد طاهر بن علي الفُتَّني الهندي (المتوفى سنة ٩٨٦ هـ).
وهو مطبوعٌ.

٢٠ - فتح الوهَّاب فيمن اشتهر من المحدثين بالألقاب: للشيخ حمَّاد بن محمد الأنصاري (المتوفى سنة ١٤١٧ هـ).
وهو مطبوعٌ.

كذلك يمكن البحثُ عن الألقاب في الكتب التالية:

١ - تهذيب الكمال: للحافظ جمال الدين أبي الحجَّاج يوسف بن الزُّكي المِزِّي (المتوفى سنة ٧٤٢ هـ)، وفروعه في فصلٍ خاصٍّ في أواخرها.

٢ - كُتُب (المُشْتَبِه) في أفرادٍ من تلك الألقاب ليست كثيرة.

٣ - في بعض معاجم اللُّغَةِ، ك: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي، وغيره ضَمَّنَ الموادَّ اللُّغَوِيَّةَ، والبحثُ عن اللَّقَبِ فيها كالبحثٍ عن أيِّ مادَّةٍ لُغَوِيَّةٍ بالتَّجريد من الحروف الرَّائِدَةِ في الكلمة.



(١) الرسالة المستطرفة: ص: ١٢١.

رَفَعُ
عبد الرحيم المجدري
أسكنه الفردوس
www.moswarat.com

٧ - معرفة الأنساب

تعريفها:

لغة: الأنساب: واحدها: «النَّسَب» وهو: القرابة.

و(الأنسابُ) تكون إلى القبيلة، أو الجدِّ، أو البلدِ، أو الصَّنْعَةِ، أو غير ذلك، وهي واقعةٌ في الرِّوَاةِ على الوجوه المختلفة.

أهمية معرفة الأنساب:

قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاهُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾

[الحجرات: ١٣].

ومعرفة الأنساب أمرٌ مهمٌ لما يترتب عليه من صلواتٍ للأرحام، ومعرفة ما يحلُّ، ويحُرِّم من النساء عند الاقتران، وغير ذلك من حقوق.

ولأهمية الأنساب فقد أوصى النبي ﷺ بمعرفتها، ونسب من سأله النسب، وصوّب في هذا، وخطأ، وقال ﷺ: «تعلّموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم؛ فإنَّ صلة الرَّحِمِ مَحَبَّةٌ فِي الْأَهْلِ؛ مَثْرَاءٌ فِي الْمَالِ، مَنْسَاءٌ فِي الْأَثْرِ»^(١).

وقد برع في معرفة النسب أبو بكر الصِّدِّيق رضي الله عنه، وشهد له الرسول ﷺ بذلك، ووصفه بـ: «النَّسَابَةِ» مبالغة في علمه به.

وأمر ﷺ حَسَّانَ بن ثابتٍ - رضي الله عنه - أن يأتي أبا بكر ليستعين به على تعلُّم النسب

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في تعليم النسب، برقم: (١٩٧٩).

قائلاً له: «لا تَعْجَلْ، واثتِ أبا بكر الصّدِّيقِ؛ فإنَّهُ أَعْلَمُ قُرَيْشٍ بِأَنسابها؛ حتى يلخص لك نسبي»^(١).

وأمر عُمَرَ - رضي الله عنه - بتعلّمه، بل إنّ عمر قد ربّب ديوانَ الجُندِ على أنساب «القبائل».

واعتنى العلماء بذكر نسب رسولِ الله ﷺ وقريشٍ لوجودِ الخلافةِ فيهم.

ولو جُهِلَتِ الأنسابُ؛ لأمكن أن يدّعيها الناسُ، ومن ثمّ تضيع الحقوقُ.

ولأهميتها فإن من علماء الحديث من قد أفرد في مصنّفه باباً في تعلّم النسب، كما فعل الإمامُ الترمذي.

بل إنّ كُتُب المسانيد نَمَطَ جديدٌ من هذا عند بعض المؤلّفين فيه.

وتعود عناية العلماء والمحدّثين بالأنساب إلى أهميتها في معرفة الرّواة، وصلتها القوية بعلم الرجال؛ إذ هو علم قائمٌ على التعريف بهم^(٢).

هذا وقد تناولت كتبُ «علوم الحديث» التّسبُّبَ تحت نوعين، هُما: «معرفة المنسويين إلى غير آبائهم»^(٣) و: «التّسبُّبُ التي على خلاف ظاهرها»^(٤). وسيأتي تعريفُ كلِّ منهما في الصفحات القادمة.

أمثلةُ الأنساب:

يجدر بي هنا أن أقدم بعضَ الأمثلة من الرّواة المنسويين إلى القبائل، وإلى غيرها.

١ - (الأشجعيُّ): هو عبّيدُ الله بنُ عبّيدِ الرّحمنِ، ونسبته إلى القبيلة، يزوي عنه أبو النَّضْرِ هاشمُ بن القاسم وطبقته.

(١) أورده الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (١/١٦٩)، والسمعاني في «الأنساب» (١/٢٢).

(٢) انظر: «التأصيل الشرعي بقواعد المحدّثين»: ص: ٣٥٤.

(٣) انظر صفحة (٥٤٧).

(٤) انظر صفحة (٥٥١).

٢ - (المَسْعُودِيُّ): هو عبدُ الرَّحْمَنِ بنُ عبدِ اللهِ، ونسبته إلى الجَدِّ، يَرْوِي عنه أبو نُعَيْمِ
الْفَضْلُ بنُ دُكَيْنٍ، وطَبَقْتُهُ.

٣ - (الْفِرْزَابِيُّ): هو مُحَمَّدُ بنُ يوسُفَ، ونسبته إلى البلدِ، مِن أصحابِ سُفْيَانَ
الثَّوْرِيِّ.

٤ - (المُجَمِّرُ): هو نُعَيْمُ بنُ عبدِ اللهِ، ونسبته إلى صَنْعَةَ، وهي تجميرُ المسجدِ، أي:
تطيينه بالبَحُورِ، وهو من أصحابِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وما من رَاوٍ إِلَّا وله نِسْبَةٌ، وليس يَعْنِي الباحثُ في الرِّجَالِ معرفةً ذلكَ إِلَّا بمقدارِ
ما يُفِيدُ في التعريفِ بشخصيةِ الرَّاويِ.

كذلك المقصودُ هاهنا: مَنْ يَأْتِي مِنَ الرِّوَاةِ فِي الأَسَانِيدِ بِنَسَبِهِ فَقَطْ، أَوْ بِنَسَبِهِ مَعَ عَلامَةٍ
لَا تُسَاعِدُ فِي تَمييزِهِ، أَمَّا مَنْ يَأْتِي اسْمُهُ مَقْرُوناً بِنَسَبِهِ، وَهُوَ كَثِيرٌ فِي الرِّوَاةِ جِدًّا، فَهَذَا لَيْسَ
مَعْنِيًّا بِهَذِهِ الدَّلَالَةِ لِإمكانِ الوُقُوفِ عَلَيْهِ بِطَرِيقِ سَهْلَةٍ.

الطريقُ إلى تَمييزِها:

أَمَّا الطريقُ إلى تَمييزِ ما سَبَقَ؛ فَيَكُونُ بِالنَّظَرِ وَالبَحْثِ فِي:

١ - فَضْلِ خَاصِّ فِي (الأَنْسابِ) فِي أواخرِ «تَهذِيبِ الكَمالِ» لِلْمِزِّيِّ وَفروغِهِ، وَذلكَ
إِذا كانَ الرَّاويِ مِنْ شَرَطِ «التَّهذِيبِ».

٢ - كُتُبِ مَخْصُوصَةٍ مَوْلَفَةٍ فِي (الأَنْسابِ) رُتِبَتْ عَلَى حُرُوفِ المُعْجَمِ، وَليسَ فِيها
أَفْضَلُ وَلا أَجْمَعُ مِنْ كِتابِ «الأَنْسابِ» لِلحَافِظِ أَبِي سَعْدِ السَّمْعَانِيِّ (المتوفى سنة ٥٦٢ هـ).
لِكنَّكَ قَدْ لا تَقِفُ عَلَى بُغْيَتِكَ فِيهِ، فَإِنَّهُ يَذْكَرُ النِّسْبَةَ، وَيَذْكَرُ أُمَّثِلَةً مِمَّنْ يَنْدرِجُ تَحْتِها مِنْ
الرِّوَاةِ، أَوْ غَيْرِهِمْ، وَلا يَسْتَقْصِي.

٣ - يَقَعُ فِي (الأَنْسابِ) الاِشْتِباهُ كَثِيرًا فِي الرَّسْمِ، وَالضَّبْطِ، فَرَبِّما وَجَدْتَ بُغْيَتَكَ فِي
كُتُبِ (المُشْتَبِهَةِ): تَمييزِ الأَسْماءِ.

٤ - إِنْ وَقَعَتِ النِّسْبَةُ إِلَى بَلَدٍ، فَارْجِعْ إِلَى اسْمِ ذلكِ البَلَدِ فِي «مُعْجَمِ البُلدانِ»

للعلامة المؤرخ ياقوت الحموي (المتوفى سنة ٦٢٦ هـ).

كُتِبَ أُنْسَابِ الْمُحَدِّثِينَ :

من الكتب المؤلفة فيه :

١ - الأنساب: لأبي محمد قاسم بن أضيغ بن محمد القرطبي (المتوفى سنة ٣٤٠ هـ).

ذكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء»: (١٥/٤٦٣).

٢ - أنساب الأشراف: لأبي بكر أحمد بن يحيى بن جابر بن داود البَلَدْرِي (المتوفى سنة ٢٧٩ هـ).

وهو مطبوعٌ.

٣ - المتشابه: لأبي الوليد بن الفرضي عبد الله بن محمد بن يوسف القرطبي (المتوفى سنة ٤٠٣ هـ).

ذكره الزركلي في «الأعلام»: (٤/١٢١).

٤ - مشتبه النسبة: لأبي محمد عبد الغني بن سعيد بن علي الأزدي العامري (المتوفى سنة ٤٠٩ هـ).

وهو مطبوعٌ.

٥ - الإكمال في رفع عارض الارتباب من المؤلف والمختلف في الأسماء والكُنَى والأنساب: للامير ابن ماكولا سعد الملك أبي نصر، علي بن هبة الله بن علي البغدادي (المتوفى سنة ٤٧٥ هـ).

وهو مطبوعٌ.

أكملهُ المؤلَّفُ في كتابه: «تهذيب مُسْتَمِرِّ الأوهام» وأكملهُ ابن نقطة البغدادي (المتوفى سنة ٦٢٩ هـ) في: «إكمال الإكمال» ثم ذُيِّلَ عليه ابن العمادية (المتوفى سنة ٦٧٣ هـ) في: «ذيل مشتبه الأسماء والنسب» وذُيِّلَ ابن الصابوني (المتوفى سنة ٦٨٠ هـ) على كتاب ابن

نقطة في كتابه: «تكملة إكمال الإكمال».

٦ - تهذيب مستمر الأوهام على ذوي المعرفة وأولي الأفهام: لابن ماکولا أيضاً.

كَمَّلَ به كتابه «الإكمال»، وهو مطبوع.

٧ - أنساب العرب: لأبي المظفر، محمد بن أحمد بن محمد الأبيوردی المَعَاوِي

الأموي الخراساني (المتوفى سنة ٥٠٧ هـ).

نسبه له السمعاني في: «الأنساب»^(١).

٨ - الأنساب المُنْفَقَة في الخطّ المتماثلة في النَّقْطِ والضَّبْطِ: لأبي الفضل، محمد بن

طاهر بن علي المَقْدِسِي، المعروف بـ: «ابن القَيْسَرَانِي» (المتوفى سنة ٥٠٧ هـ).

وهو مطبوع.

قال الكَتَّانِي: «وَدَيْلُهُ في جزء لطيف لتلميذه أبي موسى المدني (المتوفى

سنة ٥٨١ هـ)»^(٢). ويأتي.

٩ - اقتباس الأنوار والتماس الأزهار في أنساب الصحابة وزواة الآثار: لأبي محمد

عبد الله بن علي بن عبد الله بن خلف الرُّشَاطِي اللَّخْمِي (المتوفى سنة ٥٤٢ هـ).

قال حاجي خليفة: «وهو من الكتب القديمة في الأنساب»^(٣). وقال الكَتَّانِي: «أخذه

الناسُ عنه، وأحسَنَ فيه، وجمَع، وما قَصَّر»^(٤). واختصره الإشبيلي بعنوان: «مختصر

الإشبيلي» ويأتي. كما اختصره الِليسي، إسماعيل بن إبراهيم (المتوفى سنة ٨٠٢ هـ)

وسمَّاه: القبس، ويأتي.

١٠ - الأنساب: لأبي سعد عبد الكريم بن محمد بن أبي المظفر منصور السَّمْعَانِي

(١) انظر: «سير أعلام النبلاء»: (٢٨٤/٩).

(٢) الرسالة المستطرفة: ص: ١٢٦.

(٣) كشف الظنون: (١٣٤/١).

(٤) الرسالة المستطرفة: ص: ١٢٦.

التَّمِيمِي المَرَوَزِي الشَّافِعِي (المتوفى سنة ٥٦٢ هـ).

قال الكَتَّانِي: «وهو كتابٌ عَظِيمٌ في هذا الفنِّ، لم يُصَنَّف فيه مثله، في نحو ثمان مجلِّداتٍ، لكنه قليلُ الوجود. واختصره عَزُّ الدِّين ابن الأثير الجزري (المتوفى سنة ٦٣٠ هـ) وسَمَّاه: (اللباب) ثم لَخَّصه السيوطيُّ وزاد عليه أشياء، وسَمَّاه: (لُبُّ اللِّباب في تحرير الأنساب) ولَخَّص أيضاً أنسابَ السمعاني القاضي قطب الدين الخِضْرِي (المتوفى سنة ٨٩٤ هـ) وسَمَّاه: (الاكتساب في تلخيص كتب الأنساب)»^(١).

وهو مطبوعٌ.

١١ - مختصر الإشبيلي (من كتاب اقتباس الأنوار والتماس الأزهار في أنساب الصحابة ورواة الآثار، للرُّشَاطِي (المتوفى سنة: ٥٤٣ هـ): لعبد الله بن عبد الرحمن الإشبيلي (المتوفى سنة ٥٨٠ هـ).

وهو مخطوطٌ^(٢).

١٢ - الشرح المُكَمَّل في نسب الحسب المُهْمَل: لأبي موسى، محمد بن أبي بكر عمر بن أحمد المَدِينِي الأصبهاني (المتوفى سنة ٥٨١ هـ).

وهو مخطوطٌ^(٣).

١٣ - عُجالة المُبتدِي وفضالة المُنتَهِي في النسب: لأبي بكر محمد بن موسى الحازمي الهمداني (المتوفى سنة ٥٨٤ هـ).

وهو مطبوعٌ.

١٤ - الفَيْصَل في مشته النسبة: للحازمي أيضاً.

(١) الرسالة المستطرفة: ص: ١٢٤.

(٢) انظر «الفهرس الشامل»: الحديث: (١٣٩٨/٣).

(٣) انظر المرجع السابق: (٦٠١٧/٢).

وهو مخطوط^(١).

١٥ - البيان والتبيين في أنساب المحدثين: لأبي عبد الله محمد بن أحمد الزُّهري (المتوفى سنة ٦١٧ هـ).

ذكره حاجي خليفة في «كشف الظنون» (١/٢٦٦٢).

١٦ - التبيين في أنساب القرشيين: لابن قدامة، موفق الدين، أبي محمد، عبد الله ابن أحمد بن قدامة المقدسي (المتوفى سنة ٦٢٠ هـ).

وهو مطبوع.

١٧ - الأنساب: لياقوت الحموي الرُّومي (المتوفى سنة ٦٢٦ هـ).

ذكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء»: (٢٢/٣٦٢).

١٨ - مشته الأسماء والنسب، أو (إكمال الإكمال لابن ماكولا): لابن نُقطة، مُحِبِّ الدين أبي بكر، محمد بن عبد الغني بن أبي بكر البغدادي (المتوفى سنة ٦٢٩ هـ).

ذيل به على كتاب «الإكمال» لابن ماكولا (المتوفى سنة ٤٧٥ هـ).

وهو مطبوع.

وقد ذيل عليه ابن العمادية (المتوفى سنة ٦٧٣ هـ) في كتابه: «ذيل مشته الأسماء والنسب» كما ذيل على كتاب ابن نقطة: ابن الصَّابوني (المتوفى سنة ٦٨٠ هـ) في كتابه «تكملة إكمال الإكمال».

١٩ - اللُّباب في تهذيب الأنساب: لابن الأثير، عزَّ الدين أبي الحسن، علي بن محمد بن محمد الجَزْري الشَّيباني الموصلِي (المتوفى سنة ٦٣٠ هـ).

اختصر به كتاب «الأنساب» للسمعاني (المتوفى سنة ٥٦٢ هـ)، قال الكتَّاني: «وزاد فيه أشياء أهمُّها، واستدرك على ما فاته، ونَبَّه على أغلاط. ثم لَحَّصه السيوطي، وسَمَّاه (لبُّ اللُّباب)».

(١) انظر: «الفهرس الشامل» الحديث: (٢/١٢٢٤).

وهو مطبوعٌ.

٢٠ - انتساب المحدثين أو (نسبة المحدثين إلى الآباء والبلدان): لابن النَّجَّار مُجَبِّ الدين أبي عبد الله محمد بن محمود بن الحسن البغدادي (المتوفى سنة ٦٤٣ هـ).

ذكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء»: (١٣٣/٢٣).

٢١ - ذيل مشتبه الأسماء والنسب (لابن نقطة) المُذَيَّل على كتاب ابن ماكولا البغدادي: لابن العِمَادِيَّة وجيه الدين أبي المُظَفَّر منصور بن سليم بن منصور الهَمْداني الإسكندراني الشافعي (المتوفى سنة ٦٧٣ هـ).

وهو مخطوطٌ^(١).

٢٢ - تكملة إكمال الإكمال: لابن الصَّابُونِي، جمال الدين محمد بن علي المحمودي (المتوفى سنة ٦٨٠ هـ).

أكمل به كتاب: «إكمال الإكمال» لابن نقطة البغدادي (المتوفى سنة ٦٢٩ هـ).

وهو مطبوعٌ.

٢٣ - مشتبه النسبة: للحافظ أبي عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي الدمشقي (المتوفى سنة ٧٤٨ هـ).

هو من أجمع ما صُنِّف في المشتبه من أسماء الرواة، وأنسابهم، رَتَّبَهُ مؤلِّفه على حروف المعجم، وأحسن التفريق بين الرُّوَاة، وأزال كلَّ لبسٍ قد يقع فيما تشابه بينهم. قال الكَتَّانِي: «وللذهبي مختصرٌ جداً جامعٌ في مشتبه الأسماء، والنسبة، لَحَّصَهُ من عبد الغني، وابن ماكولا، وابن نقطة، وأبي الوليد ابن الفرضي، ولكنه أجحف في الاختصار. واكتفى بضبط القلم، فصار بذلك كتابه مُبَايِناً لموضوعه، لعدم الأمن من التصحيف فيه، وفاته من أصوله أشياء، واختصره الحافظ ابن حجر، فضبطه بالحروف على الطريقة المرضية، وزاد

(١) انظر: «تاريخ الأدب العربي» لبروكلمان: (١٣٣/٢٣).

ما يتعجب من كثرته مع شِدَّة تحريره واختصاره»^(١).

وهو مطبوعٌ.

وقد ذيل عليه تقي الدين السَّلَامي (المتوفى سنة ٧٧٤ هـ) في: «ذيل مشتبه النسبة»،
وعَلَّق عليه ابن ناصر الدين الدَّمشقي (المتوفى سنة: ٨٤٢ هـ) في: «توضيح المشتبه»، كما
أفرد أوهامه في مجلد لطيف سَمَّاه: «الإعلام بما وقع في مشتبه الذهبي من الأوهام». كما
حَزَّر «المشتبه» للذهبي الحافظ ابن حجر (المتوفى سنة ٨٥٢ هـ) في: «تبصير المُتَّبِه في
تحرير المشتبه».

٢٤ - ذيل مشتبه النسبة: لتقي الدين أبي المعالي محمد بن رافع السَّلَامي (المتوفى
سنة ٧٧٤ هـ).

وهو مطبوعٌ.

٢٥ - القبس: للقاضي مجد الدين إسماعيل بن إبراهيم بن محمد البليسي الكناني
المصري (المتوفى سنة ٨٠٢ هـ).

اختصر به كتاب: «اقتباس الأنوار» للرُّشَاطي (المتوفى سنة ٥٤٢ هـ).

ذكره الحافظ ابن حجر في: «المجمع المؤسس»: (١/٤٦٠).

٢٦ - تحفة ذوي الأرب في مشكل الأسماء والنسب: لابن خطيب الدَّهْشَة نور الدين
أبي الثناء محمد بن أحمد (المتوفى سنة ٨٣٤ هـ).

وهو مطبوعٌ.

٢٧ - توضيح المشتبه في أسماء الرجال: لابن ناصر الدين شمس الدين محمد بن
أبي بكر عبد الله بن محمد الدمشقي (المتوفى سنة ٨٤٢ هـ).

عَلَّق به على كتاب «المشتبه» للذهبي (المتوفى سنة ٧٤٨ هـ).

(١) الرسالة المستطرفة: ص: ١١٨.

وهو مطبوعٌ.

سيأتي تعريفه في «المتشابه».

٢٨ - الإعلام بما وقع في مشتبّه الذهبي من الأوهام: لابن ناصر الدين الدمشقي أيضاً.

وهو مطبوعٌ.

٢٩ - الإعجاب ببيان الأنساب: للحافظ أبي الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني المصري (المتوفى سنة ٨٥٢ هـ).

ذكره الشيخ عبد الحي الكتاني في «فهرس الفهارس».

٣٠ - تبصير المتبّه بتوضيح المشتبّه: لابن حجر أيضاً.

اعتمد في تأليفه على كتاب «المشتبه» للذهبي (المتوفى سنة: ٧٤٨ هـ) فأحسن ضبطه بالحروف، وكان الذهبي قد ضبط الأسماء بالشكل، كما اجتنب ابن حجر الاختصار؛ الذي ورد في «المشتبه» حين تعدّد الأسماء المشتبّهة ليميّز كلّ واحد عن الآخر، كما استدرك ما فاته من الأسماء، وأشار إلى زياداته برمزٍ خاصّ.

وهو مطبوعٌ.

٣١ - الاكتساب في تلخيص كتب الأنساب: للقاضي قطب الدين محمد بن محمد ابن عبد الله بن خيضر المصري الشافعي (المتوفى سنة ٨٩٤ هـ).

قال الكتاني: «لخصّ به أنساب السمعاني، وضمّ إليها ما عند ابن الأثير، والرّشاشي، وغيرهما من الزيادات، وسَمّاه: (الاكتساب في تلخيص كتب الأنساب)»^(١).

وتُوجد نسخة منه في المكتبة المحمودية بالمدينة المنورة^(٢).

(١) الرسالة المستطرفة: ص ١١٨.

(٢) انظر: «تاريخ الأدب العربي»: ص ٣٩٢.

٣٢ - لُبُّ اللبَابِ فِي تَحْرِيرِ الْأَنْسَابِ: لِلْحَافِظِ جَلَالِ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الشُّيُوطِيِّ الْمِصْرِيِّ (الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٩١١ هـ).

قَالَ الْكُتَّانِيُّ: «لَحَّصَ فِيهِ (اللبَاب) لابن الأثير الجزري (المتوفى سنة ٦٣٠ هـ) وزاد عليه أشياء، وهو في مجلد لطيف»^(١).
وهو مطبوعٌ.

وقد كتب عباس بن محمد المدني عليه: «مختصر فتح رب الأرباب بما أهمل في لب اللباب من واجب الأنساب». ويأتي.

٣٣ - الاكْتِسَابُ بِتَلْخِيصِ كِتَابِ الْأَنْسَابِ: لِلشَّيْخِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شَيْخِ حَسَنِ الْجُفْرِيِّ الْعَلَوِيِّ الْحُسَيْنِيِّ (الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ١٢٢٢ هـ).
وهو مخطوطٌ^(٢).

٣٤ - فَتْحُ رَبِّ الْأَرْبَابِ بِمَا أُهْمِلَ فِي لُبِّ اللَّبَابِ لِلشُّيُوطِيِّ: لِعَبَّاسِ بْنِ مُحَمَّدِ أَمِينِ ابْنِ أَحْمَدَ رِضْوَانَ الْمَدَنِيِّ (الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ١٣٤٦ هـ).

ذَكَرَ بِهِ عَلِيُّ: «لُبُّ اللَّبَابِ» لِلشُّيُوطِيِّ، وَقَدْ اخْتَصَرَهُ عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدِ أَمِينِ الْمَدَنِيِّ (الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ١٣٤٦ هـ) فِي كِتَابِهِ الْآتِي:

٣٥ - مَخْتَصَرُ فَتْحِ رَبِّ الْأَرْبَابِ بِمَا أُهْمِلَ فِي لُبِّ اللَّبَابِ مِنْ وَاجِبِ الْأَنْسَابِ: لِعَبَّاسِ ابْنِ مُحَمَّدِ أَمِينِ بْنِ أَحْمَدَ رِضْوَانَ الْمَدَنِيِّ (الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ١٣٤٦ هـ).
وهو مطبوعٌ.



(١) الرسالة المستطرفة: ص: ١٢٥.

(٢) انظر: «الفهرس الشامل» الحديث: (٢١٦/١).

رَفْعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

٨ - معرفة المنسويين إلى غير آبائهم

تعريف «المنسويين» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: «المنسويون» جمعٌ: منسوبٍ، وهو اسمٌ مفعولٍ من (نَسَبَ)؛ أي: ذَكَرَ نَسَبَهُ، و«النَّسَبُ» هو: القَرَابَةُ^(١).

واصطلاحاً: هو رَاوٍ نُسِبَ إِلَى أُمَّه، أَوْ جَدَّتَيْه، أَوْ جَدَّهُ، أَوْ غَيْرِهِمْ^(٢).

أهمية معرفة هذا النوع:

معرفة الأب الذي ينتسب إليه الراوي ضرورةً لتمييزه عن غيره، إلا أن بعض الرواة قد يُنسَبُ إلى غير أبيه، فالحاجة لمعرفة هؤلاء حاقةً، وتسمية آبائهم هامةً جداً لدفع توهم التعدد عند نسبتهم إلى آبائهم.

● أقسام المنسويين إلى غير آبائهم:

وهذا النوع بالنسبة لمن ينسب إليهم الرواة على أقسام:

القسم الأول: من نُسِبَ إِلَى أُمَّه من الصحابة:

أمثلة ذلك:

١ - (مُعَاذُ) و(مُعَوِّذُ) ابني عَفْرَاءَ، وهما اللذان أثبتا أبا جهل يوم بدرٍ، أبوهم: الحارث

ابن رفاعة الأنصاري.

(١) القاموس المحيط.

(٢) انظر: «المحدث الفاصل»: ص: ٢٦٦، و«علوم الحديث»: ص: ٣٧٠.

٢ - و(ابنُ أمِّ مَكْتُوم) الأعمى المؤذّن، وكان يؤمُّ الناسَ أحياناً عن رسول الله ﷺ في غَيْبَتِهِ، قيل: اسمه: عبد الله بن زائدة. وقيل: عمرو بن قيس.

٣ - و(بلال ابن حَمَامَة) المؤذّن: حمامة: أمُّه، وأبوه: رَبَاح.

٤ - و(سُهَيْل)، وأخواه: (سَهْلٌ)، و(صَفْوَان) بنو بيضاء: هي أمُّهُمْ واسمها: دعد، واسم أبيهم: وَهَب.

٥ - و(شُرْحَيْبِل ابن حَسَنَة): هي أمُّه، وأبوه: عبد الله بن المطاع الكِنْدِي.

٦ - و(عبد الله ابن بُحَيْنَة): هي أمُّه، وأبوه: مالك بن القَشِب الأَزْدِي الأَسْدِي.

٧ - و(سَعْد ابنُ حَبْتَة الأنصاري): هي أمُّه، وأبوه: بَحِير بن معاوية جدُّ أبي يوسف القاضي، هؤلاء صحابة رضي الله عنهم^(١).

ومن التابعين فمن بعدهم:

أمثلة ذلك:

١ - (محمَّد ابن الحَنَفِيَّة): واسمها: حَوَلَة، وأبوه: عَلِي بن أبي طالب.

٢ - و(إسماعيل ابن عَلِيَّة الحافظ): هي أمُّه، وأبوه: إبراهيم، وكان يكره النسبة إلى أمِّه.

٣ - و(إبراهيم ابن هِرَاسَة): هي أمُّه، وأبوه: سلمة.

القسم الثاني: من نُسِبَ إلى جدِّته:

أمثلة ذلك:

١ - (بشير ابن الخَصَاصِيَّة) أبوه: مَعْبُدٌ، و(الخصاصية) أمُّ جدِّه الثالث.

٢ - و(يعلَى ابن مُنِيَّة) صحابيٌّ، و(مُنِيَّة) جدُّته.

(١) انظر: «علوم الحديث»: ص: ٣٧٠.

٣- و(ابنُ تَيْمِيَّةَ)، هي أمُّ أحد أجداده الأبعدين .

القسم الثالث : من نُسِبَ إلى جَدِّه :

أمثلة ذلك :

١ - (أبو عُيَيْدَةَ ابنُ الجَرَّاحِ) أحد العشرة المبشَّرين بالجنة، وهو: عامرُ بن عبد الله بن

الجَرَّاح .

٢ - و(حَمَلُ ابنِ النَّابِغَةِ الهَدَلِيّ) صحابيٌّ : هو : حملُ بن مالك بن النابغة .

٣ - و(مُجَمِّعُ ابنِ جارية) صحابيٌّ : هو : مُجَمِّعُ بن يزيد بن جارية .

ومن غير الصحابة :

أمثلة ذلك :

١ - (ابن جُرَيْجِ) الإمام الحافظ المحدث، هو : عبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيْجِ .

٢ - و(بنو المَاجِشُونِ) بكسر الجيم، منهم : يوسف بن يعقوب بن أبي سَلْمَةَ المَاجِشُونِ . قال أبو علي الغَسَّانِي : هو لقبُ يعقوب بن أبي سَلْمَةَ ، وجرى على بنيهِ ، وبني أخيه عبد الله بن أبي سلمة . قلت : والمختار في معناه : أنه الأبيض الأحمر ، والله أعلم .

٣ - و(ابن أبي ذُئْبِ) : هو : محمد بن عبد الرحمن بن المُغِيرَةَ بن أبي ذُئْبِ .

٤ - و(ابن أبي لَيْلَى) الفقيه : هو : محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلَى .

٥ - و(ابن أبي مُلَيْكَةَ) : هو : عبد الله بن عبيد الله بن أبي مُلَيْكَةَ .

٦ - و(بنو أبي شَيْبَةَ) : هم : أبو بكر وعثمان الحافظان وأخوهما القاسم ، أبو شَيْبَةَ هو

جَدُّهم ، واسمُه : إبراهيم بن عثمان واسطِيٌّ ، وأبوهم : محمد بن أبي شَيْبَةَ .

٧ - و(أبو سعيد بن يونس) صاحب «تاريخ مصر» ، هو : عبد الرحمن بن أحمد بن

يونس بن عبد الأعلى الصَّدْفِيّ ، واللهُ أَعْلَمُ .

٨- و(أحمد بن حنبل) الإمام المُبجَّل، هو: أحمد بن محمد بن حنبل الشَّيباني (١).

القسم الرابع: من نُسبَ إلى رجلٍ غير أبيه هو منه بسبب:

أمثلة ذلك:

١- (المقدَّادُ ابن الأسود) الصحابي: هو المقدَّادُ بن عمرو الكِندي، كان في حجر الأسود بن عبد يغوث الزهري زوج أمِّه، وتبَّناه فنُسبَ إليه.

٢- و(الحسنُ ابن دينار): هو ابن (واصل)، و(دينار) زوجُ أمِّه، وكأنَّ هذا خفي على ابن أبي حاتم؛ حيث قال فيه: الحسن بن دينار بن واصل، فجعل واصلًا جدَّه، والله أعلم (٢).

أشهر المؤلفات: ذيه:

١- صَنَّفَ في القسم الأوَّل: الحافظُ علاء الدين مُغلطاي بن عبد الله الحنفي (المتوفى سنة ٧٦٢ هـ)، تصنيفاً حسناً في ثلاث وستين ورقة، ذكره الحافظُ السيوطي في «تدريب الراوي» (٢/٣٣٧).

٢- تحفة النبيه فيمن نسب إلى غير أبيه: لمجد الدين أبي طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (المتوفى سنة ٨١٧ هـ).

للإطلاع على الكتب التي أُلِّفَتْ في الرواة المنسوبين إلى غير آبائهم؛ يُمكن الرجوع إلى الكتب التي ذكرناها في «معرفة الأنساب».



(١) انظر: «علوم الحديث»: ص: ٣٧٢.

(٢) انظر: المصدر السابق: ص: ٣٧٣.

٩ - معرفة المنسويين إلى خلاف الظاهر

تعريف «المنسويين» لغة واصطلاحاً:

لغة: قد سبق تعريفه اللغوي في «معرفة المنسويين إلى غير آبائهم».

واصطلاحاً: هو أن يُنسب الراوي إلى غير قبيلته، أو غير بلدته، أو غير صنّعتِه^(١).

لأن الأصل في النسبة أن يُنسب الإنسان إلى قبيلته، أو بلده، أو صنّعتِه، أو ولاته، وغيرها كما ذكرنا آنفاً، ولكن وُجدَ عددٌ من الرواة الذين نُسبوا على خلاف الظاهر لعارض، أو سبب، فاهتمَّ المحدّثون ببيان هذه العوارض، والأسباب دفعاً للوهم الذي قد ينشأ من هذه النسبة.

أمثلة المنسويين إلى خلاف الظاهر:

١ - أبو مسعود عُقبة بن عمرو البدرّي، في قول الأكثرين: أنه لم يشهد بدرأ، بل نزل بها، فنُسبَ إليها.

ولكن يرى البخاري - ووافقه مسلم - أنه ممّن شهد بدرأ، فروى البخاري في كتاب المغازي، في باب شهود الملائكة بدرأ حديثَ عُرْوَةَ بن الزبير، عن بشير بن أبي مسعود؛ قال: «أخّر المغيرة العَصْرَ، فدَخَلَ عليه أبو مسعود عُقبة بن عمرو جدُّ زيد بن حسن، وكان شهد بدرأ».

قال الحافظ ابن حجر: «الظاهر: أنه من كلام عُرْوَةَ بن الزبير، وهو حُجَّةٌ في ذلك

(١) انظر: «علوم الحديث»: ص: ٣٧٣، و«تدريب الراوي» (٢/٣٤٠ - ٣٤١).

لَكَوْنَهُ أَدْرَكَ أَبَا مَسْعُودٍ ، وَإِنْ كَانَ رَوَى عَنْهُ الْحَدِيثَ بِوَسْاطَةِ»^(١) .

وَكَذَا جَزَمَ بِهِ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي كِتَابِهِ : «الْكُنَى»^(٢) .

٢ - وسليمان بن طَرْخَانَ التَّيْمِي ، لم يكن من (تَيْم) ، وإنما نزل فيهم فَتُسَبَّ إِلَيْهِمْ ، وهو مولى ابن مُرَّة^(٣) .

٣ - ويزيد الفقير : أُصِيبَ فِي فَقَارِ ظَهْرِهِ ، فَكَانَ يَأْلَمُ مِنْهُ ؛ حَتَّى يَنْحَنِي لَهُ .

٤ - وخالد بن مهران أبو المنازل الحَدَّاءُ ، لم يكن حَدَّاءً ، وإنما يجلس عندهم ، فَتُسَبَّ إِلَيْهِمْ ، فيما حكاه البخاريُّ فِي تَارِيخِهِ^(٤) عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ : «أَنَّهُ مَا حَذَا نَعْلًا قَطًّا» .

٥ - أبو خالد الدَّلَّانِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : هُوَ أَسَدِيٌّ ، مَوْلَى لِبْنِي أَسَدٍ ، نَزَلَ فِي بَنِي (دالان) - بَطْنٌ مِنْ هَمْدَانَ - فَتُسَبَّ إِلَيْهِمْ .

٦ - إبراهيم بن يزيد الخُوْزِي : ليس من (الخُوْز) إنما نزل شِعْبَ الخُوْزِ بِمَكَّةَ .

٧ - عبد الملك بن أبي سليمان العَزْرَمِي : نزل جبانة (عَزْرَم) بالكوفة ، وهي قبيلةٌ معدودةٌ فِي فَرَازَةَ ، فُقِيل : عَزْرَمِيٌّ .

٨ - مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانَ العَوْقِي ، أَبُو بَكْرٍ البَصْرِي : باهليُّ نزل فِي (العَوْقَة) ، وهم بَطْنٌ مِنْ (عبد القيس) ، فَتُسَبَّ إِلَيْهِمْ .

٩ - أحمد بن يوسف السُّلَمِي : عالمٌ جليلٌ روى عنه مسلمٌ وغيره ، وهو أزدِيٌّ عُرِفَ بالسُّلَمِي ؛ لِأَنَّ أُمَّهُ كَانَتْ سُلَمِيَّةً ثَبِتَ ذَلِكَ عَنْهُ ، وَأَبُو عَمْرٍو بْنُ نُجَيْدِ السُّلَمِي كَذَلِكَ ، فَإِنَّهُ حَافِدُهُ . وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِي : مَصْنَعُ الكُتُبِ لِلصُّوفِيَّةِ كَانَتْ أُمَّهُ ابْنَةُ أَبِي عَمْرٍو المذکور فَتُسَبَّ سُلَمِيًّا ، وهو أزدِيٌّ أَيْضًا .

(١) فتح الباري : (٣١٨/٢) .

(٢) ٧٧٨/٢ .

(٣) انظر : «الأنساب» : (١٢٤/٣) .

(٤) التاريخ الكبير : (٩١٧٤/٣) .

١٠ - ويقرب من ذلك ويلتحق به: مِقْسَمٌ مولى ابن عباس: هو مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل، لزم ابن عباس، فقليل له: مولى ابن عباس؛ للزومه إيَّاه^(١).

قال السخاوي: «واعلم: أنَّ مما كَثُرَ الاشتباهُ فيه، وعمَّ الضَّرَرُ به، من ينسب (حُسَيْنياً) لسكناه محلاً من القاهرة، أو بلدة، أو غيرها، فَيَتَوَهَّم: أنها نسبةٌ للحسين بن عليٍّ، ويوصف بالشَّرَف، ولذا كان بعضُ مُتَقَنِي العلماء من ينسب كذلك يقيّد بقوله: للسكنى، أو (زُبَيْرياً) لمحَلَّةِ بنوحي الغربية، فَيَتَوَهَّم: أنها للزُبَيْرِ بن العوام حواريِّ رسول الله ﷺ، أو (جعفرياً) لمحَلَّةٍ أيضاً فَيَتَوَهَّم: أنها جعفر بن أبي طالب، أو (قرشياً) لمحَلَّةٍ تُسَمَّى «القرشية» فَيَتَوَهَّم: أنها لقريش، أو (جَرَّاحِيّاً) لمحَلَّةٍ أُخرى، فَيَتَوَهَّم: أنها لأبي عُبيدة بن الجَرَّاح، أو (عَبَّاسِيّاً) للعباسية من الشرقية، فَيُظَنُّ: أنها من ذُرِّيَةِ العباس عمِّ النبي ﷺ، في أشباه لذلك عمَّ الضَّرَرُ بها»^(٢).

أشهر الكتب فيه:

١ - الأنساب: للإمام أبي سعد عبد الكريم السَّمْعَانِي (المتوفى سنة ٥٦٢ هـ).

٢ - اللُّبَابُ فِي تَهْذِيبِ الْأَنْسَابِ: لعزّ الدين ابن الأثير الجَزْرِي (المتوفى سنة ٦٣٠ هـ).

٣ - لُبُّ اللَّبَابِ: للحافظ جلال الدين أبي بكر الشُّيُوطِي (المتوفى سنة ٩١١ هـ).

وكذلك للاطلاع على الكتب التي أُلْفِتْ في الرُّوَاةِ المنسوين إلى خلاف الظَّاهِر؛ يُمكن الرجوع إلى الكُتُبِ التي ذكرناها في تعريف «معرفة الأنساب».



(١) انظر: «علوم الحديث»: ص: ٣٧٤.

(٢) فتح المغيب: (٢٧٣/٣).

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

١٠ - معرفة المَوَالِي مِنَ الرُّوَاةِ وَالْعُلَمَاءِ

تعريف «الموالي» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: (المَوَالِي) جمعُ: مَوْلَى؛ و«المَوْلَى» من الأضداد، فُيُطْلَقُ عَلَى المَالِكِ، والعَبِيدِ، والمُعْتَقِ، والمُعْتَقِ^(١).

واصطلاحاً: (الموالي) جمعُ: مَوْلَى، وهو: الشخصُ المُحَالِفُ، أو المُعْتَقُ، أو الذي أسَلَمَ عَلَى يدِ غيره^(٢).

الأصل في نسبة الراوي إلى قبيلة أن يكون منهم صليبةً، كقولهم: قُرَشِيٌّ؛ أي: من أولاد «قُرَيْشٍ»، وإذا نسبوا إليها من ينتمي إليها بالولاء؛ أضافوا كلمة (مَوْلَى)، فقالوا: مولى قریش، أو القُرَشِيُّ مَوْلَاهُمْ.

● أقسام الولاء:

والولاءُ أقسامٌ، منها:

١- ولاءُ العتاقة.

٢- وولاءُ الإسلام.

٣- وولاءُ الموألة (أي: الحلف).

(١) القاموس المحيط.

(٢) انظر: «المعرفة في علوم الحديث» ص: ٢٤٣، و«علوم الحديث» ص: ٤٠٠، و«تدريب الراوي»:

(٣٨٢/٢).

إِلَّا أَنَّ (المولى) ربما نُسِبَ إلى القبيلة دون التنبيه الذي ذكرناه، فيعتقد المرء: أنه منهم صليبةً، لذلك عُيِّنَ العلماءُ بمعرفة الموالي حتى لا يختلط من يُنسَبَ إلى القبيلة بالولاء مع من ينسب إليها من صُلِبَها، وليتميّز عن سَمِيَّةِ المنسوب إليها صليبةً.

ومن الأمثلة على ذلك:

١ - ولاء العتاقة:

هو مَنْ يُقال فيه: «مولى فلان» أو «لبنى فلان» والمراد به مولى العتاقة، وهذا هو الأغلبُ في ذلك.

٢ - ولاء الإسلام:

هو مَنْ أُطْلِقَ عليه لفظُ «المولى» والمراد به ولاء الإسلام، ومنهم:

- الإمام أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل البخاري، الجعفي مولاهم، نُسِبَ إلى ولاء الجعفيين؛ لأن جدّه أسلم - وكان مجوسياً - على يد اليماني بن أخنس الجعفي.

- والحسن بن عيسى الماسرجسي، مولى عبد الله بن المبارك: وإنما ولاؤه من حيث كونه أسلم - وكان نصرانياً - على يديه.

٣ - ولاء الموالاة (أي: ولاء الحلف):

ومنهم مَنْ هو مولى بولاء الحلف، والموالاة، ك:

- الإمام مالك بن أنس، ونفره: هم أَصْبَحِيُّونَ حَمِيرِيُّونَ صَلِيْبَةُ، وهم موالٍ لَتَيْمِ قَرِيْشٍ بِالْحَلْفِ، وقيل: لأن جدّه مالك بن أبي عامر كان عَسِيْفًا - أي: أجيْرًا - على طلحة بن عبيد الله، وطلحةٌ يَخْتَلِفُ بِالتَّجَارَةِ، فقيل: «مولى التيميّين»؛ لكونه مع طلحة بن عبيد الله التيمي.

٤ - المنسوبون إلى القبائل من موالِيهم:

وهذه أمثلة للمنسوبين إلى القبائل من موالِيهم.

- أبو البَحْتَرِي الطَّائِي سَعِيد بن فيروز التَّابِعِي : هو مولى طَيْئٍ .
- أبو العَالِيَة رُفَيْع الرِّيَّاحِي التَّمِيمِي التَّابِعِي : كان مولى امرأة من بني رِيَّاح .
- عبد الرحمن بن هُزْمُر الأَعْرَجُ الهاشِمِيُّ أبو داود الرَّأوِي عن أبي هُرَيْرَةَ ، وابنِ بُحَيْنَةَ ، وغيرهما : هو مولى بني هاشم .

- اللَّيْثُ بن سعد المِصْرِي الفَهْمِي مولا هم .

- عبد الله بن المُبَارِك المَرْوَزِي الحَنْظَلِي مولا هم .

- عبد الله بن وَهَبِ المِصْرِي القُرَشِيّ ، مولا هم .

- عبد الله بن صالح المِصْرِي ، كاتبُ اللَّيْثِ الجُهَنِيّ مولا هم .

وربما نُسِبَ إلى القبيلة مولى مولاها ك: (أبي الحُبَابِ سَعِيد بن يَسَار الهاشِمِي) الراوي عن أبي هُرَيْرَةَ ، وابنِ عمر ، رضي الله عنهم ، كان مولى لمولى بني هاشم ؛ لأنه مولى شُقْران مولى رسول الله ﷺ . والله أعلم^(١) .

والبَحْثُ في الموالِي يقدِّمُ إلينا صورةً مشرقةً عن أثر الإسلام في إنهاض الشعوب ، ومحو الفروق بين الطبقات ؛ إذ رفع من شأنهم ، مع أن أعراف سائر الأمم تفتير أمثالهم طبقةً دنيا ، لا يسمح لها أن تطمع بمساواة ساداتها ، فضلاً عن أن تطمح إلى المعالي ، والسيادة .

لكنَّ ديننا الإسلاميَّ جعل معيارَ سيادة الفرد ، وكرامته ما يتحلَّى به من الفضائل والخير ، كما قرَّر القرآنُ : ﴿ يَتَأَيَّأُ النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقْوَى إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ [الحجرات: ١٣] . والتقوى تحقِّق خيرَ الدنيا ، والآخرة ، وإعمار الحضارة ، وهداية القلوب^(٢) .

ومن ثمَّ أبطل الإسلامُ التفاخُرَ بالأبَاء ، والأجداد ، وعدَّ ذلك من عُيوب الجاهلية : إنَّ

(١) انظر: «علوم الحديث» ص: ٤٠١ - ٤٠٢ .

(٢) منهج النقد في علوم الحديث : ص: ١٧٦ .

الله قد أذهب عنكم عُجْبَةَ الجاهليَّةِ، وفخرها بالآباء، مؤمنٌ تقيٌّ، وفاجرٌ شقيٌّ، أنتم بنو آدم، وآدمٌ من ترابٍ، ليدعنَّ رجالٌ فخرهم بأقوام، إنما هم فحمٌ من فحم جهنم، أو ليكوننَّ أهونَ على الله من الجعلانِ التي تدفعُ بأنفها الثنَّ»^(١).

وأوردَ البيهقيُّ^(٢): كان بين سعد بن أبي وقاص، وسلمان الفارسي - رضي الله عنهما - شيءٌ، فقال سعدٌ: وهم في مجلسٍ: انتسب يا فلان! فانتسب، ثم قال للآخر: انتسب؛ حتى بلغ سلمان، فقال: انتسب يا سلمان! قال: ما أعرف لي أباً في الإسلام، ولكن سلمان ابن الإسلام. فنميَ إلى عمر، فقال عمر - رضي الله عنه - لسعد: انتسب يا سعد! فقال: أنشدك الله يا أمير المؤمنين! قال: فكأنته عَرَف، فأبى أن يدعه؛ حتى انتسب، ثم قال للآخر: حتى بلغ سلمان، فقال: انتسب يا سلمان! فقال: أنعم الله عليّ بالإسلام: فأنا سلمان ابن الإسلام، فقال عمر: قد علمت قريش: أنَّ الخطاب كان أعزهم في الجاهلية! وإنَّ عمر ابن الإسلام أخو سلمان ابن الإسلام، أما والله لولا لعاقبتك عقوبةً يسمع بها أهلُ الأمصار! أو ما علمت، أو ما سمعت: أنَّ رجلاً انضمي إلى تسعة آباء في الجاهلية فكانَ عاشرهم في النار، وانتمي رجلٌ إلى رجلٍ في الإسلام وترك ما فوق ذلك وكان معه في الجنة؟

لعمرك ما الإنسانُ إلا ابن دينه فلا تترك التَّقوى اتكالاً على النسب
فقد رفع الإسلامُ سلمانَ فارسٍ وقد حطَّ بالشُّركِ النَّسبُ أبا لهب
أبي الإسلامِ لا أب لي سِوَاهُ إذا افتخروا بقبسٍ أو تميم
وهذه قصةٌ قصيرةٌ يرويها لنا الإمامُ الزهريُّ تُفصح عمَّا بلغه هؤلاء في ظلِّ الإسلام:

قال الزُّهريُّ: «قَدِمْتُ على عبد الملك بن مَرْوَانَ. فقال: من أين قَدِمْتَ يا زُهريُّ؟! قال: قلتُ: من مَكَّة. قال: فَمَنْ خَلَّفْتَ بها يسود أهلها؟ قلتُ: عطاء بن أبي رباح. قال: فَمِنْ العربِ، أم مِنَ المَوالي؟ قلتُ: مِنَ المَوالي. قال: وبمَ سَادَهُمْ؟ قلتُ: بالدِّيانة،

(١) أخرجه أبو داود، في كتاب: الأدب، باب: التفاخر بالأحساب، برقم: (٥١١٦).

(٢) في «شعب الإيمان»: (٢٨٦/٤).

والرّواية!! قال: إنّ أهل الدّيانة، والرّواية ينبغي أن يسودوا!

قال: فمَن يسود أهل اليمن. قال: قلتُ: طاووسُ بن كَيْسَانَ. قال: فمِن العرب، أم من الموالي؟ قال: قلتُ: من الموالي. قال: وبِمَ سَادَهُمْ؟ قلتُ: بما سادهم به عطاءً.

قال: إنه لينبغي!

قال: فمَن يسود أهل مصر؟ قال: قلتُ: يزيد بن أبي حبيب. قال: فمِن العرب، أم من الموالي؟ قال: قلتُ: من الموالي.

قال: من يسود أهل الشّام؟ قال: قلتُ: مَكْحُوثٌ. قال: فمِن العرب، أم من الموالي؟ قال: قلتُ: من الموالي، عبدُ نُؤَيْبٍ أعتقته امرأةٌ من هُدَيْلٍ.

قال: فمَن يسود أهل الجزيرة؟ قلتُ: مَيْمُون بن مِهْرَانَ. قال: فمِن العرب، أم من الموالي؟ قال: قلتُ: من الموالي.

قال: فمَن يسود أهل خُرَاسَانَ؟ قال: قلتُ: الضَّحَّاك بن مُزَاجِمٍ. قال: فمِن العرب، أم من الموالي؟ قال: قلتُ: من الموالي.

قال: فمَن يسود أهل البَصْرَةَ؟ قال: قلتُ: الحسن بن أبي الحسن. قال: فمِن العرب، أم من الموالي؟ قال: قلتُ: من الموالي.

قال: وَيَلْكَ! فمَن يسودُ أهل الكوفة؟ قال: قلتُ: إبراهيم التَّخَعِي. قال: فمِن العرب، أم من الموالي؟ قال: قلتُ: من العرب.

قال: وَيَلْكَ يا زُهْرِيّ فَرَجَتْ عني! والله لتسودنّ الموالي على العرب؛ حتى يُخْطَبَ لها على المنابر؛ والعرب تحتها!!

قال: قلتُ: يا أمير المؤمنين! إنما هو أمرُ الله، وِدَيْتُهُ، من حَفِظَهُ؛ سَادَ، ومن ضَيَّعَهُ؛ سَقَطَ^(١).

(١) انظر: «معرفة علوم الحديث» ص: ١٩٨، و«علوم الحديث» ص: ٤٠٣ - ٤٠٤.

أشهر الكتب فيه:

صَنَّفَ فِي هَذَا الْعِلْمِ: أَبُو عُمَرَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ الْكِنْدِيَّيَ (المتوفى

سنة ٣٥٥ هـ) بالنسبة إلى المصريين فقط، ذكره السيوطيُّ في «تدريب الراوي» (٢/٣٨٢).



١١ - معرفة أوطان الرّواة وبلدانهم

تعريف «الأوطان» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: (الأوطان): جمعُ: «وَطَنٍ»: وهو المنزل الذي يُقيم فيه الإنسان، فالوَطَنُ: منزلُ الإقامة^(١).

وقال الحافظ السّخاوي: «الأوطان: جمعُ: (وَطَنٍ)، وهو مَحَلُّ الإنسان: من بلدةٍ، أو ضَيْعَةٍ، أو سِكَّةٍ - وهي الرُّفَاق - أو نحوها»^(٢).

واصطلاحاً: هو معرفة أوطان الرّواة، وأقاليمهم، وبلدانهم؛ التي وُلدوا فيها، أو أقاموا فيها^(٣).

وقد كانت العربُ إنّما تَتَسَبَّبُ إلى قبائلها، فلمّا جاء الإسلامُ، وَعَلَبَ عليهم سكنى القرى، والمدائن؛ حَدَثَ فيما بينهم الانتسابُ إلى الأوطان، كما كانت العَجَمُ تَتَسَبَّبُ.

والمُقَرَّرُ في العُرفِ في هذا: أنّ مَنْ كان من قريّةٍ فله الانتسابُ إليها بعينها، وإلى مدينتها إن شاء، أو إقليمها، ومَنْ كان من بلدةٍ ثم انتقل منها إلى غيرها فله الانتسابُ إلى أيّهما شاء، والأحْسَنُ يَذْكُرهما فيقول مثلاً: «الشاميُّ ثم العِراقيُّ» و: «الكوفيُّ ثم المَدَنِيُّ»^(٤).

(١) القاموس المحيط.

(٢) فتح المغيب: (٣/٣٦٠).

(٣) انظر: «علوم الحديث» ص: ٤٠٤، و«تدريب الراوي»: (٢/٣٣٤).

(٤) منهج النقد في علوم الحديث: ص: ١٧٨.

وقال بعضُ العلماء: إنما يسوغ الانتسابُ إلى البلد؛ إذا أقام فيه أربع سنين؛ فأكثر^(١).

فوائد معرفة أوطان الرواة:

- ١ - التمييزُ بين الاسْمَيْنِ الْمُتَّفَقَيْنِ في اللفظ إذا كانا من بلدَيْنِ مختلفَيْنِ^(٢).
- ٢ - ومنها: معرفةُ شيخِ الرَّاوي، فربَّما اشتبه بغيره، فإذا عرفنا بلدَه؛ تعيَّنَ بِلَدِيَّه غالباً، وهذا مُهمٌّ جليلٌ، فضلاً عن تعيينِ شخصِ الراوي أيضاً - كما سبق آنفاً - وتمييزه عمَّن يُشابهُه في الاسم.
- ٣ - وقد يتعيَّن بهذا العلمُ المُهمُّ، ويُظهِرُ الراوي المدلَّسُ، ويُعلِّمُ تلاقي الرواة، وقد يتبيَّن به ما وقع من ضَعْفٍ في حديثِ الراوي^(٣).
- ٤ - تُفيد معرفةُ موَاطِنِ الرواة في معرفة الحُكْمِ على الحديث أيضاً، كأن يكون الراوي قد ضَعَّفَ حديثه في بعض الأماكن دون بعض.

ومن الأمثلة على ذلك:

١ - مَعْمَرُ بن راشد الأزدي (المتوفى سنة ١٥٣ هـ):

كان حديثه بالبصرة فيه اضطرابٌ كثيرٌ، وحديثه باليمن جيِّدٌ.

قال الإمام أحمدُ في رواية الأثرم: «حديثُ عبد الرَّزَّاقِ عن مَعْمَرٍ أَحَبُّ إِلَيَّ من حديث هؤلاء البَصْرِيِّينَ، كان يتعاهدُ كُتُبَه، وينظر - يعني: باليمن - وكان يحدثهم بخطأ بالبصرة».

وقال يعقوبُ بن شيبَةَ: «سَمِعْتُ أهل البصرة من معمرٍ حين قَدِمَ عليهم فيه اضطرابٌ؛ لأنَّ كتبه لم تكن معه»^(٤).

(١) تيسير مصطلح الحديث: ص: ٢٣٢.

(٢) الباعث الحث: ص: ٢٣٢.

(٣) منهج النقد في علوم الحديث: ص: ١٧٨.

(٤) انظر: «شرح علل الترمذي»: (٦٠٢/٢).

فَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ عَلَى مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ بِالْيَمَنِ، وَالْبَصْرَةَ، حَدِيثٌ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَوَى أَسْعَدَ بْنَ زُرَّارَةَ مِنَ الشُّوكَةِ»^(١). رَوَاهُ بِالْيَمَنِ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ مُرْسَلًا. وَرَوَاهُ بِالْبَصْرَةِ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ أَنَسِ، وَالصَّوَابِ الْمُرْسَلِ^(٢).

٢ - عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة الكوفي المسعودي (المتوفى سنة ١٦٠ هـ):

اخْتَلَطَ بِأَنْخَرَةَ، فَجُعِلَ ضَابِطٌ مَعْرِفَةَ اخْتِلَاطِهِ: أَنَّ سَمَاعَ بْنَ سَمْعَانَ مِنْ سَمْعَانَ مِنَ الْكُوفَةِ صَحِيحٌ، وَسَمَاعَ مِنْ سَمْعَانَ مِنْ بَغْدَادَ، فَهُوَ بَعْدَ الْاِخْتِلَاطِ، وَفِي هَذَا قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: «إِنَّمَا اخْتَلَطَ الْمَسْعُودِيُّ بِبَغْدَادَ، وَمِنْ سَمِعَ مِنْهُ بِالْبَصْرَةِ، وَالْكُوفَةِ؛ فَسَمَاعُهُ جَيِّدٌ»^(٣).

٣ - الإمام عبد الرزاق الصنعاني (المتوفى سنة ٢١١ هـ):

سَمَاعُهُ بِمَكَّةَ مِنْ سَفِيَانَ كَانَ مُضْطَرِبًا، أَمَّا أَحَادِيثُهُ بِالْيَمَنِ، فَصَحِيحَةٌ، هَذَا مَا قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِيهِ، وَعِنْدَمَا ذُكِرَ لَهُ - لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ - حَدِيثُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ قَيْسِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: «أَهْدَيْتِ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَشَيْقَةَ لَحْمٍ؛ وَهُوَ مُحَرَّمٌ فَلَمْ يَأْكُلْهُ»^(٤). جَعَلَ أَحْمَدُ يَنْكُرُهُ إِنْكَارًا شَدِيدًا؛ لِأَنَّهُ عَلِمَ: أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ إِنَّمَا هُوَ مِنْ سَمَاعِ الصَّنَعَانِيِّ بِمَكَّةَ؛ حَيْثُ كَانَ سَمَاعُهُ مُضْطَرِبًا^(٥).

٤ - الوليد بن مسلم الدمشقي، صاحب الأوزاعي (المتوفى سنة ١٩٥ هـ):

كَانَ إِذَا حَدَّثَ بِغَيْرِ دِمَشْقَ؛ فِي حَدِيثِهِ شَيْءٌ، لِذَلِكَ عِنْدَمَا سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ - وَهُوَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ - عَنِ حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ عَطَاءَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالْبَاءِ»^(٦)، قَالَ: «هَذَا مِنَ الْوَلِيدِ، يُخَافُ أَنْ يَكُونَ لَيْسَ بِمَحْفُوظٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ؛

(١) أخرجه الترمذي في أبواب الطب، باب الرخصة في ذلك، برقم (٢٠٥٠).

(٢) شرح علل الترمذي: (٦٠٢/٢ - ٦٠٣).

(٣) شرح علل الترمذي: (٥٧٠/٢ - ٥٧١).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه: (٤٢٧/٤).

(٥) شرح علل الترمذي: (٦٠٦/٢ - ٦٠٧).

(٦) مسائل الإمام أحمد: لأبي داود: ص: ٣١٦.

لأنه حَدَّثَ به الوليدُ بَحْمَص، ليس هو عند أهل دمشق»^(١).

إذاً فمعرفة مواطن الرواة طريقٌ مهمٌ، وأساسِيٌّ في معرفة العِلَّة في الحديث الشريف أيضاً^(٢).

أشهر الكتب فيه :

١ - الطبقات الكبرى: لمحمد بن سعد بن منيع البصري (المتوفى سنة ٢٣٠ هـ).

٢ - الأنساب: لأبي سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السَّمْعَانِي (المتوفى سنة ٥٦٢ هـ).

٣ - اللُّبَاب في تهذيب الأنساب: لابن الأثير علي بن محمد بن عبد الكريم الجَزْرِي (المتوفى سنة ٦٣٠ هـ).

وهو كما يَدُلُّ عليه عنوانه: تهذيبُ «الأنساب» للسَّمْعَانِي المذكور آنفاً، رتبه ابن الأثير على الترتيب المعجمي مراعيًا ذلك في الحرف الأوَّل، وفي الحرف الثاني من النسبة.

٤ - لُبُّ اللُّبَاب: للحافظ جلال الدين بن أبي بكر الشُّيُوطِي (المتوفى سنة ٩١١ هـ).

٥ - أسماء القبائل وأنسائها: للعلامة مُعزِّ الدين محمد المَهْدِي الحسيني القَزْوِينِي (المتوفى سنة ١٣٠٠ هـ).



(١) انظر: «شرح علل الترمذي»: (٦٠٨/٢ - ٦٠٩).

(٢) انظر: «المحات موجزة في أصول علل الحديث» للدكتور عتر، ص: ٩١ - ٩٢.

١٢ - معرفة المؤتلف والمختلف

تعريف: «المؤتلف والمختلف» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: (المؤتلف) اسمُ فاعلٍ من «الائتلاف» بمعنى: الاجتماع، والتلاقي، وهو ضدُّ التَّفَرُّقِ. و(المختلف): اسمُ فاعلٍ من «الاختلاف» ضدُّ الاتفاق^(١).

واصطلاحاً: هو ما يَتَّفِقُ فِي الْخَطِّ دُونَ اللَّفْظِ^(٢).

● صور المؤتلف والمختلف:

١: «المؤتلف والمختلف» صورٌ متعدّدةٌ، منها:

الصورة الأولى: المؤتلف في صورة حروفه، والمختلف في شكله:

مثاله:

- «سَلَامٌ» و«سَلَامٌ»: الأول: بفتح المُهْمَلَةِ، وتخفيف اللّام، والثاني: بفتح المهملة، وتشديد اللّام.

- و«سَلَمٌ» و«سَلَمٌ»: الأوّل: بفتح السّين، وسكون اللّام، والثاني: بفتحهما.

الصورة الثانية: المؤتلف في صورة حروفه، والمختلف في إعجامها:

مثاله:

(١) انظر: «فتح المغيث»: (٢/٢١٣).

(٢) انظر: «تدريب الراوي»: (٢/٢٩٧).

- «سِرَاجٌ» و«سَرَاحٌ»: الأول: بكسر السَّيْنِ المُهْمَلَةِ وبالجميم، والثاني: بسينٍ مهملةٍ وحاءٍ مهملةٍ.

- و«الْبِرَّازُ» و«الْبِرَّازُ»: الأول آخره راءٌ، والثاني: آخره زاي.

الصورة الثالثة: المؤتلف في صورة الخطِّ، والمختلف في بعض الحروف:

مثاله:

- «زُنَيْرٌ» و«زُنَيْنٌ»: الأوَّلُ بضمِّ الرَّاي، وفتح التُّون التي تليها، وسكون الياء المثناة تحت، وآخره راءٌ. والثاني مثله سواء سيوى: أنَّ آخره نونٌ. فالرَّاء والتُّون من الحروف المتقاربة في رسم الخط.

- و«زَكَازٌ» و«رَجَّازٌ»: الأول بفتح الرَّاي، ثم كافٍ مشددةٌ ثم راءٌ. والثاني: أوله راءٌ ثم جيمٌ مشددةٌ، ثم زاي.

ومما تقدّم يظهر لنا أنَّ فنَّ «المؤتلف والمختلف»، له علاقةٌ وثيقةٌ بـ: «التصحيح والتحرّيف»، الأمر الذي حدا بالعلماء إلى أن يذكروا الكتبَ نفسها لكلا الفئتين عندما يتعرّضون لمن أَلّف فيهما. وكذا قال الدارقطني في كتابه: «المؤتلف والمختلف» في باب: «هَبَّار» في ترجمة (نُعَيْم بن هَبَّار) قال: «ذكرناه في التصحيح». وعلى هذا؛ فيمكننا أن نعتبر كتب التصحيحات من كتب «المؤتلف والمختلف» أو العكس.

فائدة معرفة «المؤتلف والمختلف»:

فائدة هذا النوع: منْعُ وُقوعِ الوَهْمِ في اسمِ الرَّاي، أو خلطه بغيره، ومَن لم يعرفه كَثُرَ عِشَارُهُ، ولم يعدم مخجلاً^(١).

أشهر الكتب في «المؤتلف والمختلف»:

إنَّ أول من صَنَّف في «المؤتلف والمختلف» هو: أبو جعفر محمد بن حبيب البغدادي

(١) انظر: «علوم الحديث»: ص: ٣٤٤.

(المتوفى سنة ٢٤٥ هـ) في كتابه: «المؤتلف والمختلف في أسماء القبائل» غير أنَّ السَّخاوي قال وهو يتحدَّث عن «المؤتلف والمختلف»: «ثم أفرده بالتأليف عبد الغني بن سعيد، ولذا كان أوَّل من صَنَّف فيه، وله فيه كتابان، أحدهما في مشتبه الأسماء، والآخر في مشتبه الأنساب، ثم شيخُه الدَّارِقُطَني؛ وهو حافلٌ...»^(١).

ولعلَّ المقصود من قوله: «أوَّل مَنْ صَنَّف فيه» المراد به هو أنه أول من صَنَّف في «المؤتلف والمختلف» فيما يتعلَّق بأسماء المحدثين. . ولو قرأنا قصة تأليف عبد الغني بن سعيد (المتوفى سنة ٤٠٩ هـ) «للمؤتلف والمختلف» يظهر لنا: أنَّ الفَضل فيه يعود لِلدَّارِقُطَني، وأنَّ معظم مادته إنَّما هي مقتبسةٌ من الدارقطني.

أعرَّف فيما يلي بأهمِّ ما أَلَّفَ في هذا النوع بدءاً بـ:

١ - تصحيقات المحدثين: لأبي أحمد، الحسن بن عبد الله العسكري (المتوفى سنة ٣٨٢ هـ).

صَمَّنَه فصلاً في المؤتلف والمُختلف، وهو أوَّل من أَلَّفَ فيه، لكن لم يُفرِّده، قال الكتَّاني: «يشرح فيه الأسماء، والألفاظ المُشكِلة التي تتشابهُ في صورة الخطِّ، فيقع فيها التصحيفُ»^(٢).

وهو مطبوعٌ.

٢ - المؤتلف والمُختلف: لأبي الحسن، علي بن عمر الدَّارِقُطَني (المتوفى سنة ٣٨٥ هـ).

قال الشَّيْطَوي: «وأوَّل من صَنَّف فيه عبد الغني بن سعيد الأزدي (المتوفى سنة ٤٠٩ هـ) ثم شيخُه الدَّارِقُطَني (المتوفى سنة ٣٨٥ هـ) وتلاههما الناسُ»^(٣).

(١) فتح المغيث: (٢١٣/٣).

(٢) الرسالة المستطرفة: ص: ١١٩.

(٣) تدريب الراوي: (٢٩٧/٢).

وهو مطبوعٌ.

٣ - المؤلف والمختلف: لابن الفرضي أبي الوليد عبد الله بن محمد بن يوسف الأزدي القُرطبي (المتوفى سنة ٤٠٣ هـ).

٤ - المؤلف والمختلف في أسماء الرجال: لأبي محمد عبد الغني بن سعيد بن علي الأزدي المصري (المتوفى سنة ٤٠٩ هـ).

قال الشَّيْطِي: «وَأَوَّلَ مَنْ صَنَّفَ فِيهِ عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنِ سَعِيدٍ»^(١)، وقال الكَتَّانِي: «وله فيه كتابان: أحدهما في مشتبه الأسماء، والآخر في مشتبه الأنساب»^(٢).

وأما المؤلفُ له، فُطِيعَ بِتَحْقِيقِ الْأَسْتَاذِ مُحَمَّدِ الْجَعْفَرِيِّ الزَّيْنِيِّ فِي إِيْلِهِ أَبَادَ بِالْهِنْدِ عَامَ ١٣٢٧ هـ.

٥ - المؤلف والمختلف: لأبي سَعْدِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَحْمَدَ الْمَالِينِيِّ الْأَنْصَارِيِّ الْهَزْرَوِيِّ (المتوفى سنة ٤١٢ هـ).

ذكره الكَتَّانِي فِي «الرسالة المستطرفة» (ص: ١١٦).

٦ - الزيادات في كتاب المختلف والمؤلف لأبي محمد الأزدي: لأبي العباس جعفر بن محمد بن الْمُعْتَزِّ الْمُسْتَعْفِرِيِّ النَّسْفِيِّ (المتوفى سنة ٤٣٢ هـ).

قال الكَتَّانِي: «وَمِمَّنْ ذَكَرَ عَلِيُّ عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنِ سَعِيدٍ: أَبُو الْعَبَّاسِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ الْمُسْتَعْفِرِيِّ»^(٣).

وهو مخطوطٌ.

٧ - المؤلف تكملة المختلف والمؤلف في أسماء الرجال للذَّارِقَطْنِيِّ: للحافظ أحمد بن علي بن ثابت، المعروف بـ: «الخطيب البغدادي» (المتوفى سنة ٤٦٣ هـ).

(١) تدريب الراوي: (٢/٢٩٧).

(٢) الرسالة المستطرفة: ص: ١١٦.

(٣) المرجع السابق: ص: ١١٨.

قال الكتّاني: «ثم جاء الخطيبُ فجمع بين كتابي الدارقطني، وعبد الغني، وزاد عليهما، وجعله كتاباً مستقلاً»^(١).

وهو مخطوطٌ.

٨ - الإكمال في رفع الارياب عن المؤلف والمختلف من الأسماء والكُنَى والأنساب: لابن ماكولا الأمير أبي نصر علي بن هبة الله بن علي البغدادي (المتوفى سنة ٤٧٥ هـ).

أكمل به «تكملة» الخطيب البغدادي، قال الكتّاني: «زاد على هذه التكملة، وضَمَّ إليها الأسماء التي وقعت له، وجعله أيضاً كتاباً مستقلاً، وهو في غاية الإفادة، وعليه اعتمادُ المحدثين»^(٢).

٩ - المختلف والمؤلف: للحافظ أبي عبد الله محمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله الحميدي الأزدي الأندلسي (المتوفى سنة ٤٨٨ هـ).

وهو مخطوطٌ.

١٠ - تقييد المهمل وتمييز المشكل: أو «ما اختلف خطُّه واختلف لفظُه من أسماء رجال الصحيحين»: لأبي علي الحسين بن محمد بن أحمد الجيّاني الغساني الأندلسي (المتوفى سنة ٤٩٨ هـ).

قال الكتّاني: «ضَبَطَ فِيهِ كُلَّ لَفْظٍ يَقَعُ فِيهِ اللَّبْسُ مِنْ رِجَالِ الصَّحِيحِينَ، وَمَا قَصَّرَ فِيهِ!»^(٣).

١١ - المختلف والمؤلف: أو «ما اختلف واثلف في أنساب العرب»: لأبي المظفر محمد بن أحمد بن محمد الأبيوري الخراساني (المتوفى سنة ٥٠٧ هـ).

(١) الرسالة المستنطرة: ص: ١١٦.

(٢) المرجع السابق: ص: ١١٦.

(٣) المرجع السابق: ص: ١١٦.

ذكره الكتّاني في «الرسالة المستطرفة» (ص: ١١٦).

١٢ - الإعلام بما في المؤلف والمختلف للدّارقطني من الأوهام: لأبي محمد عبد الله بن علي بن عبد الله الرُّشَاطِي اللَّخْمِي المَرِيّ الأندلسي (المتوفى سنة ٥٤٢ هـ).

ذكره الكتّاني في «الرسالة المستطرفة» وهو مطبوعٌ.

١٣ - إكمال الإكمال لابن ماكولا: لابن نُقْطَةَ معين الدين أبي بكر محمد بن عبد الغني بن أبي بكر البغدادي (المتوفى سنة ٦٢٩ هـ).

ذُيِّلَ به على كتاب «الإكمال» لابن ماكولا. قال الكتّاني: «ذُيِّلَ بما فاته أو تجدد بعده. وهو ذَيْلٌ مُفِيدٌ، في قَدْرِ ثُلُثِي الأَصْلِ. قال الذهبي: وهو مُنْبِئٌ بِأَمَامَتِهِ، وحفظه، وجمع كتاباً آخر سَمَّاهُ: «التقييد لمعرفة رجال السنن والمسانيد» ثم ذُيِّلَ على ابن نقطة كلٌّ من ابن الصابوني (المتوفى سنة ٦٨٠ هـ) ومنصور بن سليم الإسكندراني (المتوفى سنة ٦٤٣ هـ) ومُعَلِّطَاي (المتوفى سنة ٧٦٢ هـ)»^(١).

١٤ - المؤلف والمختلف: لابن النَّجَّار محمد بن محمود بن الحسين البغدادي (المتوفى سنة ٦٤٣ هـ).

قال الذهبي: «ذُيِّلَ به على الأمير ابن ماكولا»^(٢).

١٥ - المؤلف والمختلف في أسماء الرجال: لابن الصَّلَاح عثمان بن عبد الرحمن الشَّهْرَزُورِي الكُرْدِي (المتوفى سنة ٦٤٣ هـ). وهو مخطوطٌ.

١٦ - ذيل مشتهر الأسماء والنسب لابن نُقْطَةَ المذَيْلِ على كتاب ابن ماكولا البغدادي: لابن العِمَادِيَّة وجيه الدين أبي المُظَفَّر، منصور بن سليم الهَمْدَانِي الإسكندراني (المتوفى سنة ٥٧٣ هـ).

(١) الرسالة المستطرفة: ص: ١١٥.

(٢) سير أعلام النبلاء: (١٣٣/٢٣).

قال الكتّاني : «ذِكْرُ به علي ابن نقطة»^(١).

١٧ - تكملة إكمال الإكمال : لابن الصّابوني جمال الدين محمد بن علي المحمودي
(المتوفى سنة ٦٨٠ هـ).

قال الكتّاني : «ذِكْرُ به علي ابن نقطة (المتوفى سنة: ٦٢٩ هـ)»^(٢).

١٨ - المشتبه في الرجال: أسمائهم وأنسابهم: للحافظ أبي عبد الله شمس الدين،
محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (المتوفى سنة ٧٤٨ هـ).
سيأتي تعريفه في «معرفة المتشابه».

١٩ - المختلف والمؤتلف: لابن التُّركماني علاء الدين علي بن عثمان المارديني
(المتوفى سنة ٧٥٠ هـ).

ذكره الكتّاني في «الرسالة المستطرفة» (ص: ١١٧).

٢٠ - الاتصال في مختلف النسبة: أو «ذيل علي المؤتلف والمختلف لابن نُقْطَةَ»:
لعلاء الدين أبي عبد الله مُغْلَطَاي بن قُلَيْج بن عبد الله الحنفي (المتوفى سنة ٧٦٢ هـ).
وهو مخطوطٌ.

٢١ - المؤتلف والمختلف من أسماء الرواة في كتب الحديث: لأبي الوفا نصر بن
يونس الوفائي الهوريني الأحمدي الأشعري (المتوفى سنة ١٢٩١ هـ).
وهو مخطوطٌ.



(١) الرسالة المستطرفة: ص: ١١٨.

(٢) المرجع السابق: ص: ١١٧.

رَفَعُ
عبد الرحمن العبدوي
أسكنم الله الفردوس
www.moswarat.com

١٣ - معرفة المتفق والمفترق

تعريف «المتفق والمفترق» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: (المتَّفِقُ) اسمُ فاعلٍ من «الاتفاق»، معناه: المتوافقُ بعضُه مع بعضٍ، أو المتقاربُ، والملائمُ^(١).

و(المُفْتَرِقُ) اسمُ فاعلٍ من «الافتراق»، معناه: المنفردُ عن غيره، مأخوذاً من التفريق، المنفصلُ عن غيره، والمباينُ^(٢).

واصطلاحاً: وهو ما يَتَّفِقُ لفظاً، وخطأً، أي: أن يكون الاسمُ الواحدُ قد أُطلقَ على أكثر من راوٍ، فهم مُتَّفِقُونَ في اسمهم مُفْتَرِقُونَ في شخصهم.

فائدة معرفته:

وهذا فنٌ مهمٌ جداً، لا غنى عن معرفته للأمن من اللبس، وربما يُظنُّ الأشخاص شخصاً واحداً، وربما يكون أحدُ المتَّفِقِينَ ثقةً، والآخِرُ ضعيفاً، فيُضَعَّفُ ما هو صحيحٌ، أو يُصَحَّحُ ما هو ضعيفٌ.

● أقسام «المتفق والمفترق»:

وقد ذكر له ابنُ الصَّلاح أقساماً، نذكر منها فيما يلي:

القسم الأول: من المفترقِ مَنْ اتَّفقت أسماءهم وأسماء آبائهم:

ومن أمثله:

(١) ص: ١١٦.

(٢) انظر: «لسان العرب» و«القاموس المحيط».

١ - أنس بن مالك: عشرة: روى منهم الحديث خمسة:

الأول: خادم النبي ﷺ.

والثاني: كعب بن قيس روى حديثاً واحداً.

والثالث: والد الإمام مالك.

والرابع: حمصي.

والخامس: كوفي.

٢ - والخليل بن أحمد: ستة: وفات الخليل البغدادي منهم الأربعة الأخيرة.

فأولهم: النحوي البصري صاحب «العروض»، حدث عن عاصم الأخول، وغيره. قال أبو العباس المبرد: ففكس المفتشون فما وجد بعد نبينا ﷺ من اسمه (أحمد) قبل أبي الخليل ابن أحمد.

والثاني: أبو بشر المزني، بصري أيضاً، حدث عن المستنير بن أخضر عن معاوية بن

قوة. روى عنه العباس العبدي، وجماعة.

والثالث: أصبهاني روى عن روح بن عبادة، وغيره.

والرابع: أبو سعيد السجزي القاضي الفقيه الحنفي المشهور بخراسان، حدث عن

ابن خزيمة، وابن صاعد، والبغوي، وغيرهم من الحفاظ المسنين.

والخامس: أبو سعيد البستي القاضي المهلب، فاضل روى عن الخليل السجزي

المذكور، وحدث عن أحمد بن مظفر البكري عن ابن أبي خزيمة بتاريخه، وعن غيرهما،

حدث عنه البيهقي الحافظ.

والسادس: أبو سعيد البستي أيضاً الشافعي، فاضل متصرف في علوم. دخل الأندلس

وحدث، وروى عن أبي حامد الإسفرائيني، وغيره. حدث عنه أبو العباس العذري،

وغيره. والله أعلم.

القسم الثاني: المفترق ممن اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم وأجدادهم أو أكثر من ذلك.

ومن أمثلته:

أحمد بن جعفر بن حمدان: أربعة: كلهم في عصر واحد.

أحدهم: القطيعي البغدادي أبو بكر الراوي عن عبد الله بن أحمد بن حنبل.

والثاني: السقطي البصري أبو بكر، يروي أيضاً عن عبد الله بن أحمد، ولكنه عبد الله بن أحمد بن إبراهيم الدورقي.

والثالث: ديئوري: روى عن عبد الله بن محمد بن سنان عن محمد بن كثير صاحب سفیان الثوري.

والرابع: طرسوسي: روى عن عبد الله بن جابر الطرسوسي تاريخ محمد بن عيسى الطباع.

محمد بن يعقوب بن يوسف النيسابوري: اثنان، كلاهما في عصر واحد، وكلاهما يروي عنه الحاكم أبو عبد الله، وغيره.

فأحدهما: هو المعروف بأبي العباس الأصم.

والثاني: هو أبو عبد الله بن الأخرم الشيباني، ويُعرف بالحافظ، دون الأول.

القسم الثالث: ما اتفق في الكنية والنسبة معاً.

مثاله:

١ - أبو عمران الجوني: اثنان:

أحدهما: التابعي عبد الملك بن حبيب.

والثاني: موسى بن سهل، بصري سكن بغداد، روى عن هشام بن عمار، وغيره،

روى عنه دعلج بن أحمد، وغيره.

٢ - وأبو بكر بن عَيَّاش: ثلاثة:

أولهم: القارئ المحدث.

والثاني: أبو بكر بن عَيَّاش الحِمَاصِيّ؛ الذي حَدَّثَ عنه جعفرُ بن عبد الواحد الهاشمي، وهو مجهولٌ، وجعفر غيرُ ثقةٍ.

والثالث: أبو بكر بن عَيَّاش السُّلَمِيّ الباجِذَائِيّ، صاحب «كتاب غريب الحديث»، واسمه: (حسين بن عياش). روى عنه عليُّ بن جَمِيل الرِّقِّيّ، وغيره.

القسم الرابع: ما اتَّفَقَ في الاسم والكنية معاً.

ومثاله:

صالح بن أبي صالح: أربعة:

أحدهم: مولى التَّوَّامَةَ بنت أمية بن خَلْفٍ.

والثاني: أبوه أبو صالح السَّمَّانُ ذُكَّوان، الرَّاوي عن أبي هريرة، رضي الله عنه.

والثالث: صالح بن أبي صالح السَّدُوسِيّ، روى عن عليّ، وعائشة - رضي الله عنهما -، روى عنه خَلَادُ بن عَمْرٍو.

والرابع: صالح بن أبي صالح مولى عمرو بن حُرَيْثٍ، روى عن أبي هريرة، رضي الله عنه، وروى عنه أبو بكر بن عَيَّاش.

القسم الخامس: المفترق ممن اتَّفَقَت أسماءُهم وأسماءُ آبائهم ونسبتهم.

مثاله:

محمد بن عبد الله الأنصاري: اثنان متقاربان في الطبقة.

أحدهما: هو الأنصاريُّ المشهورُ القاضي أبو عبد الله؛ الذي روى عنه البخاريُّ، والناسُ.

والثاني: كنيته: أبو سلمة، ضعيفُ الحديث.

القسم السّادس: ما وَفَع فيه الاشتراك في الاسم خاصّةً، أو الكنية خاصّةً، وأشكل مع ذلك؛ لكونه لم يُذكَر بغير ذلك.

مثاله:

يقول ابن الصّلاح: «ما رُوِّيناه عن ابن خَلاد القاضي الحافظ قال: إذا قال عارِمٌ: «حَدَّثنا حَمَّادٌ» فهو: (حَمَّادُ بن زيد)، وكذلك سليمانُ بن حَرْبٍ. وإذا قال التَّبَوذَكِيُّ: «ثنا حَمَّادٌ» فهو: (حَمَّادُ بن سَلَمَة)، وكذلك الحَجَّاجُ بن مِثَالٍ. وإذا قال عَفَّانُ: «حَدَّثنا حَمَّادٌ»، أمكن أن يكون أحدهما.

ثم وجدت عن محمد بن يحيى الدُّهَلِيِّ عن عَفَّانَ قال: إذا قلتُ لكم: «حَدَّثنا حَمَّادٌ» ولم أنسبه؛ فهو: (ابنُ سَلَمَة). ودَكَرَ محمد بن يحيى فيمن سِوى التَّبَوذَكِيِّ ما ذكره ابن خَلاد.

ومن ذلك ما رُوِّيناه عن سَلَمَة بن سليمان: أنه حَدَّثَ يوماً، فقال: «أنا عبد الله»، فقيل له: ابنُ مَنْ؟ فقال: يا سبحان الله! أما ترضون في كلِّ حديثٍ حتى أقول: «حَدَّثنا عبدُ الله بن المبارك أبو عبد الرحمن الحَنْظَلِيُّ؛ الذي منزله في سَكَّة صُخَيْدٍ».

ثم قال سلمة:

«إذا قيل بمكَّة: «عبد الله» فهو: (ابن الرُّبَيْرِ).

وإذا قيل بالمدينة: «عبد الله» فهو: (ابنُ عمر).

وإذا قيل بالكوفة: «عبد الله» فهو: (ابنُ مسعود).

وإذا قيل بالبصرة: «عبد الله» فهو: (ابن عبَّاس).

وإذا قيل بخراسان: «عبد الله» فهو: (ابن المبارك).

وقال الحافظ أبو يَعْلَى الخليلي القَزْوِينِي: إذا قال المصريُّ: «عن عبد الله» ولا ينسبه

فهو: (ابن عمرو) يعني: (ابن العاص).

وإذا قال المَكِّيُّ: «عن عبد الله» ولا ينسبه فهو: (ابن عباس).

ومن ذلك أبو حمزة - بالحاء والزَّاي - عن ابن عَبَّاسٍ إِذَا أُطْلِقَ . وذكر بعضُ الحُفَاطِ :
 أَنَّ شُعْبَةَ رَوَى عَنْ سَبْعَةِ كُلِّهِمْ أَبُو حَمْزَةَ - بالحاء - عن ابن عباس ، وكلُّهم أبو حمزة بالحاء
 والزَّاي إلا واحداً فإنه بالجيم ، وهو : (أبو حمزة نصر بن عمران الصُّبَيْعِيّ) . ويُدرَكُ فيه الفرق
 بينهم بأنَّ شُعْبَةَ إِذَا قَالَ : «عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ» وَأُطْلِقَ فَهُوَ عَنْ : (نصر بن عمران) ،
 وَإِذَا رَوَى عَنْ غَيْرِهِ ؛ فَهُوَ يَذْكَرُ اسْمَهُ ، أَوْ نَسَبَهُ .

القسم السابع : المشترك المتفق في النسبة خاصة :

ومن أمثله :

١ - «الآملي» ، و«الآملي» . الأوَّل يُنْسَبُ إِلَى «آمَل» طبرستان ، والثاني ينسب إلى
 «آمَل» جِنْحُون .

قال أبو سعيد السَّمْعَانِي : «أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَهْلِ طَبْرِسْتَانَ مِنْ آمَلٍ» . وَأَكْثَرُ مَنْ
 يَنْسَبُ إِلَيْهَا يُعْرَفُ بِالطَّبْرِيِّ ، وَشُهِرَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى آمَلٍ جِنْحُون : (عبدُ الله بن حَمَّادِ الْآمَلِيِّ)
 شَيْخُ الْبَخَارِيِّ^(١) .

٢ - «السَّرَوِيُّ» و«السَّرَوِيُّ» : الأوَّل منسوبٌ إلى بلدة «سارية» من طبرستان ، منهم :
 محمد بن صالح السَّرَوِيُّ الطَّبْرِيُّ ، ومحمد بن حفص السَّرَوِيُّ ، والثاني : منسوبٌ إلى مدينة
 بآردبيل يقال لها : «سزو» ، منها : (نصر السَّرَوِيُّ الأَرْدَبِيلِيُّ)^(٢) .

٣ - ومن ذلك : الحَنْفِيُّ والحَنْفِيُّ . فالأول : نسبةٌ إلى «بني حنيفة» ، والثاني : نسبةٌ إلى
 «مذهب أبي حنيفة» . وفي كلِّ منهما كثرةٌ ، وشهرةٌ . وكان محمدُ بن طاهر المَقْدِسِيُّ وكثيرٌ
 من أهل الحديث وغيرهم يُفَرِّقُونَ بَيْنَهُمَا ، فيقولون في المذهب : «حنيفي» بالياء .

ثم إنَّ ما يُوجَدُ مِنْ «المتفق والمفترق» غير مقرونٍ ببيانٍ فالمراد به قد يُدرَكُ بالنظر في
 رواياته ، فكثيراً ما يأتي مميّزاً في بعضها ، وقد يُدرَكُ بالنظر في حال الراوي ، والمروي
 عنه^(٣) .

(١) الأنساب المتفقة : ص : ٤ .

(٢) المؤلف والمختلف : ص : ٧٧ .

(٣) انظر : «علوم الحديث» : ص : ٣٥٨ - ٣٦٤ .

وقد زلّق بسبب الاتفاق بين الرواة في الاسم، أو غيره غيرٌ واحدٍ من الأكابر، ولم يزل
الاشتراك من أسباب الغلط في كلِّ علم.

أهمية هذا العلم وفائدته:

ولبيان أهمية (المتفق والمفترق) وفائدته إليك نصّ مقدّم الحافظ الخطيب البغدادي
لكتابه: «المتفق والمفترق»، يقول رحمه الله تعالى:

«الحمد لله الذي هدانا لمعرفة دينه، ووفّقنا لاتباع سنّة رسوله، وعلمنا ما لم نكن
نعلمه، وفضّلنا على كثيرٍ ممّن خلّق، وصلى الله على سيّدنا محمد خاتم النبيّين، وعلى أهل
بيته، وصحابته أجمعين، وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدّين.

أمّا بعد: فإني ذكّرتُ في كتابي هذا نوعاً من علم الحديث قد يقع الإشكالُ في مثله على
من لم ترتفع في العلم رُتبته، ولم تغلُ في تدبيره طبقتُه، وهو بيانُ أسماء، وأنسابٍ ورَدَث
في الحديث متفكّة متماثلة، وإذا اعتبرت وجدت مفترقة متباينة، فلم يؤمّن وقوع الإشكال
فيها، أو في بعضها لاشتباهاها، وتضاهيها. وقد وهم غيرٌ واحدٍ من حملة العلم المعروفين
بحُسن الحفظ، والفهم في شيءٍ من هذا النوع الذي ذكرناه، فحدانا ذلك على أن شرحناه،
ولخصّناه، ونسأل الله العِصمة من الخطأ في جميع الأمور، والعفو عن زلّنا برأفته، إنه
رحيمٌ غفور!

أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان الصّيرفي بنيسابور؛ قال:
سمعتُ أبا العباس محمد بن يعقوب الأصم يقول: سمعتُ العباس بن محمد الدّوري يقول:
سمعتُ يحيى بن مَعِين يقول: قد روى مالكُ بن أنسٍ عن شيخٍ يقال له: (عبدُ الملك بن
قُرَيْبٍ)، وهو: الأصمعيّ، ولكن في كتاب مالك: (عبد الملك بن قُرَيْرٍ)، وهو خطأ، إنما
هو الأصمعيّ.

قال الشيخُ أبو بكر: قد غلِطَ ابنُ معينٍ في هذا القول غلطاً ظاهراً، وأخطأ خطأً
فاحشاً.

وحديثُ مالكٍ صحيحٌ، رواه عنه كافّةُ أصحابه، وساقه في مُوطئِهِ عن عبد الملك بن

قُرَيْرٌ عن محمد بن سيرين، ويُرى: أَنَّ الوَهْمَ دخل فيه على يحيى لاتفاق الاسمين، وتقارب الأبوين، أعني من عبد الملك بن قُرَيْرٍ، وعبد الملك بن قريب. مع ما أخبرنا أبو سعيد الصَّيرفي؛ قال: سمعتُ الأصمعيَّ يقول: «سمع مني مالك بن أنس».

فلَمَّا صَحَّ سَمَاعُ يحيى هذا من الأصمعيِّ واسمُه عبد الملك بن قريب، وانتهت إليه روايةُ مالكٍ عن عبد الملك بن قُرَيْرٍ؛ ظَنَّهُ الأصمعيُّ، فقضى على مالكٍ بالخطأ، وألزمه الوَهْمَ.

ولو أمعن يحيى النظرَ؛ لَعَلِمَ: أَنَّ الأصمعيَّ لا يروي عن محمد بن سيرين، وعبد الملك بن قُرَيْرٍ؛ الذي روى عنه مالكٌ هو العبدي أخو عبد العزيز ابن قُرَيْرٍ من أهل البصرة. ولا أعلم مَنْ روى عن عبد الملك غيرُ مالكٍ، وأمَّا عبد العزيز؛ فروى عنه سفيان الثَّوري، وعطَّاف بن خالد، وهو يروي عن الأحنف بن قَيْسٍ، وعن محمد بن سيرين أيضاً.

فإذا كان يحيى بن مَعِينٍ لم يَسَلِّمْ من الوَهْمِ مع ثُبُوتِ قَدَمِهِ في هذا العلم لأدنى شبهةٍ دخلت عليه من قِيلٍ كلامٍ وقع إليه؛ فكيف يكون حالُّ من هو دُونُه؛ إذا وَرَدَ اسمان في كلِّ جهةٍ متفقان نسباً، وتسميةً، وطبقةً، وروايةً؟! إِنَّ وقوع الإشكال يكون بذلك أكثر إلا على مَنْ أمعن النظرَ، وتدبَّرَ^(١).

أعتقد: أَنَّ مقدمة الخطيب هذه تشفي، وتكفي لبيان أهمية فائدة «المتفق والمفترق».

أشهر الكتب في «المتَّفِقِ والمُفْتَرِقِ»:

١ - المتَّفِقِ الكبير: لأبي بكر محمد بن عبد الله محمد الجَوْزَقِي الخراساني (المتوفى

سنة ٣٨٨ هـ).

قال الذهبي: «يكون في ثلاثمئة جزء، رواه عنه شيخُ الإسلام أبو عثمان

الصَّابُونِي»^(٢)، وقال الكَتَّاني: «وله آخر أبسط منه»^(٣).

(١) المتفق والمفترق: (ق: ٢ - ١ - ب).

(٢) سير أعلام النبلاء: (٤٩٤/١٦).

(٣) الرسالة المستطرفة: ص: ١١٥.

٢ - غنية المُلتَمِس وإيضاح الملتبس: للحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت المعروف بـ: «الخطيب البغدادي» (المتوفى سنة ٤٦٣ هـ)^(١).

٣ - المُتَّفِق والمُفْتَرِق: للخطيب البغدادي أيضاً.

قال السُّيوطي: «وللخطيب فيه كتابٌ نفيسٌ على إعوازٍ فيه». وهو مطبوعٌ.

وقال الكَتَّاني: «وهو كتابٌ نفيسٌ في مجلِّدٍ كبير، وشرح الحافظُ ابن حجر في تلخيصه مع استدراك ما فاته، فكتب منه شيئاً يسيراً، ولم يُكمله»^(٢). وهو مطبوعٌ.

٤ - الأنساب المُتَّفِقَة في الخَطِّ المُتَمَائِلَة في النقاط والضبط: لابن القَيْسِراني أبي الفضل، محمد بن طاهر المَقْدِسي (المتوفى سنة ٥٠٧ هـ).

٥ - المُتَّفِق والمُفْتَرِق: لابن النَّجَّار أبي عبد الله محمد بن محمود بن الحسن البغدادي (المتوفى سنة ٦٤٣ هـ).

ذكره الحافظُ الذهبيُّ في «سير أعلام النبلاء» (٣٢/١٣٣).

٦ - ترتيب المُتَّفِق والمُفْتَرِق للخطيب: للحافظ أبي الفضل، شهاب الدين، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى سنة ٨٥٢ هـ).

ذكره عبد الحي الكَتَّاني في «فهرس الفهارس» (٣٦/١)، وذكره محمد بن جعفر الكَتَّاني في «الرسالة المستطرفة» (ص: ١١٥).



(١) تدريب الراوي: (٣١٦/٢).

(٢) الرسالة المستطرفة: ص: ١١٥.

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الفردوس
www.moswarat.com

١٤ - معرفة المتشابه

تعريف «المتشابه» لغة واصطلاحاً:

لغة: (المُتَشَابِهُ): اسمٌ فاعلٍ من «التشابه» بمعنى: التماثل، ويُراد بالمتشابه هنا: «الملتبس».

و: تُطْلَقُ كلمة «المُتَشَابِه» في الأسماء والأنساب على تلك التي يتشابه رسمُها وصورةُ حَظِّها، فيلبس تعيينُها، أو يقع فيها ما يُعرَف بالتصحيح، وهو خطأٌ يَعرِضُ في قراءة اللَّفْظَةِ إن لم تُضَبَّطْ ضَبْطاً تاماً، أو لم تُؤخَذْ بالرواية والتَّلْقِي من أفواه الرُّجال.

واصطلاحاً: هو أن تتفق أسماء الرُّواة أو نسبهما في اللَّفْظِ والحَظِّ، ويفترقا في الشخص، ويختلف ويأتلف ذلك في أسماء أبيهما بأن يأتلفا خطأً ويفترقا لفظاً.

أو عكسه بأن يأتلف أسماؤهم خطأً، ويختلف لفظاً، وتتفق أسماء أبيهما لفظاً وخطأً، أو نحو ذلك بأن يتفق الأسماء أو الكنيتان وما أشبه ذلك^(١).

فائدة معرفته:

وفائدة هذا النوع الأمن من التصحيح، وظنَّ الاثنين واحداً.

● أنواع المتشابه:

دَكَرَ العلماء أنواعاً وأمثلة لهذا النوع بعضها صُرِّحَ به والبعض الآخر لم يصرِّح بنوعه وإنما ذكرت أمثله، وقد قَسَّم الحافظ السَّخاوي أنواعه إلى ستة^(٢) وإليك هذه الأنواع:

(١) علوم الحديث: ص: ٣٣١.

(٢) فتح المنية: للسَّخاوي: (٤/٢٨٥).

النوع الأول: وهو ما حَصَلَ الاتِّفَاقُ فيه في الاسم والاختلاف في الأب:

مثاله:

- موسى بن عَلِيٍّ - بالفتح للعين - قال النَّووي: وهم كثيرون^(١).

قلتُ: قد عَدَّهم العراقيُّ فلم يبلغوا عشرةً، فوصفُ النَّووي لهم بأنَّهم كثيرون فيه تجوُّزٌ^(٢).

- وموسى بن عَلِيٍّ - بضمِّ العين - بن رِيَّاح المصري، ومنهم من فَتَحَها، ويقال إنَّ أهل مصر يفتحون، وأهل العراق يَضْمُون، وبالضَّمِّ: لقبٌ، وبالفتح: اسم^(٣).

- يقول الحافظُ السيوطي: «ولمَّا وقع الاختلافُ في والد (موسى) فينبغي أن يمثَّل بمثال غيره وذلك:

- أيوب بن بشر، وأيوب بن بُشَيْر.

الأوَّل: أبوه مُكَبَّرٌ عَجَلِيٌّ شاميٌّ روى عنه: ثَعْلَبَةُ بن مسلم الخثعمي.

والثاني: أبوه مُصَغَّرٌ عَدَوِيٌّ بصريٌّ روى عنه: أبو الحسين خالد البصري، وقتادة وغيرهما^(٤).

النوع الثاني: وهو ضِدُّ الأوَّل، ما حَصَلَ الاختلافُ فيه في الاسم والاتفاق في الأب:

مثاله:

- عَبَّاس - بالموحَّدة والمُهْمَلَة - وَعِيَّاش: بالْمُثَنَّة التَّحْتَانِيَّة والمُعْجَمَة، كلُّ منهما ابنُ

الوليد، وبصريٌّ أيضاً، وفي عصرٍ واحدٍ بحيثُ تشاركَا في بعض الشيوخ، وأخذ البخاريُّ عن كلِّ منهما^(٥).

(١) فتح المغيـث: (٢٨٥/٤).

(٢) تدريب الراوي: (٣٣٠/٢).

(٣) التقييد والإيضاح: ص: ٤١٩.

(٤) المقنع في علوم الحديث: (٦٢٢/٢).

(٥) فتح المغيـث: للسخاوي: (٢٨٦/٤).

- (سُرَيْحُ بنِ التُّعْمَانِ) و(سُرَيْحُ بنِ التُّعْمَانِ)، وكلاهما مُصَغَّرٌ، الأوَّلُ: بِالْمُهْمَلَةِ والجيم، جَدُّهُ: مَرْوَانُ اللُّؤْلُؤِيُّ البَغْدَادِيُّ، روى عنه: البخاريُّ، والثاني: بِالْمُعْجَمَةِ والحاء المُهْمَلَةِ: الكوفيُّ تابعيُّ، له في السنن الأربعة حديثٌ واحدٌ عن عليِّ بن أبي طالب - رضي الله عنه -^(١).

النوع الثالث: وهو ما حَصَلَ فيه الاتِّفَاقُ في الاسمِ واسم الأبِ والاختلافُ نطقاً في النسبة:

مثاله:

- محمد بن عبد الله، اثنان:

أحدهما: مُخْرَمِيٌّ، بضمِّ الميمِ وفتحِ الخاءِ المعجمة، وكسرِ الرَّاءِ المشدَّدة نسبةً إلى المُخْرَمِ من بغداد، وأحدُ شيوخِ البخاري الحُفَاطِ.

والآخر: مَخْرَمِيٌّ، بفتحِ الميمِ وسكونِ الخاءِ المعجمة وفتحِ الرَّاءِ، قال ابنُ ماكولا: «لعله من ولدِ مَخْرَمَةَ بنِ نَوْفَلٍ، وهو مَكِّيٌّ يروي عن: الشافعيِّ، وعنه: عبد العزيز بن محمد بن الحسن بن زيالة، ليس بالمشهور^(٢)».

النوع الرابع: وهو ما حَصَلَ فيه الاتِّفَاقُ في الكنية والاختلافُ نطقاً في النسبة:

مثاله:

- (أبو عمر الشَّيبَانِي) و(أبو عمر السَّيْبَانِي)، تابعيان، يفترقان في أنَّ الأوَّلَ، بالسَّينِ المعجمة، والثاني: بالسَّينِ المهملة، واسمُ الأوَّلِ: سعد بن إياس، ويشاركه في ذلك:

(١) انظر: «تدريب الراوي» (٣٣١/٢ - ٣٣٢)، و«تلخيص المتشابه»: (٤٩٧/١ - ٤٩٨)، و«الإكمال»: (٢٧١/٤ - ٢٧٧).

(٢) انظر: «فتح المغيث» للسخاوي: (٢٨٧/٤)، و«تلخيص المتشابه»: (١٧٧/١)، و«الإكمال»: (٣١١/٧).

أبو عمر الشَّيباني اللُّغوي إسحاق بن مِرَّار - بكسر الميم وتخفيف الرَّاء^(١) - كضِرَّار، وقيل: كغزال، وقيل: كعمار.

وأما الثاني: فاسمه: زُرْعَة، وهو والد يحيى بن أبي عمرو الشَّيباني الشَّامي^(٢).

النُّوع الخامس: ما حَصَلَ فيه الانْفَاقُ في النسبة والاختلاف في الاسم:

مثاله:

- (حَتَّانُ الأَسَدِي)، بفتح المُهْمَلَة والنون المخففة، و(حَيَّانُ الأَسَدِي)، بفتح المُهْمَلَة وتشديد المُثَنَّة التحتانية، كلُّ منهما (أَسَدِيّ).

فالأوَّل: نسبة لبني أسد بن شريك بضمَّ المعجمة بصريّ، يروي عن: أبي عثمان النَّهْدِي، وعنه: حَجَّاج الصَّوَّاف.

والآخر: اثنان تابعيان؛ أحدهما: كوفيُّ يُكنى: أبا الهياج، واسم أبيه حصين، حديثه في مسلم؛ وثانيهما: شاميٌّ ويُعرف بحَيَّان أبي النضر، له في «صحيح ابن حبان» عن وائلة حديث^(٣).

النُّوع السادس: ما حَصَلَ فيه الانْفَاقُ في النسبة والاختلاف في الكنية:

مثاله:

- (أبو الرَّجَّال الأنصاري) بكسر الراء وتخفيف الجيم، و(أبو الرَّحَّال الأنصاري)، بفتح الرَّاء وتشديد الحاء مهملة.

الأوَّل: اسمه: محمد بن عبد الرحمن، مدنيُّ يروي عن: أمه عمرة بنت عبد الرحمن وغيرها، حديثه في الصحيحين.

(١) انظر: «تقريب التهذيب»: ص: ٦٦١.

(٢) علوم الحديث ص: ٣٣٣، و«فتح المغيب» للسخاوي: (٢٨٧/٤)، و«تدريب الراوي»: (٣٣٣/٢).

(٣) انظر: «تلخيص المشتبه» (٨٥٣/١)، و«الإكمال» (٣١٧/٢)، و«علوم الحديث»: ص: ٣٣٤،

و«فتح المغيب» للسخاوي: (٢٨٨/٤)، و«ميزان الاعتدال» (٥٤٢/١).

والآخر: اسمه: محمد بن خالد، أو خالد بن محمد، وبه جَزَم الدارقطني، تابعي ضعيفٌ حديثه في الترمذي^(١).

- (ابنُ عُفَيْرِ المصري)، و(ابنُ عُفَيْرِ المصري)، كلاهما مُصَغَّرٌ: الأوَّلُ بالمُهْمَلَةِ: سعيد بن كثير بن عفير أبو عثمان، روى عنه: البخاريُّ.

والثاني: بالمُعْجَمَةِ: اسمه: الحسين، أو الحسن بن عفير، متروكٌ^(٢).

ومن الأمثلة العامة على معرفة المتشابه:

١ - قال ابنُ أبي حاتم الرازي: سألتُ أبي عن حديثِ رواه مِنْجَابُ بن الحارث عن حفص بن غِيَاث، عن محمد بن مَرْوَانَ النَّخَعِي؛ قال: قلتُ لأبي: كيف رأيتَ صلاةَ النبي ﷺ؟ قال: رأيتُهُ يُصَلِّي الطُّهْرَ هكذا... فذكر الحديث. قال أبي: هذا خطأ، إنما هو حفصُ بن غِيَاث، عن عمرو بن مروان النَّخَعِي^(٣).

٢ - وقال ابنُ أبي حاتم أيضاً: سألتُ أبي، وأبا زُرْعَةَ عن حديثِ رواه أبو نُعَيْمِ الفضل بن دُكَيْنِ عن سفيان، عن منصور، عن السَّعْبِيِّ، عن المِقْدَادِ أبي كريمة السَّامِي، عن النبي ﷺ في قصة الضِّيَافَةِ، قال أبي: هذا خطأ، إنما هو المِقْدَامُ بن مَعْدِي كَرِب. كان خَرَجَ السَّعْبِيُّ إلى عبد العزيز بن مَرْوَانَ - أخي عبد الملك - فلقي المقدامَ بحمص، ولا أعلم أحداً من أصحاب النبي ﷺ هناك غيره؛ وقد كان عِدَّةً من أصحاب النبي ﷺ أحياءً^(٤). . . وقال أبو زُرْعَةَ: الصحيح: المقدام بن معدي كرب، وكنيته: أبو كريمة^(٥).

٣ - ومثال ذلك أيضاً: ما ذَكَرَهُ عبدُ الله بن أحمد؛ قال: حَدَّثَنِي أبي؛ قال: حَدَّثَنَا

(١) انظر: «فتح المغيث» للسخاوي: (٤/٢٨٨).

(٢) تلخيص المشته (١/٥٨٦ - ٥٨٧)، و«تدريب الراوي» (٢/٣٣٤)، و«فتح المغيث»: للسخاوي: (٤/٢٨٨ - ٢٨٩).

(٣) شرح علل الترمذي: (٢/٤٩٢).

(٤) علل الحديث: (١/١٤٥).

(٥) المصدر السابق: (٢/٢٤٢).

هُشَيْمٌ؛ قال: زَعَمَ لي بعضُهُم؛ قال: كتب الحَجَّاجُ أن يُؤخَذَ إبراهيمُ بن يزيد إلى عامله، فلمَّا أتاه الكتابُ؛ قال: فكتبَ إليه: إِنَّ قَبْلَنَا إبراهيمَ بن يزيد التيمي، وإبراهيمَ بن يزيد النَّخعي، فأيهما نأخذ؟ قال: فكتب أن يأخذهما جميعاً^(١).

فهنا ذكُرُ اثنين من الرواة اجتمعوا في الاسم، والعصر، والرُّتبة، ومَن لا يُمَيَّرُ بينهما قد يخلط في حديثهما، وقد يقول قائلٌ: ما دامتا ثقتين؛ فما الضَّررُ من هذا الخلط؟

والجواب على ذلك: إِنَّ لكلَّ من الرجلين إسنادَه ولكلَّ منهما رجاله، والخلطُ بينهما لا يقتصر عليهما، بل يتعدَّاهما إلى بقية رجال الإسناد^(٢).

أشهر الكتب في «المتشابه»:

١ - المتشابه في أسماء رُواة الحديث وكنَاهم: لابن الفرضي أبي الوليد عبد الله بن محمد بن يوسف القُرطبي (المتوفى سنة ٤٠٣ هـ).

ذكره الزُّركلي في «الأعلام» (١٢١/٤).

٢ - مشته النسبة: لأبي محمَّد عبد الغني بن سعيد الأزدي المصري (المتوفى سنة ٤٠٩ هـ).

وهو مطبوعٌ.

٣ - إيضاح الإشكال في الرواة: للأزدي أيضاً.

وهو مخطوطٌ في المكتبة السعيدية بالهند^(٣).

٤ - المتشابه: لأبي الوليد الفرضي (المتوفى سنة ٤٠٣ هـ).

ذكره الزُّركلي في «الأعلام» (١٢١/٤).

(١) علل الحديث ومعرفة الرجال: (٦/١ - ٤٣).

(٢) العلل في الحديث: لهمام سعيد: ص: ١٣٩.

(٣) انظر: «الفهرس الشامل» الحديث: (١/٢٦٩).

٥ - المعجم في مشتهه أسامي المحدثين: لأبي الفضل عبيد الله بن عبد الله بن أحمد الهَرَوِي (المتوفى سنة ٤٠٥ هـ)

٦ - تلخيص المتشابه في الرسم وحماية ما أشكل منه عن بوادر التصحيف والوهم: لأبي بكر أحمد بن ثابت المعروف بـ: «الخطيب البغدادي» (المتوفى سنة ٤٦٣ هـ).
قال الشُّيُوطِي: «وهو من أحسن كتبه»^(١).

وهو مطبوعٌ.

وذُكِّلَ عليه مؤلِّفه في كتابه: «تالي التلخيص».

٧ - تالي التلخيص: للخطيب البغدادي أيضاً.

قال الكَتَّانِي: «ثم ذُكِّلَ عليه بما يتَّفَق من أسماء الرواة، وأنسابهم، غير أنَّ في بعضه زيادة حرف، وسَمَّاه: «تالي التلخيص» في أجزاء، وهو كتابٌ جليلُ القدر، كثيرُ الفائدة، بل قال ابن الصلاح: إنَّه من أحسن كتبه، وقد اختصره علاء الدين بن التركماني، واختصره أيضاً: السيوطي»^(٢).

وهو مطبوعٌ.

٨ - المشتهه: لابن ماکولا الأمير سعد الملك أبي نصر علي بن هبَّه الله بن علي البغدادي (المتوفى سنة ٤٧٥ هـ).

وهو مخطوطٌ^(٣).

٩ - الفيصل في مشتهه النسبة: لأبي بكر محمد بن موسى الحازمي الهَمْدَانِي (المتوفى سنة ٥٨٤ هـ).

(١) تدريب الراوي: (٣٤٩/٢).

(٢) الرسالة المستطرفة: ص: ١١٩.

(٣) انظر: الفهرس الشامل: الحديث: (١٤٧٣/٣).

وهو مخطوط^(١).

١٠ - مشتبه الأسماء والنسب أو (إكمال الإكمال لابن ماكولا): لابن نُقْطَةَ محب الدين أبي بكر، محمد بن عبد الغني بن أبي بكر البغدادي (المتوفى سنة ٦٢٩ هـ). وهو مطبوعٌ.

١١ - ذيل مشتبه الأسماء والنسب لابن نُقْطَةَ المُذَبَّلِ عليّ كتاب ابن ماكولا: لابن العماديّة وجيه الدين أبي المُظَفَّر منصور بن سليم الإسكندراني (المتوفى سنة ٦٧٣ هـ)^(٢).
١٢ - تكملة إكمال الإكمال: لابن الصّابوني جمال الدين محمد بن عليّ (المتوفى سنة ٦٨٠ هـ).

وهو مطبوعٌ.

١٣ - المشتبه في الرجال: أسمائهم، وأنسابهم: للحافظ أبي عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (المتوفى سنة ٧٤٨ هـ).

رَبِّبَ الذهبيُّ هذا الكتابَ على حروف المعجم، فجَعَلَ لكلِّ حرفٍ باباً، فبابٌ للهمزة، وآخر للباء، وثالثٌ للتاء... وهكذا. واعتمد فيه على الأُمَمَاتِ المصنَّفَةِ في هذا الفنِّ.

لكن الذهبي اعتمد في ضبط الشكل على ضبط القلم، إلّا فيما يَصْعُبُ ويُشْكِلُ، فَيُقَيِّدُهُ بالحروف، وهو نادِرٌ، وقد نَبَّهَ إلى ذلك، فقال في مقدّمته: «فاعلم - أرشدك الله -: أنّ العمدة في مختصري هذا على ضبط القلم، إلّا فيما يَصْعُبُ، ويُشْكِلُ، فَيُقَيِّدُ، ويُشْكِلُ، وبالله أتأَيِّدُ، وعليه أتوكَّلُ. فأتقن - يا أخي - نسختك، واعتمد على الشكل، والنقط، ولا بُدَّ؛ وإلّا؛ لم تصنع شيئاً».

فصارَ الكتابُ - بذلك - مبيناً لموضوعه؛ لعدَمِ الأَمْنِ من التصحيف فيه، كما أنه

(١) انظر: «الفهرس الشامل» الحديث: (١٢٢٤/٢).

(٢) انظر: «ذيل تاريخ الأدب العربي»: ل: «بروكلمان»: (٦٠٢/١).

أجحف في الاختصار، وفاته من أصوله أشياء.

والكتاب - مع هذا - قِيمٌ نافعٌ، انتفع به العلماء، واحتلَّ مكاناً مرموقاً عند المعنَّين بعلم الرجال، فطالعه الحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي (المتوفى سنة ٨٤٢ هـ)، وكتب على هامشه تعليقاتٍ هامةً، عقب فيها على كثير مما أورده المؤلفُ، بل زاد عليه. ثم ألف كتابه الفَدُّ: «التوضيح لكتاب المشتبه في الرجال» في ثلاثة أسفار، وضبطه بالحروف، وأوضح ما أهمله الذهبيُّ، وشرح بعضَ مختصراته، واستدرك عليه استدراقاتٍ قيمةً تدلُّ على رُسوخ قدمه في هذا الفنِّ. كما نبَّه على أوهام الذهبي في كتابِ سَمَاه: «الإعلام بما وقع في مشتبه الذهبي من الأوهام»^(١)، سيأتي تعريفُ هذين الكتابين.

كذلك اعتنى به الحافظُ ابن حجر (المتوفى سنة ٨٥٢ هـ)، فألَّف الحافظُ كتابه: «تبصير المتنبه بتحرير المشتبه» وهو أحسن، وأوفى كتب هذا الفنِّ، وسيأتي تعريفه.

وممَّن استدرك على «مشتبه الذهبي» تلميذه الحافظ ابن رافع السَّلَامي (المتوفى سنة ٧٧٤ هـ)، ذكره ابن حجر فقال: «وقد ذلَّ عليه الحافظُ تقي الدين ابن رافع - تلميذه - في هذا المختصر جزءاً قدَّر عشرة أوراق، غالبه لا يرد عليه؛ لأنه إما أن يكون قد ذكره، أو يكون لا يشتهه إلا على بُعْدٍ»^(٢).

١٤ - مختصر تلخيص المتشابه في الرسم للخطيب: لابن التركماني القاضي علاء الدين علي بن عثمان بن مصطفى المارديني الحنفي (المتوفى سنة ٧٥٠ هـ).

ذكره الكتَّاني في «الرسالة المستطرفة» (ص: ١١٩).

١٥ - تحفة ذوي الأرب في مشكل الأسماء والنسب: لابن خطيب الدَّهشة نور الدين أبي الثَّناء محمد بن أحمد (المتوفى سنة: ٨٣٤ هـ).

وهو مطبوعٌ.

(١) ذيول تذكرة الحفاظ: ص: ٣٢٠، ٣٢١، وانظر: «الرسالة المستطرفة»: ص: ١١٩.

(٢) تبصير المتنبه: (١/١).

١٦ - توضيح المشتبه في أسماء الرجال: لشمس الدين محمد بن أبي بكر عبد الله بن محمد، المعروف بـ: «ابن ناصر الدين الدمشقي» (المتوفى سنة: ٨٤٢ هـ).

وهو من أحسن الكتب في هذا الموضوع، والذي حفّزه على تأليف هذا الكتاب ما وجدّه في «مشتبه» الذهبي من التقصير الذي ذكرناه أثناء تعريفه.

ضَبَطَ ابنُ ناصر الدين في هذا الكتاب الاسمَ المشتبه بالحروف ضبطاً دقيقاً يُزيل الاشتباه، ويدفعُ الإشكالَ، وتوسّع في ترجمة العَلم؛ الذي أوردَهُ الذهبيُّ، وبيّن بياناً شافياً ما وَهَمَ فيه الذهبيُّ، فهو لم يكتفِ بمجرّد ذكر الوهم مُشيراً إلى الصواب، وإنما بيّن مأخذَهُ، ومصدره، فيذكر عمّن نقلَ الذهبيُّ ومن تابعَ في هذا الوهم.

واستدركَ ابن ناصر الدين على الذهبيِّ أسماءً مشتبهةً، لم يتعرّض لضبطها، كما استدركَ أعلاماً كثيرةً أغفلَ الذهبيُّ ذكرها في رسم الاسمِ المُشتبه، ووردت في الأصول التي نقلَ عنها، وبذلك أغنى كتابه بكثيرٍ من أعلام المؤلف والمختلف، وبأكبر عددٍ من ألفاظ المشتبه.

وترجمَ الأنسابَ التي ذكرها الذهبيُّ مُطلّقةً من غير أن يذكر إلى أيّ شيءٍ نُسبت من جدٍّ، أو بلدةٍ، أو حِرْفَةٍ، وإذا أوردَ الذهبيُّ نسبةً يتعدّد فيها المنسوبُ؛ ميّز ابنُ ناصر الدين بينها، وفضّلَ فيها.

وتوسّع في ترجمة الأمكنة، وتحديد مواضعها، واعتنى بذكر المواضع المختلفة؛ التي تشتركُ باسمٍ واحدٍ. وهو مطبوعٌ.

١٧ - الإعلام بما وقع في مشتبه الذهبي من الأوهام: لابن ناصر الدين الدمشقي أيضاً.

وهو مختصرٌ لكتابه: «توضيح المشتبه في أسماء الرجال» الذي سبق تعريفه آنفاً. والفرقُ بين الأصل، والمختصر: لقد جاء كتابُ «التوضيح» في (١١٧٩) صفحة، وكتاب بهذه الضخامة، والأهمية ينبغي اختصاره؛ ليسهل تناوله، وتعمُّ فائدته. ويظهر: أنّ ابن ناصر الدين لم يَقُمْ باختصاره انطلاقاً من هذا الدافع، وإنما تنفيذاً لأمرٍ جاءه ممن

لا يستطيع ردّ طلبه، وهو ما ذكره في مقدمة كتابه حين قال: «... وعلّقتها في هذا التجريد ملخصةً حسبما أمر بإفرادها في تأليف من امتثلت لأمره الشريف، تغمّده الله تعالى برحمته، وأسكنه وإيانا بحبوحه جنته».

وأما عن عمله في «الإعلام» فقد لخصه في مقدمة هذا الكتاب تلخيصاً وافياً؛ حيث قال: «... وقد يسّر الله - وله الحمد - توضيحه مقيّداً بالحروف، مع الزيادة لما قصر فيه بالمعروف، وتبيين الصواب في الأوهام الواقعة في الكتاب، ثم انتزعت منه الأوهام ملخصة، وعلّقتها في هذا التجريد ملخصة...».

وهو مطبوعٌ.

١٨ - تبصير المتنبه بتوضيح المشتبه: للحافظ أبي الفضل، شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى سنة ٨٥٢ هـ).

حرّره الحافظ «مُشتبه» الذهبيّ، ذكر في خُطْبَتِهِ: أنّ الذي دعاه إلى ذلك ما وَجَدَهُ في كتابِ الذهبيّ من إعوازٍ من ثلاثة أوجه: «أحدُها - وهو أهمُّها -: إحالته على ضبطِ القلم. ثانيها: إجحافُه في الاختصار، ثالثها: ما فاتَه من التراجم المستقلة التي لم يتضمَّنْها كتابه مع كونها في أصل ابن ماكولا، وابن نقطة، وأورد فيه كثيراً من أسماء الشعر، والفُرسان في الجاهلية وما أشبه ذلك ممَّن ليست لهم رواية، وعلَّلَ صنيعه بقوله: «فإنَّ غالبَ من ذكرتُ يأتي ذكرُه في كتبِ المغَازي، والسِّير، والمبتدأ، والأنساب، والتواريخ، والأخبار، ولا يستغني طالبُ الحديث عن ضبط ما يرد في ذلك من الأسماء ولو لم يكن له رواية».

وهو مطبوعٌ.

١٩ - تحفة النَّابه بتلخيص المتشابه: للحافظ جلال الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر الشُّيوطي (المتوفى سنة ٩١١ هـ).

لخص فيه كتاب الخطيب البغدادي (المتوفى سنة ٤٦٣ هـ)، ذكره حاجي خليفة في «كشف الظنون» (١/٥٧٣).



رَفَعُ
عبد الرحمن البخاري
أسكنم الله الفردوس
www.moswarat.com

١٥- المتشابه المقلوب

تعريف «المتشابه المقلوب» لغةً واصطلاحاً:

أولاً: لغةً: تعريف «المتشابه»، وقد سبق تعريفه اللغوي والاصطلاحي في «المتشابه»، و«المقلوب» اسمٌ مفعولٍ من: (قَلَبَ يَقْلِبُ) ومعناه: ما جعل أعلاه أسفله، أو يمينه شماله، أو باطنه ظاهره.

وثانياً: اصطلاحاً: هو الرواة المتشابهون في الاسم والنسب المتميزون بالتقديم والتأخير، بأن يكون اسمُ أحدِ الراويين كاسم أبي الآخر خطأً ولفظاً، واسم الآخر كاسم أبي الأول، ومعنى ذلك أنَّ هذا النوع ممَّا يقع فيه الاشتباه في الذهن لا في الخطأ^(١).

سبب إفراد هذا النوع عن النوع المرگب قبله:

وأفرد هذا النوع عن النوع المرگب قبله، وإن كان أيضاً مرگباً من متفوقٍ ومختلفٍ؛ لأنَّ ما فيه من الاختلاف ليس من نوع المؤلف^(٢).

أهمية معرفة هذا النوع^(٣):

ومن أهمية معرفة هذا النوع: الأمن من وقوع القلب في الرواة، وقد انقلب على بعض المحدِّثين بل نسب شيءٌ من ذلك لإمام الصنعة البخاري في ترجمة (مسلم بن الوليد

(١) علوم الحديث: ص: ٣٣٤، «تدريب الراوي»: (٢/٣٣٤).

(٢) فتح المغيـث: للسخاوي: (٤/٢٩٠).

(٣) انظر: «المقنع في علوم الحديث» (٢/٦٢٥)، و«فتح المغيـث» للعراقي ص: ٤٣٨، و«فتح المغيـث»

للسخاوي: (٤/٢٩٠)، و«تدريب الراوي»: (٢/٣٣٥).

المدني)، فجعله الوليد بن مسلم^(١) كالوليد بن مسلم الدمشقي المشهور، وخطأه في ذلك ابن أبي حاتم في كتاب له في خطأ البخاري في تاريخه حكاية عن أبيه^(٢).

أمثلة هذا النوع:

- (يزيد بن الأسود)، و(الأسود بن يزيد).

فالأول: الصحابيُّ الخُزاعيُّ له في السُّنن حديثٌ واحدٌ، قال ابن حبان: عِدَّاهُ في أهل مَكَّة، وقال المِرِّيُّ: في الكُوفيين.

و(يزيد بن الأسود الجرشي) التابعي المُخَضَّرَم المشتهر بالصَّلاح يكنى: أبا الأسود، سكن الشَّام وهو الَّذي استسقى به معاوية فسقوا للوقت حتى كادوا لا يبلغون منازلهم.

والثاني: (الأسود بن يزيد النخعي) التَّابعيُّ الفاضل، حديثه في الكتب الستة.

ومن أمثله كذلك:

- (الوليد بن مسلم)، و(مسلم بن الوليد).

فمن الأوَّل: الوليدُ بن مسلم البصري التَّابعيُّ، الراوي عن: جُنْدُب بن عبد الله البَجَلِيّ، والوليدُ بن مسلم الدَّمشقي المشهور، صاحبُ الأوزاعيِّ، روى عنه أحمدُ بن حنبل، والنَّاسُ.

والثاني: مسلمُ بن رَبَاح المدني، روى عن: أبيه، وعنه الدَّرَاوَزِدِيّ، هو الَّذي انقلب اسمه على الإمام البخاري كما تقدَّم^(٣).

قال الحافظُ ابن كثير: «وقد اعتنى شيخنا المِرِّيُّ في تهذيبه^(٤)، ببيان ذلك، ومَيز بين

(١) انظر: «التاريخ الكبير»: (١٥٣/٨).

(٢) انظر: «بيان خطأ البخاري» ص: (١٣٠).

(٣) علوم الحديث: ص: ٣٣٤، تدريب الراوي: (٢/٣٣٥).

(٤) راجع تهذيب الكمال: (٨٦/٣١).

المتقدّم والمتأخّر من هؤلاء بياناً حسناً، وقد زدتُ عليه أشياء حسنةً في كتابي التكميل والله الحمد»^(١).

أشهر المصنّفات في هذا النوع:

١ - رافع الارتباب في المقلوب من الأسماء والأنساب: للخطيب البغدادي (المتوفى سنة ٤٦٣ هـ).



(١) اختصار علوم الحديث: (الباعث) (٦٣٧/٢).

رَفْعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنم الله الفردوس
www.moswarat.com

الباب الثالث

تعريف

مصطلحات الحديث

- ١ - الفصل الأول : لمحة عن تاريخ علم مصطلح الحديث ونشأته .
- ٢ - الفصل الثاني : التقسيم الرئيسي للحديث .
- ٣ - الفصل الثالث : تعريف أنواع الحديث الرئيسية (الصحيح والحسن والضعيف) .
- ٤ - الفصل الرابع : تعريف الأنواع المشتركة بين الصحيح والحسن والضعيف .
- ٥ - الفصل الخامس : تعريف أنواع الحديث الضعيف .
- ٦ - الفصل السادس : تعريف أنواع الحديث وعلومه من حيث التفرد ومعرفة الزيادات .
- ٧ - الفصل السابع : تعريف علوم الإسناد (اللوائف الإسنادية) .
- ٨ - الفصل الثامن : تعريف علوم دراية الحديث .

رَفَعُ
عبد الرحمن البجاري
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الفصل الأول

تعريف علم مصطلح الحديث ونشأته

القسم الأول : تعريف علم مصطلح الحديث .

القسم الثاني : نشأة علم مصطلح الحديث .

رَفَعٌ
عبد الرحمن بن محمد بن عبد
المنعم بن عبد الوهاب بن
www.moswarat.com

القسم الأول تعريف علم مصطلح الحديث

الكلامُ في تعريف «علم مصطلح الحديث» على وجهين: على الأفراد، وعلى الإضافة. أما على الأفراد، فنعرّف كلّ لفظٍ من التعريف.

١ - «العِلْمُ»: هو إدراك الشيء على ما هو عليه.

وقيل: هو المعرفة.

وقيل: بل هو غيرُ المعرفة، والفرقُ بينهما: أنّ العلم يُطلَق لإدراك الكُلِّيَّات عن دليل، والمعرفة لإدراك الجُزئيَّات، وكلُّ هذا اصطلاحٌ لا مُشاحَّة فيه^(١).

٢ - «المُصطلحُ»: اسمٌ مفعولٍ من (اضطَّلَح)، والمصدرُ (الاصطلاح).

ومعناه: اتفاقُ القوم على استعمال لفظٍ في معنى معيَّن غير المعنى الذي وُضِع له في أصل اللغة، وذلك كلفظ (الواجب)، فإنه في أصل اللغة بمعنى: الثَّابِت والألَّام، وقد اضطَّلَح الفقهاء على وَضْعِهِ: لما يثابُ المرءُ على فعلِهِ، ويُعاقبُ على تركِهِ، واصطَّلَح المتكلِّمون على وَضْعِهِ لما لا يَتصوَّرُ في العقلِ عَدَمُهُ.

واللَّفْظُ إذا استُعْمِلَ في المعنى الذي وَضَعَهُ له المُصطلِحون يكونُ حقيقةً بالنسبة إليهم، ومجازاً بالنسبة إلى غيرهم.

قال السُّكَّاكِيُّ: الحقيقةُ هي الكلمةُ المستعملةُ في معناها بالتحقيق، والحقيقةُ تنقسمُ

(١) انظر: «منهج النقد في علوم الحديث» ص: ٢٩، و«الفوائد المستمدة» ص: ٢٧.

عند العلماء إلى لُغَوِيَّةٍ، وشرعيَّة، وعُرفيَّة، والسَّبَبُ في انقسامِها هذا، هو ما عرَفَتْ أَنَّ اللفظةَ يَمْتَنِعُ أن تَدُلَّ على مَسْمَى من غيرِ وَضْعٍ، فمتى رأيتها دالَّةً لم تُشَكَّ في أَنَّ لها وَضْعاً، وأنَّ لَوْضِعَها صاحباً.

فالحقيقةُ لدالاتها على المعنى تستدعي صاحبَ وَضْعٍ قطعاً، فمتى تعيَّنَ عندك نَسَبَتِ الحقيقةَ إليه، فقلتَ: لُغَوِيَّةٌ إن كان صاحبُ وَضْعِها واضعَ اللغة، وقلتَ: شرعيَّةٌ إن كان صاحبُ وَضْعِها الشارع، ومتى لم يتعيَّنَ قلتَ: عُرفيَّةٌ. وهذا المأخوذُ يُعرِّفُك أَنَّ انقسام الحقيقةِ إلى أكثرَ مما هي منقسمةٌ إليه غيرُ ممتنعٍ في نفسِ الأمرِ^(١).

هذا، وقد ذَكَرَ المحققون أنه ينبغي لمن تكلم في فنٍّ من الفنون، أن يُوردَ الألفاظَ المتعارفةَ فيه، مُستعمِلاً لها في معانيها المعروفةَ عندَ أربابِها، ومخالِفاً ذلك إمَّا جاهلاً بمقتضى المقام، أو قاصداً للإبهام أو الإيهام، مثالُ ذلك فيما نحن فيه أن يقول قائلٌ عن حديثٍ ضعيفٍ: إنه حديثٌ حسنٌ، فإذا اعترضَ عليه قال: وَصَفْتُهُ بِالْحَسَنِ، باعتبارِ المعنى اللُّغَوِيِّ، لاشتمالِ هذا الحديثِ على حِكْمَةٍ بالغَةِ. وأمَّا قولُهُم لا مُشَاخَّةَ في الاصطلاح، فهو من قَبِيلِ تمخُّلِ العُدْر، وقائِلُ ذلك عاذِلٌ في صورةِ عاذِرٍ^(٢).

٣ - و«الحديثُ»: في الأصلِ يُطْلَقُ على: الجديد من الأشياء، ويُطْلَقُ على الخَبِيرِ. ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٨٧]، وقوله: ﴿فَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثًا﴾ [سبأ: ١٩].

وفي الاصطلاحِ: ما أُضِيفَ إلى النَّبِيِّ ﷺ من قولٍ، أو فعلٍ، أو تقريرٍ، أو صِفَةٍ.

فالقَوْلُ: هو الألفاظُ النَّبَوِيَّةُ. مثلُ: حديثِ مُعاويةَ بنِ أبي سفيان، رضي الله عنه، قال: سمعتُ النَّبِيَّ ﷺ يقول: «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»^(٣).

والفعلُ: هو التَّصَرُّفَاتُ النَّبَوِيَّةُ الْعَمَلِيَّةُ، مثلُ: حديثِ عبدِ الله بنِ عَبَّاسٍ، رضي الله

(١) مفتاح العلوم: ص: ٥٨٩.

(٢) انظر: «توجيه النظر»: (٧٨/١).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: من يرد الله به خيراً...، برقم: (٧١).

عنهما: أنه تَوَضَّأَ فغَسَلَ وجهه، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً من ماء فَمَضَمَصَ بها واستنشَقَ، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً من ماء فَجَعَلَ بها هكذا، أَضَافَهَا إلى يده الأخرى فغَسَلَ بهما وجهه، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً من ماء فغَسَلَ بها يَمِينِي، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً من ماء فغَسَلَ بها يَدَ الْيُسْرَى، ثُمَّ مَسَحَ برأسه، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً من ماء فَرَشَّ على رِجْلِهِ الْيَمْنَى حَتَّى عَسَلَهَا، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً أُخْرَى فغَسَلَ بها رِجْلَهُ، يعني الْيُسْرَى، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ» (١).

والتَّقْرِيرُ: ما يَقَعُ من غيرِهِ ﷺ باطِّلاعه أو عِلْمِهِ فلا يُنْكِرُهُ. مثلُ حديثِ عائِشَةَ، رضي اللهُ عنها، قالت: «لقد رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يوماً على بابِ حُجْرَتِي والحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ في المسجدِ، ورسولُ اللهِ ﷺ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ أَنْظِرُ إلى لَعِبِهِمْ» (٢).

والصَّفَةُ: خصائصُ بَشَرِيَّتِهِ ﷺ فيما لا يَزْجَعُ إلى كَسْبِهِ وَعَمَلِهِ، مثلُ: حديثِ البراءِ بنِ عازِبٍ، رضي اللهُ عنه: «كان رسولُ اللهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا، وَأَحْسَنَهُمْ خَلْقًا: ليس بالطَّوِيلِ البائِثِ، ولا بالقَصِيرِ» (٣).

ولا يَدْخُلُ في الصَّفَةِ بهذا التَّفْسِيرِ ما يُحِبُّهُ أو يَكْرَهُهُ ﷺ مِنَ الأَفْعَالِ والأحوالِ، وإنَّما يَنْدَرِجُ هذا النَّمَطُ مِنَ الأحاديثِ تحتِ (الفِعْلِ) باعتبارِ الصَّادِرِ عَنْهُ ﷺ على وَفْقِ مَحَبَّتِهِ أو كُرْهِهِ، مثلُ: حديثِ عائِشَةَ، رضي اللهُ عنها، قالت: «كان النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ التَّيْمَنَ ما استطاع في شأنِهِ كُلِّهِ: في طُهورِهِ وَتَرَجُّلِهِ وَتَعَلُّهِ» (٤).

هل يدخل في (الحديث) ما أضيف إلى ما ذُور النبي ﷺ؟

ما يُضَافُ إلى صحابيٍّ، أو تابعيٍّ، أو مَنْ بعدهم من الأَخْبَارِ يُسَمَّى: (حديثاً) من حيثِ اللُّغَةُ، لكنَّ الاصطِلاحَ جَرَى غالباً على إرادةِ ما يُضَافُ إلى النَّبِيِّ ﷺ خاصَّةً، حتَّى صارَ يَتبادَرُ إلى الذُّهُنِ عند الإِطْلاقِ حين يُقالُ مثلاً: (في المسألة حديثٌ) أنَّه عن رسولِ اللهِ ﷺ. فدَفَعاً للإيْهامِ، لا يَنْبَغِي إِطْلاقُ لَفْظِ (حديث) على غيرِ ما وَرَدَ عن النَّبِيِّ ﷺ.

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الروضه، باب: غسل الوجه باليدين، برقم: (١٤٠).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: أصحاب الحراب في المسجد، برقم: (٤٥٤).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب. باب: صفة النبي ﷺ برقم: (٣٥٤٩).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: التيمن في دخول المسجد. . . برقم: (٤٢٦).

تعريف (علم مصطلح الحديث) من حيث الإضافة :

فبناءً على ما تقدّم فيمكن القول : إنَّ «علم مصطلح الحديث»، هو معرفة تلك القواعد والضوابط التي اصطلح عليها علماء هذا الفنّ .

وبعبارة أخرى : علم مصطلح الحديث : هو مجموعُ القواعد والمباحث الحديثية المتعلقة بالإسناد والمُتَن أو الراوي والمروي حتى تُقبَل الروايةُ أو تُرُكِّدُ، التي بدأ تأسيسها في منتصف القرن الأوّل للهجرة، حتى تكاملت ونضجت واحترقت في أواخر القرن التاسع ؛ لحفظ حديث سيّدنا رسول الله ﷺ من الدسّ والتزوير، والخطأ والتغيير، وهي تتصل بضبط الحديث سنداً وممتناً، وبيان حال الراوي والمروي، ومعرفة المقبول والمردود، والصحيح والضعيف، والناسخ والمنسوخ . . وما تفرّع عن ذلك كلّهُ من الفنون الحديثية الكثيرة . وكلُّ ذلك يُسمّى (علم مصطلح الحديث)، أو (علم أصول الحديث)، و(علم المصطلح)^(١) .

أقسام «علم الحديث» :

يشمل علمُ الحديث موضوعين رئيسيين : علم الحديث روايةً، وعلم الحديث درايةً، فنعرّف كلّاً منهما فيما يلي :

١ - علمُ الحديث روايةً :

هو علمٌ بنقل ما أُضيف إلى النبي ﷺ من قولٍ أو فعلٍ أو تقرير أو صفةٍ خلقيةٍ أو خلقيةٍ . وكذا ما أُضيف إلى الصحابة والتابعين من أقوالهم وأفعالهم، ورواية هذا المنقول وضبطه وتحريرو ألفاظه .

٢ - علم الحديث درايةً :

هو علمٌ بقوانين يُعرّف بها أحوال السند والمُتَن، ويتوصّل بهذه القوانين إلى معرفة المقبول والمردود وفهم المُراد من الأحاديث .

(١) انظر : «لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث» : ص : ١٩٨ .

تعريفُ دراية الرواية :

هي تطبيقُ القوانين التي يعرف بها أحوالُ السَّنَدِ والمَتْنِ على أسانيد الأحاديث ومتونها لمعرفة المقبول والمردود منها، وفهم المراد من تلك الأحاديث واستنباط الأحكام الشرعية منها.

وتختصُّ الروايةُ بالنقل، والدرايةُ بفهم المنقول، وقوانينُ الرواية والدراية هي قواعد مصطلح الحديث.

فمن كُتِبَ علم الحديث روايةً: «مُسْنَدُ الإمام أحمد» و«معجم الطَّبْراني الكبير»، إذ ليس فيهما إلا نقلٌ لأحاديث كلِّ صحابيٍّ على حِدَّة. وإن وُجِدَ في هذين الكتابين شيءٌ من علم الدراية أو دراية الرواية فإنَّما وجد عَرَضاً ولا يكون مقصوداً.

ومن كتب علم الحديث دراية: «علوم الحديث» للإمام أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشَّهْرَزُورِي (المتوفى سنة ٦٤٣ هـ) وما يشبهه، فليس فيه إلاَّ قوانينُ الرواية والدراية. وإن وُجِدَ فيه شيءٌ من الرواية أو من دراية الرواية فإنَّما يكون قد ذُكِرَ فيه على سبيل التمثيل والإيضاح ولا يكون مقصوداً.

ومن كتب دراية الرواية: «فتح الباري شرح صحيح البخاري» للحافظ ابن حجر العسقلاني (المتوفى سنة ٨٥٢ هـ)، و«المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج» للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف الدين النَّوَوِي (المتوفى سنة ٦٧٦ هـ) وأمثالهما من شروح كتب الرواية، ففي هذه الكتب كلامٌ على أحوال السند وأحوال المتن وفقه الحديث وغير ذلك.

ومن كتب دراية الرواية أيضاً: كتب اختصَّت بدراية نوعٍ واحدٍ من علوم الحديث ك: «الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار» لمحمد بن موسى بن عثمان بن حازم، أبي بكر الحازمي (المتوفى سنة ٥٨٤ هـ)، و«غريب الحديث» لأبي عبيد القاسم بن سلام البغدادي (المتوفى سنة ٢٢٤ هـ)، و«علل الحديث» للإمام أبي الحسن علي بن عمر بن أحمد الدَّارِقُطْنِي (المتوفى سنة ٣٨٥ هـ)، و«اختلاف الحديث» للإمام محمد بن إدريس

الشافعي (المتوفى سنة ٢٠٤ هـ)، وغيرها. هذه الكتب الأخيرة وأمثالها هي التي طالعها ابنُ الصلاح رحمه الله تعالى ولَحَّصَ منها قواعدَ الرواية والدراية لهذِهِ العلوم، وجمعها في كتابٍ مستقلٍّ هو «علوم الحديث».

بيد أن هناك كتباً جمعت بين علم الرواية وبين دراية الرواية كـ: «جامع الترمذي» للإمام أبي عيسى، محمد بن عيسى بن سَوْرَةَ الترمذي (المتوفى سنة ٢٧٩ هـ)، الذي يقول فيه ابنُ رُشَيْدٍ: «إنَّ كتابَ الترمذي تضمَّنَ الحديثَ مصنَّفاً على الأبواب، وهو علمٌ برأسه، والفقهُ وهو علمٌ ثانٍ، وعِللُ الحديث. ويشتمل على بيان الصحيح من السقيم وما بينهما من المراتب، وهو علمٌ ثالثٌ. والأسماء والكنى، وهو علمٌ رابعٌ. والتعديل والتجريح، وهو علمٌ خامسٌ. ومن أدرك النبي ﷺ ومن لم يُدركه ممَّن أسند عنه في كتابه، وهو علمٌ سادسٌ. وتعدد من روى ذلك، وهو علمٌ سابعٌ. هذه علومه المُجمَلَة، وأمَّا التفصيلية فمتعدِّدة. وبالجملة فمنفعته كثيرةٌ، وفوائده غزيرةٌ»^(١). فأين نصِّف هذه الكتب كهذا الجامع وأمثاله؟ أفي كتب الرواية أم في كتب دراية الرواية؟

علينا في مثل هذه الحال أن نلجأ إلى التغليب. فالذي تغلب عليه الرواية نجعله من كتب الرواية، والذي تغلب عليه دراية الرواية نجعله منها. وهذا أمرٌ شائعٌ. ويحسن بنا في هذا المقام أن نلفت النظرَ إلى أنه «قد جاء ناسٌ من نَقَلَة الحديث أجادوا الرواية، وكانوا فيها ثقاتٍ، ولكنهم لم يُجيدوا درايتها، وليس يجرح فيهم عدم العلم بذلك».

قال الخطيب البغدادي: «وكذلك إن لم يكن من أهل العلم بمعنى ما روى لم يكن بذلك مجروحاً؛ لأنَّه ليس يُؤخَذُ عنه فقهُ الحديث، وإنَّما يؤخَذُ منه لفظه، ويرجع في معناه إلى الفقهاء، فيجتهدون فيه بأرائهم»^(٢).

مكانة هذا العلم بين العلوم الإسلامية:

يُعتَبَر «علم مصطلح الحديث» مفخرةً من مفاخر المسلمين، كما يُعدُّ سبقاً علمياً في

(١) قوت المغتذي على جامع الترمذي: (١٥/١).

(٢) الكفاية: ص: ١١٧.

عالم البحث العلمي ومناهج الوصول إلى الحقيقة التي كثيراً ما تضيع بين أوهام الباحثين عنها أو في تضاعيف أهوائهم الشخصية. يصل القارئ بعد استعراض سريع لأهم قواعد هذا العلم إلى نتيجة تطمئن لها القلوب والعقول وترتاح لها النفوس بأن أصول هذا الدين العظيم - الإسلام - ثابتة وراسخة رسوخ الجبال، ولا يمكن النيل منها ولا التشكيك في أصالتها مهما حاول المغرضون والحاقدون، خصوصاً فيما يتعلق بسنة النبي ﷺ المصدر الثاني من مصادر التشريع، وليس هذا الثبات وتلك العظمة جرياً وراء عواطف ومشاعر خيالية؛ بل إنها حقائق العلم وثوابت الفكر وضوابط المعرفة التي يسجد أمامها كل من يحترم عقله ويحرص على كرامته الإنسانية.

وشعارنا في جميع ذلك قوله تعالى: ﴿ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾

[البقرة: ١١١].

وقول النبي ﷺ: «نَصَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها وَحَفَظَها وَبَلَّغَها، فَرُبَّ حَامِلٍ فَقِهٍ

إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ»^(١).

أهمية هذا العلم:

لا مندوحة لعلم من العلوم، ولا لسان من شؤون الدنيا، عن النقل والرواية؛ لأنه لا يمكن لكل إنسان أن يكون حاضراً في كل الحوادث. فإذا لا يتصور علم الوقائع للغائبين عنها إلا بطريق الرواية شفهاها أو تحريراً، وكذلك المولدون بعد تلك الحوادث لا يمكنهم العلم بها إلا بالرواية عن قبلهم. هذه تواريخ الأمم الغابرة والحاضرة، والمذاهب والأديان، ونظريات الحكماء والفلاسفة، وتجارب العلماء واختراعاتهم، هل وصلت إلينا إلا بطريق النقل والرواية؟

ولما كانت الأحاديث أخباراً، وجب أن نستعمل - في نقدها وتمييز الصحيح من غيره - أصول النقد التي نستعملها في سائر الروايات والأخبار التي تبليغنا، أعني إذا سمعنا خبراً فماذا نعمل؟

(١) أخرجه الترمذي في أبواب: العلم، باب: ما جاء في الحث على تبليغ السماع، برقم: (٢٦٥٨).

ننظر أولاً في حال الراوي الذي سمعنا منه الخبر، هل هو مَمَّن يعول على روايته أم لا، ثم ننظر في حال مَنْ روى عنه هذا الرجل وهكذا إلى أن تنتهي الوسائط.

ثم نتحقق: هل الراوي الأعلى كان حاضراً الواقعة أم لا، وهل كان بإمكانه فهمها وحفظها؟ ثم ننظر في الأمر المروري هل يلائم أحوال الرجل الذي نسب إليه، وهل يمكن وقوعه في ذلك العصر والمحيط أم لا؟ فهذه القواعد وأشباهاها استعملها المحذثون في نقد الأحاديث وسمّوها (أصول الحديث)، وبذلك ميّزوا الأحاديث الصحيحة من غيرها. انتهى^(١).

غاية هذا العلم:

وقد أُقيم بُيان هذا العلم لغاية عظيمة جليّة هي حفظ الحديث النبوي من الخلط فيه أو الدسّ والافتراء عليه، وتلك الوظيفة هي غاية في الأهمية تشتمل على فوائد لها خطرُها الكبير، منها:

١ - أنه تمّ بذلك حفظ الدين الإسلامي من التحريف والتبديل، فقد نقلت الأمة الحديث النبويّ بالأسانيد، وميّزت به الصحيح عن السقيم. ولولا هذا العلم لالتبس الحديث الصحيح بالضعيف والموضوع، واختلط كلام الرسول بكلام غيره.

٢ - أنّ قواعد هذا العلم تجنب العالمَ خطر الوعيد العظيم الذي يقع على من يتساهل في رواية الحديث وذلك بقوله ﷺ في الحديث الصحيح المستفيض عنه: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي حَدِيثًا وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ»^(٢). وقوله ﷺ في الحديث المتواتر: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَسْبُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(٣).

٣ - أنّ هذا العلم قد أجدى فائدة عظيمة في تنقية الأذهان من الخرافات. وذلك أنّ الاسرائيليين وغيرهم حاولوا نشر ما لديهم من الأقاصيص والخرافات الكاذبة والأباطيل،

(١) الفوائد المستمدة: ص: ١١ - ١٤.

(٢) أخرجه الترمذي، في أبواب العلم، باب: ما جاء في تعظيم الكتاب، برقم: (٦٦٢).

(٣) انظر مقدمة: «صحيح مسلم» ص: ٨.

وهذه الأمور داءٌ وبيلٌ يفت في عضد الشعوب ويمزق الأمم، إذ تجعلها أوزاعاً متفرقة هائمة على وجه البسيطة لا تميز الحق من الباطل ولا تفرق بين الصواب والخطأ، فيسهل مقادها ويسلس لكل ناعق يدعو إلى الهلاك والردى .

فالعالم الإسلامي حين يقوم بدبّ الكذب عن الحديث يقوم بعمل ذي صبغة إنسانية وأخلاقية، فضلاً عن أداء الواجب الديني ؛ لأنه يربّي بذلك عقولاً صحيحة تعقل وتفكر وتسير في الحياة بمنهج علمي وعقلي صحيح .

هذا العلم خصيصة للمسلمين :

ومن قبل لم تُعن الأمم السابقة في النقل والرواية بالإسناد والتحري في معرفة رجاله ودرجاتهم من العدالة والضبط . . فكانت الحوادث التاريخية تُزوى على علاتها، والأديان والمذاهب يُعول فيها على التلقي من أفواه النقلة وكتاباتهم، دون سؤال عن الإسناد فضلاً عن دراسته وبحثه .

لكنّ الله تعالى لما جعل هذا الدين خاتمة الرسالات والأديان وتعهد بحفظه وصونه، اختص هذه الأمة بأن وقّعا لحفظ كتاب ربّها وصيانة حديث نبيّها فإذا بها تبتكر لحفظ الحديث قواعد المصطلح على أدقّ منهج علمي يمكن أن يوجد للاستببات من النصوص المروية وتمحيصها منذ أول عهدا بالحياة ومجابتها لمشاكلها .

قال الإمام ابن حزم : «نقل الثقة مع الانصال حتى يبلغ النبي ﷺ . خصّ الله به المسلمين دون سائر أهل الملل كلّها، وأبقاه عندهم غصاً جديداً على قديم الدهور . . .»^(١) .

وقال الحافظ أبو علي الجيّاني : «خصّ الله تعالى هذه الأمة بثلاثة أشياء لم يُعطيها من قبلها : الإسناد، والأنساب، والإعراب»^(٢) .

وفي العصر الحديث اعترف الباحثون الأجانب للمحدثين بدقّة علمهم، وأقرّوا بحسن

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل : (٢/٨٢) .

(٢) تدريب الراوي : (٢/٣٥٩) .

صنيعهم، واتخذ علماء التاريخ من قواعدهم أصولاً يتبعونها في تقصي الحقائق التاريخية، ووجدوا فيها خيرَ ميزانٍ تُوزَنُ به وثائقُ التاريخ، انظر مثلاً لذلك كتاب «مصطلح التاريخ» للدكتور أسد رُسْتَم حيث تجده يعتمد كلام ابن الصلاح في علوم الحديث بفصّه ونصّه.



القسم الثاني نشأة علم مصطلح الحديث

إنَّ تاريخ (علم مصطلح الحديث) أو (علم أصول الحديث) أو (مُصطلح الحديث) كعلم مستقلٌ تُصنَّفُ فيه الكتبُ، وتُفرد له رسائلٌ يَرُجَع إلى القرن الرابع الهجري، فمنه بدأت تظهر لهذا العلم أصولٌ منضبطةٌ، وقواعدٌ معلومةٌ.

أمَّا قبل ذلك فقط تدرَّج هذا العلمُ شأنَ العلوم كلها من عهد الرسول ﷺ إلى القرن الرابع الهجري من مرحلةٍ إلى مرحلةٍ حسب الظروف والمقتضيات والحاجات.

لقد كان الرسول ﷺ يتلو على أصحابه آيات الكتاب الحكيم، وكان يُعلِّمهم الكتاب والحكمة، ويبيِّن لهم ما نزل إليهم، فكان يتكوَّن من تعليم الكتاب والحكمة، وبيان ما نزل إليهم هذا المجموع الذي سُمِّيَ بحديث النبي ﷺ، وكان الصحابة رضي الله عنهم يتلقون ذلك عن النبي ﷺ قولاً وعملاً وتقريراً، ويسمعونه فيحكونه لإخوانهم وأحبابهم، ويحاولون جهدهم أن يكون كلامهم أقرب لكلام رسول الله ﷺ أو ينقلوا كلماته ﷺ بنصها وقصها، إذ إنهم سمعوا الدعاء النَّاصرَ الكريم منه ﷺ لكلِّ من يحفظ ألفاظه وكلماته، ويؤدِّيه كما هو من دون تعديلٍ أو حذفٍ وزيادةٍ: «نَصَّرَ اللهُ أُمَّراً سَمِعَ مِنَّا شَيْئاً فَلَبَّغَهُ كَمَا سَمِعَ»^(١).

فكانوا يحرصون أشدَّ الحرص على أداء الألفاظ، وكان يسهُل عليهم حفظها لحبهم الشديد للرسول ﷺ ولولعهم بالأدب الرفيع، وتأثرهم بالكلمات البليغة، ومعلومٌ: أنَّ كلام رسول الله ﷺ كان في الذرِّوة العليا من البلاغة مع الإيجاز والإعجاز، فكانوا يحفظون

(١) أخرجه الترمذي في أبواب: العلم، باب: ما جاء في الحث على تبليغ السماع، برقم: (٢٦٥٧).

كلماته ﷺ، وقد يتصرفون في التعبير إذا حفظوا المضمون وغاب عنهم اللفظ، أو رأوا حاجة من تعليم أو بيان.

وكان الكذب أبعد شيء عنهم، لا يُعرفُ نبي مجتمعهم، أمّا الخَطأ والغَلَطُ فهما أيضاً قليلا الوقوع، لِشِدَّةِ حَيْطَتِهِمْ وَحَدَرِهِمْ مِنْ كُلِّ غَلَطٍ أَوْ خَطَأٍ، فقد سمعوا الرسول ﷺ يقول: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي حَدِيثًا وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ»^(١).

وقال عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: «بحسب المرء من الكذب أن يحدث بكلِّ ما سَمِعَ»^(٢) وأمثال ذلك من الأحاديث التي تدعوهم إلى التحفُّظِ البالغِ والحِيطَةِ التَّامَةِ.

فلم يكن في هذه البيئَةِ الأولى نقلُ الحديث وروايته إلا أمراً عادياً طبعياً، يثق فيه الأخ المسلمُ بأخيه المسلم، ولا يحتاج إلى تأكيداتٍ خارجيةٍ وشهاداتٍ كثيرة، فنجدهم يسمعون شخصاً يُعلنُ تحريمَ الخمرِ فإذا بهم يَنْفُضُونَ أيديهم من الخمر، ويكسرون الدَّنَانَ، وَيُهْرُقُونَ الشَّرَابَ المحبوب لديهم الذي كانوا يتقاتلون عليه.

وَتُوْفِّي رسول الله ﷺ والصحابة رضي الله عنهم على ذلك، ولم يزلوا على هذه السيرة التزيهة الرفيعة ما حيوا في هذه الدنيا، إلا أنهم في عهد عثمان بن عفان الخليفة الثالث الشهيد رضي الله عنه جَرَّبُوا نوعاً جديداً من الناس ممَّن دخلوا في الإسلام بعد وفاة الرسول ﷺ لا يَتَحَفَّظُونَ في أحاديث الرسول ﷺ كما كانوا يَتَحَفَّظُونَ، ولا يحتاطون في نقل الروايات وأداء المعاني كما كانوا يحتاطون، فتغيَّرت نظرُهم إلى أمثال هؤلاء المسلمين الجُدِّدِ، ولم تَبْقَ الثقةُ بالمسلم؛ لأنه مسلمٌ وكفى، بل لا بُدَّ أن يُعرَفَ دينُه وتَقْوَاهُ وورَعُه.

قال ابن عباس رضي الله عنه: «إِنَّا كُنَّا نَحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ لَمْ يَكُنْ يُكَذِّبُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ وَالذُّلُولَ تَرَكْنَا الْحَدِيثَ»^(٣).

وقال أيضاً: «إِنَّا كُنَّا مَرَّةً إِذَا سَمِعْنَا رَجُلًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ابْتَدَرْتَهُ أَبْصَارُنَا

(١) أخرجه الترمذي في أبواب: العلم، باب ما جاء في تعظيم الكتاب، برقم: (٢٦٦٢).

(٢) انظر مقدمة: «صحيح مسلم»: (١١/١).

(٣) انظر المصدر السابق: (١٣/١).

وأصغينا إليه بأذانتنا، فلما ركب الناس الصَّعبَ والدَّلُولَ لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف»^(١).

ظهر ذلك في عهد الصحابة رضي الله عنهم وكانوا قد سمعوا من الرسول ﷺ ما يُشير إلى هذه الفِتْنِ. فقد جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: «سَيَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي أَنَاسٌ يُحَدِّثُونَكُمْ مَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ، فَإِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ»^(٢)، وفي حديث آخر: «لَا يُضِلُّونَكُمْ وَلَا يَفْتِنُونَكُمْ»^(٣).

ولقد كان آخرُ عهدِ عثمان رضي الله عنه عهدَ الفِتْنِ والثَّوراتِ، وبرزت فيه الدعوةُ الشيعيةُ تحت ستارٍ من مطالبة الحقوق المشروعة، وكان من تولَّى كِبَرَهَا من العناصر الفارسية والمجوسية التي كانت تريد الثَّأْرَ من الإسلام الذي قد أذْهَبَ سُلْطَانَهُمْ وَأَطَاحَ بِعُرُوشِهِمْ، كما كانت هناك جماعةٌ من الغوغائيين تسعى وراء المصالح والمنافع وآخرون أغراضًا مخدوعون، ولم يكن يمكن التلبس على الناس إلا عن طريق الأحاديث، وَوَضَعَ الأحاديثِ وصنع القَبْضَةَ من الحَبَّةِ، والزيادة والإلحاق عند هؤلاء هَيْئٌ، إذ كان يحقِّقُ أغراضهم التافهة وأهدافهم السياسية، فبدؤوا يدخلون من هذا الباب، ويكذبون ويزوِّرون على رسول الله ﷺ ما شاءت لهم أهواؤهم ومطامعهم، وقد كان هذا أمراً معروفاً في الشيعة الذين اتخذوا علياً رضي الله عنه والنظاهر بحُجْبِهِ ستاراً لكل تَلْفِيْقٍ ودسٍّ وتزويرٍ^(٤).

عن ابن عيَّاشٍ قال: سمعتُ المُغِيرَةَ يقول: «لم يكن يَصُدِّقُ عليَّ في الحديث عنه إلا من أصحاب عبد الله بن مسعود»^(٥).

وَمِنْ ثَمَّ بدأ الصحابة رضي الله عنهم وأَجَلَّةُ التابعين - رحمهم الله أجمعين - يحذِّرون أشدَّ الحَذْرِ من رواية الأحاديث إلا بعد فحصٍ وتفتيشٍ، ويحذِّرون الناس من أصحاب الفِتْنِ والبدع المُحدثة في الإسلام.

(١) انظر: مقدمة «صحيح مسلم»: (١٤/١).

(٢) انظر المصدر السابق: (١٢/١).

(٣) انظر المصدر السابق: (١٢/١).

(٤) انظر مقدمة المحقق لـ: «مقدمة في أصول الحديث» للدهلوي، ص: ١٣ - ١٥.

(٥) انظر مقدمة: «صحيح مسلم»: (١٢/١).

عن محمد بن سيرين قال: «إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ، فَانظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ»^(١)، وعنه أيضاً قال: «لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلَمَّا وقعت الفتنَةُ قالوا: سَمُّوا لنا رجالكم فينظر إلى أهل السنَّة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع، فلا يؤخذ حديثهم»^(٢).

ثم منذ ذلك الوقت بدأ شيوخ الاعتناء بالأسانيد والكلام في الثقلَة وتقدِّ الروايات، وكُلِّمًا تأخَّر العهدُ زاد ذلك.

فتكلَّم طائفةٌ من التابعين بكلامٍ منثورٍ في ذلك، منهم: سعيد بن جبَّير، وسالم بن عبد الله بن عمر، وعطاء بن أبي رباح، وعزوة بن الربير، والحسن البصري، ومحمد بن سيرين، وعامر الشعبي.

ثمَّ الكلامُ بعدَ هؤلاء أكثرُ كالزُّهرِّي، وأيوب السُّخْتياني، والأعمش.

حتَّى جاءت طبقةُ أتباعِ التابعين فصارَ هذا العلمُ إلى التُّضوُّج، وعِلَّتْهُ ترجُعُ إلى كثرة الكذَّابين، وطولِ الإسنادِ الذي يزيدُ معه الوهمُ والغلطُ وتعمُّدُ الإسقاطِ من رجاله تخفيفاً، فظهرَ أمثالُ شُعْبَةَ بنِ الحجاج، وسُفْيَانَ الثَّورِيِّ، ومالكِ بنِ أنسٍ، والأوزاعيِّ.

ومن بعدُ طبقةُ تلامذتهم كحبيبي القَطَّانِ، وعبدِ الرَّحْمَنِ بنِ مَهْدِيِّ.

ثمَّ تلامذتهم كأحمد بن حنبلٍ، ويحيى بن مَعِينٍ، وعلي بن المَدِينِيِّ، وإسحاق بن راهويَّة، وعمرو بن عليِّ الفلاسِ.

وهذا وقتٌ بدأ يظهرُ فيه التَّصنيفُ في علومِ الحديثِ، لكن في أبوابٍ منه مخصوصة، ك: (الجزح والتَّعديل) و(علل الحديث) و(تواريخ الثقلَة)، وتطوَّرت وكثُرَ الكلامُ في تلك العلوم فيمن بعده^(٣).

وفي أواخر القرن الثاني بُدئَ بتأليف بعض المباحث من علوم الحديث، على شكل

(١) انظر: مقدمة «صحيح مسلم»: (١٤/١).

(٢) انظر المصدر السابق: (١٢/١).

(٣) انظر: «تحرير علوم الحديث»: (٢٣/٢٢/١).

أبواب مستقلة في موضوعها، يجمع الموضوع الواحد منها جزء أو أجزاء تكون كتاباً لطيفاً بمقياسنا اليوم. وأقدم من يُمكنُ إضافة ذلك إليه هو الإمام علي بن المديني، البصري (المتوفى سنة ٢٣٤ هـ) رحمه الله تعالى، فقد أُلّف في جملة أنواع من علوم الحديث، خصّ كل نوع منها بكتابٍ على حدة.

وساقى الحاكمُ النَّيسابُوري في كتابه «معرفة علوم الحديث»^(١)، في (النوع العشرين) جملةً من تلك الكتب.

ويُمكن أن يقال أيضاً: إنّ الإمام الشافعي رضي الله عنه (المتوفى سنة ٢٠٤ هـ) هو أوّل من دَوّن بعضَ المباحث الحديثية في كتابه «الرسالة»، فتعرّضَ فيها لجملة مسائل هامة مما يتصل بعلم المصطلح، كذكر ما يشترط في الحديث للاحتجاج به، وشرط حفظ الراوي، والرواية بالمعنى، وقبول حديث المدلس، واشتهر عنه اشتهاً موقفاً من (الحديث المُرسَل)، واستعمل (الحديث الحسن) كما ذكره الحافظ العراقي في حاشيته على «مقدمة ابن الصلاح»^(٢).

وقد تكلم الشافعي في «الرسالة» عن:

- ١- قبول حديث الواحد والمرأة.
- ٢- وصفة من تُقبل روايته.
- ٣- وقبول العنينة من غير المُدلس.
- ٤- وقبول رواية المُدلس إن صرّح بالتّحديث.
- ٥- ورَد من كثر غلطه.
- ٦- وكيف تُعرف عدالة الراوي؟ . . إلخ.

فما انتهى القرن الثاني: إلّا وكثيرٌ من مباحث المصطلح قد تأسست بالشكل الذي يكون عليه كل عملٍ ناشئٍ جديدٍ.

(١) ص: ٧١.

(٢) صفحات: ٨ و ٣٨.

بدء طُور الاكتمال لعلم مصطلح الحديث :

أمَّا بَدْءُ طُورِ الاكتمال لهذا العلم فهو من أوائل القرن الثالث وما بعده حتى القرن الخامس .

ففي القرن الثالث وُجِدَ مَنْ تَكَلَّمَ فِي الرِّجَالِ جَزْحًا وَتَعْدِيلًا بِكَثْرَةٍ أَوْ بِاسْتِقْصَاءٍ مِثْلُ :
يحيى بن مَعِين (المتوفى سنة ٢٣٣ هـ)، وأحمد بن حَنْبَلٍ (المتوفى سنة ٢٤١ هـ)،
والبخاري (المتوفى سنة ٢٥٦ هـ)، وأبي جعفر المُخَرَّمِي (المتوفى سنة ٢٤٢ هـ)، وَخَلَقُوا
سِوَاهُمْ .

كما وُجِدَ مَنْ تَكَلَّمَ عَلَى الْحَدِيثِ سِنْدًا وَمَتْنًا أَثْنَاءَ تَدْوِينِهِ وَجَمْعِهِ لَهُ، مِثْلُ : الْحَافِظِ
محمد بن عبد الله بن نُمَيْرِ الكوفي (المتوفى سنة ٢٣٤ هـ)، وَالْحَافِظِ يَعْقُوبَ بْنَ شَيْبَةَ
السَّدُوسِي البصري (المتوفى سنة ٢٦٢ هـ) . فَذُوْنِكَ الْقِطْعَةَ الصَّغِيرَةَ الَّتِي طُبِعَتْ مِنْ كِتَابِهِ
«المُسْتَدَّ الكَبِيرُ المُعَلَّلُ»، وَهِيَ صَفْحَاتٌ مِنْ (مسند عمر بن الخطاب رضي الله عنه)، لَا تَبْلُغُ
ثَلَاثِينَ حَدِيثًا، جَاءَ فِيهَا جُمَلٌ كَثِيرَةٌ جَدًّا مِنَ الْحُكْمِ عَلَى الْأَحَادِيثِ بِمَا يَرَاهُ مَلَاقِيًا لَهَا .

ففي خلال القرن الثالث اتَّضَحَتْ مَعَالِمُ هَذَا الْعِلْمِ، بِمَا ذُكِرَ مِنْ مَسَائِلِهِ فِي كُتُبِ الرِّجَالِ،
أَوْ فِي كُتُبِ الْحَدِيثِ، أَوْ فِي كُتُبِ مُسْتَقَلَّةٍ ذَاتِ مَوْضُوعٍ وَاحِدٍ، مِثْلُ كُتُبِ الْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ
الْمَدِينِيِّ، وَكَثُرَ الْكَاتِبُونَ فِي مَسَائِلِهِ :

فمنهم : الْإِمَامُ الْحَافِظُ الْحُجَّةُ أَبُو مُحَمَّدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، (المتوفى
سنة ٢٥٥ هـ) فِي الْمَقْدَمَةِ النَفِيسَةِ لِكِتَابِهِ «السَّنَنُ» .

وَالْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبَخَارِيُّ (المتوفى سنة ٢٥٦ هـ) فِي صَحِيحِهِ،
حَيْثُ تَحَدَّثَ عَنْ جُمَلٍ كَثِيرَةٍ فِي مَسَائِلِ مِصْطَلَحِ الْحَدِيثِ، وَكَذَلِكَ فِي كُتُبِهِ فِي التَّارِيخِ
وَالضَّعْفَاءِ، فَيُلْتَقَطُ مِنْهَا هُنَا جُمَلٌ جَمَّةٌ مِنْ عِلْمِ الْحَدِيثِ^(١) .

(١) انظر : «لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث» ص : ٢١١ .

كما جاءت في تراجم بعض أبواب «صحيح البخاري» حيث تقرأ في كتاب العلم التراجم

التالية :

١- باب قول المحدث : حَدَّثَنَا وَأَخْبَرَنَا .

٢- باب ما يُذَكَّرُ فِي الْمَنَاوِلَةِ .

٣- باب متى يَصِحُّ سَمَاعُ الصَّغِيرِ؟ .

٤- باب الخروج في طلب العلم .

٥- باب الحرص على الحديث .

٦- باب كتابة العلم . . وغيرها .

كما أشار - رحمه الله - إلى بعض مسائل هذا الفن في مواضع متعدّدة من صحيحه كمسألة : زيادة الثقة ، والمتابعات ، وبيان غريب بعض الألفاظ ، واختلاف الروايات .

ومنهم الإمام مسلم بن الحجاج القشيري (المتوفى سنة ٢٦١ هـ) ، والذي قدّم لكتابه «الجامع الصحيح» مقدّمة نفيسة ، تضمّنت جملةً سالحةً من علم المصطلح ، وجاءت هذه المقدّمة الحديثية الاصطلاحية بالغة الرّوعة في لغتها وقوّتها ومضمونها وأمثلتها .

وقد أورد في مقدّمة صحيحه جملةً من المسائل ، منها :

١- تقسيم حملة الأخبار إلى طبقات .

٢- كيفية معرفة المُتَكْرَرِ في حديث المحدث .

٣- زيادة الثقة .

٤- آداب الرواية .

٥- منزلة الإسناد من الدّين .

٦- جواز الجرح وأنّه ليس من الغيبة .

٧- الحديث المُعْتَنُ وصحّة الاحتجاج به .

ومنهم الإمام محمد بن عيسى بن سَوْرَةَ أبو عيسى التِّرْمِذِي (المتوفى سنة ٢٧٩ هـ)،
الذي حَتَمَ «جامعَه» بجزءٍ نفيسٍ للغاية، ألحقه به، وعُرِفَ بكتاب «العَلَلِ الصَّغِيرِ»، جاءت فيه
المباحثُ الكثيرةُ الهامَّةُ، في علوم الحديث، وقد تحدَّثَ فيه عن:

١- أنواعِ التحمُّلِ، وخصَّ الإجازةَ بتوسُّعِ نِسْبِيٍّ.

٢- وعن مسألةِ الرِّوَايةِ باللفظِ، والروايةِ بالمعنى، وتكلَّم على زيادةِ الثقة أيضاً.

٣- وعن الحُفَاطِ الثقاتِ الذين يَنْذُرُ الخطأَ في أحاديثهم، وقد أحصى العلماءُ أحاديثهم
التي أخطَروا فيها، وهذا الجنسُ يُحْتَجُّ بأحاديثهم التي تدور عليهم مُطلقاً إلاَّ الأحاديث التي نبَّه
الحُفَاطُ على خطئهم فيها.

٤- وعن الثقاتِ الذين كَثُرَ الخطأُ في أحاديثهم، ولكنه لم يَنْفُحْشْ؛ بحيث يغلب على
صواب حديثهم، وهؤلاء الذين نُسِمِيهم رِوَاةَ مرتبةِ الاختبار، الذين يُقْبَلُ من أحاديثهم
ما تُوبِعوا عليه وما انفردوا به، دونَ ما خالفوا فيه مَنْ هو أَحْفَظُ منهم أو أكثرُ عدداً إضافةً إلى
اجتناب ما نبَّه الحُفَاطُ على أنهم أخطَوا فيه.

٥- وعن قومٍ من العلماءِ الفقهاءِ والرِّوَاةِ والمفسِّرين غلبَ على حديثهم الخطأُ، فهؤلاء
لا يُقْبَلُ من أحاديثهم إلا ما تُوبِعوا عليه، أو صَحَّحَه بعضُ الحُفَاطِ الكبارِ مبيِّناً دليلاً تصحيحه.

٦- وعن قومٍ من أصحابِ الغفلةِ والمُتَّهَمِينَ والمتروكين، وهؤلاء لا يُحْتَجُّ بهم،
ولا يُعْتَبَرُ بحديثهم.

٧- وعن الحديثِ الحَسَنِ: وقد ضَبَطَه بتعريفٍ بَيَّن فيه اصطلاحه في الحسن، وهو أَلْيَقُ
التعاريفِ ب: (الحديث الحسن).

٨- وعن حُكْمِ زيادةِ الثِّقَةِ: وقد بَيَّنَ قَبُولُهَا إذا كانت من ثقةٍ يُعْتَمَدُ على حفظه، وقد أفادَ
بهذا التنبيه فائدةً هامَّةً، وأَنَّه ليس كلُّ ثقةٍ تُقْبَلُ زيادتهُ.

٩- وعن الحديثِ المُرْسَلِ: ومراده ب: (المُرْسَلِ) ما يشمَلُ المنقطعَ، كما هو اصطلاحُ
الترمذِيِّ في «جامعه»، واستعماله فيه، وقد بَيَّن حُكْمَه: أنه لا يُحْتَجُّ به عند أكثرِ أهلِ
الحديثِ.

١٠ - وعن الحديث المُتَكَرِّر: وقد ذكره في ضِمْنِ الغريب ؛ لأنه تفرَّدَ به الراوي الضعيفُ .

فهذه جملةُ البحوث التي أوجَزَ الترمذِيُّ الحديثَ عنها في هذه المقدِّمة القيِّمة ، والتي - كما رأيتَ - تتناوَلُ أهمَّ أركانِ علومِ الحديثِ .

ومنهم الإمامُ أبو داود سليمان بن الأشعث السُّجستاني (المتوفى سنة ٢٧٥ هـ) ، والذي كَتَبَ رسالته في وصفِ سُنَّته إلى أهلِ مَكَّةَ ، فجاءَ فيها قَدْرٌ حسنٌ من مسائلِ هذا العلمِ أيضاً .

ومنهم الإمامُ أحمد بن حنبل (المتوفى سنة ٢٤١ هـ) ، والذي أكثرَ الكلامَ أيضاً في علمِ المصطلحِ ، في كتابه «العِلَلُ ومعرفة الرجال» .

وكتبَ قبلَ هؤلاء الأجلَّةِ جُمَلًا هامَّةً في المصطلحِ ، الإمامُ الحافظُ عبد الله بن الرُّبَيْرِ الحُمَيْدِيُّ (المتوفى سنة ٢١٩ هـ) شيخُ البخاريِّ والدُّهْلِيِّ وهذه الطبقةُ ، فقد روى عنه الحافظُ أبو بكر الخطيب البغدادي في مواضع من «الكفاية في عمل الرواية» كلماتٍ هامَّةً في مصطلحِ الحديثِ يُمكنُ أن تُعدَّ رسالةً لطيفةً في الموضوعِ ، فيها التعريفُ الكاشفُ للحديثِ الصحيحِ المُحتَجِّ به ، ولحكمِ الحديثِ المعنعنِ ، وما يُعدُّ جرحاً عاماً في الراوي ، وما لا يُعدُّ إلاَّ جرحاً في بعضِ حديثه ، وغير ذلك ممَّا له أهميَّته^(١) .

وتُوجَدُ جملةٌ من ألفاظِ الجرحِ والتعديلِ والمصطلحِ ، في «الثقات» لأبي الحسنِ أحمد بن عبد الله بن صالح العِجْلِيِّ (المتوفى سنة ٢٦١ هـ) رحمه الله تعالى .

وفي كتاب «تاريخ أبي زُرْعَةَ الدَّمَشْقِيِّ» (المتوفى سنة ٢٨١ هـ) رحمه الله تعالى : كلامٌ كثيرٌ جداً في الرجالِ ومسائلٍ من علومِ المصطلحِ ، بل هو مَحْشُوٌّ حَشُوءاً بتلك الفوائدِ والمسائلِ ، حتى إنَّ تلميذه أبا بكر الخَلَّالَ أحمد بن محمد بن هارون ، (المتوفى سنة ٣١١ هـ) ، سَمَّى كتابَ شيخه هذا : «كتاب التاريخِ وعِلَلِ الرجال» . ففيه نُقولٌ في مسائلِ هامةٍ من علمِ مصطلحِ الحديثِ ، من كلامِ الإمامِ التابعيِ محمد بن شهابِ الرُّهْرِيِّ (المتوفى

(١) انظر: «المحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث»: ص: ٢١١-٢١٢ .

سنة ١٢٤)، ومن كلام الإمام الأوزاعي (المتوفى سنة ١٥٧)، ومن كلام الإمام مالك (المتوفى سنة ١٧٩)، ومن كلام كثيرٍ سواهم من أئمة القرن الثاني والثالث.

وقد جاء في كلام هؤلاء الأئمة: التوثيق والتضعيفُ والجرحُ والتعديلُ، والتفضيلُ لبعض الرواة الثقاتِ على بعضٍ، وذِكْرُ من يدلسُ ومن لا يدلسُ، والمفاضلةُ بين الحافظِ والأحفظِ والفقيرِ وغيرِ الفقيهِ...، وحكمُ التحديثِ والإخبارِ والإجازةِ، والقراءةُ على العالمِ والسَّماعِ منه، وكيف يُزَوَى عنه في ذلك، وذِكْرُ مصطلحِ بعضِ المحدثينِ كدُخيمِ شيخِ أبي زُرعةِ الدمشقي.

وذِكْرُ من حَظِيَ بالصحةِ واللِّقاءِ والإدراكِ للنبي ﷺ وُعدِمه، وذِكْرُ الموالِي ومَواليهم والأسماءِ المَتَّفِقةِ والمفترِقةِ، وأنسابِ الرواةِ وألقابهم وكُنَاهم، وبيانُ مواليدهم ووفياتهم وبعضِ شيوخهم، والجرحُ ببدعةِ القَدَرِيَّةِ والخَوارجِ، وبالزُّنْدَقةِ، وباللُّصوقِ بالسلطانِ والخروجِ عليه، وغيرِ ذلك من المسائلِ الهامةِ المفيدةِ.

وكذلك في كتاب «المعرفة والتاريخ» للحافظ الإمام يعقوب بن سفيان الفَسَوِي (المتوفى سنة ٢٧٧ هـ)، جملةٌ صالحةٌ من علومِ المصطلحِ منثورةٌ في خلالِ بحوثه، يقفُ عليها الباحثُ المتتبعُ يُيسِّرُ وسهولةً.

وللحافظ العلامة أبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البَرَّارِ (المتوفى سنة ٢٩٠ هـ) جزءٌ في معرفة من يُتْرَكَ حديثه أو يُقْبَلُ. ذكره الحافظ العراقي ونقل عنه في «شرح الألفية»^(١).

وتُوجَدُ مباحثُ مُستَقِلَّةٌ من المصطلحِ أيضاً في كتاباتِ بعضِ المحدثينِ الفقهاءِ في القرنِ الثالثِ، وأوائلِ القرنِ الرابعِ، كالإمامِ أبي جعفرِ أحمد بن محمد الطَّحَاوِي (المتوفى سنة ٣٢١ هـ) رحمه الله تعالى، فله رسالةٌ لطيفةٌ نفيسةٌ حَقَّقَ فيها التسويةَ بين: حَدَّثَنَا وأخبرنا فيما سَمِعَ من الشيخِ أو قُرئَ عليه، وهي رسالةٌ معروفةٌ عندَ العلماءِ المتقدِّمينِ، اختَصَرَهَا الحافظُ ابنُ عبد البرِّ في «جامع بيان العلم»^(٢)، ونَقَلَ منها الحافظُ الخطيبُ البغدادي في

(١) (١/١٨٠).

(٢) (٢/١٧٥).

«الكفاية»^(١)، وذكرها غيرُهما من المتأخرين .

كما أُلّفَ فيه أيضاً حافظُ المغرب الإمامُ ابنُ عبد البرّ، أبو عمَر يوسف بن عبد الله بن عبد البرّ الأندلسي (المتوفى سنة ٤٦٣ هـ)، وذلك فيما أودَعَهُ في مقدمتهِ النفيسةِ الواسعةِ الشاملة، لكتابه العُجَاب الفريد «التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد» في ستين صفحة .

وقد نَقَلَ الحافظُ ابنُ الصّلاح كلامَ الحافظ ابن عبد البرّ في علم المصطلح، في غير موضعٍ من كتابه في «علوم الحديث» .

وقد كَتَبَ أيضاً في (المصطلح): الإمامُ مجد الدين أبو السّعادات مُباركُ بن محمد، المشهور بابن الأثير (المتوفى سنة ٦٠٦ هـ) رحمه الله تعالى، في مقدمة كتابه: «جامع الأصول في أحاديث الرسول ﷺ». وذلك في (الباب الثالث في بيان أصول الحديث، وأحكامها، وما يتعلّقُ بها)، وقد بَلَغَ هذا البابُ (١١١) صفحةً، فهو كتابٌ، وليس ببابٍ، صاغه الإمامُ ابنُ الأثيرِ بفصاحةٍ عبارته، وجمالِ أسلوبه، ودِقَّةِ صياغته، واستوفى فيه أهمَّ مباحث المصطلح تقريباً. واستخَلَصَ ذلك من كُتُب الترمذي والحاكم والخطيب البغدادي والغزالي وغيرهم، كما أشار إلى ذلك في فاتحة ذلك الباب، فإنَّ كتابته هذا (الباب) درجةً عاليةً في ارتقاء هذا العلم .

وهكذا تعدّدتِ التّأليفُ، وتنوّعتِ التصانيفُ، وكثُرَتِ الروافدُ والأصولُ، وظهرت في هذه المرحلة بعضُ الكتب المُفَرّدة في نوعٍ من أنواع علوم الحديث، ككُتُب غريب الحديث، ومُشكِله، وناسخه ومنسوخه، وعِلّله، ومعرفة الرُّوَاة . . مثل:

١- غريب الحديث: لأبي عُبَيْد القاسم بن سَلَام الهَرَوِي (المتوفى سنة ٢٢٤ هـ).

٢- الثُّقات: لأبي حاتم محمد بن جِبَّان البُسْتِي (المتوفى سنة ٣٥٤ هـ).

٣- الضُّعفاء: للإمام محمد بن إسماعيل البخاري (المتوفى سنة ٢٥٦ هـ).

(١) ص: ٢١٠ .

٤ - الضعفاء والمتروكون: للإمام أحمد بن علي بن شعيب النسائي (المتوفى سنة ٣٠٣ هـ).

٥ - الطبقات الكبرى: لمحمد بن سعد كاتب الواقدي (المتوفى سنة ٢٣٠ هـ).

٦ - الناسخ والمنسوخ: لأبي بكر محمد بن الأثرم (المتوفى سنة ٢٦١ هـ).

٧ - مختلف الحديث: للإمام محمد بن إدريس الشافعي (المتوفى سنة ٢٠٤ هـ).

٨ - مشكل الآثار: للإمام أبي جعفر أحمد بن سلامة الطحاوي (المتوفى سنة ٣٢١ هـ).

٩ - العلك: للإمام علي بن عبد الله بن المديني (المتوفى سنة ٢٣٤ هـ).

١٠ - العلك ومعرفة الرجال: للإمام أحمد بن محمد بن حنبل (ت: ٢٤١ هـ).

هذه القائمة غيضة من فيض يصعب حصره من الكتب التي عُنيت بتدوين علوم الحديث المفردة حيث أصبح التصنيف أمراً متبعاً لا ينفك عنه إمام في الحديث.

ثم توجهت أنظار بعض العلماء في القرن الرابع الهجري، إلى جمع تلك المباحث والقواعد المتفرقة في كتاب جامع ناظم لمسائل هذا العلم، فأكتبوا على تصانيف السابقين التي كانت تجربة أولى في التدوين، فجمعوا ما تفرق في مؤلفات الفن الواحد، واستدركوا ما فات السابقين، معتمدين في كل ذلك على نقل المعلومات عن العلماء في القرن الرابع الهجري، بالسند إليهم كما فعل سابقوهم، ثم التعليق عليها والاستنباط منها، فوجدت كتب في علوم الحديث لا تزال مراجع لا يغني عنها غيرها، ومن أهمها:

١ - المحذث الفاصل بين الراوي والواعي: للحافظ القاضي أبي محمد، الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الفارسي الرامهزمي (المتوفى سنة ٣٦٠ هـ).

هو أول من دَوَّن في علوم الحديث تدويناً مستقلاً.

٢ - معرفة علوم الحديث وكمية أجناسه: للإمام أبي عبد الله، محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (المتوفى سنة ٤٠٥ هـ).

ذكر فيه الحاكمُ خمسين نوعاً من علوم الحديث، وأظهر فيه براعةً تامّةً، ومعرفةً فائقةً، وابتدع فيه محاسنَ لم يُسبق لها.

وللحاكم أوليةٌ مهدرّةٌ، وسابقةٌ منسيةٌ، فهو أوّلُ من جمع علوم الحديث في مصنّفٍ واحدٍ، وهو أوّلُ من سمّى هذا الفنَّ: علوم الحديث.

٣ - الكفاية في معرفة أصول علم الرواية: للإمام الحافظ المحدث أبي بكر، أحمد بن علي بن ثابت المعروف بالخطيب البغدادي (المتوفى سنة ٤٦٣ هـ).

والذي عرّف فيه ما يحتاجه طلاب علم الآثار، والناظرين في صحّة الأسانيد والأخبار، من أصولٍ في الجرح والتعديل، وفنون الرواية، والتصحيح والتعليل.

٤ - الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: للخطيب البغدادي أيضاً.

تكلم فيه عن آداب الطلب، وأخلاق الراوي وآدابه، وما ينبغي له استعماله مع أتباعه وأصحابه، وطرق التلقي عن الشيوخ، ومجالس الإملاء، وما إلى ذلك.

٥ - الإلماع في أصول الرواية والسماع: للحافظ المحدث الفقيه المؤرخ اللغوي، القاضي عياض بن موسى اليحصبي السبتي المغربي (المتوفى سنة ٥٤٤ هـ).

عرّف فيه طرق تحمّل الحديث وأدائه، وهو كتابٌ مفيدٌ جداً.

٦ - ما لا يسع المحدث جهله: لأبي حفص، عمر بن عبد المجيد الميائسي (المتوفى سنة ٥٨٠ هـ).

وهي رسالةٌ مختصرةٌ تشمل نحو سبع صفحاتٍ، فيها بُدئ عن (الصحيح) و(الحسن) وبعض أنواع الحديث.

وكان من أبرز الأعلام الذين شيّدوا بُنيانَ علوم الحديث، واعتُمِدَ عليهم من جاء بعدهم: الحاكم أبو عبد الله التّيسابوري، والحافظ الخطيب البغدادي.

ثم جاء الإمامُ الحافظُ المحدثُ الفقيهُ الصّابطُ المُتقِنُ الجِهيدُ: أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشّهْرزُوري، المشهور بـ: «ابن الصّلاح» (المتوفى سنة ٦٤٣ هـ)، وصنّف

كتابه: «معرفة أنواع علم الحديث» والذي يُعَرَّف «بمقدِّمة ابن الصَّلاح»، وهو الكتابُ الذي أصبح عُمْدَةَ المتأخِّرين، وكان قد أُملى فيه ابنُ الصَّلاح شيئاً بعد شيء، ولهذا لم يحصل ترتيبه على الوضع العلمي المناسب، وجمَع فيه ما تفرَّق في غيره من كتب الخطيب البغدادي وغيره من علماء الأصول في أصول الفقه أو أصول الحديث، وذكر فيه خمسة وستين نوعاً. ولكثرة جمعه وتحريه انتشر واشتهر، عكف عليه العلماء تديساً وتلخيصاً، ونظماً وتبييناً، ومعارضةً وانتصاراً، حتى لا تجد كتاباً من كتب الأصول الأساسية بعده (ككتاب «فتح المُغيث للسَّخاوي، و«تدريب الراوي» للشَّيْطوي وغيرهما) إلا وهي تحوم حول حماه، وتتعلَّق بأذياله، وهو من الكتب النهائية التي تُدرَّسُ اليوم في الدراسات العليا في أقسام الحديث في الجامعات.

ثم توالى التَّأليفُ في هذا العلم واستمرَّ إلى عصرنا هذا، وأذكر فيما يلي أشهر الكتب التي أُلِّفت فيه بعد مقدمة ابن الصَّلاح:

١ - الثُّكَّت على كتاب ابن الصَّلاح: للإمام بدر الدين أبي عبد الله محمد بن بهادر بن عبد الله الرَّزْكَسِّي (المتوفى سنة ٧٩٤ هـ).

٢ - محاسن الاصطلاح وتضمين كتاب ابن الصَّلاح: لشيخ الإسلام سراج الدين أبي حفص عمر بن رسلان البُلْقيني (المتوفى سنة ٨٠٥ هـ).

٣ - التقييد على كتاب ابن الصَّلاح: للحافظ زَيْن الدين أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (المتوفى سنة ٨٠٦ هـ).

٤ - الثُّكَّت على كتاب ابن الصَّلاح: للحافظ أبي الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى سنة ٨٥٢ هـ).

٥ - إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق ﷺ: للإمام أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف الدين التُّورِي (المتوفى سنة ٦٧٦ هـ).

٦ - اختصار علوم الحديث: للحافظ ابن كثير عماد الدين أبي الفداء الدمشقي (المتوفى سنة ٧٧٤ هـ).

- ٧- المقنع في علوم الحديث : للحافظ سراج الدين أبي الحفص عمر بن علي بن أحمد، المعروف بـ: «ابن المُلقَّن» (المتوفى سنة ٨٠٤ هـ).
- ٨ - التبصرة والتذكرة: للحافظ زين الدين أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (المتوفى سنة ٨٠٦ هـ).
- ٩ - الاقتراح في الاصطلاح: للحافظ أبي الفتح محمد بن علي بن دقيق العيد (المتوفى سنة ٧٠٢ هـ).
- ١٠ - الموقظة في علم مصطلح الحديث: للحافظ أبي عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (المتوفى سنة ٧٤٨ هـ).
- ١١ - تنقيح الأنظار: للإمام محمد بن إبراهيم المعروف بـ: «ابن الوزير الزَيْدي» (المتوفى سنة ٨٤٠ هـ).
- ١٢ - نخبة الفكر وشرحه نزهة النظر: للحافظ أبي الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى سنة ٨٥٢ هـ).
- ١٣ - فتح المغيـث بشرح ألفية الحديث: للحافظ شمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السَّخاوي (المتوفى سنة ٩٠٢ هـ).
- ١٤ - فتح الباقي بشرح ألفية العراقي: للحافظ زين الدين أبي يحيى زكريا بن محمد بن أحمد الأنصاري، المعروف بـ«القاضي زكريا» (المتوفى سنة ٩٢٦ هـ).
- ١٥ - تدريب الراوي: للحافظ أبي الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر الشُّيوطي (المتوفى سنة ٩١١ هـ).
- ١٦ - المنظومة البيقونية: للشيخ عمر بن محمد بن فتوح البيقوني الدمشقي (المتوفى سنة ١٠٨٠ هـ).
- ١٧ - توضيح الأفكار في شرح تنقيح الأنظار: للإمام محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني (المتوفى سنة ١١٨٢ هـ).

- ١٨ - شرح شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر: للمحدّث العلامة علي بن سلطان الهَرَوِي القاري (المتوفى سنة ١٠١٤ هـ).
- ١٩ - اليواقيت والذّرر في شرح نخبة الفكر: للشيخ عبد الرّؤوف المناوي (المتوفى سنة ١٠٣١ هـ).
- ٢٠ - ظفر الأمانى بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني في مصطلح الحديث: للإمام أبي الحسنات عبد الحي اللّكنوي (المتوفى سنة ١٣٠٤ هـ).
- ٢١ - قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث: للشيخ محمد جمال الدين القاسمي (المتوفى سنة ١٣٣٢ هـ).
- ٢٢ - توجيه النظر إلى أصول الأثر: للشيخ طاهر الجزائري (المتوفى سنة ١٣٣٨ هـ).
- ٢٣ - المصباح في أصول الحديث: لسيد قاسم الأندجاني التّركي.
- ٢٤ - قواعد في علوم الحديث: للعلامة ظفر أحمد العثماني التّهانوي (المتوفى سنة ١٣٩٤ هـ).
- ٢٥ - الوسيط في علوم الحديث: للدكتور محمد بن محمد أبو شهبه (المتوفى سنة ١٤٠٣ هـ).
- ٢٦ - علوم الحديث ومصطلحه: للدكتور صبحي الصالح (المتوفى سنة ١٤٠٧ هـ).
- ٢٧ - لمحات في أصول الحديث: للدكتور محمد أديب صالح.
- ٢٨ - الحديث النبوي: مصطلحات بلاغته وكتبه: للدكتور محمد بن لطفي الصّباغ.
- ٢٩ - تفسير مصطلح الحديث: للدكتور محمود الطّحان.
- ٣٠ - الإيضاح في علوم الحديث والاصطلاح: للأستاذ الدكتور مصطفى سعيد الخن، والدكتور بديع السيد اللّحّام.
- ٣١ - تحرير علوم الحديث: للشيخ عبد الله بن يوسف الجّدنّيع.

٣٢- علوم الحديث : أصيلها ومعاصرها : للدكتور أبي الليث الخير آبادي .

كما أُلّف في هذا العصر في علوم الحديث كتبٌ على الطريقة المنهجية، حيث قَسَم مؤلّفوها علومَ الحديث إلى أقسامٍ بحيث يكون بين أفراد كلِّ قسمٍ من هذه الأقسام قاسمٌ مشتركٌ، فقسَم في علوم الرّواية، وقسَم في علوم الرّواية، وقسَم في أنواع الحديث من حيث القبول والرّد، وقسَم في علوم المتن، وقسَم في علوم السّنَد، وقسَم في العلوم المشتركة بين السّنَد والمتن . . . وهكذا .

وإليك بعضُ أهمِّ الكتب المؤلّفة على هذه الطريقة :

٣٤ - المنهج الحديث في علوم الحديث : للعلامة الشيخ الأستاذ الدكتور محمد بن محمد السّمّاحي (المتوفى سنة ١٤٠٤ هـ) رحمه الله تعالى .

٣٥ - منهج النقد في علوم الحديث : لفضيلة أستاذنا الشيخ الدكتور نور الدين عتر حفظه الله ومدّ في عمره .

٣٦ - المنهج الحديث في علوم الحديث : للأستاذ الدكتور شرف القضاة .

٣٧ - المنهج الحديث في تسهيل علوم الحديث : للأستاذ الفاضل الدكتور علي نايف بقاعي^(١) .



(١) للاطلاع على تاريخ علم مصطلح الحديث؛ يرجع إلى كتابنا: «علم مصطلح الحديث: نشأته وتطوره وتكامله»، طُبِع في دار ابن كثير - دمشق .

رَفَع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الفصل الثاني

التقسيم الرئيسي للحديث

- ١ - الحديث المتواتر .
- ٢ - أحاديث الآحاد .

١- الحديث المتواتر

تعريف «المتواتر» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: هو اسمٌ مشتقٌ من «التَّوَاتُرِ» أي: التَّابَع. و«المتواتر»: المُتَابَعُ. والمُؤَاتَرَةُ: المتابعة^(١).

واصطلاحاً: هو ما رواه جماعةٌ غيرُ محصورةٍ بعددٍ في كلِّ طبقةٍ من طبقاته، تُحيلُ العادةُ تواطؤَهم أو توافُقَهم على الكذب، ويكون مستندَهم الحِسُّ.

شروط «الحديث المتواتر»:

يؤخذ من التعريف شروط «المتواتر»، وهي:

١ - أن يكون رواؤه في كلِّ طبقةٍ من طبقات إسناده جَمْعاً كبيراً من الرواة، وقد اختلف العلماءُ في عِدَّةِ هذا الجمع، فَمِنْهُمْ مَنْ قَيَّده بـ: «عشرة»، ومنهم من قَيَّده بـ: «أربعين»، ومنهم من قَيَّده بأكثر من هذا العدد حتى أوصله بعضهم إلى أكثر من «ثلاثمئة».

وقد قَرَّرَ الحافظُ ابن حجر^(٢) أنَّ القولَ الصحيحَ عَدَمُ تعيينِ العدد، وأنَّ العبرةَ بإفادَةِ العلم، فكلُّ عددٍ يُفيدُ العلمَ بنفسه معتبرٌ، والله أعلم.

٢ - استحالةُ اتفاقِ جمعِ الرواةِ على الكذب، وكذلك استحالةُ وقوعِ الكذبِ دونَ قصدٍ منهم، والمرادُ إحالةُ العادةِ أن يتفقوا على الكذبِ عَمْدًا، أو سَهْوًا.

(١) انظر: «لسان العرب» و«القاموس المحيط».

(٢) في «نزهة النظر» ص: ٣٨ - ٣٩.

٣ - استمرارُ عدد التواتر المُفيد للعلم من ابتداء السند إلى انتهائه، والمقصودُ أن لا تنقص الكثرة، فلو زاد فلا يؤثر.

٤ - أن يكون مستند الخبر «الحسن» من مشاهدة أو سماع... فخرج ما كان مستنده العقل كالقول مثلاً: «إن الواحد نصف الاثنين»، أو «إن العالم حادث».

فكلُّ حديثٍ جَمَعَ بين هذه الشروط الأربعة كان «متواتراً»، وكلُّ حديثٍ لم تتوفَّر فيه هذه الشروط مجتمعةً بأن فقدَ ولو شرطاً واحداً منها سُمِّيَ: «حديثاً أحادياً».

أحكام المتواتر:

للحديث المتواتر ثلاثة أحكام:

١ - إنه يُفيدُ علمَ اليقين، الذي يضطرُّ الإنسان إلى التصديق به تصديقاً جازماً، مثل يقين مَنْ شاهدَ أمراً ما بعينه؛ فلا يتردّد في تصديقه.

٢ - إنه مقطوعٌ بصحته، فلا يُحتاج إلى البحث عن أحوال رواته؛ لأنهم لا يخضعون لقواعد الجرح والتعديل لكثرتهم، ولذلك لم يُشترط فيه إسلام الرواة، ولا عدالتهم؛ لأن المعوّل عليه هو الكثرة، فلو أخبر أهلُ بلدٍ بحصولِ حادثةٍ ما، حصلَ اليقينُ بخبرهم؛ ولو كانوا غيرَ مسلمين.

٣ - إنه يجب الاعتقادُ بصحته كالاقتقاد بصحة القرآن الكريم، فإنكارُ الخبر المتواتر يُؤدّي إلى الكُفر، ويجب العملُ به حسب ما يُفيده من الأحكام الشرعية الخمسة^(١).

● أقسام المتواتر:

ينقسم «الحديثُ المتواترُ» إلى أقسامٍ تالية:

١ - متواترٌ لفظيٌّ.

٢ - متواترٌ معنويٌّ.

(١) انظر: «علوم الحديث: أصيلها ومعاصرها» ص: ١١٨.

٣ - متواتر عملياً .

وإليك تعريف كل من هذه الأقسام فيما يلي :

القسم الأول : المتواتر اللفظي :

هو ما اتفق رواؤه على رواية لفظ واحد .

مثاله :

ويمثل له العلماء بحديث : « مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » فقد رواه أكثر من سبعين صحابياً بهذا اللفظ^(١) . (انظر «نظم المتناثر» للعلامة الكتاني، ص : ٢٠ - ٢٤) .

القسم الثاني : «المتواتر المعنوي» :

هو ما تعددت ألفاظه، فرواه بعض الرواة بلفظ، ورواه البعض بلفظ آخر، ورواه بعض بلفظ ثالث . . . ، وهكذا، إلا أن جميع تلك الألفاظ تُفيد معنى واحداً .

ومن «المتواتر المعنوي» أن تُنقل إلينا وقائع مختلفة، كل واقعة على حدة لا تصل إلى حد التواتر، ولكن بين هذه الوقائع أمراً مشتركاً، فيكون هذا الأمر المشترك بين جميع تلك الوقائع متواتراً متواتراً معنوياً .

مثاله :

ويمثل العلماء لهذا النوع من التواتر بـ : «رَفَعَ اليدين في الدعاء»، فقد ورد رفع اليدين في الدعاء من حديث أكثر من عشرين صحابياً عن النبي ﷺ، كل حديث في واقعة مختلفة عن الواقعة التي ذكرها الحديث الآخر، وبين هذه الوقائع قاسم مشترك هو أن النبي ﷺ دعا ورفع يديه أثناء الدعاء، وإليك طرفاً منها :

١ - أخرج البخاري عن أبي موسى الأشعري : أن النبي عليه الصلاة والسلام توضأ ثم

(١) انظر : «نظم المتناثر» للكتاني، ص : ٢٠ - ٢٤ .

رَفَعَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعُبَيْدِ أَبِي عَامِرٍ...» (١).

٢ - وأخرج البخاري عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أَنَّ الطَّقِيلَ بن عمرو الدَّوْسِيَّ جاء إلى النبي ﷺ وطلب منه أن يدعو على دَوْسٍ، فرفع النبي ﷺ يديه، وقال: «اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا، وائتِ بهم» (٢).

٣ - وأخرج البَرَّازُ والطَّبْرَانِيُّ عن أنسٍ رضي الله عنه: أَنَّ النبي ﷺ رفع يَدَيْهِ بعَرَفَةَ يَدْعُو (٣).

وهكذا إلى خمسين حديثاً، كلٌّ منها في واقعةٍ خاصةٍ، وكلُّها تشترك بكون النبي ﷺ رَفَعَ يَدَيْهِ أثناء دعائه، فهذا الأمر الذي اتَّفقت عليه الوقائع أصبح متواتراً متواتراً معنوياً.

القسم الثالث: المَتَوَاتِرُ العَمَلِيَّةُ:

هو ما نَقَلَهُ أهلُ المشرق، والمغرب عن أمثالهم جِيلاً عن جيلٍ، لا يختلف فيه مؤمنٌ، مثل الصَّلوات الخمس، وصيام شهر رمضان، والحجِّ، فهذه كلها تواترت تواتراً عملياً عن النبي ﷺ عملها هو، وعمل معه الصحابة، ثم نقل ذلك المسلمون جِيلاً عن جيلٍ، حتى يومنا هذا، ولا يختلف في عمومهم المسلمون شرقاً وغرباً، وإن اختلفوا في بعض الفروع، والجزئيات (٤).

أهمُّ مصادر «الحديث المتواتر»:

أشهر المؤلفات التي جَمَعَت الأحاديث المتواترة فيما يلي:

١ - الفوائد المتكاثرة في الأخبار المتواترة: للحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السُّيوطي (المتوفى سنة ٩١١ هـ).

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: نزع السهم من البدن، برقم: (٢٨٨٤).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: الدعاء على المشركين بالهدى، برقم: (٢٩٣٧).

(٣) انظر: «مجمع الزوائد» رقم: (١٧٣٣٨).

(٤) انظر: «معجم المصطلحات الحديثية» للخيرآبادي، ص: ٨١.

رَتَّبَهُ عَلَى الْأَبْوَابِ، وَنَقَلَ فِيهِ الْأَحَادِيثَ الْمُتَوَاتِرَةَ بِأَسَانِيدِهَا، مَعَ ذِكْرِ مَخْرَجِهَا مِنْ أُمَّةِ الْحَدِيثِ فِي مُصَنَّفَاتِهِمْ، مُسْتَوْعِباً كُلَّ حَدِيثٍ رَوَاهُ عَشْرَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ فَصَاعِداً.

٢ - قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة: للشُّيْطِي أيضاً.

لَخَّصَهُ مِنْ كِتَابِهِ آئِفَ الذِّكْرِ، وَقَدْ أُورِدَ فِيهِ الْأَحَادِيثَ الَّتِي رَوَاهَا عَشْرَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ فَصَاعِداً، وَذَكَرَ فِيهِ كُلَّ حَدِيثٍ وَعَدَّةٌ مِنْ رَوَاهُ مِنَ الصَّحَابَةِ مَقْرُوناً بِالْعَزْوِ إِلَى مَنْ خَرَّجَهُ مِنَ الْأُمَّةِ الْمَشْهُورِينَ فِي كُتُبِهِمْ وَمُصَنَّفَاتِهِمُ الْحَدِيثِيَّةِ، وَرَتَّبَ كِتَابَهُ عَلَى الْأَبْوَابِ، وَبَلَغَ عَدْدُ الْأَحَادِيثِ فِيهِ (١١٣) حَدِيثاً.

٣ - نظم اللَّالِي المتناثرة في الأحاديث المتواترة: للعلامة أبي الفيض محمد بن مرتضى البَلْجَرَامِي الهِنْدِي ثُمَّ الزَّيْبِيدِي (المتوفى سنة ١٢٠٥ هـ).

٤ - نظم المتناثر في الحديث المتواتر: للعلامة المحدث السيد محمد بن جعفر الكَتَّانِي (المتوفى سنة ١٣٤٥ هـ).

ضَمَّنَ فِيهِ كِتَابَ الشُّيْطِي، وَأَضَافَ عَلَيْهِ إِضَافَاتٍ كَثِيرَةً فِي التَّخْرِيجِ وَالْأَحَادِيثِ، وَرَتَّبَهُ تَرْتِيبَ كِتَابِ الشُّيْطِي، وَقَدَّمَ لَهُ بِمَقْدَمَةٍ ضَافِيَةٍ تَكَلَّمَ فِيهَا عَنِ حَدِّ الْمُتَوَاتِرِ وَشُرُوطِهِ، وَنَوَعَ الْعِلْمَ الَّذِي يُفِيدُهُ، وَقَدْ بَلَغَ عَدْدُ الْأَحَادِيثِ الَّتِي أُورِدَهَا (٣١٠) حَدِيثاً.

وَمَمَّنْ جَمَعَ كِتَاباً فِي الْأَحَادِيثِ الْمُتَوَاتِرَةِ أَيْضاً:

١ - ابن طُولُونِ الحِنْفِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ الدَّمَشْقِيِّ (المتوفى سنة ٩٥٣ هـ).

٢ - وَالشَّيْخُ صِدِّيقُ حَسَنِ خَانَ الْقُنُوجِي الهِنْدِي (المتوفى سنة ١٣٠٧ هـ)، وَغَيْرُهُمْ.

بَعْضُ هَذِهِ الْكُتُبِ مَطْبُوعٌ وَمَتَدَاوَلٌ.



رَفْعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

٢- أحاديث الأحاد

تعريف «الأحاد» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: الأحاد جمعُ: «أحد» بمعنى الواحد، وهو ما يرويه شخصٌ واحدٌ.
واصطلاحاً: هو الحديثُ الذي لم يجمع شروط المتواتر، وهو يشمل الأنواع التالية:

١ - الحديث المشهور.

٢ - الحديث العزيز.

٣ - الحديث الفرد.

٤ - الحديث الغريب.

ويقال لكل منها خبرٌ واحدٌ.

سيأتي تعريف كلٍّ من هذه الأنواع في الفصل السادس^(١).

حكمه:

قال الحافظ ابن حجر: «وفيها - أي الأحاد - المقبولُ وهو ما يجبُ العملُ به عند الجمهور.

وفيها المردودُ، وهو الذي لم يَزَجَّحْ صِدْقُ المُخْبِرِ به لتوقف الاستدلال بها على البحث عن أحوال رُوَاتِهَا دُونَ الأَوَّلِ، وهو المتواترُ فكلُّه مقبولٌ، لإفادته القطعَ بِصِدْقِ

(١) انظر صفحة: (٩٠١).

مُخْبِرِهِ، بخلاف غيره من أخبار الآحاد.

لكن إنَّما وجب العملُ بالمقبول منها؛ لأنَّها إمَّا أن يُوجَد فيها أصلُ صفةِ القبول، وهو ثبوتُ صدقِ الناقلِ [لاتَّصاله بالعدالة والضَّبْطِ]، أو أصلُ صفةِ الرَّدِّ، وهو ثبوتُ كَذِبِ الناقلِ، أو لا [أي: أو لا يتَّصف بأصل صفة القبول ولا بأصل صفة الرَّدِّ، فيكون مُحتمِلاً للقبول والرَّدِّ، مثل: سَيِّعِ الحفظ، والمجهول].

فالأول: يَغْلِبُ على الظَّنِّ صِدْقُ الخَبَرِ لِثُبُوتِ صِدْقِ ناقلِهِ فيؤخَذُ به.

والثاني: يَغْلِبُ على الظَّنِّ كَذِبُ الخَبَرِ لِثُبُوتِ كَذِبِ ناقلِهِ فيُطْرَحُ.

والثالث: إن وُجِدَتْ قرينةٌ (أي: صفةٌ أو حالةٌ) تُلَحِّقُهُ بأحد القسمين التَّحَقُّقِ، وإلَّا فيُتَوَقَّفُ فيه، فإذا تَوَقَّفَ عن العمل به صار كالمردود، لا لِثُبُوتِ صفةِ الرَّدِّ؛ بَلْ لكونه لم تُوجَد فيه صفةٌ تُوجِبُ القبولَ، والله أعلم^(١).

وجود أحاديث الآحاد:

يكون معظمُ الأحاديثِ المرويةِ بطريقِ الآحاد، وهي تمثِّلُ ٩٠٪ من الأحاديثِ، أو تزيد عنها في حين الأحاديثِ المتواترة لا يتجاوز عددها خمسمئة حديث تقريباً^(٢).



(١) انظر: «شرح النخبة» ص: ٥١.

(٢) انظر: «علوم الحديث: أصيلاً ومعاصراً» ص: ١١٣.

الفصل الثالث

تعريف أنواع الحديث الرئيسية

- ١ - الصَّحِيحُ.
- ٢ - الحَسَنُ.
- ٣ - الضَّعِيفُ.

رفع
عبد الرحمن البخاري
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

القسم الأول الحديث الصحيح

- ١ - تعريف «الصحيح» لغةً واصطلاحاً.
- ٢ - شروط الصحيح.
- ٣ - حكم الصحيح.
- ٤ - مصادر الحديث الصحيح.
- ٥ - أقسام الصحيح.
- ٦ - أصح الأسانيد.

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنم الله الفردوس
www.moswarat.com

الحديث الصحيح

تعريف «الصحيح» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: الصحيح، ضدُّ السَّقِيم، وهو البريء من كلِّ عَيْبٍ وَرَيْبٍ، ويقال: وأَرْضٌ صحيحةٌ: لا وَبَاءَ فيها، ولا تَكْثُرُ فيها العِلَلُ والأسْقَامُ.
والصحيحُ من الشُّعْرِ: ما سَلِمَ من النَّقْصِ. والصحيحُ من الأقوال: ما يُعْتَمَدُ عليه^(١).
وهو حقيقةٌ في الأجسام، أمَّا في الحديثِ وسائرِ المعاني فمجازٌ من باب الاستعارة التبعية^(٢).

واصطلاحاً: ول: «الصحيح» تعريفاتٌ عديدةٌ، فمن أشهرها:

قال ابنُ الصَّلَاح:

١ - وهو الحديثُ المُسَنَّدُ الذي يَتَّصِلُ إسنادهُ بنقلِ العَدَلِ الضَّابِطِ عن العَدَلِ الضَّابِطِ إلى متناه، ولا يكون شاذّاً، ولا مُعَلَّلاً^(٣).

٢ - وقال أبو عبد الله الحاكم النيسابوري: «وصِفَةُ (الحديث الصحيح) أن يرويه عن رسول الله ﷺ صحابيٌّ زائلٌ عنه اسمُ الجهالةِ، وهو أن يروي عنه تابعيَّانِ عَدْلانِ، ثم يتداوله أهلُ الحديثِ بالقبولِ إلى وقتنا هذا كالشَّهادةِ على الشَّهادةِ^(٤)».

(١) انظر: «لسان العرب».

(٢) فتح المغيث: (١٥/١).

(٣) انظر: «علوم الحديث» ص: ١١ - ١٢.

(٤) معرفة علوم الحديث: ص: ٧٧.

٣ - وقال الخطابي: «بأنه ما اتَّصَلَ إِسْنَادُهُ، وَعُدِّلَتْ نَقْلَتُهُ»^(١).

شرح التعريف:

اشتمل تعريفُ ابن الصَّلاح على أمورٍ يجب توفُّرها حتى يكون الحديث صحيحاً، وهذه الأمورُ هي:

١ - اتِّصَالَ السَّنَدِ: ومعناه أنَّ كلَّ راوٍ من رواه قد أخذَه مباشرةً عَمَّن فوقه من أوَّلِ السَّنَدِ إلى منتهاه^(٢).

٢ - عدالة الرُّوَاة: أي أنَّ كلَّ راوٍ من رواه أتَّصَفَ بكونه مسلماً بالغاً عاقلاً غيرَ فاسقٍ وغيرَ مَخْرُومِ المُرُوءة^(٣).

٣ - ضبط الرواة: أي أنَّ كلَّ راوٍ من رواه كان تامَّ الضَّبْطِ. إمَّا ضَبَطَ صَدْرًا، أو ضَبَطَ كِتَابًا^(٤).

٤ - عَدَمُ الشُّذُوزِ: أي أنَّ لا يكون الحديثُ شاذًّا. و(الشُّذُوز) هو: مخالفة الثقة لِمَنْ هو أَوْثَقُ منه^(٥).

٥ - عَدَمُ العِلَّةِ: أي أنَّ لا يكون الحديثُ معلولاً، و(العِلَّة) سببٌ غامضٌ خَفِيٌّ يَفْدُخُ في صحة الحديث، مع أنَّ الظاهرَ السلامةَ منه^(٦).

شروط الصحيح:

يتبيَّن من شرح هذا التعريفِ أنَّ شروطَ الصحيح التي يجب توفُّرها حتى يكون الحديثُ

(١) فتح المغني: (٦٤/١).

(٢) انظر: تعريفه في صفحة: (٧٠٥).

(٣) انظر: تعريف «العدالة» صفحة: (٢٧٥).

(٤) انظر: تعريف «الضبط» صفحة: (٢٨٠).

(٥) انظر: تعريف «الشذوذ» صفحة: (٧٩٥).

(٦) انظر: تعريف «العلة» صفحة: (٨٣٤).

صحيحاً خمسة، وهي:

١ - اتّصالُ السند.

٢ - عدالةُ الرّوَاة.

٣ - ضَبْطُ الرّوَاة.

٤ - عَدَمُ العِلَّة.

٥ - عَدَمُ السُّذُوذ.

فإذا اختلفَ شرطٌ واحدٌ من هذه الشروط الخمسة فلا يُسمّى الحديثُ حينئذٍ صحيحاً.

مثاله:

ما أخرجه البخاريُّ في صحيحه قال: «حدّثنا عبدُ الله بن يوسف: قال أخبرنا مالكُ، عن ابن شهاب، عن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعَم، عن أبيه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ قرأ في المغرب بالطور»^(١).

فهذا الحديثُ صحيحٌ؛ لأنّ:

أ - سنَدُه مُتَّصِلٌ: إذ أنّ كلّ راوٍ من رواه سمعه من شيخه.

وأما عنعنَةُ مالكٍ، وابنِ شهابٍ، وابنِ جُبَيْرٍ فمحمولةٌ على الاتصال؛ لأنهم غير مُدَلِّسِينَ^(٢).

ب - ولأنّ رواه عُذُوذٌ ضابطون.

وهذه أوصافهم عند علماء الجرح والتعديل:

١ - عبدُ الله بن يوسف: ثقةٌ مُتَّقِنٌ.

(١) أخرجه البخاري، في كتاب: المغازي، برقم: (٤٠٢٣).

(٢) انظر: تعريف المدلسين في صفحة: (٣٩٥).

٢ - مالك بن أنس : إمامٌ حافظٌ .

٣ - ابنُ شهابِ الزُّهري : فقيهٌ حافظٌ ، مُتَّفَقٌ على جلالته وإتقانه .

٤ - مُحَمَّدُ بنُ جُبَيْرٍ : ثقةٌ .

٥ - جُبَيْرُ بنُ مُطْعِمٍ : صحابيٌّ .

ج - ولأنه ليس فيه عِلَّةٌ من العِلَلِ .

حُكْمُ الصَّحِيحِ :

وجوبُ العملِ به بإجماعِ أهلِ الحديثِ ومن يُعْتَدُّ به من الأصوليين والفقهاء ، فهو حُجَّةٌ من حُجَجِ الشَّرْعِ ، لا يَسَعُ المسلمُ تركُ العملِ به^(١) .

مصادرُ الحديثِ الصحيحِ :

مصادرُ الحديثِ النَّبَوِيِّ كثيرةٌ جداً ، فهي مِثَاثُ المصادرِ ، وكلُّها تقريباً تحتوي على أحاديثَ صحيحةٍ ، ولكننا نَقْصِدُ بهذا العنوانِ المصادِرَ الَّتِي اقتصَرَتْ على الحديثِ الصَّحِيحِ فقط .

والصَّحِيحُ أنْ مصادرَ الحديثِ المُجَرَّدِ مصدران ، هما :

الأوَّلُ : صحیحُ البُخاريِّ : للإمامِ أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي (المتوفى سنة ٢٥٦ هـ) .

وهذا هو اسمه المختصرُ ، أمَّا اسمه الكاملُ فهو : «الجامعُ المُسنَدُ الصَّحِيحُ المُختصرُ من أمورِ رسولِ الله ﷺ وسُنَّتهِ وأيامه» .

ويتبيَّنُ من اسمِ الكتابِ وَصْفُ «صحیحِ البخاريِّ» إجمالاً فهو :

- الجامعُ ، أي : الَّذي يَجْمَعُ كلَّ أبوابِ الحديثِ وموضوعاته من عقيدةٍ وأحكامٍ ورفائقٍ وفضائلٍ وتاريخٍ وسيرٍ وتفسيرٍ وهكذا ، ويكونُ ترتيبه على الأبواب .

(١) انظر : «تيسير مصطلح الحديث» ص : ٣٤ - ٣٦ .

- المُسْنَدُ، أي: المَرْفُوعُ الْمُتَّصِلُ، أمَّا ما وَرَدَ فيه من غير ذلك فليس هو من أصل الكتاب، وإنَّما جاءَ عناوينَ ومُقَدِّماتٍ للأحاديثِ فقط، لذلك لا تُعَدُّ الأحاديثُ المُعلَّقةُ من أصل كتاب البخاريِّ.

- الصَّحِيحُ، لأنَّه لم يُخْرِجْ فيه إلَّا الحديثَ الصَّحِيحَ فقط.

- المُخْتَصَرُ، لأنَّه لم يُقْصِدْ جَمْعَ كُلِّ الأحاديثِ الصَّحِيحةِ في هذا الكتاب، فهذا يَجْعَلُهُ طويلاً، وقد أرَادَهُ البخاريُّ مُخْتَصِراً، كما قال: «ما أدخلتُ في كتابي إلَّا ما صَحَّ، وتركتُ من الصحاح لحال الطُّول»^(١).

وقد سبق تعريفه المفصَّل في قسم الرواية^(٢) فيرجع إليه.

الثَّاني: صحیحُ مُسلمٍ: للإمام أبي الحسين مسلم بن حجَّاج القشيري النَّيسابوري (المتوفى سنة ٢٦١ هـ).

واسمُ كتابه: «المسند الصحيح» ويُطلَق عليه أيضاً: «الجامع الصحيح»، وهو يشبه «صحيح البخاري» في: كونه يجمع كلَّ أبواب الحديث، وأحاديثه مسندة، وصحيحة، وأنه لم يضع فيه كلَّ ما صَحَّ عنده فهو مختصر، قال مسلم: «ليس كلُّ شيءٍ عندي صحيحٌ وضعته ههنا، إنما وضعتُ ما أجمعوا عليه»^(٣).

ولكنه يختلف عنه في: أنَّ البخاري ركَّز على الفوائد الفقهية فوزَّع روايات الحديث على الأبواب، أمَّا مسلمٌ فقد ركَّز على الفوائد الإسنادية، فجمع روايات الحديث وأسانيده في أنسب موضعٍ لذكر الحديث، وأقربه إلى الدَّهن، مما يسهل الوصول إلى الحديث، ويسهل المقارنة بين الروايات والأسانيد.

ولكلِّ من المنهجين ميزته، ولو أنَّ مسلماً سار على نهج البخاري تماماً لما كان لذلك

(١) علوم الحديث: ص: ١٩.

(٢) انظر صفحة: (٢٠٩).

(٣) علوم الحديث: ص: ٢٠.

كبيرُ فائدةٍ، ولكنه مع حُجِّه وتقديره لأستاذه - الإمام البخاري - فقد سارَ على منهجٍ مختلفٍ في هذا الجانب، فأصبح عندنا منهجان متكاملان، كل منهما يركِّز على جانب، وبهذا استطعنا أن نستفيد من فوائد المنهجين .

وقد سبق التعريفُ المُفصَّلُ لـ: «صحيح مسلم» في قسم الرواية^(١) فارجع إليه .

أَيُّ الصحيحين أصحُّ؟

يرى جمهورُ المحدثين أنَّ «صحيح البخاري» أعلى درجةً من «صحيح مسلم» لأسبابٍ

منها:

- اشتراط البخاري في صحيحه ثبوت اللِّقاء في المُعْتَمَن^(٢)، واكتفاء مسلم بإمكان

اللِّقاء .

- رِوَاةُ أسانيد البخاري من الدرجة الأولى، بينما يكثر مسلمٌ من رِوَاةِ الدرجة الثانية من

الصحة .

ورجَّح كثيرٌ من المغاربة «صحيح مسلم»، وهذا من زاوية أخرى وهي تركيزه على

الصنعة الحديثية، وهو أسهلُّ من حيث الوصول إلى الحديث، والمقارنة بين الأسانيد

والمتون؛ لأنه جمع طُرُق الحديث كُلِّها في مكانٍ واحدٍ، بينما وَزَّع البخاريُّ أسانيدَ الحديث

ومتونه على الأبواب طلباً للفوائد الفقهية .

الصحيح في غير الصحيحين:

سَبَقَ أن قلنا إنَّ «الصحيحين» مصدران مختصران في الحديث الصحيح، فلم يضعنا

فيهما كلَّ ما صَحَّ عندهما، ولعلَّ ما في غير الصحيحين من الصحيح أكثر مما فيهما، ومن

هنا تعلم عدمُ صحة قولِ بعضِ الناسِ مستدلاً على عدم صحة الحديث: «ليس في

الصحيحين» .

(١) انظر صفحة: (٢١٢) .

(٢) انظر تعريفه في صفحة: (٩٣٥) .

وإنَّ للحديث الصحيح مصادرَ كثيرةً، فيها كثيرٌ من الأحاديث الصحيحة، وإن كان فيها شيءٌ من غير الصحيح، ومن أهمِّ هذه المصادر:

١ - الموطأ: للإمام أبي عبد الله مالك بن أنس الأصبحي (المتوفى سنة ١٧٩هـ).

كتابه أصحُّ الكتب في عصره، ولكن الراجح أنه لم يقتصر فيه على الصحيح، بل فيه غير الصحيح، لكن غير الصحيح فيه من المرفوع قليلٌ جداً، وقد جمع فيه المرفوع والموقوف والمقطوع.

وقد سبق تعريفه المفصل في قسم الرواية^(١).

٢ - صحيح ابن خزيمة: للإمام أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة (المتوفى سنة ٣١١هـ).

وهو كتابٌ مصنَّفٌ على الأبواب، والراجح أنَّ فيه غير الصحيح، ولكنه قليلٌ جداً.

وقد سبق تعريفه المفصل في قسم الرواية^(٢).

٣ - صحيح ابن حبان: للإمام أبي حاتم محمد بن حبان البستي (المتوفى سنة ٣٥٤هـ).

اسم كتابه: «التقاسيم والأنواع» وقد رتبه ترتيباً مبكراً، والوصول إلى الحديث فيه صعبٌ، فأعاد ابنُ بلبان (المتوفى سنة ٧٣٩هـ) ترتيبَ الكتاب على الأبواب وسَمَّى الكتاب بالترتيب الجديد «الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان». و«صحيح ابن حبان» دون «صحيح ابن خزيمة» في الصحة، فالأحاديث غير الصحيحة فيه قليلةٌ، لكنها أكثر مما في «صحيح ابن خزيمة» وذلك بسبب تساهله في التوثيق.

وقد سبق تعريفه المفصل في قسم الرواية^(٣).

(١) انظر صفحة: (٢٣٣).

(٢) انظر صفحة: (٢١٥).

(٣) انظر صفحة: (٢١٦).

٤ - الأحاديث المُختارة ممَّا ليس في الصحيحين أو أحدهما: للحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن عبد الرحمن السَّعْدِي الدمشقي الصالح، المعروف بـ: «الضياء المقدسي» (المتوفى سنة ٦٤٣).

قال الكَتَّانِي: «وهو مُرتَّبٌ على المسانيد على حُرُوف المعجم لا على الأبواب، في ستة وثمانين جزءاً، ولم يُكْمَل، التزم فيه الصَّحَّة، وذكر فيه أحاديث لم يُسَبَق إلى تصحيحها، وقد سلَّم له فيه إلا أحاديثٌ يسيرةٌ جداً تُعَقَّبُ عليه، وذكر الزُّركشي في تخريج الرافعي: أنَّ تصحيحه أعلى مزيةً من تصحيح الحاكم، وأنه قريبٌ من تصحيح الترمذي وابن جِبَّان»^(١).

وقد سبق تعريفه المفصَّل في قسم الرواية^(٢).

٥ - المستدركات على الصحيحين:

و«المستدرک» هو: الكتاب الذي يذكر الأحاديث على شرط كتابٍ معيَّن ولم يُخرِجها. كما سبق تعريفه في الباب الأول^(٣).

ولقد ألفت مستدركاتٌ كثيرةٌ على الصحيحين أو أحدهما، وأشهر مستدرک هو كتاب «المستدرک على الصحيحين» للحاكم أبي عبد الله محمد بن عبد الله النَّيسَابُورِي (المتوفى سنة ٤٠٥ هـ).

وقد سبق تعريفه في قسم الرواية^(٤).

٦ - المستخرجات على الصحيحين:

و«المُسْتَخْرَج» هو: الكتاب الذي يذكر مؤلفه أحاديث كتابٍ معيَّن بسنده هو.

(١) الرسالة المستطرفة: ص: ٢٤.

(٢) انظر صفحة: (٢١٨).

(٣) انظر صفحة: (٢٥٥).

(٤) انظر صفحة: (٢٥٦).

وقد سبق تعريفُ فوائدِ «المستخرجات» في «قسم الرواية»^(١)، فليرجع إليه.

والمستخرجات على الصحيحين أو أحدهما كثيرةٌ أيضاً، وأهمُّها:

- المستخرج على «صحيح البخاري»: لأبي بكرٍ أحمد بن إبراهيم الإسماعلي (المتوفى سنة ٣٧ هـ).

- المستخرج على «صحيح مسلم»: للحافظ يعقوب بن إسحاق الإسفراييني، المعروف بـ: «أبي عَوانة» (المتوفى سنة ٣١٦ هـ).

- المستخرج على «الصحيحين»: لأبي نُعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصفهاني (المتوفى سنة ٤٣٠ هـ).

٧ - الشُّنن الأربعة^(٢) ومُسند أحمد^(٣).

فإنَّ أكثر ما فيها صحيحٌ، وكثيرٌ مما فيها ليس في الصحيحين أو أحدهما.

وهكذا يتبيَّن لك كثرةُ الأحاديث الصحيحة التي لم يُخرجها البخاريُّ ومسلمٌ في صحيحيهما خشية الإطالة، كما صرَّحاً بذلك.

مراتب الصحيح بحسب مصادره:

علمنا أنَّ المصادر درجاتٌ، وأنَّ لكلِّ مصدرٍ شروطاً معيَّنة لوضع الأحاديث فيها، وقد قسَّم المحدثون مراتبَ الحديث الصحيح بحسب مصادره إلى ما يلي:

- ما اتَّفَق عليه الشيخان، أي: ما أخرجه البخاري ومسلم، وهذه أعلى المراتب، وهو الذي يُسمَّى: «متفق عليه».

- ثم ما انفرد به البخاريُّ؛ لأنَّ شروطه أعلى في الأئصال والرُّواة.

(١) انظر صفحة: (٢٤٩).

(٢) انظر تعريفها في صفحة: (٢٢٠).

(٣) انظر تعريفه في صفحة: (٢٤٤).

- ثم ما انفرد به مسلم.
- ثم ما كان على شرطهما ولم يُخرجاه.
- ثم ما كان على شرط البخاري ولم يُخرجه.
- ثم ما كان على شرط مسلم ولم يُخرجه.
- ثم ما صحَّ عند غيرهما ولم يكن على شرطهما أو شرط أحدهما^(١).

أقسام الصَّحيح:

ينقسم الحديثُ الصحيحُ عند علماء الحديث إلى قسمين: «الصحيح لذاته» و«الصَّحيح لغيره»، وإليك تعريفَ كُلِّ منهما فيما يلي:

القسم الأول: الصحيح لذاته:

وهو الحديثُ الذي توفَّرَتْ فيه سائرُ شروط الحديث الصحيح التي تضمَّنَّها التعريفُ؛ وذلك باستيفائه لصفات القبول العليا.

القسم الثاني: الصَّحيح لغيره:

وهو الحديثُ الذي اختلفَ فيه أحدُ صفات القبول بأن يكون راويه غيرَ تامِّ الضَّبْط، ثم يُزوَى هذا الحديثُ من طريقٍ آخرٍ مثله أو أقوى منه، فعند ذلك يرتقي الحديثُ ويصبح (صحيحاً لغيره) لكونِ هذا الغيرِ عَضْدَهُ وَقَوَاهُ^(٢).

مثالُ ذلك:

ما رواه الإمام أحمد^(٣) قال: ثنا يحيى بن سعيد، عن بهز بن حكيم، حدَّثني أبي، عن جدِّي قال: قلتُ: يا رسول الله من أبرُّ؟ قال: أمُّك. قال قلتُ: ثم من؟ قال: ثم أمُّك. قال

(١) انظر «منهج النقد في علوم الحديث» ص: ٢٥٠ - ٢٦٣، و«المنهج الحديث في علوم الحديث» ص: ١٦٩ - ١٧٩.

(٢) الإيضاح في علوم الحديث: ص: ٧١ - ٧٢.

(٣) في مسنده: (٥/٥).

قلت: ثم من؟ قال: أمك، ثم أبك، ثم الأقرب فالأقرب.

فهذا الحديث سنده متصل، لا شذوذ فيه ولا علة قاذحة، حيث لم يقع في هذه السلسلة أي اختلاف بين الرواة ولا في المتن.

والإمام أحمد وشيخه يحيى بن سعيد القطان إمامان جليلان، و(بَهْزُ بن حكيم) من أهل الصدق والصيانة حتى وثقه علي بن المديني ويحيى بن معين والنسائي وغيرهم، لكن استشكل العلماء بعض مروياته حتى تكلم فيه شعبة بن الحجاج بسبب ذلك، وهذا لا يسلبه صفة الضبط، لكنه يشعر بأنه خَفَّ ضَبْطُهُ، والُدَّة (حكيم) وثقه العجلي وابن حبان. وقال النسائي: ليس به بأس. فيكون حديثُ بَهْزِ هذا (صحيحاً لغيره).

والظاهر أنَّ السائل المُتَهَم فيه هو: (معاوية) جَدُّ بَهْزِ، وقد وَرَدَ بلفظ: «مَنْ أْبَرَّ» في بعض طُرُقِهِ عند مسلم، فقوي حديثُ بهز بذلك، وأصبح «صحيحاً لغيره».

والسبب في هذا الارتقاء: أنَّ «الحسن» بهذا التعدد للسند تجتمع له القوة من الجهتين، ويزول بذلك ما كان يُخشى من جهة خِفَّةِ ضَبْطِهِ، وينجبر ذلك النقص اليسير، فيلتحق الإسنادُ بدرجة الصحيح^(١).

أَصَحُّ الْأَسَانِيدِ:

تَنقُلُ إلينا كتبُ «أصول الحديث» اتجاهاتٍ للعلماء في الحكم على الأسانيد، فما هو أصحُّها؟

فَجَنَحَ البعضُ إلى الإطلاقِ فعَبَّرَ بِأَصَحِّ الْأَسَانِيدِ دُونَ قَيْدِ، والمروئي عن أحمد وإسحاق بن راهوية أنَّ أصحَّها: الزهري، عن سالم، عن أبيه.

ويقول الإمام يحيى بن معين: أصحُّها: الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود.

كما نُقِلَ عن الإمام البخاري: أصحُّ الأسانيد: مالك، عن نافع، عن ابن عمر.

(١) انظر: «منهج النقد في علوم الحديث» ص: ٣٦٧.

ويرى أبو منصور التميمي أنَّ أجلَّ الأسانيد: الشافعيُّ عن مالك، عن نافع، عن ابن عمَرَ؛ لإجماع أهل الحديث على أنه لم يكن في الرواة عن مالكٍ أجلُّ من الشافعيِّ.

وبنى بعضُ المتأخِّرين على ذلك أنَّ أجلَّها: رواية أحمد بن حنبل، عن الشافعي لاتفاق أهل الحديث على أنَّ أجلَّ من أخذ عن الشافعيِّ من أهل الحديث الإمامُ أحمد.

ولكن الذي انتهى إليه التحقيق عندهم، وكان هو المذهب المختار؛ أنه لا يُجزمُ في إسنادٍ أنه أصحُّ الأسانيد مُطلقاً من غير قيد، بل يُقَيَّد بصحابيٍّ أو بلدٍ مخصوصٍ؛ فيقال مثلاً: أصحُّ أسانيد أبي بكر، وأصحُّ أسانيد المدينة... الخ.

وإنما طَلَب التقييد لُحْسُر الإطلاق في هذا؛ إذ يتوقَّف الأمرُ على وجود درجاتِ القبول في كلِّ فردٍ من أفراد الرواة في السَّنَد المحكوم له^(١).

(أ) - أصحُّ أسانيد الصحابة:

وقد نَصَّوا على أسانيد جمعتها، وزِدْتُ عليها قليلاً، وهي:

أصحُّ الأسانيد عن أبي بكرٍ، رضي الله عنه:

إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن حازم، عن أبي بكرٍ.

وأصحُّ الأسانيد عن عمَرَ بن الخطَّاب، رضي الله عنه:

الزُّهريُّ عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عبَّاس، عن عمَرَ.

والزهريُّ، عن السائب بن يزيد، عن عمَرَ.

وأصحُّ الأسانيد عن عليِّ بن أبي طالب، رضي الله عنه:

محمَّد بن سيرين عن عبيدة، - بفتح العين - السَّلْماني، عن عليِّ.

والزهريُّ، عن عليِّ بن الحسين، عن أبيه، عن عليِّ.

(١) انظر: «تدريب الراوي» (١/٦٥)، و«ألفية السيوطي» شرح الشيخ أحمد شاكر، ص: ٧ - ٩.

وجعفر بن محمد بن علي بن الحسين عن أبيه، عن جدّه، عن عليّ .
ويحيى بن سعيد القطّان، عن سفيان الثّوري، عن سليمان - وهو الأعمش -، عن
إبراهيم التّيمي، عن الحارث بن سويد، عن عليّ .
وأصحّ الأسانيد عن عائشة، رضي الله عنها:
هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة .
وأفلح بن حميد، عن القاسم، عن عائشة .
وسفيان الثّوري، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة .
وعبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة .
ويحيى بن سعيد، عن عبيد الله بن عمّار بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطّاب، عن
عائشة .

والزهريّ، عن عروة بن الزبير، عن عائشة .
وأصحّ الأسانيد عن سعد بن أبي وقاص، رضي الله عنه:
عليّ بن الحسين بن عليّ، عن سعيد بن المسيّب، عن سعد بن أبي وقاص .
وأصحّ الأسانيد عن ابن مسعود، رضي الله عنه:
الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود .
وسفيان الثّوري، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود .
وأصحّ الأسانيد عن ابن عمّار، رضي الله عنهما:
مالك، عن نافع، عن ابن عمر .
الزهريّ عن سالم، عن أبيه ابن عمر .
وأيوب، عن نافع، عن ابن عمر .

ويحيى بن سعيد القَطَّان، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر.

وأصحُّ الأسانيد عن أبي هريرة، رضي الله عنه:

يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

والزهري، عن سعيد بن المُسَيَّب، عن أبي هريرة.

ومالك، عن أبي الزناد، عن الأغرَج، عن أبي هريرة.

وحَمَّادُ بن زيد، عن أَيُّوبَ، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة.

وإسماعيل بن أبي حكيم، عن عُبَيْدَةَ - بفتح العين - ابن سفيان الحضرمي، عن

أبي هريرة.

ومعمر، عن همام، عن أبي هريرة.

وأصحُّ الأسانيد عن أمِّ سلمة، رضي الله عنها:

شُعْبَةَ، عن قتادة، عن سعيد، عن عامر أخي أمِّ سلمة، عن أمِّ سلمة.

وأصحُّ الأسانيد عن عبد الله بن عمرو بن العاص، رضي الله عنها:

عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدِّه، (وفي هذا الإسناد خلاف معروف، والحقُّ أنه

من أصحِّ الأسانيد).

وأصحُّ الأسانيد عن أبي موسى الأشعري، رضي الله عنه:

شُعْبَةَ، عن عمرو بن مُرَّة، عن أبيه مُرَّة، عن أبي موسى الأشعري.

وأصحُّ الأسانيد عن أنس بن مالك، رضي الله عنه:

مالك، عن الزهري، عن أنس.

وسفيان بن عُيَيْنَةَ، عن الزهري، عن أنس.

ومعمر، عن الزهري، عن أنس. (وهذان الأخيران زادهما الشيخ أحمد شاكر - رحمه

الله - وقال: «فإنَّ ابن عُيَيْنَةَ ومعمرًا ليسا بأقلَّ من مالك في الضُّبُط والإتقان، عن

الزهري»^(١).

(١) انظر: «الباعث الحثيث» ص: ٣٣.

وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ.

وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ.

وَشُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ.

وَهِشَامُ الدُّسْتُوَائِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ.

وَأَصْحُ الْأَسَانِيدِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

الزَّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

وَأَصْحُ الْأَسَانِيدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

سَفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرٍ.

وَأَصْحُ الْأَسَانِيدِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ.

وَأَصْحُ الْأَسَانِيدِ عَنْ بُرَيْدَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ.

وَأَصْحُ الْأَسَانِيدِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ.

هَذَا مَا قَالُوهُ فِي أَصْحُ الْأَسَانِيدِ عَنْ أَفْرَادٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَمَا زَدْنَاهُ عَلَيْهِمْ.

(ب) - أَصْحُ الْأَسَانِيدِ التَّابِعِينَ:

وَقَدْ ذَكَرُوا إِسْنَادَيْنِ عَنْ إِمَامَيْنِ مِنَ التَّابِعِينَ يَرَوِيَانِ عَنِ الصَّحَابَةِ، فَإِذَا جَاءَنَا حَدِيثٌ

بِأَحَدِ هَذَيْنِ الْإِسْنَادَيْنِ، وَكَانَ التَّابِعِيُّ مِنْهُمَا يَرُوهُ عَنْ صَحَابِيٍّ، كَانَ إِسْنَادُهُ مِنْ أَصْحُ

الْأَسَانِيدِ أَيْضاً، وَهُمَا:

١ - شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ شَيْخِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ.

٢ - والأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن الصحابة، والله أعلم^(١).

(ج) - أصح أسانيد البلاد:

١ - أصح أسانيد المكيين:

سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن جابر، رضي الله عنه.

٢ - وأصح أسانيد اليمانيين:

معمّر، عن همام بن منبّه، عن أبي هريرة، رضي الله عنه.

٣ - وأثبت أسانيد المصريين:

الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر الجهني،

رضي الله عنه.

٤ - وأثبت أسانيد الشاميين:

عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن الصحابة.

٥ - وأثبت أسانيد الخراسانيين:

الحسين بن واقد، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه^(٢).

هذا هو التصوّر العام في أصح الأسانيد، وقد تقترن القرائن والأدلة الأخرى لتقديم

بعض الأسانيد على بعض، والأمّر في هذا راجع إلى الباحث والمحقّق نفسه^(٣).

قال الحافظ ابن حجر: «فإن عارضه من نص أيضاً على أصحّيته؛ نظر إلى

المرجحين، فأيهما كان أرجح حكم بقوله، وإلا فيرجع إلى القرائن التي تحفّ أحد

(١) انظر: «الباعث الحثيث» ص: ٣٣ - ٣٥، و«اللفية السيوطي في علم الحديث» ص: ٥ - ٧ للشيخ أحمد شاكر.

(٢) انظر: «معرفة علوم الحديث» ص: ٥٥ - ٥٨.

(٣) انظر: «النكت على كتاب ابن الصلاح»: (٢٥٩/١).

الحديثين فيقدم بها على غيره»^(١).

وقد أطلق علماء الحديث على إسناد (مالك، عن نافع، عن ابن عمر) بأنه «سلسلة الذهب» لاجتماع الأئمة الثلاثة في هذا الإسناد^(٢).

قال ابن مهدي: «لا أقدم أحداً على مالك في صحة الحديث».

ومن أجل رواية مالك: الشافعي، وأجل من روى عن الشافعي: الإمام أحمد، فالإسناد الذي فيه: (أحمد، عن الشافعي، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر) يُسمى: «سلسلة الذهب»، ويكون أصح حديث في الدنيا.



(١) انظر: «النكت على كتاب ابن الصلاح»: (٢٥٩/١).

(٢) انظر: «فتح المغيب»: (٢٣/١).

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

القسم الثاني الحديثُ الحسنُ

- ١ - تعريف «الحسن» لغةً واصطلاحاً .
- ٢ - أقسام الحديث الحسن .
- ٣ - حكم الحديث الحسن .
- ٤ - مراتب الحديث الحسن .
- ٥ - مصطلحات خاصة بـ: «الحديث الحسن» .
- ٦ - مصادر الحديث الحسن .

رَفَعُ
عبد الرحمن البخاري
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الحديث الحسن

تعريف «الحسن» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: (الحسن) صفةٌ مُشَبَّهَةٌ من الحُسْنِ، بمعنى: الجمال^(١).

واصطلاحاً: اختلف علماء الحديث في تعريف (الحسن) اختلافاً كبيراً، وكثرت فيه

أقوالهم نظراً لأنه متوسطٌ بين «الصحيح» و«الضعيف».

أختارُ هنا التعريفَ الذي ذكره فضيلةُ أستاذنا الشيخ الدكتور نور الدين عثّر في كتابه

القيّم «منهج النقد في علوم الحديث»^(٢) بشيءٍ من التصرّف والزيادة، يقول حفظه الله وأمتع

به:

«هذا النوعُ من الحديث له أهميةٌ خاصّةٌ، لِمَا وقع فيه بين العلماء من الاختلاف، ولِمَا

في الحكم على الحديث بالحسن من الدقّة».

أقسام الحديث الحسن:

والذي يتبيّن بالبحث أنّ اختلاف المحدثين يرجع في صورته الجوهرية إلى اختلاف

مرادهم من الحديث الحسن، منهم من أراد (الحسنَ لذاته)، ومنهم من أراد (الحسنَ

لغيره).

القسم الأول: الحسن لذاته:

والذي ندرسه هنا هو (الحسنُ لذاته) ونختار في تعريفه هذه العبارة فنقول:

(١) القاموس المحيط.

(٢) ص: ٢٦٣ - ٢٦٦.

«الحديث الحسن»: هو الحديث الذي أتصل سنده بنقل عدلٍ خَفَّ ضَبْطُهُ غير شاذٍّ ولا مُعَلَّلٍ^(١).

وبالموازنة بين هذا التعريف، وبين تعريف (الحديث الصحيح)، نجد بينهما تشابهاً كبيراً، حيث اتَّفقا في سائر الشروط عدا ما يتعلَّق بالضَّبْط، فالحديثُ الصحيحُ راوِيه تَأْمُ الضَّبْطِ، وهو من أهل الحفظ والإتقان، أمَّا راوي (الحديث الحسن) فهو قد خَفَّ ضَبْطُهُ.

وهذا ينطبق عليه ويوضِّحه قولُ ابن الصَّلَاح: «أن يكون [راويه] من المشهورين بالصُّدُق والأمانة، غير أنه لم يبلغ درجة رجال الصحيح، لكونه يقصر عنهم في الحفظ والإتقان، وهو مع ذلك يرتفع عن حالٍ من يُعَدُّ ما ينفرد به من حديثه مُتَكَرِّراً»^(٢).

وهذا المعنى للحديث الحسن هو الذي قصده الإمامُ حمد الخطَّابي حيث قال: «الحَسَنُ ما عُرفَ مَخْرَجُهُ واشتهر رجالُهُ، وعليه مدارُ أكثر الحديث، وهو الذي يَقْبَلُهُ أكثرُ العلماء، ويستعمله عامةُ الفقهاء»^(٣).

إلا أنَّ العلماء انتقدوا هذا التعريفَ بأنه لا يحقِّقُ الغايةَ منه، وهي تمييزُ الحسنِ عمَّا يُشابهه وهو الصحيح، قال الحافظ ابن كثير: «فإن كان المَعْرِفُ هو قولُه: (ما عُرفَ مَخْرَجُهُ واشتهر رجاله) فالحديث الصحيح كذلك بل والضعيف. وإن كان بقية الكلام من تمام الحدِّ فليس هذا الذي ذكره مسلماً له»، أي: لا يُسَلِّمُ له قوله: إنَّ أكثر الحديث من قبيل الحِسان، ولا هو الذي يقبله أكثر العلماء، ويستعمله عامَّةُ الفقهاء.

لكنَّ التعريف الذي اختاره فضيلةُ أستاذنا الشيخ نور الدين عثْر جاء مختصراً، ودقيقاً؛ لأنه ميِّز (الحَسَنَ) عن (الضعيف) بالشروط التي تَضَمَّنُها، ثم ميِّزه عن (الصحيح) بأنه قَلَّ ضَبْطُهُ. فجاء مُطابِقاً للمَعْرِفِ، مميِّزاً له عن غيره تماماً.

(١) انظر: «شرح النخبة» ص: ١٧.

(٢) انظر: «علوم الحديث» ص: ٣١ - ٣٢.

(٣) معالم السنن: (١١/١).

مثال الحديث الحسن :

ما رواه الإمام أحمد قال: حَدَّثَنَا يحيى بن سعيد، عن بَهْزِ بن حكيم، حَدَّثَنِي أَبِي عن جَدِّي قال: قلتُ: «يا رسولَ الله! مَنْ أبْرُ؟ قال: أُمَّكَ. قال قلتُ: ثم مَنْ؟ قال: ثم أُمَّكَ. قال قلتُ: ثم مَنْ؟ قال: أُمَّكَ، ثم أبَاكَ، ثم الأَقْرَبُ فالأَقْرَبُ»^(١).

فهذا الحديثُ سنْدُه مُتَّصِلٌ، لا شذوذٌ فيه ولا عِلَّةٌ قاذحة، حيثُ لم يقع في هذه السلسلةِ أيُّ اختلافٍ بين الرِّوَاةِ ولا في المَتْنِ.

و(الإمامُ أحمد) وشيخُه (يحيى بن سعيد - وهو القَطَّانُ -) إمامان جليلان، و(بَهْزُ بن حكيم) من أهل الصُّدُق والصَّيَانَة حتى وثَّقه عليُّ بن المَدِينِي ويحيى بن مَعِين والنَّسَائِي وغيرُهم، لكن استشكل العلماءُ بعضَ مروياته حتى تكَلَّم فيه شعبةُ بن الحَجَّاج بسبب ذلك، وهذا لا يسلبه صفةَ الضَّبْطِ، لكنه يُشعرُ بأنَّه خَفَّ ضبطُه، ووالدُه (حكيم) وثَّقه العِجْلِيُّ وابنُ جِبَّان، وقال النَّسَائِي: ليس به بأسٌ. فيكون حديثُ بَهْزِ هذا (حسناً لذاته) كما حكم العلماءُ، بل هو من أعلى مراتب (الحسن).

ومن هذا تبيَّن أنَّ ثَمَّةَ تشابُهًا كثيراً بين (الحسن) و(الصحيح) حتى إنَّ طائفة من أهل الحديث [كالحاكم النيسابوري وابن جِبَّان، وابن خُزَيْمَة وهم من المتقدمين] جَعَلَت (الحَسَنَ) مندرجاً في (الصحيح)، ولم يجعلوه نوعاً منفرداً، وهو الظاهرُ من كلام الحاكم أبي عبد الله النَّيْسَابُورِي في تصرُّفاته.

لكن العمل بين المحدثين [المتأخرين] استقرَّ على اعتبار (الحسن) نوعاً منفرداً؛ لأنَّ الحديثَ الذي يُحتجُّ به إمَّا أن يكون في أعلى درجاتِ القبول، وهو (الصحيح)، أو في أدناها وهو (الحسن)^(٢).

حُكْمُ الْحَدِيثِ الْحَسَنِ:

«الحديثُ الحسنُ» مقبولٌ عند الفقهاء كلُّهم في الاحتجاج والعمل به، وعليه معظمُ

(١) مسند أحمد: (٣/٥) برقم: (٢٧٦٨٨).

(٢) من «منهج النقد في علوم الحديث» ص: ٢٦٦، بتصرُّفٍ وزيادة.

المحدثين والأصوليين؛ وذلك لأنه قد عَرَفَ صِدْقَ راويه وسلامةَ انتقاله بالسند. وخِفَّةُ الضَّبْطِ كما عرفت لا تخرجه عن الأهلية للأداء كما سمع؛ لأن المقصود أنه درجةٌ أدنى من (الصحيح)، من غير اختلالٍ في ضبطه، وما كان كذلك فإن النَّقْسَ تميل إلى قبوله، ولا ياباه القلبُ، والظَّنُّ يحسن بسلامته فيكون مقبولاً^(١).

مراتب الحديث الحسن:

تفاوتت مراتبُ «الحديث الحسن» كما تفاوتت مراتبُ (الصحيح)، وذلك بحسب قُرْبِ راوي (الحسن لذاته) من الصحيح في ضبطه.

وقد ذكروا هنا أمثلةً من تفاوت مراتب (الحسن لذاته):

فذكر الحافظُ الدَّهْيَبِيُّ أَنَّ أعلى مراتبه:

١ - يَهْزُ بن حكيم، عن أبيه حكيم بن معاوية، عن جدِّه مُعَاوِيَةَ بن حَيْدَةَ القَشِيرِيِّ، رضي الله عنه.

٢ - وَعَمْرُو بن شُعَيْب، عن أبيه شُعَيْب بن مُحَمَّد بن عبد الله، عن جدِّه عبد الله بن عمرو بن العاص، رضي الله عنهما.

وأمثالُ ذلك مما قيل إنه صحيحٌ، وهو من أدنى مراتب الصحيح. ثم بعد ذلك ما اختلف في تحسينه وتضعيفه، كحديث الحارث بن عبد الله، وعاصم بن ضَمْرَةَ.

وهذان الإسنادان من الأسانيد التي عدَّها بعضُ العلماء - كالحاكم أبي عبد الله النَّيْسَابُورِيِّ - من جُمْلَةِ أسانيد الصحيح، والجمهورُ على أنَّها من أحسن الأسانيد.

وأما أدنى مراتب الحسن فمثل ما يرويه:

١ - الحارث بن عبد الله الأَعْوَر.

٢ - وعاصم بن ضَمْرَةَ.

(١) انظر: «منهج النقد في علوم الحديث»: ص: ٢٦٦.

٣ - حجاج بن أظأة .

وأمالهم من الرواة الذين يعدُّ بعض العلماء حديثهم في درجة الضعيف .

وهكذا يتوسَّط «الحديث الحسن» بين منزلتي الصَّحَّة والضَّعْف، وقد يكون أدنى إلى الصَّحَّة حيناً، وأدنى إلى الضَّعْف حيناً آخر، ولا تزالُ مثلُ هذه الحالُ ماثراً اجتهد العلماء وتحزُّبهم، وموضع تحوُّفهم، حتى عَسَرَ التعبيرُ عن (الحسن) وضبطه على بعض منهم؛ لأنه أمرٌ نسبيٌّ، وشيءٌ يتقدح في نفس الحافظ، وربما تقصر عبارته عن تبريره تفصيلاً^(١).

كلمة في تاريخ هذا المصطلح :

يَعزُّو كثيرٌ من المتأخِّرين استعمالَ مصطلح «الحديثِ الحَسَنِ» بمعنى : الحديثِ النَّازلِ عن دَرَجَةِ (الصَّحِيح) - كما سبق في تعريفه آنفاً - دون الرَّدِّ، إلى الإمامِ التُّرمذِيِّ صاحبِ «الجامع» .

نعم، تقسيمُ الحديثِ المقبولِ إلى : (صحيح)، (وحسن) لم يكن شائعاً قبلَ الإمامِ التُّرمذِيِّ، وكان بعضُ من تقدَّم قبله من أئمَّة الحديث يَرَوْنَ (الحديثَ الحَسَنَ) درجةً من الضَّعْفِ ولم يكن مرادهم به الضَّعيفَ المردودَ . فلَمَّا جاءَ التُّرمذِيُّ أظهرَ الاصطلاحَ بجعلِ (الحَسَنَ) أحدَ قِسْمَيِ المقبولِ .

والتحقيقُ : أنَّه مسبوَّقٌ إلى استعمالِ هذا المُصطَلحِ بالمعنى الَّذي قصدَ إليه، سَبَّقه به أئمَّةُ الحديثِ، لكنَّه لم يتحرَّرَ يومئذٍ بتعريفٍ، وفضَّلُ التُّرمذِيُّ أنَّه أوَّلُ من صاغَ قانونه، وحرَّرَ تعريفه .

فمَن استعمله قبله أو من معاصريه من أئمَّة الحديث :

(١) الإمامُ مالكُ بنُ أنسٍ (المتوفى سنة ١٧٩ هـ) :

وهو أقدمُ من عرَّفَ عنه ذِكْرُ «الحديثِ الحَسَنِ»؛ وذلك فيما أخرجه الحافظُ ابنُ أبي

(١) انظر : «منهج النقد» ص : ٢٦٤ - ٢٦٦ .

حاتم الرازي^(١)، قال: «حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن أخي ابن وهب، قال: سمعتُ عمي (يعني عبد الله بن وهب) يقول: سمعتُ مالكا سُئِلَ عن تَخْلِيلِ أَصَابِعِ الرَّجُلَيْنِ فِي الوُضوءِ؟ فقال: ليس ذلك على النَّاسِ، قال: فتركتُه حتَّى خَفَّ النَّاسُ، فقلتُ له: عندنا في ذلك سُنَّةٌ، فقال: وما هي؟ قلتُ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بن سَعْدٍ، وابنُ لَهَيْعَةَ، وعمْرُو بن الحارثِ، عن يزيد بن عمرو المَعافِرِيِّ، عن أبي عبد الرَّحْمَنِ الحُبَلِيِّ، عن المُسْتَوْرِدِ بنِ شَدَّادِ القُرَشِيِّ، قال: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذُلُّكَ بِخَنْصَرِهِ مَا بَيْنَ أَصَابِعِ رِجْلَيْهِ».

فقال: «إنَّ هذا الحديثَ حَسَنٌ، وما سَمِعْتُ به قطُّ إِلَّا السَّاعَةَ»، ثُمَّ سَمِعْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ يُسْأَلُ فَيَأْمُرُ بِتَخْلِيلِ الْأَصَابِعِ.

وهذا الحديثُ لو تَبَعْتَهُ صِرَتْ إِلَى أَنَّهُ (حَسَنٌ) بِالْمَعْنَى الاصطِلَاحِيَّةِ، مَعَ أَنَّ الاصطِلَاحَ لَمْ يُعْرَفْ بَعْدَ.

(٢) الإمامُ عليُّ بن المَدِينِيِّ (المتوفى سنة ٢٣٤ هـ).

ومِمَّا جَاءَ عَنْهُ فِي ذَلِكَ فِي حَدِيثِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ ذَا وَجْهَيْنِ فِي الدُّنْيَا جَعَلَ اللَّهُ لَهُ لِسَانَيْنِ مِنْ نَارٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

قال ابنُ المَدِينِيِّ: «إِسْنَادُهُ حَسَنٌ، وَلَا نَخْفَظُهُ عَنْ عَمَّارٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ»^(٢).

(٣) الإمامُ مُحَمَّدُ بنُ إِسْمَاعِيلَ البُخَارِيِّ، صَاحِبُ «الصَّحِيحِ» (المتوفى سنة ٢٥٦ هـ).

فقد نَقَلَ عَنْهُ تَلْمِيذُهُ التِّرْمِذِيُّ تَحْسِينَهُ لِعِدَّةِ أَحَادِيثَ، وَذَلِكَ فِي كِتَابِي «الْجَامِعِ» وَ«الْعِلَلِ الْكَبِيرِ»، جَمِيعُهَا مِمَّا يَتطَابَقُ مَعَ تَعْرِيفِ «الْحَدِيثِ الْحَسَنِ» بِمَا تَقَدَّمَ، وَعَنَى بِهِ البُخَارِيُّ دَرَجَةَ فِي الثَّبُوتِ، مِنْهَا: حَدِيثُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي تَخْلِيلِ اللِّحْيَةِ

(١) مقدمة «الجرح والتعديل» ص: ٣١ - ٣٢.

(٢) انظر: «تهذيب الكمال» (٢٩/٤٨٢).

في الوُضوء، وحديثُ عبد الله بن عباسٍ - رضي الله عنهما - في تخليلِ الأصابعِ، وحديثُ عائشةَ - رضي الله عنها - في: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ» في الوُضوءِ كذلك، وغيرها.

(٤) أبو حاتمِ الرَّازِي (المتوفى سنة ٢٧٧ هـ).

والذي حَكَمَ به على الحديثِ المُعَيَّن، قوله في ترجمة (عمرو بن محمد) الراوي عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: «هو مجهولٌ»، والحديث الذي رواه عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فهو حَسَنٌ»^(١).

وقال ابنُ أبي حاتم: سألتُ أبي عن حديثِ رواه شُعْبَةُ وَاللَّيْثُ عن عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، واختلفا: فقال اللَّيْثُ: عن عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ.

وقال شُعْبَةُ: عن أَنَسِ بْنِ أَبِي أَنَسٍ.

واختلفا: فقال اللَّيْثُ: عن رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ.

وقال شُعْبَةُ: عن الْمُطَّلِبِ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قال: «الصَّلَاةُ مَثْنَى مَثْنَى، تَخَشُّعٌ، وَتَضَرُّعٌ، وَتَمَسُّكُنْ، وَتُقْبُحُ بِيَدَيْكَ - يقول: يرفعُهما - وتقول: يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَهِيَ خِدَاجٌ»^(٢).

قال أبي: «ما يقول اللَّيْثُ أَصَحُّ؛ لَأَنَّهُ قَدْ تَابَعَ اللَّيْثَ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، وَابْنُ لَهَيْعَةَ، وَعَمْرُو وَاللَّيْثُ كَانَا يَكْتُبَانِ، وَشُعْبَةُ صَاحِبُ حِفْظٍ».

قلت لأبي: هذا الإسنادُ عندك صحيحٌ؟

قال: «حَسَنٌ».

قلت لأبي: مَنْ رَبِيعَةُ بْنُ الْحَارِثِ؟

قال: «هُوَ رَبِيعَةُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ».

قلت: سَمِعَ مِنَ الْفَضْلِ؟

(١) الجرح والتعديل: (٣/٢/٣٦٢).

(٢) خداج: أي: نقصان.

قال: «أدرَكَه».

قلتُ: يُحْتَجُّ بِحَدِيثِ رَيْبَعَةَ بْنِ الْحَارِثِ؟

قال: «حَسَنٌ».

فَكَرَزْتُ عَلَيْهِ مَرَاراً فَلَمْ يَزِدْنِي عَلَى قَوْلِهِ: «حَسَنٌ»، ثُمَّ قَالَ: «الْحُجَّةُ سُفْيَانُ وَشُعْبَةُ».

قلتُ: فَعَبْدُ رَبِّهِ بْنُ سَعِيدٍ؟

قال: «لَا بِأَسَ بِهِ».

قلتُ: يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ؟

قال: «هُوَ حَسَنُ الْحَدِيثِ»^(١).

قلتُ: حُكِّمَ أَبِي حَاتِمٍ عَلَى رَاوٍ بِكَوْنِهِ (حَسَنَ الْحَدِيثِ) كَثِيرٌ فِي «الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ».

قلتُ: وَالأَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ مَا اضْطَلَحَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي عَدِّ «الْحَدِيثِ الْحَسَنِ» قَسِيماً لِلصَّحِيحِ فِي جُمْلَةِ الْحَدِيثِ الْمَقْبُولِ، مِمَّا أَخَذَهُ عَنْ شَيْخِهِ الْبُخَارِيِّ، وَأَخَذَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ شَيْخِهِ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ.

وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا مِنْ أُمَّةٍ هَذَا الشَّأْنَ عَابَ عَلَى التِّرْمِذِيِّ هَذَا الْإِصْطِلَاحَ عِنْدَ ظَهْوَرِهِ مِنْهُ، بَلْ إِنَّ مَنْ جَاءَ مِنْ بَعْدِهِ قَدْ تَوَارَدُوا عَلَى مُتَابَعَةِ التِّرْمِذِيِّ فِي اسْتِعْمَالِهِ.

خُلَاصَةٌ مَا تَقَدَّمَ:

إِنَّ اسْتِعْمَالَ مُصْطَلَحِ «الْحَدِيثِ الْحَسَنِ» قَدِيمٌ لِأَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ، وَاقَعَ فِي كَلَامِ الْمُتَقَدِّمِينَ، يَعْنُونَ بِهِ مَرْتَبَةً مِنْ مَرَاتِبِ الْقَبُولِ وَالْإِحْتِجَاجِ، وَإِنَّمَا كَانَ لِلتِّرْمِذِيِّ فِيهِ فَضْلٌ الْإِبْرَازِ وَالتَّعْرِيفِ^(٢).

تَنْبِيْهَانِ:

الأوَّلُ: وَقَعَ إِطْلَاقُ لَفْظِ: (حَدِيثٌ حَسَنٌ) فِي كَلَامِ بَعْضِ الْمُتَقَدِّمِينَ، يَعْنُونَ بِهِ

(١) علل الحديث: رقم: (٣٦٥).

(٢) تحرير علوم الحديث: (٢/٨١٩ - ٨٢٢)، بتصريف واختصار.

الغريب، وليس هذا من المعنى الاصطلاحي في شيء، والقرينة هي التي أخرجت المراد به عن المعنى المتقدم.

فمن ذلك:

قول وكيع بن الجراح: «كُلُّ حَدِيثٍ حَسَنٍ عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ يَزُويهِ»^(١).

فهو يُشير إلى أفرادِهِ وروايته الغرائب، وليس هذا من الحُسنِ الاصطلاحيِّ.

ومن هذا ما حَدَّث به أُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ، قال: قُلْتُ لَشُعْبَةَ: مَالِكَ لَا تُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ؟

قال: «تَرَكْتُ حَدِيثَهُ»، قال: قُلْتُ: تُحَدِّثُ عَنْ فُلَانٍ وَتَدْعُ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ؟ قال: «تَرَكْتُهُ».

قُلْتُ: إِنَّهُ كَانَ حَسَنَ الْحَدِيثِ.

قال: «مِنْ حُسْنِهَا فَزَرْتُ»^(٢).

والثَّانِي: وَقَعَ فِي كَلَامِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ إِطْلَاقُ وَصْفِ: (حَدِيثٌ حَسَنٌ)، يُرِيدُونَ بِهِ حُسْنَ السِّيَاقَةِ لَا الثُّبُوتَ، وَهُوَ قَلِيلٌ نَادِرٌ.

منه: قولُ الحافظِ أَبِي عُمَرَ ابْنِ عَبْدِ الْبِرِّ^(٣) بَعْدَ إِيرَادِهِ حَدِيثًا - هُوَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مَوْضُوعٌ - مِنْ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ، فَإِنَّ تَعْلِيمَهُ لِلَّهِ خَشِيَّةٌ، وَطَلَبُهُ عِبَادَةٌ، وَمُذَاكَرَتُهُ تَسْبِيحٌ» فِي سِيَاقٍ طَوِيلٍ، قَالَ: «هُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ جَدًّا، وَلَكِنْ لَيْسَ لَهُ إِسْنَادٌ قَوِيٌّ» فَهَذَا قَدْ يُشْكَلُ وَيَلْتَبِسُ بِالْإِصْطِلَاحِ، فَالْحَذَارُ.

(١) الضعفاء: للعقيلي: (٧٠/٣).

(٢) مقدمة الجرح والتعديل: ص: ١٤٦.

(٣) في «جامع بيان العلم وفضله» (٥٥/١).

القسم الثاني : الحَسَنُ لغيره :

وهو الحديثُ الذي ترقى إلى درجة الحسن بالتقوية أيضاً^(١)، وقد كَشَفَ الترمذِيُّ النَّقَابَ عن هذا النوع من الحديث، وأبانَ مقصدَه منه؛ فقال يُعرَّف «الحديثَ الحسن» في كتابه: «وما قلنا في كتابنا (حديثٌ حَسَنٌ) فإنما أردنا به حُسْنَ إسناده عندنا: كلُّ حديثٍ يُروى لا يكون في إسناده من يُتَّهَمُ بالكذب، ولا يكون الحديثُ شاذًّا، ويُروى من غير وجه نحو ذلك، فهو عندنا حديثٌ حَسَنٌ»^(٢).

فقد بيَّن الترمذِيُّ أنه يشرح اصطلاحاً استعماله في كتابه خاصة، ولم يجعل هذا شرحاً لاصطلاح المحدثين عامة، ثم وَصَفَ «الحديثَ الحسن» بثلاثة أوصافٍ هي قيودٌ في التعريف تميِّزه عمَّا عداه:

الأول: «أن لا يكون في إسناده من يُتَّهَمُ بالكذب».

هذا قيدٌ يخرج حديثَ المُتَّهَمِ بالكذب، ويدخل في الحسن ما كان بعضُ رواته سَيِّعَ الحفظ، أو مستوراً لم يُنْقَلْ فيه جرحٌ ولا تعديلٌ.

أو اختلف في جَرِّحِه وتعديله ولم يترجَّح فيه شيءٌ، أو مدلساً روى بالنعنة، فإنَّ أوصاف هؤلاء يَصُدَّق عليها عَدَمُ الاتِّهامِ بالكذب.

إشكالٌ:

لكنَّ ظاهر هذا الوصف لراوي الحسنِ مُشْكِلٌ؛ لأنه يشمل الثقةَ والمُعَفَّلَ الشديدَ التغفيلِ الكثيرَ الخطأ. وحديثُ الثقة من الصحيح لا الحسن، والمُعَفَّلُ الكثيرُ الخطأ الفاحش لا يُعْتَبَرُ به.

جوابٌ:

والجوابُ عن هذا: أنه لا يَصْلُحُ أن يقصد الثقة بهذا التعبير؛ لأنه يشير إلى انخفاض

(١) وهذا النوع هو المقصودُ في الأصل عند الإمام الترمذي من قوله: «حديثٌ حَسَنٌ».

(٢) انظر: «شرح علل الترمذي» (١/٣١٠).

منزلته ، كما لا يَصْلُحُ أن يقال عن السَّيْفِ الصَّارِمِ إنه خَيْرٌ من العصا!!
وأما المُعَقَّلُ الذي يُخْطِئُ الكثيرَ ، فهو في حكم المُتَّهَمِ بالكذب ؛ لأن الترمذي نفسه
صَرَّحَ بأنه لا يشتغل بالرواية عنه^(١) .

القيد الثاني : «ألا يكون الحديثُ شاذًّا» .

والمُتَّبِعُ يعلم أنَّ مراد الترمذي من الشَّاذِّ أن يروي الثقاتُ خلافَه ، فاشترط في
«الحديث الحسن» أن يَسْلَمَ من المعارضة ؛ لأنه إذا خالف الثقاتِ كان مردوداً .

القيد الثالث : «أن يروى من غير وجهٍ نحوه» .

يعني : أن يروي الحديثَ من طريقٍ أخرى فأكثر على أن تكون مثله أو أقوى منه
لا دونه ، ليرتجَحَ به أحدُ الاحتمالين - كما قال السَّخَاوِيُّ^(٢) - لكن لا يُشْتَرَطُ أن يُزَوَى
بلفظه ، بل يكفي أن يُزَوَىَ بمعناه من وجهٍ أو وجهٍ آخر .

هذا ونلاحظ أنَّ الترمذي لم يشترط اتِّصَالَ السند في «الحديث الحسن» فيدخل فيه
المنقطعُ إذا استوفى سائرَ الشروط .

والحاصل :

أنَّ «الحسن لغيره» هو الحديثُ الذي فيه ضَعْفٌ غيرُ شديدٍ كأن يكون راويه ضعيفاً لا
ينزل عن رتبةٍ من يعتبر به ، أو مدلساً لم يصرِّحَ بالسَّماع ، أو كان سنده منقطعاً ، وكلُّ ذلك
مشروطٌ بأمرين : ألا يكون الحديثُ شاذًّا ، وأن يُرَوَىَ من وجهٍ آخر مثله أو أقوى منه بلفظه
أو بمعناه .

وإذا أطلق الترمذيُّ قولَ : «حديث حسن» فإنَّ الأصلَ فيه أن يراد به «الحسنُ لغيره» .

مثالٌ للحسن لغيره :

قال الترمذي : «حدَّثنا عليُّ بنُ حُجْرٍ ، حدَّثنا حَفْصُ بنُ غِيَاثٍ ، عن حَجَّاجٍ ، عن

(١) انظر : «شرح علل الترمذي» (١/٣٨٤) .

(٢) في «فتح المغيث» (١/٢٤٣) .

عَطِيَّة، عن ابن عمر قال: صَلَّىتُ مع النبي ﷺ في السَّفَرِ رَكَعَتَيْنِ وبعدها رَكَعَتَيْنِ».

قال أبو عيسى: «هذا حديثٌ حَسَنٌ، وقد رواه ابنُ أبي ليلَى، عن عطية، ونافع، عن

ابن عمر:

حَدَّثَنَا محمد بن عبيد المُحَارِبِي، حَدَّثَنَا عليُّ بن هاشم، عن ابن أبي ليلَى، عن عطية

ونافع، عن ابن عمر قال: صَلَّىتُ مع النبي ﷺ في الحَضَرِ والسَّفَرِ: فَصَلَّيْتُ معه في الحَضَرِ

الظُّهْرَ أربعاً وبعدها رَكَعَتَيْنِ، وَصَلَّيْتُ معه في السَّفَرِ الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ وبعدها رَكَعَتَيْنِ.

قال أبو عيسى: هذا حديثٌ حَسَنٌ»^(١).

فالحديثُ في إسناده الأول «الحَجَّاجُ» وهو: ابنُ أَرْطَاة. قال الحافظُ ابن حجر في

«تقريب التهذيب»: «صدوقٌ كثيرُ الخطأ والتدليس». وفيه «عطية» وهو: ابن سعد بن جُنَادَةَ

العَوْفِي، وهو كسابقه أيضاً مع كونه شِيعِيّاً، لكن كلاً منهما لم يُتَّهَمَ بالكذب ولم ينزل عن

رتبة الاعتبار.

وقد حَسَنَ الترمذِيُّ حديثَهما؛ لأنه اعتَصَدَ بروايته من وجهٍ آخر كما رأيتَ، وهذا

الطريقُ الآخرُ فيه (ابنُ أبي ليلَى) وهو فقيهٌ جليلٌ لكن تكلمَ فيه المحدثون من قِبَلِ حفظه.

لكن الحديثُ تقوَّى بؤروده من هذا الطريق، ومن هنا حَسَنَهُ الترمذِيُّ.

حُكْمُ «الحديث الحسن لغيره»:

إِنَّ «الحديثَ الحسنَ لغيره» حُجَّةٌ يُعْتَمَلُ به أيضاً عند جماهير العلماء من المحدثين

والأصوليين وغيرهم؛ لأنه وإن كان في الأصل ضعيفاً لكنه قد انجَبَرَ وتقوَّى بؤروده من

طريقٍ آخر، مع سلامته من أن يُعارضه شيءٌ، فزال بذلك ما يُخشى من سوء حفظ الراوي أو

غفلته، وتحصَّلَ بالمجموع قُوَّةٌ تُدْكَ على أنه ضَبَطَ الحديثَ، وحَسَنَ الظنُّ براويه أنه حفظه

وأداه كما سمعه، لذلك سُمِّيَ الحديثُ حَسَنًا^(٢).

تعريفُ مصطلحات الترمذِيِّ الخاصَّة في جامعه:

بعد تعريف «الحديث الحسن» من قِسْمِيهِ أرى من اللِّزَامِ أن أعرِّفَ هنا بعضَ

(١) باب ما جاء في التطوع في السفر (٢/٤٣٧ - ٤٣٨).

(٢) منهج النقد في علوم الحديث: ص: ٢٦٩ - ٢٧١.

المصطلحات المتعلقة بهما، التي جاءت في استخدام بعض الأئمة؛ ليكون القارئ على بينة منها.

١ - حَسَنٌ صَحِيحٌ:

تَرِدُ هذه العبارة كثيراً في «جامع الترمذي»، وفيها إشكالٌ عند العلماء، ومن ثم اختلفوا في المراد منها، فقال ابنُ الصَّلَاح: «إِنَّ ذلك راجِعٌ إلى الإسناد، فإذا رُوِيَ الحديثُ الواحدُ بإسنادَيْن، أحدهما إسنادٌ حَسَنٌ، والآخرُ إسنادٌ صحيحٌ استقام أن يقال فيه: إِنَّه حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، أي: أنه حَسَنٌ بالنسبة إلى إسنادِهِ، صحيحٌ بالنسبة إلى إسنادِ آخر.

على أنه غيرُ مُسْتَنَكِرٍ أن يكون بعضُ من قال ذلك أراد بالحَسَنِ معناه اللُّغَوِيَّ، وهو ما تَميلُ إليه النفسُ ولا يَأباه القلبُ دون المعنى الاصطلاحي الذي نحن بصَدَدِهِ، فاعْلَمْ ذلك»^(١).

وقال ابنُ دَقِيقِ العِيد: «إِنَّه لا يشترط في الحسن قيدُ القصور عن الصحيح، وإنما يجيئه القصورُ ويفهم ذلك فيه إذا اقتصر على قوله: حَسَنٌ، فالقصورُ يأتيه من قيد الاقتصار لا من حقيقته وذاته، قال: وللرُّوَاة صفاتٌ تقتضي قبولَ الرواية، وتلك الصفات درجاتٌ بَعْضُها فوق بعضٍ، فإذا وُجِدَت الدرجةُ العليا لم ينافِ ذلك وجودُ الدُّنْيَا كالحِفْظِ مع الصَّدَقِ، فيصِحُّ أن يقال في هذا: إِنَّه حَسَنٌ باعتبار وجود الصفة الدُّنْيَا وهي الصَّدَقُ مثلاً، صحيحٌ باعتبار الصِّفَةِ العليا وهي الحِفْظُ والإِتْقَانُ، وَيَلْزَمُ على هذا أن يكون كلُّ صحيحٍ حسناً»^(٢).

وقال ابنُ كَثِيرٍ: «والذي يَظْهَرُ لي: أَنَّهُ يُشْرَبُ الحكمُ بالصحة على الحديث كما يُشْرَبُ الحسن بالصحة. فعلى هذا يكون ما يقول فيه: «حَسَنٌ صحيحٌ» أعلى رتبةً عنده من الحَسَنِ، ودون الصحيح، ويكون حكمه على الحديث بالصِّحَّةِ المَخْفِضَةِ أقوى مِن حُكْمِهِ عليه بالصحة مع الحُسْنِ، والله أعلم»^(٣).

(١) علوم الحديث: ص: ٣٩.

(٢) الاقتراح: ص: ١٧٥ - ١٧٦.

(٣) اختصار علوم الحديث: ص: ٥٣.

وذكر الحافظ ابن حجر في ذلك جوابين :

الأول : أنه للتردد الحاصل من المجتهد في الناقل ، هل اجتمعت فيه شروط الصحة أو قصر عنها؟ وهذا حيث يحصل منه التفرّد بتلك الرواية ، وغاية ما فيه أنه حُذِفَ منه حرف التردد؛ لأنَّ حَقَّهُ أن يقول : «حَسَنٌ أو صحيحٌ» .

والثاني : أنَّ إطلاق الوصفين معاً على الحديث يكون باعتبار إسنادين ، أحدهما صحيحٌ والآخرُ حَسَنٌ ، وعلى هذا فما قيل فيه حَسَنٌ صحيحٌ فوق ما قيل فيه صحيحٌ فقط إذا كان فرداً؛ لأنَّ كثرة الطَّرُق تُقَوِّي^(١) .

هذا بيانٌ لِمَا قاله الحافظُ ابنُ حجر في الجواب عن هذه القضية ، وإليك نصَّ كلامه : «فإن جُمعاً - أي : الصحيح الحسن - في وصفٍ واحدٍ كقول الترمذي وغيره : (حديثٌ حسنٌ صحيحٌ) فللتردد الحاصل من المجتهد في الناقل هل اجتمعت فيه شروط الصحة أو قصر عنها؟

هذا حيث يحصل له التفرّد بتلك الرواية .

وعرِفَ بهذا جوابٌ من استشكل الجمع بين الوصفين فقال : (الحسنُ) قاصرٌ عن (الصحيح) ، ففي الجمع بين الوصفين إثباتُ القصور ونفيه !!

ومُحَصِّلُ الجواب : أنَّ ترددَ أئمةِ الحديث في حال ناقله اقتضى للمجتهد أن لا يَصِفَهُ بأحد الوصفين ، فيقال : (حَسَنٌ) باعتبارِ وَصْفِهِ عند قومٍ ، (صحيحٌ) باعتبارِ وَصْفِهِ عند قومٍ .

وغاية ما فيه أنَّه حَذَفَ حرفَ التردد؛ لأنَّ حَقَّهُ أن يقول : (حَسَنٌ) أو (صحيحٌ) .

وعلى هذا فما قيل فيه : (حسنٌ صحيحٌ) دون ما قيل فيه : (صحيحٌ)؛ لأنَّ الجزم أقوى من التردد .

هذا حيثُ التَّفَرُّد .

(١) شرح النخبة : ص : ٥٣ .

والأ - أي: إذا لم يحصل التَّفَرُّدُ - فإطلاق الوُصْفَيْنِ معاً على الحديث يكون باعتبار إسنادهما أحدهما (صحيح، والآخر (حَسَنٌ).

وعلى هذا فما قيل فيه: (حَسَنٌ صحيح) فوق ما قيل فيه: (صحيح) فقط إذا كان فرداً؛ لأن كثرة الطُّرُق تقوي...»^(١).

فعلى هذا يُمكن الفَرْقُ ما بين وَصْفِ الحديثِ بكونه: (صحيحاً) أو: (حَسَناً صحيحاً): أَنَّ الوُصْفَ بالصَّحَّةِ المجرَّدة غيرُ مشروطٍ أن يكون معناه جاء من وَجْهِ آخر، فبهذا الاعتبار يكونُ قولُه: (حَسَنٌ صحيح) أقوى مرتبةً من القَوْلِ: (صحيح) فقط؛ من جهةٍ أَنَّهُ صحيحٌ لذاته، وَأَنَّ معناه جاء من غير وجه، فله عاضدٌ من غيره^(٢).

٢ - حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ:

هي عبارةُ الإمامِ الترمذي في جامعهِ، يعني بها: إن كان غريباً سنداً فقط فالمعنى: أَنَّ الحديثَ قد جَمَعَ بين الصَّحَّةِ والغَرَابَةِ (أي: تفرَّد الراوي به)، والذي يُسَمَّى: «الحديثَ الغريبَ» والذي قد يكون صحيحاً، (وقد يكون حَسَناً، وقد يكون ضعيفاً)، وغايةُ الأمرِ أَنَّهُ أفادَ أَنَّ في الإسنادِ تفرُّداً عمَّما اشتهرت به الأسانيدُ الأخرى.

وإن كان غريباً سنداً ومُتَناً فيكون قد ذكر (الحَسَنَ) هنا لإفادةٍ أَنَّهُ وَرَدَ ما يُوافقُ معنى الحديث: وَأَمَّا إن كان الحديثُ غريباً سنداً ومُتَناً، ولا يكون ثَمَّةُ شَيْءٍ يُوافقُ معناه، فهذا التعبيرُ يُفيدُ التردُّدَ في الحديثِ بين الصَّحَّةِ والحَسَنِ للخلافِ بين العلماءِ فيه، أو عدمِ الجَزْمِ من المجتهد، على ما اتَّجَهَ إليه الحافظُ ابن حجر. لكن لم أقع بعد على مثالٍ من الترمذي يَصْلُحُ لهذه الصورة الأخيرة، فالله تعالى أعلم^(٣).

٣ - حَسَنٌ غَرِيبٌ:

هي عبارةُ الإمامِ الترمذي في جامعهِ، يعني بها: إن كانت الغرابيةُ في السَّنَدِ والمَتَنِ وهو

(١) نزهة النظر في شرح نخبة الفكر مع شرحها: لملا علي القاري، ص: ٢٩٨ - ٣٠٤.

(٢) انظر: معنى ذلك في «شرح علل الترمذي» (١/٣٨٨).

(٣) منهج النقد في علوم الحديث: ص: ٢٧٢.

الذي لم يُزَوَّ إِلَّا بِإِسْنَادٍ وَاحِدٍ، فهذا يعني أَنَّ الْحَدِيثَ «حَسَنٌ لِدَاتِهِ»، وقد يُحَكَّمُ عَلَيْهِ بِذَلِكَ لُوجُودُ دَلَالَتِهِ تَقْوِي مَعْنَاهُ.

وَإِذَا كَانَ الْحَدِيثُ غَرِيباً فِي السَّنَدِ فَقَطْ - وَهُوَ الَّذِي اشْتَهَرَ مِنْ عِدَّةِ أَوْجُهٍ، ثُمَّ جَاءَ مِنْ طَرِيقٍ غَيْرِ مَشْهُورَةٍ - فَهَذَا مُتَّفَقٌ مَعَ تَعْرِيفِ (الْحَدِيثِ الْحَسَنِ) عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ؛ لِأَنَّهُ يَصَدِّقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ^(١).

مصادر الحديث الحسن:

لَمْ يُفْرِدِ الْعُلَمَاءُ «الْحَدِيثَ الْحَسَنَ» بِالتَّصْنِيفِ، بَلْ جَمَعُوا مَعَهُ «الصَّحِيحَ»، وَنَزَلُوا إِلَى «الضَّعِيفِ»، وَإِنْ كَانُوا لَا يَنْزِلُونَ فِي هَذِهِ التَّصَانِيفِ إِلَى الضَّعِيفِ التَّالِفِ إِلَّا قَلِيلاً نَادِراً جِداً. وَأَهَمُّ مَصَادِرِ «الْحَدِيثِ الْحَسَنِ» مَا يَلِي:

١ - جَامِعُ التِّرْمِذِيِّ: لِلْإِمَامِ أَبِي عَيْسَى مُحَمَّدَ بْنَ عَيْسَى بْنِ سُوْرَةَ التِّرْمِذِيِّ (الْمُتَوَفَى سَنَةَ ٢٧٩هـ).

وَهُوَ مِنْ أَهَمِّ مَصَادِرِ «الْحَدِيثِ الْحَسَنِ»، عُنِيَ بِهِ فِيهِ، وَأَشَادَ بِهِ. قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: «كُتِبَ أَبُو عَيْسَى التِّرْمِذِيُّ رَحِمَهُ اللهُ أَصْلٌ فِي مَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ الْحَسَنِ، وَهُوَ الَّذِي نَوَّهَ بِاسْمِهِ وَأَكْثَرَ مِنْ ذِكْرِهِ فِي جَامِعِهِ»^(٢).

٢ - سَنَّ أَبُو دَاوُدَ: لِلْإِمَامِ أَبِي دَاوُدَ سَلِيمَانَ بْنَ الْأَشْعَثِ السُّجِسْتَانِيِّ (الْمُتَوَفَى سَنَةَ ٢٧٥هـ).

صَنَّفَهُ وَانْتَقَاهُ مِنْ خَمْسِمِائَةِ أَلْفِ حَدِيثٍ، عُنِيَ فِيهِ بِأَحَادِيثِ الْأَحْكَامِ وَجَمَعَهَا عَنَاءً كَبِيراً، وَلَخَّصَ طَرِيقَتَهُ: «وَمَا كَانَ فِي كِتَابِي مِنْ حَدِيثٍ فِيهِ وَهْنٌ شَدِيدٌ فَقَدْ بَيَّنَّتهُ، وَفِيهِ مَا لَا يَبْصُحُ سَنَدُهُ، وَمَا لَمْ أَذْكَرْ فِيهِ شَيْئاً فَهُوَ صَالِحٌ، وَبَعْضُهَا أَصَحُّ مِنْ بَعْضٍ»^(٣).

أَي: أَنَّهُ وَضَعَ فِيهِ الصَّحِيحَ وَمَا يُقَارِبُهُ، أَي: الْحَسَنَ، وَبَيَّنَّ مَا فِيهِ ضَعْفٌ شَدِيدٌ، وَمَا

(١) المرجع السابق: ص: ٢٧٢.

(٢) علوم الحديث: ص: ٣٥ - ٣٦.

(٣) انظر رسالته لأهل مكة: ص: ٦.

لم يُذكر فيه شيءٌ فهو صالحٌ للاحتجاج، أي صحيحٌ أو حسنٌ عنده، وقيل: بل هو صالحٌ للاحتجاج أو الاعتبار، فيكون ما سَكَتَ عليه أبو داود دائراً بين الصحيح والحسن والضعيف ضَعْفاً يسيراً قابلاً للارتقاء إلى (الحسن لغيره)، وهذا هو الرَّاجِحُ عند استقراء الكتاب.

٣ - الْمُجْتَبَى (المعروف بـ: «سنن النسائي»): للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (المتوفى سنة ٣٠٣هـ).

وهو منتخبٌ من كتابه الكبير «السنن الكبرى»، وقد قيل إنَّ اسمه: «المُجْتَبَى» بالنون. وكتابُ «المجتبى» يسير على طريقةٍ دقيقةٍ تجمع بين الفقه وفنِّ الإسناد، فقد رتَّب فيه النَّسَائِيُّ الأحاديثَ على الأبواب، ووضَعَ لها عناوينَ تبلغ أحياناً منزلةً بعيدةً من الدقَّة، وجمع أسانيدَ الحديث الواحد في موطنٍ واحدٍ، وبذلك سَلَكَ أغمض مسالك المحدثين وأجلَّها.

٤ - سُنَنُ المصطفى (المعروفة بـ«سنن ابن ماجه»): لابن ماجه محمد بن يزيد القزويني (المتوفى سنة ٢٧٣هـ، أو سنة ٢٧٥هـ).

اعتَبَرَ هذا الكتابُ رابعَ السنن، ومُتَمِّمَ الكتبِ السَّنَّةِ التي هي المراجِعُ الأصول للسنَّة النبوية، وكان المتقدمون يُعَدُّونها خمسةً، ليس فيها كتابُ ابن ماجه، ثم جعل بعضهم «الموطأ» سادسها، ولمَّا رأى بعضُ الحفاظ كتابه كتاباً مفيداً قويَّ النفع في الفقه، ورأى من كثرة زوائده أدرجه في الأصول وجعلوه آخرها منزلةً؛ وذلك لأنه تفرَّد بأحاديث عن رجالٍ مُتَّهَمِينَ بالكذب، وبسرقة الأحاديث ممَّا حكم عليه بالبُطلان أو الشُّقُوط أو النُّكارة^(١).

٥ - المُسْنَدُ: للإمام أبي عبد الله أحمد بن حنبل الشَّيباني (المتوفى سنة ٢٤١هـ).

جعله الإمامُ أحمد مرتباً على أسماء الصحابة الذين يَزُورُن الأحاديث كما هي طريقةُ المسانيد. فجاء كتاباً حافلاً كبير الحجم، يبلغ عددُ أحاديثه ثلاثين ألفاً تقريباً، فيها الصحيحُ والحسنُ والضعيفُ.

(١) انظر: «الرسالة المستطرفة»: ص: ١٠.

٦ - المُسْنَدُ: لأبي يَعْلَى أحمد بن علي بن المُثَنَّى المَوْصِلِي (المتوفى سنة ٣٠٧هـ).

هو المُسْنَدُ الكَبِيرُ، وله مُسْنَدُ آخر صَغِيرٌ. وَالمُسْنَدُ الكَبِيرُ مرجعٌ ضَخْمٌ حَافِلٌ، يُقَارَبُ فِي درجَةِ أَحَادِيثِهِ «المُسْنَدَ» للإمام أحمد، قال فِيهِ الحَافِظُ مُحَمَّدُ بنِ الفَضْلِ التَّمِيمِي: «قَرَأْتُ المَسَانِيدَ كَمُسْنَدِ العَدَنِيِّ وَمُسْنَدِ ابنِ مَيْبُوعٍ وَهِيَ كَالأَنْهَارِ، وَمُسْنَدُ أَبِي يَعْلَى كَالْبَحْرِ يَكُونُ مَجْتَمَعِ الأَنْهَارِ»^(١).

هَذِهِ أَهْمُ مَصَادِرِ (الحديث الحسن) وَهِيَ تَجْمَعُ الصَّحِيحَ وَالضَّعِيفَ إِلَى الحَسَنِ كَمَا عَرَفَتْ، وَهَنَّاكَ عَدَدٌ كَبِيرٌ مِنَ الكُتُبِ الَّتِي سُمِّيَتْ بِـ: «السُّنَنِ» تَحْوِي جَمَلَةً صَالِحَةً مِنَ الأحَادِيثِ الحَسَنَةِ، تَأْتِي بَعْدَ هَذِهِ الكُتُبِ المَذْكُورَةِ فِي الرُّتْبَةِ وَالشُّهُرَةِ مِثْلُ: «سِنَنِ البَيْهَقِيِّ» وَ«سِنَنِ الدَّارِقُطْنِيِّ»، وَقد سَبَقَ تَعْرِيفُهَا وَغَيْرُهَا فِي «قِسْمِ الرِّوَايَةِ»^(٢).



(١) تَذَكُّرَةُ الحَفَافِ: (٧٠٧/٢ - ٧٠٨).

(٢) انظُرْ صَفْحَةَ: (٢٢٠).

القسم الثالث الحديثُ الضَّعِيفُ

- ١ - تعريفه .
- ٢ - مراتبه .
- ٣ - حُكْم روايته .
- ٤ - حُكْمه .
- ٥ - أمثله .
- ٦ - أوهى الأسانيد .
- ٧ - المؤلفات فيه .

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الحديث الضعيف

تعريف «الضعيف» لغة واصطلاحاً:

لغة: «الضعيف» هو ضدُّ (القوي)، ويقال: ضَعَفَ الشيءُ، أي: هزل، أو مَرَضَ،
وذهبت قُوَّتُهُ، أو صحته^(١).

واصطلاحاً: فيه قولان:

١ - «الضعيف» هو كلُّ حديثٍ لم تجتمع فيه صفاتُ «الحديثِ الصحيح» ولا صفاتُ
«الحديثِ الحسنِ»^(٢).

٢ - أو هو ما لم يبلغ مرتبةَ «الحسن»^(٣).

وأحسنُ ما يُعرَّفُ به «الحديثُ الضعيفُ» هو: ما فقد شرطاً من شروطِ «الحديثِ
المقبول»، وشروطُ «الحديثِ المقبول» ستةٌ، وهي:
- العدالةُ.

- والضُّبطُ (ولو لم يكن تاماً).

- الاتِّصالُ.

- فَقْدُ الشُّذُوذِ.

(١) القاموس المحيط.

(٢) انظر: «علوم الحديث» ص: ٤١.

(٣) فتح المغيب: للسخاوي: (١/٩٦).

- فَقَدْ الْعِلَّةُ الْقَادِحَةَ .

- العاصِدُ عند الاحتياج إليه^(١) .

تفاوته :

ويتفاوتُ ضَعْفُهُ بحسبِ شِدَّةِ ضَعْفِ رُؤَايِهِ وَخِفَّتِهِ ، كما يتفاوتُ «الصحيحُ» ، فمنه «الضعيفُ» ومنه «الضعيفُ جداً» ، ومنه «الواهي» ومنه «المُنْكَرُ» وشَرُّ أنواعِهِ : «الموضوع»^(٢) .

مراتب الحديث الضعيف :

تفاوت مراتبُ «الحديث الضعيف» بحسبِ تفاوتِ ضَعْفِ الحديثِ شِدَّةً وَخِفَّةً ، وبحسبِ الصِّفَةِ التي فقدت من صفات القبول وهكذا . وكُلَّمَا كان الحديثُ أَشَدَّ في الضَعْفِ كان أبعدَ عن إمكانية قبوله للتقوية في حال وجودِ عاصِدٍ ، وكُلَّمَا خَفَّتْ درجةُ الضَعْفِ كانت إمكانيةُ جبرِهِ وإمكانيةُ ارتقائه لِلْحَسَنِ لغيره أكثر .

ومن أسباب الضعف الشديد: أن يُضَعَّفَ الحديثُ لفقدانِ صفةِ العدالة - ما عدا الجهالة - في أحدِ روايته . فإن فقدت هذه الصفةُ في اثنين من الرُّوَاةِ مثلاً - كان الحديثُ أَشَدَّ ضَعْفًا من الحديث الذي فُقدت في واحدٍ من روايته . وإذا كانوا ثلاثةً اشتدَّ السندُ وَهَيَاً ، وهكذا .

فَمِنَ الضَّعِيفِ : المُضَعَّفُ (هو المختلف في تضعيفه وتصحيحه ؛ كالحديث المُرسَل ، ورواية المدلِّس بغير ذكر السَّماع ، ومجهول العدالة) ، ثم الضعيف ، ثم الضعيف جداً ، ثم المُنْكَر ، ثم الواهي ، ثم أوهى الأسانيد ، ثم الموضوع ، وهو شرُّ أنواعه^(٣) .

(١) انظر: «منهج النقد في علوم الحديث» ص: ٢٨٦ .

(٢) علوم الحديث: ص: ٩٨ .

(٣) انظر: «منهج النقد في علوم الحديث»: ص: ٢٨٩ - ١٢٩٠ ، و«قواعد في علوم الحديث» ص: ١١٠ .

حُكْمُ ذِكْرِ الْحَدِيثِ الضَّعِيفِ :

يجوز ذكرُ «الحديث الضعيف» من غير بيان ضعفه بشرط أن لا يتعلّق بالعقيدة، أو الحلال والحرام، أو الأحكام الشرعية الأخرى. ويجوز روايته أو ذكره إذا كان في المواعظ، أو الترغيب والترهيب، أو الفضائل والقِصَص، وما شابه ذلك. هذا ما عليه جمهورُ المحدثين منهم: سفيان الثوري (المتوفى سنة ١٦١ هـ)، وعبد الله بن المبارك (المتوفى سنة ١٨١ هـ)، وعبد الرحمن بن مهدي (المتوفى سنة ١٩٨ هـ)، وأحمد ابن حنبل (المتوفى سنة ٢٤١ هـ) وأبو زكريا العنبري (٣٤٤ هـ).^(١)

ولكن مَنْ أراد أن يذكر حديثاً ضعيفاً بدون سنده، فعليه أن يذكره بصيغة تُشعرُ بضعفه كأن يقول: «رُويَ عَنْهُ ﷺ كذا»، أو «يُرَوَّى عَنْهُ كذا»، أو «بَلَّغْنَا عَنْهُ كذا»، أو «وَرَدَ عَنْهُ كذا»، أو «جاء عنه كذا»، أو «نُقِلَ عَنْهُ كذا» أو ما أشبه ذلك من صيغ التمرّض.

ولا يجوز له أن يذكره بصيغة الجزم، فلا يقول: «قال» أو «يقول رسول الله ﷺ»، أو «عن رسول الله ﷺ»، أو ما أشبه ذلك من الصيغ التي تُفيد صحة النقل، أو تُشعر بالجزم^(٢).

وأما الحديث الصحيح أو الحسن فيذكر بصيغة الجزم، ويُقبَح أن يُذكر بصيغة من صيغ التمرّض.

إذا وُجِدَ حديثٌ في إسناده ضَعْفٌ، فالاحتياطُ فيه أن يقال: «هذا الحديثُ ضعيفٌ بهذا الإسناد». ولا يقال: «هذا الحديثُ ضعيفٌ»، أو «ضعيفُ المتن»؛ لاحتمال أن يكون له إسنادٌ آخرٌ أفضل منه لم يُطَّلَع عليه. وأما إذا قال إمامٌ حافظٌ في حديث: «إنه لم يُرَوَّ مِنْ وَجْهِ صَاحِبٍ» أو «حديثٌ ضعيفٌ» مُبَيَّنًا ضَعْفَهُ، فهذا كافٍ للحكم على ذلك الحديث بالضعف متناً وسنداً^(٣).

(١) انظر: «الكفاية» ص: ١٣٣ - ١٣٤، و«علوم الحديث» ص: ٩٣.

(٢) انظر: «تدريب الراوي»: (١/٢٩٦ - ٢٩٨)، و«توضيح الأفكار» (٢/١٠٨ - ١٠٩).

(٣) قواعد التحديث: ص: ١٢١.

حكم الحديث الضعيف :

وفي العمل بالحديث الضعيف أقوالٌ ومذاهبٌ، ونقدّم إليك حاصلَ مذاهب العلماء في هذه المسألة:

المذهب الأول: أنه يعمل بالحديث الضعيف مُطلقاً (أي: في الحلال والحرام والفرض والواجب)، بشرط أن لا يُوجد غيره:

ذهب إلى ذلك بعضُ الأئمة الأجلّة كالإمام أحمد وأبي داود وغيرهما.

وهذا محمولٌ على ضعيفٍ غير شديد الضعف؛ لأن ما كان ضَعْفُهُ شديداً فهو متروكٌ عند العلماء، وأن لا يكون ثَمَّة ما يُعارضه.

وكانَ وَجْهَهُ هذا المذهبِ أَنَّ «الحديث الضعيف» لِمَا كان محتملاً للإصابة ولم يُعارضهُ شيءٌ، فَإِنَّ هذا يَقْوِي جانبَ الإصابة في روايته فيُعْمَل به.

روى الحافظُ ابن مَنَدَه أنه سمع محمدَ بنَ سَعْدِ البَاوَزْدِي يقول: «كان من مذهب أبي عبد الرحمن النَّسَائِي أن يُخْرِجَ عن كُلِّ مَنْ لَمْ يُجْمَعِ على تَرْكِه». قال ابن مَنَدَه: «وكذلك أبو داود السَّجِسْتَانِي يأخذ مأخذه ويُخْرِجُ الإسناد الضعيف إذا لم يجد في الباب غيره؛ لأنه أقوى عنده من رأي الرجال».

وهذا مذهبُ الإمام أحمد أيضاً فإنه قال: إِنَّ ضَعِيفَ الحديثِ أَحَبُّ إِلَيَّ من رأي الرجال؛ لأنه لا يعدل إلى القياس إلا بعد عدم النَّصِّ^(١).

وقد تأوَّل جماعةٌ من العلماء هذه الروايات بأنَّ المراد بها معنَى آخر غير المعنى المتعارف لكلمة: «ضعيف»، وهذا المعنى المراد هو «الحسن»؛ لأنهُ ضعف عن درجة الصحيح^(٢).

(١) انظر: «علوم الحديث»: ص: ٣٣ - ٣٤، و«تدريب الراوي» (١/٩٧).

(٢) انظر: «التعليقات الحافلة على الأجوبة الفاضلة» ص: ٤٧ - ٤٨.

لكن هذا التأويل يشكل عندنا بما قاله أبو داود^(١) ولفظه: «وإنَّ من الأحاديث في كتابي الشُّنن ما ليس بمتَّصلٍ، وهو مُرسلٌ ومُدلَّسٌ، وهو إذا لم تُوجد الصَّحاحُ عند عامَّةِ أهل الحديث على معنى أنه متصلٌ، وهو مثل: الحَسَن عن جابر، والحسن عن أبي هريرة، والحكم عن مِقْسَم عن ابن عبَّاس...».

حيث جعل أبو داود الحديث غير المتصل صالحاً للعمل عند عدم الصحيح، ومعلوم أنَّ (المنقطع) من أنواع الحديث الضعيف لا الحسن.

كما أنه على تأويل الضعيف بالحسن لا معنى لتخصيص هؤلاء الأئمة بالعمل به وتقديمه على القياس؛ لأنَّ هذا مذهب جماهير العلماء.

المذهب الثاني: يُستحبُّ العملُ بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال من المستحبات والمكروهات:

وهو مذهب جماهير العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم، وحكى بالاتفاق عليه بين العلماء الإمام النَّووي^(٢) والشيخ علي القاري وابن حجر الهيثمي^(٣).

وقد أوضح الحافظ ابن حجر شروطه خير إيضاح فقال^(٤): «إنَّ شرائط العمل بالضعيف ثلاثة:

الأول: مُتَّفَقٌ عليه، وهو أن يكون الضَّعْفُ غيرَ شديدٍ، فيخرج من الكذابين والمُتَّهَمِينَ بالكذب ومن فحش غلظه.

الثاني: أن يكون مندرجاً تحت أصلٍ عامٍّ، فيخرج ما يخرع بحيث لا يكون له أصلٌ أصلاً.

(١) في رسالته إلى أهل مكة: ص: ٧.

(٢) انظر: «الأذكار» ص: ٧ - ٢١٧.

(٣) انظر: «الأجوبة الفاضلة» ص: ٣٧ - ٤٢.

(٤) المرجع السابق: ص: ٤٣.

الثالث: ألا يُعْتَقَدَ عند العمل به ثبوته، لثلا ينسب إلى النبي ﷺ ما لم يقله».

وقد وَجَّهَ الحافظُ الهَيْثَمِيُّ الاستدلالَ للعمل بالضعيف في فضائل الأعمال فقال: «قد اتَّفَقَ العلماءُ على جواز العمل بالحديثِ الضعيف في فضائل الأعمال؛ لأنه إن كان صحيحاً في نفس الأمر فقد أُعْطِيَ حَقُّهُ من العمل به. وإلا لم يترتَّب على العمل به مفسدة تحليل ولا تحريم ولا ضياع حقٍّ للغير»^(١).

المذهب الثالث: لا يجوزُ العملُ بالحديث الضعيف مُطلقاً، لا في فضائل الأعمال ولا في الحلال والحرام:

نُسب ذلك إلى القاضي أبي بكر بن أبي العربي، وقال به الشهابُ الخفَاجي والجلال الدَوَّاني، ومال إليه بعضُ العصريِّين من الكاتِبين مستدلاً بأنها كالفرض والحرام؛ لأنَّ الكُلَّ شرع، وإنَّ في الأحاديث الصحاح والحسان مندوحةً من الأحاديث الضعيفة.

إنَّ أوسط هذه المذاهب هو أعدلها وأقواها، وذلك أننا إذا تأملنا الشروط التي وَضَعَهَا العلماءُ للعمل بالحديث الضعيف، فإننا نلاحظُ أنَّ الضعيف الذي نبحث فيه لم يُحكَمْ بكذبه، لكن لم يترجَّح فيه جانبُ الإصابة، إنما بقي محتملاً، وهذا الاحتمالُ قد تقوى بَعْدَم وجود مُعارضٍ له وبانضوائه ضمن أصلٍ شرعيٍّ معمولٍ به، مما يجعل العمل به مستحباً ومقبولاً، رعايةً لذلك.

أمَّا زعمُ المعارضين أنَّ العمل بالضعيف في الفضائل اختراعٌ عبادةٍ وتشريعٍ في الدين لما لم يأذن به الله تعالى. فقد أجابَ عنه العلماءُ بأنَّ هذا الاستحباب معلومٌ من القواعد الشرعية الدالَّة على استحباب الاحتياط في أمر الدين، والعمل بالحديث الضعيف من هذا القبيل، فليس ثمة إثباتُ شيء من الشَّرْع بالحديث الضعيف.

و الناظرُ في شروط العمل بالحديث الضعيف يجد فيها ما ينفي الزعم بأنه إثباتُ شرعٍ جديدٍ، وذلك أنهم اشترطوا أن يكون مضمونُه مندرجاً تحت أصلٍ شرعيٍّ عامٍّ من أصول

(١) الأجوبة الفاضلة: ص: ٤٢.

الشريعة الثابتة، فأصلُ المشروعية ثابتٌ بالأصل الشرعيِّ العام، وجاء هذا الخبرُ الضعيفُ موافقاً له .

مثال ذلك :

ما أخرجه ابنُ ماجه في سننه^(١) : حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمَرَّازِيُّ بْنُ حَمُوَيْةَ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى : ثنا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ قَامَ لَيْلَتِي الْعِيدَيْنِ مُحْتَسِبًا لِلَّهِ ؛ لَمْ يَمُتْ قَلْبُهُ يَوْمَ تَمُوتُ الْقُلُوبُ » .

فهذا الإسنادُ رجاله ثقاتٌ، إلا أنَّ (ثَوْرَ بْنَ يَزِيدَ) قد رُمي بالقدر لكنه هنا يروي ما لا صلة له ببدعته، فلا يخل بالاحتجاج به، و(محمَّدُ بْنُ مُصَفَّى) صدوقٌ كثيرُ الحديث حتى وَصَفَهُ ابْنُ حَجْرٍ بأنه حافظٌ، وقال الذهبي: ثقةٌ مشهورٌ. لكن وقعت له في رواياته المَنَاكِيرُ. وفي سند الحديث (بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ)، وهو من الأئمة الحُفَظاءِ صدوقٌ، لكنه كثيرُ التدليس عن الضعفاء، روى له مسلمٌ متابعاً فقط. وهو هنا لم يصرِّح بما يثبت سماعه للحديث فيكون الحديث ضعيفاً.

وقد ذهب العلماءُ إلى أنه يستحب إحياء ليلتي العيدين بذكر الله تعالى وغيره من الطاعات لهذا الحديث الضعيف؛ لأنه يُعْمَلُ به في فضائل الأعمال كما قرَّرَ النَّوَوِيُّ^(٢).

ونحن نعلم أنَّ قيام اللَّيْلِ والتَّعَبُّدَ فِيهِ وَرَدَ الْحَضُّ عَلَيْهِ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ الْمُتَوَاتِرَةِ، وَالتَّقَرُّبُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِالذِّكْرِ وَالِدُعَاءِ وَنَحْوَهُمَا مَرَعَّبٌ فِيهِ فِي كُلِّ الْأَوْقَاتِ وَالْأَحْوَالِ، وَكُلُّ ذَلِكَ يَشْمَلُ بِعُمُومِهِ لَيْلَتِي الْعِيدَيْنِ اللَّتَيْنِ لِهَذَا مِنْ الْفَضْلِ مَا لِهَذَا.

وهذا يوضِّح تماماً أنَّ الحديث لم يشرِّع شيئاً جديداً، إنما جاء بجزئيةٍ موافقةٍ لأصول الشريعة ونصوصها العامة، مما لا يَدْعُ أَيُّ مَجَالٍ لِلتَّرَدُّدِ فِي اسْتِحْبَابِ الْعَمَلِ بِهِ وَالْأَخْذُ بِمَقْتَضَاهُ^(٣).

(١) في أبواب الزكاة، باب فيمن قام ليلتي العيدين، برقم: (١٧٨٢).

(٢) في «الأذكار» ص: ٢٠٧.

(٣) من «منهج النقد في علوم الحديث» ص: ٢٩١ - ٢٩٥، باختصارٍ يسيرٍ.

أمثلة للأحاديث الضعيفة التي فقدت شروط التقوية :

١ - حديث مشهور: «مَنْ حَفِظَ عَلَيَّ أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمِثْلَهَا عَالِمًا».

حَكَمَ عَلَيْهِ الْأَئِمَّةُ بِالضَّعْفِ عَلَى الرَّغْمِ مِنْ كَثْرَةِ طُرُقِهِ، وَتَبَايُنِ مَخَارِجِهَا، فَقَدْ رُوِيَ عَنْ ثَلَاثَةِ عَشْرٍ صَحَابِيًّا، وَبَطُرُقٍ مُتَعَدِّدَةٍ كُلُّهَا مَعْلُومَةٌ^(١).

٢ - وحديث عائشة - رضي الله عنها - قالت: أسخنتُ ماءً لرسول الله ﷺ في الشَّمْسِ لِيُغْتَسَلَ بِهِ، فَقَالَ: «يَا حُمَيْرَاءُ! لَا تَفْعَلِي؛ فَإِنَّهُ يُورِثُ الْبَرَصَ»^(٢) فَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ خَمْسَةِ طُرُقٍ، لَا تَخْلُو أَسَانِيدُهَا مِنْ وَضَاعٍ أَوْ كَذَابٍ، أَوْ مَتْرُوكٍ.

٣ - وحديث الطَّيْرِ الَّذِي رَوَاهُ الْحَاكِمُ بِسَنَدِهِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَدَّمْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرُخً مَشْوِيًّا، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ ائْتِنِي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ يَا كَلُّمَعِي مِنْ هَذَا الطَّيْرِ». قَالَ: فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَجَاءَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى حَاجَةٍ. ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «افْتَحْ» فَدَخَلَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا حَبَسَكَ يَا عَلِيُّ» فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ آخِرُ ثَلَاثِ كِرَاتٍ يُرَدُّنِي أَنَسٌ، يَزْعَمُ أَنَّكَ عَلَى حَاجَةٍ! فَقَالَ: «مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! سَمِعْتُ دَعَاءَكَ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ يَكُونَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ قَدْ يُحِبُّ قَوْمَهُ»^(٣).

وَقَالَ الْحَاكِمُ: «صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِينَ» وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: «ابْنُ عِيَاضٍ لَا أَعْرِفُهُ، وَلَقَدْ كُنْتُ زَمَانًا طَوِيلًا أَظُنُّ أَنَّ حَدِيثَ الطَّيْرِ لَمْ يَجْسُرِ الْحَاكِمُ أَنْ يُودِعَهُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ، فَلَمَّا عَلَّقْتُ هَذَا الْكِتَابَ رَأَيْتُ الْهَوْلَ مِنَ الْمَوْضُوعَاتِ الَّتِي فِيهِ، فَإِذَا حَدِيثُ الطَّيْرِ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهَا سَمَاءً»^(٤).

(١) النكت على ابن الصلاح: (٤١٥/١).

(٢) المرجع السابق: (٤١٦/٢).

(٣) المستدرک على الصحيحين: (١٣٠/٣).

(٤) «میزان الاعتدال» (٤٥٦/٣)، و«المغني في الضعفاء» (٨٦٢/٢).

وسئل الحاكم نفسه عن حديث الطير فقال: «لم يصحَّ، ولو صحَّ لما كان أحدٌ أفضل من عليٍّ بعد رسول الله ﷺ»^(١).

أَوْهَى الْأَسَانِيدِ:

أي: أضعفهما، وقد خاضَ في ذلك الحاكمُ أبو عبد الله النَّيسَابُورِي في كتابه «معرفة علوم الحديث» (ص: ٥٦ - ٥٨)، ولكنه قيَّد ذلك بأشخاصٍ مُعَيَّنِينَ، فذكر:

١ - أَوْهَى أَسَانِيدِ أَهْلِ الْبَيْتِ: عَمْرُو بْنُ شَمَّرٍ، عَنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ الْأَعْمُورِ، عَنِ عَلِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَأَوْهَى أَسَانِيدِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقِ: صَدَقَةَ بْنِ مُوسَى الدَّقِيقِيِّ، عَنِ فَرْقَدِ السَّبَخِيِّ، عَنِ مَرْثَةَ الطَّيِّبِ، عَنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَأَوْهَى أَسَانِيدِ الْعُمَرِيِّينَ: مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ جَدِّهِ.

فإنَّ مُحَمَّدًا وَالْقَاسِمَ وَعَبْدَ اللَّهِ لَمْ يَحْتَجَّ بِهِمْ.

وَأَوْهَى أَسَانِيدِ أَبِي هُرَيْرَةَ: السَّرِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ دَاوُدَ بْنِ يَزِيدِ الْأَوْدِيِّ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَأَوْهَى أَسَانِيدِ عَائِشَةَ: نَسَخَةٌ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ شَيْبَلٍ، عَنِ أُمِّ الْكِنْدِيَّةِ، عَنِ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وَأَوْهَى أَسَانِيدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: شَرِيكٌ، عَنِ أَبِي فَرَاةَ، عَنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

إِلَّا أَنَّ أَبَا فَرَاةَ، رَاشِدٌ بَنَ كَيْسَانَ كُوفِيًّا ثِقَةً.

وَأَوْهَى أَسَانِيدِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: دَاوُدُ بْنُ الْمُحَجَّرِ بْنِ قَحْذَمٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ، عَنِ أَنَسِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(١) البحر الزاخر: للسيوطي: (٢/٨٦٢).

وأوهى أسانيد المَكِّيِّين: عبدُ الله بن مَيْمون القَدَّاح، عن شهاب بن خِرَاش، عن إبراهيم بن يزيد الحَوْزِي، عن عِكْرِمَةَ، عن ابن عَبَّاس، رضي الله عنهما.

وأوهى أسانيد اليمانيِّين: حَفْصُ بن عُمَر العَدَنِي، عن الحَكَم بن أَبَان، عن عِكْرِمَةَ، عن ابن عَبَّاس، رضي الله عنهما.

وأوهى أسانيد المِصْرِيِّين: أحمدُ بن محمَّد بن الحَجَّاج بن رِشْدِين بن سعد، عن أبيه، عن جَدِّه، عن قُرَّة بن عبد الرحمن بن حَيْوَيْل.

عن كلِّ من روى عنه فإنها نسخةٌ كبيرةٌ.

وأوهى أسانيد الشَّامِيِّين: محمَّدُ بن قَيْس المِصْلُوب، عن عُبيد الله بن زَحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أَمَامَةَ، رضي الله عنه.

وأوهى أسانيد الخُرَّاسَانِيِّين: عبدُ الله بن عبد الرحمن بن مَلِيحَةَ، عن نَهْشَل بن سعيد، عن الصَّخَّابِي، عن ابن عَبَّاس، رضي الله عنهما.

أشهر المؤلفات في الحديث الضعيف:

الكتب التي أُلِّفَت في «الحديث الضعيف» كثيرةٌ، نختار هنا البعضَ منها مرتبةً على ثلاثة أنواعٍ تاليةً:

أولاً: الكتب التي قِيلَ إنَّ فيها أحاديثَ ضعيفةً فقط، وهي:

١ - نوادر الأصول في معرفة أخبار الرسول: للحكيم الترمذي، أبي عبد الله محمد بن علي بن الحسن (المتوفى سنة ٢٩٥ هـ أو قبل غير ذلك).

٢ - مسند الشهاب في المواعظ والآداب: لشهاب الدين أبي عبد الله محمد بن سلامة القُضَاعِي (المتوفى سنة ٤٥٤ هـ).

وهو مطبوع.

٣ - مسند فردوس الأخبار بمأثور الخطاب: لأبي منصور شهردار بن شيرويه الدَيْلَمِي (المتوفى سنة ٥٥٨ هـ).

وهو لا يُعرف عن وجوده شيءٌ. وأما أصلُ الكتاب «فردوس الأخبار بمأثور الخطاب»
لوالده أبي شجاع شيرويه بن شهردار (المتوفى سنة ٥٠٩ هـ) فهو مطبوعٌ.

ثانياً: الكتب الخاصة بنوع من أنواع الحديث الضعيف:

١ - المراسيل: لأبي داود سليمان بن الأشعث السَّجستاني (المتوفى سنة ٢٧٥ هـ).
وهو مطبوعٌ.

٢ - العلل: لابن أبي حاتم الرّازي (المتوفى سنة ٣٢٧ هـ).
وهو مطبوعٌ.

٣ - العلل الكبرى: لأبي الحسن علي بن عمر الدّارقطني (المتوفى سنة ٣٨٥ هـ).
وهو مطبوعٌ.

٤ - المنار المنيّف في الصحيح والضعيف: لابن قَيّم الجوزية (المتوفى سنة
٥٧١ هـ)، وهو مطبوعٌ.

٥ - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة: للشيخ محمد ناصر الدين الألباني
(المتوفى سنة ١٤٢٠ هـ).
وهي مطبوعةٌ.

٦ - موسوعة الأحاديث والآثار الضعيفة والموضوعة: إعداد الأستاذ علي حسن علي
الحلبي والآخرين.
وهي مطبوعةٌ.

ثالثاً: الكتب المؤلّفة في تراجم الرواة الضعفاء المذكورة فيها بعض الأحاديث:

١ - الضعفاء الكبير: لأبي جعفر، محمد بن عمرو بن موسى بن حَمّاد العبّلي
(المتوفى سنة ٣٢٢ هـ).
وهو مطبوعٌ.

٢ - معرفة المجروحين من المَحَدِّثين والضعفاء والمتروكين: لمحمد بن حَبَّان بن أحمد التَّمِيمِي، المعروف بابن حَبَّان (المتوفى سنة ٣٥٤ هـ).

وهو مطبوعٌ.

٣ - الكامل في ضعفاء الرجال: لعبد الله بن عدي بن عبد الله الجُرْجَانِي (المتوفى سنة ٣٦٥ هـ).

وهو مطبوعٌ.

٤ - ميزان الاعتدال: للحافظ أبي عبد الله شمس الدين الذهبي (المتوفى سنة ٧٤٨ هـ).

وهو مطبوعٌ.

٥ - لسان الميزان: للحافظ أبي الفضل شهاب الدين أحمد ابن حجر العسقلاني (المتوفى سنة ٨٥٢ هـ).

وهو مطبوعٌ.



الفصل الرابع

تعريف

الأنواع المشتركة بين الصحيح والحسن والضعيف

- ١ - الحديث القدسي .
- ٢ - الحديث المتصل .
- ٣ - الحديث المرفوع .
- ٤ - الحديث المسند .
- ٥ - الحديث الموقوف .
- ٦ - الحديث المقطوع .

رَفْعُ
عبد الرحمن البخاري
أسكنها الفردوس
www.moswarat.com

١- الحَدِيثُ الْقُدْسِيُّ

تعريف «الحديث القدسي» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: (الْقُدْسِيُّ): نِسْبَةٌ إِلَى «الْقُدْسِ» وَهُوَ الطُّهْرُ^(١).

واصطلاحاً: هو ما نُقِلَ إلينا عن النبي ﷺ مع إسناده إِيَّاهُ إِلَى رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ بقوله صراحةً: «قال الله»: أو: «يقول الله»، أو «إِنَّ رُوحَ الْقُدْسِ نَفَثَ فِي رُؤُوعِي»، أو قال الصحابيُّ: «عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فيما يرويه عن رَبِّهِ»، أو ما شابه ذلك من الألفاظ.

سُمِّيَ بِذَلِكَ لِإِضَافَتِهِ إِلَى الذَّاتِ الْقُدْسِيَّةِ، أَي: الْمُنَزَّهَةِ عَمَّا لَا يَلْتَقُ بِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَهُوَ يُسَمَّى أَيْضاً ب: «الحديث الإلهي» و«الحديث الربَّاني».

وقال المَلَأُ علي القاري: «الحديثُ القدسيُّ ما يرويه صدرُ الرواةِ وبدرُ الثقات - عليه أفضل الصَّلوات وأكمل التحيات - عن الله تبارك وتعالى، تارةً بواسطة جبريل - عليه الصلاة والسلام -، وتارةً بالوحي والإلهام والمَنام، مُفَوَّضاً إِلَيْهِ التَّعْيِيرُ بِأَيِّ عِبارة شاء من أنواع الكلام»^(٢).

سُمِّيَ مِثْلَ هَذَا الْحَدِيثِ: «قدسياً» نسبةً إِلَى الذَّاتِ الْمُقَدَّسَةِ وَالْمُنَزَّهَةِ عَنْ كُلِّ نَقْصٍ، وَعَنْ كُلِّ مَا لَا يَلِيْقُ بِشَأْنِهِ.

وقيل: سُمِّيَ بِهِ لِأَنَّ الْأَحَادِيثَ الْقُدْسِيَّةَ تَدورُ مَعَانِيهَا حَوْلَ تَقْدِيسِ اللَّهِ، وَتَنْزِيهِ ذَاتِهِ

(١) القاموس المحيط.

(٢) انظر: «الأربعون القدسية»: ص: ٣١٣ مطبوع مع معجم الأحاديث القدسية.

العَلِيَّة عن النقائص، وعمّا لا يليق بشأنه سبحانه. وسُمِّيَ بـ: «الإلهي» نسبةً إلى الإله، وبـ: «الربّاني» نسبةً إلى الربِّ^(١).

حُكْمه:

قد يكون «الحديثُ القدسيُّ» صحيحاً، أو حَسَناً، أو ضعيفاً، أو موضوعاً. ولا يعني كَوْنُهُ قدسياً أن يكون صحيحاً بالضَّرورة.

مثاله:

هذا النَّوعُ من الحديث قليلٌ جداً بالنسبة إلى الأحاديث النبوية، وإليكم بعض الأمثلة له حسب الألفاظ الدّالة عليه:

١ - قال الله تعالى: مثل ما رواه أبو هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «قال الله: أعددتُ لعبادي الصالحين [أي: في الجنة] ما لا عينٌ رأت، ولا أذنٌ سمعت، ولا خطرٌ على قلب بشر^(٢)».

٢ - يقول الله: مثل ما رواه أبو هريرة - رضي الله عنه - أيضاً قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يقول الله عزَّ وجلَّ: أنا عند ظنِّ عبدي بي، وأنا معه حين يذكرني، إن ذكّرني في نفسه ذكرته في نفسي، وإن ذكّرني في ملاء ذكرته في ملاء خيّر منهم، وإن تقرب إليّ شبراً تقربتُ إليه ذراعاً، وإن تقرب إليّ ذراعاً تقربتُ إليه باعاً، وإن أتاني يمشي أتيته هرولاً^(٣)».

٣ - رُوح القدس نَفَثَ في رُوعي: مثل ما رواه ابنُ مسعود - رضي الله عنه - أنّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ رُوح القدس نَفَثَ في رُوعي أنه لن تموت نفسٌ حتى تستكمل رزقها. فاتَّقوا الله، وأجملوا في الطَّلَب^(٤)».

(١) انظر: «قواعد التحديث»: ص: ٦٤ - ٦٩.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: «التوحيد»، برقم: (٨٤٩٨).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: «التوحيد»، برقم: (٧٤٠٥).

(٤) أخرجه هناد في «الزهد»: (٢٨١ / ١)، وابن أبي شيبة في مصنفه: (٧٩٨ / ٧).

٤ - قولُ الصحابيِّ: فيما رواه أو يرويه عن ربِّه أو الله: مثل ما رواه أبو ذرٍّ - رضي الله عنه - عن النبيِّ ﷺ فيما روى عن الله تبارك وتعالى أنه قال: «يا عبادي! إني حَزَمْتُ الظُّلْمَ على نفسي، وجعلتهُ بينكم حَرَاماً، فلا تَظَالَمُوا..»^(١).

الحديث القدسي كلامُ الله بالمعنى، لا باللفظ:

الرأيُ الذي استقرَّ عليه العلماء هو أنَّ (الحديث القدسي) معناه من الله تعالى، ولفظه من الرسول عليه الصلاة والسلام.

وقيل: إنه كلامُ الله بلفظه ومعناه، ولكن لم يُردِ اللهُ به التَّحْدِي. وبه يفترق القدسيُّ عن القرآن الكريم عند صاحب هذا القول.

حكمة إنزال الحديث القدسي بالمعنى:

الحكمةُ في ذلك أنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ إنما أنزله بالمعنى، لا باللفظ؛ وذلك لمَجَرِّدِ العِلْمِ والعمل، لا للتَّحْدِي، ولا للتَّعْبُدِ بتلاوته، خلافاً لما قَصَدَه في القرآن الكريم، حيث إنه أُنْزِلَ للعِلْمِ والعمل والتَّحْدِي والتَّعْبُدِ بتلاوته معاً.

الفروق بين الحديث القدسي والقرآن الكريم:

١ - نَزَلَ القرآنُ كُلُّهُ بواسطة جبريل، ونزل الحديثُ القدسيُّ بواسطة جبريل، والإلهام، والمنام.

٢ - القرآنُ الكريمُ معجزةٌ باقيةٌ إلى الأبد، والحديثُ القدسيُّ ليس كذلك.

٣ - القرآنُ الكريمُ متواترٌ لفظاً ومعنى، ومحفوظٌ من التغيير والتبديل، خلافاً للقدسيِّ.

٤ - تَعَيَّنُ قراءةُ القرآنِ الكريمِ في الصَّلَاةِ، فلا تَصِحُّ صلاةٌ مَن قرأ الحديثَ القدسيَّ فيها.

(١) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة، باب: تحريم الظلم، برقم: (٢٥٧٧).

٥ - حُرْمَةُ مَسِّ الْقُرْآنِ لِلْمُحَدِّثِ، وَحَرْمَةُ تَلَاوَتِهِ لِلجُنُبِ وَالْحَائِضِ وَالنَّفْسَاءِ، خِلَافاً لِلْقُدْسِيِّ.

٦ - التَّعَبُّدُ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ عَلَى كُلِّ حَرْفٍ مِنْهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ حَرْفاً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى فَلَهُ حَسَنَةٌ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، لَا أَقُولُ: ﴿أَلَمْ﴾ حَرْفٌ، وَلَكِنْ أَلْفٌ حَرْفٌ، وَلَا مٌ حَرْفٌ، وَمِيمٌ حَرْفٌ»^(١)، وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فِي الْقُدْسِيِّ.

٧ - حَرْمَةُ رِوَايَةِ الْقُرْآنِ بِالْمَعْنَى، وَجَوَازُ رِوَايَةِ الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ بِهِ.

الفرق بين الحديث القدسي والحديث النبوي:

الحديثُ قدسياً كان أو نبوياً، كله صادرٌ عن الله عزَّ وجلَّ؛ إما بوحيٍ جليٍّ أو بوحيٍ خفيٍّ (أي: بتقريرٍ من الله تعالى على اجتهد الرسول الله ﷺ، لأنَّ الرسول الله ﷺ قال: «ألا إني أوتيتُ الكتابَ ومثله معه»^(٢)) وهذا المِثْلُ هو السُّنَّةُ كما جاء التصريح به في أحاديثٍ أخرى.

إذا كان الأمرُ كذلك فلماذا الفرقُ في التسمية بأن سُمِّيَ أحدهما بالقدسي، والآخر بالنبوي؟

والجوابُ عن هذا السؤال هو أنَّ الحديث النبوي نُسِبَ إلى النبي ﷺ باعتباره قولاً له، بينما الحديث القدسيُّ لَمَّا نَسَبَهُ النَّبِيُّ ﷺ إلى الله تعالى صراحةً بلفظ: «قال الله، يقول الله، إنَّ روح القدس نَفَثَ في روعي» وما شابهه من الألفاظ، سُمِّيَ لذلك بالحديث القدسي توقُّفاً على النَّصِّ. فحاصلُ الفرقِ أنَّ وجود تلك الألفاظ في الحديث جعله قدسياً، وعدم وجودها فيه جعله نبوياً.

عددُ الأحاديث القدسية:

الأحاديثُ القدسيةُ ليستُ بكثيرةٍ بالنسبة لعدد الأحاديث النبوية، وعددُها يزيد على (٢٠٠) حديثٍ.

(١) أخرجه الترمذي: في فضائل القرآن، باب: ما جاء في من قرأ حرفاً من القرآن، برقم: (٢٩١٠).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب السنة، باب في لزوم السنة، برقم: (٤٦٠٤).

أشهر المؤلفات في الحديث القدسي :

١ - الأحاديث القدسية: للإمام محيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النَّووي (المتوفى سنة ٦٧٦ هـ).

جمع فيه (٩٥) حديثاً قدسياً.

وهو مطبوعٌ.

٢ - المقاصد الحسنة في الأحاديث الإلهية: للأmir علاء الدين أبي الحسن علي بن بُلْبَان الفارسي (المتوفى سنة ٧٣٩ هـ).

وهو مطبوعٌ.

٣ - الأربعون القدسية: لمُلاً علي القاري، أبي الحسن نور الدين علي بن سلطان محمد (المتوفى سنة ١٠١٤ هـ).

وهو مطبوعٌ مع «معجم الأحاديث القدسية».

٤ - الإتحافات السنيّة بالأحاديث القدسية: للشيخ عبد الرؤوف المَنَوي (المتوفى سنة ١٠٣١ هـ).

جَمَعَ فيه (٢٧٢) حديثاً بدون أسانيدِها، وعزّاها إلى مصادرها الأصلية، ورَتَّبَها على حروف المعجم.

وهو مطبوعٌ.

٥ - الإتحافات السنيّة في الأحاديث القدسية: للشيخ محمد المَدَنِي بن محمود صالح الطريزوني (المتوفى سنة ١٢٠٠ هـ).

جمع فيه (٨٦٣) حديثاً بدون السند، وعزّاها إلى مصادرها الأصلية، وقَسَمَها في ثلاثة

أبواب:

الباب الأول: في الأحاديث المبدوءة بلفظ: «قال الله».

والباب الثاني: في الأحاديث المبدوءة بلفظ: «يقول الله».

والباب الثالث: في الأحاديث المبدوءة بألفاظٍ أُخرى، وأحاديثُ هذا البابِ رتَّبها على

حروف المعجم.

وهو مطبوعٌ.

٦ - الأحاديث القدسية: لمجموعة من علماء الأزهر.

جمعوا فيه (٤٠٠) حديثاً بأسانيدها من الكتب الستة وموطأ الإمام مالك.

وهو مطبوعٌ.

٧ - الصحيح المسند من الأحاديث القدسية: للأستاذ أبي عبد الله مصطفى بن العدوي

شلبابة.

جمع فيه (١٨٥) حديثاً بأسانيدها من كتب الحديث الأصلية.

وهو مطبوعٌ.

٨ - الأحاديث القدسية: للأستاذ جمال محمد علي الشقيري.

جمع فيه (٣٨٥) حديثاً من موطأ مالك والكتب الستة.

وهو مطبوعٌ.

٢- الحديث المتصل

تعريف «المتصل» لغة واصطلاحاً:

لغة: (المتصل) اسم فاعلٍ من «الاتصال»، وهو ضدُّ «الانقطاع»، و«المتصل» ضدُّ «المنقطع»^(١).

واصطلاحاً: هو ما اتصل سنده من أوله إلى متناه مرفوعاً كان أو موقوفاً، أو مقطوعاً.

ويقال له: «الموصول» أيضاً.

ومتهى سنده قد يكون النبي ﷺ، أو أحد الصحابة، أو أحد التابعين، إلا أنه إذا كان متهى الحديث عند أحد التابعين وقد اتصل السند إليه؛ لا يُسميه بعض العلماء متصلاً هكذا بدون قيد، بل يقيّدونه فيقولون مثلاً: «هذا متصل إلى سعيد بن المسيّب»، أو: «متصل إلى ابن شهاب الزهري» أو: «متصل إلى الحسن البصري»، ونحوه.

أمثلة الحديث المتصل:

١- مثال المتصل المرفوع:

ما رواه مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «الذي تقوته صلاة العَصْرِ، كأنما وتر أهله وماله»^(٢).

(١) القاموس المحيط.

(٢) أخرجه في المرطأ، في كتاب: الصلاة، باب: جامع الوقت، برقم: (٢١).

٢ - مثالُ المتَّصِلِ الموقوفِ:

عن مالك، عن نافع: أنَّ ابن عمر - رضي الله عنهما - كان يُحَلِّي بناتِه وجواريه الذهبَ، ثمَّ لا يُخرج من حلِيَّهن الزكاة^(١).

وعن مالك، عن نعيم بن عبد الله المَجْمِر: أنه سمع أبا هريرة - رضي الله عنه -: «إذا صَلَّى أحدُكم ثم جَلَس في مُصَلَّاه لم تَزَلِ الملائكةُ تُصَلِّي عليه، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، فإذا قام من مُصَلَّاه فجلَس في المسجد ينتظرُ الصَّلَاةَ لم يَزَلْ في صَلَاةٍ حتى يُصَلِّي»^(٢).

٣ - مثال المتصل المقطوع:

هو أن يكون متصلاً إلى أحد الثَّابِعِينَ، مثل ما أخرجه ابنُ أبي الدُّنْيَا عن الفضل بن سَهْلٍ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ خَلْفِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ﴾ [العاديات: ٦]، قال: «يذكر المصيبات، وينسى النِّعَمَ»^(٣).

حُكْمُ (الحديثِ المتَّصِلِ):

(الحديثِ المتَّصِلِ) قد يكون صحيحاً، وقد يكون حسناً، وقد يكون ضعيفاً، فإن استكمل بقية شروط الصحيح، إضافةً إلى اتِّصَالِهِ - حُكْمَ بصحته، فإن خَفَّ ضَبْطُ بعض رواته؛ كان حسناً، فإن فقد أحد شروط الصحيح الأخرى كَفَقَدَ عدالة الراوي أو ضَبْطَهُ، أو كان الحديثُ شاذّاً أو مُعَلَّلاً؛ حُكْمَ بضعفه، ولا اعتبارَ لِاتِّصَالِ السند عند ذلك. والله أعلم^(٤).



(١) أخرجه مالك في «الموطأ» في كتاب: الزكاة، باب: ما لا زكاة فيه من الحلّي والتبر، برقم: (١٠).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ، في كتاب: قصر الصلاة في السفر، باب انتظار الصلاة والمشى فيها، برقم: (٥٤).

(٣) انظر: «المرض والكفارات» ص: ١٠٥.

(٤) انظر: «تيسير مصطلح الحديث» ص: ١٣٦ - ١٣٧، و«الإيضاح في علوم الحديث» ص: ١١٣ - ١١٤.

٣- الحديث المرفوع

تعريف «المرفوع» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: اسمُ مفعولٍ من «رَفَع» ضِدًّا: وَضَع^(١).

كأنه سُمِّيَ بذلك لنسبته إلى صاحب المقام الرفيع، وهو النبي ﷺ.

واصطلاحاً: هو ما أُضيف للنبي ﷺ من قولٍ، أو فعلٍ، أو تقريرٍ، أو صفةٍ.

و«المرفوع» قد يكون مُتَّصِلَ السَّنَدِ، وقد يكون منقطعاً، أو مُرْسَلًا.

وذهب الحافظ الخطيب البغدادي إلى أن «المرفوع» هو ما أضافه الصحابيُّ إلى

النبي ﷺ سواء اتَّصَلَ السَّنَدُ إلى الصحابيِّ، أو انقطع، فخرج بذلك «المُرْسَلُ» فلا يَعُدُّه الخطيبُ «مرفوعاً».

والتعريف الأول هو الذي عليه الجمهور، وهو الصحيح.

مثال المرفوع:

قولُ الصحابيِّ: «قال»، أو «فَعَلَ»، أو «كان رسولُ الله ﷺ كذا»، ومنه قولُ المحدثين

- مثلاً -: «عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً».

والأمثلة التي تُذَكِّرُ في تعريف «الصحيح» و«الحسن» و«الضعيف» تَصْلُحُ أن تكون

أمثلةً للمرفوع.

(١) القاموس المحيط.

أنواع «الحديث المرفوع»:

قد تبين من تعريف «المرفوع»: أنَّ له أربعة أنواع: «المرفوع القولي»، و«المرفوع الفعلي»، و«المرفوع التقريبي»، و«المرفوع الوصفي» وإليك تعريف كلٍّ منها فيما يلي:

١ - المَرْفُوعُ التَّقْرِيبِيُّ:

هو أن يقول الصحابيُّ أو غيره: «فَعَلَ بحضرة النبي ﷺ كذا...»، ولا يزوي إنكاره لذلك الفعل.

٢ - المَرْفُوعُ الفِعْلِيُّ:

هو أن يقول الصحابيُّ أو غيره: «فَعَلَ رسولُ الله ﷺ كذا...».

٣ - المَرْفُوعُ القَوْلِيُّ:

هو أن يقول الصحابيُّ أو غيره: «قال رسولُ الله ﷺ كذا...».

٤ - المَرْفُوعُ الوَصْفِيُّ:

هو أن يقول الصحابيُّ أو غيره: «كان رسولُ الله ﷺ أحسنَ الناسِ خُلُقاً».

٥ - المَرْفُوعُ الحُكْمِيُّ:

هو ما قاله الصحابيُّ الذي لم يأخذ عن الإسرائيليات، وممَّا لا مجال فيه للاجتهاد، كتوقيت العبادات، وتحديد الثواب، والعقاب^(١).

حكم الحديث المرفوع:

«المرفوع» قد يكون صحيحاً إذا استوفى شروط الصَّحَّة الخمسة، وقد يكون «حسناً»، وقد يكون «ضعيفاً» إذا فقد شرطاً من شروط الصحيح أو أكثر، ولا يُفيد عند ذلك إضافة الحديث للنبي ﷺ.

وهو حُجَّةٌ عند جمهور أهل الحديث، وكذا عند الشافعية، والحنفية، وسائر أصحاب

(١) انظر: ما قاله الحافظ ابن حجر في «شرح النخبة» ص: ١١٤.

المذاهب المشهورة، فقد أخذوا بقول أبي هريرة، رضي الله عنه: «مَنْ صَامَ الْيَوْمَ الَّذِي يَشْكُ فِيهِ؛ فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ»، رواه أصحابُ السُّنَنِ الأربعة، وكذا قوله: «مَنْ خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ بَعْدَ الْأَذَانِ فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ»، وكذا قولُ عائشة - رضي الله عنها -: «كُنَّا نُؤْمَرُ بِقِضَاءِ الصَّوْمِ»، وكذا قولُ ابن مسعود - رضي الله عنه -: «مَنْ أَتَى عَرَافًا، أَوْ سَاحِرًا فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ».

فهذه كلها في حُكْمِ المرفوع عند عامّة العلماء، غير أنّ البُلُقِينِي يرى: أنّ الأقرب: أنه ليس بمرفوعٍ لجواز إحالة الإثم على ما ظهر من القواعد^(١).
والأصحُّ ما قاله الجُمهورُ.

ومن قبيل المرفوع أيضاً: ما قيل عند ذكر الصحابيِّ: يَرْفَعُ الْحَدِيثَ، أَوْ يَبْلُغُ بِهِ، أَوْ يَنْمِيهِ، ومنه أيضاً إذا قال الصحابيُّ: أَمْرُنَا بِكَذَا، أَوْ نَهَيْنَا عَنْ كَذَا، أَوْ مِنَ السُّنَّةِ كَذَا، فهذه كلها في حكم المرفوع^(٢).



(١) انظر: «محاسن الاصطلاح» ص: ١٢٨.

(٢) انظر: «معجم مصطلحات الحديث ولطائف الأسانيد» ص: ٣٩٩.

رَفْعُ
عبد الرحمن البغدادي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

٤- الحديث المُسَنَدُ

تعريف «المُسَنَد» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: اسمُ مفعولٍ من «أَسَنَدَ» بمعنى: أضاف، أو نَسَب. و«المُسَنَدُ من الحديث»: ما أُسِنِدَ إلى قائله^(١).

واصطلاحاً: هو الحديثُ الذي اتَّصَلَ سنَدُه مرفوعاً إلى النبي ﷺ، وبعبارة أخرى هو: «الحديثُ المرفوعُ».

وهذا هو التعريفُ المعتمدُ لـ: «الحديثُ المسند» عند جماهير المحدثين.

وهناك أقوالٌ أخرى في تعريف «المسند» وهي:

١ - تعريفُ الحافظ الخطيب البغدادي حيث عرّفه بقوله: «هو ما اتَّصَلَ إسنادهُ إلى منتهاه».

وهذا التعريفُ يتفق وتعريف الجمهور لـ: «المُتَّصِل»، وعليه فيدخل في هذا التعريف ما أُضيف إلى النبي ﷺ، أو إلى الصَّحابة، أو إلى التابعين؛ إذا كان السندُ مُتَّصِلاً من الرّواي إلى آخر السند.

٢ - تعريفُ الحافظ ابن عبد البرّ الذي عرّفه بقوله: «هو ما جاء عن رسول الله ﷺ سواء كان مُتَّصِلاً أم منقطعاً».

وهذا التعريفُ يتفق وتعريف الجمهور لـ: «الحديثُ المرفوع»، وهو يدخل في

(١) القاموس المحيط.

مفهوم «المُرْسَل» و«المنقطع» وغيرها؛ إذا كان مُضافاً إلى النبي ﷺ.

ملاحظة:

ويلاحظ: أنَّ التعريف المعتمد الذي ذكرناه أولاً يجعل «الحديث المسند» نوعاً مميّزاً عن غيره من الأنواع.

كما يلاحظ: أنَّ التعريف المعتمد جامعٌ لشروط التعريفين التاليين المتقولين عن الحافظين أبي بكر الخطيب، وابن عبد البر^(١).

أمثلة للحديث المسند:

١ - روى البخاري في صحيحه^(٢) وقال: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَنَقَطِعَ يَدَهُ، وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَنَقَطِعَ يَدَهُ».

قال الأعمش: كانوا يرون: أنه منها يبيض الحديد والحبل، كانوا يرون: أنه منها ما يساوي دراهم.

٢ - روى البخاري في صحيحه^(٣) وقال: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ: عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ: «أَلَا أَيُّ شَهْرٍ تَعْلَمُونَهُ أَعْظَمَ حُرْمَةً؟ قَالُوا: أَلَا شَهْرُنَا هَذَا. قَالَ: أَلَا أَيُّ بَلَدٍ تَعْلَمُونَهُ أَعْظَمَ حُرْمَةً؟ قَالُوا: أَلَا بَلَدُنَا هَذَا. قَالَ: أَلَا أَيُّ يَوْمٍ تَعْلَمُونَهُ أَعْظَمَ حُرْمَةً؟ قَالُوا: أَلَا يَوْمُنَا هَذَا، قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا. أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟ (ثلاثاً) كُلُّ ذَلِكَ يُجِيبُونَهُ: أَلَا نَعَمْ، قَالَ: وَيَحْكُمُ - أَوْ: وَيَلْكُمُ - لَا تَرْجِعَنَّ بَعْدِي كُفَّاراً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

(١) انظر: «الإيضاح في علوم الحديث والاصطلاح» ص: ١١٦.

(٢) في كتاب الحدود، باب: لعن السارق إذا لم يُسَمَّ، برقم: (٦٧٨٣).

(٣) في كتاب الحدود، باب: ظهر المؤمن حمى، برقم: (٦٧٨٥).

ففي كلِّ من هذين الحديثين أتصل السندُ من الراوي الأول - الذي هو البخاري - إلى منتهاه، وكان منتهاه النبي ﷺ حيث أضيف الكلام إليه عليه الصلاة والسلام.

حُكْم «الحديث المسند»:

قد لاحظت: أنَّ «الحديث المُسند» توفّر فيه أحدُ شروط «الحديث الصحيح» وهو اتّصالُ السند، فإذا انضاف إلى ذلك بقيّةُ شروط الصحيح حكمنا عليه بالصحة، فإن خَفَّ ضَبْطُ راويه حكمنا عليه بالحسن، فإن فقد شرطاً من شروط الصحة كان ضعيفاً ولا عبرةً عند ذلك باتّصال السند.

أي: أنَّ «الحديث المُسند» قد يكون صحيحاً، أو حسناً، أو ضعيفاً ولا يختص بواحدٍ من الأحكام الثلاثة، والله أعلم.

الفرقُ بين «المُسند» و«المتّصل»:

يلتقي «المُسند» مع «المتصل» في أنّ كلّ واحدٍ منهما يُشترطُ فيه أن يكون كلُّ راوٍ من رواه قد تلقّاه عمّن هو فوقه من غير انقطاعٍ من أول سلسلة السند إلى آخرها.

ويفترقان في أنّ: «المُسند» بتعريفه المعتمد يُشترطُ فيه الإضافةُ إلى رسول الله ﷺ، ولا يُشترطُ في «المتصل» ذلك.

إذاً فبين «المتصل» و«المُسند» عمومٌ وخصوصٌ مُطلقٌ، «فالمُتصل» أعمُّ مُطلقاً، فكلُّ مُسندٍ مُتّصلٍ، ولا عكس.

الفرقُ بين «المرفوع» و«المُسند»:

«المرفوع» و«المُسند» يلتقيان في الإضافة إلى رسول الله ﷺ.

ويفترقان في: أنّ «المرفوع» لا يُشترطُ فيه اتّصالُ السند، بينما يُشترطُ ذلك في «المُسند».

إذاً فبين «المرفوع» و«المُسند» عمومٌ وخصوصٌ مُطلقٌ أيضاً، «فالمرفوع» أعمُّ مُطلقاً من «المُسند»، فكلُّ مُسندٍ مرفوعٌ، ولا عكس.

الفرق بين «المرفوع» و«المتصل» :

«المرفوع» و«المتصل» يلتقيان في الحديث المتصل المرفوع (المسند)، ويفارق الحديث المرفوع الحديث المتصل في «المنقطع» و«المُرزَل» و«المُعْضَل» .

بينما يفارق «المتصل» «المرفوع» في الحديث الذي يُضاف إلى الصحابيِّ، أو التابعيِّ إذا كان متصل الإسناد .

فبين «المتَّصل» و«المرفوع» عمومٌ وخصوصٌ من وجه^(١) .

ملاحظة :

قد يُطلق «المُسْنَدُ» على الكتاب الذي جُمِعَتْ فيه مَرْوِيَّاتُ كُلِّ صحابيٍّ على حِدَةٍ، مثل : «مسند الشَّهاب»، و«مسند الفردوس»، وغيرهما . انظر تعريفهما في «المَسَانِيد» في «قسم الرواية» .

فائدة :

إذا قيل في راوٍ : «يُسْنَدُ» ؛ يُراد به : «يرفَعُه إلى النَّبِيِّ ﷺ» .



(١) انظر : «الإيضاح في علوم الحديث والاصطلاح» ص : ١١٦ - ١١٩ .

٥- الحديثُ الموقوفُ

تعريف «الموقوف» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: (الموقوف) اسمٌ مفعولٍ من «الوقف». وَوَقَفَ، يَتَّقِفُ وَوُقُوفًا، أَي: دام واقفاً^(١).

اصطلاحاً: هو ما رُوِيَ عن الصَّحَابَةِ - رضوان الله عليهم - قولاً لهم، أو فعلاً، أو تقريراً، سواء أكان السَّنَدُ مُتَّصِلاً، أو غير متصلٍ.

سُمِّيَ الحديثُ: «موقوفاً» لأنه وَقِفَ بِهِ عند الصحابيِّ، ولم يرتفع إلى النَّبِيِّ ﷺ.

ويُسَمِّيهِ بعضُ العلماء «أثراً» وَيُسَمُّونَ المرفوعَ «خبراً»، ويكاد يكون إطلاقُ مصطلح «الأثر» على الحديث الموقوف هو الشائعُ عند المتأخِّرين والمعاصرين، ومن العلماء مَنْ جمع في تصانيفه بين الموقوف والمرفوع، فسَمَّى كتابه: «السُّنَنُ والآثار» كتاب «معرفة السنن والآثار» لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (المتوفى سنة ٤٥٨ هـ).

أمثلة الحديث الموقوف:

١ - قال ابنُ أبي شَيْبَةَ في مصنِّفه^(٢): حَدَّثَنَا عَفَّانُ قال: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بن زَيْدٍ قال: حَدَّثَنَا عاصمُ بن بَهْدَلَةَ قال: حَدَّثَنَا أبو وائِلٍ عن عائِشَةَ - رضي الله عنها - قالت: كان عثمانُ يكتب وَصِيَّةَ أبي بكرٍ رضي الله عنهما، قالت: فَأُغْمِي عليه، فَعَجَّلَ وَكَتَبَ: «عمر بن الخطَّاب» فلمَّا أفاق قال له أبو بكر، مَنْ كتبت؟ قال: عمر بن الخطَّاب، قال: كتبت الذي أردتُ أنْ أَمْرَكَ به، ولو كتبتَ نفسك كنتَ لها أهلاً.

(١) القاموس المحيط.

(٢) ٣٦١/٦، رقم (١٢٠٨٩).

٢ - قال عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه^(١): أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني أبو بكر، عن سعيد بن المسيّب، عن عمر بن الخطّاب - رضي الله عنه -: أنه قال: «تجوز شهادة الكافر، والصبيّ، والعبد، إذا لم يقوموا بها في حالهم تلك، وشهدوا بعدما يسلم الكافر، ويكبر الصبيّ، ويعتق العبد، إذا كانوا حين يشهدون بها عدولاً».

فروعٌ تتعلّق بـ: «المرفوع» حكماً:

هناك صوّرٌ من (الموقوف) في ألفاظها، وشكلها، لكن المدقّق في حقيقتها يرى أنها بمعنى الحديث المرفوع، لذا أطلق عليها العلماء اسمَ: «المرفوع حكماً» أي: إنّها من (الموقوف) لفظاً (المرفوع) حكماً.

ومن هذه الصُّور:

١ - أن يقول الصحابيُّ - الذي لم يُعرَف بالأخذ عن أهل الكتاب - قولاً لا مجال للاجتهاد فيه، ولا له تعلُّقٌ ببيان لغّة، أو شرحٍ غريب، مثل: الإخبار عن الأمور الماضية، كبذء الخلق، أو الإخبار عن الأمور الآتية، كالملاحم، والفتن، وأحوال يوم القيامة، أو الإخبار عمّا يحصل بفعله ثوابٌ مخصوصٌ، أو عقابٌ مخصوصٌ، كقوله: من فعّل كذا فله أجرٌ كذا.

٢ - أو يفعل الصحابيُّ ما لا مجال للاجتهاد فيه: كصلاة عليّ - رضي الله عنه - صلاة الكسوف في كلّ ركعة أكثر من ركوعين.

٣ - أو يُخبر الصحابيُّ: أنهم كانوا يقولون، أو يفعلون كذا، أو لا يرون بأساً بكذا.

فإن أضافه إلى زمن النبي ﷺ، فالصحيح: أنه مرفوعٌ، كقول جابر - رضي الله عنه -: كنا نغزّي على عهد رسول الله ﷺ^(٢).

وإن لم يُضفّه إلى زمنه؛ فهو موقوفٌ عند الجمهور، كقول جابر: «كنا إذا صعّدنا؛

(١) ٣٤٧/١٨، برقم (١٥٤٩٠).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: النكاح، باب: العزل، برقم: (٥٢٠٧).

كَبَّرْنَا، وَإِذَا نَزَلْنَا؛ سَبَّحْنَا»^(١).

٤ - أو يقول الصحابيُّ: «أَمَرْنَا بِكَذَا»، أو «نُهَيْنَا عَنْ كَذَا»، أو «مِنَ السُّنَّةِ كَذَا»، مثل قول بعض الصحابة: «أَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ، وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ»^(٢). وكقول أمِّ عَطِيَّةَ: «نُهَيْنَا عَنْ أَتْبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَلَمْ يُعَزَّمْ عَلَيْنَا»^(٣). وكقول أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ: «مِنَ السُّنَّةِ إِذَا تَزَوَّجَ الْبِكْرَ عَلَى الثَّيْبِ؛ أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعًا»^(٤).

٥ - أو يقول الراوي في الحديث عند ذِكْرِ الصَّحَابِيِّ بَعْضَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ الْأَرْبَعِ، وَهِيَ: «يَزْفَعُهُ»، أو «يَنْمِيهِ»، أو «يَتَلَعُّ بِهِ»، أو رِوَايَةً كَحَدِيثِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رِوَايَةً: «تَقَاتِلُونَ قَوْمًا صِغَارَ الْأَعْيُنِ»^(٥).

٦ - أو يفسِّر الصَّحَابِيُّ تَفْسِيرًا لَهُ تَعَلَّقَ بِسَبَبِ نَزُولِ آيَةِ: كَقَوْلِ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كَانَتِ الْيَهُودُ تَقُولُ: مَنْ أَتَى امْرَأَتَهُ مِنْ دُبْرِهَا فِي قُبُلِهَا جَاءَ الْوَلَدُ أَحْوَلَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿نِسَاءُكُمْ حَرَّتُمْ لَكُمْ...﴾ الْآيَةَ»^(٦).

حُكْمُ الْاِحْتِجَاجِ بِالْمَوْقُوفِ:

الموقوف - كما عرفت - قد يكون صحيحاً، أو حسناً، أو ضعيفاً، لكن حتى ولو ثبتت صحته؛ فهل يُحتجُّ به؟

والجواب عن ذلك: أنَّ الأصل في (الموقوف) عَدَمُ الاحتجاج به؛ لأنه أقوال، وأفعال صحابة.

لكنها إن ثبتت فإنها تقوي بعض الأحاديث الضعيفة؛ لأن حال الصحابة كان هو العملُ

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: التسييح إذا هبط وادياً، برقم: (٢٩٩٣).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الأذان، باب: الإقامة واحدة، برقم: (٦٠٧).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الجنائز، باب: اتباع النساء الجنائز، برقم: (١٢٧٨).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: النكاح، باب: إذا تزوج الثيب على البكر، برقم: (٥٢١٤).

(٥) أخرجه مسلم في كتاب: الفتن، باب: لا تقوم الساعة حتى تعبد الدوس ذا الخلصة، برقم: (٢٩١٢).

(٦) أخرجه مسلم في كتاب: النكاح، باب: جواز جماعه امرأته...، برقم: (١٤٣٥).

بالسُّنَّة وهذا إذا لم يكن له حكمُ المرفوع، أمَّا إذا كان من الذي له حكمُ المرفوع؛ فهو حُجَّةٌ كالمرفوع^(١).

الموقوف على غير الصحابة:

إذا قيل في حديثٍ «هذا حديثٌ موقوفٌ» فالمراد به ما أُضيف إلى الصحابة، رضوان الله عليهم.

هذا عند إطلاق مصطلح «موقوف»، وقد يُسمَّى ما يُضاف إلى التابعين من الأحاديث المقطوعة بـ: «الموقوف» أيضاً ولكن مُقَيِّداً، فيقال: «هو موقوفٌ على الزهريِّ» مثلاً... وهكذا.

وكذلك قد يُسمَّى ما يُضاف إلى أتباع التابعين بـ«الموقوف» أيضاً حال تقييده، فيقال: «هو موقوفٌ على مالكٍ» مثلاً... وهكذا.

مصادر «الحديث الموقوف» ومظانه:

يُوجد «الحديثُ الموقوف» بشكلٍ أساسيٍّ في كُتب: المُصنِّفات والموطَّات، والتفسير بالمأثور، وبعض الكتب التي تُرجمت للصحابة، وبعض الأجزاء الحديثية، مثل:

١ - المُصنِّف: للإمام أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شَيْبَةَ العَبْسِي (المتوفى سنة ٢٣٥ هـ).

٢ - المُصنِّف: للإمام أبي بكر عبد الرَّزَّاق بن هَمَّام الصَّنْعَانِي (المتوفى سنة ٢١١ هـ).

٣ - الموطأ: للإمام مالك بن أنس الأصبَحي (المتوفى سنة ١٧٩ هـ).

٤ - السُّنن: لسعيد بن منصور الخراساني (المتوفى سنة ٢٢٥ هـ).

٥ - السُّنن: لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدَّارِمِي (المتوفى سنة ٢٥٥ هـ).

(١) انظر: «منهج النقد في علوم الحديث» ص: ٣٢٦، و«الإيضاح في علوم الحديث» ص: ١٢٠ - ١٢٥، و«تيسير مصطلح الحديث» ص: ١٣٢ - ١٣٣.

- ٦ - جامع البيان عن تأويل آي القرآن، المشهور بـ: «تفسير الطَّبْرِي»: لأبي جعفر محمد بن جَرِير الطَّبْرِي (المتوفى سنة ٣١٠ هـ).
- الذي قال فيه الإمامُ التَّووي: «أجمعت الأمة: أنه لم يُصنَّف مثل تفسيره» وقال الشُّيوطي: «هو أَجَلُّ التفاسير وأعظمها»^(١).
- ٧ - التفسير: لابن أبي حاتم عبد الرحمن بن محمد الرَّازي (المتوفى سنة ٣٢٧ هـ)، عامته آثار مستنَدَةٌ.
- ٨ - التفسير: لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المُنذر النَّيسابوري (المتوفى سنة ٣١٦ هـ) تقريباً.
- ٩ - حِلْيَةُ الأولياء وطبقات الأصفياء: لأبي نُعَيْم أحمد بن عبد الله الشافعي الأصبهاني (المتوفى سنة ٤٣٠ هـ).
- ١٠ - الأجزاء الحديثية: للإمام أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي الدُّنيا القرشي البغدادي (المتوفى سنة ٢٨١ هـ).
- منها: الإخوان، اصطناع المعروف، التهجد، التوكل، الشكر، الحلم، الصمت، ذمُّ الدنيا، الصبر، العظمة... وغيرها.
- ١١ - الموقوف على الموقوف: لأبي حفص بن بدر الموصلي (المتوفى سنة ٦٢٣ هـ).
- ١٢ - إجمال الإصابة في أقوال الصحابة: لصلاح الدين أبي سعد خليل بن كَيْكَلْدِي العلائي (المتوفى سنة ٧٦١ هـ).
- ١٣ - الوُوقُوف على ما في صحيح مسلم من الموقوف: للحافظ أبي الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى سنة ٨٥٢ هـ).

(١) الرسالة المستطرفة: ص: ٧.

١٤ - الدر المشور: للحافظ جلال الدين بن أبي بكر الشيوطي (المتوفى سنة

٩١١ هـ).

١٥ - ما أنا عليه وأصحابي: للأستاذ أحمد سالم (معاصر).



٦- الحديث المَقْطُوعُ

تعريف «المقطوع» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: «المقطوع» اسمٌ مفعولٍ من: (قَطَعَ)، وهو: إيانةٌ بعضِ أجزاء الجُزْمِ من بعضٍ، فضلاً^(١).

واصطلاحاً: هو ما أُضِيفَ إلى التابعيِّ من قوله أو من فعله متصلًا، أو غير متصلٍ. هذا وقد ألحق الحافظُ ابنُ حجر بـ: «المقطوع»: ما أُضِيفَ إلى مَنْ بعد التابعين من أتباع التابعين، فَمَنْ بعدهم.

ويُقَال للمقطوع أيضاً «أثراً» كما يُقال للموقوف.

أمثلة من الحديث المقطوع:

(١) - مثال الحديث المقطوع القولي:

١ - قال ابنُ أبي الدنيا^(٢).

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ قَالَ: أُنْبَأَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُنَيْمٍ ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ [الطلاق: ٢] قال: المخرج من كلِّ ما ضاق على الناس.

الرَّبِيعِ بْنِ خُنَيْمٍ أَبُو يَزِيدَ الْكُوفِيُّ تَابِعِيٌّ ثِقَةٌ، وَتَفْسِيرُ الْآيَةِ مِضَافٌ إِلَيْهِ مِنْ قَوْلِهِ، فَهُوَ مَقْطُوعٌ.

(١) لسان العرب.

(٢) في «الفرج بعد الشدة» برقم: (٤).

٢ - قال أبو بكر الخرائطي^(١):

حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ الْخَزَّازُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ الْهَمْدَانِيُّ،
عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: قَالَ لِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: لَا تُصَاحِبِ
قَاطِعَ رَحِمٍ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَعَنَهُ فِي آيَتَيْنِ مِنَ الْقُرْآنِ: آيَةُ الرَّعْدِ [٢٥] قَوْلُهُ تَبَارَكَ
وَتَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ
أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾، وَآيَةُ فِي سُورَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ [٢٢ - ٢٣] قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:
﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴿٢٢﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ
وَأَعَمَّى أَبْصَرَهُمْ﴾.

(ب) مثال الحديث المقطوع الفعلي:

كقول إبراهيم بن محمد بن المنتشر: «كان مسروقٌ يُرخي السُّترَ بينه وبين أهله،
ويقبل على صلاته، ويُخْلِئهم ودنياهم»^(٢).

حكم الاحتجاج بالحديث المقطوع:

«المقطوع» لا يُحتجُّ به في شيء من الأحكام الشرعية، أي: ولو صَحَّتْ نِسْبَتُهُ لِقَائِلِهِ؛
لأنه كلامٌ، أو فعلٌ أحد المسلمين، لكن إن كانت هناك قرينةٌ تُدَلُّ على رفعه، كقول بعض
الرواة - عند ذِكرِ التابعيِّ -: «يُزَفُّهُ» مثلاً، فَيُعْتَبَرُ عندئذٍ له حكمُ «المرفوعِ المُرسَلِ».

تنبيه:

وقد أطلق بعضُ المحدِّثين كالإمام الشافعيِّ والطَّبْرانيِّ - رحمهما اللهُ تعالى - لفظَ
«المقطوع» وأرادوا به «المُنْقَطِعُ» (أي: الذي لم يتصل إسنادُه)، وهو اصطلاحٌ غير مشهورٍ،
وقد يُعْتَدَرُ للشافعيِّ بأنه قال ذلك قبل استقرار الاصطلاح، أمَّا الطَّبْرانيُّ فإطلاقُه ذلك يُعْتَبَرُ
تجوُّزاً عن الاصطلاح.

(١) في «مساوي الأخلاق ومذمومها» برقم: (٧٠٥).

(٢) الزهد: لهناد، رقم: (١٢٣٩).

مصادر «الحديث المقطوع» ومظانه:

ل: «الحديث المقطوع» ثلاثة مصادر رئيسية، وهي:

١ - مُصَنَّفُ عبد الرَّزَّاق: لأبي بكر عبد الرَّزَّاق بن هَمَّام الحِمَيرِي الصَّنْعَانِي (المتوفى سنة ٢١١ هـ).

٢ - مُصَنَّفُ ابن أبي شَيْبَةَ: لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شَيْبَةَ (المتوفى سنة ٢٣٥ هـ).

٣ - جامع البيان عن تأويل آي القرآن، المشهور بـ: «تفسير الطبري»: لأبي جعفر محمد بن جرير الطَّبري (المتوفى سنة ٣١٠ هـ).

٤ - التفسير: لابن أبي حاتم عبد الرحمن بن محمد الرَّازِي (المتوفى سنة ٢٧٧ هـ).

٥ - التفسير: لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النَّيسَابُورِي (المتوفى سنة ٣١٦ هـ).

٦ - مؤلَّفات ابن أبي الدنيا (المتوفى سنة ٢٨١ هـ).

٧ - حلية الأولياء: لأبي نَعِيم، أحمد بن عبد الله الأصبهاني (المتوفى سنة ٤٣٠ هـ).

٨ - الدر المنثور: للحافظ جلال الدين بن أبي بكر الشُّيُوطِي (المتوفى سنة ٩١١ هـ)^(١).




(١) استفاد من «تيسير مصطلح الحديث»: ١٣٣-١٣٤، و«الإيضاح في علوم الحديث» ص: ١٢٣-١٢٤.

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنم الله الفردوس
www.moswarat.com

الفصل الخامس

تعريف أنواع الحديث الضعيف

- ١ - الحديث المرسل .
- ٢ - الحديث المنقطع .
- ٣ - الحديث المعضل .
- ٤ - الحديث المعلق .
- ٥ - الحديث المدلس .
- ٦ - الحديث المرسل الخفي .
- ٧ - الحديث الشاذ .
- ٨ - الحديث المنكر .
- ٩ - الحديث المضطرب .

- 
- ١٠ - الحديث المُدرَج .
١١ - الحديث المقلوب .
١٢ - الحديث المعلول .
١٣ - الحديث المصحَّف والمحرَّف .
١٤ - الحديث الموضوع .

١- الحديث المُرسَلُ

تعريف «المُرسَل» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: «المُرسَل» اسمٌ مفعولٍ من (الإرسال) بمعنى: (الإطلاق)^(١).

فكأنَّ - المُرسَلِ أُلِّقَ الإسنادَ، ولم يُقَيِّدْهُ براوٍ معروفٍ.

واصطلاحاً: هو ما رَفَعَهُ التَّابِعِيُّ إِلَى النَبِيِّ ﷺ من غير ذكر ذلك الواسطة. وقولنا:

«التابعي» بإطلاقٍ شاملٍ للتابعي الصغير والكبير.

وهذا هو التعريفُ المعتمد عند أهل الحديث، ومنهم من قَيَّدَهُ بالتابعي الكبير،

ويجعل ما رفعه صغارُ التابعين من المنقطع.

أمَّا علماءُ الأصول؛ فالْمُرْسَلُ عندهم: ما رفعه غيرُ الصحابي إلى النبي ﷺ.

فقولهم: «غيرُ الصحابي» يشمل ما رفعه التابعي كالحسن البصري، أو تابع التابعي

كمالك، أو مَنْ فوقهم كتابع تابع التابعي، كلُّ هذا عندهم مُرْسَلٌ.

أمَّا أهل الحديث فالمرسل فقط ما مرَّ في تعريفهم، أمَّا ما رفعه من فوق التابعي؛ فهو

عندهم صورةٌ من «المُعْضَل».

وعليه فبين التعريفين - تعريف المحلِّثين، وتعريف الأصوليين - عمومٌ، وخصوصٌ

مُطْلَقٌ، فتعريفُ الأصوليين أعمُّ.

(١) القاموس المحيط.

مثال «الحديث المُرسَل» :

١ - ما أخرجه الإمام مسلمٌ في صحيحه^(١) قال: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، ثنا حُجَيْنٌ، ثنا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ الْمُرَابَنَةِ».

فسعيدُ بنُ المُسيَّبِ تابعيٌّ كبيرٌ، روى هذا الحديثَ عن النبي ﷺ بدون أن يذكُرَ الوساطةَ بينه وبين النبي ﷺ، فقد أسقط من إسناد هذا الحديثِ آخره وهو مَنْ بَعْدَ التابعيِّ، وأقلُّ هذا السَّقَطُ أن يكون قد سَقَطَ الصحابيُّ، ويُحتمَلُ أن يكون قد سقط معه غيره كتابعيٌّ مثلاً.

٢ - أخرج مالكٌ، عن هشام بن عُرْوَةَ، عن أبيه [عروة بن الرُّبَيْرِ] أنه قال: سئل رسولُ الله ﷺ فقيل له: يا رسولَ الله! إنَّ ناساً من أهل البادية يأتوننا بلُحْمانٍ، ولا ندرى هل سَمَوْا اللهَ عليها أم لا؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «سَمَوْا اللهَ عليها، ثم كُلُّوها»^(٢).

قال مالكٌ: وذلك في أوَّل الإسلام.

عُرْوَةُ بنُ الرُّبَيْرِ تابعيٌّ، لم يُدرِكِ النبي ﷺ، ولم يبيِّن في هذا الحديثِ عَمَّنْ سَمِعَ، ولم يُخبر بمن نقل له هذه القِصَّةَ والحديثَ، فحديثه في هذه الحالة يكون مُرسَلاً.

أسباب الإرسال:

١ - أن يكون الرجلُ سَمِعَ ذلكَ الخبرَ من جماعةٍ عن المعزيِّ إليه الخبر، وصَحَّ عنده، ووَقَّرَ في نفسه، فأرسله عن ذلكَ المعزيِّ إليه علماً بصِحَّةِ ما أرسله. وهذا لا يَضُرُّ^(٣).

٢ - أن يكون المُرسَلُ للحديثِ نَسِيٍّ من حَدَّثَهُ به وعرف المعزيُّ إليه الحديثَ، فذكره

(١) في صحيحه في كتاب: البيوع، باب: تحريم بيع الرطب، برقم: (١٥٤٢).

(٢) الموطأ، كتاب: الذبائح، باب: ما جاء في التسمية على الذبيحة، رقم: (١).

(٣) التمهيد: (١٧/١).

عنه، فهذا أيضاً لا يَضُرُّ إذا كان أصلُ مذهبه أن لا يأخذ إلا عن ثقة، كمالك وشعبة^(١).

٣ - أن لا يقصد التحديث بأن يذكر الحديث على وجه المذاكرة، أو على وجه الفتوى، فيذكر المَتَنَ؛ لأنَّه المقصود في تلك الحالة دُونَ السَّنَدِ، ولا سِيَّما إن كَانَ السامِعُ عارفاً بمن طَوَى ذِكْرَهُ لشهرته أو لغير ذلك من الأسباب^(٢).

٤ - عَدَمُ الداعي إلى ذكر السَّنَدِ أحياناً، كما كانت الأوضَاعُ قبل ظُهور الفِتَنِ، فجرى التساهلُ في التصريح بالتلقِّي المباشر وذكر الإسناد، بسببِ صِدْقِ الرِّوَاةِ وأماناتهم لقُرْبِهِمْ من عهدِ رسولِ الله ﷺ. ثم لَمَّا وقعت الفتنةُ تحرَّروا في الإسنادِ وبحسوا عنه.

٥ - أن يُرْسَلَ ويكون الباعثُ له على الإرسالِ ضَعْفَ مَنْ حَدَّثَهُ، وهذا فيمن يُرْسَلُ عن كَلِّ أَحَدٍ^(٣)، وهذا النوع من الإرسالِ يَضُرُّ في صِحَّةِ الحديثِ^(٤).

حكمُ الحديثِ المُرْسَلِ :

«المُرْسَلُ» في الأصلِ ضعيفٌ مردودٌ، لِفَقْدِهِ شرطاً من شروطِ المقبولِ وهو اتصالُ السندِ، وللجهلِ بحالِ الراوي المحذوفِ، لاحتمالِ أن يكون المحذوفُ غيرَ صحابيٍّ، وفي هذه الحالِ يحتملُ أن يكون ضعيفاً.

أقوالُ في الاحتجاجِ بالحديثِ المُرْسَلِ :

اختلف العلماء من المحدثين وغيرهم في حكم «المرسل» والاحتجاج به؛ لأن هذا النوع من الانقطاع يختلف عن أيّ انقطاع آخر في السَّنَدِ؛ لأن الساقط منه غالباً ما يكون صحابياً، والصحابةُ كُلُّهُمْ عُدُولٌ، لا يَضُرُّ عَدَمَ معرفتهم.

ومُجْمَلُ أقوالِ العلماء في المرسلِ ثلاثةُ أقوالٍ هي :

١ - ضعيفٌ مردودٌ: عند جمهور المحدثين، وكثير من أصحابِ الأصول، والفقهاء.

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢/٥٥٥).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢/٥٥٥).

(٣) المصدر السابق: (٢/٥٥٥)، وانظر أيضاً: «التمهيد» (١/١٧).

(٤) النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢/٥٥٦).

وَحُجَّةٌ هُوَ لَاءُ هُوَ : الجهل بحال الراوي المحذوف لاحتمال أن يكون غير صحابي .
٢ - صحيحٌ يُخْتَجُّ به : عند الأئمة الثلاثة - أبي حنيفة، ومالك، وأحمد في المشهور عنه - وطائفة من العلماء بشرط أن يكون المُزِيلُ ثقةً، ولا يُرْسَلُ إلا عن ثقةٍ .
وَحُجَّتُهُمْ : أنَّ التابعي الثقة لا يَسْتَحِلُّ أن يقول : قال رسول الله ﷺ إلا إذا سمعه من ثقةٍ .

٣ - مقبولٌ لكن بشروط : أي يَصِحُّ بشروط، وهذا عند الإمام الشافعيّ - رحمه الله تعالى - وبعض أهل العلم .
وهذه الشروط أربعة، ثلاثة في الراوي المُزِيلُ، وواحد في الحديث «المُرْسَلُ»، وإليك هذه الشروط :

- ١ - أن يكون المُزِيلُ من كبار التابعين .
 - ٢ - وإذا سَمِيَ مَنْ أُرْسِلَ عنه ؛ سَمِيَ ثقةً .
 - ٣ - وإذا شاركه الحُفَاطُ المأمونون ؛ لم يُخالفوه .
 - ٤ - وأن يَنْضَمَّ إلى هذه الشروط الثلاثة واحدٌ مما يلي :
- أ - أن يُزَوَى الحديثُ من وجهٍ آخر مُسْتَدًا .
- ب - أو يُزَوَى من وجهٍ آخر مُرْسَلًا، أرسله مَنْ أخذ العلمَ عن غير رجال «المُرْسَلِ» الأول .

ج - أو يُوافقُ قولَ صحابيٍّ .

د - أو يُفتي بمقتضاه أكثر أهل العلم^(١) .

فإذا تحققت هذه الشروط ؛ تبيّن صحة مَخْرَجِ «المُرْسَلِ» وما عَضَدَهُ، وأنهما صحيحان، لو عارضهما صحيحٌ من طريقٍ واحدٍ؛ رَجَّحْنَاهما عليه بتعددِ الطُّرُقِ إذا تعَدَّرَ الجمعُ بينهما .

(١) انظر : «الرسالة المستطرفة» ص : ٤٦١ .

مثالٌ لمنهج الإمام الشافعيّ في قبول «المُرْسَلِ»:

روى الشافعيّ من حديث مالك بن أنس، عن أبي حازم، عن سعيد بن المسيّب: أنَّ رسول الله ﷺ «نهى عن بيع الغرر» واحتجّ به.

فهذا الحديث مُرْسَلٌ كما ترى، إلّا أنّه ثبت مُسْنَدًا من حديث عُبيد الله بن عمر، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. فعضد المسندُ مُرْسَلَ ابن المسيّب فثبت: أنّه مُرْسَلٌ صحيحٌ، وبالتالي احتجّ به الشافعيّ^(١).

إشكالٌ وجوابه:

وهنا قد يقع في الذهن السؤال التالي:

إذا تقوّى المُرْسَلُ بالحديث المُسْنَدُ فإنَّ الحجّة قائمةٌ بالمُسْنَدِ فلا فائدة عند ذلك بالمُرْسَلِ؟

والجواب: أنه بالمسند يتبيّن لنا صحّة المُرْسَلِ، فيكون في المسألة حديثان صحيحان: المُسْنَدُ، والمُرْسَلُ الذي تقوّى به، فأصبحا دليلين، فلو عارضهما حديثٌ صحيحٌ من طريق واحدٍ وتعذّر الجمع؛ قدّمناهما عليه، وعملنا بهما دونه^(٢).

أشهر المُرْسَلِينَ من التابعين:

وأكثر ما تُرْوَى المراسيلُ:

١ - من أهل المدينة عن: سعيد بن المسيّب (المتوفى سنة ٩٤ هـ).

٢ - ومن أهل الكوفة عن: عطاء بن أبي رباح (المتوفى سنة ١١٤ هـ).

٣ - ومن أهل مصر عن: سعيد بن أبي هلال (المتوفى سنة ١٣٥ هـ).

(١) جامع التحصيل لأحكام المراسيل: ص: ١٠٢ - ١٠٣.

(٢) انظر: «إرشاد طلاب الحقائق» ص: ٨١.

٤ - ومن أهل الشَّامِ عن: مَكْحُولِ الدَّمَشْقِيِّ (المتوفى سنة ١١٢ هـ).

٥ - ومن أهل البصرة عن: الحَسَنِ بنِ يَسَارِ أَبِي الحَسَنِ البَصْرِيِّ (المتوفى سنة ١١٠ هـ).

٦ - ومن أهل الكوفة عن: إبراهيم بن يزيد النَّخَعِيِّ (المتوفى سنة ٩٦ هـ).

هَذَا؛ وقد اشتهر عن الإمام الشافعي: أَنَّهُ قَالَ: «إرسالُ سعيد بن المُسيَّبِ عندنا حَسَنٌ»، وقد اختلف العلماءُ حول مراد الشافعيِّ بقوله هذا على قولين: القول الأول: أَنَّ مُرْسَلَ سعيد بن المُسيَّبِ حُجَّةٌ عنده؛ ولو لم يتوفَّر لها أيُّ من العواضد المذكورة آنفًا - بخلاف غيرها من المراسيل -؛ وذلك لأنَّ مراسيل سعيدٍ قُتِّبَتْ فَوُجِدَتْ مُسَنَّدَةً من طُرُقٍ أُخْرَى.

القول الثاني: أَنَّ مُرْسَلَهُ كَمُرْسَلِ غيره من كبار التابعين؛ يُحْتَجُّ به إذا استكمل الشروط التي سَبَقَ ذِكْرُهَا آنفًا، وليس لابن المُسيَّبِ ميزةٌ في هذا إلاَّ أَنَّهُ أَصَحُّ التابعين إرسالًا^(١).

قال الحافظُ الخطيبُ البغداديُّ: «وهذا هو الصحيح من القولين عندنا؛ لأن في مراسيل سعيد ما لم يُوجد مسنداً بحالٍ من وجوهٍ يَصِحُّ، وقد جعل الشافعيُّ لمراسيل كبار التابعين مزيةً على مَنْ دُونِهِمْ، كما استحسَنَ مُرْسَلَ سعيد بن المُسيَّبِ على مَنْ سِوَاهُ».

مصادر الحديث المرسل:

أفرد الحديثَ المُرْسَلَ عددٌ من العلماء بالتصنيف، ومن أشهر التصانيف في ذلك:

١ - المراسيل: للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (المتوفى سنة ٢٧٥ هـ).

وكتابه مُرْتَبٌّ على الأبواب الفقهية، ويبلغ عدد الأحاديث التي أوردها في الكتاب (٥٤٤) حديثاً.

(١) انظر: «الإيضاح في علوم الحديث» ص: ١٤.

وهو مطبوعٌ مع الأسانيد، وطبعة أخرى محذوفة الأسانيد.
وهو مطبوعٌ.

٢ - المراسيل: للإمام ابن أبي حاتم أبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الحنظلي الرّازي (المتوفى سنة ٣٢٧ هـ).

وكتابه مُرتَّبٌ على أسماء التابعين في حروف المعجم.
وهو مطبوعٌ.

٣ - بيان المُرسَل: لأبي بكر أحمد بن هارون البرزديجي (المتوفى سنة ٣٠١ هـ).

٤ - التفصيل المُبهم المراسيل: للحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت المعروف بـ: «الخطيب البغدادي» (المتوفى سنة ٤٦٣ هـ).

جعله مختصاً بالإرسال الخفي.

٥ - جامع التحصيل بأحكام المراسيل: للحافظ صلاح الدين أبي سعيد خليل بن كَيْكَلْدِي العَلّائي (المتوفى سنة ٨٦١ هـ).

تكلّم فيه على أنواع الانقطاع في الأسانيد مع الأمثلة على ذلك، وكيفية معرفة الانقطاع، وذكر طبقات المُرسَلين، وغير ذلك من الأبحاث.

وهو مطبوعٌ.

٦ - كتاب المراسيل وما يجري مجراها: للحافظ أبي الحجّاج جمال الدين يوسف بن عبد الرحمن المِرْزِي (المتوفى سنة ٧٤٢ هـ).

ألحقه في آخر كتابه: «تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف»، جَمَعَ فيه مَراسيلَ أبي داود ومراسيلَ الكتب السَّنَّة على طريق الاستقصاء.

وهو مطبوعٌ.

٧ - الحديث المُرسَل: حُجَّتِيته، وأثره في الفقه الإسلامي: للدكتور محمد حسين هيتو

(معاصر).

ذكر فيه أحد عشر مثلاً من الأحاديث المُرسَّلة، ويبيِّن اختلافَ الفقهاء فيها.
وهو مطبوعٌ.

٨ - الحسن البصري وحديثه المُرسَل: للدكتور عُمر عبد العزيز الجعير.

ذكر فيه مرسلاتِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ فِي الكُتُبِ السُّنَّةِ وَأَقْوَالِ العُلَمَاءِ فِي مُرْسَلَاتِ
الحسن.

وهو مطبوعٌ.



مُرْسَلُ الصَّحَابِيِّ

هو الخبرُ الذي أرسلهُ الصحابيُّ عن النبيِّ ﷺ كابن عبَّاسٍ وابن الرُّبَيْرِ - رضي الله عنهما - ونحوهما ممَّن لم يحفظ عن النبيِّ ﷺ إلاَّ اليسيرَ، وكذا الصَّحَابِيُّ الكَبِيرُ فيما ثبت أنَّه لم يسمعه إلاَّ بواسطة^(١).

مثاله :

قولُ السيدةِ عائشةَ رضي الله عنها: أوَّلُ ما بُدِيََ به رسولُ الله ﷺ من الوحيِ الرؤيا الصَّالِحَةُ في النومِ، وكان لا يرى رؤيا إلاَّ جاءتْ مثلَ فلقِ الصُّبْحِ، وحُبِّبَ إليه الخلاءُ، فكان يخلو بغارِ حِزَاءٍ فيتحنَّثُ فيه - وهو التَّعَبُّدُ - اللَّيَالِي ذواتِ العَدَدِ قبلَ أن ينزعَ إلى أهله، ويتزوَّدُ لذلك، ثم يرجع إلى خديجةَ، فيتزوَّدُ لمثلها حتَّى جاءه الحقُّ وهو في غارِ حِزَاءٍ... الحديث^(٢).

فالسيدة عائشة - رضي الله عنها - لم تكن موجودةً زمنَ بدءِ الوحيِ، ولم تبيِّن لنا عمَّن سمعتْ ما يتعلَّقُ ببدءِ الوحيِ على رسولِ الله ﷺ، فحديثُها «مُرْسَلٌ» إلاَّ أنَّ أهلَ الحديثِ اصطَلَحوا على تسميته بـ: «مُرْسَلُ الصَّحَابِيِّ».

حُكْمُهُ:

ذهبُ جُمهورُ أهلِ العلمِ إلى الحُكْمِ بأنَّصالِ هذا النَّوعِ، وأنَّ إرسالِ الصَّحَابِيِّ لا يَضُرُّ، وأنَّه يُحْتَجُّ به إن استكمل بقيةَ شروطِ القبولِ؛ وذلك لأنَّ روايةَ الصَّحَابِيِّ لا تكونُ

(١) الاجتهاد في علم الحديث: ص: ٢٢٦.

(٢) أخرجه البخاري في بدء الوحي، برقم: (٣).

في الغالب إلا عن صحابيِّ مثله، والصحابةُ كلُّهم عُدُوٌّ ولو لم تُعَرَفْ أعيانهم.

إشكالٌ وجوابه:

ولعلَّه يعترض معترضٌ، فيقول: ثَبَّتْ: أنَّ بعضاً من الصحابة رَوَوْا عن التابعين؟

والجوابُ: أنَّ الصحابي إذا روى عن تابعيٍّ بَيَّن ذلك: وبالتالي فلا يَرُدُّ اعتراض المعترض على ذلك، ولا التفاتَ لقول من قال: «إِنَّ مُرْسَلَ الصَّحَابِيِّ كَمُرْسَلِ غَيْرِهِ» مُتَعَلِّلاً بالاعتراض المذكور، والله أعلم^(١).

قال الإمام التَّووي: «أَمَّا مُرْسَلُ الصَّحَابِيِّ... فالمذهبُ الصحيحُ المشهورُ الذي قطع به جُمهورُ أصحابنا، أنه حُجَّةٌ، وأطبق المحدِّثون المشترطون للصحيح القائلون بأنَّ المُرْسَلَ ليس بحُجَّةٍ على الاحتجاج به، وإدخاله في الصحيح، وفي صحيحي البخاري ومسلم من هذا ما لا يُحصى»^(٢).

وخالف أبو إسحاق الإسفَرَايِينِي في هذه المسألة، فقال: لا يُخْتَجُّ بِمُرْسَلِ الصَّحَابِيِّ، وحكِّمه حكمُ مُرْسَلِ غَيْرِهِ، إلا إن تبَيَّن أنَّه لا يُرْسَلُ إلا ما سمعه من النبي ﷺ أو صحابيٍّ، قال: لأَنَّهُمْ قَدْ يَزُودُونَ عَنْ غَيْرِ صَحَابِيِّ^(٣).

والصَّوَابُ: الأوَّلُ، وأَنَّهُ يُخْتَجُّ بِهِ مُطْلَقاً؛ لأن روايتهم عن غير الصحابة نادرة، وإذا رَوَوْهَا بَيَّنَّوْهَا، فإذا أطلقوا ذلك؛ فالظاهرُ: أَنَّهُ عَنِ الصَّحَابَةِ، والصحابة كلهم عدوٌّ.

والدَّلِيلُ على قبول مُرْسَلِ الصَّحَابِيِّ ما رواه الخَطِيبُ البَغْدَادِيُّ^(٤) بسنده إلى البراء بن عازبٍ - رضي اللهُ عَنْهُ - قال: «لَيْسَ كُنُنَا سَمَعَ حَدِيثَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، كَانَتْ لَنَا ضَيْعَةٌ وَأَشْغَالٌ، وَكَانَ النَّاسُ لَمْ يَكُونُوا يَكْذِبُونَ يَوْمَئِذٍ فَيَحْدُثُ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ»، وما رواه أيضاً

(١) انظر: «الإيضاح في علوم الحديث» ص: ١٤٢.

(٢) المهذب: (٦٢/١).

(٣) الكفاية: ص: ٤٢٤.

(٤) في «الكفاية»: ص: ٤٢٤.

بسندِهِ إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ قَالَ: «لَيْسَ كُلُّ مَا نَحَدِّثُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَمِعْنَاهُ مِنْهُ، وَلَكِنْ حَدَّثَنَا أَصْحَابُنَا، وَنَحْنُ قَوْمٌ لَا يَكْذِبُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا»^(١).



(١) الكفاية: ص: ٤٢٥.

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

٢- الحديث المنقطع

تعريف «المنقطع» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: (المنقطع) اسمُ فاعلٍ من (الانقطاع)، وهو ضدُّ (الاتصال)، يُقال: بينهم رَحِمٌ قطعاء: إذا لم تُؤصَل. (١).

واصطلاحاً: هو ما سَقَطَ من سندهِ قبل الصحابيِّ راوٍ واحدٌ في موضعٍ واحدٍ، أو أكثر. لهذا هو التعريفُ المعتمدُ لدى المحققين من العلماء المحدثين.

وقد عُرِفَ «المنقطع» بتعاريفٍ أُخرى، منها:

١ - تعريف الإمام الحاكم أبي عبد الله التيسابوري: «ما سَقَطَ فيه قبل الوصول إلى التابعيِّ راوٍ في موضعٍ، أو في مواضعٍ، أو ذُكِرَ فيه بعضُ الرِّوَاةِ بلفظٍ مُبْهَمٍ، نحو: رجل، أو شيخ».

وهذا التعريفُ مُتَّقَدُّ بما يلي:

أ - أنَّ الصحيح أن يقول: «قبل الوصول إلى الصحابي»؛ لأنَّ ما سَقَطَ منه التابعيُّ بين الصحابيِّ وتابعِ التابعيِّ يُسَمَّى «منقطعاً» أيضاً، ومقتضى تعريف الحاكم: أنَّ مثل هذا لا يُسَمَّى «منقطعاً».

ب - وبأنَّ قوله: «أو ذُكِرَ فيه بعضُ الرِّوَاةِ بلفظٍ مُبْهَمٍ..» لا يُتْرَكُ عليه جُمهورُ المحدثين، فإن السند الذي فيه راوٍ مُبْهَمٌ يُعَدُّ عندهم متصلاً، وفي سندهِ راوٍ لم يُعْرَفَ مَنْ هو.

(١) القاموس المحيط.

ومثال ما في سندهِ راوِ مُبْهَمٌ: أخبرنا سفيان، عن مَعْنٍ، عن شيخٍ: «أَنَّ عبد الله بن مسعود رأى رجلاً يسأل الله؛ وفي يده حَصَى، فقال: إذا سألت ربك فلا تسأله وفي يدك الحجر»^(١).

فالسند متصل، وفيه راوِ مُبْهَمٌ لم يُسَمَّ، وهو الشيخ الذي يروي عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه -، فمثل هذا يعدُّه الحاكم «منقطعاً».

٢ - تعريفُ ابن عبد البرِّ: «المنقطع عندي ما لا يتصل سواء كان يُعزَى إلى النَّبِيِّ ﷺ، أو إلى غيره»^(٢).

وقال صاحبُ البيهقيَّة:

وَكُلُّ مَا لَمْ يَتَّصِلْ بِحَالِ إِسْنَادِهِ مُنْقَطِعُ الْأَوْصَالِ

قال ابنُ الصلاح: «صارَ إليه - أي: تعريف ابن عبد البرِّ - طوائفٌ من الفقهاء وغيرهم، وهو الذي ذكره أبو بكر الخطيب في كفايته»^(٣).

ولا يخفى: أنَّ هذا التعريف شاملٌ «للمنقطع» و«المُرسل» و«المُعْضَل» وما في سندهِ نوعٌ انقطاعٍ على أيِّ وجهٍ كان.

وعليه: فإنَّ التعريف الذي قاله المحقِّقون أولى بالقبول؛ لأنه يجعل «المنقطع نوعاً متميزاً عن «المُرسل» و«المُعْضَل» وما فيه راوِ مُبْهَمٌ»^(٤).

مثال الحديث المنقطع:

١ - قال أبو يعلى في مسنده^(٥): حدَّثنا عبدُ الأعلى بن حماد التُّرْسِيُّ قال: حدَّثنا

(١) زوائد الزهد: لتعيم بن حماد، رقم: (٨٤).

(٢) التمهيد: (٢١/١).

(٣) انظر: «علوم الحديث» ص: ٥٨.

(٤) انظر: «الإيضاح في علوم الحديث» ص: ١٤٥.

(٥) برقم: (٤٣٦).

بِشْرُ بِنِ مَنْصُورِ السُّلَمِيِّ، عَنِ الْخَلِيلِ بْنِ مُرَّةَ، عَنِ الْفُرَاتِ بْنِ سَلْمَانَ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ: أَلَا يَاقُومُ أَحَدٌ فَيُصَلِّيَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الْعَصْرِ، وَيَقُولُ فِيهِنَّ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَمَّ نُورُكَ، فَهَدَيْتَ فَلَكَ الْحَمْدُ، عَظَّمَ حِلْمُكَ، فَعَفَوْتَ، فَلَكَ الْحَمْدُ، بَسَطْتَ يَدَكَ، فَأَعْطَيْتَ، فَلَكَ الْحَمْدُ رَبَّنَا، وَجْهَكَ أَكْرَمُ الْوُجُوهِ، وَجَاهُكَ أَعْظَمُ الْجَاهِ، وَعَطِيَّتُكَ أَفْضَلُ الْعَطِيَّةِ، وَأَهْنُوها . . .» .

هذا الحديثُ في سندهِ انقطاعٌ بين الفُرَاتِ بْنِ سَلْمَانَ وَعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَفُرَاتٌ لَمْ يُدْرِكْ عَلِيًّا، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ (١).

٢ - ومثاله أيضاً ما رواه عَبَّاسُ الْجَشْمِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ سُورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ ثَلَاثُونَ آيَةً شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غُفِرَ لَهُ، وَهِيَ سُورَةُ «تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمَلِكُ» (٢).

هذا السَّنَدُ منقطعٌ بين عَبَّاسِ الْجَشْمِيِّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ.

حُكْمُهُ:

(المنقطعُ) ضَعِيفٌ بِالِاتِّفَاقِ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ، وَلَا يَصْلُحُ لِلِاحْتِجَاجِ بِهِ، وَذَلِكَ لِلْجَهْلِ بِحَالِ الرَّاويِ السَّاقِطِ مِنَ السَّنَدِ، وَلِكُنْهٖ إِذَا رُوِيَ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ مِثْلَهُ، أَوْ أَحْسَنَ مِنْهُ؛ يَرْتَقِي إِلَى (الْحَسَنِ لِغَيْرِهِ).

تنبيه:

أَطْلَقَ بَعْضُ الْمُحَدِّثِينَ كَالْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ، وَالطَّبْرَانِيِّ - رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى - لَفْظَ «الْمَقْطُوعِ» وَأَرَادُوا بِهِ «الْمَنْقَطِعَ» وَهُوَ اصْطِلَاحٌ غَيْرٌ مَشْهُورٌ.

وَقَدْ يُعْتَدَرُ لِلْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ بِأَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ قَبْلَ اسْتِقْرَارِ الْاصْطِلَاحِ، أَمَّا الطَّبْرَانِيُّ فإِطْلَاقُهُ ذَلِكَ يُعْتَبَرُ تَجَوُّزاً عَنِ الْاصْطِلَاحِ.



(١) انظر: «مجمع الزوائد»: (١٠/١٥٨).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: في عدد الآي، برقم: (١٤٠٠).

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

٣- الحديث المُعْضَلُ

تعريف «المُعْضَل» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: (المُعْضَل) اسمٌ مفعولٌ مِنْ «أَعْضَلَهُ»، ويقال: وأَعْضَلَهُ الأمرُ: أي: غَلَبَهُ. وداءُ عُضَالٍ: شديدٌ، مُعْجِي غَالِبٌ^(١).

واصطلاحاً: هو ما سَقَطَ من إسناده راويان أو أكثرٌ في موضعٍ واحدٍ، سواء كان في أول السَّنَدِ، أو في وَسْطِهِ، و في منتهاه^(٢).

فالحديثُ الذي يرويه تابعُ التابعيِّ عن النبيِّ ﷺ من «المُعْضَل»؛ لأننا على يقينٍ من أنه قد سَقَطَ مِنْ سَنَدِهِ راويان على الأقلِّ هما: التابعيُّ، والصحابيُّ. ومن أمثله كثيرٌ من البلاغات، وهي أن يقولَ الراوي: «بَلَّغَنِي عن رسولِ الله ﷺ كذا...» أو «بَلَّغَنِي عن فلانٍ كذا...» وقد اشتهر موطأُ الإمام مالك بها، ومن قول مالك: «بَلَّغَنِي أنَّ رسولَ الله ﷺ وَرَّثَ الجَدَّةَ...»^(٣).

كذلك الحديثُ الذي سَقَطَ مِنْ أوَّلِ سَنَدِهِ راويان، أو أكثرُ فَإِنَّهُ من المُعْضَلِ أيضاً.

وقد ذكر الحاكمُ صورةً أخرى لـ: «المعْضَل» وهو الحديثُ الذي يُرَوَى من قولِ أحدِ التابعين: ويكون هذا الحديثُ مروياً مُسْتَنَداً إلى النبيِّ ﷺ.

قال الحاكمُ: «والنوع الثاني من (المُعْضَل) أن يُعْضَلَهُ الرَّاوي من أتباع التابعين، فلا

(١) لسان العرب.

(٢) انظر: «معرفة علوم الحديث» ص: ٣٦.

(٣) الموطأ: باب: ميراث الجدَّة، رقم: (١٠٧٧).

يرويه عن أحد، ويُوقفه، فلا يذكره عن رسول الله ﷺ مُعْضِلاً، ثم يُوجَدُ الكلامُ عن رسول الله ﷺ متصلاً»^(١).

مثاله:

ما حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ الْجُرْجَانِيُّ قَالَ: أَبَانَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ الْعَسْقَلَانِي قَالَ: حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ مُوسَى الدَّعَلَجِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خُلَيْدُ بْنُ دَعْلَجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ [الْبَصْرِي] يَقُولُ: «أَخَذَ الْمُؤْمِنُ عَنِ اللَّهِ أَدْبَاباً حَسَنًا، إِذَا وَسَّعَ عَلَيْهِ؛ وَسَّعَ، وَإِذَا قُتِرَ عَلَيْهِ؛ قَتَرَ».

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ كَزَّالٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشِيرٍ الْمَكِّيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا معاويةُ بن عبد الكريم الضَّالَّ^(٢) قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَمْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ أَخَذَ عَنِ اللَّهِ أَدْبَاباً حَسَنًا، إِذَا وَسَّعَ عَلَيْهِ؛ وَسَّعَ عَلَى نَفْسِهِ، وَإِذَا أُمْسِكَ عَلَيْهِ؛ أُمْسَكَ»^(٣).

ففي هذا المثال الذي أورده الحاكم، روى الحديث أولاً من قول التابعي الكبير الحسن البصري، ثم ساقه بسنده المتصل مرفوعاً إلى النبي ﷺ، فكانَ الرَّاوي الأَوَّلَ أعضله بإسقاط اسم اثنين من السَّند هما: النبي ﷺ والصحابيُّ.

أمثلة الحديث المُعْضَل:

١ - قال مالكُ في الموطأ: بَلَغَنِي عن أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ، وَكِسْوَتُهُ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَا يُكَلَّفُ مِنَ الْأَعْمَالِ إِلَّا مَا يُطِيقُ»^(٤).

فقد سَقَطَ مِنَ السَّنَدِ رَاوِيَانِ بَيْنَ مَالِكٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَهُمَا - كَمَا تَبَيَّنَ ذَلِكَ مِمَّا أَخْرَجَهُ

(١) معرفة علوم الحديث: ص: ٣٦.

(٢) المصدر السابق: ص: ٣٧ - ٣٨.

(٣) الفردوس بمأثور الخطاب: رقم: (٧١٥).

(٤) الموطأ، كتاب الاستئذان، باب: الأمر بالرفق، برقم: (١٨٨٧).

ابن عبد البرّ في «التمهيد»^(١) - : محمّد بن عجلان، وأبوه.

٢ - أخرج البيهقي في «المدخل» من طريق: يزيد بن هارون قال: أخبرنا إسماعيل بن عيَّاش عن إسماعيل بن رافع رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ تَعَلَّمَ وَهُوَ شَابٌّ كَوَسْمٍ فِي حَجْرٍ، وَمَنْ تَعَلَّمَ فِي الْكِبَرِ كَانَ كَالْكَاتِبِ عَلَى ظَهْرِ الْمَاءِ»^(٢).

إسماعيل بن رافع: تابع تابعي، فيكون قد سَقَطَ من السند تابعي، وصحابي علي الأقل، فيكون هذا الحديث مُعْضَلًا.

حُكْمُ «الْمُعْضَلِ»:

«الْمُعْضَلُ»: حديثٌ ضعيفٌ، وهو أسوأ حالاً من «المُرْسَلِ» و«المنقطع»، لكثرة المحذوفين من الإسناد، ولهذا الحُكْمُ على «الْمُعْضَلِ» بالاتفاق بين العلماء^(٣).
ولكنَّهُ إذا رُوِيَ عن طريقٍ آخر مثله، أو أحسن منه حالاً؛ يرتقي إلى (الحسن لغيره)، ويُقْبَلُ.

اجتماعُ «الْمُعْضَلِ» مع بعضِ صُورِ «الْمُعَلَّقِ»:

إنَّ بين «الْمُعْضَلِ» وبين «الْمُعَلَّقِ» عموماً، وخصوصاً من وجوه.

١ - فيجتمعُ «الْمُعْضَلُ» مع «الْمُعَلَّقِ» في صورةٍ واحدةٍ، وهي: إذا حُدِفَ من مبدأ إسناده راويان متواليان، فهو مُعْضَلٌ، ومُعَلَّقٌ في آنٍ واحدٍ.

ب - ويُفَارِقُهُ في صُورَتَيْنِ:

١ - إذا حُدِفَ من وسطِ الإسناد راويان متواليان، فهو مُعْضَلٌ، وليس بمُعَلَّقٍ.

٢ - إذا حُدِفَ من مبدأ الإسناد راوٍ فقط، فهو مُعَلَّقٌ، وليس بمُعْضَلٍ.

(١) ٢٨٤ / ٢٤ .

(٢) المقاصد الحسنة: ص: ٤٦ .

(٣) انظر: «الكفاية» ص: ٢١، و«تدريب الراوي» (١/ ٢٩٥).

من مَظَانِّ «المُعْضَلِ» :

١ - كتاب الشُّنن: لسعيد بن منصور بن شعبة المَرْوَزِي الخراساني (المتوفى سنة ٢٢٧ هـ).

٢ - مؤلفات ابن أبي الدنيا: أبو بَكْر عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا القُرَشِي البغدادي (المتوفى سنة ٢٨١ هـ).

وهو يُكثِرُ ذِكْرَ «المُعْضَلاتِ» و«المُنْقَطعاتِ» في كتبه.



٤- الحديث المعلق

تعريف «المعلق» لغةً واصطلاحاً:

لغة: «المُعَلَّقُ» اسمٌ مفعولٍ من (عَلَقَ) الشيءُ بالشيءِ، أي: اسْتَمْسَكَ به.

وَعَلَّقَ الشيءَ بالشيءِ: نَاطَهُ، وَرَبَطَهُ به، وَجَعَلَهُ مَعْلَقًا^(١).

واصطلاحاً: ما حُذِفَ من مبدأ إسناده راوٍ فأكثر على التوالي^(٢).

قال ابنُ الصَّلاح: «وكأنَّ هذا التعليقَ مأخوذاً من تعليقِ الجِدار، وتعليقِ الطَّلَاق،

ونحوه؛ لِمَا يَشْتَرِكُ الجَمِيعُ فيه من قطعِ الاتصالِ»^(٣).

مثاله:

١ - قال أبو نُعَيْمِ الأصبهاني^(٤): «أُخْبِرْتُ عن مُحَمَّدِ بنِ أيوبِ الرَّازِي قال: حَدَّثَنَا

مُسَدَّدٌ قال: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بنِ سليمانَ عن أبيه عن الحَضْرَمِيِّ قال: قرأ رجلٌ عندَ النبيِّ ﷺ وكان لَيْنَ الصَّوْتِ - أو لَيْنَ القِراءَةِ - فما بقي أحدٌ من القومِ إلا فاضت عينه غير عبد الرحمن بن عَوْفٍ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنْ لَمْ يَكُنْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَاضَتْ عَيْنُهُ؛ فَقَدْ فَاضَ قَلْبُهُ».

أبو نُعَيْمِ الأصبهاني أحمد بن عبد الله وُلِدَ سنة (٣٣٦ هـ)، ومحمد بن أيوب - ابن

(١) لسان العرب.

(٢) انظر: «علوم الحديث» ص: ٦٩.

(٣) المصدر السابق: ص: ٦٩.

(٤) في «حلية الأولياء»: (١/١٠٠).

الضُرَيْس - وهو الذي يروي أبو نُعَيْم عنه هذا الحديث - تُؤَقَّى سنة (٢٩٤ هـ)، ولم يبيِّن أبو نُعَيْم الوساطة بينه وبين محمد بن أيوب، فنقول: إِنَّ أبا نُعَيْم عَلَّقَ الحديثَ على محمد... فالحديثُ «مُعلَّقٌ».

٢ - ومثاله أيضاً: قولُ الإمام البخاري: «قال مالكٌ، عن نافعٍ، عن ابنِ عُمَرَ، عن النبيِّ ﷺ كذا...».

أو قوله: «قال الزُّهْرِيُّ، عَن أَبِي سَلَمَةَ، عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ كذا...».

أو: قوله: «قال مجاهدٌ، عَن ابنِ عَبَّاسٍ، عن النبيِّ ﷺ كذا...».

أو: قوله: «قال ابنُ عَبَّاسٍ عن النبيِّ ﷺ كذا...».

أو: قوله: «قال رسولُ الله ﷺ كذا...».

أو: قولُ الفقيه: «قال رسولُ الله ﷺ كذا...».

كُلُّ ذلك وأمثاله يُسَمَّى: «مُعلَّقاً»؛ لأنَّ بين قائله وبين مَنْ ذُكِرَ اسمُه في بداية السَّنَدِ عِدَّةٌ رُوِيَ رِوَاةً محذوفين^(١).

حُكْمُ المِعلَّقِ:

حُكْمُ «الحديثِ المُعلَّقِ» كحُكْمِ «المنقطع»، وهو ضعيفٌ للجهل بحالِ الرَّاي، أو الرِّوَاةِ الساقطين: فهو إذا غيرُ صالحٍ للاحتجاج، لأنَّ سقوطَ الراوي من السَّنَدِ يستلزم عدمَ العِلْمِ بحاله مِنْ أَنَّهُ ثِقَةٌ أو ضعيفٌ، فالاحتياطُ يقتضي عدمَ قبولِ هذا الحديثِ وأمثاله، إلَّا أَنَّهُ إذا رُوِيَ من طريقٍ آخرٍ موصولٍ، فيرتقي بذلك إلى (الحسن لغيره)، فحينئذٍ يُقبَلُ.

هذا وقد استثنى العلماءُ من هذا الحكمِ المِعلَّقاتِ الواقعة في المِصنَّفاتِ التي التزم أصحابُها إخراجَ الحديثِ الصحيحِ فقط، ومثلوا لذلك بصحيحِ البخاري، ومسلم، وستحدِّث عنها بعد قليل.

(١) انظر: «علوم الحديث: أصلها ومعاصرها»: ص: ١٥٩.

الفرق بين «المُعَلَّقِ» و«المُعْضَلِ»:

النسبة بين هذين النوعين من الحديث هي العموم، والخصوص الوجهي، فهما يلتقيان في صورة، وينفرد كلُّ منهما في صورة:

فالصُّورَةُ التي يلتقيان بها: إذا كان الساقطُ من أول السند أكثر من راوٍ على التوالي حتى لو سقط السندُ جميعاً، ففي هذه الصورة يكون الحديثُ معلقاً، ومُعْضَلاً أيضاً.

والصُّورَةُ التي ينفرد بها «المُعَلَّقُ» عن «المُعْضَلِ»: إذا كان الساقطُ من أوَّل السند راوياً واحداً فقط، وتتمَّةُ السند موجوداً لا انقطاع فيه، فهذا الحديثُ يكون معلقاً، لا مُعْضَلاً.

والصُّورَةُ التي ينفرد بها «المُعْضَلُ» عن «المُعَلَّقِ»: إذا كان الساقطُ من الإسناد أكثر من راوٍ ليس في أوَّل السند بل في وسطه، أو آخره، فعندها يكون الحديثُ مُعْضَلاً وليس بمُعَلَّقٍ.

مُعَلِّقَاتُ الصَّحِيحِينَ:

(أ) - مَعَلِّقَاتُ فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»:

إنَّ الغرضَ من (التعليق) عند الإمام البخاري - رحمه الله تعالى - في صحيحه: الاختصارُ في إيراد الحديث، أو تقوية الاستدلال على موضوع الباب بما لا يَدْخُلُ في شرط الكتاب.

مثاله:

قولُ الإمام البخاري: وَيُرَوَّى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَجَزْهَدٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْفَخْدُ عَوْرَةٌ».

هكذا ذكره البخاريُّ في «صحيحه»^(١) بغير إسناد، ويقالُ في مثله: (عَلَّقَهُ الْبُخَارِيُّ). ومثالُ ما حُذِفَ بعضُ إسناده قولُ البخاريِّ: وَقَالَ عَفَّانُ: حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ،

(١) أخرجه في كتاب الصلاة، برقم: (٢٤٣).

عن نافع، عن ابن عمر: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَرَانِي أَتَسَوِّكُ بِسَوَاكٍ، فَجَاءَنِي رَجُلَانِ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ، فَنَآوَلْتُ السَّوَاكَ الْأَصْغَرَ مِنْهُمَا، فَقِيلَ لِي: كَبِّرْ، فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ مِنْهُمَا»^(١).

عَلَّقَهُ الْبُخَارِيُّ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَفَّانَ، وَهُوَ ابْنُ مُسْلِمِ الصَّفَّارِ، لَمْ يُذَكِّرْهُ الْبُخَارِيُّ، إِنَّمَا يَزُوي عَنْهُ بِالْوَاسِطَةِ.

إِطْلَاقُ مُضْطَلَحِ (الْمَعْلُوقِ):

وَأَوَّلُ مَنْ عُرِفَ عَنْهُ مِنَ الثَّقَادِ إِطْلَاقُ تَسْمِيَةِ (الْمَعْلُوقِ) هُوَ الْحَافِظُ أَبُو الْحَسَنِ الدَّارَقُطَنِيُّ^(٢).

سَبَبُ تَعْلِيقِ الْحَدِيثِ:

يُعْلَقُ الْحَدِيثُ لِوَاحِدٍ مِنْ سَبَبَيْنِ:

الأوَّلُ: أَلَّا يَكُونَ عَلَى الشَّرْطِ الَّذِي ارْتِضَاهُ الْمُعْلَقُ لِثُبُوتِ الْحَدِيثِ، فَالْبُخَارِيُّ مِثْلًا اشْتَرَطَ أَنْ يَكُونَ كِتَابُهُ فِي الْحَدِيثِ الْمُسْنَدِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فِيرَى فَائِدَةً فِي ذِكْرِ بَعْضِ الْآثَارِ عَنِ الصَّحَابَةِ أَوْ مَنْ دُونَهُمْ فِي التَّفْسِيرِ، وَالْأَحْكَامِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَلَوْ أَسْنَدَهَا؛ خَرَجَ بِذَلِكَ عَنِ شَرْطِهِ، فَيُعْلَقُهَا؛ وَإِنْ كَانَتْ صَحِيحَةً.

والتَّزَمَ أَلَّا يُخْرَجَ أَحَادِيثَ جَمَاعَةٍ تُكَلِّمُ فِيهِمْ بِمَا يَنْزِلُ بِهِمْ عَنِ شَرْطِهِ فِي الْقُوَّةِ، وَرَأَى لَهُمْ بَعْضَ الْأَخْبَارِ مِمَّا يَصِحُّ الاسْتِشْهَادُ بِهِ، فَيُعْلَقُ عَنْهُمْ.

وَالثَّانِي: أَنْ يَقْصِدَ بِهِ مَجْرَدَ الْاِخْتِصَارِ.

وَذَلِكَ كَأَنَّ يَزُويَ الْبُخَارِيَّ فِي الْبَابِ مَا يُعْنِي عَنِ الْإِطَالَةِ بِتَخْرِيجِ خَبَرٍ تَامٍ إِسْنَادًا، وَمِثْنًا زِيَادَةً عَلَى مَا خَرَجَ.

وَأَحْيَانًا يَكُونُ الْحَدِيثُ عِنْدَهُ بِإِسْنَادٍ وَاحِدٍ عَلَى شَرْطِهِ، وَيَحْتَاجُهُ فِي بَابَيْنِ، فَيُسْنِدُهُ فِي

(١) انظر: «الإيضاح في علوم الحديث» ص: ١٥٠ - ١٥٣.

(٢) انظر: «صيانة صحيح مسلم» لابن الصلاح: ص: ٧٦.

أحدهما ويُعلِّقُه في الآخِرِ اتِّقَاءَ لَتَكَرَّارِ الْحَدِيثِ بِنَفْسِ الْإِسْنَادِ فِي مَكَانَيْنِ؛ وَلِذَا يَنْدُرُ أَنْ يُؤَخِّدَ عَلَى الْبُخَارِيِّ أَنَّهُ كَرَّرَ حَدِيثًا بِنَفْسِ الْإِسْنَادِ، وَالْمَتْنِ، إِنَّمَا تَرَى فِي التَّكَرَّارِ فَائِدَةً جَدِيدَةً وَلَا بُدَّ.

وَقَدْ اشتهَرَ بِكَثْرَةِ الْأَحَادِيثِ الْمَعْلُوقَةِ: «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ»، وَإِذَا كَانَ التَّعْلِيقُ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ مِمَّا يَنْدَرُجُ تَحْتَ السَّبَبِ الْأَوَّلِ، وَهُوَ كَوْنُهُ لَيْسَ عَلَى شَرْطِهِ، فَذَلِكَ لَا يُعْنِي ضَعْفَهُ عِنْدَهُ، وَإِنَّمَا الْقَوْلُ فِي مَعْلَقَاتِ الْبُخَارِيِّ كَمَا يَلِي:

أولاً: إِذَا عَلَّقَ الْحَدِيثَ بِصِيغَةِ الْجَزْمِ، بَأَنَّ قَالَ مِثْلًا: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ» أَوْ: «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ» فَهُوَ ثَابِتٌ عِنْدَهُ.

ثانياً: إِذَا عَلَّقَ الْحَدِيثَ بِصِيغَةِ الْجَزْمِ إِلَى بَعْضِ رِوَاةِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ، كَأَنَّ يَقُولُ: (قَالَ فَلَانٌ) وَيَسُوقُ طَرَفًا مِنْ آخِرِ الْإِسْنَادِ؛ فَهُوَ صَحِيحٌ مِنْهُ إِلَى مَنْ سَمَّاهُ، أَمَّا مِنْ ذَلِكَ الْمُسَمَّى إِلَى مَتْنِهِ الْإِسْنَادِ فَيَحْتَاجُ إِلَى كَشْفٍ.

وهلذا كحديث عَفَّانَ بنِ مُسْلِمِ الْمُتَقَدِّمِ، فَهُوَ صَحِيحٌ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ إِلَى عَفَّانَ، لَكِنَّهُ مِنْ عَفَّانَ إِلَى ابْنِ عُمرَ يَحْتَاجُ إِلَى تَحْقِيقِ ثُبُوتِهِ.

ثالثاً: إِذَا عَلَّقَ الْحَدِيثَ بِصِيغَةِ التَّمْرِيضِ، كَقَوْلِهِ: «يُرَوَى» أَوْ «رُويَ» وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنْ صِيغِ الْمَبْنِيِّ لِلْمَجْهُولِ، فَلَيْسَ فِيهِ حَكْمٌ مِنْهُ بِثُبُوتِ ذَلِكَ الْمَعْلُوقِ، بَلْ فِيهِ إِشْعَارٌ بِتَعْلِيلِهِ، فَهُوَ عَلَى الضَّعْفِ حَتَّى يَتَبَيَّنَ وَضَلُّهُ مِنْ طَرِيقِ ثَابِتٍ.

وَأَمَّا مَا يعلِّقُهُ الْبُخَارِيُّ لِأَجْلِ الْاِخْتِصَارِ، فَإِنَّهُ يَسُوقُهُ مُوَصُولًا فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْ «الصَّحِيحِ»، فَهَذَا لَيْسَ مِنْ قَبِيلِ الْمَعْلُوقِ الَّذِي يَتَخَلَّفُ عَنْ شَرْطِهِ؛ لِلْعِلْمِ بِمَخْرَجِهِ فِي نَفْسِ «الصَّحِيحِ».

تنبيهان:

التَّنْبِيهُ الْأَوَّلُ:

لَيْسَ فِي مَعْلَقَاتِ الْبُخَارِيِّ مَا هُوَ شَدِيدُ الضَّعْفِ، إِلَّا نَادِرًا، وَبُيِّنَتْهُ، إِنَّمَا فِيهَا: الصَّحِيحُ، وَالْحَسَنُ، وَالضَّعِيفُ الْمُحْتَمَلُ، وَأَكْثَرُ ذَلِكَ آثَارٌ عَنِ الصَّحَابَةِ، وَالتَّابِعِينَ، أَوْ

مُتَابِعَاتٍ، وَزِيَادَةُ طُرُقٍ قَدْ رَوَى مَا هُوَ أَحْسَنُ مِنْهَا مُسْتَدًّا.

ومثال النَّادِرِ الَّذِي يُلْحَقُ بِمَعْلَقَاتِهِ، وَبُيِّنَتْهُ، قَوْلُهُ: وَيُذَكِّرُ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «لَا يَتَطَوَّعُ الْإِمَامُ فِي مَكَانِهِ» وَلَمْ يَصِحَّ^(١).

التَّشْبِيهِ الثَّانِي:

قَوْلُ الْبُخَارِيِّ: (قَالَ فُلَانٌ): وَقُلَانٌ هَذَا مِنْ شُيُوخِهِ، هَلْ يُعَدُّ عَلَى شَرْطِ الصَّحِيحِ، أَمْ لَا؟ مَسْأَلَةٌ اِخْتَلَفَ فِيهَا الْعُلَمَاءُ عَلَى قَوْلَيْنِ:

أَوَّلُهُمَا: لَيْسَتْ عَلَى شَرْطِهِ، وَشَأْنُهَا شَأْنُ سَائِرِ الْمُعْلَقَاتِ الَّتِي تَحْتَاجُ إِلَى النَّظَرِ فِي وَضْعِهَا فِي مَوْضِعٍ آخَرَ غَيْرِ «الصَّحِيحِ». وَحُجَّتُهُمْ: أَنَّ الْبُخَارِيَّ إِذَا رَوَى حَدِيثًا عَنْ شَيْخٍ لَهُ سَمِعَهُ مِنْهُ، وَذَلِكَ الْحَدِيثُ عَلَى شَرْطِهِ، فَإِنَّهُ لَا يَقُولُ فِيهِ: (قَالَ فُلَانٌ) إِنَّمَا يَقُولُ: (حَدَّثَنَا) أَوْ شَبَّهَهَا مِنَ الصَّبِيغِ الصَّرِيحَةِ فِي الْإِتِّصَالِ. قَالُوا: وَوَجَدْنَا الْبُخَارِيَّ رَوَى لِبَعْضِ شُيُوخِهِ مَا سَمِعَهُ مِنْهُمْ بِالْوَاسِطَةِ.

وِثَانِيَهُمَا: هُوَ مَوْصُولٌ عَلَى شَرْطِ «الصَّحِيحِ» فَإِنَّ الْبُخَارِيَّ لَمْ يُعْرِفْ بِالتَّدْلِيْسِ، وَالرَّأْيُ إِذَا قَالَ فِي بَعْضِ حَدِيثِهِ عَنْ شَيْخِهِ: (قَالَ فُلَانٌ) أَوْ (عَنْ فُلَانٍ) وَلَمْ يُعْرِفْ بِالتَّدْلِيْسِ؛ فَذَلِكَ مُتَّصِلٌ، قَالُوا: وَوَجَدْنَا الْبُخَارِيَّ فِي كِتَابِهِ: «التَّارِيخُ الْكَبِيرُ» رَوَى عَنْ شُيُوخِهِ حَدِيثًا كَثِيرًا لَا يَذْكُرُ الصَّبِيغَةَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ شَيْخِهِ إِلَّا (قَالَ)، وَهُوَ جَارٍ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى الْإِتِّصَالِ.

وهذا القول الثاني أصح في الأصول.

وَيُذَكِّرُ أَهْلَ الْعِلْمِ لَهُ شَاهِدًا حَدِيثَ الْمَعَارِفِ الْمَشْهُورِ، فَهُوَ مُخْرَجٌ فِي «الصَّحِيحِ»، قَالَ الْبُخَارِيُّ: وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ: حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، حَدَّثَنَا عَطِيَّةُ بْنُ قَيْسِ الْكِلَابِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَنَمِ الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَامِرٍ - أَوْ أَبُو مَالِكٍ - الْأَشْعَرِيُّ، وَاللَّهُ مَا كَذَّبَنِي، سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَيْكُونَنَّ مِنْ

(١) صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب: يستقبل الإمام الناس إذا سلم، رقم: (٨١١).

أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْجِرَّ، وَالْحَرِيرَ، وَالْخَمْرَ، وَالْمَعَازِفَ، وَلَيُنزِلَنَّ أَقْوَامٌ إِلَى جَنْبِ عِلْمٍ، يَرُوحُ عَلَيْهِمْ بِسَارِحَةٍ لَهُمْ، يَأْتِيهِمْ - يَعْنِي الْفَقِيرَ - لِحَاجَةٍ - فَيَقُولُوا: ازْجِعْ إِلَيْنَا عَدَاً، فَيُبَيِّئُهُمُ اللَّهُ وَيَضَعُ الْعِلْمَ، وَيَمْسَخُ آخَرِينَ فِرْدَةً، وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(١).

ف: (هشام بن عمار) من شيوخ البخاري، روى عنه البخاري بالسَّماعِ المُباشِرِ داخل «الصَّحيح» وخارجَه أحاديث، ومنه إلى النَّبِيِّ ﷺ كُلُّ رَاٍ قد صرَّحَ بِسَمَاعِهِ مِمَّنْ فَوْقَهُ، فلا شُبُهَةَ في الاتِّصَالِ، والبخاري أوردَ الحديثَ المذكورَ تحت باب: (ما جاءَ فيمنَ يستحلُّ الخمرَ ويُسَمِّيهِ بغيرِ اسمه) وساقَ هذا الحديثَ ولم يذكُرْ شيئاً غيرَه، فهو حُجَّتُهُ للباب المذكور، فهذا مما يؤكِّدُ اتِّصَالَه.

لكن لماذا لم يُقُلْ: «حدَّثني هشام»؟.

جوابه: للشكِّ في اسم صحابته، وهو غيرُ قادِحٍ عند جُهورِ أهلِ العِلْمِ؛ لأنَّه كان عن أبي عامرٍ، أو أبي مالكٍ، فكلاهُما صحابيٌّ سمِعَ الحديثَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وجِهَالَةُ الصَّحَابِيِّ لا تُؤثِّرُ لعدالة جميعهم، فكيف وقد سُمِّيَ هنا، وإنما وَقَعَ التَّرَدُّدُ في تعيينه^(٢).

لقد اعتنى الحافظُ ابنُ حَجَرٍ بِذِكْرِ وَصْلِ المَعْلَقَاتِ الَّتِي فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» فِي «فَتْحِ الْبَارِي»، وَفِي كِتَابِ مُفْرَدِ سَمَاءُ: «تَغْلِيْقِ التَّغْلِيْقِ»، وَهُوَ نَافِعٌ مُبْرَزٌ لَصِحَّةِ مَا ذَكَرْتُ أَنْفَاءً مِنْ قِسْمَةِ المَعْلَقَاتِ فِي «الصَّحِيحِ».

(ب) - مَعْلَقَاتُ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»:

وَأَمَّا المَعْلَقَاتُ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» فَقَدْ بُحِثَتْ وَفُرِّغَ مِنْهَا وَتَحَقَّقَتْ صِحَّتُهُ، وَقَدْ أوردَ الحافظُ أبو علي الغساني في كتابه القِيم: «تقييد المهمل وتمييز المشكل» وبلغ بها أربعة عشر حديثاً، ثم تبعه في ذكرها الإمامُ ابنُ الصَّلَاحِ فِي مَطْلَعِ شَرْحِهِ لـ: «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» وَحَقَّقَ: أَنَّهَا اثْنَا عَشَرَ حَدِيثاً فَقَطْ.

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الأشربة، باب: ما جاء فيمن يستحل الخمر...، برقم: (٥٢٦٨).

(٢) انظر: «تحرير علوم الحديث»: (٢/٨٥٠ - ٨٥٤).

(ج) - معلقَاتُ في كتبٍ أُخرى:

وَيُوجَدُ المعلقَاتُ في بعض كُتُبِ السُّنَنِ، كَأبي دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيَّ، كَمَا يُوجَدُ في غيرها، وَيَنَعِدُمُ، أَوْ لَا يَكَادُ يُوجَدُ في كُتُبِ المَسَانِيدِ، أَوْ المَعَاجِمِ، وَشِبْهِهَا^(١).



(١) انظر: «تحرير علوم الحديث» (٢/٨٥٠ - ٨٥٤).

٥- الحديث المدلس

تعريف «المدلس» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: (المدلسُ): اسمٌ مفعولٍ من «التدليس»، وهو مأخوذٌ من الدَّلسِ، والدَّلسُ - بالتحريك - الظُّلْمَةُ أو اختلاطُ الثُّورِ بالظلمة.

و(التدليسُ) إخفاء العيب والتمويه، ويُقال: فلانٌ دَلَسَ في البيع وفي كل شيءٍ: إذا لم يبيِّن عيبه.

قال الأزهري: «ومن هذا أخذ التدليسُ في الإسناد، وهو أن يحدث المحدث عن الشيخ الأكبر، ولعله ما رآه إلا أنه سمع ما أسنده إليه من غيره ممَّنْ دونه، أو ممن سمعه منه ليُوهم: أنه سمعه منه، وقد فعل ذلك جماعةٌ من الثقات، والدَّلْسَةُ الظلمة»^(١).

وسمَّاه المحدثون تدليساً لاشتراكه مع المعنى اللُّغوي في الخفاء، وفي تغطية وجه الصَّواب فيه^(٢).

واصطلاحاً: هو إخفاء عَيْبِ الإسناد وتحسينُ لظاهره^(٣).

ولكنَّ تعريف «التدليس» في الاصطلاح يختلف باختلاف أقسامه، فقد قَسَّمه ابنُ الصلاح في «مُقَدِّمته»، والْبَغَاي، وابنُ كثير إلى قسمين: (تدليسَ الإسناد)، و(تدليسَ الشيوخ)^(٤).

(١) انظر: «لسان العرب» و«القاموس المحيط» و«تاج العروس».

(٢) مناهج المحدثين في تقوية الأحاديث الحسنة والضعيفة: ص: ٢٥٩.

(٣) تيسير مصطلح الحديث: ص: ٧٩.

(٤) انظر «علوم الحديث» ص: ٧٣ - ٧٤، و«توضيح الأفكار»: (١/٣٧٦)، و«الباعث =

أمَّا الحافظان العراقي، والشُّيوطي فجعلاه ثلاثة أقسام: (تدليس الإسناد) و(تدليس الشيوخ) و(تدليس التسوية).

والفرقُ بين الفريقين: أنَّ ابن الصلاح ومن وافقه أدخلوا (تدليس التسوية) في (تدليس الإسناد) وجعلوه أحد أنواعه^(١).

التعريف المختار:

وَيُمْكِنُ أَنْ نَعْرِفَ (التدليسَ) اصطلاحاً بقولنا: إنه «مُطْلَقُ الإيهام» لو روى أحدٌ عن آخرٍ مُوهِماً - بقصد أو بغيره - غير الحقيقة فهو تدليسٌ «في الجملة»^(٢).

والأولى منه تعريفُ أستاذنا الشيخ الدكتور نور الدين عثّر - حفظه الله وأمتع به - حيث عرّف (التدليسَ) بأنه: «التمويهُ في إسناد الحديث أو روايته»^(٣).

صُورُ التدليس:

١ - رواية الراوي عَمَّنْ لَقِيَهُ وَسَمِعَ مَا لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ:

وهذه الصورةُ هي الصورةُ المشهورةُ عند المتأخِّرين، بل خَصَّصَ الحافظُ ابن حجر «تدليسَ الإسناد» بها، وتبعه عليه كثيرٌ ممن جاء بعده^(٤).

مثالها:

ما قاله يحيى بن مَعِينٍ: سمعتُ يحيى يقول: «الأَعْمَشُ سَمِعَ مِنْ مُجَاهِدٍ، وَكُلُّ شَيْءٍ

= الحديث» (ص: ٤٥).

(١) انظر «التقييد والإيضاح» (ص: ٧٣ - ٧٤)، و«شرح ألفية العراقي» (ص: ٧٩)، و«تدريب الراوي» (٢٢٣/١).

(٢) منهج المتقدمين في التدليس: ص: ٥٧.

(٣) انظر «أصول الجرح والتعديل»: ص: ١٢٠.

(٤) انظر: «النكت»: (٦١٤/٢).

يروى عنه لم يسمع إنما هي مرسلَةٌ مدلسَةٌ»^(١).

فالأعمشُ سمع من مجاهدٍ أحاديثَ، وروى عنه أحاديثَ لم يسمعها منه بل سمعها من غيره عنه.

قال عبد الله بن أحمد: «قلتُ لأبي: أحاديثُ الأعمش عن مجاهدٍ عمَّن هي؟ قال: قال أبو بكر بن عيَّاش: قال رجلٌ للأعمش: ممَّن سمعته في شيءٍ رواه عن مجاهد؟ قال: «مر كزاز مر» بالفارسية، حَدَّثَنِيهِ لَيْثٌ عن مجاهدٍ»^(٢).

حُكْمُهَا:

وأما الصورة الأولى: ففيها تفصيلٌ.

ثم إنَّ من الرواة من قد يجتمع فيه أكثرُ من صورةٍ من هذه الصُّورِ كابن جُرَيْجٍ مثلاً، ومنهم من لا يُعرَف له إلا صورةٌ واحدةٌ كابن أبي نَجِيحٍ وزكريا ابن أبي زائدة.

فإذا تبيَّن ما سَبَقَ: علمتَ أنَّ النظر في مسألة (التدليس) من خلال تعريف المتأخِّرين فقط وهو: «أن يروي عمَّن لَقِيَهُ وسمع منه شيئاً لم يسمعه منه بصيغةٍ محتملةٍ» يترتَّب عليها أخطاءٌ من نَوَاحِ عِدَّةٍ:

من أهمِّها: فَصُرُ النظر في مسألة (التدليس) على (صيغة رواية المدلس) هل عَنَّنَ أو صرَّحَ بالتحديث؟

فعند النظر - مثلاً - إلى «طبقات المدلسين» للحافظ ابن حجر - رحمه الله - وهو عمدةٌ كثيرٍ ممَّن جاء بعده - نجد أنه اعتمد في تقسيمه لمراتب المدلسين على مسألة «قبول عنعنة المدلس أو ردِّها»، ووَضَعَ فيه جميعَ أو أكثر من ذَكَرَ عنه السَّلَفُ أنه «مدلسٌ»، وهذا خطأٌ ظاهرٌ بناءً على ما سَبَقَ من مصطلح «التدليس» عند السَّلَفِ وذلك من وجوه:

الوجه الأول: أنَّ من المدلسين من لا ينظر في روايته إلى «العنينة أصلاً» بل ينظر فيه

(١) من كلام يحيى بن معين في الرجال: ص: ٤٦.

(٢) العلل ومعرفة الرجال: للإمام أحمد: (١/٢٥٥).

إلى مُطْلَقَ سَمَاعِهِ مَمَّنْ فَوْقَهُ، فَإِنْ سَمِعَ مِنْهُ وَإِلَّا فَهُوَ مُنْقَطِعٌ وَلَوْ وُجِدَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ
التَّصْرِيحُ بِالتَّحْدِيثِ - لِتَحَقُّقِ الْإِنْقِطَاعِ - وَذَلِكَ كِرَوَايَاتِ الْحَسَنِ وَابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ .

الوجه الثاني: أَنَّ مِنَ الْمُدَلِّسِينَ مَنْ لَا يَنْظُرُ فِيهِ إِلَى الصَّنِيعَةِ أَصْلًا؛ لِأَنَّ تَدْلِيْسَهُمْ
(تَدْلِيْسُ الشُّيُوخِ) لَا (تَدْلِيْسُ الْإِسْنَادِ) وَذَلِكَ نَحْوَ مِرْوَانَ الْفَزَارِيِّ وَعَطِيَةَ الْعَوْفِيِّ .

الوجه الثالث: أَنَّ مِنَ الْمُدَلِّسِينَ مَنْ تَدْلِيْسُهُ فِي التَّصْرِيحِ بِالتَّحْدِيثِ وَهُوَ مَا يُسَمَّى
(تَدْلِيْسُ الْقَطْعِ) كَتَدْلِيْسِ عَمْرِ بْنِ عَلِيٍّ الْمَقْدَمِيِّ، فَالْخُوفُ - إِنْ وُجِدَ - فَهُوَ مِنْ تَصْرِيحِهِ
بِالتَّحْدِيثِ لَا مِنَ «عَنْتِهِ» .

الوجه الرابع: أَنَّ مِنَ الْمُدَلِّسِينَ مَنْ لَا يَدْلُسُ عَنْ شِيْخٍ مَعْيَنِينَ كَهَشِيمِ بْنِ بَشِيرٍ مَثَلًا فِي
رَوَايَتِهِ عَنْ حُصَيْنٍ، وَالثَّوْرِيِّ فِي رَوَايَتِهِ عَنْ عَدِيدٍ مِنْ شِيْخُوهُ كَمَنْصُورٍ وَحَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ
وَسَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، فَحَتَّى لَوْ سَلِمَتْ هَذِهِ الْأَحْكَامُ فَإِنَّهَا لَا تُغْنِي مُطْلَقًا عَنِ النَّظَرِ فِي تَرَاجِمِ
الْمُدَلِّسِينَ الْمَوْسُوعَةِ^(١) .

٢ - رَوَايَةُ الرَّوَايِ عَمَّنْ عَاصَرَهُ وَلَمْ يَلْقَهُ، أَوْ لِقِيَهُ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ :

وهذه الصورة التي جعلها المتأخرون باسم: «المُرْسَل الخفي» وَفَرَّقُوا بَيْنَهَا وَبَيْنَ
«التدليس» اتِّبَاعًا لِابْنِ حَجْرٍ، الَّذِي قَالَ مَعْلَقًا عَلَى قَوْلِ ابْنِ الْقَطَّانِ فِي تَعْرِيفِهِ لِلتَّحْدِيثِ:
«وَنَعْنِي بِهِ أَنَّ يَرْوِي الْمَحْدُثُ عَمَّنْ قَدْ سَمِعَ مِنْهُ مَا لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَذْكَرَ أَنَّهُ سَمِعَهُ
مِنْهُ، وَلَمَّا كَانَ فِي هَذَا قَدْ سَمِعَ مِنْهُ جَاءَتْ رَوَايَتُهُ عَنْهُ بِمَا لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ، كَأَنَّهَا إِيْهَامٌ سَمَاعِهِ
ذَلِكَ الشَّيْءِ، فَلِذَلِكَ سُمِّيَ تَدْلِيْسًا» .

قال ابنُ حجرٍ مَعْلَقًا: «وهو صريحٌ في التَّفَرِيقَةِ بَيْنَ التَّحْدِيثِ وَالْإِرْسَالِ، وَأَنَّ التَّحْدِيثَ
مَخْتَصٌّ بِالرَّوَايَةِ عَمَّنْ لَهُ عَنْهُ سَمَاعٌ، بِخِلَافِ الْإِرْسَالِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ»^(٢) .

مثالها:

قولُ الإمامِ أحمدَ بنِ حنبلٍ: «لم يسمع سعيدُ بنُ أبي عَرُوبَةَ مِنَ الْحَكَمِ، وَلَا مِنْ

(١) انظر: «ضوابط قبول عننة المدلس» ص: ٦١ - ٦٧، و«منهج المتقدمين في التدليس» ص: ٦٦ - ٦٨ .

(٢) انظر «النكت»: (٢/ ٦١٤ - ٦١٥) .

الأعمش، ولا من حَمَّاد، ولا من عمرو بن دينار، ولا من هِشَام بن عُرْوَةَ، ولا من إسماعيل ابن أبي خالد، ولا من عُبيد الله بن عمر، ولا من أبي بشر، ولا من ابن عَقِيل، ولا من زيد ابن أسلم، ولا من عمر بن أبي سَلَمَةَ، ولا من أبي الزَّنَاد، وقد حَدَّثَ عن هؤلاء على التَّدليس^(١)

وقد ذكر الحاكم في أجناس المدلسين الجنس السادس من التَّدليس فقال: «قومٌ رووا عن شيوخٍ لم يَرَوْهم قطُّ، ولم يسمعوا منهم، إنما قالوا: قال فلانٌ. فحُمِلَ ذلك منهم على السَّماع وليس عندهم سماعٌ عالٍ ولا نازلٌ، ثم مثَّلَ لذلك فقال: فليَعَلِّم صاحبُ الحديث: أنَّ الحسن لم يسمع من أبي هريرة، ولا من جابر، ولا من ابن عمر، ولا من ابن عبَّاس شيئاً قطُّ.

وأنَّ الأعمش لم يسمع من أنسٍ.

وأنَّ الشَّعْبِي لم يسمع من صحابيٍّ غير أنسٍ، وأنَّ الشَّعْبِي لم يسمع من عائشة، ولا من عبد الله بن مسعود، ولا من أسامة بن زيد، ولا من عليٍّ، إنما رآه رؤيةً، ولا من معاذ بن جَبَل، ولا من زيد بن ثابتٍ.

وأنَّ قتادة لم يسمع من صحابيٍّ غير أنسٍ.

وأنَّ عامة حديثِ عمرو بن دينار عن الصحابة غيرُ مسموعٌ.

وأنَّ عامة حديثِ مكحولٍ عن الصحابة حوالةٌ.

وأنَّ ذلك كان كلُّه يخفى إلا على الحفَّاظ الثقات^(٢).

حُكْمها:

يُعرَف في هذه الصُّورة الانقطاعُ، ولا يُنظَر فيها إلى الصيغة، فمتى تحقَّق السَّماعُ في الجملة؛ تحقَّق الاتِّصالُ.

(١) سير أعلام النبلاء: (٦/٤١٥).

(٢) معرفة علوم الحديث: ص: ١٠٩.

٣ - رواية الراوي عَمَّنْ لم يُعاصِرْهُ ولم يُدرِكْهُ إذا كانت روايته مُوهِمةً الاتِّصال :

مثالها:

قولُ ابنِ حِبَّانَ عن عبدِ الجَبَّارِ بنِ وائلِ بنِ حُجْرٍ: «ماتَ أبوه وائلٌ وأُمُّه حاملٌ به، كلُّ ما روى عن أبيه مدلَّسٌ وإن كان لا يصغر عن صحبة الصحابة، مات سنة ثنتي عشرة ومئة»^(١).

فقد ذكر ابنُ حِبَّانٍ أنَّ عبدَ الجَبَّارِ وُلِدَ بعد وفاة أبيه، ومع ذلك جعل روايته عنه مدلَّسةً؛ لأن رواية الابن عن أبيه موهمةٌ للاتصال في الغالب، وإطلاق التدليس على هذه الصورة قليلٌ، لوضوح الانقطاع في الغالب لمن لم يُدرِكْهُ، فلا إيهامَ في الرواية عنه^(٢).
حُكمها:

يُعرَفُ في هذه الصورة الانقطاع، ولا يُنظَرُ فيها إلى الصيغة، فمتى تحقَّق السَّماعُ في الجملة؛ تحقَّق الاتِّصالُ.

٤ - رواية الراوي من صحيفَةٍ عَمَّنْ قد عاصره، ولقيه أو لم يلقه:

مثالها:

قول ابنِ حِبَّانٍ: «ما سمع التفسيرَ عن مجاهدٍ أحدٌ غيرُ القاسمِ بنِ أبي بَرَّةَ، نَظَرَ الحَكَمُ ابنَ عُتَيْبَةَ، وُلَيْثُ بنِ أبي سليم، وابنُ أبي نَجِيحٍ، وابنُ جُرَيْجٍ وابنُ عُيَيْنَةَ في كتاب القاسمِ ونَسَخوه ثم دَلَّسوه عن مجاهدٍ»^(٣).

حُكمها:

يُنظَرُ في هذه الصُّورة إلى صحة الصحيفة وثقة الوساطة.

٥ - رواية الراوي عن شيخٍ فيسمِّيه أو يلقِّبه أو يكتبه بخلاف ما يشتهر به حتى لا يعرف،

وهو ما يعرف به: «تدليس الشيوخ»:

(١) مشاهير علماء الأمصار: (١/١٦٣).

(٢) منهج المتقدمين في التدليس: ص: ٦٣.

(٣) مشاهير علماء الأمصار: (١/١٦٤).

مثالها:

قول الدَّارِقُطِيِّ: «قال لي أبو طالب أحمد بن نصر بن طالب الحافظ: معاوية بن أبي العباس هو عندي معاوية بن هشام ذلكه مروان الفزاري»^(١).

والمقصود من كلِّ ما سبق: هو أنَّ كلمة «مدلس» عند الأئمة المتقدمين ليست على معنى واحدٍ فقط حتى تعطى حكماً واحداً، بل لها معانٍ متعدِّدة تُعرَّف من كلامهم.

فإذا وُجِدَ نصٌّ لأحد الأئمة يصف فيها أحد الرواة بأنه مدلسٌ فلا بُدَّ من النظر في التدليس المراد؛ لأن حكم كلِّ صورةٍ يختلف عن الأخرى.

حكمها:

يُعرَّف في هذه الصورة الاتِّصالُ، ولا يُنظر فيها إلى الصيغة، بل يتحقَّق من شيخ المدلس.

صِيغُ التدليس:

للصيغة التي تكون بين المدلس وشيخه دَوْرٌ مُهِمٌّ - عند المعاصرين على وجه الخصوص - في الحُكم على روايات المدلسين.

ولكن هل العننة التي تُذكَر في الروايات من تصرُّف الراوي المدلس أو تصرُّف مَنْ دونه من الرواة كتلاميذه أو تلاميذهم؟

الذي يتَّضح من أقوال الأئمة المتقدمين هو: أنَّ العننة ليست دائماً من قول المدلس أو الراوي، بل قد تكون منه، وقد تكون ممَّن دونه؛ إذ إنَّ من يتَّبِع نقول العلماء وتصرُّفاتهم، والنظر في الأسانيد يتَّضح له: أنَّ العننة في الغالب تكون من المدلس، وأحياناً من تصرُّفات من دون المدلس، وهذا الأمرُ يعتمد اعتماداً كبيراً على جمع الطُّرُق، وعلى القرائن المحتفة بالأسانيد والرواة ونحو ذلك^(٢).

(١) موضع أوهام الجمع والتفريق: (٤٩١/٢).

(٢) منهج المتقدمين في التدليس: ص: ١٢٩ - ١٣٠.

وذلك أنَّ المتقدمين إذا ذكروا طريقة الرواة في روايتهم ما لم يسمعه أنهم يأتون
بألفاظٍ عديدةٍ محتملةٍ للسمع، أسوق ما يلي من الألفاظ التي ذكروها:

١ - أن يقول: «قال فلان»: وهو كثيرٌ جداً من تصرُّفات المدلسين والرواة عموماً في
ذِكْرهم ما لم يسمعه.

مثاله:

قولٌ شُعْبَةَ: «كنتُ أعرِف إذا جاء ما سمع قتادة مِمَّا لم يَسْمَع، كان إذا جاء ما سمع
قال: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، وإذا جاء ما لم
يَسْمَع قال: قال سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، قال أَبُو قِلَابَةَ»^(١).

٢ - أن يقول الراوي لما لم يَسْمَعه «حَدَّثَ فلان»:

مثاله:

قولٌ شُعْبَةَ: كنتُ أَتَفَقَّدُ فَمَ قِتَادَةَ فإذا قال: «سمعتُ» أو «حَدَّثَنَا» حفظتُ، وإذا قال:
«حَدَّثَ فلان» تركته»^(٢).

٣ - أن يقول الراوي لما لم يَسْمَعه: «ذَكَرَ فلان»:

مثاله:

قولٌ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ: «لم أجد لابن إسحاق إلا حديثين مُتَكَرِّرِينَ:
نافعٌ، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: «إذا نَعَسَ أحدكم يومَ الْجُمُعَةِ».
والزهريُّ، عن عُرْوَةَ، عن زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ: «إذا مَسَّ أحدكم فَرْجُهُ».
هذين لم يَزُوهما عن أحدٍ، والباقي يقول: ذَكَرَ فلانٌ، ولكن هذا فيه حَدَّثَنَا»^(٣).

٤ - أن يقول الراوي: «فلان»، ولا يقول قَبْلَهُ شيئاً:

(١) طبقات ابن سعد: (٧/٢٢٩).

(٢) الجرح والتعديل: (١/١٦١) و(٤/٣٧٠).

(٣) المعرفة والتاريخ: (٢/٢٨).

مثاله:

قولُ أحمد: «كلُّ شيءٍ يقول ابنُ جُرَيْجٍ: قال عطاءٌ، أو عطاءٌ، فإنه لم يَسْمَعْهُ من عطاء»^(١).

٥ - أن يقول الراوي «حَدَّثَنَا» و «سَمِعْتُ» ثم يسكت، ثم يقول: فلانٌ، ولا يقصده بالتحديث الأول:

مثاله:

قولُ ابن سعد في عمر بن عليّ: «وكان يدلسُ تدليساً شديداً، وكان يقول: سمعتُ وحَدَّثْنَا ثم يسكت، ثم يقول: هشام بن عُرْوَةَ والأعمش»^(٢)

٦ - أن يقول الراوي «عن فلان»:

مثاله:

قول النَّسَائِي فِي بَقِيَّةِ بن الوليد: «إِنْ قال (أَخْبَرْنَا) أو (حَدَّثْنَا) فهو ثقةٌ، وإن قال (عَنْ) فلا يؤخذ عنه، لا يدرى عَمَّنْ أخذه»^(٣).

فيحصل ممَّا سَبَقَ: أنَّ معظم ما دَلَّسه الرُّوَاةُ - إن لم يكن كلُّه - إنما هو بذكر ألفاظٍ ليس بينها العنعنةُ، وذلك بأن يقول: «قال فلانٌ» ونحوه؛ فذِكْرُ العنعنةِ بين الراوي المدلسِ وشيخه لا يَدُلُّ على أنَّ المدلس هو الذي ذكرها، فلا يبنى حكمٌ على مجرد وجود هذه العنعنة هنا^(٤).

يقول العلامة عبد الرحمن المُعَلِّمي اليماني رحمه الله تعالى: «اشتهر في هذا الباب «النعنعة»، مع أنَّ كلمة «عَنْ» ليست من لفظ الراوي الذي يذكر اسمه قبلها، بل هي لفظٌ من

(١) بحر الدم: ص: ٢٧٨.

(٢) طبقات ابن سعد: (٧/٢٩١٠).

(٣) تاريخ بغداد: (٧/١٢٦٠).

(٤) ضوابط قبول عننة المدلس: ص: ٧٢ - ٧٤.

دونه، وذلك كما لو قال هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ، فكلمة «عن» من لفظ «هَمَّامٌ»، لأنها متعلّقة بكلمة «حَدَّثَنَا»، وهي من قول «هَمَّامٌ»؛ ولأنه ليس من عادتهم أن يبتدئ الشيخُ فيقول: «عن فلانٍ»، وإنما يقول: (حَدَّثَنَا) أو (أَخْبَرَنَا) أو (قال) أو (ذَكَرَ)، أو نحو ذلك، وقد يبتدئ فيقول: (فلان) كما ترى بعض أمثلة ذلك في بحث التدليس من «فتح المغيث» وغيره؛ ولهذا يكثر في كتب الحديث إثبات (قال) في أثناء الإسناد قبل (حَدَّثَنَا) و(أخبرنا).

وذلك في نحو قول البخاري: «حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْن سَعِيدٍ»، وكثيراً ما تحذف فيزيدها الشُّرَاحُ أو قَرَأَ الحديث، ولا تثبت قبل كلمة «عن»، وَتَصَفَّحَ إِنْ شِئْتَ «شرح القسطلاني على صحيح البخاري»، فبهذا يتضح أنَّ قول هَمَّامٌ «حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ» لا يدري كيف قال قَتَادَةُ، فقد يكون قال: «حَدَّثَنِي أَنَسٌ» أو «قال أَنَسٌ» أو «حَدَّث أَنَسٌ» أو «ذكر أَنَسٌ» أو «سمعتُ أَنَساً» أو غير ذلك من الصِّيغ التي تصرِّح بسماعه من أَنَسٍ أو تحتمله، لكن لا يحتمل أن يكون قال: «بَلَّغَنِي عَنْ أَنَسٍ»؛ إذ لو قال هكذا لزم هَمَّاماً أن يحكي لفظه أو معناه كأن يقول: «حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَمَّنْ بَلَّغَهُ عَنْ أَنَسٍ» وإلا كان هَمَّامٌ مدلساً تدليس التسوية، وهو قبيحٌ جداً وإن خَفَّ أمره في هذا المثال^(١).

والعننة - كما تبين - تكون غالباً من تصوّف الرواة عن المدلس، لا من قول المدلس، وعندها فالحكمُ بكون هذه العننة منه مُطلقاً خطأ، كما أنَّ الحكم بأن المدلس - أو الراوي عموماً - قد صرَّح بالتحديث لمجرّد وجود هذا التصريح في بعض الطرق مُطلقاً خطأ. على أنَّ تغيير الصيغة يقع من الثقات الحفّاظ كما يقع من خفيفي الضبط، وإن كان في القسم الثاني أكثر.

ومثالٌ لتغيير الصيغة من الثقات الحفّاظ: قال يحيى بن معين: «أخطأ عبد الرحمن بن مَهْدِي يوماً فقال: «حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، ولم يكن هُشَيْمٌ سمعه من منصورٍ»^(٢).

(١) التكيل: (٨٢/١).

(٢) تاريخ الدوري: (١٤٥/٤).

ومثال لتغير الصِّيغَةِ من خفيفي الضبط: قال الدُّورِي: سمعتُ يحيى - أي: ابن مَعِين - يقول: «كان جَرِيرُ بن حازم يحدثُ فيقول: حَدَّثَنَا قال حَدَّثَنَا، فكان حَمَّادُ بن زَيْد يقول له: عَنْ عَن، قال يحيى: وكان حَمَّادُ بن زيد يقول لجرير بن حازم فيما بينه وبينه»^(١).

والأمرُ يعود في ذلك كلُّه إلى النظر في الأسانيد والرجال والاعتبار والقرائن، وهو ما لا يضبط بضابطٍ مُطلَقٍ يكون مطرُداً في جميع الحالات، وهذا كلُّه يؤكِّد أن الأخذ بالضوابط فقط من دون نظري في الطُّرق والأسانيد واعتبار الروايات ومقارنتها - كما هو منهجُ كثيرٍ من المعاصرين في الحكم على رواية المدلِّس - خطأ^(٢).

طُرُق معرفة التذليس:

يُعرَف التذليسُ بطُرُقٍ عشرٍ يمكن إجمالها بحالتين:

الحالة الأولى: أن يكون الدليلُ قد قام على أنَّ حديثه هذا بعينه مدلِّسٌ.

الحالة الثانية: ألا يُعلَم وجود التذليس، ولكن تكون في الحديث عِلَّةٌ فتحمل هذه العِلَّةُ على احتمال وجود التذليس.

وأما الطُّرق التي يُعرَف بها (التذليس) فهي ما يلي:

١ - إخبارُ المدلِّس عن نفسه بذلك:

مثاله:

ما وَقَعَ لهُشَيْمُ بن بشير عندما سأل طُلابَه: هل دَلَّسْتُ لكم اليومَ؟ فقالوا: لا.

فقال: «لم أسمع من مُعَيَّرَةٍ حرفاً مما ذكرته، وإنما قلتُ: حَدَّثني حصينٌ ومغيرةٌ غير

مسموعٍ لي»^(٣).

(١) تاريخ الدوري: (٣٣٧/٤).

(٢) انظر: «منهج المتقدمين في التذليس» ص: ١٥١، و«ضوابط قبول عنعنة المدلِّس» ص: ٧١ - ٧٨.

(٣) معرفة علوم الحديث: ص: ١٠٥.

٢ - أن يكون المدلس لم يسمع أصلاً من شيخه في السند:

مثاله:

ما رواه الترمذي عن يحيى بن موسى قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ،
عن عمران بن أبي أنس، عن مالك بن أوس بن الحدَّان، عن أبي ذرٍّ سمعتُ رسولَ الله ﷺ
يقول: «في الإبل صدَّقْتَهَا، وفي البُرِّ صدَّقْتَهُ».

سألتُ محمداً - يعني البخاري - عن هذا الحديث، فقال: «ابن جُرَيْجٍ لم يَسْمَعْ من
عمران بن أبي أنس يقول حَدَّثْتُ عن عمران بن أبي أنس»^(١).

٣ - أن يكون الحديث الذي رواه المدلسُ معروفاً من رواية أحد الضعفاء:

وذلك أن يكون الحديث مشهوراً من رواية أحد الضعفاء، ولم يزوه غيره، ثم يأتي من
رواية مدلسٍ معروفٍ بالأخذ من هذا الضعيف^(٢).

مثاله:

ما قاله الدُّورِيُّ: سمعتُ يحيى - يعني ابنَ مَعِينٍ - يقول: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عن زُهَيْرٍ،
شيخ من بني سَلُولٍ، عن يونس، عن الحسن قال: «يجزئ من الصَّزْمِ السَّلَامُ»، قال يحيى:
وليس هذا الشيخُ بشيءٍ، وقد دَلَّسه هُشَيْمٌ عن يونس، وليس هذا الحديثُ بشيءٍ ليس يرويه
ثقة^(٣).

فالحديثُ هذا معروفٌ من رواية زُهَيْرِ بْنِ إِسْحَاقِ السَّلُولِيِّ عن يونس؛ لذلك قال
يحيى بن مَعِينٍ: «زُهَيْرٌ هذا ليس بشيءٍ»، ومن روى هذا الحديثَ فَاتَّهَمَهُ^(٤).
وقد ذَكَرَ هذا الحديثَ من مُنْكَرَاتِ زُهَيْرِ هذا، النَّسَائِيُّ والعُقَيْلِيُّ وابنُ عَدِيٍّ
وغيرهم^(٥).

(١) العلل الكبير: (١/١٠٠).

(٢) منهج المتقدمين في التدليس: ص: ٢٢١.

(٣) تاريخ الدوري: (٤/٢٠٤).

(٤) تاريخ الدوري: (٤/١٩٩).

(٥) انظر: «كتاب الضعفاء والمتروكين» للنسائي (ص: ٤٣)، و«الضعفاء» للعقيلي: (٩١/٣٢)،

و«الكامل» لابن عدي: (٣/٢٢٣).

٤ - أن يروي الحديث نفسه عنه من وجه آخر بالتصريح بواسطة بين الراوي المدلس وشيخه:

وذلك أن يتبين بعد اعتبار الحديث والنظر في الأسانيد والرواة عن المدلس: أن الإسناد زوي من وجه آخر بذكر واسطة بين المدلس وشيخه مما يدل على أن الإسناد الذي لم تذكر فيه الواسطة مدلس^(١).

مثاله:

ما أخرجه النسائي في «السنن الكبرى»^(٢) من طريق محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، قال: ثنا عبد الله بن بكر، قال: ثنا سعيد - هو ابن أبي عروبة - عن علي بن زيد، عن سعيد ابن المسيب، عن ابن عباس: أن علياً قال للنبي ﷺ في ابنة حمزة، وذكر من جمالها، قال: «إنها ابنة أخي من الرضاعة»، ثم قال نبي الله ﷺ: «أو ما علمت أن الله حرم من الرضاعة ما حرم من النسب».

ثم قال النسائي: لم يسمعه سعيد عن علي بن زيد:

أخبرنا قتيبة بن سعيد قال: ثنا عذرة، قال: ثنا سعيد عن رجل، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عباس: أن علياً قال للنبي ﷺ في ابنة حمزة فذكر من جمالها، فقال رسول الله ﷺ: «إنها ابنة أخي من الرضاعة، أو ما علمت أن الله حرم من الرضاعة ما حرم من النسب».

فتبين بالسند الآخر أن الحديث هذا مدلس عن رجل.

٥ - أن يسأل الراوي المدلس عن سماعه فيجيب بالنفي:

بمعنى أن المدلس قد يروي حديثاً ولا يصرح فيه بالسماع، فيقوم الراوي عنه أو غيره

(١) منهج المتقدمين في التدليس: ص: ١٩٢.

(٢) (٢٩٩/٣).

بسؤاله عن هذا الحديث بعينه : هل سَمِعَهُ مَمَّن روى عنه؟ فيجيبه بالنفي ، وقد يَذْكَرُ الواسطةَ بينهما^(١).

مثاله :

قولُ أبي داود الطَّيَالِسِيِّ : «حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن عمرو عن جابرٍ قال : «كنا نَغْزِلُ على عهد رسول الله ﷺ والقرآنُ يَنْزِلُ عليه» .

فقلتُ - أي : شعبة - : أنت سمعته من جابرٍ ؟

قال - أي عمرو - : لا^(٢) .

٦ - أن يسأل الراوي المدلس عن سماعه فيجيب بذكر الواسطة :

قال الحاكمُ : « . . . فقومٌ يدلسون الحديثَ فيقولون : قال : فلانُ ، فإذا وَقَعَ إليهم من يُنْفَرُ عن سماعاتهم ويُرْاجِعُهُم ذكروا فيه سماعاتهم^(٣) .

مثاله :

مَثَلُ ابنِ الصَّلَاحِ لتدليس الإسناد بما أخرجه الحاكمُ في «معرفة علوم الحديث»^(٤) .
من طريق إبراهيم بن محمد السُّكْرِيِّ قال : «ثنا علي بن خَشْرَمٍ قال : قال لنا ابن عُيَيْنَةَ عن الزهري فقيل له : سمعته من الزهري؟ فقال : لا ، ولا مَمَّن سمعه من الزهري ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّزَّاقِ عن مَعْمَرٍ عن الزهري» .

٧ - تصريحُ شيخِ المدلس بأنه هو من حديث المدلس بالحديث ، وأسقط روايته منه :

بمعنى أن يصرِّح شيخُ المدلس بأنَّ الحديث لم يسمعه المدلسُ ممن فوقه ؛ لأنه هو الذي حَدَّثَ به ، ويذكر وَجْهَ الذي حَدَّثَ به ، ثم يذكر تحديثَ المدلس ، فيتبيِّنُ تدليسَهُ .

(١) منهج المتقدمين في التدليس : ص : ١٨٨ .

(٢) المسند : ص : ٢٣٦ ، وهو في النسائي في «الكبرى» (برقم : ٩٠٩٢) من طريق آخر عن شعبة أيضاً .

(٣) معرفة علوم الحديث : ص : ١٠٤ .

(٤) ص : ١٠٤ .

مثاله :

ما رواه الخطيب عن عبد الله بن المبارك قال : قلتُ لشريك بن عبد الله التَّخَعِي : تعرف أبا سعد البَقَال؟

قال : إي والله ، أعرفه عالي الإسناد ، أنا حَدَّثْتُهُ عن عبد الكريم الجَزْرِي ، عن زياد بن أبي مريم ، عن عبد الله بن مَعْقِل عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : «النَّدْمُ تَوْبَةٌ»^(١) . فتركني ، وترك عبد الكريم ، وترك زياد بن أبي مريم ، وحَدَّثت عن عبد الله بن مَعْقِل عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ^(٢) .

٨ - أن يصرِّح أحدُ الأئمة بأنَّ الحديث لم يسمعه المدلِّسُ ممن فوقه ، كأنَّ يُنصَّ الإمامُ على عدد مسموعات المدلِّس عن راوٍ معيَّن :

وذلك أن يُنصَّ أحدُ الأئمة بأنَّ فلاناً لم يسمع من فلانٍ إلا كذا وكذا ، فيستفاد من هذا النَّصِّ أنَّ ما عدا هذه الروايات المنصوصة تكون مدلِّسة لم يسمعها^(٣) .

مثاله :

قولُ شُعْبَةَ : «لم يسمع أبو إسحاق الهمداني من الحارث الأعورٍ إلا أربعة أحاديث»^(٤) .

وقال أبو داود : «لم يسمع أبو إسحاق من الحارث إلا أربعة أحاديث ليس فيها مُسنَدٌ واحدٌ»^(٥) .

(١) أخرجه أحمد في مسنده : (٣٧٦/١) .

(٢) الكفاية : ص : ٥١٤ .

(٣) منهج المتقدمين في التدليس : ص : ٢١٣ .

(٤) الجرح والتعديل : (١٤٨/١) .

(٥) رسالة أبي داود لأهل مكة : ص : ٣١ .

٩ - بمعرفة التاريخ :

وذلك بمراجعة كتب التراجم والمراسيل والعلل وغيرها لمعرفة سماعات الرواة وأحوالهم، فإذا وجدنا فيها - مثلاً - أنَّ فلاناً لم يسمع من فلانٍ إلا حديثاً كذا، أو أربعة أحاديث أو عشرة ونحوها، ثم وجدناه قد روى عنه أكثر مما ذُكِرَ، علمنا أنَّ ذلك مما دَلَّسه عنه^(١).

مثاله :

وقال غيره: لم يسمع الحكمُ حديثَ مِقْسَمِ كتابِ إلا خمسةَ أحاديث، وعدّها يحيى القَطَّان، حديثَ الوَثْرِ، والقُنُوتِ، وعَزْمَةِ الطَّلَاقِ، وجزاءِ الصَّيْدِ، والرجل يأتي امرأته وهي حائضٌ^(٢).

١٠ - جَمْعُ طُرُقِ الحديث :

فإذا وجدنا في إحدى الطُّرُقِ زيادةَ راوٍ على غيرها. فإنَّ صَرَحَ بالسماع في موضع الزيادة كانت الناقصةُ مُعَلَّةً بالزائدة، فإذا كان الراوي مدلساً عُرِفَ أنَّ ذلك مما دَلَّسه^(٣).

لكن يعتمد ذلك على حَصَافَةِ الباحثِ ودرايته وخبرته وإلا فقد يكون في باب (المزيد من متصل الأسانيد).

قال أبو الحسن بن القَطَّان: «إذا روى المدلسُ حديثاً بصيغَةٍ محتملةٍ، ثم رواه بواسطةٍ تبينَ انقطاعُ الأوَّلِ عندَ الجميعِ».

قال الحافظُ ابن حجر مُعَقِّباً عليه: «وهذا بخلاف غير المدلسِ، فإنَّ غيرَ المدلسِ يحمل غالب ما يقع منه من ذلك على أنه سمعه من الشيخ الأعلى وثبته فيه بواسطةٍ»^(٤).

(١) التذليل في الحديث: ص: ١٠١.

(٢) تهذيب التهذيب: (٢/٢٧٣).

(٣) التذليل في الحديث: ص: ١٠١.

(٤) النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢/٦٢٥).

١١ - ما يُعْرَف - لظهوره - من تدليس الشيوخ :

فإذا اشتهر باسمه أو بكنيته بغير ما اشتهر به عند الناس كان تدليساً لا يحتاج إلى دليل، وأمثله كثيرة جداً^(١).

١٢ - إذا لم يُعَلِّمْ وجودُ التدليس ولكن تكون في الحديث عِلَّةٌ إسناديةٌ فَتُحْمَلُ هذه العِلَّةُ على احتمال وجود التدليس :

وذلك فيما إذا وَرَدَ إسنَادُ أحدِ رواته مدلسٌ ثقةٌ احتمال تدليسه ولم يصرِّح بالتحديث، ثم وُجِدَتْ عِلَّةٌ في هذا الحديث، كمخالفة لمجموعة من الثقات مثلاً، أو نكارة على وجه ما ونحو ذلك، فإنَّ الأئمة يحملون العِلَّةَ الأصليةَ احتمالاً، ولا يكون هذا جُزْماً منهم بأنَّ الحديث مدلسٌ، ويعلِّلون السندَ تبعاً للعِلَّةِ التي وجدوها في أصل الحديث، ويحاولون أن يتعدوا عن تخطئة الثقة أو توهيمه ما وجدوا لذلك سبيلاً.

فالعِلَّةُ الأصليةُ موجودةٌ في الحديث بحيث لو كان موضع الراوي المدلس راوٍ غير مدلسٍ فالعِلَّةُ متحققةٌ - المخالفة أو النكارة ونحوها -، فليس تعليلُ الحديث لأجل عَدَمِ تصريح المدلس.

لذا فإثباتُ تصريح المدلس بالتحديث من إحدى الطُّرُق في حديث من هذه الأحاديث لا يفيد تقويةً للحديث، بل يفيد انتفاء احتمال وجود التدليس، فينظر في عِلَّةٍ أُخْرَى^(٢).

وقد ذكر العلامة المُعَلِّمي - رحمه الله - قاعدةً جيدةً في مثل هذه المسألة - وإن لم تكن في التدليس غير أنَّ لها علاقةً وثيقةً بهذا الموضوع، فانظرها لزاماً في مقدِّمته الضافية لـ: «الفوائد المجموعة» للإمام الشُّوكاني.

حُكْمُ رِوَايَةِ الْمَدْلِسِ :

ونذكرُ فيها المذاهبَ والترجيحَ بينها فيما يأتي :

(١) التدليس في الحديث : ص : ١٠١ .

(٢) منهج المتقدمين في التدليس : ص : ٢٢٩ .

١ - «قال خَلَقَ كثيرٌ من أهل العلم: خَبَرُ المدلِّسِ مقبولٌ؛ لأنهم لم يجعلوه بمثابة الكذَّاب، ولم يروا (التدليسَ) ناقصاً لعدالته.

وذهب إلى ذلك جمهورٌ من قَبَلِ المراسيلِ من الأحاديث، وزعموا أنَّ نهاية أمره أن يكون (التدليسُ) بمعنى الإرسال».

٢ - «وقال بعضُ أهل العلم: إذا دَلَّسَ المحدثُ عَمَّنْ لم يسمع منه ولم يَلْقَه؛ وكان ذلك الغالبَ على حديثه لم تُقْبَلْ رواياته. وأمَّا إذا كان تدليسُه عَمَّنْ قد لَقِيَهِ وسمع منه فبدلَّسَ عنه روايةً ما لم يسمعه منه فذلك مقبولٌ بشرط أن يكون الذي يدلَّسَ عنه ثقةً».

٣ - وقال آخرون: خَبَرُ المدلِّسِ لا يُقْبَلُ إلاَّ أن يُورده على وجهٍ مُبَيَّنٍّ غيرٍ محتملٍ للإبهام، فإنَّ أورده على ذلك قَبِلَ».

قال الحافظُ الخطيبُ البغداديُّ في هذا الأخير: «وهذا هو الصحيحُ عندنا»^(١).

وما صَحَّحه الخطيبُ هو الذي اعتمده علماءُ الفنِّ، وله استدلالٌ قويٌّ ظاهرٌ، وهو أنَّ ما رواه المدلِّسُ بلفظٍ مُحْتَمِلٍ لم يبيِّنْ فيه السَّماعَ والاتِّصالَ؛ حُكْمُهُ حَكْمُ المُرسَلِ وأنواعه، وما رواه بلفظٍ مُبَيَّنٍّ الاتِّصالِ نحو: (سمعتُ، وحَدَّثنا، وأخْبَرنا) وأشباهها فهو مقبولٌ مُخْتَجٌّ به. وفي الصحيحين وغيرهما من الكتب المعتمدة من حديث هذا الضَّرْبِ كثيرٌ ك: قتادة، والأعمش، والسُّفْيَانِيَيْنِ، وهُسَيْنِ بنِ بَشِيرٍ، وغيرهم.

وهذا لأنَّ (التدليسَ) ليس كذِّباً، وإنما هو ضَرْبٌ من الإيهام بلفظٍ محتملٍ، والحكمُ بأنه لا يُقْبَلُ من المدلِّسِ حتى يبيِّنْ أجراه الشافعي رضي الله عنه فيمن عرفناه دلَّسَ مرةً، والله أعلم^(٢).

أقسام التدليس:

ول: التدليس تسعة أقسام كما يلي:

(١) انظر «الكفاية» ص: ٣٦١.

(٢) علوم الحديث: ص: ٦٧ - ٦٨.

- ١ - تدليس الاستدراك ٥ - تدليس السكوت
 ٢ - تدليس الإسناد ٦ - تدليس الشيوخ
 ٣ - تدليس البلاد ٧ - تدليس الصَّيغ
 ٤ - تدليس التسوية ٨ - تدليس العطف
 ٩ - تدليس القطع

والآن أعرّف فيما يلي بكلّ من هذه الأقسام مع التمثيل :

١ - تَدْلِيْسُ الْاِسْتِدْرَاكِ :

هو أن يقول الراوي : «لَيْسَ فُلَانٌ حَدَّثَنَا، وَلَكِنْ فُلَانٌ، مُوَهِّمًا أَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ.

مثاله :

ما نُقِلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبَّيْعِيِّ حَيْثُ قَالَ : «لَيْسَ أَبُو عُيَيْدَةَ حَدَّثَنَا، وَلَكِنْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ»^(١).

فهو بهذا يُوهِمُ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَلَمْ يَقُلْ : وَلَكِنْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا.

حكمه :

أنه مكروه.

٢ - تَدْلِيْسُ الْاِسْتِنَادِ :

عَرَّفَهُ أَبُو بَكْرٍ الْبَرْزَارُ بِأَنَّهُ : «رَوَايَةُ الرَّاويِ عَمَّنْ قَدْ سَمِعَ مِنْهُ مَا لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَذْكُرَ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهُ»^(٢).

وبمثله عَرَّفَهُ أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ الْقَطَّانِ فِي «بَيَانِ الْوَهْمِ وَالْإِيهَامِ»^(٣) حَيْثُ قَالَ : «وَنَعْنِي بِهِ

(١) معرفة علوم الحديث : ص : ١٠٩ .

(٢) التضييد والإيضاح : ص : ٩٧ .

(٣) ٤٩٣/٥ .

أن يروي المحدث عمَّن قد سَمِعَ منه ما لم يَسْمَعْ منه من غير أن يذكر أنه سَمِعَهُ منه» .

وبتعريف البزار عَرَفَهُ كُلُّ من الخطيب البغدادي^(١)، وابن عبد البر^(٢) والعلاني^(٣)،
ووصف الحافظ ابن حجر تعريف ابن القَطَّان بأنه تعريف غير معترض^(٤)، حيث يشترط
هؤلاء اللقاء والسماع في حدِّ التدليس .

وذهب آخرون إلى التوسُّع في مدلول التدليس، فيمثل عندهم من سمع، ومن أدرك
ولم يسمع، ومن هؤلاء الإمام ابن الصلاح حيث قال: «تدليس الإسناد: وهو أن يروي عمَّن
لَقِيَهُ ما لم يَسْمَعْ منه مُوهِمًا أنه سَمِعَهُ منه، أو عمَّن عاصِرَهُ، ولم يَلْقَهُ مُوهِمًا أنه لَقِيَهُ وَسَمِعَهُ
منه»^(٥) .

وبمثل تعريف ابن الصَّلاح عَرَفَهُ التَّوِيُّ^(٦)، وابنُ كثير^(٧)، والعراقي^(٨)، وذكر أنَّ
تعريف ابن الصلاح هو المشهورُ بين أهل الحديث .

لكنَّ الحافظ ابن حجر لم يَرْتَضِ هذا، وفَرَّقَ بين النوعين باعتبار أنَّ التدليس يَحْتَصِرُ
بمَن روى عمَّن عَرَفَ لقاءه إيَّاه، وأمَّا إذا عاصره ولم يَعْرِفْ أنه لَقِيَهُ فهو «المُرْسَلُ
الخفي»^(٩) .

وهو الظاهرُ أيضاً من صنيع الحافظ العلاني؛ حيث تكلم على التدليس بنوعيه، ثم
أفرد للمُرْسَلِ الخفي باباً مستقلاً في كتابه: «جامع التحصيل» .

(١) في «الكفاية»: ص: ٥١٠ .

(٢) التمهيد: (١٥ / ١) .

(٣) جامع التحصيل: ص: ٩٧ .

(٤) النكت: (٦١٤ / ٢) .

(٥) علوم الحديث: ص: ٦٦ .

(٦) في «التقريب»: ص: ٢٢٣ - ٢٢٤ .

(٧) في «اختصار علوم الحديث»: ص: ٥٠ .

(٨) في «التقييد والإيضاح»: ص: ٨٠ .

(٩) نزهة النظر: ص: ٣٩ - ٤٠ .

والرأي الذي ذهب إليه الحافظ ابن حجر هو المعتمد؛ لأنه يفرق تفريقاً دقيقاً بين «المدلس» و«المُرسل الخفي»، وهذا التفریق له أثره الواضح في حال الراوي؛ حيث أنّ المُتَّهَم بالتدليس يُتَوَقَّف في حديثه إذا عَنَّوَ إلا أن يصرِّح بالسَّماع أو ما يقوم مقامه، أمَّا المُتَّهَم بالإرسال فإنه يُنظَر إلى حال مَنْ روى عنه، هل لَقِيَهُ أم لا، فإن لَقِيَهُ قُبِلَتْ عنعنته، وإن لم يصرِّح بالسَّماع، وإلا وُصِفَ الإسنادُ بالانقطاع.

وتَجَدُّدُ الإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ بَعْضَ الْمُحَدِّثِينَ يَعْبُرُونَ عَنِ «السَّماع» بِ«اللِّقَاء».

قال الإمام عبد الحي اللِّكْنَوِيُّ رحمه الله تعالى^(١): «المراد باللِّقَاء السَّماع لا مجرد اللقاء. أشار إليه العراقي في ألفيته، وصرِّح به السَّخَاوِيُّ في شرحها».

قال الحافظ السَّخَاوِيُّ عند تفسيره لقول شيخه ابن حجر بذلك: «وكنى شيخنا باللِّقَاء عن السَّماع لتصريح غير واحد من الأئمة في تعريفه بالسَّماع».

وهذا يفسِّر نُصْرَةَ السَّخَاوِيِّ للقول القائل بتخصيص التدليس بالسَّماع، وأنَّ مَنْ أَطْلَق اللِّقَاء فإنما أراد به السَّماع أيضاً، ووافق البَرَّازَ وابنَ القَطانِ ومن قال بقولهما، وأنه الذي ارتضاه شيخه الحافظ ابن حجر^(٢).

وقال العَلانِيُّ في كلامه عن العننة وهل هي من قبيل الموصول: «بأنَّ طُولَ الصَّحْبَةِ يتضمَّن غالباً السَّماعَ لحمله ما عند المُحَدِّثِ أو أكثره، فتحمل «عن» على الغالب وإن كانت محتملة للإرسال»^(٣).

مثاله:

ما رواه الخطيب^(٤) عن عليِّ بن خَشْرَمٍ، قال: «كُنَّا عِنْدَ سَفِيانِ بْنِ عُيَيْنَةَ فِي مَجْلِسِهِ فَقَالَ: الزَّهْرِيُّ.

(١) في «ظفر الأمانى»: ص: ٣٧٤.

(٢) التدليس في الحديث: ص: ٤١.

(٣) جامع التحصيل: ص: ١١٦.

(٤) في «الكفاية»: ص: ٥١٢.

فَقِيلَ لَهُ: حَدِّثْكُمْ الزَّهْرِيُّ؟ فَسَكَتَ، ثُمَّ قَالَ: الزَّهْرِيُّ. فَقِيلَ لَهُ: سَمِعْتَهُ مِنَ الزَّهْرِيِّ؟
فَقَالَ: لَا لَمْ أَسْمَعُهُ مِنَ الزَّهْرِيِّ، وَلَا مِمَّنْ سَمِعَهُ مِنَ الزَّهْرِيِّ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ
مَعْمَرٍ عَنِ الزَّهْرِيِّ».

الأسبابُ الحاملةُ على تدليس الإسناد:

١ - إيهامُ علوِّ الإسناد.

٢ - فواتُ شيءٍ من الحديث عن شيخٍ سمعَ منه الكثير.

٣ - الأنفةُ من الروايةِ عمَّن حدَّثه^(١).

حكمه:

هو مكروهٌ جداً، قد ذمَّه أكثرُ العلماء، وكان شعبةُ بن الحجاج من أشدِّهم ذمًّا له، فقد
قال: «التدليسُ أخو الكذب»^(٢).

وسئل يحيى بن معين عن التدليس فكرهه وعابه، وقال: «لا يكون حُجَّةً فيما
دلَّس»^(٣).

٣ - تَدْلِيسُ الْبِلَادِ:

قال الحافظُ ابنُ حجر: «ويلتحق بقسم (تدليس الشيوخ) تدليسُ البلاد، كما إذا قال
المِصْرِيُّ: «حدَّثني فلانٌ بالأندلس»، وأراد موضعاً بالقرافة.

أو قال: «بزقاق حلب» وأراد موضعاً بالقاهرة.

أو قال البغداديُّ: «حدَّثني فلانٌ بما وراء النَّهر»، وأراد نهرَ دجلة.

أو قال: «بالرَّقة»، وأراد بستاناً على شاطئِ دجلة.

(١) انظر: «ضوابط قبول عننة المدلس» ص: ٢١ و ١١٤.

(٢) المصدر السابق: ص: ٣٥٥.

(٣) المصدر السابق: ص: ٣٦٢.

أو قال الدَّمَشَقِيُّ: «حَدَّثَنِي بِالكَرَّكَ»، وأراد كرك نوح، وهو بالقُرْب من دمشق^(١).
حكمه:

وتدليسُ البلاد يُوهِم الرحلةَ في طلب الحديث؛ لذا كَرِهَهُ الحافظ ابنُ حجر حيث قال^(٢): «حكمه الكراهة؛ لأنه يدخل في باب التشبُّع وإيهام الرحلة في طلب الحديث، إلا إن كان هناك قرينةٌ تُدَلُّ على عدم إرادة التكثير فلا كراهة».

٤ - تَدْلِيسُ التَّسْوِيَةِ:

عَرَّفَهُ الحافظُ ابنُ حجر بقوله: «أن يجيء الراوي - يشمل المدلس وغيره - إلى حديث قد سَمِعَهُ من شيخ، وَسَمِعَهُ ذلك الشيخُ من آخر عن آخر، فيسقط الواسطة بصيغةٍ محتملة، فيصير الإسنادُ عالياً وهو في الحقيقة نازلٌ»^(٣).

مثاله:

مَثَلٌ له الحافظُ ابنُ حجر^(٤) بما رواه هُشَيْمٌ، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن الزهري، عن عبد الله بن الحنفية، عن أبيه، عن عليّ في تحريم لحوم الحمر الأهلية^(٥).

قال ابنُ حجر: «قالوا: ويحيى بن سعيد لم يَسْمَعَهُ من الزهري إنما أخذه عن مالك عن الزهري، وهكذا حَدَّثَ به عبدُ الوهَّابِ الثَّقَفِيُّ، وَحَمَّادُ بن زيد، وغيرُ واحدٍ عن يحيى ابن سعيد عن مالك، فأسقط هُشَيْمٌ ذَكَرَ مالكٍ منه، وجعله عن يحيى بن سعيد عن الزهري، ويحيى قد سمع من الزهري فلا إنكارَ في روايته عنه، إلا أنَّ هُشَيْمًا قد سَوَّى هذا الإسنادَ، وقد جَزَمَ بذلك ابنُ عبد البرِّ في «التمهيد»^(٦) وغيره، فهذا كما ترى لم يَسْقُطْ في التسوية

(١) النكت: (٦٥١/٢).

(٢) في «النكت»: (٦٥/٢).

(٣) النكت: (٦٢١/٢).

(٤) في «النكت»: (٦٢١/٢).

(٥) أخرجه الترمذي في أبواب الأطعمة، باب ما جاء في لحوم الحمر الأهلية، برقم: (١٧٩٤).

(٦) ٩٥/١٠.

شيخٌ ضعيفٌ وإنما سقط شيخٌ ثقةٌ، فلا اختصاصَ لذلك بالضعيف، والله أعلم»^(١).

و(تدليسُ التسوية) سَمَّاهُ القدماءُ «تجويداً» أيضاً فيقولون: جَوَّدَهُ فلان، أي: ذكر من فيه من الأجواد وحَذَفَ غيرَهم. و«التسوية» أطلقها عليه أبو الحسن بن القَطَّان كما قال الحافظ العراقي: «وقد سَمَّاهُ بذلك أبو الحسن بن القَطَّان وغيره من أهلِ الشَّان»^(٢).

و(تدليسُ التسوية) مذمومٌ جداً، قال العَلَّائِي: «وهو مذمومٌ جداً من وجوه كثيرة»، ثم ذكر ثلاثة منها، هي:

١ - أنه غشٌّ وتغطيةٌ لحال الحديث الضعيف، وتلبيسٌ على من أراد الاحتجاجَ به.

٢ - أنه يروي عن شيخه ما لم يتحمَّله عنه؛ لأنه لم يسمع منه إلا بتوسُّط الضعيف، ولم يَرَوْه شيخه بدونه.

٣ - أنه يتصرَّف على شيخه بتدليسٍ لم يَأْذَن له فيه، وربما ألْحَق بشيخه وصمةَ التدليس إذا اطَّلَع عليه أنه رواه عن الوساطة الضعيف، ثم يُوجَد ساقطاً في هذه الرواية فيُظَنُّ أنَّ شيخه الذي أسقطه ودَّس الحديث، وليس كذلك.. وقال: «وبالجملة فهذا النوع أْفَحَشُ أنواعِ التدليس مُطلقاً وشَرْها، لكنه قليلٌ بالنسبة إلى ما يُوجَد عن المدلِّسين»^(٣).

وقال العراقي: «... ومما يلزم منه من الغرور الشديد: أنَّ الثقةَ الأوَّل قد لا يكون معروفاً بالتدليس، وقد يكون المدلِّسُ قد صرَّحَ بسماعه من هذا الشيخ الثقة، وهو كذلك، فتزول تُهْمَةُ تدليسِهِ، فيقف الواقفُ على هذا السند، فلا يرى فيه موضعَ عِلَّةٍ؛ لأن المدلِّسَ صرَّحَ باتصاله، والثقةَ الأوَّل ليس مدلِّساً، وقد رواه عن ثقةٍ آخر فيحكم له بالصحة، وفيه ما فيه من الآفة التي ذكرناها، وهذا قادحٌ فيمن تعمَّدَ فعَلَهُ»^(٤).

هذا ويُمكن إلحاقُ (تدليسِ التسوية) بتدليسِ الشيوخ أيضاً. قال

(١) النكت: (٦٢١/٢).

(٢) انظر: «التقييد والإيضاح»: ص: ٩٥، و«تدريب الراوي»: (٢٢٦/١).

(٣) جامع التحصيل: ص: ١٠٢ - ١٠٤.

(٤) التقييد والإيضاح: ص: ٦٧.

الصَّعْنَانِي^(١): «قال البُقَاعِي: . . . وأما (تدليسُ التسوية) فيدخل في القسمين، فتارةً يصف شيوخ السُّنَد بما لا يعرفون من غير إسقاط، فتكون تسويةُ الشيوخ. وتارةً يسقط الضعفاء، فتكون (تسويةُ السند) وهذا يسمِّيه القدماء تجويداً، فيقولون؛ «جَوِّدَ فلانٌ»، يريدون: ذُكِرَ من فيه من الأجواد، وحَذَفَ الأذنياء، وهذا النوعُ من التدليس من حيث الناحية العملية ليس بالكثير، لو فَتَّشْتَ عن أمثلةٍ لهذا النوع من التدليس قد لا تجد إلا مثلاً واحداً ذكره الخطيب^(٢).

ولعلَّ الوليد بن مسلم أكثر من يفعل ذلك كما في ترجمته، وهذا لم يثبت عنه إلا في حديثِ الأوزاعي خاصة^(٣).

وكان مالكُ بن أنس يفعل ذلك، ولكن لم يكن يقصد التسوية^(٤).

حُكْمُهُ:

«تدليس التسوية» حرامٌ، وهو شرٌّ أقسام التدليس؛ لأن فيه الغشَّ والتغطية، وربما يلحق الثقة الذي هو دون الضعيفِ الضَّرُّرُ من بعد تبيُّن الساقط بإلصاق ذلك به مع براءته^(٥).

٥ - تَدْلِيْسُ السُّكُوْتِ:

وهو أن يقول المدلِّسُ: (حَدَّثَنَا)، ثم يسكت قليلاً، ثم يقول: (فلانٌ)، وقد سَمَّاه الحافظُ ابنُ حجر (تدليسَ القطع)، لكنه عند تعريفه لتدليس القطع قال: «أن يحذف الصيغة»، وهذا التدليسُ لم تُحذف منه الصيغة، إنما حَذَفَ المدلِّسُ شيخه الذي صرَّح بالتحديث عنه، وسكت عن ذكر اسمه، وكأنه أسمع من عنده الصيغة، وأسرَّ اسمَ مَنْ سَمِعَ

(١) في «توضيح الأفكار»: (٣٧٦/١).

(٢) في «الكفاية»: ص: ٣٦٤، عن أبي حاتم الرازي، وهو في «العلل» (١٥٤/٢ - ١٥٥)، وذَكَرَ أيضاً هذا المثالَ من جاء بعد الخطيب.

(٣) منهج المتقدمين في التدليس: ص: ٢٨.

(٤) النكت على ابن الصَّلاح: (٦١٨/٢ - ٦٢٠).

(٥) انظر: «فتح المغيِّث» للسخاوي، (٢٢١/١ - ٢٢٧).

منه في أثناء سُكوته، ثم ذكر شيخَ الشيخ أو مَنْ بعده، وهذه التسمية مأخوذة من تعريفهم له (١).

وممن اشتهر بتدليس السكوت: عمر بن علي المقدمي، قال ابنُ سعد: «كان يدلسُ تدليساً شديداً، يقول: (سمعتُ)، و(حدَّثنا)، ثم يسكت، ثم يقول: «هشام بن عروة والأعمش» (٢).

مثاله:

مثل له الحافظُ ابن حجر (٣) بما رواه ابنُ عدي عن عمر بن عُبيد الطَّنَافِسي أنه كان يقول: «حدَّثنا»، ثم يسكت، ينوي القطع، ثم يقول: «هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، رضي الله عنها». حُكِّمَهُ: أنه مكروهٌ.

٦ - تَدْلِيسُ الشُّيُوخِ:

وهو أن يروي الراوي عن أحد شيوخه، ويخفي ما اشتهر به من اسم أو كنية، ويُوهِم أنه غيره لغرض من الأغراض.

وعرّفه الخطيبُ البغدادي (٤) بقوله: «أن يروي المحدث عن شيخٍ سمع منه حديثاً فيغيّر اسمه، أو كنيته، أو نسبه، أو حاله المشهور من أمره لئلا يُعرَف».

وعرّفه ابن الصّلاح (٥) بقوله: «أن يروي عن شيخ حديثاً سمعه منه فيسميه، أو يكتنيه، أو يئسبه، أو يصفه بما لا يُعرَف به كي لا يُعرَف».

كما فُعل بـ: «محمد بن سعيد الأزدي المصّلوب» قال ابن حجر: «قيل: قلبوا اسمه على مئة وجه ليخفي».

(١) التدليس في الحديث: ص: ٦٤.

(٢) ميزان الاعتدال: ٢١٤/٣.

(٣) في «النكت»: (٦١٧/٢).

(٤) في «الكفاية»: ص: ٥٢٠.

(٥) في «المقدّمة»: ص: ٧٤.

إلَّا أَنَّ ابْنَ حَجْرٍ تَعَقَّبَ قَوْلَ ابْنِ الصَّلَاحِ «بِمَا لَا يُعْرَفُ بِهِ» بِقَوْلِهِ: «لَيْسَ قَوْلُهُ» بِمَا لَا يُعْرَفُ بِهِ «قِيْدًا فِيهِ، بَلْ إِذَا ذَكَرَهُ بِمَا يَعْرِفُهُ بِهِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَشْتَهَرْ بِهِ كَانَ ذَلِكَ تَدْلِيْسًا»^(١).

وَلَا يَخْتَصُّ (تَدْلِيْسَ الشُّيُوخِ) بِوُقُوعِهِ فِي شَيْخِ الرَّوَايِ فَقَطْ، بَلْ رُبَّمَا يَقَعُ فِي شَيْخِ شَيْخِهِ^(٢).

قَالَ الشُّيُوْطِي: «قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ: وَيَدْخُلُ - أَيْضًا - فِي هَذَا الْقِسْمِ التَّسْوِيَةُ بِأَنْ يَصِفَ شَيْخَ شَيْخِهِ بِذَلِكَ»^(٣).

هَذَا، وَقَدْ وَقَعَ فِي هَذَا النَّوْعِ مِنَ التَّدْلِيْسِ عَدَدٌ كَثِيْرٌ مِنَ الْأُئِمَّةِ، بَعْضُهُمْ مِنَ الَّذِينَ حَذَرُوا مِنْهُ.

مِثَالُهُ:

مَثَلٌ لَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ^(٤) بِقَوْلِهِ: «مِثَالُهُ مَا رُوِيَ لَنَا عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مَجَاهِدِ الْإِمَامِ الْمُقْرِي أَنَّهُ رَوَى عَنْ أَبِي بَكْرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيِّ فَقَالَ: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ) وَرَوَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ النَّقَّاشِ الْمَفْسَّرِ الْمُقْرِي فَقَالَ: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنْدٍ) نَسَبَهُ إِلَى جَدِّ لَهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ».

الْفَرْقُ بَيْنَ «تَدْلِيْسِ الْإِسْنَادِ» وَ«تَدْلِيْسِ الشُّيُوخِ»:

الْفَرْقُ بَيْنَ هَذَيْنِ الْقِسْمَيْنِ هُوَ: «الْحَذْفُ»، فَتَدْلِيْسُ الْإِسْنَادِ فِيهِ حَذْفٌ لِلشَّيْخِ الَّذِي سَمِعَ مِنْهُ هُوَ، أَوْ سَمِعَ مِنْهُ شَيْخُهُ، وَرُبَّمَا حَذْفٌ أَيْضًا الصَّيْغَةُ كَمَا تَقَدَّمَ، أَمَّا (تَدْلِيْسُ الشُّيُوخِ) فَلَا حَذْفَ فِيهِ لِشَيْخِهِ، وَلَا لِأَحَدٍ مِنَ الْإِسْنَادِ، لَكِنَّهُ يَسْمِيهِ أَوْ يَصِفُهُ أَوْ يَكْنِيهِ أَوْ يَنْسِبُهُ بِمَا لَا يُعْرَفُ بِهِ، أَوْ بِمَا عُرِفَ بِهِ لَكِنَّهُ لَمْ يَشْتَهَرْ بِهِ كَمَا لَا يُعْرَفُ^(٥).

(١) انظر: «النكت على ابن الصلاح»: (٢/٦١٥).

(٢) مناهج المحققين: ص: ٢٦٨.

(٣) تدريب الراوي: (١/٢٢٨).

(٤) في «المقدمة»: ص: ٧٤.

(٥) التذليل في الحديث: ص: ٨٠.

الأسبابُ الحاملة على تدليس الشيوخ :

- ١ - كَوْنُ شيخِ المدلِّسِ غيرَ ثقةٍ في اعتقاده أو في أمانته، فیدلِّسُ الراوي حتى لا يُعرَفَ ضَعْفُهُ إذا خرج باسمه .
- ٢ - تأخُّرُ وفاة شيخِ المدلِّسِ فيشاركه في الرواية عنه جماعةٌ دونه في السماع منه، فیدلِّسه للإغراب .
- ٣ - إيهامُ كثرة الشيوخ .
- ٤ - كثرةُ الرواية عن شيخه، فلا يُحِبُّ تكرارَ الرواية عنه والإكثار من ذكرِ اسمه على صورةٍ واحدةٍ فيغيِّرُ حاله .
- ٥ - امتحانُ الأذهان في معرفة الرجال واستخراج التديسات .
- ٦ - التفنُّنُ في الرواية في تنويعه لاسم شيخه مع كونه مُكثراً من الشيوخ والمسموع .
- ٧ - صغرُ سنِّ الشيخِ سواء كان أصغر من المدلِّسِ أو أكبر منه بيسير .
- ٨ - تحسينُ الحديث .
- ٩ - إيهامُ الرحلة في طلب الحديث .
- ١٠ - لشيءٍ وقع بين المدلِّسِ وشيخه .
- ١١ - الخشيةُ من عدم أخذِ الحديث عنه وانتشاره مع الاحتياج إليه .
- ١٢ - لكَوْنِ شيخِ المدلِّسِ حيًّا وعدم التصريح به أبعد عن المحذور .
- ١٣ - الخشيةُ من وقوع الفتنة إذا أظهر الرواية عن ذلك الشيخ .
- ١٤ - أن يستخدم تدليس الشيوخ لإخفاء تدليس الإسناد^(١) .

حكيمه :

(١) من «ضوابط قبول عننة المدلِّس» ص: ١١٢ - ١١٣، بتصرُّفٍ واختصارٍ .

أنه مكروهٌ عند علماء الحديث؛ لأنه ذكر شيخه بما لا يُعرَف به، فقد دعا إلى جهالته، فربما يَبْحَثُ الناظرُ فيه فلا يعرفه، ولَمَّا في ذلك من تضييع المروي عنه؛ ويختلف الحال في كراهة هذا القسم باختلاف القصد الحامل عليه، وربما يصل إلى الحرام إذا كان الحاملُ على التدليس، هو ضَعْفُ المروي عنه، فيدلُّسه حتى لا تظهر روايته عن الضعفاء، وهذا يتضمَّن الغشَّ والخيانة^(١).

٧- تَدْلِيسُ الصَّيْغِ :

وهو أن يُطْلَقَ الصَّيْغَةُ في غير ما تواطأ عليه أهلُ الاصطلاح، كأن يصرِّح بالإخبار في الإجازة، أو بالتحديث في الوجدادة أو فيما لم يسمعه^(٢).

ذلك أنه قد استقرَّ الاصطلاحُ على استخدام صَيْغٍ معيَّنة في كلِّ طريقٍ من طُرُق التحمُّل^(٣).

قال السَّخَاوي: «حصلت التفرقة بين الصَّيْغِ بحسب افتراق التحمُّل، وخصَّ ما يلفظ به الشيخُ بالتحديث، وما سمع في العرض بالإخبار، وما كان إجازة مشافهة بالإنباء»^(٤).

وقال ابنُ الصَّلاح بعد أن ذكر صَيْغَ الأداء فيما أخذه سماعاً: وينبغي فيما شاع استعماله من هذه الألفاظ مخصوصاً بما سُمِعَ من غير لفظ الشيخ ألا يُطلق فيما سمع من لفظ الشيخ؛ لِمَا فيه من الإيهام والإلباس^(٥).

صُورُ «تدليس الصَّيْغِ» :

لهذا التدليس صُورٌ ثلاث :

الأولى : التصريحُ بالتحديث فيما لم يسمعه الراوي .

(١) انظر : «شرح البيهقيونية» ص : ١٠٣ - ١٠٤ ، و«إرشاد طلاب الحقائق» ص : ٩٤ .

(٢) فتح المغيَّب : (١/ ٢١٢) .

(٣) التدليس في الحديث : ص : ٦٦ .

(٤) فتح المغيَّب : (٢/ ٧٥١) .

(٥) انظر : «المقدمة» ص : ٢٤٥ .

مثاله :

صَنِيعُ فِطْرُ بنِ خَلِيفَةَ ؛ حيثُ كانَ يقولُ فيما سَمِعَهُ منَ شيخِهِ : (سَمِعْتُ) ، وفيما لم يسمعه : (حَدَّثَنَا) ، قالَ ابنُ عَمَّارٍ عنَ القَطَّانِ : «كانَ فِطْرٌ صاحِبُ ذِي (سَمِعْتُ) (سَمِعْتُ) ، يعني : أَنه يَدُلُّسُ فيما عداها»^(١) .

الصورة الثانية : التصريحُ بالتحديث في الوجادة .

مثاله :

روى الحاكمُ عن عليِّ بن المَدِينِي قالَ : «سَمِعْتُ يحيى بنَ سَعِيدٍ يقولُ : (حَدَّثَنَا صالحُ ابنُ الأَخْضَرِ قالَ : حديثي منه ما قرأتُ على الزهري ، ومنه ما سَمِعْتُ ، ومنه ما وجدْتُ في كتابٍ ولستُ أَفصلُ ذا من ذا» ، قالَ يحيى : وكانَ قَدِمَ علينا فكانَ يقولُ : (حَدَّثَنَا الزهريُّ ، حَدَّثَنَا الزهريُّ)^(٢) .

الصورة الثالثة : من صرَّحَ بالإخبار في الإجازة .

ونحوه من يقولُ : «وجدتُ بخطَّ فلانٍ وأجازني»^(٣) ، وإطلاقُ «الإخبار» على ما هو «بالإجازة» مذهبٌ معروفٌ قد غلبَ استعمالُهُ على محدثي الأندلس ، وتوسَّعوا فيه^(٤) .

وممنَ اشتهرَ به : أبو نُعَيْمٍ ، ومحمد بنُ عمران بن موسى المَرْزُبَانِي ، ومحمد بن يوسف بن مسدي الأندلسي ، وصالح بن أبي الأَخْضَرِ ، وأحمد بن عمر الغازي الأصبهاني ، والدَّارَقُطْنِي^(٥) .

(١) فتح المغيث : (٣٤٥/١) .

(٢) انظر : «معرفة علوم الحديث» ص : ١٠٨ .

(٣) فتح المغيث : (٣٠٥/٢) .

(٤) سير أعلام النبلاء : (٤٦١/١٣) .

(٥) ضوابط قبول عننة المدلس : ص : ٣٤ - ٣٥ .

مثاله :

قول السَّاجِي فِي عبد الله بن وَهْبٍ : «صَدوقٌ ثَقَّةٌ، وَكَانَ مِنَ العُبَّادِ، وَكَانَ يَتَسَاهَلُ فِي السَّمَاعِ ؛ لِأَنَّ مَذْهَبَ أَهْلِ بَلَدِهِ أَنَّ الإِجَازَةَ عِنْدَهُمْ جَائِزَةٌ، وَيَقُولُ فِيهَا : حَدَّثَنِي فُلَانٌ ؛ بِدَلِيلِ قَوْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ لِسَفِيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ عَلَيَّ مَا نَقَلَهُ عَنْهُ ابْنُ مَعِينٍ : يَا أَبَا مُحَمَّدٍ الَّذِي عَرَضَ عَلَيْكَ أَمْسَ فُلَانٌ أَجِزُهُ لِي ، فَقَالَ : نَعَمْ .

وَرَوَى الخَطِيبُ عَنِ الحُمَيْدِيِّ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : كُنْتُ أَرَى ابْنَ وَهْبٍ يَجِيءُ إِلَى سَفِيَانَ ، وَكَانَ يَسْكُنُ فِي دَارِ كِرَاءٍ ، وَلَهُ دَرَجَةٌ طَوِيلَةٌ ، فَكُنْتُ أَرَى ابْنَ وَهْبٍ يَقِفُ عِنْدَ الدَّرَجَةِ فَيَقُولُ لِسَفِيَانَ : يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ، هَذَا مَا سَمِعَ ابْنُ أُخِي مِنْكَ فَأَجِزُهُ لِي . فَيَقُولُ سَفِيَانَ : «نَعَمْ»^(١) .

حكمه :

أنه مكروهٌ .

٨ - تَدْلِيْسُ العَطْفِ :

عَرَفَهُ الحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي «تَعْرِيفِ أَهْلِ التَّقْدِيسِ»^(٢) بِقَوْلِهِ : «هُوَ أَنْ يَصْرِّحَ بِالتَّحْدِيثِ فِي شَيْخٍ لَهُ ، وَيَعْطِفُ عَلَيْهِ شَيْخًا آخَرَ لَهُ ، وَلَا يَكُونُ سَمِعَ ذَلِكَ مِنَ الثَّانِي» .

وَعَرَفَهُ ابْنُ حَجْرٍ أَيْضًا^(٣) بِقَوْلِهِ : «هُوَ أَنْ يَرَوِيَ عَنِ شَيْخَيْنِ مِنْ شِيُوخِهِ مَا سَمِعَهُ مِنْ شَيْخٍ اشْتَرَكَا فِيهِ ، وَيَكُونُ قَدْ سَمِعَ ذَلِكَ مِنْ أَحَدِهِمَا دُونَ الْآخَرِ ، فَيَصْرِّحُ عَنِ الْأَوَّلِ بِالسَّمَاعِ ، وَيَعْطِفُ الثَّانِيَّ عَلَيْهِ ، فَيُؤَيِّدُهُمْ أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْهُ بِالسَّمَاعِ أَيْضًا ، وَإِنَّمَا حَدَّثَ بِالسَّمَاعِ عَنِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ نَوَى القَطْعَ ، فَقَالَ : وَفُلَانٌ ، أَي : حَدَّثَ فُلَانٌ» .

وَقَالَ السَّنَاوِيُّ^(٤) : بَعْدَ اشْتِرَاطِ اشْتِرَاكِهِمَا فِي الرِّوَايَةِ عَنِ شَيْخٍ وَاحِدٍ ، قَالَ : «إِنَّمَا قَيَّدَهُ - بِهِ شَيْخُنَا - أَي : ابْنِ حَجْرٍ - لِأَجْلِ المِثَالِ الَّذِي وَقَعَ لَهُ» .

(١) الكفاية : ص : ٢٣٢ .

(٢) ص : ٦٩ .

(٣) فِي «النَّكَتِ» : (٦١٧/٢) .

(٤) فِي «فَتْحِ المَنِثِ» : (٢١٣/١) .

مثاله :

ما ذكره الحاكمُ في «معرفة علوم الحديث»^(١) : «وفيما حَدَّثونا أَنَّ جماعةً من أصحاب هُشَيْمٍ، اجتمعوا يوماً على ألا يأخذوا منه التدليسَ، فَفَطِنَ لذلك، فكان يقول في كلِّ حديثٍ يذكره: حَدَّثنا حصينٌ، ومُغِيرَةُ، عن إبراهيم. فلَمَّا فَرَّغَ قال لهم: هل دَلَّسْتُ لكم اليوم؟ فقالوا: لا، فقال: لم أسمع من مُغِيرَةَ حرفاً مما ذكرته، إنما قلتُ: حَدَّثني حصينٌ، ومغيرةٌ غيرَ مسموعٍ لي».

حكمه :

أنه مكروهٌ.

٩ - تَدْلِيسُ الْقَطْعِ :

هو أن يسقط الراوي أداة الرواية مقتصراً على اسم الشيخ فقط، أو يأتي بها ثم يسكت ناوياً القطع، ثم يذكر اسم الشيخ.

وعَرَفَه الحافظُ ابن حجر^(٢) بقوله: «هو أن يَحْذِفَ الصيغةَ، ويقتصر على قوله مثلاً: الزهريُّ عن أنسٍ».

مثاله :

ما رواه الخطيب^(٣) عن عليِّ بن خَشْرَم قال: كُنَّا عند سفيان بن عُيَيْنَةَ في مجلسه فقال: الزهريُّ.

فقبل له: حَدَّثكُمْ الزهريُّ؟

فسكت، ثم قال: الزهريُّ.

(١) ص: ١٥٠.

(٢) في «تعريف أهل التقديس»: ١ ص: ٦٨.

(٣) في «الكفاية» ص: ٥١٦.

فَقِيلَ لَهُ : سَمِعْتَهُ مِنَ الزَّهْرِيِّ؟

فَقَالَ : لَا لَمْ أَسْمَعْهُ مِنَ الزَّهْرِيِّ ، وَلَا مَمَّنْ سَمِعَهُ مِنَ الزَّهْرِيِّ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزَّهْرِيِّ .

حُكْمُهُ :

أَنَّهُ مَكْرُوهٌ .

١٠ - تَدْلِيْسُ الْمَتْنِ :

هُوَ أَنْ يَقْدَّمَ الْمَدْلَسُ أَوْ يُؤَخَّرَ شَيْئًا فِي مَتْنِ الْحَدِيثِ ، مِمَّا يُخِلُّ مَعْنَاهُ .

حُكْمُهُ :

أَنَّهُ إِذَا تَعَمَّدَ الرَّوَايَ ذَلِكَ فَهُوَ حَرَامٌ ؛ لِأَنَّهُ تَحْرِيفُ الْكَلِمِ عَنْ مَوَاضِعِهِ (١) .



(١) انظر : «فتح المغيث» للسَّخَاوِي : (١/٢٢٩) .

رَفَعُ
عبد الرحمن البخاري
أسكنها الفردوس
www.moswarat.com

٦- الحديثُ المُرسَلُ الخَفِيُّ

تعريف «المُرْسَلِ الخَفِيِّ» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: اسمٌ مفعولٍ من «الإرسال» بمعنى: «الإطلاق»، و«الخَفِيُّ»، أي: سائرٌ، وضامِرٌ.

واصطلاحاً: هو الحديثُ الذي رواه الراوي عمَّن عاصره أو لقيَه، ولم يَسْمَعْ منه بلفظٍ يحتمل السَّماعَ وغيره، ك: «قال» أو «عن»^(١).

هذا نوعٌ مُهمٌّ عظيمُ الفائدة، دقيقُ المسلك، إنما يُدرِكُه نَقَادُ الحديثِ وجَهَابِدَتُهُ، فإنَّ الإسنادَ إذا عُرِضَ على كثيرٍ من العلماءِ قد يَغْتَرُّ بظاهره، ولا يهتدي لِمَا فيه من الانقطاع أو الإعضال أو الإرسال.

وهو نوعٌ من «المنقطع»، إلَّا أنَّ الانقطاع فيه خَفِيٌّ، لما أنَّ تعاصرَ الراويين يؤهِّم اتصالَ السَّنَدِ بينهما.

وسُمِّيَ (خَفِيّاً) احترازاً عن الظَّاهر؛ لكونه لا يُدْرِكُ إلَّا بكشفٍ وبحثٍ واتِّساعِ علمٍ من الحافظِ الجِهْدِ.

أمثلة «المُرْسَلِ الخَفِيِّ»:

١ - ومن أمثلة (المُرْسَلِ الخَفِيِّ) ما رواه الترمذِيُّ في «العلل الكبير»: «حدَّثنا إبراهيمُ بن عبد الله الهَرَوِيُّ، نا هُشَيْمٌ، أنا يونسُ بن عبِيد، عن نافع، عن ابنِ عُمَرَ، قال:

(١) انظر: «علوم الحديث»: ص: ٢٨٩، و«تدريب الراوي»: (٢/٢٠٥).

قال رسول الله ﷺ: «مطل الغني ظلم، وإذا أحلت على مليء فاتبعه، ولا تبع ببعثين في ببعته».

فهذا الإسناد ظاهره الاتصال، و(يونس بن عبيد) أدرك نافعاً وعاصره معاصرة حتى عدَّ فيمن سمع من نافع، لكن أئمة النقد قالوا: إنه لم يسمع منه، قال البخاري: «ما أرى يونس بن عبيد سمع من نافع»، وهو رأي ابن معين، وأحمد بن حنبل، وأبي حاتم أيضاً، فهو من المرسل الخفي^(١).

٢- وحديث رواه ابن ماجه^(٢) من طريق عمر بن عبد العزيز عن عتبة بن عامر الجهني - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «رحم الله حارس الحرس».

ف: (عمر بن عبد العزيز) لم يلق عتبة بن عامر الجهني كما جزم به المرئي.

الفرق بين «المرسل الخفي» و«المدلس»:

وأما الفرق بين (المرسل الخفي) وبين (المدلس)، فوقع فيه كلام كثير لأئمة أصول الحديث، واختلفت فيه وجهاتهم، تبعاً لاختلافهم حول ما يعتبر مندرجاً في المدلس.

ونقدم إليك هاهنا حاصل التفريق بينهما، وذلك من وجهين:

الأول: أن (المدلس) يروي عن سمع سنه، أو لقيه ما لم يسمع منه بصيغة مؤهمة للسمع.

وأما (المرسل) فإنه يروي عن سمع لم يسمع منه، ولم يلقه إنما عاصره فقط، فهما متباينان.

الثاني: أن (التدليس) إيهام سماع ما لم يسمع، وليس في الإرسال إيهام، فلو بين المدلس أنه لم يسمع الحديث من الذي دلّسه عنه؛ لصار الحديث مُرسلاً لا مُدلساً. نَبّه على

(١) انظر: «جامع التحصيل»: ص: ٣٧٧، و«تهذيب التهذيب» (٤/٤٧٢).

(٢) في الجهاد، باب فضل الحرس، برقم: (٢٧٦٩).

ذلك التُّقَادُ المحقَّقون كالخطيب البغدادي، وابن عبد البر^(١).

وكذلك فيما نرى من كان معروفاً من أمره أنّ من يحدث عنه لم يسمع منه لاشتهار ذلك، أو اشتهار أنه سمع منه أحاديث بعينها إذا لم يقصد الإيهام، فهذا ينبغي أن يكون مُرسلاً خفياً لا مُدلّساً، ويَدُّك على ذلك أنهم لم يذكروا هذا النوع في المدلّسين، ولم يصفهم بالتدليس تلامذتهم ومن عرفهم من علماء الجرح والتعديل، ومن هنا ميّز علماء الرجال بين الفريقين كما وجدناه في صنيع الحافظ العَلَّائي وغيره، فإنهم يتَّبَهُون على المدلّس أنه مُدلّسٌ، ويصفون غيره بأنه: «يُرسِل»، أو «كثيرُ الإرسال».

طُرُق معرفة الإرسال الخفيّ:

وقد عُنِيَ العلماء بكشف هذا النوع لِمَا فيه من الخفاء، ووضعوا لمعرفة ضوابط دقيقة، فَصَلَّهَا الحافظُ العَلَّائي في «جامع التحصيل»^(٢)، وأخذ بتفصيله الحافظُ العراقي في «شرح الألفية»^(٣) وغيره، بعد تنقيحها، وتحريرها، وهي:

الطريقة الأولى: أن يُعرَفَ عدمُ اللِّقاءِ بينهما بنصٍّ بعض الأئمة على ذلك، أو يُعرَفَ بوجهٍ صحيحٍ من البحث في تواريخ الرواة، مثلُ حديثِ عمر بن عبد العزيز عن عُقْبَةَ بن عامرٍ عن النبي ﷺ: «رَجِمَ اللهُ حَارِسَ الحَرَسِ»^(٤). قال المِرِّيُّ في «الأطراف»: إنَّ عُمَرَ لم يَلْقَ عُقْبَةَ^(٥).

الطريق الثانية: أن يُعرَفَ عدمُ سماعِ الراوي من المرويِّ عنه بنصٍّ إمامٍ على ذلك، أو بأن يصرِّحَ الراوي نفسه بذلك، كأبي عبيدة عامر بن عبد الله بن مسعود^(٦) في قوله - وقد سُئِلَ هل تذكر من أبيك شيئاً؟ - لا. ونحوه قولُ عمر بن عبد الله مولى غفرة - وقد سأله الراوي

(١) انظر: «الكفاية»: ص: ٣٥٧، و«التمهيد»: (١٥/١) و(١٩ - ٢٧).

(٢) ص: ١٤٥.

(٣) ٢٥/٤ - ٢٦.

(٤) أخرجه ابن ماجه في أبواب: الجهاد، باب: فضل الحرس، برقم: (٢٧٦٩).

(٥) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف: (٧/٣١٤).

(٦) منهج النقد في علوم الحديث: ص: ٣٨٩.

عنه عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السَّبَّيْعِي: أَسْمَعَتْ من ابن عَبَّاسٍ؟ -: قد أدركت زمنه^(١).

الطريق الثالثة: أن يذكر الراوي الحديث عن رجلٍ، ثمَّ يقول في روايةٍ أُخْرَى تَبَيَّنَتْ عنه، أو أُخْبِرْتُ عنه ونحو ذلك^(٢). . . . مثال ذلك حديث عائشة رضي الله عنها: «كَانَ رسولُ الله ﷺ يَقْبَلُ وهو صائمٌ»^(٣)، رواه الزهريُّ وصالحُ بن أبي حَسَّانَ عن أبي سلمة عن عائشة، ورواه يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة أنَّ عمر بن عبد العزيز أخبره أنَّ عُرْوَةَ أخبره أنَّ عائشة أخبرته.

الطريق الرابعة: أن يروي الراوي الحديثَ عَمَّن يرويه عنه بلفظ «عن»، ثمَّ يجيء عنه أيضاً في بعض طرق الحديث بزيادة شخصٍ فأكثر بينهما، فيحكم على الأوَّل بالإرسال، إذ لو كان سمعه منه لما رواه بواسطةٍ بينهما^(٤). مثال ذلك ما رواه الحاكمُ في «معرفة علوم الحديث»^(٥) بسنده إلى عبد الرَّزَّاقِ الصَّنْعَانِي قال: ذكر الثَّورِيُّ، عن أبي إسحاق، عن زيد ابن يُثَيْع، عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنْ وَلَّيْتُمُوهَا أبا بكرٍ ففوقِيَّ أمينٌ لا تأخذه في الله لومةٌ لائمٌ، وَإِنْ وَلَّيْتُمُوهَا عَلِيًّا فَهَادٍ مَهْدِيٌّ يقيمكم على طريقِ مستقيمٍ».

قال ابن الصلاح: «فهذا إسنادٌ إذا تأمَّله الحديثيُّ وَجَدَ صورته صورةَ المُتَّصِلِ، وهو منقطعٌ في موضعين؛ لأنَّ عبد الرزاق لم يسمعه من الثَّوري، وإنَّما سمعه من الثَّعمان بن أبي شيبَةَ الجَنْدِي عن الثَّوري، ولم يسمعه الثَّوريُّ أيضاً من أبي إسحاق، إنَّما سمعه من شريك عن أبي إسحاق»^(٦).

قال أستاذنا الشيخ الدكتور نور الدين عثَر حفظه الله وأمتع به: «إلَّا أنَّ في هذا المسلك

(١) فتح المغيب: للسخاوي: (٨٦/٣).

(٢) جامع التحصيل: ص: ١٢٥.

(٣) انظر مقدمة: «صحيح مسلم» (٣٢/١).

(٤) جامع التحصيل: ص: ١٢٥ - ١٢٦.

(٥) ص: ٢٩ - ٣٠.

(٦) علوم الحديث: ص: ٥٢، وانظر صفحة: (٢٦٢) أيضاً.

الأخير لمعرفة الإرسال إشكالاً كبيراً، إذ يُمكنُ أن يعارض بكونه من (المزيد في مُتّصل الأسانيد)^(١) لا من (المرسل الخفي) ووجه ذلك أننا لم نعرف عدم السَّماع بدليل خارجي، وإنما اكتشفناه بؤرود الوسطة بين الرجلين في الإسناد، فيمكن أن يكونا قد التقيا وسمع الراوي ممَّن فوق المحذوف، فيكون السَّنَدُ مُتَّصِلاً بهما ورواية الزيادة من باب المزيد في مُتّصل الأسانيد. ويمكن حلُّ هذا الإشكال - في رأينا - بمنهجٍ دقيقٍ نَتَّبِعُه، وهو أن نلاحظ في المزيد في مُتّصل الأسانيد ثُبُوتَ السَّماع تاريخياً بين الراويين المتواليين في الإسناد المحذوف، أمَّا المُرسل الخفي فليس لدينا ما يثبت أنه قد وَقَعَ السَّماعُ بين الراويين اللذين حكمنا على رواية أحدهما عن الآخر بالإرسال.

وفرَّقَ آخر يتعلَّق بصيغة الرواية فإنَّها في المزيد في مُتّصل الأسانيد تثبت سماع الراوي للحديث ممَّن فوقه في الإسناد الخالي من الزيادة صراحةً، أو بالقرائن الدَّالَّة على السَّماع. أمَّا صيغة الرواية في المرسل الخفي فإنَّها لا تثبت سماعه منه في الإسناد الناقص، فإذا جاءت روايةٌ بزيادةٍ واسطةٍ بينهما كان الحكمُ لها. والله تعالى أعلم»^(٢).

قال ابنُ الصَّلَاح في المرسل الخفي والمزيد في مُتّصل الأسانيد: «يتعرَّضان لأن يتعرض بكلِّ واحدٍ منهما على الآخر»^(٣).



(١) وهو أن يزيد راوٍ في السَّنَد المتصل راوياً لم يذكره غيره. انظر تعريفه في صفحة: (٩٢٩).

(٢) منهج النقد في علوم الحديث: ص: ٣٨٩ - ٣٩٠.

(٣) علوم الحديث: ص: ٢٦٢.

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

٧- الحديث الشاذ

تعريف «الشاذ» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: (الشاذ): هو المنفرد عن الجمهور، يُقال: «شذ فلانٌ عنه، يشذ ويشذُّ شذوذاً» أي: انفرد عن الجمهور، وندر، فهو شاذٌ^(١).

واصطلاحاً: «هو ما يرويه الثقةُ أو المقبولُ مخالفاً لمن هو أولىُّ منه في الحفظ والإتقان أو الكثرة».

ويُقَابِلُ الشَّاذُّ (المحفوظُ).

هذا هو المعتمدُ في تعريف «الحديث الشاذ»، وهذا مأخوذٌ من كلام الإمام الشافعي رحمه الله تعالى، حيث قال: «ليس الشاذُّ من الحديث أن يروي الثقةُ ما لا يرويه غيره - هذا ليس بشاذٌ - إنما الشاذُّ: أن يروي الثقةُ حديثاً يُخالف فيه النَّاسَ. هذا الشاذُّ من الحديث»^(٢).

وعرّفه الحافظُ ابن حجر بقوله: «ما يُخالف فيه الرَّاوي مَنْ هو أَرْجَحُ منه»^(٣).

وعليه فإنّه يُشْتَرَطُ في الحديث الشَّاذ:

١ - أن يكون راويه ثقةً، أو ما ينفرد في روايته مقبولاً.

(١) لسان العرب.

(٢) انظر: «معرفة علوم الحديث» ص: ١١٩، و«الإرشاد» للخليلي، ص: ١٣.

(٣) شرح النخبة: ص: ٢٥٢.

٢ - أن يخالف في روايته مَنْ هو أولى منه بالقبول، ويُقصدُ بالمخالفة: عَدَمُ إمكانية الجمع بين ما رواه وبين ما رواه غيره.

● أقسام الشَّاذِّ:

ينقسم (الشَّاذُّ) بحسب موقعه في الحديث إلى قسمين: شاذُّ في السَّنَدِ، وشاذُّ في المَتْنِ، وإليك تعريف كلِّ من هذين القسمين:

القسم الأول: الشَّاذُّ سنداً:

«وهو أن يُخالف ثقةً في إسناده لحديثٍ ما اشتهر عند الثَّقَاتِ».

مثاله:

أخرج الترمذِيُّ من طريق: سفيان بن عُيَيْنَةَ، عن عمرو بن دينار، عن عَوْسَجَةَ، عن ابن عَبَّاسٍ: «أَنَّ رَجُلًا مَاتَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَدَعْ وَاثِرًا إِلَّا عَبْدًا هُوَ أَعْتَقَهُ، فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ مِيرَاثَهُ»^(١).

وقد روى هذا الحديث النَّسَائِيُّ أيضاً من طريق: ابن جُرَيْجٍ، عن عمرو بن دينار، عن عَوْسَجَةَ، عن ابن عَبَّاسٍ: «أَنَّ رَجُلًا . . . الحديث»^(٢).

فقد اتَّفَقَ كُلُّ من سفيان بن عُيَيْنَةَ وابن جُرَيْجٍ على رواية هذا الحديث متصلاً مرفوعاً، رفعه عبدُ الله بن عباس - رضي الله عنهما -.

وخالفهما في الرواية حَمَّادُ بن زَيْدٍ - وهو ثقةٌ - فروى هذا الحديث مُرْسَلًا حيث قال في روايته: عن عمرو بن دينار عن عَوْسَجَةَ: «أَنَّ رَجُلًا . . .» ولم يذكر «ابن عَبَّاسٍ»^(٣).

وعليه فإنَّ رواية «حَمَّادٍ» يُحْكَمُ عليها بأنَّها شاذَّةٌ، بينما يُحْكَمُ لرواية عبد الملك بن جُرَيْجٍ وسفيان بن عُيَيْنَةَ بأنَّها محفوظةٌ.

(١) أخرجه الترمذِيُّ في أبواب: الفرائض، باب: ميراث المولى الأسفل، برقم: (٢٠٦).

(٢) أخرجه النسائي في السنن الكبرى في كتاب: الفرائض، برقم: (٦٤٠٦).

(٣) أخرجه النسائي، في كتاب: الفرائض، برقم: (٦٤١٠).

ولذا قال ابن أبي حاتم الرازي: «المحفوظُ حديثُ ابنِ عيينة»^(١).

القسم الثاني: الشاذُّ متناً:

وهو أن يُخالفَ الراوي الثقةَ في ألفاظِ الحديثِ مَنْ هو أوثقُ منه أو أرجحُ منه.

مثاله:

١ - حديثُ المغيرة بنِ شعبة عن النبي ﷺ: «أَنَّهُ تَوَضَّأَ وَمَسَّحَ عَلَى خُفَيْهِ».

فقد رواه بهذا اللَّفْظِ عددٌ من الرُّوَاةِ، وهم: عُروة، وحمزة، ابنا المغيرة، ومسروق بن الأجدع، والزُّهريُّ، والأسودُ بن هلال، وروَّاد كاتب المغيرة، وُرَّازة بن أوفى، والحسن البصري، كُلُّهُمْ رَوَوْا هذا الحديثَ عن المغيرة بن شعبة بذلك اللَّفْظِ.

وخالفهم جميعاً هُزَيْلُ بن شُرْحَيْبِل عن المغيرة، فرواه بلفظ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَّحَ عَلَى الْجَوْرِبَيْنِ وَالتَّغْلَيْنِ» ولذلك يُحْكَم على رواية هُزَيْلِ هذه بالشُّذُوذِ.

٢ - ومثالٌ آخرٌ للشُّذُوذِ في متن الحديث: ما رواه هَمَّامُ بن يحيى، عن ابنِ جُرَيْجٍ، عن الزُّهريِّ، عن أنس بن مالك - رضي اللهُ عَنْهُ -، قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ، وَضَعَ خَاتَمَهُ».

قال فيه أبو داود: «هذا حديثٌ مُتَّكِرٌ، وَإِنَّمَا يُعْرَفُ عن ابنِ جُرَيْجٍ، عن زياد بن سَعْدٍ، عن الزُّهريِّ، عن أنس: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا من وَرِقٍ، ثم ألقاه» والوَهْمُ فيه من هَمَّامٍ، ولم يَزُوه إِلَّا هَمَّامٌ^(٢).

أراد أبو داود بالمتَّكِر «الشَّاذُّ»؛ لأنَّ مخالفةَ الثقةِ شذوذاً لا نكارةً، و(هَمَّامٌ) ثقةٌ؛ لكن هذا معنى اصطلاحِيٌّ واسعٌ، وإِنَّمَا ذَكَرْتُ هذا الحديثَ هنا مثالاً للتنبية أيضاً على إطلاقهم النِّكَارَةَ على الشُّذُوذِ، بجامع الوَهْمِ والخطأ في كلِّ.

(١) علل الحديث: لابن أبي حاتم: ٥٢/٢.

(٢) سنن أبي داود، كتاب: الطهارة، باب: الخاتم يكون فيه ذكر الله تعالى...، رقم: (١٩).

حُكْمُ الْحَدِيثِ الشَّاذِّ:

«الحديث الشاذ» ضعيف مردود؛ وذلك لأنَّ راويه وإن كان ثقةً إلاَّ أنَّه لمَّا خالف مَنْ هو أولى منه بالقبول؛ دلَّنا ذلك على أنَّه لم يَضْبِطْ في هذه الرَّواية التي خالف بها، فلذلك نقبل ما رواه الأضبط ونردُّ ما عداه^(١).

أقوال العلماء في مفهوم «الشاذ»:

ما ذكرناه في تعريف «الشاذ» هو ما عليه الجُمهورُ وهو المعتمدُ، ولكن هناك آراءٌ وأقوالٌ أخرى في «الشاذ» نُقِلَتْ عن أئمَّةٍ في هذا العلم، لذا رأينا أن نعرضها هنا:

١ - قال الحاكم النَّيسابوري: «الشاذ»: حديثٌ يتفرَّد به ثقةٌ من الثقات، وليس للحديث أصلٌ متابعٌ لذلك الثقة^(٢).

٢ - قال الخليلي: «الشاذ»: ما ليس له إلاَّ إسنادٌ واحدٌ يُشَدُّ بذلك شَيْخٌ، ثقةٌ كان أو غيرُ ثقة^(٣).

فد: «الشاذ» في رأيه هو ما يتفرَّد راويه بروايته، سواءً كان هذا الرَّاوي ثقةً أو ضعيفاً، ولا يُشترطُ فيه المخالفةُ، وهذا خلافُ ما عليه العُمدةُ في تعريف «الشاذ» من اشتراط المخالفة وكون الرَّاوي ثقةً.

وحُكْمُ «الشاذ» عند الخليلي ذكره بقوله: «فما كان عن غير ثقةٍ: فمتروكٌ لا يُقبَلُ، وما كان عن ثقةٍ: يُتوقَّفُ ولا يُحتجُّ به»^(٤).

٣ - أمَّا ابنُ دقيق العيد، فقد حاولَ الجَمعَ بين ما ذكره الخليلي والحاكم، وبينَ ما عليه الجُمهورُ، فعرَّف «الشاذ» بقوله: «وهو ما خالف راويه الثقات، أو ما انفرد به مَنْ لا

(١) انظر: «الإيضاح في علوم الحديث» ص: ١٧٤.

(٢) معرفة علوم الحديث: ص: ١١٩.

(٣) الإرشاد: ص: ١٣.

(٤) الإرشاد: ص: ١٣.

يحتمل حاله أن يُقْبَل ما تفرّد به»^(١).

وظاهرٌ من كلام ابن دقيق العيد هلذا: أنّه يجعل «الشاذَّ» و«المُنكَّرَ» و«المتروكَ» بمعنى واحدٍ.

هلذا وقد انتقد العلماء ما ذهب إليه غيرُ الجُمهورِ في «الشاذَّ» مستدلّين بالأحاديث التي تفرّد بها بعضُ الثقات وهي مرويةٌ في الصّحاحين، ومثّلوا لذلك بحديث: «إنّما الأعمالُ بالنيّات...» حيث رواه البخاريُّ في مستهلِّ صحيحه، وهو حديثٌ قد تفرّد بروايته عمَرُ بن الخطّاب - رضي الله عنه -: عن النبيّ ﷺ.

وتفرّد بروايته عن عمر: علقمةُ بن وقاص اللّثبي.

وتفرّد عن علقمة: محمّدُ بن إبراهيم.

ثم عنه يحيى بن سعيد ثم رواه عنه جمّعُ غفيرٍ^(٢).

وقد سلّك ابنُ الصّلاح في مبحث «الشاذَّ» مسلكاً آخر، فقد أورد تعريفَ كلِّ من الشافعيّ والخليليّ والحاكم، وبين ما يردُّ على تعريف الخليليّ والحاكم من التّقدّم قال: «الأمرُ في ذلك على تفصيلٍ نبيّه فنقول: إذا انفرد الراوي بشيء؛ نُظِرَ فيه.

١ - فإذا كان ما انفرد به مخالفاً لِمَا رواه من هو أولى منه بالحفظ لذلك وأضبط؛ كان ما انفرد به شاذّاً مردوداً.

٢ - وإن لم يكن فيه مخالفةٌ لِمَا رواه غيره، وإنّما هو أمرٌ رواه هو ولم يزوه غيره؛ فيُنظَرُ في هلذا الراوي المنفرد.

أ - فإن كان عدلاً حافظاً موثقاً باتقانه وضبطه؛ قُبِلَ ما انفرد به؛ ولم يقدح الانفرادُ

به.

ب - وإن لم يكن ممّن يُوثق بحفظه وإتقانه لذلك الذي انفرد به؛ كان انفراؤه به حارماً له مُرَحْزِحاً له عن حيّزِ الصحيح.

(١) الاقتراح: ص: ١٧.

(٢) علوم الحديث: ص: ٧٧.

ثمَّ هو بعد ذلك دائرٌ بين مراتب متفاوتة بحسب الحال فيه: فإن كان المنفردُ به غير بعيدٍ من درجة الحافظ الضابط المقبول تفرُّده؛ استحسناً حديثه ذلك، ولم نحطه إلى قبيل الحديث الضعيف، وإن كان بعيداً عن ذلك رَدَدْنَا ما انفردَ به، وكان من قبيل الشاذِّ المُنكَرِ.

فخَرَجَ من ذلك أنَّ الشاذَّ المردود قسمان: أحدهما الحديث الفرد المخالف، والثاني الفرد الذي ليس في رايه الثقة والضبط ما يقع جابراً لما يُوجِبُه التفرُّد والشذوذ من النكارة، والضعف. والله أعلم^(١).

فتلخَّص ممَّا ذكره ابنُ الصَّلاح أنَّ «الشاذَّ» على قسمين:

١ - قسمٌ مقبولٌ: وهو ما انفرد بروايته من تُقبَلُ روايته لثقتِه وضَبْطِه، وهذا المنفرد: إن كان تامَّ الضَّبْطِ فحديثُه صحيحٌ.

وإن خَفَّ ضَبْطُه فحديثُه حسنٌ.

٢ - قسمٌ مردودٌ: وهو:

أ - ما انفرد بروايته من لا يُوثَقُ بضَبْطِه ومن لا يُقبَلُ حديثُه، والذي يُسمَّى: «المتروك».

ب - ما خالف فيه الثقة من هو أولى بالقبول منه، وهذا هو «الشاذُّ» على ما عليه الاعتمادُ.

ج - ما خالف فيه الضعيف من الرُّوَاة من هو ثقة، وهو الذي يُسمَّى: «المُنكَر».

ويَتَبَيَّن أنَّ ابن الصَّلاح قد جمع في الفقرة الأخيرة بين كلام الأئمة الثلاثة (الشافعي والحاكم والخليلي)، ولَخَّصَ كلامه كأحسن ما يكون^(٢).



(١) علوم الحديث: ص: ٧٠ - ٧١.

(٢) استفيد في هذا البحث من: «منهج النقد في علوم الحديث» ص: ٤٢٨ - ٤٢٩، و«الإيضاح في علوم الحديث والاصطلاح»، ص: ١٧٤ - ١٧٧.

٨- الحديث المنكر

تعريف «المُنْكَر» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: اسمٌ مفعولٍ من: (أَنْكَرَهُ) بمعنى: جَحَدَهُ، أو: لم يَعْرِفْهُ. ويُقَابِلُهُ «المَعْرُوف»، فالْمُنْكَرُ: ضِدُّ «المَعْرُوف»^(١).

و(النَّكَرَةُ) ضِدُّ «المَعْرِفَةُ»، وجاء إطلاقُهُ على هذا المعنى في مواضع من القرآن الكريم.

كقوله تعالى: ﴿ وَجَاءَ إِخْوَةُ يُوسُفَ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَعَرَفَهُمْ وَهُمْ لَهُ مُنْكَرُونَ ﴾ [يوسف: ٥٨].

وقوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا جَاءَ آلَ لُوطٍ الْمُرْسَلُونَ ﴿١٦﴾ قَالَ إِنَّكُمْ قومٌ مُنْكَرُونَ ﴾ [الحجر: ٦١ - ٦٢].

وقوله تعالى: ﴿ يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ تَعْرِيْنِكُمْ وَنَهَا ﴾ [النحل: ٢٥].

واصطلاحاً: أما في الاصطلاح: فقد تنوعت الأقوال في تحديد مدلول (المُنْكَر)، ومع ذلك فقد استقرَّ معناه عند كثيرٍ من المتأخِّرين بأنه حديثٌ رواه الضعيفُ مخالفاً فيه الثقات، كما حرَّره الحافظُ ابن حجر في مؤلفاته مثل: «نخبة الفكر»، و«الثكت على ابن الصلاح». وقال: «وهو المُعْتَمَدُ على رأي الأكثرين»^(٢).

٢ - هو الحديث الذي في إسناده راوٍ فحش غلطه، أو كثرت غفلته، أو ظهر فسقه^(٣).

(١) القاموس المحيط.

(٢) انظر: «نزهة النظر»، ص: ٣٠، و«تدريب الراوي» (١/٢٤٠).

(٣) انظر: «توضيح الأفكار» و«النزهة» ص: ٤٧.

٣ - هو ما انفرد به «المستور» أو الموصوف بسوء الحفظ، أو «المُضَعَّف» في بعض مشايخه دون بعض بشيء لا متابع له، ولا شاهد.

قال الحافظ ابن حجر: «وهو الذي يُوجد في إطلاق كثير من أهل الحديث»^(١).

الفرق بين «المُنْكَر» وبين «الشَّاذ»:

١ - أَنَّ «الشَّاذَّ» ما رواه «المقبول» مُخَالَفًا لِمَنْ هو أولى منه .

٢ - أَنَّ «المُنْكَر» ما رواه الضعيف مُخَالَفًا لِلثَّقَّة .

فَيُعْلَم من هذا: أَنَّهُمَا يَشْتَرِكَان في اشتراط المخالفة، ويفترقان في أَنَّ «الشَّاذَّ» رَاوِيهِ مقبولٌ، و«المُنْكَر» رَاوِيهِ ضعيفٌ. قال ابن حجر: «وقد غفل مَنْ سَوَّى بينهما»^(٢).

مثاله :

١ - مثالٌ للتعريف الأول :

ما رواه ابنُ أبي حاتم من طريق حُبَيْب بن حَبِيب الزِّيَّات، عن أبي إسحاق السَّيِّعي، عن العِزَّار بن حُرَيْث، عن ابن عَبَّاس، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَقَامَ الصَّلَاةَ، وَآتَى الزَّكَاةَ، وَحَجَّ الْبَيْتَ وَصَامَ، وَقَرَى الضَّمِيفَ؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ».

(وَحُبَيْب بن حَبِيب الزِّيَّات) ضعيفُ الحديث، ورواه غيرُ حُبَيْب من الثقات عن أبي إسحاق، عن ابن عَبَّاس، موقوفاً عليه، وهو المعروف، وخالفَ حُبَيْبُ بن حَبِيب فرَوَى الحديثَ مرفوعاً.

٢ - مثالٌ للتعريف الثاني :

ما رواه النَّسَائِيُّ وابن ماجه من رواية أبي رُكَيْزٍ يحيى بن محمد بن قيس، عن هشام بن عُرْوَةَ، عن أبيه، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُوا الْبَلَّحَ

(١) انظر: «النكت على كتاب ابن الصلاح» (٢/٦٧٥).

(٢) انظر: «شرح النخبة» ص: ٥٩ - ٧١.

بالتَّمَرِ، فَإِنَّ ابْنَ آدَمَ إِذَا أَكَلَهُ غَضِبَ الشَّيْطَانُ»^(١).

قال النسائي: «هذا حديثٌ مُنْكَرٌ، تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو رُكَيْزٍ، وهو شيخٌ صالحٌ أخرج له مسلمٌ في المتابعات، غير أنه لم يَبْلُغْ مَبْلَغَ مَنْ يُحْتَمَلُ تَفَرُّدُهُ».

رتبته:

يتبيّن من تعريفي «المُنْكَر» المذكورين آنفاً: أنّ «المُنْكَر» من أنواع «الضعيف» جداً؛ لأنه إمّا روايةٌ ضعيفٌ موصوفٌ بفحش الغلَطِ، أو كثرة الغفلة، أو الفسوق، وإمّا روايةٌ ضعيفٌ مُخالفٌ في روايته تلك لرواية الثقة، وكلا القسمين فيه ضَعْفٌ شديدٌ، و«المُنْكَر» يأتي في شِدَّة الضَّعْفِ بعد مرتبة: «المتروك».

حكم الحديث المُنْكَر:

الحديث المنكر حديثٌ ضعيفٌ شديدٌ الضَّعْفِ، لضعفِ راويه من جهةٍ ومخالفته للثقات من جهةٍ ثانية.

أقوال العلماء في المُنْكَر:

لعلماء الحديث أقوالٌ أخرى في تعريف «المُنْكَر»، وذلك قبل استقرار المصطلح على يد الحافظ ابن حجر، ومن هذه الأقوال:

أ- «المُنْكَر» عند البرديجي، والإمام أحمد:

عَرَفَهُ الإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ هَارُونَ الْبَرْدِيجِيُّ (المتوفى سنة ٣٠١ هـ): «هو الذي يُحَدِّثُ بِهِ الرَّجُلُ عَنِ الصَّحَابَةِ أَوْ عَنِ التَّابِعِينَ عَنِ الصَّحَابَةِ لَا يُعْرَفُ ذَلِكَ الْحَدِيثُ . . . إِلاَّ مِنْ طَرِيقِ الَّذِي رَوَاهُ؛ فَيَكُونُ مَنْكَرًا»^(٢).

ومقتضى كلام البرديجي: أنّ «المُنْكَر» يُطَلَّقُ عَلَى مَجَرَّدِ التَّفَرُّدِ خَالَفَ أَوْ لَمْ يُخَالَفَ،

(١) أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (١٦٦/٤)، برقم: (٦٦٧٧)، وابن ماجه في أبواب الأَطْعَمَةِ،

باب: أكل البلح بالتمر، برقم: (٣٣٣٠).

(٢) شرح علل الترمذي: (٤٥٠/١).

وقد مشى على ذلك عددٌ من الأئمة أمثال: أحمد بن حنبل، والنسائي.

ذكره البرديجي في سياق كلامه إذا انفرد شعبة أو سعيد بن أبي عروبة أو هشام الدستوائي بحديث عن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ.

يقول ابن رجب الحنبلي: «وهذا كالتصريح بأن كل ما انفرد به ثقة عن ثقة ولا يُعرف المثنى من غير ذلك الطريق فهو مُنكَّرٌ، كما قاله الإمام أحمد في حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي ﷺ في النهي عن بيع الولاء وهبته»^(١).

وقال أحمد في حديث مالك عن الزهري، عن عائشة: «إن الذين جمعوا الحجَّ والعُمرة طافوا حين قدموا لعمرتهم وطافوا لحجهم حين رجعوا من منى»، قال: «لم يقل هذا أحدٌ إلا مالك»، وقال: «ما أظنُّ مالِكاً إلا غلِطَ فيه، لم يجرى به أحدٌ غيره»، وقال مرة: «لم يروه إلا مالك، ومالك ثقة»^(٢).

وعلق عليه الحافظ ابن رجب بقوله: «ولعلَّ أحمد إنما استنكره لمخالفته للأحاديث في أنَّ القارنَ يطوف طَوَافاً واحداً»^(٣).

قال الإمام أحمد: «قال لي يحيى بن سعيد: لا أعلم عبيد الله - يعني: ابن عمر - أخطأ إلا في حديث واحدٍ لنافع عن ابن عمر أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: (لا تُسافرِ امرأةٌ فوقَ ثلاثةِ أيَّامٍ ..) فأنكره يحيى بن سعيد عليه، قال أحمد: فقال لي يحيى بن سعيد: فوجدته قد حدَّث به العُمريُّ الصغيرُ عن نافع عن ابن عمر مثله، قال أحمد: لم يسمعه إلا من عبيد الله، فلمَّا بلغه عن العمري صحَّحه»^(٤).

وقال ابن رجب معلقاً عليه: «وهذا الكلامُ يدُلُّ على أنَّ النكارة عند يحيى القَطَّان

(١) شرح علل الترمذي: (٢٥٢/١).

(٢) المصدر السابق: (٢٥٣/١).

(٣) المصدر السابق: (٢٥٣/١).

(٤) المصدر السابق: (٢٥٤/١).

لا تزول إلا بمعرفة الحديث من وجه آخر، وكلام أحمد قريب من ذلك»^(١).

قال عبد الله سألتُ أبي عن حسين بن عليّ الذي يروي حديثَ المواقيتِ؟ فقال: هو أخو أبي جعفر محمد بن عليّ، وحديثُه الذي روي في المواقيتِ ليس بمُنكّرٍ؛ لأنه قد وافقه على بعض صفاته غيره^(٢).

الخلاصة:

والحقّ الذي أميل إليه أنّ الإمام أحمد ويحيى والبرديجي لا يستنكرون الحديثَ بمجرد تفرّد ثقةٍ من الثقات، وإنما يستنكرونه إذا لم يُعرف ذلك المثنى من مصادر أخرى، إمّا برواية ما يشهد له من معنى الحديث، أو بالعمل بمقتضاه، ومما يُمكن الاستئناسُ به في هذا المجال قولُ الحافظ البرديجي نفسه: «إذا روى الثقةُ من طريقٍ صحيحٍ عن رجلٍ من أصحابِ النبيِّ ﷺ حديثاً لا يُصاب إلا عند الرجل الواحد لم يضره أن لا يرويه غيره إذا كان مثنى الحديثِ معروفاً ولا يكونُ مُنكّراً ولا مغلّولاً»^(٣).

ويؤيّدُه قولُ الإمام أحمد: «سُرَّ الحديثِ الغرائب التي لا يُعملُ بها»^(٤).

أمثلة على ذلك:

وقد أورد فضيلةُ أستاذنا الشيخ الدكتور نور الدين عثّر - حفظه الله وأمتع به - أمثلةً على ذلك في كتابه القيم «منهج النقد في علوم الحديث»^(٥) تُوردها هنا:

١ - قال الإمام أحمد في (أفلح بن حُميد الأنصاري) - وهو أحدُ رجال الصحاحين

الثقات -: «روى أفلحُ حديثين مُنكّرَيْن:

- «إنَّ النبيَّ ﷺ أشعرَ الهدى».

(١) شرح علل الترمذي: (٢٥٤/١).

(٢) المصدر السابق: (٢٥٤/١).

(٣) المصدر السابق: (٢٥٣/١).

(٤) الكفاية: ص: ١٧٢.

(٥) ص: ٤٣٠ - ٤٣١.

- وحديث: «وَقَّتْ لِأَهْلِ الْعِرَاقِ ذَاتَ عَرَقٍ»^(١).

فَسَمَّى الْإِمَامُ أَحْمَدُ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ مُنْكَرَيْنِ لِتَفْرُدُ أَفْلَحَ بِرَوَايَتِهِمَا مَعَ كَوْنِهِ نَقَّةً.

٢ - حديثُ أَبِي الرَّبِيعِ الْمَكِّيِّ قَالَ: «سَأَلْتُ جَابِرًا عَنْ ثَمَنِ السَّنُورِ وَالْكَلْبِ؟ فَقَالَ: رَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ»^(٢).

ورواه النَّسَائِيُّ قَالَ: «أَخْبَرَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ قَالَ: أَبَانَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَالسَّنُورِ إِلَّا كَلْبَ الصَّيْدِ»^(٣).

قال أبو عبد الرحمن - يعني: النَّسَائِيُّ -: هذا مُنْكَرٌ.

وهذا إسنادٌ رجاله ثقاتٌ، لكنَّه تفرَّدَ برواية: «إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ»، لذلك قال فيه النَّسَائِيُّ: «مُنْكَرٌ».

ويمكن أن يُدْخَلَ هَذَا فِي «الشَّاذِّ»؛ لِأَنَّ هَذِهِ الزِّيَادَةَ فِيهَا مَخَالَفَةٌ.

ب - «المُنْكَرُ» عِنْدَ الْإِمَامِ مُسْلِمٍ:

أَمَّا الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فَد: «المُنْكَرُ» عِنْدَهُ هُوَ مَا تَفْرُدُ بِرَوَايَتِهِ الرَّاوي الضَّعِيفُ. يُسْتَفَادُ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ فِي مَقْدَمَةِ صَحِيحِهِ: «وَعَلَامَةُ (المُنْكَرِ) فِي حَدِيثِ الْمُحَدِّثِ إِذَا مَا عُرِضَتْ رَوَايَتُهُ لِلْحَدِيثِ عَلَى رَوَايَةِ غَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ الْحَفِظِ وَالرِّضَا؛ خَالَفَتْ رَوَايَتَهُ رَوَايَتَهُمْ، أَوْ لَمْ تَكُنْ تُوَافِقُهَا، فَإِذَا كَانَ الْأَغْلَبُ مِنْ حَدِيثِهِ كَذَلِكَ؛ كَانَ مَهْجُورَ الْحَدِيثِ غَيْرَ مَقْبُولِهِ، وَلَا مُسْتَعْمَلِهِ»^(٤).

ويبدو من تصوُّفِ الْإِمَامِ التِّرْمِذِيِّ فِي «جَامِعِهِ» أَنَّهُ يَرَى هَذَا الرَّأْيَ فِي «المُنْكَرِ»، فَمِنْ

(١) هدي الساري: (١١٧/٢).

(٢) هكذا أخرجه مسلم في كتاب المساقاة، باب تحريم ثمن الكلب، برقم: (١٥٦٩).

(٣) أخرجه النسائي في السنن الكبرى، في البيوع، باب: بيع الكلب إلا ما استثنى منه، رقم: (٦٢٦٤).

(٤) انظر مقدمة: «صحيح مسلم»: (٧/١).

أمثلة ما ذكره - رحمه الله - في كتابه، وحكم عليه بالنكارة قوله:

١ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَغْدَادِيُّ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَكْرِيَا، عَنْ عَنبَسَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَادَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «السَّلَامُ قَبْلَ الْكَلَامِ».

وبهذا الإسناد عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَدْعُوا أَحَدًا إِلَى الطَّعَامِ حَتَّى يُسَلِّمَ».

قال أبو عيسى الترمذي بعد أن أخرج هذا الحديث: «هذا حديثٌ مُنْكَرٌ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وسمعتُ محمداً - أي: ابن إسماعيل البخاري - يقول: عَنبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ضَعِيفٌ فِي الْحَدِيثِ ذَاهِبٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ زَادَانَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ»^(١).

٢ - ومن ذلك أيضاً ما أخرجه في جامعه قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ عَنْ حَمْزَةَ عَنْ أَبِي الرَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: «إِذَا كَتَبَ أَحَدُكُمْ كِتَابًا فَلْيُتْرَبْهُ فَإِنَّهُ أَنْجَحُ لِلْحَاجَةِ».

ثم قال بعد إخراجهِ: «هذا حديثٌ مُنْكَرٌ، لا نعرفه عن أبي الرَّبِيرِ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. (حمزة) هو عندي: ابْنُ النَّصِيِّ، هو ضَعِيفٌ فِي الْحَدِيثِ»^(٢).

فظاهرٌ من صنيعه في هذين المثالين: أَنَّهُ يَحْكُمُ عَلَى الْحَدِيثِ بِالنَّكَارَةِ إِذَا تَفَرَّدَ بِرَوَايَتِهِ مَنْ كَانَ ضَعِيفًا فِي رَوَايَتِهِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

مما تقدّم: على المُعْتَنِي، والمُشْتَغَلِ بِهَذَا الْفَنِّ التَّيَقُّظُ، وَالتَّمْيِيزُ بَيْنَ إِطْلَاقَاتِ النَّكَارَةِ عَلَى الْحَدِيثِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ، حَتَّى لَا يَقَعَ فِي الْإِلْتِبَاسِ، وَيُنْسَبَ إِلَى الْوَهْمِ، وَالْغَفْلَةِ، وَالتَّسْرُعِ فِي الْحُكْمِ^(٣).

(١) أخرجه الترمذي في أبواب: الاستئذان، باب: ما جاء في السلام قبل الكلام، برقم: (٢٦٩٩).

(٢) أخرجه الترمذي في أبواب: الاستئذان، باب: ما جاء في ترتيب الكتاب، برقم: (٢٧١٣).

(٣) انظر: «الإيضاح في علوم الحديث» ص: ١٧٨ - ١٨٣، و«منهج النقد في علوم الحديث» ص: ٤٣٠ - ٤٣١ و«تيسير مصطلح الحديث» ص: ٩٥ - ٧٩.

الْفَرَقُ بَيْنَ عِبَارَاتِ «مُنْكَرِ الْحَدِيثِ» وَ«رَوَى الْمَنَاقِيرَ» أَوْ «يُرْوِي أَحَادِيثَ مُنْكَرَةً» وَغَيْرَهَا:

مِمَّا يَجِبُ التَّنَبُّهُ لَهُ أَنَّ الْعُلَمَاءَ يَفْرُقُونَ بَيْنَ هَذِهِ الْعِبَارَاتِ، وَإِلَيْكَ تَفْسِيرَ هَذَا الْفَرْقِ.

١ - «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ» وَ«يُرْوِي الْمَنَاقِيرَ» وَ«حَدِيثُهُ مُنْكَرٌ»:

أَدْرَجَ عُلَمَاءُ الْجَرَحِ وَالْتَعْدِيلِ هَذِهِ الْأَلْفَاظَ كُلَّهَا فِي مَرَاتِبِ الْجَرَحِ الَّذِي يَنْجِبِرُ، فَذَكَرَ الْحَافِظُ الْعِرَاقِيُّ: «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ» فِي الْمَرْتَبَةِ الرَّابِعَةِ مِنْ مَرَاتِبِ الْجَرَحِ عِنْدَهُ فِي كِتَابِهِ «التَّقْيِيدُ وَالْإِيضَاحُ»^(١).

وَجَعَلَهُ الْحَافِظُ السَّخَاوِيُّ فِي الْمَرْتَبَةِ الْخَامِسَةِ، وَذَكَرَ مَعَهَا: «حَدِيثُهُ مُنْكَرٌ» وَ«لَهُ مَا يُنْكَرُ» وَ«لَهُ مَنَاقِيرٌ» فِي كِتَابِهِ «فَتْحُ الْمَغِيثِ»^(٢).

كَمَا عَدَّهُ الْحَافِظُ الْأَذْهَبِيُّ فِي الْمَرْتَبَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ مَرَاتِبِ الْجَرَحِ الْخَمْسِ عِنْدَهُ فِي كِتَابِهِ «مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ»^(٣).

أَمَّا السُّيُوطِيُّ فَعَدَّهُ فِي الْمَرْتَبَةِ الثَّلَاثَةِ مِنْ مَرَاتِبِ الْجَرَحِ وَقَالَ: «وَلَا يُطْرَحُ، بَلْ يُعْتَبَرُ بِهِ أَيْضًا، وَهَذِهِ مَرْتَبَةٌ ثَالِثَةٌ. وَمِنْ هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ فِيمَا ذَكَرَهُ الْعِرَاقِيُّ: ضَعِيفٌ فَقَطْ، مُنْكَرٌ الْحَدِيثِ، حَدِيثُهُ مُنْكَرٌ»^(٤).

أَمَّا حُكْمُ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ فَيُكْتَبُ حَدِيثٌ مَنْ اتَّصَفَ بِهَا، وَيُنْظَرُ فِيهِ لِلْإِعْتِبَارِ.

٢ - مَعْنَى «مَنكَرِ الْحَدِيثِ» عِنْدَ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ:

أَمَّا مَعْنَى هَذَا الْكَلِمَةِ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ، فَقَدْ نَقَلَ ابْنُ الْقَطَّانِ أَنَّ الْبُخَارِيَّ قَالَ: «كُلُّ مَنْ

(١) ص: ١٦٣.

(٢) (٣٧٢/١).

(٣) ٤/١.

(٤) تدريب الراوي: (٣٤٦/١).

قلتُ فيه : مُنْكَرُ الْحَدِيثِ فَلَا تَحِلُّ الرِّوَايَةُ عَنْهُ»^(١).

وقال السَّخَاوِيُّ : «قال البخاري : كلُّ من قلتُ فيه : مُنْكَرُ الْحَدِيثِ لَا يُحْتَجُّ بِهِ ، - وفي لفظٍ - لَا تَحِلُّ الرِّوَايَةُ عَنْهُ»^(٢).

وقال السُّيُوطِيُّ : «الْبُخَارِيُّ يُطَلِّقُ (مُنْكَرَ الْحَدِيثِ) عَلَى مَنْ لَا تَحِلُّ الرِّوَايَةُ عَنْهُ»^(٣).

وفي الْحَقِيقَةَ مَا نَقَلَهُ أَبُو الْقَطَّانِ عَنِ الْبُخَارِيِّ «كُلُّ مَنْ قُلْتُ فِيهِ : مُنْكَرُ الْحَدِيثِ فَلَا تَحِلُّ الرِّوَايَةُ عَنْهُ» يَقْصِدُ بِهِ الْبُخَارِيُّ أَنَّهُ لَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَرْوِيَ عَنْهُ فِي صَحِيحِهِ، لِقَوْلِهِ فِي بَعْضِهِمْ : «أَنَا لَا أُرْوِي عَنْهُ»، و«كُلُّ مَنْ كَانَ مِثْلَ هَذَا فَأَنَا لَا أُرْوِي عَنْهُ». وَيؤَيِّدُ هَذَا الْكَلَامَ الْكَلْفُ الْآخِرُ لِلْبُخَارِيِّ الَّذِي نَقَلَهُ السَّخَاوِيُّ : «كُلُّ مَنْ قُلْتُ فِيهِ : مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ»^(٤).

كَمَا يُوَيِّدُهُ أَيْضاً قَوْلُ الْحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ فِي «الثُّبُوتِ عَلَى كِتَابِ ابْنِ الصَّلَاحِ»^(٥) : «أَطْلَقَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ وَاحِدٌ مِنَ النَّقَادِ لَفْظَ الْمُنْكَرِ عَلَى مَجْرَدِ التَّفَرُّدِ، لَكِنْ حَيْثُ لَا يَكُونُ الْمَتَفَرِّدُ فِي وَزْنٍ مِنْ يُحْكَمُ لِحَدِيثِهِ بِالصَّحَّةِ بغيرِ عَاضِدٍ يَعْضُدُهُ».

وهكذا إِذَا تَبَعْنَا كُلَّ الَّذِينَ قَالَ فِيهِمُ الْبُخَارِيُّ : «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ» فَإِنَّا نَجِدُ بَعْضَهُمْ مَنْ يَنْجِبُ ضَعْفُهُ، وَنَجِدُ بَعْضاً آخَرَ مَنْ لَا يَنْجِبُ ضَعْفُهُ. وَيَصْدُقُ عَلَى جَمِيعِهِمُ الْكَلْفُ الْآخِرُ : «لَا تَحِلُّ الرِّوَايَةُ عَنْهُ». فَيَنْبَغِي تَرْجِيحُ لَفْظِ «لَا يُحْتَجُّ بِهِ» عَلَى عُمُومِهِ، بِحَيْثُ يَشْمَلُ الضَّعْفَ الَّذِي يَنْجِبُ وَالَّذِي لَا يَنْجِبُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الخلاصة :

والذي يتلخَّص من هذا الكلام كلُّه : أنَّ «مُنْكَرَ الْحَدِيثِ» مرتبةٌ للراوي من مراتب

(١) ميزان الاعتدال : (٦/١).

(٢) فتح المغيب : (٣٧٣/١).

(٣) تدریب الراوي : (٣٤٩/١).

(٤) فتح المغيب : (٣٧٣/١).

(٥) ٦٨٤/٢.

الجرح الذي ينجر عند غير البخاري . أمّا عند البخاري فقد ينجر جرّحه وقد لا ينجر، وهذا موضعُ اجتهادٍ ينبغي فيه تنبُّعُ أقوال العلماء في هذا الراوي .

تنبيه:

وينبغي في هذا المقام أن نفرّق بين قولهم: «حديثٌ مُنكّرٌ» وبين قولهم: «مُنكّرُ الحديث»، فالصّيغةُ الأولى وصفٌ للحديث، أمّا الثانيةُ فوصفٌ للراوي، ومعلومٌ أنّ صَغْفَ الحديث لا يقتضي بالضرورة صَغْفَ رجالِ سنده .

ثمَّ إنّ قولهم: «حديثٌ مُنكّرٌ» قد يُطلق ويُراد به أنّه ضعيفٌ، وهذا اصطلاحُ المتأخّرين، وقد يُطلق ويُراد به الغرابةُ - أي: التفرُّدُ - وهذا اصطلاحُ كثيرٍ من المتقدِّمين، وعليه فيجوز أن يكون راويه ثقةً لا ضعيفاً .

كما ينبغي أن نلفت النظر إلى أنّ قولهم: «روى مناكيرٌ» أسهلُّ من قولهم: «مُنكّرُ الحديث»؛ لأنّ العبارةَ الأولى لا تقتضي الدَّيْمُومَةَ، بخلاف العبارة الثانية من حيث اللغة .

وقولهم: «عنده مناكيرٌ» أسهلُّ من قولهم: «مُنكّرُ الحديث» أيضاً. ففي «فتح المغني»^(١): «قال الحاكم: قلتُ للدَّارقطني: فسلیمان بن بنت سُرخييل؟ قال: ثقةٌ. قلتُ: أليس عنده مناكيرٌ؟ قال: يحدث بها عن قومٍ ضعفاء، فأما هو فثقةٌ» .

وأما قولهم: «حديثٌ مُنكّرٌ» فهذا وصفٌ للحديث لا للراوي، وهذا الحديث ضعيفٌ في اصطلاح المتأخّرين . أمّا في اصطلاح كثيرٍ من المتقدِّمين فقد يكون صحيحاً وبالتالي يكون راويه ثقةً، ولا يقصدون من قولهم: «حديثٌ مُنكّرٌ» سوى الحديث الفرد . والله أعلم^(٢)



(١) ٣٧٣/١ .

(٢) انظر: «الاجتهاد في علم الحديث» ص: ١١٠ - ١١٦ .

٩- الحديثُ المضطربُ

تعريف «المضطرب» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: (المضطربُ) اسمُ فاعلٍ من «الاضطراب»، وهو اختلالُ الأمر، وفسادُ نظامه، وأصله من: اضطراب المَوْج، إذا كَثُرَتْ حركته، وضرب بعضه بعضاً^(١).

واصطلاحاً: ما رُوِيَ على أوجهٍ مختلفةٍ متساويةٍ في القُوَّة^(٢).

أي: هو الحديثُ الذي رُوِيَ على أشكالٍ متعارضةٍ متدافعةٍ، بحيث لا يُمكن التوفيقُ بينها أبداً، وتكون جميع تلك الروايات متساويةً في القُوَّة من جميع الوجوه، بحيث لا يُمكن ترجيحُ إحداها على الأخرى بوجهٍ من وجوه الترجيح.

شروطُ تحقُّقِ الاضطراب:

يتبيَّن من النظر في تعريف «المضطرب» وشرحه: أنَّه لا يُسمَّى الحديثُ مضطرباً إلا إذا تحقَّق فيه شرطان، وهما:

١- اختلاف روايات الحديث؛ بحيث لا يُمكن الجمعُ بينها.

٢- تساوي الروايات في القُوَّة؛ بحيث لا يُمكنُ ترجيحُ روايةٍ على أخرى.

أما إذا ترجَّحت إحدى الروايات على الأخرى، أو أمكن الجمعُ بينها بشكلٍ مقبولٍ، فإنَّ صفةَ الاضطراب تزوُلُ عن الحديث، ونعمل بالرواية الراجحة في حالة الترجيح، أو

(١) شرح المصنف: ص ٩٣.

(٢) علم الحديث: ص ٩٣.

نعمل بجميع الروايات في حال إمكان الجمع بينها.

● أقسام الحديث المضطرب :

ينقسم «المضطرب» بحسب موقع الاضطراب فيه إلى قسمين، وهما: «مضطرب السند» و«مضطرب المتن»، ووقوع الاضطراب في السند أكثر، وإليك تعريف كل من هذين القسمين :

القسم الأول: مُضْطَرِبُ السَّنَدِ :

مثاله :

حديثُ أبي بكرٍ - رضي الله عنه - : أنه قال : يا رسولَ الله ! أراكِ سُبَيْتًا ، قال : «شَيْئِي هُوَ ، وأخواتها»^(١) .

قال الدَّارَقُطْنِي : «هذا مضطرب فإنه لم يُرَوَّ إلا من طريق أبي إسحاق السَّبَّيْعِي ، وقد اختلفَ فيه على نحو عشرة أوجهٍ ، فمنهم مَنْ رواه مُرْسَلًا ، ومنهم مَنْ رواه موصولًا ، ومنهم من جعله من مُسْنَدِ أبي بكرٍ ، ومنهم من جعله من مُسْنَدِ سَعْدِ ، ومنهم من جعله من مُسْنَدِ عائشة - رضي الله عنهم - وغير ذلك ، ورواؤه ثقاةٌ لا يمكنُ ترجيحُ بعضهم على بعضٍ ، والجمعُ مُتَعَدِّرٌ»^(٢) .

فَصَّلَ ذلكَ الحافظُ ابنُ حجرٍ في «النكت على كتاب ابن الصلاح»^(٣) .

قال ابن حجر : اختلف فيه على أبي إسحاق السَّبَّيْعِي .

أ - فقيـل عنه عن عِكْرِمَةَ عن أبي بكرٍ ، رضي الله عنه .

ب - ومنهم من زادَ فيه ابن عَبَّاسٍ ، رضي الله عنهما .

ج - وقال عليُّ بن صالح : عن أبي إسحاق عن أبي جُحَيْفَةَ عن أبي بكرٍ ، رضي الله

عنه .

(١) أخرجه الترمذي ، في أبواب تفسير القرآن ، باب سورة الواقعة ، برقم : (٣٢٩٧) .

(٢) العلل الواردة في الأحاديث النبوية : (١/١٩٣ - ٣١١) .

(٣) ٧٧٤/٢ - ٧٧٦ .

د - وقال العلاء: عن أبي إسحاق، عن البراء، عن أبي بكر، رضي الله عنهما.

هـ - وقال زكريا بن إسحاق وعبد الرحمن بن سليمان: عن أبي إسحاق، عن أبي ميسرة، عن أبي بكر، رضي الله عنه.

و - وقيل: عن زكريا، عن أبي إسحاق، عن مسروق، عن أبي بكر، رضي الله عنه.

ز - وقال محمد بن سلمة: عن أبي إسحاق، عن مسروق، عن عائشة، عن أبي بكر، رضي الله عنه.

ح - وقيل: عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن علقمة، عن أبي بكر، رضي الله عنه.

ط - وقال عبد الكريم الخزاز: عن أبي إسحاق، عن عامر بن سعد البجلي، عن أبي بكر، رضي الله عنه.

ي - وقيل: عنه عن عامر بن سعد، عن أبيه، عن أبي بكر، رضي الله عنه.

ك - وقال أبو شيبَةَ النَّخعي: عن أبي إسحاق، عن مُصْعَب بن سعد، عن أبيه، عن أبي بكر، رضي الله عنه.

ل - وقال أبو المقدام: عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود، رضي الله عنه.

فهذا كما ترى اختلف في إسناده على أقوالٍ عديدة، ورواته ثقات لا يمكن ترجيح بعضها على بعض، والجمع بينها متعذرٌ، فهو مضطربُ السند.

القسم الثاني: مضطرب المتن:

مثاله:

ما ذكره البيهقي في «السنن الكبرى»^(١) وقال: «أخبرنا أبو علي الرُّوذباري: أنبأ أبو

(١) ١٣٥/٢.

بكر بن دَاسَة: ثنا أبو داود. ثنا أحمد بن محمد بن شُبُويَه ومحمد بن رافع، ومحمد بن عبد الملك العَرَّال قالوا: ثنا عبد الرِّزاق عن مَعْمَرٍ [عن إسماعيل بن أمية، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً] فذكر بإسناده نحوه وقال في لفظ حديث ابن شُبويه: «نهى أن يعتمد الرجل على يده في الصَّلَاة».

وقال ابن رافع: «نهى أن يُصَلِّي الرجل وهو معتمد على يده».

وقال ابن عبد الملك: «نهى أن يَعْتَمِدَ الرجل على يديه إذا نَهَضَ في الصَّلَاة».

فهذا حديثٌ قد اختلفَ في مَتْنِهِ على عبد الرِّزاق.

مِمَّنْ يَقَعُ الاضطرابُ؟

يقع الاضطراب في الحديث من وجهين تاليين:

١ - قد يقع الاضطرابُ من راوٍ واحدٍ، بأن يزوي الحديثَ على أوجهٍ مختلفةٍ.

٢ - وقد يقع الاضطرابُ من جماعةٍ، بأن يزوي كلُّ منهم الحديثَ على وجهٍ يُخالفُ روايةَ الآخرين.

سببُ ضَعْفِ «المضطرب»: :

وسببُ ضَعْفِ «المضطرب»: أن الاضطرابَ يُشعرُ بعدمَ ضَبْطِ رِوَايَتِهِ.

حُكْمُ الاحتجاجِ بـ: «المضطرب»:

الاضطرابُ سواء أكان في السَّنَدِ أو في المَتْنِ مُوجِبٌ لضعفِ الحديثِ؛ لإشعاره بعدمِ ضبطِ راويه - أو رواته -؛ لأنَّ من شروطِ الصَّحَّةِ: أن يكون كلُّ راوٍ من رواةِ الحديثِ ضابطاً لِمَا رواه.

تنبيهٌ:

هذا وقد يجتمع الاضطراب مع الصَّحَّةِ في حالة وقوع اختلاف في اسم راوٍ واحدٍ أو

اسم أبيه أو نسبه، ويكون هذا الراوي معروفاً ثقةً، فعند ذلك لا يَضُرُّ مثل هذا الاضطراب، ويحكم للحديث بالصَّحَّةِ مع تسميته مضطرباً، وفي الصَّحاحين أحاديثٌ كثيرةٌ بهذه المثابة^(١).

أمثلة ذلك :

ولنوضِّح ذلك بمثالٍ: روى الشافعيُّ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى فِي بَرُوعِ بِنْتِ وَاشِقِ، وَنَكَحَتْ بَغِيرَ مَهْرٍ، فَمَاتَ زَوْجُهَا، فَقَضَى لَهَا بِمَهْرِ نَسَائِهَا، وَقَضَى لَهَا بِالْمِيرَاثِ».

ثم قال: «فَإِنْ كَانَ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَهُوَ أَوْلَى الْأُمُورِ بِنَا . . . وَلَمْ أَحْفَظْهُ بَعْدَ مِنْ وَجْهِ يَثْبِتُ مِثْلَهُ؛ وَهُوَ مَرَّةٌ يُقَالُ: عَنِ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، مَرَّةً: عَنِ مَعْقِلِ بْنِ سِنَانٍ، وَمَرَّةً: عَنِ بَعْضِ بَنِي أَشْجَعٍ»^(٢).

أي: أَنَّ الشَّافِعِيَّ أَعْلَى الْحَدِيثِ لِلْاضْطِرَابِ بِاسْمِ رَاوِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَكِنَّ مِثْلَ هَذَا الْاضْطِرَابِ لَا يَضْلُحُ لِلطَّعْنِ بِصِحَّةِ الْحَدِيثِ؛ لِأَنَّهُ صَحَابِيُّ، وَالصَّحَابَةُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ، وَلِذَلِكَ قَالَ الْبِيهَقِيُّ بَعْدَ أَنْ أوردَ كَلَامَ الشَّافِعِيِّ السَّابِقِ: «وَهَذَا الْاِخْتِلَافُ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ رَوَى قِصَّةَ بَرُوعِ بِنْتِ وَاشِقِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَا يُؤْهِنُ، فَإِنَّ أَسَانِيدَ هَذِهِ الرَّوَايَاتِ صَحِيحَةٌ»^(٣).



(١) انظر: «تدريب الراوي» (١/٢٣٥).

(٢) الأم: (١٠/٢٣٠ - ٢٣١).

(٣) انظر: «معرفة السنن والآثار» (٥/٣٨٦)، و«منهج النقد في علوم الحديث» ص: ٤٣٣، و«تيسير مصطلح الحديث»، ص: ١١٢ - ١١٣.

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

١٠- الحديث المُدرَج

تعريف «المُدْرَج» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: (المُدْرَج): اسمٌ مفعولٌ مِنْ (أدرَج) الشيء في الشيء، أي: إذا طَوَّاه وأَدْخَلَهُ وَأَدْرَجَ المَيْتَ في الكفن والقبر، أي: أَدْخَلَهُ. والإدْرَاجُ: كَفَّ الشيء في الشيء^(١).

واصطلاحاً: ما عُيِّرَ سياقُ إسناده، أو أُدْخِلَ في مَتْنِهِ ما ليس منه، بلا فَصْلٍ^(٢).

أي: (المُدْرَج) هو الحديثُ الذي أدرج فيه الراوي ما ليس منه سواء أكان من كلام الراوي أم من حديثٍ آخر مرفوعٍ، من غير أن يفصل بينهما بحيث يَتَوَهَّمُ أنه طرفٌ من الحديث الذي رَوَاهُ.

فالمُدْرَجُ نوعٌ من أنواع المعلول؛ لأن الإدراج خطأ، ولا يُعْرَفُ خطأ الإدراج في الحديث إلا بالجمْع والمقارنة والحفظ والمعرفة، إضافةً إلى رصيدٍ معتبرٍ في الخلفيات الحديثية.

فإذا وُجِدَت الروايات الأخرى الصحيحة متفقةً على فصل القدر المُدرَج عن بقية الحديث، أو على تركه وإسقاطه منه، أو على تصريح الصحابيِّ بأنه لم يسمعه من النبي ﷺ، أو على تصريح الراوي الذي المَدَّأُر عليه بأنه لم يسمعه من شيخه، أو استحالة إضافته إلى النبي ﷺ، أو نحو ذلك من القرائن التي تَدُلُّ على أنَّ ذلك القدر من الحديث مُدرَجٌ فيه؛ فيُحَكَّمُ بالإدراج وخطأ الراوي ووهمه في جعله طرفاً منه^(٣).

(١) انظر: «القاموس المحيط».

(٢) انظر: ما قاله الحافظ ابن حجر في «نزهة النظر» ص: ٤٨.

(٣) نظرات جديدة في علوم الحديث: ص: ٢١٧.

● أقسام المُدرَج :

ينقسم «المُدْرَج» : إلى قسمين :

- المُدرَجُ في الإسناد .

- المُدرَجُ في المَثْنِ .

وإليك تعريف كلٍّ من هذين القسمين :

القسم الأول : الإدراجُ في المَثْنِ :

هو أن يُذكَرَ في مَثْنِ الحديثِ شيءٌ من كلامِ بعضِ الرُّوَاةِ ليسَ في أصلِ الرُّوَايةِ، بحيثِ يَتَوَهَّمُ مَنْ يَسْمَعُ الحديثَ : أن هذا الكلامَ منه .

وهذا النوعُ من الإدراجِ قد يكونُ في أوَّلِ المَثْنِ ، أو في وسطِهِ ، أو في آخرِهِ .

مثالُ الإدراجِ في أوَّلِ المَثْنِ :

حديثُ ابنِ مسعود - رضي اللهُ عنه - : «تَعَاهَدُوا الْقُرْآنَ ، فَلهو أشدُّ تَفْصِيًا مِنْ صُدُورِ الرَّجَالِ مِنَ النِّعَمِ فِي عَقْلِهَا ، وَلَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ : نَسِيتُ كَيْتَ وَكَيْتَ ، بَلْ هُوَ نُسِيٌّ»^(١) .

فقوله : «تعاهدوا القرآن . . .» موقوفٌ من كلامِ عبدِ اللهِ بنِ مسعود ، وقوله : «لا يقلُّ أحدُكم . . .» مرفوعٌ من كلامِ النَّبِيِّ ﷺ ، فالتبسَ الأمرُ على بعضِ الرُّوَاةِ ، فَرَوَاهُ تَارَةً كُلَّهُ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَتَارَةً كُلَّهُ مِنْ كَلَامِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ .

وَالصَّوَابُ التَّفْصِيلُ .

ومثالُ الإدراجِ في وسطِ المَثْنِ :

حديثُ عائشة - رضي اللهُ عنها - في الهجرة قالت : «وَاسْتَأْجَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ

(١) أخرجه أحمد في مسنده، برقم: (٤٠١٠) مرفوعاً.

رجلاً من بني الدَّيْل هادياً خَرَيْتاً - والخَرَيْتُ: الماهرُ بالهداية - قد غَمَسَ . . الحديث»^(١).

فقوله: «الخَرَيْتُ: الماهر بالهداية» مُدْرَجٌ من كلام الزُّهْرِيِّ الذي روى هذا الحديث، وليس من كلام السيدة عائشة، إنما هو فَسَّرَ به كلامها.

مثالُ المُدْرَجِ في آخرِ المَثْنِ:

حديثُ ابنِ عمر - رضي اللهُ عنها -: أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال وهو على المِثْبَرِ، وذكر الصَّدَقَةَ والتَّعَفُّفَ عن المسألة: «الْيَدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى، وَالْيَدُ العُلْيَا هِيَ المُنْفِقَةُ، وَالسُّفْلَى هِيَ السَّائِلَةُ»^(٢).

فقوله: «الْيَدُ العُلْيَا هِيَ المُنْفِقَةُ . . إلخ» مُدْرَجٌ من كلام ابنِ عمر في تفسير الحديث، والدَّلِيلُ على ذلك ما نُقِلَ عن ابنِ عمر - رضي اللهُ عنهما -: أنه كان يقول: «إِنِّي لأحسبُ اليَدَ العُلْيَا المعطية، والسُّفْلَى السائلة»^(٣).

وغالِبُ الإدراجِ يقعُ في آخرِ المَثْنِ.

ويأتي الإدراجُ في الأكثرِ على سبيلِ الشرحِ من الزَّاوي لِمَا وَقَعَ في الحديثِ من غريبٍ، أو على سبيلِ التَّفْسيرِ لبيانِ المعنى المُرادِ من الحديثِ، كما سَبَقَ أَنْفَاءً في حديثِ عائشة - رضي اللهُ عنها - تفسيرُ الزُّهْرِيِّ.

القسم الثاني: الإدراجُ في السَّنَدِ:

ذكر العلماءُ لإدراجِ السَّنَدِ صُوراً متعدّدةً:

الصُّورَةُ الأولى: أن يروي جماعةُ الحديثِ بأسانيدَ مختلفةً، فيرويه عنهم راوٍ فيجمع الكُلَّ على إسنادٍ واحدٍ من تلكِ الأسانيدِ، ولا يُبيِّنُ.

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الإجارة، باب: استئجار المشركين عند الضرورة، برقم: (٢٢٦٣).

(٢) أخرجه الدارمي في كتاب: الزكاة، باب: فضل اليد العليا، برقم: (١٦٥٢).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده، برقم: (٦٣٦٦).

مثالها:

ما رواه بُنْدَاؤُزُّ عن عبد الرحمن بن مَهْدِي، عن سفيان الثوري، عن واصل، ومنصور، والأعمش، عن أبي وائل، عن عمرو بن سُرخبيل، عن عبد الله بن مسعود قال: قلتُ يا رسول الله: أيُّ الذَّنْبِ أعظم؟ قال: «أَنْ تجعلَ لله نِدَاءً وهو خَلَقَكَ».

فإنَّ هذا الحديثَ يرويه سفيانُ الثوري من طريقين كالتَّالي:

- سفيانُ، عن منصور والأعمش، عن أبي وائل، عن عمرو بن سُرخبيل، عن عبد الله.

- سفيانُ، عن واصل، عن أبي وائل، عن عبد الله، بدون ذكر عمرو بن سُرخبيل.

فجمع عبدُ الرحمن بن مهدي بين الرِّواياتِ دون أن يُبيِّنَ الاختلافَ^(١).

الصورة الثانية: أن يكون المَتْنُ عند راوٍ إلَّا طرفاً منه، فإنَّه عنده بإسنادٍ آخر، فيرويه راوٍ عنه تاماً بالإسنادِ الأوَّل.

أو يروي الحديثَ عن شيخه بدون واسطةٍ إلَّا طرفاً من الحديث، فإنَّه يرويه عن شيخه بواسطةٍ فيرويه راوٍ عنه تاماً بحذفِ الواسطةِ.

مثالها:

روى أبو داود^(٢) من طريق زائدة وشريك، عن عاصم بن كُلَيْب، عن أبيه، عن وائل ابن حُجر، في صفة صلاةِ رسولِ الله ﷺ قال فيه: ثم جثُّهم بعد ذلك في زمانٍ فيه بَرْدٌ شديدٌ، فرأيتُ النَّاسَ عليهم جُلُّ الثَّيابِ تُحَرِّكُ أيديهم تحت الثَّيابِ.

فقوله: «ثم جثُّهم». الخ الحديث» ليس بهذا الإسناد، وإنما أدرج عليه، ويرويه:

عاصمٌ، عن عبد الجبَّار بن وائل، عن بعضِ أهله، عن وائل^(٣).

الصورة الثالثة: أن يكون عند الرَّاوي مَتْنانِ مختلفانِ بإسنادينِ مختلفين، فيرويها راوٍ

(١) انظر: «مسند أحمد» رقم: (٤١٢٠)، و«جامع الترمذي» أبواب التغيير، باب ومن تفسير سورة الفرقان، رقم: (٣١٨٢).

(٢) في كتاب: الصلاة، باب: رفع اليدين في الصلاة، برقم: (٧٢٦).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده، برقم: (١٨٣٩٧).

عنه مقتصراً على أحد الإسنادين، أو يروي أحدهما بإسناده الخاص به، يزيد فيه من المتن الآخر ما ليس فيه الأول.

مثالها:

حديثٌ رواه سعيد بن أبي مَرزِمٍ، عن مالك، عن الرُّهري، عن أنسٍ: أن رسول الله ﷺ قال: «لا تَبَاغُضُوا، ولا تَحَاسَدُوا، ولا تَدَابَرُوا، ولا تَنَافَسُوا».

فقوله: «لا تَنَافَسُوا» أدرجهُ سعيدُ بن أبي مَرِيمٍ من حديثٍ آخر رواه مالكٌ عن أبي الزِّنَادِ، عن الأعرج، عن أبي هريرة^(١).

فحديثُ مالكٍ مختلفُ الإسناد، فرواهُ سعيدُ بن أبي مَرِيمٍ عنه مُدْرَجاً بعضُهُ في بعضِ بَدُونٍ أن يبيِّنَ ذلك.

الصورة الرابعة:

أن لا يذُكِرَ المَحَدِّثُ؛ مَتَنَ الحديثِ بل يسوقُ إسناده فقط، ثم يقطعه قاطعٌ فيذكر كلاماً، فيظنُّ بعضُ مَنْ سَمِعَهُ أن ذلك الكلامَ هو متنُ ذلك الإسناد.

مثالها:

ما رواه ابنُ ماجهٍ وغيره عن ثابت بن موسى، عن شريك، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ حَسَنَ وَجْهُهُ بِالنَّهَارِ»^(٢).

يقول الحافظُ الخليلي: وَقَعَ لشيخٍ زاهدٍ ثِقَةٌ بالكُوفَةِ يُقَالُ له: (ثابت بن موسى)، دَخَلَ على شريك بن عبد الله القاضي فكان يقرأ عليه حديثاً عن الأعمش، عن أبي سفيان،

(١) حديث أبي هريرة، أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة، باب تحريم الظن، والتجسس، برقم: (٢٥٦٣)، وأما حديث أنس - رضي الله عنه - بدون إدراج فقد أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب الهجرة، برقم: (٦٠٧٦).

(٢) في سنن ابن ماجه: كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء في قيام الليل، برقم: (١٣٣٣).

عن جابر، عن النبي ﷺ، فلَمَّا بصر به ورأى عليه أثر الخُشوع قال: مَنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ حَسَنٌ وَجْهُهُ بِالنَّهَارِ.

فَظَنَّ ثَابِتٌ أَنَّ مَا تَكَلَّمَ بِهِ شَرِيكٌ مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ هُوَ حَدِيثٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْإِسْنَادِ! فَرَوَاهُ عَنْ شَرِيكٍ بَعْدَهُ وَسَمِعَهُ مِنْهُ الْكِبَارُ، وَسَرَقَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الضُّعَفَاءِ فَرَوَوْهُ عَنْ شَرِيكٍ، وَصَارَ هَذَا حَدِيثًا كَانَ يُسَأَلُ عَنْهُ، وَالْأَصْلُ فِيهِ مَا شَرَحْنَاهُ^(١).

حُكْمُ الْإِدْرَاجِ:

١ - إِنْ كَانَ الْإِدْرَاجُ لَتَفْسِيرٍ لِفِظَةٍ فِي الْحَدِيثِ كَمَا فِي حَدِيثِ بَدَأَ الْوَحْيَ الَّذِي أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٢): «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَحَثُّ فِي غَارِ حِرَاءَ - وَهُوَ التَّعْبُدُ - اللَّيَالِي ذَوَاتِ الْعَدَدِ . . .» فَكَلِمَةُ: «وَهُوَ التَّعْبُدُ» إِدْرَاجٌ مِنْ كَلَامِ الزُّهْرِيِّ لشرح لفظة «التَّحَثُّ».

فمثلُ هذا يُمكنُ أَنْ يُتسامَحَ بِهِ، وَالْأَوْلَى أَنْ يُشِيرَ الرَّاوِي إِلَى أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْحَدِيثِ.

٢ - وَقَدْ يَكُونُ الْإِدْرَاجُ وَقَعَ مِنَ الرَّاوِي خَطَأً مِنْ غَيْرِ تَعَمُّدٍ؛ فَهَذَا يُبَيَّنُ مَا أَدْرَجَهُ، وَلَا حَرَجَ عَلَى الْمُخْطِئِ إِلَّا أَنْ يَتَكَرَّرَ ذَلِكَ مِنْهُ؛ فَيَكُونُ عِنْدَ ذَلِكَ ضَعِيفًا فِي ضَبْطِهِ، وَحِفْظِهِ، وَإِتْقَانِهِ^(٣).

٣ - أَمَّا إِنْ وَقَعَ الْإِدْرَاجُ عَمْدًا بِقَصْدِ الْإِيْهَامِ، وَالْإِغْرَابِ فَهَذَا يُسْقِطُ الْعَدَالََةَ، وَيُضَيِّحُ فَاعِلُ ذَلِكَ مُتَّهَمًا بِالْوَضْعِ مُلْحَقًا بِالْكَذَّابِينَ، كَمَا قَالَ ابْنُ السَّمْعَانِيِّ: «مَنْ تَعَمَّدَ الْإِدْرَاجَ فَهُوَ سَاقِطُ الْعَدَالََةِ، وَمِمَّنْ يُحَرِّفُ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ، وَهُوَ مُلْحَقٌ بِالْكَذَّابِينَ»^(٤).

طُرُقُ مَعْرِفَةِ الْإِدْرَاجِ:

يُعرَفُ الْإِدْرَاجُ بِالطَّرِيقِ الثَّالِيَةِ:

(١) الإرشاد: (١/ ١٧٠).

(٢) في أول بدء الوحي، برقم: (٣).

(٣) انظر: «الإيضاح في علوم الحديث» ص: ٢٢٠ - ٢٢١.

(٤) انظر: «تسهيل المدرج» ص: ١٣.

١ - مجيء رواية أخرى للحديث خالية من الإدراج .

٢ - أن يُنصَّ الرَّاوي نفسه في حديثٍ على إدراجه .

مثاله :

كما في حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - : «أَسْبِغُوا الوضوءَ ، وَنِئْلٌ للأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ» ، فَإِنَّهُ وَرَدَ التَّفْصِيلُ فِي هَذَا الحَدِيثِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ : «أَسْبِغُوا الوضوءَ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ أبا القاسم ﷺ يَقولُ : وَنِئْلٌ للأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»^(١) .

٣ - أن يكشف أحد الحُفَاطِ المُتَمَقِّنِ أمرَ الحديثِ ، فَيُبَيِّنُ الأَصْلَ مِمَّا أُدْرِجَ فِيهِ .

مثاله :

ما أخرجهُ البخاري من طريق نافع عن ابن عمر رضي الله عَنْهُمَا : «أَنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عَنِ بَيْعِ حَبْلِ الحَبَلَةِ ، وَكَانَ بَيْعاً يَتْبَاعُهُ أَهْلُ الجَاهِلِيَّةِ ، كَانَ الرَّجُلُ يَبْتَاعُ الجَزُورَ إِلَى أَنْ تُتَنَجَّ النَّاقَةُ ، ثُمَّ تُتَنَجَّ التي فِي بطنها»^(٢) .

فقوله : «أَنَّ تُتَنَجَّ النَّاقَةُ . . .» مُدْرَجٌ مِنْ كَلامِ نافعٍ فِي تفسِيرِ معنى : «حَبْلِ الحَبَلَةِ» بَيَّنَ ذَلِكَ البخاريُّ نَفْسَهُ عِنْدَما أعادَ تخريجَ الحديثِ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْ صحیحهِ^(٣) .

٤ - أن يكونَ الكلامُ المُدْرَجُ مُستَحْيِلاً أن يقولَهُ النَّبِيُّ ﷺ .

ومثاله :

حديثُ أبي هريرة - رضي الله عنه مرفوعاً : «لِلْعَبْدِ المَمْلُوكِ الصَّالِحِ أَجْرَانِ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلا الجِهَادُ فِي سَبِيلِ الله ، وَالْحَجُّ ، وَبِرٌّ أُمِّي لِأَحَبِّتُ أَنْ أَمُوتَ ، وَأَنَا مَمْلُوكٌ»^(٤) .

(١) أخرجهُ مدرجاً الخطيب البغدادي ، وأخرجهُ مبيناً : البخاري في كتاب : الوضوء ، باب : غسل

الأعقاب ، رقم : (١٦٥) ، ومسلم في الطَّهارة ، باب : وجوب غسل الرجلين بكمالها ، رقم : (٢٤٢) .

(٢) انظر : «صحيح البخاري» كتاب : البيوع ، باب : بيع الغرر ، رقم : (١٢٤٣) .

(٣) انظر : «صحيح البخاري» كتاب السَّلم ، رقم : (٢٢٥٦) .

(٤) أخرجهُ هكذا بالإدراج البخاري في كتاب : العتق ، باب : العبد إذا أحسن عبادة ربه ، رقم : (٢٥٤٨) ،

وأخرجهُ مفصلاً مبيناً مسلمٌ في كتاب : الإيمان ، باب : ثواب العبد وأجره ، رقم : (١٦٦٥) ، ولفظه =

فقوله: «والذي نفسي بيده لولا الجهاد...» مُدرَج من قول أبي هريرة؛ لأنه يستحيل أن يصدّر عن النبي ﷺ فإنه يمتنع عليه ﷺ أن يتمنى الرّق، ولأنّ أمّه تُوفّيت وهو صغير^(١).

دواعي الإدراج:

١ - قصد الراوي أن يبيّن حُكماً فيستدلّ عليه بقول النبي ﷺ كما في حديث «أسبغوا الوضوء. ويلّ للأعقاب من النار» المتقدّم آنفاً.

٢ - ومنها قصد الراوي أن يفسر شيئاً من حديث النبي ﷺ، كما في حديث رواه الوليد بن مسلم عن الأوزاعي، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: من فاتته صلاة العصر - وفواتها أن تدخل الشمس صفرة - فكأنما وُزِرَ أهله وماله.

قال ابن أبي حاتم: «التفسير من قول نافع»^(٢).

سبب الإدراج:

هو كما قال الحافظ ابن حجر: «فإنّ سبب ذلك الاختصار من بعض الرواة بحذف أداة التفسير أو التفصيل، فيجيء من بعده فيرويه مدمجاً من غير تفصيل، فيقع ذلك... كان وكيع يقول في الحديث: «يعني كذا وكذا»، وربّما حذف «يعني» وذكر التفسير في الحديث. وكذا كان الزهريّ يفسّر الأحاديث كثيراً، وربّما أسقط أداة التفسير، فكان بعض أقرانه ربّما يقول له: افصل كلامك عن كلام النبي ﷺ»^(٣).

مصادر الحديث المدرج:

١ - الفصل للوصل والمُدْرَج في النقل: للحافظ أبي بكر علي بن أحمد بن ثابت المعروف بـ: «الخطيب البغدادي» (المتوفى سنة ٤٦٣ هـ).

= «للعبد المملوك الصالح أجران، والذي نفس أبي هريرة بيده لولا الجهاد...».

(١) من كتاب: «الإيضاح في علوم الحديث»: ص: ٢١٦ - ٢٢٢.

(٢) علل الحديث: (١/١٤٩)، رقم: (٤١٩).

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢/٨٢٩).

هو أوَّل مَنْ صَنَّفَ فِي «الحديث المُدرج»، وهو مطبوعٌ.

٢ - تقريب المنهج بترتيب المدرج: للحافظ أبي الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى سنة ٨٥٢ هـ).

٣ - المدرج إلى معرفة المُدرج: للحافظ جلال الدين أبي بكر السيوطي (المتوفى سنة ٩١١ هـ).

وهو تلخيص كتاب ابن حجر. وهو مطبوعٌ.

٤ - تسهيل المدرج إلى المُدرج: للشيخ عبد العزيز العُمّاري.

رُتّبَ فِيهِ كِتَابُ السُّيُوطِيِّ وَأُضِيفَ إِلَيْهِ بَعْضُ الاسْتِدْرَاكَاتِ. وَهُوَ مَطْبُوعٌ.



رَفْعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الفردوس
www.moswarat.com

١١- الحديثُ المقلوبُ

تعريف «المقلوب» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: (المقلوب): اسمٌ مفعولٍ من (القلب)، وهو تحويلُ الشيء عن وجهه.

يقال: قلبه يقلبه؛ أي: حوّله عن وجهه، وقلب الشيء؛ أي: حوّله ظهراً لبطن^(١).

واصطلاحاً: إبدالُ لفظٍ بآخر في سند الحديث، أو في متنه بتقديم أو تأخير،

ونحوه^(٢).

أي: المقلوب، وهو أن يجعل الراوي حديثاً لغير صاحبه، إمّا عمداً - كأن يقصد به

الإغراب أو الامتحان - وإمّا وهماً، أو سهواً، أو خطأً.

أقسام «المقلوب»:

ينقسم «المقلوب» إلى قسمين رئيسيين، وهما:

* مقلوب السند.

* مقلوب المتن.

وإليك تعريف كل منهما:

القسم الأول: القلب في السند:

وللقلب في السند أربع صور، وهي:

(١) انظر: «لسان العرب» و«القاموس المحيط».

(٢) انظر: «علوم الحديث» ص: ١٠١.

١ - إبدالُ راوٍ براوٍ آخر مثله في نفس طبقته .

مثاله :

ما رواه الحاكم عن يعقوب بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه »^(١) .

فقد وَقَعَ قلبٌ للحاكم - مع جلالته في هذا العلم - في هذا السند، فالذي يروي الحديث هو : (يعقوب بن سلمة اللّيثي)، وليس : (يعقوب بن أبي سلمة الماحِشون) كما توهمَ الحاكم^(٢) .

٢ - أن يُقدّمَ الراوي، ويؤخّرَ في اسم أحدِ الرّوَاةِ، واسم أبيه، كحديثِ مَرْوِيٍّ عن «كعب بن مُرّة» فيرويه الراوي عن «مُرّة بن كعب» .

٣ - أن يُبدلَ الراوي شخصاً بآخر بقصد الإغراب : كحديثِ مشهورٍ عن «سالم» فيجعلهُ الراوي عن «نافع» .

وممّن كان يفعل ذلك من الرّوَاةِ (حمّاد بن عمرو النّصيّبي).

مثاله :

حديثٌ رواه حمّادُ النّصيّبي - وهو من المذكورين بالوَضْعِ، ومن أحاديثه المقلوبة عمداً للإغراب ما رواه عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : «إِذَا لَقِيتُمُ الْمُشْرِكِينَ فِي طَرِيقٍ فَلَا تَبْدُوهُمْ بِالسَّلَامِ» . فهذا حديثٌ مقلوبٌ، قلبُهُ حمّادٌ، فجعله عن الأعمش، وإنما هو معروفٌ عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، هكذا أخرجه مسلمٌ في صحيحه، وهذا النوع من القلب هو الذي يُطلقُ على روايه : أنه يسرق الحديث .

(١) المستدرک : (١/١٤٦) .

(٢) وسببُ توهمِ الحاكم أن يلا الرّوَاةَ في طبقةٍ واحدة، وكلٌّ واحدٍ منهما يروي عن أبيه عن أبي هريرة - رضي الله عنه - فأبدلَ الحاكمُ - رحمه الله تعالى - أحدهما مكان الآخر وهماً .

يقول العَقِيلِيُّ: هذا الحديث لا يُعْرَف من حديث الأعمش، وإنما يُعْرَف من رواية سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة^(١). فجعل حمّاد بن عمرو حديثَ سهيل بن أبي صالح للأعمش يُعْرَب به ويرعَّب الناس إليه.

٤ - أن يُؤخَذَ سَنَدُ مَثْنٍ فَيُوضَع على مَثْنٍ آخَرَ، وَيُؤخَذُ المَثْنُ الأوَّلُ فَيُرَكَّب على السَّنَدِ

الثاني.

مثاله:

يمثّل العلماءُ لذلك بالقِصَّةِ التي وقعت للإمام البخاري عند دُخوله بغدادَ، حيث اجتمعَ عليه علماءُ بغدادَ؛ لِيَمْتَحِنُوهُ، فعمدوا إلى مئةِ حديثٍ، فقلّبوا متونها، وأسانيدَها، ودفَعوا كلَّ عشرةِ أحاديثٍ منها إلى واحدٍ مِنَ الحُفَّاءِ، وأمروهم أن يلقوا ذلك إلى البخاريِّ.

فلَمَّا اجتمعوا، واطمأنَّ بهم المجلسُ؛ قام الأوَّلُ، فسأله عن الأحاديثِ المقلوبةِ العَشْرَةَ التي يحفظها حديثاً حديثاً، والبخاريُّ لا يزيدُ على أن يقول عند إلقاء كلِّ حديثٍ على قوله: «لا أعرفه» هكذا إلى تمام العَشْرَةَ.

فكانَ أهلُ الصَّنْعَةِ مَمَّنْ حَضَرَ المجلسَ يلتفت بعضهم إلى بعضٍ يقولون: «فهِمَّ الرجلُ».

وَمَنْ كانَ مِنْ غيرِ أهلِ الصَّنْعَةِ يحكم على البخاري بِقِلَّةِ العلمِ، والتقصيرِ.

ثم انتدب إليه الثاني فصنَّعَ مثل ما صنَّعَ الأوَّلُ، والبخاريُّ يُجيبه كما أجاب الأوَّلُ.

وهكذا حتى انتهى العَشْرَةُ.

فلَمَّا انتهوا، التفت البخاريُّ إلى الأوَّلِ فقال له: أمَّا حديثُكَ الأوَّلُ فهو كذا، وكذا، وحديثُكَ الثاني فهو كذا، وهكذا إلى تمام العَشْرَةَ، فَرَدَّ المُتَوَنِّ إلى أسانيدِها، والأسانيدِ إلى متونها، وفعلَ مع الآخرين مثل الأوَّلِ.

(١) الضعفاء: (١/٣٠٨).

فأذعن له الجميع بالفضل، وأقرُّوا له بالحفظ، والإتقان^(١).

وممن كان يفعل ذلكَ لقصِدِ اختبارِ حفظِ الراويِ شعبةً، فإذا قلبَ على محدثِ أحاديثه يُنظرُ، فإنَّ وافقهُ على الحديثِ المقلوبِ؛ عَلِمَ أنه غيرُ حافظٍ، وإن خالفه؛ تبيَّن أنه ضابطٌ مُتقِنٌ.

القسم الثاني: القلبُ في المتن:

وهو أن تعطي أحدَ الشَّيئين ما يستحقُّه الآخرُ، أو ما شابه ذلك.

مثاله:

١ - أخرج الطبراني^(٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ يقول: «إذا أمرتكم بشيءٍ فأتوه، وإذا نهيتكم عن شيءٍ فاجتنبوه ما استطعتم».

فهذا المتنُ فيه قلبٌ، فقد رواه البخاريُّ، ومسلمٌ بلفظٍ: «ما نهيتكم عنه فاجتنبوه، وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم»^(٣).

٢ - ومن أمثله أيضاً: حديث أنيسة مرفوعاً: «إذا أذن ابنُ أمِّ مكتومٍ؛ فكلوا؛ واشربوا، وإذا أذن بلالٌ؛ فلا تأكلوا، ولا تشربوا» كذا وقعت روايته عند أحمد^(٤) وهو مقلوبٌ، وأصله من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - وغيره: «إنَّ بلالاً يُؤذُنُ بليلٍ، فكلوا واشربوا حتَّى يُؤذُنَ ابنُ أمِّ مكتومٍ»^(٥).

الأسباب الحاملة على القلب:

تختلف الأسبابُ التي تحمل بعضَ الرواة على القلب، وهذه الأسبابُ هي:

(١) انظر: «تاريخ بغداد» (٢/ ٢٠ - ٢١).

(٢) في «المعجم الأوسط»: (٣/ ٣٤٥)، برقم: (٢٧٣٦).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الاعتصام، باب: الاقتداء بسنن النبي ﷺ، برقم: (٧٢٨٨).

(٤) في مسنده: (٤٣٣/٦).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: الأذان، باب: الأذان قبل الفجر، برقم: (٦٢٣).

١ - قصدُ الإغراب؛ ليرغب الناسُ في رواية حديثه، والأخذ عنه كما مرَّ معنا مثاله آنفاً في حديث حمَّاد النَّصِيبِيِّ، وهذا يكون من نوع المختلق الموضوع.

٢ - قصدُ الامتحان، والتأكُّد من حفظ المحدث، وتمام ضبطه، كالقصة التي وقعت مع الإمام البخاري.

٣ - والوقوعُ في الخطأ، والغلط من غير قصد، كما مرَّ في مثال حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - «إذا أمرتكم بشيءٍ فاثبثوه...» وفي مثال حديث أنيسة: «إذا أدَّنَ ابنُ أم مكتوم...».

حُكْمُ الْقَلْبِ:

١ - إن كان القلبُ بقصد الإغراب؛ فلا شكَّ في أنَّه لا يجوز؛ لأنَّ فيه تغييراً للحديث، وهذا من عمل الوضَّاعين.

٢ - وإن كان بقصد الامتحان، فهو جائزٌ؛ للتثبت من حفظ المحدث، وأهليته، وهذا بشرط أن يُبينَ الصحيح قبل انقضاء المجلس.

٣ - وإن كان عن خطأ، وسهْوٍ، فلا شكَّ: أنَّ فاعله معذورٌ في خطئه، لكن إذا كثَرَ ذلك منه؛ فإنَّ يُخِلُّ بضبطه، ويجعله ضعيفاً.

أما الاحتجاجُ بـ: «الحديث المقلوب» فهو من أنواع الضَّعيف المردود كما هو معلوم فلا يُحتجُّ به.

أشهر المصنفات فيه:

كتاب «رافع الارتباب في المقلوب من الأسماء والألقاب» للحافظ أبي بكر علي بن أحمد بن ثابت، المعروف بـ: «الخطيب البغدادي»، (المتوفى سنة ٤٦٣ هـ) والظاهر من اسم الكتاب: أنَّه خاصٌّ بقسم المقلوب.



رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

١٢- الحديثُ المَعْلُ أو «المَعْلَلُ»

تعريف «المَعْلَل» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: «المَعْلَلُ» اسمٌ مفعولٍ مِن: «أَعْلَلَهُ» بكذا فهو: «مَعْلَلٌ»، وهو القياسُ الصَّرْفِيُّ المشهورُ، وهو اللغةُ الفصيحةُ.

لكن التعبير بـ: «المَعْلَلُ» من أهل الحديث جاء على غير المشهور في اللغة؛ لأن المَعْلَلُ اسمٌ مفعولٍ مِن «عَلَّلَهُ» بمعنى: ألهاه، ومنه تعليلُ الأُمَّ ولدها.

ومن المحدثين من عَبَّرَ عنه بـ: «المعلول» وهو ضعيفٌ مردوئٌ عند أهل العربية واللغة؛ لأن اسم المفعول من الرُّبَاعِي لا يكون على وزن مفعول^(١).

واصطلاحاً: هو الحديثُ الذي أُطْلِعَ فيه على عِلَّتِهِ تَقْدَحَ في صِحَّتِهِ مع أنَّ الظاهر السَّلَامَةُ منها.

أَسْمَاؤُهُ:

يقال لـ «المَعْلَلِ»: «المَعْلَلُ» أيضاً.

قال الحافظ العِرَاقِي في «التقييد والإيضاح»: «والأحسن أن يقال فيه: «مَعْلَلٌ»، فَإِنَّ الذي بلامين [أي: المَعْلَلُ] يستعملُهُ أهلُ اللغة بمعنى: ألهاه بالشيءِ وشَغَلَهُ به، من تعليل الصَّبِيِّ بالطَّعام^(٢).

(١) انظر: «علوم الحديث» ص: ٨١.

(٢) ص: ١١٧.

وأما بلام واحدة فهو الأكثر في كلام أهل اللغة، وفي عبارة أهل الحديث في الفعل أن يقولوا: **عَلَّةُ** فلانٌ بكذا، وقياسه: **مُعَلٌّ**.

قال السَّخاوي: «وما يقع من استعمال أهل الحديث له حيث يقولون، **عَلَّةُ** فلانٌ، فعلى طريق الاستعارة»^(١).

قال ابن الصَّلَاح: «ويُسَمِّيهِ أهل الحديث: «المعلول». وذلك منهم، ومن الفقهاء في قولهم في باب القياس: «العِلَّةُ والمعلول» مردوكون عند أهل العربية واللغة»^(٢).

قال العِراقِي: «والتعبيرُ بالمعلول موجودٌ في كلام كثيرٍ من أهل الحديث، في كلام الترمذي في جامعه، وفي كلام الدَّارِقُطَنِي، وأبي أحمد بن عَدِيٍّ، وأبي عبد الله الحاكم، وأبي يعلى الخليلي، ورواه الحاكمُ في «التاريخ» وفي «علوم الحديث» أيضاً عن البخاري»^(٣).

قال السَّخاوي: «إِلَّا أَنَّ مِمَّا يُسَاعِدُ صَنِيعَ المَحَدِّثِينَ ومن أشير إليهم استعمال الزجاج اللغوي له، وقول الصَّحاح: **عَلَّ** الشيءُ فهو معلولٌ، يعني من العِلَّة، ونَصَّ جماعةُ كابن القوطية في «الأفعال» على أنه ثلاثيٌّ. . ومن ثمَّ سَمَّى شيخنا [ابن حجر العسقلاني] كتابه «الزهر المطلول في معرفة المعلول»^(٤).

تعريفُ العِلَّةِ:

«العِلَّةُ» هي سببٌ غامضٌ خَفِيٌّ قَادِخٌ في صحة الحديث.

فِيؤَخَذُ من تعريف «العِلَّةِ» هذا: أَنَّ العِلَّةَ عند علماء الحديث لا بُدَّ أن يتحقَّقَ فيها شرطان، وهما:

(١) انظر: «فتح المغيب»: (١/٢٢٥).

(٢) انظر: «علوم الحديث» ص: ٨١.

(٣) انظر: «التقييد والإيضاح» ص: ١١٧ - ١١٨.

(٤) فتح المغيب: (١/٢٢٥).

١ - التَّمْوِضُ وَالْخَفَاءُ .

٢ - وَالْقَذْحُ فِي صِحَّةِ الْحَدِيثِ .

فإن اختلفَ واحدٌ منهما - كأن تكون العِلَّةُ ظاهرةً، أو غيرَ قادحةٍ - فلا تُسَمَّى عندئذٍ عِلَّةً اصطلاحاً .

إطلاقُ العِلَّةِ على غير معناها الاصطلاحي :

قد تُطلقُ «العِلَّةُ» على غير معناها الاصطلاحيِّ، فإنَّ ما ذكرته من تعريف العِلَّةِ في الفقرة السَّابِقة هو المراد بالعِلَّةِ في اصطلاح المحدثين، لكن قد يُطلقون العِلَّةَ أحياناً على أيِّ طعنٍ مُوجَّهٍ للحديث، وإن لم يكن هذا الطَّعنُ خفيّاً، أو قادحاً :

فمن النوع الأول: التعليلُ بكذبِ الراوي، أو غفلةٍ، أو سوءِ حفظه، أو نحو ذلك، حتى لقد سَمَّى الإمامُ الترمذيُّ النَّسَخَ عِلَّةً .

ومن النوع الثاني: التعليلُ بمخالفةٍ لا تَقْدَحُ في صِحَّةِ الحديث، كإرسال ما وصله الثقةُ، وبناءً على ذلك قال بعضهم: من الحديث الصحيح ما هو صحيحٌ مُعَلَّلٌ .

جلالته ودقته ومن يتمكن منه :

معرفة عِلَلِ الحديث من أجلِّ علوم الحديث، وأدقِّها؛ لأنه يحتاج إلى كشف العِلَلِ الغامضة الخفيَّةِ التي لا تظهر إلاَّ للجَّهَابِذَةِ في علوم الحديث، وإنَّما يتمكن منه، ويقوى على معرفته أهلُ الحفظ، والخبرة، والفهم الثاقب، ولهذا لم يَخُضْ غِمَارَهُ إلاَّ القليلُ من الأئمة ك: عليِّ بن المَدِينِي، وأحمد بن حنبل، والبُخاري، وأبي حاتم الرَّازِي، والدَّارِقُطَنِي .

خفاء العِلَلِ على غير حُذَّاقِ النَّقَادِ :

لما كانت العِلَلُ أسباباً غامضةً تقدح في الحديث الذي ظاهره السَّلَامَةُ منها، كان إدراكها غيرَ متيسِّرٍ إلاَّ لحُذَّاقِ النَّقَادِ، إذ ليس للأسباب الظاهرة كالانقطاع وجرح الراوي دخلٌ في التعليل .

قال الحاكم: «وإنما يعلّل الحديث من أوجوه ليس للجرح فيها مدخل، فإنّ حديث المجروح ساقط وإه. وعلة الحديث: يكثر في أحاديث الثقات أن يحدثوا بحديث له علة فيخفى عليهم علمه، فيصير الحديث معلولاً.

والحجّة فيه عندنا الحفظ والفهم والمعرفة لا غير»^(١).

وقال السخاوي: «هذا النوع من أغمض الأنواع وأدقّها، ولذا لم يتكلّم فيه إلاّ الجهابذة أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب، مثل: ابن المديني، وأحمد، والبخاري، ويعقوب بن شيبّة، وأبي حاتم، وأبي زُرعة والدارقطني.

ولخفائه كان بعض الحفّاظ يقول: معرفتنا بهذا كهانة عند الجاهل، وقال ابن مهدي: هي إلهام، لو قلت للقيّم بالعلل: من أين لك هذا؟ لم تكن له حجة، يعني يعبّر بها غالباً، وإلاّ ففي نفسه حجج للقبول وللرفض»^(٢).

قال الحاكم: «أخبرني أبو عليّ الحسين بن محمّد بن عبدويّة الورّاق بالرّيّ قال: ثنا محمّد بن صالح الكليني قال: سمعتُ أبا زُرعة وقال له رجل: ما الحجّة في تعليلكم الحديث؟ قال: الحجّة أن تسألني عن حديث له علة فأذكر علة، ثم تقصد ابن واره - يعني محمّد بن مسلم بن واره - وتساله عنه، ولا تخبره بأنك قد سألتني عنه، فيذكر علة، ثم تقصد أبا حاتم فيعلمه، ثم تميّز كلام كلّ منا على ذلك الحديث، فإن وجدت بيننا خلافاً في علة فاعلم أنّ كلاً منّا تكلم على مراده، وإن وجدت الكلمة متّفقة فاعلم حقيقة هذا العلم. قال: ففعل الرجل، فاتفقت كلمتهم عليه، فقال: أشهد أنّ هذا العلم إلهام»^(٣).

قال ابن أبي حاتم الرازي: «سمعتُ أبي رحمه الله يقول: جاءني رجل من جلّة أصحاب الرّأي في أهل الفهم منهم، ومعه دفتر، فعرضه عليّ، فقلتُ في بعضها: هذا حديث خطأ، قد دخل لصاحبه حديث في حديث. وقلتُ في بعضه: هذا حديث باطل».

(١) معرفة علوم الحديث: ص: ١١٢ - ١١٣.

(٢) فتح المغيب: (١/٢٣٥ - ٢٣٦).

(٣) معرفة علوم الحديث: ص: ١١٣.

وقلت في بعضه: هذا حديثٌ مُنكَرٌ. وقلتُ في بعضه: هذا حديثٌ كذبٌ. وسائرُ ذلكَ أحاديثُ صحاحٌ.

فقال لي: مِنْ أينَ علمتَ أنَّ هذا خطأ، وأنَّ هذا باطلٌ، وأنَّ هذا كذبٌ؟ أخبرك راوي هذا الكتابِ بأنِّي غلطتُ وأنِّي كذبتُ في حديثٍ كذا؟ فقلتُ: لا. ما أدري هذا الجزءَ من روايةٍ مَنْ هو. غيرَ أنَّي أعلمُ أنَّ هذا خطأ، وأنَّ هذا الحديثَ باطلٌ، وأنَّ هذا الحديثَ كذبٌ.

فقال: تَدَّعي الغيبَ؟ قال: قلتُ: ما هذا ادِّعاءُ الغيبِ، قال: فما الدليلُ على ما تقول؟ قلت: سَلِّ عَمَّا قلتُ من يُحسِنُ مثل ما أحسِنُ، فإن اتَّفَقنا علمتَ أنَّنا لم نجازِفِ، ولم نقله إلا بفهمٍ. قال: مَنْ هو الذي يُحسِنُ مثل ما تُحسِنُ؟ قلت: أبو زُرْعَةَ.

قال: ويقولُ أبو زُرْعَةَ ما قلتَ؟ قلتُ: نعم. قال هذا عجبٌ. فأخذ فكَتَبَ في كاعِدِ ألفاظي في تلكَ الأحاديثِ. ثمَّ رَجَعَ إليَّ وقد كَتَبَ ألفاظَ ما تكَلَّمُ به أبو زُرْعَةَ في تلكَ الأحاديثِ. فما قلت: إِنَّهُ باطلٌ، قال أبو زُرْعَةَ: هو كذبٌ. قلت: الكذبُ والباطلُ واحدٌ. وما قلتُ: إنه كذبٌ، قال أبو زُرْعَةَ: هو باطلٌ. وما قلتُ إِنَّهُ مُنكَرٌ، قال هو مُنكَرٌ، كما قلت. وما قلتُ إِنَّهُ صحاحٌ، قال أبو زُرْعَةَ: هو صحاحٌ.

فقال: ما أعجب هذا! تَتَّفَقان في غير مواطأةٍ فيما بينكما! فقلت: فقد^(١) ذلكَ أنَّنا لم نُجازِفِ، وإنَّما قلناه بعلمٍ ومعرفةٍ قد أوتينا.

والدَّلِيلُ على صحَّةِ ما نقوله... فتحمل فصَّ ياقوتٍ إلى واحدٍ مِنَ البُصْرَاءِ مِنَ الجوهريِّين، فيقول: هذا زُجاجٌ، ويقول لمثله: هذا ياقوتٌ. فإن قيل له: من أين علمتَ أنَّ هذا زجاجٌ، وأنَّ هذا ياقوتٌ؟.. قال: هذا علمٌ زُرِقْتُ. وكذلك نحن زُرِقْنَا علماً لا يتهيأُ لنا أن نخبرك كيفَ علمنا هذا بأنَّ هذا الحديثَ كذبٌ، وهذا منكرٌ، إلا بما نعرفه...

ويُعَلِّمُ جنسُ الجواهر بالقياس إلى غيره، فإن خالفه في الماء والصَّلَابَةِ علم أنَّه زُجاجٌ. ويقاسُ صحَّةُ الحديثِ بعدالةِ ناقله، وأن يكونَ كلاماً يَصْلُحُ أن يكونَ من كلامِ النبوَّةِ.

(١) اسمُ فاعلٍ مرادفةٌ لـ: «يكفي».

ويعلم سقمه وإنكاره بتفرد مَنْ لَمْ تَصَحَّ عدالته بروايته. والله أعلم»^(١).

قال السنخاوي: «وهو كما قال غيره أمرٌ يهجم على قلبهم لا يمكنهم رؤيته، وهيئة نفسانية لا معدل لهم عنها. ولهذا ترى الجامع بين الفقه والحديث كابن خزيمة، والإسماعيلي، والبيهقي، وابن عبد البر لا يُنكر عليهم، بل يُشارِكهم ويحذو حذوهم. وربما يطالبهم الفقيه أو الأصولي العاري عن الحديث بالأدلة. هذا مع اتفاق الفقهاء على الرجوع إليهم في التعديل والتجريح، كما اتفقوا على الرجوع في كلِّ فنٍّ إلى أهله.

ومن تعاطى تحرير فنٍّ غير فنِّه فهو متعني^(٢) فالله تعالى بلطيف عنايته أقام لعلم الحديث رجالاً نقاداً تفرغوا له، وأفتوا أعمارهم في تحصيله، والبحث عن غوامضه وعِلَله، ورجاله، ومعرفة مراتبهم في القوة واللين. فتقليدُهم والمشيء وراءهم، وإمعانُ النَّظَر في تواليهم، وكثرة مجالسة حُفَاطِ الوقت مع الفهم وجودة التصوُّر، ومداممة الاشتغال، وملازمة التقوى والتواضع يُوجب لك إن شاء الله معرفة السُّنَنِ النبوية»^(٣).

كَيْفَ يُسْتَعَانُ عَلَى إِدْرَاكِ الْعِلَلِ فِي الْحَدِيثِ؟

قال ابن الصَّلاح: «ويُستعانُ على إدراكها بتفردِ الراوي، وبمخالفة غيره له، مع قرائن تنضمُّ إلى ذلك، تُنبئُ العارف بهذا الشأن على إرسالٍ في الموصول، أو وقفٍ في المرفوع، أو دخول حديثٍ في حديثٍ، أو وهمٍ واهمٍ بغير ذلك، بحيث يغلب على ظنه ذلك، فيحكم به أو يتردد فيتوقف فيه. وكلُّ ذلك مانعٌ من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه . . .

قال الخطيبُ أبو بكر: السَّبيل إلى معرفة علة الحديث أن يُجمَع بين طُرُقِهِ، ويُنظَر في اختلاف روايته، ويُعبَّر بمكانهم من الحفظ ومنزلتهم في الإتيان والضبط.

وروي عن عليِّ بن المديني قال: الباب إذا لم تُجمَع طُرُقُهُ لم يَبَيِّنْ خَطُؤُهُ»^(٤).

(١) مقدمة الجرح والتعديل: (١/٣٤٩ - ٣٥١).

(٢) تعني: أي نصَّب.

(٣) فتح المغيب: (١/٢٣٦).

(٤) علوم الحديث: ص: ٨١ - ٨٢.

وقال ابن رجب الحنبلي: «اعلم أنَّ معرفة صحَّة الحديث وسقمه تحصل من وجهين: أحدهما: معرفة رجاله وثقتهم وضعفهم. ومعرفة هذا هيِّنٌ؛ لأنَّ الثقات والضعفاء قد دُوِّنوا في كثير من التصانيف، وقد اشتهرت بشرح أحوالهم التواليف.

والوجه الثاني: معرفة مراتب الثقات، وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف إمَّا في الإسناد وإمَّا في الوصل والإرسال، وإمَّا في الوقف والرفع، ونحو ذلك. وهذا هو الذي يحصل من معرفته وإتقانه وكثرة ممارسته والوقوف على دقائق علل الحديث. ولا بُدَّ في هذا العلم من طول الممارسة وكثرة المذاكرة. فإذا عدم المذاكرة فليكثر طالبه المطالعة في كلام الأئمة العارفين به، كيحيى القطان، ومن تلمَّى عنه، كأحمد وابن المديني وغيرهما، فمن رزق مطالعة ذلك وفهمه وفقهت فيه نفسه، وصارت له فيه قوَّة نفسٍ وملكةٌ صلح له أن يتكلَّم فيه»^(١).

فيؤخذ من كلام الأئمة السابق أنَّه لا بُدَّ من القيام بأفعالٍ معيَّنة تُرشدُ إلى وجود العِلل في الأحاديث. وهذه يمكن تلخيصها كالتالي:

أولاً: ينبغي أن تُجمَع طُرُق الحديث على اختلاف ألفاظها وأسانيدِها.

ثانياً: ينبغي أن يُبحث في هذه الطُرُق عمَّا تفرَّدَ به بعضُ الرواة، وعن وزن هؤلاء المتفرِّدين.

ثالثاً: ينبغي أن ينظر في مواضع اختلاف الرواة سناً ومتناً للموازنة بينها.

رابعها: قد يكتشف الناظر من خلال ما يقوم به من المقارنة والموازنة - مع استحضار محفوظاته والاسترشاد بقرائن لديه - وهماً وقَعَ فيه بعضُ الرواة كإدخال حديثٍ في حديثٍ، أو قلب جملةٍ في متنٍ أو سندٍ، أو تصحيفٍ في سندٍ أو متنٍ، أو نقل روايةٍ بالمعنى ولم يصب الراوي فيها المعنى، أو نكارةٍ أو شذوذاً أو غير ذلك.

ويجدر في هذا المقام أن نلفت النظر إلى أهمية الوجه الثاني الذي ذكره ابن رجب

(١) شرح علل الترمذي: (٢/٤٦٧ - ٤٦٩).

الحنبلي لمعرفة صِحَّة الحديث من سقمه، وهو معرفة مراتب الثقات، وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف^(١).

واستنبط أستاذنا الشيخ الدكتور نور الدين عثر أوجه اكتشاف عِلَل الحديث من النظر في صنيع أئمة هذا الشأن، في كتابه: «منهج النقد»^(٢) تحت عنوان: «كيف يعرف الحديث المعلل»: يقول حفظه الله: «لَمَّا كانت معرفة الحديث المُعلَّل دقيقةً غامضةً، وكانت من الأهمية بمكانٍ كبيرٍ، رأينا أن ننبِّه على وسائل الوصول إليه ممَّا استخرجناه من كلام أئمة هذا الشأن، وذلك بأحد الوسائل الآتية:

١ - أن يجمع المحدثُ اليَقْظُ روايات الحديث الواحد، ويوازنَ بينها سنداً وامتناً، فيُرشده اختلافها واتِّفاقها على موطن العِلَّة، مع قرائن لذلك تنبِّه العارف. وهذا هو الطريقُ الأكثر اتِّباعاً، وهو أيسرها. وقد يحتاجُ إلى جمع أحاديث الباب كلِّه وكلِّ ما له علاقةٌ بمضمون الحديث، وذلك يحتاجُ لحفظٍ غزيرٍ سريع الاستحضار.

٢ - موازنة نسق الرِّوَاة في الإسناد بمواقعهم في عامَّة الأسانيد، فيتبيَّن منه أنَّ تسلسل هذا الإسنادِ تفرَّد عن المعروف من وقوع رواته في الأسانيد، ممَّا يتبَّه إلى علَّة خفيَّة فيه، وإن كانت هذه العِلَّة يصعب تعيينها، وهذا أمرٌ لا يُدرَك إلاَّ بالحفظ التامِّ واليقْظ الدقيق، وسرعة الاستحضار الخاطف لجَمَلِ الأسانيد في الدنيا.

٣ - قال الحافظُ ابن رجب الحنبلي: «قاعدة مهمة: حُدَاقُ النَّقَاد من الحَقَّاط لكثرة ممارستهم للحديث، ومعرفتهم للرجال، وأحاديث كلِّ واحدٍ منهم، لهم فهمٌ خاصٌّ يفهمونه به أنَّ هذا الحديث يُشبه حديث فلان، ولا يُشبه حديث فلان، فيعلِّلون الأحاديثَ بذلك... وإنَّما يُرجع فيه إلى مجرَّد الفهم والمعرفة التي خصُّوا بها عن سائر أهل العلم»^(٣).

(١) انظر: «الاجتهاد في علم الحديث»: ص: ٥٠٠ - ٥٠١.

(٢) ص: ٤٥٠ - ٤٥٢.

(٣) في «شرح علل الترمذي»: (٧٥٦/٢ - ٧٥٨).

٤ - أن ينصَّ على علَّة الحديث، أو القدح فيه أنَّه معلَّلٌ إمامٌ من أئمة الحديث المعروفين بالغوص في هذا الشأن، فإنَّهم الأطباء الخبيرون بهذه الأمور الدقيقة».

● أنواع العِلل :

قسَّم الحاكمُ النَّيسابوري في كتابه «معرفة علوم الحديث»^(١) أجناسَ الحديثِ المعلَّل إلى عشرة، وذكر أمثلة لها.

ولخصَّ الإمامُ البلقيني هذه الأجناسَ في كتابه «محاسن الاصطلاح»^(٢). ولخصَّها أيضاً الإمامُ الشُّيوطي في «تدريب الراوي»^(٣).

بيد أنَّ هذه الأجناسَ العشرة لا تزيد على كونها أمثلةً للحديثِ المعلَّل، فضلاً عن كونها أجناساً. يقول الحاكم: «فقد ذكرنا عللَ الحديث على عشرة أجناس: وبقيت أجناسٌ لم نذكرها. وإلَّا جعلتها مثلاً لأحاديث كثيرة معلولة ليتهدي إليها المتبحرُ في هذا العلم، فإنَّ معرفة علل الحديث من أجلِّ هذه العلوم».

وسأذكر إن شاء الله تعالى هذه الأجناسَ العشرة زيادةً في الإيضاح والتمرين، ثمَّ أتبعها بذكر أنواع الحديثِ المعلَّل مستخدماً أسماء الأنواع التي عبَّر بها أهل الاصطلاح.

١ - الجنس الأول: أن يكون السَّنَدُ ظاهره الصَّحَّةُ، وفيه من لا يُعرَف بالسَّماعِ ممَّن رَوَى عنه.

٢ - الجنس الثاني: أن يكون الحديثُ مُرسَلاً من وجهٍ رواه الثقاتُ الحفَّاظُ، ويُستَدُّ من وجهٍ ظاهره الصَّحَّةُ وله علَّةٌ تمنع صِحَّةَ السند.

٣ - الجنس الثالث: أن يكون الحديثُ مَحفوظاً عن صحابيٍّ، فيُروى عن غيره لاختلافِ بلادِ رواته، كرواية المدنيِّين عن الكوفيِّين.

(١) ص: ١١٣ - ١١٩.

(٢) ص: ١٩٨ - ٢٠٣.

(٣) ٢٥٨/١ - ٢٦٢.

٤ - الجنس الرابع: أن يكون الحديثُ محفوظاً عن صحابيٍّ، فيروى عن تابعيٍّ يقع الوهمُ بالتصريحِ مما يقتضي صحبته، بل ولا يكونُ معروفاً من جهته.

٥ - الجنس الخامس: أن يكون الحديثُ رُوِيَ بالعنعنة سَقَطَ منه رجلٌ دَلَّ عليه طريقٌ أخرى محفوظةٌ.

٦ - الجنس السادس: أن يُخْتَلَفَ على رجلٍ بالإسناد وغيره، ويكونُ المحفوظُ عنه ما قابل الإسناد، فيكون ذلك عِلَّةً في المسند.

٧ - الجنس السابع: أن يختلف على رجلٍ في تسمية شيخه أو عدم تسميته (إبهامه).

٨ - الجنس الثامن: أن يكون الراوي عن شخصٍ أدركه وسمع منه، لكنه لم يسمع منه أحاديثَ معيَّنة، فإذا رواها عنه من غير ذكر واسطةٍ فَعِلَّتْهَا أَنَّهُ لم يسمعها عنه.

٩ - الجنس التاسع: أن يكون ثمَّ طريقٌ معروفةٌ فيرويه أحدُ رجالها حديثاً من غير تلك الطريق، فيقع من يرويه عنه في الوهم، فيرويه من الطريق المعروفة بناءً على الجادَّة.

١٠ - الجنس العاشر: أن يُروَى الحديثُ مرفوعاً من وجهٍ، وموقوفاً من وجهٍ.

هذا ما ذكره الحاكمُ النيسابوري من أجناسِ عِلَلِ الحديث، ولكِنَّهُ اكتفى فقط بذكر ما يختصُّ بعِلَلِ الأسانيدِ دونَ ذكرِ عللِ المتن، لذا أرى أن أذكر هنا بعضَ الأمثلةِ تبيِّن من خلالها عِلَلُ متنِ الحديثِ وعللُ أسانيدِهِ ثم العِلَلُ الواردة في السَّنَدِ والمتن معاً.

● أقسام العِلَلِ الواردة في السَّنَدِ، والمَتْنِ، وفي السَّنَدِ والمتن معاً:

العِلَّةُ قد تقع في السَّنَدِ، أو في المَتْنِ، أو فيهما معاً، وعليه فإنَّ الحديثَ المُعَلَّ يتنوع بحسب موقع العِلَّةِ فيه إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: العِلَّةُ في السَّنَدِ:

وهو أن تكون العِلَّةُ القادحةً في السَّنَدِ بأن لا يُعْرَفَ الحديثُ إلا من روايةِ راوٍ واحدٍ ثقةٍ، ثم ظهر بعد التفتيش فيه عِلَّةٌ كالاضطراب، أو الانقطاع الباطن، أو وقفٍ في المرفوع، أو إرسالٍ في الموصول... الخ.

مثالها:

روى عبد الملك بن جُرَيْجٍ عن موسى بن عُقْبَةَ، عن سُهَيْلِ بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ جَلَسَ مَجْلِساً فَكَثُرَ فِيهِ لَغَطُهُ فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَيَحْمَدُكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ فِي مَجْلِسِهِ».

ففي الظاهر إسنادُ هذا الحديثِ صحيحٌ سالمٌ من القدرح لثقة رواه، وأتصّاله، وبناءً على ذلك حَكَمَ عددٌ من الأئمة على الحديث بالصّحة اغتراراً بظاهر السند. فأخرجه الترمذِيُّ في جامعه^(١)، وقال: «حَسَنٌ صَحِيحٌ» والحاكِمُ في المستدرِك^(٢) وصَحَّحَهُ أيضاً، وغيرُهما.

ولكنَّ بعض الأئمة المُتَقِينِ كَشَفَ عن وجودِ عِلَّةٍ قَادِحَةٍ دَقِيقَةٍ فِيهِ، وإليك ما ذكره الحافظُ السَّخَاوِيُّ فِي بَيَانِهَا، قَالَ:

«إِنَّ مُوسَى بْنَ إِسْمَاعِيلَ أَبَا سَلْمَةَ الْمِنْقَرِيِّ رَوَاهُ عَنْ وَهَيْبِ بْنِ خَالِدِ الْبَاهِلِيِّ عَنْ سَهِيلِ الْمَذْكُورِ [سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ] فَقَالَ [أَيُّ: سَهِيلٍ]: عَنْ عَوْفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودِ التَّابِعِيِّ، وَجَعَلَهُ مِنْ قَوْلِهِ.

وَبِذَلِكَ أَعْلَهُ الْبُخَارِيُّ، وَقَضَى لَوْهَيْبٍ، مَعَ تَصْرِيحِهِ بِأَنَّهُ لَا يُعْرَفُ فِي الدُّنْيَا بِسُنْدِ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهَذَا إِلَّا هَذَا الْحَدِيثُ، وَقَالَ [أَيُّ: الْبُخَارِيُّ]: لَا نَذَكَرُ لِمُوسَى سَمَاعاً مِنْ سَهِيلٍ. وَكَذَا أَعْلَهُ: أَحْمَدُ وَأَبُو حَاتِمٍ، وَأَبُو زُرْعَةَ»^(٣).

وتوضيخ ما تقدّم:

أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ يَرَوِيهِ سَهِيلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، وَيَرَوِيهِ عَنْ سَهِيلِ ابْنِ

(١) فِي أَبْوَابِ الدَّعَوَاتِ، بَابِ مَا يَقُولُ إِذَا قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ، بِرَقْمِ: (٣٤٢٩).

(٢) ١٣٤/١ - ١٣٥.

(٣) انظر: «فتح المغيث» (١/٢١١ - ٢١٢)، و«معرفة علوم الحديث» ص: ١١٣ - ١١٤.

١ - الأول: موسى بن عُقْبَةَ، ورواه عن موسى ابن جُرَيْجٍ.

٢ - الثاني: وَهَيْبُ بن خالدٍ، ورواه عن وهيبِ موسى بن إِسْمَاعِيلِ المِنْقَرِيِّ.

الأول: رواه مُتَّصِلاً مرفوعاً من كلام النبي ﷺ.

والثاني: رواه مقطوعاً من كلام عَوْفِ بن عبد الله التَّابِعِيِّ.

فَرَجَّحَ البخاريُّ، وأبو زُرْعَةَ، وأحمدُ، وأبو حاتمِ روايةَ الثاني على روايةِ الأول؛ وذلك لأن ابن جُرَيْجٍ وإن كان ثقةً إلا أنه لا تُعْرَفُ له روايةٌ بهذا الإسنادِ إلا لهذا الحديثِ، كما بيَّن البخاريُّ، وقد وَقَعَ وَهْمٌ لسهيلٍ في روايةِ الحديثِ فرواه عنه موسى بن عُقْبَةَ على هذا الوَهمِ، وعنه نقل ابن جُرَيْجٍ.

وأما الراوي الآخَرُ موسى بن إِسْمَاعِيلِ؛ فهو أَضْبَطُ لحديثِ سهيلٍ، وأعرَفُ به، فرواه عن سهيلٍ على وجهه، ونَقَلَ ذلك عنه وهيبُ بن خالدٍ^(١).

ومثالٌ آخر ما قاله ابن حاتم: «سألتُ أبي وأبا زُرْعَةَ عن حديثِ رواه أبو نُعَيْمِ الفضلِ ابن دُكَيْنٍ، عن سفيانٍ، عن منصورٍ، عن الشَّعْبِيِّ، عن المِقْدَادِ أبي كريمة الشَّامِيِّ، عن النبي ﷺ في قِصَّةِ الضِّيَافَةِ؟».

قال: قال أبي: هذا خطأ، وإنما هو المِقْدَامُ بن مَعْدِي كَرِبَ، كان خَرَجَ الشَّعْبِيُّ إلى عبد العزيز بن مَرْوَانَ - أخي عبد الملك - فلقي المِقْدَامَ بِحِمَصَ، ولا أعلمُ أحداً من أصحابِ النبي ﷺ هنا غيرَه، وقد كان عِدَّةً من أصحابِ النبي ﷺ أحياءً...

وقال أبو زُرْعَةَ: الصحيحُ: المِقْدَامُ ابن مَعْدِي كَرِبَ، وكنيته: أبو كريمة» انتهى كلامُ ابن أبي حاتم^(٢) فهذه عِلَّةٌ في السَّنَدِ قادحةٌ فيه.

القسم الثاني: العِلَّةُ في المَتْنِ:

مثالها:

١ - ما رواه ابنُ أبي حاتمِ قال: «ذكر أبي حديثاً رواه حَفْصُ بن عبد الله التَّيْسَابُورِيِّ

(١) انظر: «الإيضاح في علوم الحديث» ص: ١٩٢.

(٢) علل الحديث: (٢/٢٤٢).

عن إبراهيم بن طهمان، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، رضي الله عنه .

وسهيل بن أبي صالح عن أبيه، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ؛ فَلْيَغْسِلْ كَفَّيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَبْلَ أَنْ يَجْعَلَهُمَا فِي الْإِنَاءِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ، ثُمَّ لِيَغْتَرِفَ بِيَمِينِهِ مِنْ إِنَائِهِ، ثُمَّ لِيُصَبَّ عَلَى شِمَالِهِ، فَلْيَغْسِلْ مَقْعَدَتَهُ» .

قال أبو حاتم: «وينبغي أن يكون: (ثم ليغترف بيمينه . . .) إلى آخر الحديث من كلام إبراهيم بن طهمان، فإنه كان يصل كلامه بالحديث، فلا يميزه المستمع»^(١).

٢ - ومثال آخر ما رواه عبد الله بن لهيعة عن كتاب موسى بن عتبة إليه بإسناده، عن زيد بن ثابت، رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اخْتَجَمَ فِي الْمَسْجِدِ» .

فقد تصحَّفَ عليه هذا الحديث، وإنما هو بالراء: «اِخْتَجَرَ»^(٢) رسول الله ﷺ حُجْرَةً بخصفة، أو حَصِيرٍ . . .»^(٣).

فصحَّفَه عبد الله بن لهيعة لكونه أخذه من كتابٍ بغير سماعٍ .

فهذه عِلَّةٌ في المتن قاذحةٌ .

القسم الثالث: العِلَّةُ في السُّنْدِ وَالْمَتْنِ معاً:

مثالها:

١ - ما جاء في «عِلَلِ الْحَدِيثِ» لابن أبي حاتم قال: «سَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ رَوَاهُ بَقِيَّةٌ

(١) انظر: «عِلَلِ الْحَدِيثِ»: (٦٥/١) .

(٢) أي: جعل المكان حُجْرَةً .

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: صلاة الليل، برقم: (٦١١٣) .

[ابن الوليد] عن يونس [بن يزيد الأيلي]، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ وَغَيْرِهَا؛ فَقَدْ أَدْرَكَ».

قال أبو حاتم: «هذا خطأ في المتن والإسناد، إنما هو: الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةٍ؛ فَقَدْ أَدْرَكَهَا»^(١).

وأما قوله: «من صلاة الجمعة» فليس هذا في الحديث. فوهم في كليهما.

ومما يذكّر على صحته ما قاله أبو حاتم الرازي - رحمه الله تعالى - : أن الحديث مزوي في الصحيحين وغيرهما على الوجه الذي أورده من حديث أبي هريرة^(٢).

٢ - ومثال آخر، حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سجد أحدكم فلا يبزك كما يبزك البعير، وليضع يديه قبل ركبتيه»^(٣).

قال الحافظ ابن القيم: إن حديث أبي هريرة مما انقلب على بعض الرواة متنه وأصله [أي: سنده]، ولعله: «وليضع ركبتيه قبل يديه»^(٤).

فهذه العلة قاذحة في المتن والإسناد حسب قول ابن القيم، ولكن حسب تصوير الحافظ ابن حجر قاذحة في المتن وحده دون الإسناد.

حكم الحديث المعلّ:

«الحديث المعلّ» وفق الاصطلاح من أنواع الحديث الضعيف المردود، ولا نزاع في

ذلك.

(١) علل الحديث: (١/١٧٢).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: المواقيت، باب: من أدرك ركعة من الفجر، برقم: (٥٨٠)، ومسلم في كتاب: المساجد، باب: من أدرك ركعة من الصلاة، برقم: (٦٠٧).

(٣) أخرجه أبو داود، في كتاب: الصلاة، باب: كيف يضع ركبتيه قبل يديه، برقم: (٨٣٨).

(٤) زاد المعاد: (١/١٥٧).

أشهر المؤلفات في علم علل الحديث والحديث المُعلَّل:

إنَّ أوَّل ما بدأ التَّأليف في علم علل الحديث كان جَمْعاً لأَسْئَلَةٍ وَأَجْوِبَةٍ وفوائِدَ متفرِّقةٍ تتعلَّقُ بالرجالِ وعللِ الحديثِ، وتنتقل من موضوعٍ إلى موضوعٍ، ممَّا استفيد من أعلام أئمة الحديث المتقدمين، وربما كان الأكثرُ فيها في معرفة الرجال، وقد يَسَّرَ اللهُ تعالى إخراجَ جملةٍ منها، وهي كما يلي:

١ - التاريخ والعللُ: للإمام أبي زكريا، يحيى بن مَعِينِ البغدادي (المتوفى سنة

٢٣٣ هـ).

وهو رواية أبي الفضل العباس بن محمد الدُّوري (المتوفى سنة ٢٧١ هـ)

٢ - العِللُ: للإمام أبي الحسن عليِّ بن عبد الله المَدِينِي (المتوفى سنة ٢٣٤ هـ).

ولابن المديني كتبُ كبيرةٌ في العِللِ ومتعدِّدةٌ، وطُبِعَ منها هذا الجزءُ برواية تلميذه الثقة: محمد بن أحمد المعروف بابن البراء. ويمتازُ هذا الكتابُ ببعضِ أصولٍ في علم العِللِ وطبقات الرِّوَاةِ في مختلف الأمصار، ومن يدور عليه الإسنادُ من عصر الصحابة إلى عصر ابن المَدِينِي.

٣ - العِللُ: للإمام أبي عبد الله أحمد بن حنبل الشَّيبَانِي (المتوفى سنة ٢٤١ هـ).

وقد روى عددٌ من تلامذة الإمام أحمد تأليفَ جمعوها من كلامه، طُبِعَ منها كتابان:

- العِللُ ومعرفة الرجال: رواية ابنه عبد الله (المتوفى سنة ٢٩٠ هـ) عنه.

- الجامعُ في العِللِ ومعرفة الرجال: رواية ابنه: عبد الله وصالح، وتلميذه:

المَرْوَزِي والمَيْمُونِي، وكلُّهم رووا عنه.

٤ - العِللُ الكبير: للإمام أبي عيسى، محمد بن عيسى بن سَوْرَةَ الترمذي (المتوفى

سنة ٢٧٩ هـ).

وهو غير مرتَّب، ثم رتبه أبو الوليد القاضي.

التأليف المصنَّف في علل الأحاديث:

ثم اتَّخذت المؤلفاتُ في علل الحديث طابعَ الترتيب والتصنيف، ونستطيع أن نقسمها

في قسمين رئيسيين:

القسم الأول: المصادر الخاصة بالعلل.

القسم الثاني: المصادر التي تعرض للعلل ضمن بحوثها.

فنذكر هنا مؤلفات هذين القسمين مع تعريفٍ وجيزٍ بكلٍ منهما:

القسم الأول: المصنّفات في العلل:

وهي مصادرٌ مصنّفةٌ في العلل عاتّة، ومصادرٌ في العلل خاصةً.

أولاً: المصادر المصنّفة الخاصة في العلل عامةً:

١ - التمييز: للإمام أبي الحسين، مسلم بن الحجاج القشيري (المتوفى سنة

٢٦١ هـ).

وهو في غاية الأهمية لموضوعه، ولإمامة مؤلّفه، لكنه لم يعثر منه إلا على قطعةٍ صغيرةٍ ست عشرة ورقة محفوظة في ظاهرة دمشق (حقّقها وعلّق عليها الدكتور محمد مصطفى الأعظمي) وسبق الحافظ ابن رجب فاقتبس معظم محتوياتها في شرحها لعلل الترمذي.

٢ - العلل لابن أبي حاتم الرازي: للإمام عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي

(المتوفى سنة ٣٢٧ هـ).

وهو يمتاز بسهولة المآخذ، مُرتّبٌ على الأبواب، وهو مطبوعٌ في مجلّدين.

٣ - العلل الواردة في الأحاديث النبوية: للإمام أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني

(المتوفى سنة ٣٨٥ هـ).

وهو مُرتّبٌ على المسند، وهو مأخوذٌ من إجابات الدارقطني من حفظه على أسئلةٍ

وجّهها إليه شيخه أبو منصور ابن الكرخي. ثم عُرضَ الكتابُ على الدارقطني نفسه.

والكتابُ حافلٌ بالفوائد في علم العلل، واسعُ الثروة من تتبّع الأسانيد والروايات. . وهو

أجمع كتاب يصلنا في العلل.

٤ - العلل المتناهية في الأحاديث الواهية: للحافظ أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن

محمد ابن الجوزي (المتوفى سنة ٥٩٧ هـ).

وهو مُرتَّبٌ على الأبواب، طُبِعَ في مجلدين.

ثانياً: المصادر المصنَّفة في عِلَلٍ خاصَّة:

ومنها ما صُنِّفَ في عِلَلٍ أحاديثٍ إمامٍ بعينه مثل: «عِلَلُ أحاديثِ الزُّهري (المتوفى سنة ١٢٥ هـ) لمحمد بن يحيى (المتوفى سنة ٢٥٨ هـ)، و«عِلَلُ حديثِ الزهري» لابن حَبَّان البُسْتِي (المتوفى سنة ٣٥٤ هـ). أو عِلَلُ حديثٍ معيَّنٍ من الأحاديثِ مثل «عِلَلُ الحديثِ المُسلسلِ في يومِ العيد» للحافظ عبد الله بن يوسف الجُزجاني (المتوفى سنة ٤٨٩ هـ).

ومنها ما صُنِّفَ في عِلَلٍ كتابٍ أو كتبٍ مُعيَّنةٍ، وأهمُّ ذلك كتابان:

١ - الإلزامات و التتبع: للإمام أبي الحسن علي بن عمر بن أحمد الدَّارِقُطَني (المتوفى

سنة ٣٨٥ هـ):

انتقدَ فيه أحاديثَ في الصَّحيحين أو أحدهما لم تتوفَّرَ فيها شروطُهما في رأيه وبيَّنَ عِلَلَهَا، وقد ناقشه العلماءُ ورَدُّوا عليه. وهو مطبوعٌ.

٢ - تقييد المُهْمَلِ وتمييز المشكل: للحافظ أبي علي محمد بن أحمد الغَسَّاني (المتوفى سنة ٤٩٨ هـ).

ضبطَ وقَيَّدَ فيه ما أغفل بعضُ رواة الصَّحيحين عن مؤلِّفيهما البخاري ومسلم، ونَبَّهَ على أغلاطٍ وقعوا فيها. وهو مطبوعٌ.

القسم الثاني: المصنَّفات التي تتعرَّضُ لِعِلَلِ الأحاديثِ في ضمِّ بحوثها:

أولاً: المصنَّفات في رواية الحديث:

فكثيرٌ من مصنَّفي السُّنَّةِ يعرضون لِعِلَلِ الحديثِ في أثناء رواياتهم، ومن ذلك:

١ - الجامع الصحيح: للإمام أبي عبد الله، محمد بن إسماعيل البخاري (المتوفى سنة

٢٥٦ هـ).

فإنه يكرِّر الحديثَ ويرويهِ من كلِّ موضعٍ من طريقٍ، يُشيرُ بذلك أحياناً إلى عِلَّةٍ في

بعض الطُّرُق، ويريد بذلك أن يبيِّن أنها لا تَقْدَح في صِحَّة أصل الحديث، مثل حديث بيع جمل جابر.

٢ - المسند الصحيح: للإمام مسلم أبي الحسين، مسلم بن الحجاج القشيري (المتوفى سنة ٢٦١ هـ).

وقد صرَّح فيه بأنَّه يروي الحديث من طُرُقٍ عن رجال المرتبة الأولى ثم الثانية، وينبِّه إشارةً وأحياناً صراحةً إلى عِلَّة الحديث، مثل حديث ابن عمر في الطلاق البدعي.

٣ - المجتبى: للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النَّسائي (المتوفى سنة ٣٠٣ هـ).

إنه يُكثِرُ فيه من إيراد الطُّرُقِ واختلاف الرواة، بل إن كثيراً ما يترجم لذلك بعناوين تَلَفُت الانتباه، وذلك مما يكشف به عِلَّة، أو عِللاً في طُرُق الحديث أو في أصله، مثل سياقاته حديث النهي عن نكاح الشُّغار.

٤ - البحر الرَّخار، مسند البرَّار: للحافظ أبي بكر أحمد بن عمرو، المعروف بالبرَّار (المتوفى سنة ٢٩٢ هـ).

وهو المسنَدُ الكبيرُ له، انفرد فيه بتعاليل لا تُوجَد في غيره من المسانيد كما قال ابن كثير في «اختصار علوم الحديث»^(١).

ثانياً: كتب التخريج:

ومن أهمها:

وهي مصادِرُ مُهِمَّةٌ في كشف عِلَلِ الأحاديث، أو الدِّفاعِ عمَّا أُعِلَّ وهو صحيح، لا سيَّما ما كان مؤلَّفوها أئمةً أجلَّةً، ومن أهمها:

١ - نصب الرِّاية لأحاديث الهداية: لجمال الدين عبد الله بن يوسف بن محمد الرِّيلعي (المتوفى سنة ٧٦٢ هـ).

(١) ص: ٦٤.

٢ - المُتَنِي عن حمل الأسفار بتخريج ما في الإحياء من الأخبار: للحافظ أبي الحسن عبد الرحيم بن الحسين العراقي (المتوفى سنة ٨٠٦ هـ).

خَرَجَ فِيهِ أَحَادِيثُ «إِحْيَاءِ عُلُومِ الدِّينِ» لِلْغَزَالِيِّ، وَفِيهِ فَوَائِدُ مُهِمَّةٌ، طُبِعَ مَعَ كِتَابِ «الإحياء».

٣ - التلخيص الحبير في تخريج أحاديث شرح الرافعي الكبير: للحافظ أبي الفضل، شهاب الدين، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى سنة ٨٥٢ هـ).

خَرَجَ فِيهِ أَحَادِيثُ «شرح الرافعي الكبير على الوجيز» في الفقه الشافعي، للغزالي.

ثالثاً: شروح كتب رواية الحديث:

ومن أهمها:

١ - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: للحافظ أبي عمر يوسف ابن عبد البر النَّمْرِي المالكِي (المتوفى سنة ٤٦٣ هـ).

٢ - فتح الباري شرح الجامع الصحيح للبخاري: للحافظ أبي الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى سنة ٨٥٢ هـ).

٣ - عمدة القاري شرح صحيح البخاري: للحافظ محمود بن أحمد بدر الدين العيني (المتوفى سنة ٨٥٥ هـ).

٤ - فيض القدير شرح الجامع الصغير: للعلامة محمد عبد الرؤوف بن تاج بن علي المناوي (المتوفى سنة ١٠٣١ هـ).

٥ - إلام الأنام شرح بلوغ المرام من أحاديث الأحكام: لفضيلة أستاذنا الشيخ الدكتور نور الدين عثر حفظه الله وأمتع به.

رابعاً: مصادر فقه المحدثين:

عُنِيَ فِي كُلِّ مَذْهَبٍ طَائِفَةٌ مِنْ أَعْلَامِ الْمَذْهَبِ بِجَانِبِ الْحَدِيثِ وَفَنُونِهِ فِي مَصَنَّفَاتِهِمْ فِي فِقْهِ مَذَاهِبِهِمْ، وَأَوْدَعُوا كِتَابَهُمْ فَوَائِدَ الْجَلَلِ يَعْزُّ وَجُودَهَا، وَمِنْ أَهْمِ الْكُتُبِ فِيهَا:

١ - الاستذكار لمذاهب علماء الأمصار: للحافظ أبي عمر يوسف ابن عبد البر التَّمْرِي المالكي (المتوفى سنة ٤٦٣ هـ).

٢ - المغني في الفقه الحنبلي: للحافظ عبد الله بن أحمد بن محمد، المعروف بابن قُدَّامَةَ المَقْدِسِي (المتوفى سنة ٦٢٠ هـ).

شرح فيه «مختصر الخِرقي في الفقه الحنبلي».

٣ - المجموع: للإمام أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف الدِّين النَّوَوِي (المتوفى سنة ٦٧٦ هـ).

شرح فيه «شرح المهذَّب» لأبي إسحاق الشُّيرَازِي، لكنه لم يُكْمِلْهُ.

٤ - تبين الحقائق شرح كنز الدقائق: (في الفقه الحنفي) للزَّيْلَعِي: لعثمان بن علي بن يحيى بن يونس (المتوفى سنة ٧٤٣ هـ).

وهو شرح «متن كنز الدقائق» للسنفي الحنفي.

٥ - فتح القدير للعاجز الفقير: (شرح الهداية في الفقه الحنفي) للكمال بن الهمام: لمحمد بن عبد الواحد السُّيَوَاسِي (المتوفى سنة ٨٦١ هـ).

كتب تدرس مناهج مصادر الرواية:

صنّف بعض الأعلام كتباً يدرسون فيها مناهج بعض مصادر الرواية، ويعقدون فيها فصولاً لما أُعْلِلَ فيها من الحديث يدافعون عنها، أو يقرّرون وُروُدَ العِلَّةِ، ومن أهمّ ذلك:

١ - هدي السَّارِي مقدمة فتح الباري: للحافظ ابن حجر (المتوفى سنة ٨٥٢ هـ).

عقد فيه بعض فصول تتصل بالعلل، منها فصل في الرواة المتكلم فيهم من رجال البخاري، وفصل في أحاديث انتقدها الإمام الدَّارِقُطَنِيّ.

٢ - مقدّمة فتح المُلْهِم شرح صحيح مسلم: للعلامة الجليل المحدث الكبير الشيخ شَبَّير أحمد العثماني الدِّيُوْبَنْدِي (المتوفى سنة ١٣٦٩ هـ) رحمه الله تعالى.

٣ - الإمام الترمذي والموازنة بين جامعہ والصحيحين: لفضيلة أستاذنا الشيخ الدكتور نور الدين عتر حفظه الله وأمتع به .

لا سيَّما (بابُ الصنعة الحديثية وعملُ الترمذيِّ فيها) في هذا الكتاب؛ فهو مُهمٌّ في بحث العِلل^(١).



(١) انظر: «لمحات موجزة في أصول العلل» للدكتور نور الدين عتر، ص: ١٩ - ٣٢.

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الفردوس
www.moswarat.com

١٣- الحديث المحرّف والمصحّف

أولاً: تعريف «المحرّف»

تعريف «التحريف» لغة واصطلاحاً:

لغة: «المحرّف» اسمٌ مفعولٍ من: (حَرَفَ يحَرِّفُ تحريفاً) أي: غَيَّرَ ويَدَّل. وأصلُ التحريف مشتقٌ من قوله تعالى: ﴿مَنْ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ [النساء: ٦٤].

واصطلاحاً: هو العُدُولُ بالشَّيء عن جهته، و(يُقَال) حَرَفَ الكلامَ تحريفاً: أي: عدَلَ به عن جهته، وهو قد يكون بالزيادة فيه، والنقص منه، وقد يكون بتبديل بعض كلماته، وقد يكون بجعله على غير المراد منه، فالتحريفُ أعمُّ من التصحيح^(١).

ومثاله:

ما رواه الإمام مسلمٌ من حديث جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - قال: «رُمِيَ أَبِي يَوْمَ الْأَحْزَابِ عَلَى أَكْحُلِهِ فَكَوَاهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ».

فحرّفه أحدُ الرّواة فقال: أبي - بالإضافة - وإنما هو: أَبِي بن كَعْبٍ؛ لأن أبا جابر اسْتُشْهِدَ بِأَحَدٍ قَبْلَ الْأَحْزَابِ.

ومنه حديث: «نَهَى ﷺ عَنِ الْحَلْقِ قَبْلَ الصَّلَاةِ فِي الْجُمُعَةِ».

(١) انظر: «تصحيفات المحدثين»: (٣٩/١).

فَحَرَفَهُ بَعْضُ الرِّوَاةِ إِلَى «الْحَلْقِ».

قال الخَطَّابِيُّ: «قال لي بعضُ مشايخنا: لم أُخْلِقْ رأسي قبل الصلاة نحواً من أربعين سنة بعد ما سمعتُ هذا الحديث»^(١).

ثانياً: تعريف «المُصَحَّفِ»

تعريف «التصحيف» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: «المصحف» اسمٌ مفعولٍ من: (صَحَّفَ يَصَحِّفُ تصحيفاً) وهو: الخطأ في الصحيفة، ومنه (الصَّحْفِيُّ) وهو من يُخطئ في قراءة الصحيفة، فيغيِّر بعضَ ألفاظها بسبب خطئه في قراءتها.

واصطلاحاً: «التصحيف» تغييرُ الكلمة في الحديث إلى غير ما رَوَاهَا الثقاتُ لفظاً ومعنى.

وقد ميَّز الحافظُ ابن حجر بين (التصحيف) و(التحريف) فقال رحمه الله تعالى: «إن كانت المخالفةُ بتغيير حرفٍ أو حروفٍ مع بقاء صورة الخطِّ في السِّياق، فإن كان ذلك بالنسبة إلى النَّقْطِ فالْمُصَحَّفُ. وإن كان بالنسبة إلى الشَّكْلِ فالْمُحَرَّفُ»^(٢).

ف: (التَّصْحِيفُ) هو الذي يكون في النَّقْطِ، أي: في الحروف المتشابهة التي تختلف في قراءتها مثل الباء، والتَّاء، والثَّاء، والجيم، والحاء المُهمَّلة، والحاء المُعْجَمة، والذَّال المهملة، والذَّال المعجمة، والرَّاء، والزَّاي. أو يكون التغييرُ في حركات الحروف مع بقاء صورة الخطِّ، مثل: أَسِيد، وأَسِيد، ونَجِيَّة، ونَجِيَّة.

ولقد حَذَّر الأئمَّةُ الحُفَاطُ من خطر (التَّصْحِيفِ) و(التَّحْرِيفِ)، وأدركوا خطره على القرآن الكريم، والحديث النبوي، وعلى اللغة، والأدب، وعالم الفكر والدين^(٣).

(١) إصلاح خطأ المحدثين: ص: ١٢ - ١٣.

(٢) شرح النخبة: ص: ٩٦.

(٣) توثيق النصوص وضبطها: ص: ١٦٥.

قال الإمام يحيى بن معين: «من حَدَّثَ وهو لا يفرِّق بين الخطأ والصَّواب فليس بأهلٍ أن يُحْمَلَ عنه»^(١).

وقال سليمان بن موسى: «لا تأخذوا الحديثَ عن الصَّحْفِيِّينَ، ولا تقرأوا القرآنَ على المُصَحِّفِينَ»^(٢).

مثالُ التصحيفِ في الحديثِ:

مثالُ التصحيفِ في الحديثِ ما ذكره الخطيبُ البغدادي في «الجامع لأخلاق الراوي والسامع»^(٣) عن زكريا بن مهران قال: «صَحَّفَ بعضهم: «لا يورث حميل إلا بُيِّنَةٌ»، فقال: «لا يَرِثُ جميل إلا بُيِّنَةٌ».

ونقل الخطيبُ عن الدَّارِقُطَنِيِّ قولَه: «إنَّ أبا الحسن موسى بن محمد بن المُثَنَّى العَنَزِي يُحدِّثُ بحديثٍ عن النبي ﷺ قال: «لا يأتي أحدكم يومَ القيامةِ ببقرةٍ لها خُوازٌ، فقال: أو شاةٌ تنعُرُ، بالثَّونِ، وإِنِّما هو: تَنعُرُ بالياء».

أهميةُ هذا العلمِ ودقته:

معرفةُ «التصحيفِ» هو فنٌّ جليلٌ ودقيقٌ، وتكمنُ أهميتهُ في كشف الأخطاء التي وقع فيها بعضُ الرواةِ، وإنما ينهضُ بأعباءِ هذه المهمَّةِ الحُدَّاقُ من الحفَّاظِ كالإمامِ الدَّارِقُطَنِيِّ، والذي اعتنى به ووضَعَ فيه كتاباً مفيداً.

● أقسامُ «التصحيفِ»:

وقد قَسَمَ العلماءُ «التصحيفَ» أقساماً، فهي كما يلي:

١ - التصحيفُ في الإسنادِ ٤ - التصحيفُ في اللَّفْظِ

٢ - التصحيفُ في البَصْرِ ٥ - التصحيفُ في المَثَنِ

(١) شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف: ص: ١٧.

(٢) تصحيفات المحدثين: (٦/١).

(٣) ٢٩٤/١ - ٢٩٥.

٣ - التصحيفُ في السَّمْعِ ٦ - التصحيفُ في المعنى

واليك تعريف كل من هذه الأقسام فيما يلي:

١ - التَّصْحِيفُ فِي الْإِسْنَادِ:

مثالُهُ:

كما مثل له ابنُ الصَّلَاحِ: حديثُ شُعْبَةَ عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ مُرَاجِمٍ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ التَّهْدِيّ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَتُؤَدَّنَ الْحَقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا... الْحَدِيثُ».

صَحَّفَ فِيهِ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، فَقَالَ: «ابْنُ مُرَاجِمٍ» بِالزَّايِ وَالْحَاءِ فَرَّدَ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا هُوَ «ابْنُ مُرَاجِمٍ» بِالرَّاءِ الْمَهْمَلَةِ وَالْجِيمِ^(١).

٢ - تَصْحِيفُ الْبَصَرِ:

وهو سوء القراءة بسبب تشابه الحروف والكلمات، ويحصل هذا في الأكثر للأخذين من بطون الكتب والصحف دون التلقي من الشيوخ أرباب هذا الشأن، ولذلك قالوا: «لا تحملوا العلم عن صحفي، ولا تأخذوا القرآن من مضعفي».

مثالُهُ:

ما رواه عبد الله بن لهيعة عن كتاب موسى بن عقة إليه بإسناده عن زيد بن ثابت: «أن رسول الله ﷺ اختجَمَ في المسجد».

وإنما هو بالراء «اختَجَرَ رسولُ الله ﷺ حُجْبِرَةَ بِخَصْفَةٍ أَوْ حَصِيرًا... يُصَلِّي إليها...»^(٢).

قال ابنُ الصَّلَاحِ: فَصَحَّفَهُ ابْنُ لَهَيْعَةَ لِكَوْنِهِ أَخَذَهُ مِنْ كِتَابٍ بَغَيْرِ سَمَاعٍ^(٣).

(١) علوم الحديث: ص: ٢٧٩.

(٢) أخرجه البخاري، في كتاب: الأدب، باب: ما يجوز من الغضب والشدة، برقم: (٦١١٣).

(٣) علوم الحديث: ص: ٢٨.

وكان الحُفَاطُ يتشدّدون في أمر التّصحيح والتّحريف فلا يأخذون من مُصَحِّفٍ . قال مجاهد: قُلْتُ لِحَمَّادِ بْنِ عَمْرٍو: «أَخْرِجْ إِلَيَّ كِتَابَ خُصَيْفٍ؟ فَأَخْرَجَ إِلَيَّ كِتَابَ خُصَيْنٍ، فَإِذَا هُوَ لَيْسَ يَفْصِلُ بَيْنَ خُصَيْفٍ وَخُصَيْنٍ فَتَرَكْتَهُ»^(١).

ومن أجل الإلتقان في الحفظ وصيانة الرواية من الإخلال والخلل فقد حرص طلبة الحديث على ملازمة الشيوخ والسَّماع منهم سماعاً شفهياً.

٣ - تَصْحِيفُ السَّمْعِ :

ويُخَدِّثُ هذا بسبب تشابهه مخارج الكلمات في التُّنْقِطِ فيختلط الأمر على السامع فيقع في التّصحيح أو التّحريف .

مثالُهُ :

حديثٌ لـ: «عاصم الأُخُولُ» رواه بعضهم فقال: «عن واصل الأُخَدَبِ». فذكر الدَّارِقُطْنِيُّ أَنَّهُ من «تصحيف السَّمْعِ» لا من تصحيف البصر، كأنه ذهب - والله أعلم - إلى أن ذلك مما لا يشتبه من حيث الكتابة، وإنّما أخطأ فيه سَمِعٌ من رواه^(٢).

ويكون «تصحيف السَّمْعِ» بأن يكون الاسمُ واللُّقْبُ، أو الاسمُ واسمُ الأب، على وزن آخر ولقبه، أو اسم آخر واسم أبيه، وبالحروف مختلفة شكلاً ونقطاً، فيشتبه ذلك على السَّمْعِ^(٣).

وَوَصَفَ الحَافِظُ السَّخَاوِيُّ «تصحيف السَّمْعِ» بقوله: «وهو قليل»^(٤).

٤ - تَصْحِيفُ اللَّفْظِ :

مثالُهُ :

أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصُّوْلِيَّ أَمْلَى فِي «الجامع» حَدِيثَ أَبِي أَيُّوبَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَاتَّبَعَهُ سِتًّا

(١) تاريخ بغداد: (١٥٤/٨).

(٢) علوم الحديث: ص: ٢٨٣.

(٣) تدريب الراوي: (١٩٤/٢).

(٤) فتح المغيب: (٧١/٣).

من سُؤال . . . ، فقال فيه : «شَيْئاً بِالشَّيْنِ وَالْيَاء»^(١) .

قال ابن الصلاح : «تصحيفُ اللَّفْظِ وهو الأَكْثَرُ»^(٢) .

٥ - التَّصْحِيفُ فِي الْمَتْنِ :

مثالُهُ :

في حديث أنس : «ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرَّة»^(٣) .

قال فيه شُعْبَةُ : «ذَرَّةٌ بِالضَّمِّ وَالتَّخْفِيفِ ، وَنُسِبَ فِيهِ إِلَى التَّصْحِيفِ»^(٤) .

٦ - تَصْحِيفُ الْمَعْنَى :

كقول محمد بن الْمُثَنَّى : «نَحْنُ قَوْمٌ لَنَا شَرَفٌ ، نَحْنُ مِنْ عَنَزَةِ صَلَّى إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» ، فَتَوَهَّم أَنَّهُ صَلَّى إِلَى قَبِيلَتِهِمْ ، وَإِنَّمَا الْعَنَزَةُ هُنَا الْحَرْبَةُ تُنْصَبُ بَيْنَ يَدَيْهِ^(٥) .

ووصف السَّخَاوِي (تصحيفَ المعنى) بقوله : «وهو قليل»^(٦) .

فتصحيف المعنى مَرْدُهُ إِلَى خَطَأِ الْفَهْمِ ، وَالتَّبَاسِ الْمَعْنَى .

أشهر المصتقات في الحديث المحرّف والمصحّف :

إنَّ شِيعَ (التَّصْحِيفِ) وَ(التَّحْرِيفِ) جَعَلَ الْأَئِمَّةَ الْحَفَاطَ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَاللُّغَةِ وَالْأَدَبِ يَهْبُونَ لِلدَّفَاعِ عَنِ الْحَدِيثِ ، فَأَلْفَوْا الْمَصْتَفَاتِ الَّتِي تَبَّهَ عَلَى التَّصْحِيفِ وَالتَّحْرِيفِ

(١) علوم الحديث : ص : ٢٨٢ .

(٢) المصدر السابق : ص : ٢٨٣ .

(٣) أخرجه البخاري في كتاب : الإيمان ، برقم : (١٩٦٦) .

(٤) علوم الحديث : ص : ٢٨١ .

(٥) المصدر السابق : ص : ٢٨٢ .

(٦) فتح المغنيث : (٧١/٣) .

وبيان الصّواب من الخطأ . . ومن هذه المصنّفات ما يلي :

١ - التّنبية على حدوث التصحيف: لحمزة بن الحسن الأصفهاني (المتوفى سنة ٣٦٠ هـ).

٢ - تصحيفات المحدثين: لأبي أحمد الحسن بن عبد الله العسكّري (المتوفى سنة ٣٨٢ هـ).

٣ - تصحيف المحدثين: للإمام الحافظ أبي الحسن عليّ بن عمر الدّارقُطنيّ البغدادي (المتوفى سنة ٣٨٥ هـ).

وهو تصنيفٌ مفيدٌ للغاية، توسّع فيه مؤلّفه فأورد فيه كلّ تصحيفٍ وقّع للعلماء سواء أكان في الحديث النبوي أو القرآن الكريم .
وهو مطبوعٌ .

٤ - إصلاح خطأ المحدثين: لأبي سليمان حمّد بن محمد الخطّابي (المتوفى سنة ٣٨٨ هـ).

وهو مطبوعٌ .

٥ - مشارق الأنوار على صحيح الآثار: لأبي الفضل القاضي عياض بن موسى اليخُصبي (المتوفى سنة ٥٤٤ هـ).

٦ - تصحيح التصحيف وتحرير التحريف: لخليل بن أيّيك الصّفدي (المتوفى سنة ٧٦٤ هـ).

٧ - التطريف في التصحيف: لأبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر الشّيطوي (المتوفى سنة ٩١١ هـ).

كما كتّب عن «التّصحيف» و«التّحريف» معظمُ من صنّف في علوم مصطلح الحديث من المتقدّمين والمتأخّرين، فقد تكلمّ الحاكمُ أبو عبد الله النّيسابوري (المتوفى سنة ٤٠٥ هـ) في كتابه: «معرفة علوم الحديث» عن التّصحيفات في المتون والأسانيد، وكذا

تكلّم عن «التّصحيح والتّحريف» في المتون والأسانيد، الخطيبُ البغدادي (المتوفى سنة ٤٦٣ هـ) في كتابه: «الجامع لأخلاق الراوي والسامع» وفي كتابه الآخر «الكفاية»، وابنُ الصّلاح (المتوفى سنة ٦٤٣ هـ) في كتابه: «علوم الحديث»، والنّوّويّ (المتوفى سنة ٦٧٦ هـ) في كتابه: «التقريب» وغيرهم في كتبهم.



١٤- الحديث الموضوع

تعريف «الموضوع» لغة واصطلاحاً:

لغة: (الموضوع) اسمٌ مفعولٍ من (الوَضَع) ضدُّ: الرَّفَع.

يُسْتَعْمَلُ (الوَضَعُ) في اللغة لمعانٍ عِدَّة، منها:

المَحَطُّ: يُقَالُ: وَضَعَهُ، يَضَعُهُ وَضْعاً، بمعنى: حَطَّهُ.

وَوَضَعَ عَنْهُ، أَي: حَطَّ مِنْ قَدْرِهِ.

وَوَضَعَ عَنْ غَرِيمِهِ، أَي: أَنْقَصَ مِمَّا لَهُ عَلَيْهِ شَيْئاً.

وَوَضَعَتِ الْمَرْأَةُ حَمْلَهَا: إِذَا وَلَدَتْ.

وَوَضَعَ فِي تِجَارَتِهِ: إِذَا خَسِرَ فِيهَا، وَانْحَطَّ مِنْ رَأْسِ مَالِهَا.

ومنها: الإسقاط: يُقَالُ: وَضَعَ عُنُقَهُ، أَي: أَسْقَطَهَا، وَوَضَعَ عَنْهُ الْجِنَايَةَ، أَي:

أَسْقَطَهَا.

ومنها: الاختلاق: يُقَالُ: وَضَعَ الشَّيْءَ وَضْعاً؛ أَي: اخْتَلَقَهُ.

ومنها: الإلصاق: يُقَالُ: وَضَعَ فُلَانٌ عَلَى فُلَانٍ كِذّاً، أَي: أَلْصَقَهُ بِهِ.

و(الموضوع): اسمٌ مفعولٍ من: «وَضِعَ» ومنه «الحديثُ الموضوعُ»^(١).

(١) انظر «القاموس المحيط» و«معجم مقاييس اللغة» و«تنزيه الشريعة» (١/٢٥). و«فتح المنيث»

(١/٢٣٤).

فيكون معناه: الحديثُ المُنْحَطُّ، أو المُسَقَطُ، أو المُخْتَلَقُ، أو المُلْصَقُ.

وإصطلاحاً: عَرَفَهُ علماءُ الحديثِ بأنَّ (الموضوع) هو الحديثُ الذي لم يَصُدِّزْ عن النبيِّ ﷺ قولاً، أو فعلاً، أو تقريراً، وأُضيفَ إليه خطأً، أو عَمْدًا، جهلاً، أو كيداً^(١).

وخصَّه البعضُ منهم بِالْعَمْدِ دُونَ الخَطَأِ، وقالوا: بأنَّ الموضوعَ خاصٌّ بما تعمَّدَ بوضعه، أمَّا ما لم يتعمَّدَ في وضعه، ونسبَ إلى النبيِّ ﷺ خطأً؛ فقد سَمَّوه: «الباطل».

وإذا أُطلقَ المحدثون: (الموضوع) لا يُريدون به إلا ما اختُلِقَ، ونُسِبَ إلى النبيِّ ﷺ، والمنسوبُ إلى غيره كذباً يقولون فيه: «هذا موضوعٌ على فلانٍ» كما قال ابن الجوزي، وغيره: إنَّ ما رُوِيَ عن عائشة - رضي الله عنها -: أنها قالت: وما فَعَدْتُ جَسَدَ مُحَمَّدٍ - وفي رواية: «ما فَعَدْتُ جَسَدُ مُحَمَّدٍ - ليلةَ المِعْرَاجِ» موضوعٌ على عائشة، ومن ثمَّ تَرَى أكثرَهم لا يُعرِّفون (الموضوع) إلا بالمكذوبِ على رسولِ الله ﷺ فَحَسَبَ^(٢).

وكثيراً ما يكون اللفظُ المزعومُ: لـ «الحديث الموضوع» من كلام الحكماء، أو المثال، أو من آثار الصحابة ينسبه الواضعُ إلى النبيِّ ﷺ، وقد يكون من نَسْجِ خياله، وإنشائه. والحديثُ الموضوعُ هو شَرُّ الأحاديثِ الضعيفة، وأشدُّها خطراً، وضرراً على الدِّين، وأهله، كما سنبِّئُه خلال تعريفه.

الْوَضْعُ فِي الْحَدِيثِ مِنْ جِهَةِ التَّعَمُّدِ وَالغَفْلَةِ:

الْوَضْعُ فِي الْحَدِيثِ مِنْ جِهَةِ التَّعَمُّدِ، وَعَدَمِهِ، يَعُودُ إِلَى سَبِينِ:

الأوَّلُ: التَّعَمُّدُ وَالْقَصْدُ:

وهذا ظاهرٌ، وعُرِفَتْ بِهِ طائفةٌ مِنَ الهَلَكِي، لأغراضِ سيأتي التَّنْبِيهُ عليها.

مِثْلُ: مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ الشَّامِيِّ المَضْلُوبِ، وَكَانَ مِنْ أَجْرَاءِ النَّاسِ عَلَى وَضْعِ الْحَدِيثِ،

(١) انظر: «علوم الحديث» للحاكم: ص: ٨٩، و«تدريب الراوي» للسيوطي (١/٢٣٤)، و«فتح المغيب»

للعراقي (١/٢٣٤)، و«تنزيه الشريعة» للكِنَانِي (١/٥).

(٢) ظفر الأمانِي: ص: ٤١٨-٤١٩.

حَتَّى جَاء عَنْهُ: أَنَّهُ يَسْمَعُ الْكَلَامَ يَسْتَحْسِنُهُ، فَيَضَعُ لَهُ إِسْنَادًا.

وَمِثْلُ: أَبِي الْبَحْتَرِيِّ وَهَبِ بْنِ وَهَبِ الْقَاضِي، فَقَدْ كَانَ يَكْذِبُ، يَضَعُ الْحَدِيثَ بِلا حَيَاءٍ، اتَّفَقَتْ عَلَى ذَلِكَ عِبَارَاتُ جَمِيعِ الثَّقَاتِ، وَأَمْثَلُهُ مَا وَضَعَهُ (أَسَانِيدَ، وَمُتُونًا) كَثِيرَةً فِي كُتُبِ الْمَجْرُوحِينَ.

وَمِثْلُ: جَعْفَرِ بْنِ الرَّبِيعِ. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ غُنْدَرٌ: رَأَيْتُ شُعْبَةَ (يَعْنِي: ابْنَ الْحَجَّاجِ) رَاكِبًا عَلَى جِمَارٍ، فَقِيلَ لَهُ: أَيْنَ تُرِيدُ يَا أَبَا بَسْطَامَ؟ قَالَ: «أَذْهَبُ فَاسْتَعْدِي»^(١) عَلَى هَذَا^(٢)؛ وَضَعَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَزْبَعِيَّةَ حَدِيثٍ كَاذِبًا^(٣).

وَمِثْلُ: مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَيْسَى الْوَرَّاقِ. قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: «يَضَعُ الْحَدِيثَ، وَيُلْزِقُ أَحَادِيثَ قَوْمٍ لَمْ يَرَهُمْ، يَتَفَرَّدُ عَلَى قَوْمٍ يُحَدِّثُ عَنْهُمْ مَا لَيْسَ عَنْدَهُمْ»، قَالَ: «عِنْدِي عَنْهُ آلَافُ الْأَحَادِيثِ، وَلَوْ ذَكَرْتُ مَنَاكِبَهُ؛ لَطَالَ بِهِ الْكِتَابُ»^(٤).

وَهَذَا الصَّنْفُ نُفُوسُهُمْ مَرِيضَةٌ عَرِيَّةٌ مِنَ الْوَرَعِ، رَخِيصَةٌ، يَكْذِبُونَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِغَايَةِ مِنَ الْوَقَاحَةِ، وَسُوءِ الْأَدَبِ، وَرِقَّةِ الدِّينِ.

وَفِيهِمْ طَائِفَةٌ رَمَّا تَذَرَعُوا بِجَهْلٍ: أَنَّهُمْ قَصَدُوا نَصْرَ الدِّينِ، فَقَالُوا: نَكْذِبُ لَهُ ﷺ لِأَنَّهُ عَلَيْهِ، وَنَكْذِبُ لِمَصْلَحَةٍ لَا لِمَفْسَدَةٍ، وَالْكَذِبُ الْمَحْرَمُ إِنَّمَا هُوَ فِي حَقِّ مَنْ كَذَبَ عَلَيْهِ يُرِيدُ بِذَلِكَ شَيْنَهُ، وَشَيْنَ الْإِسْلَامِ، كَمَا يَتَنَزَّلُ عَلَى هَذَا حَالِ (نُوحِ بْنِ أَبِي مَرْزَمٍ) وَشَيْنِهِ.

وَهَذَا الصَّنْفُ مِنَ الزُّورَةِ هُمُ الْمَعْتَبَرُونَ بِالْوَعِيدِ الشَّدِيدِ الْوَارِدِ فِي الْكَذِبِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ الْمَتَوَاتِرِ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا؛ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

وَالثَّانِي: الْعَفْلَةُ وَالْحَطَأُ:

كَمَنْ لَا يَفْهَمُ الْحَدِيثَ، فَيُحَدِّثُ، فَيُشَبَّهُ لَهُ، أَوْ يَكُونُ أَتْيَ مِنْ تَغْيِيرِ حِفْظِهِ، وَاخْتِلَاطِهِ،

(١) أَي: اسْتَنْصِرْ عَلَيْهِ، كَأَنَّهُ يَشْكُو أَمْرَهُ إِلَى السُّلْطَانِ لِيُدْفَعَ سُوؤُهُ.

(٢) يَعْنِي: جَعْفَرِ بْنِ الرَّبِيعِ.

(٣) الْكَامِلُ: (١/١٨٢).

(٤) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: (٧/٥٥٩ - ٥٦٠).

أَوْ مِنْ قَبُولِهِ التَّلْقِينِ، أَوْ أَنْ يُدَسَّ فِي كُتْبِهِ؛ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ.

وهذا ممَّا يُصَابُ بِهِ كَثِيرٌ مِنَ الرُّوَاةِ لَيْسُوا مُتَّهَمِينَ، لَكِنَّ الْحَدِيثَ يَكُونُ مَوْضِعًا.

كَقِصَّةِ: (ثَابِتِ الرَّاهِدِ)، وَكَمَنْ جَعَلَ الْأَثَرَ عَنِ بَنِي إِسْرَائِيلَ حَدِيثًا وَهَمَّا مِنْهُ، كَحَدِيثِ: «الرَّبِّيَا سَبْعُونَ أَبَا» وَالَّذِي صَوَّبَهُ مِمَّا حَدَّثَتْ بِهِ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ)، وَابْنُ سَلَامٍ كَانَ مِنْ أَحْبَابِ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَأَسْلَمَ.

وَفِي الرُّوَاةِ عَدَدٌ ذُكِرُوا فِي الْكُذَّابِينَ، وَعَلَّتْهُمْ مِنْ جِهَةِ الْغَفْلَةِ.

مِثْلُ: (عَبَادُ بْنُ كَثِيرِ الثَّقَفِيِّ)، فَقَدْ قَالَ أَبُو طَالِبٍ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: «عَبَادُ بْنُ كَثِيرٍ أَسْوَأُهُمْ حَالًا» قُلْتُ: كَانَ لَهُ هَوِيٌّ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ رَوَى أَحَادِيثَ كَذِبٍ لَمْ يَسْمَعْهَا، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، وَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا»، قُلْتُ: كَيْفَ كَانَ يَزُوي مَا لَمْ يَسْمَعْ؟ قَالَ: «الْبَلَاءُ، وَالْغَفْلَةُ»^(١).

وَمِثْلُ: (عَطَاءُ بْنُ عَجْلَانَ الْعَطَّارِ)، قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: «لَمْ يَكُنْ بِشَيْءٍ»، وَكَانَ يُوضَعُ لَهُ الْحَدِيثُ: حَدِيثُ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرِ؛ وَغَيْرِهِ، فَيُحَدِّثُ بِهَا»^(٢).

وَبِسَبَبِ الْغَفْلَةِ رُبَّمَا وَضِعَ لِلرَّوَايَةِ الْحَدِيثُ، فَحَدَّثَتْ بِهِ عَلَى أَنَّهُ مِنْ حَدِيثِهِ؛ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ، مِثْلُ: (مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونِ الْحَيَّاطِ الْمَكِّيِّ)، قَالَ أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيِّ: «كَانَ أُمَّيًّا مُغْفَلًا، ذُكِرَ لِي: أَنَّهُ رَوَى عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ عَنْ شُعْبَةَ حَدِيثًا بَاطِلًا، وَمَا أُسْتَبْعِدُ أَنْ يَكُونَ وَضِعَ لِلشَّيْخِ؛ فَإِنَّهُ كَانَ أُمَّيًّا»^(٣).

إِثْمُ الْكُذْبِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ:

يَقُولُ الْإِمَامُ النَّووي - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - فِي مَقْدَمَةِ شَرْحِهِ لـ: «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»، عِنْدَ شَرْحِ الْحَدِيثِ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»: «الْكُذْبُ عِنْدَ الْمُتَكَلِّمِينَ

(١) الكامل: (٥٣٨/٥).

(٢) تاريخ يحيى بن معين: النص: ٥٢٧٠.

(٣) الجرح والتعديل: (٨٢/٤).

من أصحابنا: الإخبار عن الشيء على خلاف ما هو، عمداً كان، أو سهواً. هذا مذهب أهل السنة، وقالت المعتزلة: شرطه العمدية. ودليل خطاب هذه الأحاديث لنا، فإنه فائدة عليه الصلاة والسلام بالعمد، لكونه قد يكون عمداً وقد يكون سهواً، مع أن الإجماع، والنصوص المشهورة في الكتاب والسنة متوافقة متظاهرة على أنه لا إثم على الناسي والغالط، فلو أطلق عليه الصلاة والسلام الكذب؛ لتوهم أنه يأثم الناسي أيضاً فقيده، وأما الروايات المطلقة فمحمولة على المقيده بالعمد، والله أعلم.

والكذب على رسول الله ﷺ عظيم المفسدة، فإنه يصير شرعاً مستمراً إلى يوم القيامة، بخلاف الكذب على غيره، وبخلاف الكذب في الشهادة، فإن مفسدتهما قاصرة ليست عامة^(١).

ويقول الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - : «ولا يلزم من استواء أصل الوعيد بالنار في حق من كذب عليه ﷺ: (فليتبوأ) على طول إقامة الكاذب على النبي ﷺ في النار، بل ظاهره: أنه لا يخرج منها؛ لأنه لم يجعل له منزلاً غيره، إلا أن الأدلة القطعية قائمة على أن خلود التأييد خاص بالكافرين.

وقد فرق النبي ﷺ بين الكذب عليه، والكذب على غيره حيث يقول: (إن كذباً عليّ ليس ككذب على أحد)^(٢).

حكم وضع الحديث:

اتفق علماء الإسلام على أن وضع الحديث حرام، وأنه معصية من أكبر المعاصي، والإمام الجويني يكفر من يتعمد الكذب على النبي ﷺ ويذهب إلى إراقة دمه.

قال الحافظ الشيوطي: «لا أعلم شيئاً من الكبائر قال أحد من أهل السنة بتكفير مرتكبيه إلا الكذب على رسول الله ﷺ، فإن الشيخ أبا محمد الجويني من أصحابنا - وهو والد إمام الحرمين - قال: «إن من تعمد الكذب عليه ﷺ يكفر كفاً يُخرجه عن الملة»،

(١) شرح صحيح مسلم: (٧٠/١).

(٢) فتح الباري: (٢٠٢/١).

وتبعه على ذلك طائفةٌ، منهم الإمام ناصر الدين بن المُنيّر من أئمة المالكية، وهذا يُدُلُّ على أنه أكبر الكبائر، يقتضي الكفر عند غير واحدٍ من أهل السنّة، والله أعلم»^(١).

قال الحافظ السّخاوي: «... لأنّ الكذب عليه ﷺ ليس كالكذب على غيره من الخلق والأُمم، حتى اتَّفَق أهل البصيرة والبصائر: أنه من أكبر الكبائر، وصرّح غير واحدٍ من علماء الدّين وأئمّته بَعَدَم قبول توبته»^(٢).

وقال الإمام التّرووي: «... وأنه - أي: وضع الحديث - فاحشةٌ عظيمةٌ، وموبقةٌ كبيرةٌ، ولكن لا يُكفّر بهذا الكذب؛ إلا أن يستحلّه. هذا هو المشهور من مذاهب العلماء من الطوائف»^(٣).

هل تُقبل رواية الواضع أو الكاذب بعد موته؟

قال الإمام التّرووي: «إنّ من كَذَب على رسول الله ﷺ عمداً في حديثٍ واحدٍ فسَقَ، ورُذِّت رواياته كلّها، وبطل الاحتجاجُ بجمعها».

وفي هذا يقول ابن الصّلاح: «التّائب من الكذب متعمداً في حديث رسول الله ﷺ، فإنّه لا تُقبل روايته أبداً؛ وإن حَسُنَتْ توبته على ما دُكِرَ عن غير واحدٍ من أهل العلم، منهم: أحمدُ بن حنبل، وأبو بكر الحُمَيْدِي (شيخ البخاري)...»^(٤).

وأبو بكر الصّيرفي من فقهاء أصحابنا الشافعيّين، وأصحاب الوجوه منهم، ومتقدّمهم في الأصول والفروع: فقد قالوا: لا تُؤثّر توبته في ذلك، ولا تُقبل روايته أبداً، بل يحتم جَرُوحه دائماً، وأطلق الصّيرفي، وقال: كلٌّ من أسقطنا خبره من أهل النقل بكذبٍ وجدناه عليه لم نعد لقبوله بتوبةٍ تظهر، ومن ضَعَفْنَا نَقْلَهُ لم نجعله قوياً بعد ذلك^(٥).

(١) الأسرار المرفوعة: ص: ٣٦-٣٧ و«المقاصد الحسنة» ص: ٤.

(٢) المقاصد الحسنة: ص: ٤.

(٣) شرح صحيح مسلم: (٦٩/١).

(٤) علوم الحديث: ص: ١١٦.

(٥) شرح صحيح مسلم: (٦٩/١ - ٧٠).

وَالسَّبَبُ فِي عَدَمِ قَبُولِهِ الرَّجْرُ وَالتَّغْلِيظُ، وَالمَبَالِغَةُ فِي الاحْتِيَاظِ لِلْحَدِيثِ، كَمَا أَنَّ الشَّرِيعَةَ غَلِظَتْ حَرَمَةَ أَعْرَاضِ النَّاسِ، فَزَدَتْ شَهَادَةَ الْقَازِفِ؛ وَلَوْ تَابَ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ^(١).

وَاسْتَدَلَّ الشُّبُوطِيُّ عَلَى ذَلِكَ بِاسْتِدْلَالٍ بَدِيعٍ يَدُلُّ عَلَى تَحْقِيقِهِ، وَفَقِهَهُ، فَقَالَ: «ذَكَرُوا فِي بَابِ اللَّعَانِ: أَنَّ الرَّانِي إِذَا تَابَ وَحَسُنَتْ تَوْبَتُهُ، لَا يَعُودُ مُحْصَنًا وَلَا يَحُدُّ قَازِفَهُ بَعْدَ ذَلِكَ لِبَقَاءِ ثَلْمَةِ عَرَضِهِ، فَهَذَا نَظِيرٌ: أَنَّ الْكَاذِبَ لَا يُقْبَلُ خَيْرُهُ أَبَدًا»^(٢).

وَلَكِنْ خَالَفَهُمُ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ فِي ذَلِكَ، وَقَالَ: «وَلَمْ أَرَ دَلِيلًا لِمَذْهَبِ هَؤُلَاءِ... وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ هَؤُلَاءِ الْأُئِمَّةُ ضَعِيفٌ مُخَالَفٌ لِلْقَوَاعِدِ الشَّرْعِيَّةِ، وَالمَخْتَارُ الْقَطْعُ بِصِحَّةِ تَوْبَتِهِ فِي هَذَا، وَقَبُولِ رَوَايَاتِهِ بَعْدَهَا؛ إِذَا صَحَّتْ تَوْبَتُهُ بِشُرُوطِهَا المَعْرُوفَةِ... فَهَذَا هُوَ الجَارِي عَلَى قَوَاعِدِ الشَّرْعِ»^(٣).

حُكْمُ رَوَايَةِ الْحَدِيثِ الْمَوْضُوعِ:

قَدْ اتَّفَقَ عُلَمَاءُ الْحَدِيثِ أَنَّهُ تَحْرُمُ رَوَايَتُهُ، مَعَ الْعِلْمِ بِوَضْعِهِ، سِوَاءَ كَانَ فِي الْأَحْكَامِ، أَوْ الْقِصَصِ، أَوْ التَّرْغِيبِ، وَنَحْوِهَا، إِلَّا مَبِينًا وَضَعَهُ؛ لِحَدِيثِ مُسْلِمٍ عَنِ سَمُرَةَ بِنِ جُنْدُبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يَرَى: أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكُذَّابِينَ»^(٤).

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: «اعْلَمْنَا أَنَّ الْحَدِيثَ الْمَوْضُوعَ شَرُّ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ، وَلَا تَحِلُّ رَوَايَتُهُ لِأَحَدٍ عِلْمَ حَالِهِ فِي أَيِّ مَعْنَى كَانَ إِلَّا مَقْرُونًا بِبَيَانِ وَضْعِهِ، بِخِلَافِ غَيْرِهِ مِنَ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ الَّتِي يُحْتَمَلُ صِدْقُهَا فِي الْبَاطِنِ، حَيْثُ جَازَتْ رَوَايَتُهَا فِي التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهيبِ»^(٥).

(١) منهج النقد في علوم الحديث: ص: ٨٢.

(٢) تدريب الراوي: (١/١٢٢).

(٣) شرح صحيح مسلم: (١/٧٠).

(٤) قواعد التحديث: ص: ١٥٥.

(٥) علوم الحديث: ص: ٩٨-٩٩.

وقد صرَّح العلماء من أمثال ابن تيميَّة، والذهبي، وابن حجر: أنَّ رواية الراوي للموضوعات دون التنبيه إليها من الذُّنوب، قال الذهبي عن أبي نُعَيْم، وابن مندَه: «لا أعلمُ لهما ذنباً أكبر من روايتهما الموضوعاتِ ساكِئِن عنها»^(١).

ولأجل هذا قد تورَّع كثيرٌ من السَّلَف الصالح عن الإكثار من الرواية، وتوقَّوها خوفاً من الوقوع في الكذب، والدُّخول في حديث الوعيد؛ الذي ذكرناه آنفاً.

بدايةُ ظهورِ الكَذِبِ والوَضْعِ في الحديث:

لم يكن الكذبُ على عهد رسول الله ﷺ من الصَّحابة - رضوان الله عليهم - ولا وَقَع منهم بعده، وأنهم كانوا محلَّ الثقة فيما بينهم، لا يكذب بعضهم بعضاً، وكلُّ ما كان بينهم من خِلافٍ فقهيٍّ لا يتعدَّى اختلافَ وجهات النَّظر في أمرٍ دينيٍّ، وكلُّ منهم يطلب الحقَّ، وينشده.

أمَّا عصرُ التابعين فلا شكَّ: أنَّ الكذبَ كان في عهد كبارهم أقلَّ منه في عهد صِغارهم؛ إذ كان احترامُ مقام رسول الله ﷺ، وعامل التقوى، والتدين أقوى في ذلك العصر منه في العصر الثاني، وأيضاً فقد كان الخلافُ السياسيَّ في أوَّل عهده، فكانت البواعثُ على الوضع في الحديث ضيقةً بالنسبة للعصور التالية، ويُضاف إلى ذلك: أنَّ وُجود الصحابة وكبار التابعين المشهورين بالعلم، والدين، والعدالة، واليقظة من شأنه أن يقضي على الكذَّابين، ويفضح نواياهم، ومؤامراتهم، أو أن يحدَّ نشاطهم في الكذب^(٢).

وعلى هذا نستطيع أن نحُدِّد سنة أربعين من الهجرة كالحَدِّ الفاصل بين صفاء السُّنَّة، وخلوصها من الكذب والوضع، وبين التزُّد فيها، واتِّخاذها وسيلةً لخدمة الأغراض السياسية، والانقسامات الداخلية، بعد أن اتَّخذ الخلافُ بين سيِّدنا علي، ومعاوية - رضي الله عنهما - شكلاً حريباً سالت به دماءٌ، وأزهقت فيه أرواحٌ، وبعد أن انقسم المسلمون إلى طوائف متعدِّدة، فالجمهور مع سيِّدنا عليٍّ في خلافه مع سيِّدنا معاوية، والخوارج ينقسمون

(١) انظر: «مِيزان الاعتدال»: (١/٢٥١).

(٢) السنة ومكائنها في التشريع الإسلامي: ص: ٩٢ - ٩٣.

على عليّ، ومعاوية معاً بعد أن كانوا من شيعة عليّ المتحمسين له، وآل البيت وفريق منهم أخذوا بعد قتل عليّ وخلافة معاوية يُطالبون بحقهم في الخلافة، ويَشُقُّون عصا الطاعة على الدولة الأموية، وهكذا كانت الأحداث السياسية سبباً في انقسام المسلمين إلى شيعة وأحزاب. ومع الأسف: فإنَّ هذا الانقسام اتخذ شكلاً دينياً كان له أبلغ الأثر في قيام المذاهب الدينية في الإسلام بعد، فلقد حاول كلُّ حزب أن يؤيد موقفه بالقرآن، والسُّنَّة، وطبيعيّ أن لا يكونا مع كلِّ حزب يؤيدانه في كلِّ ما يدَّعي، فعمل بعض الأحزاب على أن يتناولوا القرآن على غير حقيقته، وأن يحمّلوا نصوص السُّنَّة ما لا تتحمّله، وأن يضع بعضهم على لسان الرسول ﷺ أحاديث تؤيد دعواهم، بعد أن عزَّ عليهم مثل ذلك في القرآن لحفظه وتوفّر المسلمين على روايته، وتلاوته، ومن هنا كان وضع الحديث، واختلاط الصحيح منه بالموضوع.

وأوّل معنى طرّقه الوضّاعون في الحديث هو فضائل الأشخاص، فقد وضعوا الأحاديث الكثيرة في فضل أئمّتهم، ورؤساء أحزابهم^(١).

الشيعة ووضع الحديث:

لقد قام الشيعة بدور كبير في وضع الحديث؛ حتى أصبح من البدهيات عند المشتغلين بعلم الرواية، ولذا فقد حذّر منه علماء الإسلام، وأئمة الدين أمثال: أبي حنيفة، ومالك، وابن المبارك، والشافعي... في آخرين، ولما سُئل الإمام مالك عن الرفضة؛ قال: «لا تزو عنهم، فإنهم يكذبون»^(٢).

وقال شريك القاضي، وكان معروفاً بالتشيع مع الاعتدال فيه: «أحمِلُ عن كلِّ مَنْ لقيتَ إلا الرفضة، فإنهم يضعون الحديث، ويتخذونه ديناً»^(٣).

(١) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي: بتصريف يسير، ص: (٩٢-٩٣).

(٢) منهاج السنة: لابن تيمية: (١/١٣).

(٣) تدريب الراوي: (١/٣٢٧).

وقال الشافعي: «لم أر في أهل الأهواء أشهد بالزور من الرافضة»^(١).

وقد بالغ الشيعة في الوضع خاصة فيما يؤيد بدعتهم، وقُضِلَ عليّ وآل البيت - رضوان الله عليهم -، وكذا في ذمّ مخالفينهم من الصحابة، ومن بعدهم من خلفاء بني أمية، حتى نُسب الكذب في أحاديث الفضائل إليهم على ما شهد به رجلٌ منهم، وهو ابنُ أبي الحديد (المتوفى سنة ٦٥٦ هـ) الذي يقول: «إنَّ أصلَ الأكاذيب في حديث الفضائل كان من جهة الشيعة، فإنهم وضعوا في مبدأ الأمر أحاديثَ مختلقةً في صاحبهم، حمَلهم على وضعها عداوةً خصومهم»^(٢).

وقال في موضعٍ آخر: «فأمَّا الأمور المستبشرة التي تذكرها الشيعة - وذكر ضربُ فاطمة بالسَّوط، وإيذاء عمِّرها، ولائيتها: الحسن، والحسين، وغير ذلك من المثالب - ثم قال: فكلُّ ذلك لا أصلٌ له عند أصحابنا، ولا يُثبتُه أحدٌ منهم، ولا رواه أهلُ الحديث، ولا يعرفونه، وإنما هو شيءٌ تفرَّد به الشيعةُ بنقله»^(٣).

ويقولُ الحافظُ أبو يَعْلَى الخَليلي (المتوفى سنة ٤٤٦ هـ): «وَضَعَتِ الرَّافِضَةُ فِي قِصَاصِ عَلِيِّ وَأَهْلِ بَيْتِهِ نَحْوًا مِنْ ثَلَاثِمِئَةِ أَلْفِ حَدِيثٍ»^(٤).

وقد وَصَفَهَا الحافظُ ابنُ حجر - أعني: موضوعات الشيعة في الفضائل - بأنها مما لا يُحصى^(٥).

وقد تبيَّن بهذا: أنَّ الوضع إنما ظهر، واستشرى في القرن الثاني؛ إذ خلا عصرُ الصحابة وكبار التابعين ممَّن وُصِفَ بالكذب، والوضع، ويعود ذلك لِمَا وُصِفَ به أولئك من صلابَةٍ في الدين، وكثرة الحُقَاط للحديث، ونُقَادِهِ من جهةٍ، ولضَعْفِ بواعث الاختلاق

(١) الكفاية: ص: ١٦٦.

(٢) شرح نهج البلاغة: لابن أبي الحديد: (١/١٣٥).

(٣) المصدر السابق: (١١/٤٢ - ٤٨).

(٤) تذكرة الحفاظ: (٣/١١٢٣).

(٥) لسان الميزان: (٦/٦).

للحديث آنذاك من جهةٍ أخرى .

● أسباب الوضع في الحديث :

هناك لوضع الأحاديث أسبابٌ كثيرةٌ، ودوافعٌ عديدةٌ غير ما ذكرناه آنفاً، نُوجز منها الأهمّ، فيما يلي :

أولاً: الخلافات السياسية :

وهي أوّل سببٍ للوضع بعد مَقْتَل سيّدنا عثمان بن عفّان - رضي الله عنه - اتّخذ طابعاً دينياً بَعْدُ، وأوّل معنى طَرَقه الواضعون هو فضائل الأشخاص . قال ابنُ الجوزي: «وقد تعصّب قومٌ لا حلاقَ لهم، يدّعون التمسكَ بالسُنّة، فوضعوا لأبي بكرٍ فضائلَ، ومنهم من قصد الرافضةَ بما وضعت لعليّ رضي الله عنه، وكِلا الفريقين على الخطأ، وذاتك السيّدان غنيان بالفضائل الصحيحة عن استعارة، وتخوُّصٍ»^(١).

أمثلة الوضع لهذا النوع :

نسوق هنا بعضَ أمثلة الوَضْعِ في فضائل الصحابة :

أ - في فضائل أبي بكر الصّدِّيق - رضي الله عنه - وأشهر المشهورات من الموضوعات مثل حديث: «إنَّ الله يتجلّى للناس عامّة يوم القيامة، ولأبي بكر خاصة»^(٢).

ب - ومن أكثر ما يُوجَدُ من هذا ما سُحِنَتْ به كُتُبُ الأصول، والفروع العتيقة عند الشيعة، فإنَّ فيها الكثيرَ من الأحاديث، والأخبارِ ممّا يُنسَبُ إلى أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب، وغيره من سادة أهل البيت بأسانيدٍ واهية.

قال عبْدُ الرحمن بن أبي ليلى: «صَحِبْتُ عليّاً - رضي الله عنه - في الحَضْرِ، والسَّفْرِ، وأكثرُ ما يُحدِّثون عنه باطلٌ»^(٣).

(١) الموضوعات: (١/٢٢٥).

(٢) انظر: «المنار المنيف» ص: ٢٣٩.

(٣) أحوال الرجال: ص: ٤٠.

وكان عامرُ الشَّعْبِيِّ يقولُ: ما كُذِبَ على أحدٍ من هذه الأُمَّةِ كما كُذِبَ على عليِّ بنِ أبي طالبٍ^(١).

ومن الأحاديثِ الموضوعية على سيدنا عليٍّ - رضي الله عنه - نذكر واحداً منها على سبيل المثال: «عليٌّ خَيْرُ البَشَرِ، مَنْ أَبِي فَقَدْ كَفَرَ»^(٢).

ولم ينته وضعُ الحديثِ إلى فضائلِ الصحابةِ فقط، بل استمرَّ لدعمِ الرؤساءِ، والملوكِ إلى عهدِ الخلافةِ العباسيةِ، واستوفت بيانها كتبُ الموضوعاتِ.

ثانياً: العداوةُ للإسلام:

يدخل في هذه العداوةُ أهلُ الرِّندَقَةِ، وغيرهم من يهودٍ، ومجوسٍ وحاقدين على الإسلامِ ديناً، ودولةً، وقد تفتنوا بألوانِ الوضعِ في الحديثِ كلَّ التفتنِ للنيلِ من الإسلامِ وأهله، فوضعوا ما يتصل بذاتِ الله تعالى، والملائكةِ، والسَّمَوَاتِ، والأرضين، والنَّبِوةِ، والعقيدةِ، والعبادةِ، والشَّرْعِ، والعقلِ، والمأكولاتِ، والمشروباتِ، والملبوساتِ، والقَبْرِ، والحَشْرِ، والجنَّةِ، والنَّارِ، والدُّنيا، والآخرةِ، حتى وضعوا في العَدَسِ، والبَصَلِ.

أمثلة الوَضْعِ لهذا النوع:

ونسوق هنا بعضَ ما وضعوا هُزُواً بالدينِ، وكيداً للإسلامِ، والمسلمينِ.

☆ فمنها في ذاتِ الله تبارك وتعالى:

«رَأَيْتُ رَبِّي يَوْمَ التَّفَرُّعِ عَلَى جَمَلٍ أَزْرَقِ، عَلَيْهِ جُبَّةٌ صُوفِيَّةٌ أَمَامَ النَّاسِ»^(٣).

☆ ومنها في الخضراواتِ والمأكولاتِ:

«عليكم بالعَدَسِ، فَإِنَّهُ مَبَارَكٌ يَرَقُّ القَلْبَ، وَيُكْثِرُ الدَّمْعَةَ، قُدَّسَ عَلَى لِسَانِ سَبْعِينَ

نَبِيًّا»^(٤).

(١) الجعديات: رقم: (٢٥٥٦).

(٢) انظر: «الموضوعات» (١/٢٦٠)، و«اللآلئ المصنوعة» (١/٣٠٠)، و«الفوائد المجموعة» ص:

٤٩.

(٣) انظر: «تنزيه الشريعة...»: (١/١٤٦).

(٤) انظر: «تنزيه الشريعة...»: (٢/٢٤٣).

☆ وفي الطيور والحيوانات :

« لا تَسْبُوا الدِّيكَ ، فإنه صديقي ، وأنا صديقه ، وَعَدُوُّهُ عَدُوِّي ، والذي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ لَوْ يَغْلَمُ بنو آدم ما في صوتِه ؛ لا شتروا ريشَه ، وَلَحْمَه بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، وَإِنَّه لِيَطْرُدُ مَدَى صوتِه من الجِنَّ»^(١) .

ثالثاً : العصبية للجنس والقبيلة واللغة والبلد :

إنَّ مرض العصبية للباطل قلَّ أن تسلم منه أُمَّة من الأمم ، فلقد وضع الشُعوبيون - وهم يحتقرون أمرَ العرب - أحاديثَ في ذمِّ العرب ومدحِ أنفسهم ، وشأنهم .

أمثلة الوضع لهذا النوع :

☆ وممَّا وضعوا من ذلك الحديث :

«إنَّ الله إذا غَضِبَ ؛ أنزل الوحيَ بالعربية ، وإذا رَضِيَ أنزل الوحيَ بالفارسية» .

فقابلهم جهلةُ العرب بالمثل ، فوضعوا :

«إنَّ الله إذا غَضِبَ أنزل الوحيَ بالفارسية ، وإذا رَضِيَ أنزل الوحيَ بالعربية»^(٢) .

☆ وممَّا وضعوا في بعض البلدان ، حديث :

☆ «أربعة أبواب من أبواب الجنة مفتحة في الدنيا ، أوَّلُهن : الإسكندرية ، وعسقلان ، وقزوين ، وفضل جُدَّة على هؤلاء كفضل بيت الله الحرام على سائر البيوت»^(٣) .

وممَّا وضعوا في شأن بعض الأئمة ذمًّا ، ومدحًا :

☆ «يكون في أُمَّتي رجلٌ يقال له : محمَّد بن إدريس ، أضَرَ على أمتي من إبليس ،

(١) انظر : «المنار المنيف» : ص : ٧٦ ، و«تنزيه الشريعة . . .» : (٢/٢٤٩) .

(٢) انظر : «الكامل» : (٥/١٠) ، و«الموضوعات» : (١/٦٩) ، و«معرفة التذكرة» : ص : ٩٢٢ .

(٣) انظر : «المجروحين» : (٢/١٣٣) ، و«الموضوعات» : (١/٣٥٧) .

ويكون في أمّتي رجلٌ يقال له: أبو حنيفة، هو سراجُ أمّتي»^(١).

وهكذا وضعوا أيضاً أحاديثَ كثيرةً في شأن الأُمراء، والسلاطين.

رابعاً: القصص والوعظ للترغيب والترهيب:

فقد تولى مُهِمَّةَ الوعظِ رجالٌ أكثرُهم لا يخافون الله، ولا يهتمُّهم سوى أن يبكي الناسُ في مجالسهم، وأن يتواجدوا، وأن يُعجبوا بما يقولون، فكانوا يضعون القصصَ المكذوبة، وينسبونها إلى النبي ﷺ.

قال ابن الجوزي في تعليلِ صنيعِ هؤلاء: «يُريدون أحاديثَ تَنفُقُ، وتُرْفُقُ، والصَّحاحُ يَقِلُّ فيها هذا، ثُمَّ إِنَّ الحِفْظَ يَسْقُ عَلَيْهِم، وَيَتَفَقُّ عَدَمُ الدِّينِ، وَمَنْ يَخْضُرُهُمْ جُهَالٌ»^(٢).

ومن مثالي هذا صنيعُ: (مُحمَّد بن أبان بن عائشةَ القُصْرانيِّ)، قال أبو زُرْعَةَ الرَّازِي: «أَوَّلُ مَا قَدِمَ الرَّيِّ قَالَ لِلنَّاسِ: أَيُّ شَيْءٍ يَشْتَهِي أَهْلُ الرَّيِّ مِنَ الحَدِيثِ؟ فَقِيلَ لَهُ أَحاديثُ فِي الإِرْجاءِ، فَافْتَعَلَ لَهُمْ جُزءاً فِي الإِرْجاءِ»^(٣).

هو لم يَفْعَلْ ذَلِكَ يَنْتَصِرُ بِهِ إِلَى مَذْهَبٍ، إِنَّمَا قَصَدَ بِهِ اسْتِمَالَةَ وُجُوهِ العَامَّةِ إِلَيْهِ.

كذلك الإغرابُ بالرِّوَاياتِ؛ لِمَا يَخْصُلُ بِهِ مِنَ الإِعْجَابِ.

وَذَكَرَ ابْنُ عَدِيٍّ (جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ العَاقِفِيُّ المِصْرِيُّ، المَعْرُوفُ بِابْنِ أَبِي العَلَاءِ) وَكَانَ قَدْ أَذْرَكَهُ، وَكَتَبَ عَنْهُ، لَكِنَّهُ أَتَمَّهُمَ بَوَضْعِ الحَدِيثِ، وَذَلِكَ: أَنَّهُ كَانَ مُغْرَمًا بِأَبْوَابِ اعْتَنَى بَوَضْعِ الحَدِيثِ فِيهَا عَنِ المِصْرِيِّينَ، وَغَيْرِهِمَ، وَضَعَ فِي فَضْلِ النُّخْلَةِ، وَالتَّمْرِ، وَفِي الفَرَاغَةِ، وَالسَّرِقَةِ، وَأَكَلِ الطَّيْنِ أَحاديثَ بِألفاظِ رَكِيكَةٍ واضِحَةٍ فِي الوَضْعِ^(٤).

ومن هذا: العَمْدُ إِلَى وَضْعِ أسانيدَ لأحاديثَ صَحِيحَةٍ مَشْهُورَةٍ مَرُويَّةٍ بغيرِ تلكِ

(١) انظر: «المجروحين»: (٤٦/٣)، و«لسان الميزان»: (٧/٥).

(٢) الموضوعات: (٢٩/١).

(٣) الجرح والتعديل: (٢٠٠/٢/٣).

(٤) انظر ترجمته في «الكامل»: (٤٠٥-٤٠٠/٢).

الأسانيد، كما كَانَ يَصْنَعُ: إبراهيمُ بنُ اليَسَعِ، وَحَمَّادُ بنُ عَمْرٍو النَّصِيبِيُّ، وَغَيْرُهُمَا مِنَ الْمَذْكُورِينَ بِالْكَذِبِ.

قال الإمام ابن قُتَيْبَةَ أثناء حديثه عن الوُجُوه التي دخل منها الفسادُ على الحديث، يقول في الوجه الثاني: «القصصُ: فإنهم يُميلون وجهَ العوامِ إليهم، ويُشيدون ما عندهم بالمناكير، والأكاذيب من الأحاديث، ومن شأن العوامِ القعودُ عند القاصِّ ما كان حديثه عجبياً خارجاً عن نظر العقول، أو كان رقيقاً يُحرِّن القلبَ، فإذا ذكر الجنةَ، قال: فيها الحوراء من مسكٍ، أو زعفرانٍ، وعجيزتها ميلٌ من ميلٍ، ويؤيئُ الله وليه قصرأً من لؤلؤة بيضاء فيه سبعون ألف مقصورة، في كلِّ مقصورة سبعون ألف قبةٍ، فلا يزال هكذا في السبعين ألفاً لا يتحوَّك عنها»^(١).

أمثلة الوضع لهذا النوع:

نسوق هنا بعض الأمثلة من هذا القسم:

☆ «من قال: لا إله إلا الله خلق الله من كلِّ كلمةٍ طيراً، مثقأزه من ذهبٍ، ورئشهُ من مرَّجانٍ»^(٢).

☆ «إنَّ في الجنةِ شجرةً يخرج من أعلاها الحُللُ، ومن أسفلها خيلٌ بلقُ من ذهبٍ، مُسْرَجَةٌ بالدُّرِّ، والياقوت، لا تروث، ولا تبول، ذواتٌ أجنحةٍ، فيجلس عليها أولياءُ الله، فتطير بهم حيثُ شاؤوا...»^(٣).

خامساً: الخلافات المذهبية والكلامية:

فقد نزع الجُهَّالُ، والفَسَقَةُ من أتباع المذاهب الفقهية، والكلامية إلى تأييد مذهبهم بأحاديث مكدوبةٍ.

(١) تأويل مختلف الحديث: ص: ٢٥٥.

(٢) انظر: «لسان الميزان»: (١/٧٩).

(٣) انظر: «الموضوعات»: (٢/٤٢٦)، و«تنزيه الشريعة...»: (٢٠/٣٧٨).

أشئلة الوضع لهذا النوع :

نذكر هنا بعضاً منها على سبيل المثال :

﴿مَنْ رَفَعَ يَدَيْهِ فِي الصَّلَاةِ؛ فَلَا صَلَاةَ لَهُ﴾^(١).

﴿الْمَضْمُضَةُ وَالِاسْتِشْقَاءُ ثَلَاثًا، فَرِيضَةٌ لِلْجُنُبِ﴾^(٢).

﴿مَنْ قَالَ: الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ فَقَدْ كَفَرَ﴾^(٣).

سادساً: الاحتساب في الوضع للترغيب والترهيب :

وهو صنيعٌ كثيرٌ من الرُّهَادِ، والعُبَادِ، والصَّالِحِينَ، فقد كانوا يحتسبون وَضْعَهُمْ للأحاديث في الترغيب والترهيب ظَنًّا منهم: أَنَّهُمْ يَتَقَرَّبُونَ إِلَى اللَّهِ، وَيَخْدُمُونَ دِينَ الْإِسْلَامِ، وَيَحِبُّونَ النَّاسَ بِالْعِبَادَاتِ، وَالطَّاعَاتِ، وَحِينَمَا أُنْكَرَ عَلَى بَعْضِهِمْ هَذَا الصَّنِيعُ، وَذُكِرَ لَهُمْ قَوْلُهُ ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مَتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»، قالوا: نحن نكذب له، ولا نكذب عليه!، وهذا من سِدَّةِ جَهْلِهِمْ بِالدين، وَغَلْبَةِ الْغَفْلَةِ، وَضَعْفِ الْعَقْلِ لَدَيْهِمْ^(٤).

قال الإمام مسلمٌ: «يَجْرِي الْكُذْبُ عَلَى لِسَانِهِمْ، وَلَا يَتَعَمَّدُونَ الْكُذْبَ»^(٥)، وَرَوَى ابْنُ عَدِي بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ النَّبِيلِ قَالَ: «مَا رَأَيْتُ الصَّالِحَ يَكْذِبُ فِي شَيْءٍ أَكْثَرَ مِنْ الْحَدِيثِ»^(٦).

قال الحافظ ابن رَجَبِ الْحَنْبَلِيِّ^(٧): «الْمُسْتَنْغِلُونَ بِالتَّعَمُّدِ الَّذِينَ يُتْرَكُ حَدِيثُهُمْ عَلَى

(١) انظر: «الموضوعات»: (٧٩/٢).

(٢) انظر: «المصدر السابق»: (٨١/٢).

(٣) انظر المصدر السابق: (٦٥/١).

(٤) منهج النقد في علوم الحديث: ص: ٣٠٤.

(٥) انظر: «صحيح مسلم»: (١٨/١).

(٦) انظر: «شرح علل الترمذي»: (٣٨٨/١).

(٧) في «شرح علل الترمذي»: (٤٩٠/١).

قسمين: منهم مَنْ شَغَلَتْهُ الْعِبَادَةُ عَنِ الْحِفْظِ، فَكَثُرَ الْوَهْمُ فِي حَدِيثِهِ، فَرَفَعَ الْمَوْقُوفَ،
وَوَصَلَ الْمُرْسَلَ.

وهؤلاء مثل: أَبَانُ بْنُ أَبِي عِيَّاشٍ، وَيَزِيدُ الرَّقَّاشِيُّ، وَقَدْ كَانَ شَعْبَةً يَقُولُ فِي كُلِّ مِنْهُمَا:
«لَأَنْ أَرْنِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُحَدِّثَ عَنْهُ».

أمثلة الوضع لهذا النوع:

نسوق هنا بعضَ أمثلة هؤلاء:

١ - رواه الحاكمُ بسنده إلى أَبِي عَمَّارِ الْمَرْوَزِيِّ: أَنَّهُ قِيلَ لِأَبِي عَصَمَةَ نُوحِ بْنِ أَبِي
مَرِيَمَ: مِنْ أَيْنَ لَكَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عِيَّاسٍ فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ سُورَةَ سُورَةٍ، وَلَيْسَ عِنْدَ
أَصْحَابِ عِكْرِمَةَ هَذَا؟ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ النَّاسَ قَدْ أَعْرَضُوا عَنِ الْقُرْآنِ، وَاشْتَغَلُوا بِفَقْهِ أَبِي
حَنِيفَةَ، وَمَغَازِي ابْنِ إِسْحَاقَ، فَوَضَعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ حِسْبَةَ.

وكان يقال لأبي عصمة: هذا نوح الجامع، فقال ابن جبان: «جَمَعَ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا
الصُّدُقَ»^(١).

٢ - وقال الشَّيْطِيُّ: رَوَى ابْنُ جِبَّانٍ فِي «الضَّعْفَاءِ» عَنْ ابْنِ مَهْدِيٍّ، قَالَ: قُلْتُ لِمَيْسِرَةَ
ابْنَ عَبْدِ رَبِّهِ: مِنْ أَيْنَ جِئْتَ بِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ: مَنْ قَرَأَ كَذَا فَلَهُ كَذَا؟ قَالَ: «وَضَعْتُهَا أَرْغَبَ
النَّاسِ فِيهَا»، وَكَانَ غَلَامًا جَلِيلًا يَتَرَهَّدُ، وَيَهْجُرُ شَهَوَاتِ الدُّنْيَا، وَأَغْلَقَتْ بَغْدَادُ أَسْوَاقَهَا
لَمَوْتِهِ؛ وَمَعَ ذَلِكَ كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ!^(٢)

سابعاً: التَّقْرُبُ مِنَ السَّلَاطِينِ وَالْحُكَّامِ:

يُوجَدُ فِي كُلِّ عَصْرِ وَمَصْرٍ فَاقْدِرِ الدُّمَّةَ، فِي دِينِهِمْ رِقَّةً، وَضَعْفٌ، يُجِبُّونَ دُنْيَاهُمْ،
وَيُؤَثِّرُونَهَا عَلَى دِينِهِمْ، وَيَطْمَعُونَ فِي أَمْوَالِ الْمُلُوكِ، وَالْحُكَّامِ، وَالتَّقْرُبِ مِنْهُمْ، فَيَتَمَلَّقُونَهُمْ
بِالْبَاطِلِ، وَهَذَا الصَّنْفُ مِنَ الْمُنْتَسِبِينَ إِلَى الْعِلْمِ مَرَضٌ وَخِيمٌ فِي جِسْمِ الْأُمَّةِ، وَبِلَاءٌ عَظِيمٌ

(١) تدريب الراوي: (٢٤٠/١).

(٢) المصدر السابق: (٢٣٩/١).

في حياتها! وَقَلَّ أَنْ تَنْجُو مِنْهُ أُمَّةٌ، أَوْ تَسْلَمَ مِنْهُ جَمَاعَةٌ»^(١).

أمثلة الوضع لهذا النوع:

ومن أمثلة ذلك ما فعله عِيَاثُ بن إبراهيم؛ إذ دخل على المهدي وهو يلعب بالحَمَامِ، فَرَوَى له الحديثَ المشهور: «لَا سَبَقَ إِلَّا فِي خُفٍّ أَوْ نَضَلٍ، أَوْ حَافِرٍ» وزاد فيه: «أَوْ جَنَاحٍ» إرضاءً للمهدي، فمنحه المهديُّ عشرة آلاف درهم، ثم قال بعد أن تولَّى: «أشهدُ أن قَفَاكَ قَفَا كَذَابٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَرَ بِذَبْحِ الْحَمَامِ»^(٢).

وهناك أسبابٌ أخرى في الوضع أيضاً، منها:

☆ الرغبة في الإتيان بغريب الحديث من مَثْنٍ، وإسنادٍ.

☆ والانتصار للفتيا، والانتقام من فئةٍ معيَّنة.

☆ والترويح لشيءٍ من الأشياء.

☆ وغفلة المحدث، واختلاط عقله في آخر حياته.

وقد نفرغ العلماء لجمع تلك الأحاديث الموضوعية، وتوسَّعوا في ذكرها، وضربوا لها

الأمثال. جزاهم الله عن الإسلام، وعتأ خيرَ الجزاء!

نتائج الوضع في الحديث:

لقد كان لحديث رسول الله ﷺ أثرٌ بعيدٌ في الحياة الفكرية، والاجتماعية، والإسلامية، منذ أن حمَّله الصحابةُ - رضوانُ الله عليهم - في صدورهم، وصاغوا منه، ومن القرآن الكريم أعمالهم، وسلوكهم، ثم كان لزاماً عليهم أن يسلموا حصيلتهم من هذا الحديث إلى الأجيال التالية لهم، وقد فعلوا.

وتولَّى المحدثون بعد الصحابةِ هذه المهمةَ الهامةَ الجليلة، وأخذوا على عاتقهم تقديمَ السُّنَّةِ إلى الناس، ولم تكن هذه المهمةُ يسيرةً هيئةً، بل خاضَ المحدثون في أثنائها غَمَارَ

(١) لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث: ص: ١٢٥-١٢٦.

(٢) انظر: «الكامل»: (٥/٢٢٨ - ٣١٩).

حرب فكرية، ونفسية، ألقى أعداء الإسلام فيها بكل ما يشوش على الإسلام، ويدلّس على أهله، فقدّموا أفكاراً غريبة خبيثة متكررة في هيئة أحاديث يختلقونها، وأسانيد يلفقونها، ثم حاولوا ترويجها في الآفاق العلمية وغيرها، حيث خُدع بها بعض السطحيين من الرواة، أما علماء الحديث، ونُقّاده؛ فقد وقفوا لها بالمرصاد، وصمدوا أمام سيلها الجارف مبينين زيفها، وأسفر صمودهم عن أدقّ منهج، وأحكمه في نقد الروايات، وتمحيصها والتميز بين عثها، وسمينها، فأبلوا في ذلك أحسن البلاء^(١).

ويقول الإمام الدارقطني: «يا أهل بغداد! لا تظنّوا: أنّ أحداً يقدر أن يكذب على رسول الله ﷺ وأنا حيّ»^(٢).

فهكذا بجهد هؤلاء الأئمة المحدثين المكثفة، والموقفة استقام أمرُ الشريعة بتوطيد دعائم السنّة التي هي ثاني مصادرها التشريعية، واطمأنّ المسلمون إلى حديث نبيهم - عليه ألف ألف سلام - فأقصى عنه كلُّ دخيل، وميّز بين الصحيح، والحسن، والضعيف، وصانّ الله شرّعه من عبث المفسدين، ودسّ الدّسّاسين، وتأمّر الزنادقة والشعوبيين، وقطف المسلمون ثمار هذه النهضة الجبّارة المباركة، ثم أوجد هؤلاء العلماء الجهابذة علوماً، وفنوناً لصيانة السنّة النبوية، وهي:

١ - الإسناد^(٣).

٢ - تاريخ الرّواية ووفياتهم^(٤).

٣ - نقد الرّواية وبيان حالهم من تزكية أو جرح.

٤ - سنن مثنى الحديث ومعناه.

(١) انظر: «الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري»: ص: ٣.

(٢) شرح شرح نخبة الفكر: ص: ٤٣٦.

(٣) انظر تعريفه في صفحة: (٢١).

(٤) انظر تعريفه في صفحة: (٤١٣).

- ٥ - علم الجرح والتعديل^(١) .
 ٦ - علم علل الحديث^(٢) .
 ٧ - علم مصطلح الحديث^(٣) .
 ٨ - تأليف الكتب في الموضوعات^(٤)، والضعفاء، والمجروحين، والوضّاعين^(٥) .

ضوابطُ خاصّةٌ لمعرفةِ الوضعِ في الحديثِ في السّنَدِ والمَتْنِ

لقد وضع العلماء والمحدّثون قواعدَ دقيقةً محكمةً، وعلاماتٍ دالّةً مميّزةً، يُعرفُ بها الحديثُ الموضوعُ، وهي على نوعين: أحدهما يتعلّقُ بسندِ الحديثِ، والآخَرُ يتعلّقُ بمَتْنِه، نذكرُ كلّاً منهما هنا مع الأمثلة:

أولاً: علامات الوضع في السّنَد:

١ - أن يكون راويه كذاباً معروفاً بالكذب، ولا يرويه ثقةً غيره، والمحدّثون يعرفون الكذّابين معرفةً دقيقةً. ذكر ابنُ أبي حاتم: أن نُعيمَ بنَ حمّاد قال لعبد الرحمن مهدي: كيف تعرف الكذّاب؟ قال: «كما يعرف الطبيبُ المجنون»^(٦).

والمثال على ذلك: ما أورده الحافظ الذهبي نقلاً عن الخطيب البغدادي من أن عليّ ابن عبد الله الجرداني مُتَّهَمٌ بالوضع، وأنَّ من أباطيله حديث: «الأئمّاء عند الله ثلاثة: أنا، وجبريل، ومعاوية».

-
- (١) انظر تعريفه في صفحة: (٣٠٥).
 (٢) انظر تعريفه في صفحة: (٨٣٣).
 (٣) انظر تعريفه في صفحة: (٦٠٣).
 (٤) انظر تعريف هذه الكتب في صفحة (٨٩١) في آخر تعريف «الحديث الموضوع».
 (٥) انظر تعريف هذه الكتب في صفحة: (٣١٨).
 (٦) الجرح والتعديل: (٢٥٢/١).

٢ - أن يعترف واضعُه بالوضع، كما اعترف أبو عصمة نوح بن أبي مريم، وميسرة بن عبد ربّه، وغيرهما بوضعهم أحاديث فضائل الشُّور، وقد ذكرنا أمثلة على ذلك.

٣ - أن يروي الراوي عن شيخٍ لم يثبت لقبه له، أو وُلد بعد وفاته، أو لم يدخل المكان الذي ادّعى سماعه فيه.

والمثال على ذلك ما جاء في «لسان الميزان» في ترجمة: (أحمد بن سليمان القواريري) نقلاً عن الخطيب: «كذب ظاهر... وذلك أنّ محمد بن إسحاق تُوفّي سنة إحدى وخمسين أو اثنتين وخمسين ومئة، وقيل قبل ذلك، يكتب هذا عنه؛ ومولده - على ما ذكر - سنة إحدى وخمسين ومئة!!!»

وأعجب من هذا ادّعاؤه سماعه منه بالكوفة، ثم بالمدينة، وابنُ إسحاق إنما قَدِمَ الكوفة في حياة الأعمش، وذلك قبل مولد هذا الشيخ بسنين كثيرة!!^(١).

٤ - أن يُعرف الوضعُ من حال الراوي، وبواعثه النفسية، والمثال على ذلك ما أخرجه الحاكم عن سيف بن عمر التميمي: أنه قال: كنا عند (سعد بن طريف) فجاء ابنه من الكتاب يبكي فقال: ما لك؟ قال: ضربي المعلم. فقال سعد: حدثني عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً: «معلّمو صبيانكم شراركم، أقلّهم رحمةً لليتيم، وأغلظهم على المسكين»^(٢).

قال ابن مَجِين في شأن (سعد بن طريف) هذا: «لا يَحِلُّ لأحدٍ أن يروي عنه». وقال ابن حِبَّان: «كان يضع الحديث»^(٣).

ثانياً: علامات الوضع في المتن:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «... وبالجملّة فالأحاديث التي ينقلها كثيرٌ من الجهّال لا ضابطَ له، لكن منها ما يُعرف كذبُه بالكُلِّ، ومنها ما يُعرف كذبُه بالعادة، ومنها ما يُعرف

(١) لسان الميزان: (١/١٨٣).

(٢) انظر: «الكامل»: (٣/٤٣٥).

(٣) تهذيب التهذيب: (١/٦٩٤).

كذبُه بأنه خلاف النقل الصحيح، ومنها ما يُعرَف كذبُه بطُرُقٍ أُخرى^(١).

أمثلة ذلك:

نذكر هنا أمثلةً أحاديث هذا النوع تلخيصاً ممّا جاء في كُتب الموضوعات:

١ - الرُّكَّة في اللفظ والمعنى:

بحيثُ يعلم العارفُ باللسانِ أنّ مثله لا يَصْدُرُ عن فصيح اللسان، فضلاً عن أن يكون كلامَ النبي ﷺ، قال ابن دقيق العيد: «كثيراً ما يَحْكُمون بذلك باعتبارِ لأَمورٍ تَرْجِعُ إلى المَرْوِيِّ، وألفاظِ الحديث، وحاصِلُهُ يَرْجِعُ إلى أَنَّهُ حَصَلَتْ لَهُمْ لكَثْرَةَ مِمَارَسَةِ أَلْفَاظِ النَّبِيِّ ﷺ هَيْئَةً نَفْسَانِيَّةً، وَمَلَكَتْهُ قُوَّةٌ يَعْرِفُونَ بِهَا مَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ أَلْفَاظِ النَّبَوَّةِ، وَمَا لَا يَجُوزُ»^(٢).

ومن أمثلة مثل هذه الأحاديث:

- لو كان الأرزُّ رجلاً لكان حليماً ما أكله جائعٌ إلا أَشْبَعَهُ^(٣).

- إِنَّ لِلَّهِ مَلَكاً اسْمُهُ عُمَارَةُ، عَلَى فَرَسٍ مِنَ الْحِجَارَةِ الْيَاقُوتِ، طُولُهُ مَدُّ بَصَرِهِ، يَدُورُ فِي الْبِلْدَانِ، وَيَقِفُ فِي الْأَسْوَاقِ فَيُنَادِي: أَلَا لِيَغْلُ كَذَا، وَكَذَا، أَلَا لِيَرْخُصَنَّ كَذَا وَكَذَا^(٤).
فهذا الكلامُ يبلغ من السَّماجة حدّاً يُصان عنه كلامُ العُقلاء فضلاً عن كلامِ سيِّد الأنبياء.
لذا قال الرَّبِيعُ بْنُ خُثَيْمٍ: «إِنَّ لِلْحَدِيثِ ضَوْءاً كَضَوْءِ النَّهَارِ تَعْرِفُهُ، وَظُلْمَةً كَظُلْمَةِ اللَّيْلِ تُنْكِرُهُ»^(٥).

وقال ابنُ الجوزي: «الحديثُ المُنكَّرُ يَقْشَعِرُهُ لَهُ جِلْدُ طَالِبِ الْعِلْمِ، وَيَنْفِرُ مِنْهُ قَلْبُهُ عَلَى الْغَالِبِ»^(٦).

(١) منهاج السنة: (١٠٥/٨).

(٢) ظفر الأمانى: ص: ٤٢٩.

(٣) انظر: «المصنوع في معرفة الحديث الموضوع» رقم: (٢٥٢).

(٤) تدريب الراوي: (١/٢٣٣).

(٥) تدريب الراوي: (١/٢٣٣).

(٦) المرجع السابق: (١/٢٣٣).

وهكذا تُصبح للعلماء الأثبات بكثرة الممارسة، والأمانة فيها ملكةٌ يعرفون بها ما يُمكن أن يكون من كلام النبي ﷺ أو لا يكون.

٢ - أن يكون مناقضاً لنصِّ القرآن، أو السُنَّةِ الصحيحة، أو الإجماع القطعي، ولم يقبل التأويل لما خالفه :

مثل: «لو أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ ظَنَّهُ بِحَجَرٍ لَنَفَعَهُ»، فهو من وَضَعَ عُبَادَ الْأَوْثَانِ، ومخالفٌ لجميع آيات التوحيد في القرآن، ومثل: «إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنِي بِحَدِيثٍ يُوَافِقُ الْحَقَّ؛ فَصَدَّقُوهُ وَخَذُوا بِهِ، حَدَّثْتُ بِهِ، أَوْ لَمْ أُحَدِّثْ» فهو موضوع سنداً، ومتناً^(١). فإنه مخالفٌ للحديث المتواتر: «من كذب عليَّ متعمداً؛ فليتبوأ مقعده من النار» ولا مجالٌ للتأويل الصحيح.

٣ - أن يكون مخالفاً للحسن والمشاهدة:

مثل: «الباذنجانُ لما أَكَلَ له» ومثل: «الباذنجان شفاءٌ من كلِّ داءٍ». قال ابنُ القيم: «قَبَّحَ اللهُ واضِعَهَا، لو قاله بعضُ جهلةِ الأطباءِ؛ لسخر النَّاسُ منه، ولو أَكَلَ الباذنجانُ لِلْحُمَّى، والسَّوداءِ الغالبةِ، وكثيرٍ من الأمراضِ، لم يزد إلا شِدَّةً، ولو أَكَلَهُ فقيرٌ لِيَسْتَغْنِي؛ لم يَفِدْهُ الغنى، أَوْ جَاهِلٌ لِيَتَعَلَّمَ؛ لم يَفِدْهُ العلمُ»^(٢).

٤ - أن يكون مخالفاً لبديهيات العقول من غير أن يُمكن تأويله:

مثل: «إِنَّ سَفِينَةَ نُوحٍ طَافَتْ بِالْكَعْبَةِ سَبْعاً، وَصَلَّتْ عِنْدَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ»^(٣).

٥ - أن يكون في نفسه باطلاً تدلُّ وقائعُ الأيامِ على بُطلانه:

مثل حديث: «إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ إِذَا وَصَلَ إِلَى بَنِي الْعَبَّاسِ؛ بَقِيَ فِيهِمْ حَتَّى يَسْلَمُوهُ إِلَى عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ، أَوْ الْمَهْدِيِّ».

(١) ذكره الذهبي في «الميزان» (١/٤٢٥)، وقال: منكر جداً، ووافقه ابن حجر في «اللسان» (١/٤٥٤)

(٢) (١٤٠٧)، وقال العقيلي في «الضعفاء» (١/١٣٢): إسناده لا يصح.

(٣) المنار المنيف: ص: ٥١.

(٣) انظر: «تنزيه الشريعة...»: (١/٢٥٠).

٦ - أن يكون مخالفاً لمقصد من مقاصد الشريعة، أو هادفاً من أهدافها، أو قاعدة من قواعدها:

مثل حديث: «خيركم بعد المثنين من لا زوجة له ولا ولد». فحفظ النسل مقصد من مقاصد الشريعة.

٧ - أن يكون مخالفاً لحقائق التاريخ المعروفة في عصر النبي ﷺ:

مثل حديث: «دخلت الحَمَّامَ فرأيتُ رسولَ الله ﷺ جالساً؛ وعليه مَنَزْرٌ...» وذلك منقوضٌ تاريخياً؛ لأن الثابت: أن الرسول ﷺ لم يدخل حَمَّاماً قط؛ إذ إن الحمامات لم تكن معروفة في الحجاز في عصره عليه الصلاة والسلام، وعند ذهابه إلى الشام - حيث كانت الحمامات موجودة - في المرة الأولى - وهو حَدَثُ السَّنِّ، وفي المرة الثانية - وهو شابٌّ يافعٌ - لم يتجاوز بصرى الشام.

٨ - ومنها أن يكون خيراً عن أمرٍ عظيم من شأنه أن تعافر الدواعي على نقله؛ لأنه مع أهميته وقع بمشهدٍ عظيم، ثم لا يشتهر، ولا يرويه إلا واحداً!؟:

مثال ذلك روايتهم: رَدُّ الشمس على سيدنا عليٍّ حين نام النبي ﷺ في حجره، وغربت الشمس، ثم طلعت ليصلي عليَّ العصر، وذلك في حَيِّر^(١).

ولا يشتهر ذلك أعظم اشتهاً!، وأغرب من ذلك حديث مبايعة الرسول له بعد العودة من حجِّه الوداع.

٩ - أن يكون مشتتلاً على إفراطٍ في الوعد الشديد على الأمر الصغير:

مثل: «مَنْ أَكَلَ الثُّومَ ليلةَ الجمعةِ فليهو في النارِ سبعينَ خريفاً».

أو الوعد العظيم على الفعل القليل، مثل: «مَنْ صَلَّى الصُّحَى كذا وكذا ركعةً أُعْطِيَ ثوابَ سبعينَ نبياً»^(٢).

(١) انظر: «الأسرار المرفوعة»: ص: ٢١٥، و«ميزان الاعتدال»: (٤/٤٣٤).

(٢) انظر: «المصنوع في معرفة الحديث الموضوع»: ص: ١٧.

قال ابن القيم: «وكأنَّ الكذاب الخبيث لم يعلم: أنَّ غير النبيِّ لو صَلَّى عُمَرَ نوحَ عليه السَّلام لم يُعْطَ ثوابَ نبيٍّ واحدٍ»^(١).

١٠ - ويدخل في هذا الباب أحاديثُ لو فُتِّشَ عنها في دواوين الإسلام من الصَّحاح، والسُّنن، والمسانيد، والكتب المشهورة الموثَّقة في الحديث؛ كما وُجِدَتْ.

ضوابطُ عامَّةٌ لمعرفة الحديث الموضوع

قال الإمامُ ابنُ قيم الجوزيَّة في «المنار المُنيف في الصحيح والضعيف»: «سُئِلْتُ: هل يُمكن معرفة الحديث الموضوع بضابط، من غير أن يُنظَر في سنده؟

فهذا سؤالٌ عظيمُ القدر، وإنما يَعْلَمُ ذلك مَنْ تَضَلَّعَ في معرفة السُّنن الصحيحة، واختَلَطَتْ بلحمه، ودَمِه، وصار له فيها ملكةٌ، وصار له اختصاصٌ شديدٌ بمعرفة السُّنن والآثار، ومعرفة سيرة رسول الله ﷺ وهديهِ فيما يأمرُ به، وينهى عنه، ويُخبرُ عنه، ويدعو إليه، ويُحِبُّه ويكرهه، ويشرعه للأُمَّة، بحيث كأنه مُخَالِطٌ للرسول ﷺ كواحدٍ بين أصحابه، فمثلُ هذا: يَعْرِفُ من أحوال الرسول ﷺ وهديهِ، وكلامِهِ، وما يَجُوزُ أن يُخبرَ به، وما لا يجوز ما لا يَعْرِفه غيره.

وهذا شأنُ كُلِّ مَتَّبِعٍ مع متبرعه، فإنَّ للأَخَصِّ به، الحريصِ على تتبُّعِ أقواله، وأفعاله من العلم بها، والتمييزِ بين ما يَصِحُّ أن يُنسَبَ إليه، وما لا يَصِحُّ ما ليس لمن لا يكون كذلك، وهذا شأنُ المقلِّدين مع أئمَّتهم، يَعْرِفون أقوالَهُم، ونصوصَهُم، ومذاهبَهُم، والله أعلم». انتهى.

ثم قال الإمام ابن القيم في إتمام إجابة السائل: «ونحن نُنبِّه على أمورٍ كُليَّةٍ، يَعْرِفُ بها كونُ الحديث موضوعاً، فمئها:

(١) المنار المنيف: ص: ٥٠.

١ - اشتماله على المُجازفات التي لا يقول مثلها رسولُ الله ﷺ، وهي كثيرةٌ جدًّا، كقوله في الحديث المكذوب: من قال: لا إله إلا الله خَلَقَ اللهُ من تلك الكلمة طائرًا له سبعون ألفَ لسانٍ، لكلِّ لسانٍ سبعون ألفَ لغةٍ، يستغفرون اللهَ له

٢ - ومنها؛ تكذيبُ الحِسِّ له، كحديث: الباذِنْجانُ لما أُكِلَ له. (وقد تقدّم ذكره).

٣ - ومنها: سَمَاجَةُ الحديث، وكونُه ممَّا يُسَخَّرُ منه، كحديث: لو كان الأُرُرُ رجلاً؛ لكان حليماً، ما أكله جائعٌ إلاّ أشبَعَه.

فهذا من السَّمَجِ الباردِ، الذي يُصانُ عنه كلامُ العقلاء، فضلاً عن كلامِ سيّدِ الأنبياء. وقد تقدّم.

٤ - ومنها: مناقضةُ الحديثِ لِمَا جاءت به السُّنَّةُ الصحيحةُ مناقضةً بيّنةً، فكلُّ حديثٍ يشتمل على فسَادٍ، أو ظلمٍ، أو عَيْبٍ، أو مدحٍ باطلٍ، أو ذمٍّ حَقٍّ، أو نحو ذلك فرسولُ الله ﷺ منه بَرِيءٌ.

ومن هذا الباب أحاديثُ مَدَحٍ من اسمه: محمَّد، أو أحمد، وأنَّ كُلَّ من يُسمّى بهذه الأسماء لا يدخل النار!

وهذا مناقضٌ لِمَا هو معلومٌ من دينه ﷺ: أنَّ النار لا يُجارُ منها بالأسماء، والألقاب، وإنما النجاةُ منها بالإيمان، والأعمال الصالحة.

٥ - ومنها: أن يدعى على النبي ﷺ أنه فعلَ أمراً ظاهراً بمحضِرٍ من الصحابة كلِّهم، وأنهم اتفقوا على كتمانِه، ولم ينقلوه، كما يزعم أكذبُ الطوائف: أنه ﷺ أخذ بيد علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - بمحضِرٍ من الصحابة كلِّهم، وهم راجعون من حجّةِ الوداع، فأقامه بينهم حتى عَرَفَه الجميع، ثم قال: هذا وصيِّي، وأخي، والخليفةُ من بعدي، فاسمَعُوا له، وأطيعوا.

ثم اتَّفَقَ الكلُّ على كتمانِ ذلك، وتغييره، ومخالفته. فلعنةُ الله على الكاذبين.

٦ - ومنها: أن يكون باطلاً في نفسه فيُدكَّ بطلانُه على أنه ليس من كلامِ الرسول ﷺ،

كحديث: المَجْرَةُ التي في السَّمَاءِ في عَرَقِ الأفْعَى التي تحت العرشِ.

٧ - ومنها: أن يكون كلامه لا يُشبه كلامَ الأنبياء، فضلاً عن كلام رسول الله ﷺ، الذي هو وَحْيٌ يُوحَى، كحديث: «عليكم بالوجوه المِلاح، والحدَقِ السُّودِ، فإنَّ الله يَسْتحي أن يُعَذَّبَ مَلِيحاً بالنار». فلعنةُ الله على واضِعه الخبيث!

٨ - ومنها: أن يكون في الحديث تاريخُ كذا، وكذا، مثلُ قوله: إذا كانت سنةُ كذا، وكذا؛ وقع كَيْتٌ، وكَيْتٌ، وإذا كان شهرُ كذا، وكذا، وقع؛ كَيْتٌ، وكَيْتٌ.

وكقول الكذَّابِ الأشرِ: إذا انكسَفَ القمرُ في مُحَرَّمِ كان الغَلَاءُ، والقتالُ، وشُغلُ السلطان. وإذا انكسف في صَفَرٍ؛ كان كذا، وكذا. واستمرَّ الكذَّابُ في الشهور كلها.

٩ - ومنها: أن يكون الحديثُ بوصفِ الأطبَّاء، والطَّرِيقَةِ أشَبَهَ وألَبَقَ، كحديث: الهَرِيَسَةُ تُشَدُّ الظَّهَرَ. وحديث الذي شكَا إلى النبي ﷺ قَلَّةَ الوَلَدِ، فأمرَه بأكل البيض، والبَصَلِ.

١٠ - ومنها: أحاديثُ العقل، كلها كَذِبٌ، كقوله: لَمَّا خَلَقَ اللهُ العَقْلَ؛ قال له: أقبِلْ. فأقبَلْ، ثم قال له: أدبِرْ. فأدبِرْ، فقال: ما خَلَقْتُ خَلْقاً أكرمَ عليَّ منك، بك آخِذٌ، وبك أُعطي^(١).

١١ - ومنها: الأحاديثُ التي يُذكَرُ فيها الخَضِرُ، وحياته، كلها كَذِبٌ، ولا يَصِحُّ في حياة الخضر حديثٌ واحدٌ^(٢).

١٢ - ومنها: أن يكون الحديثُ مما تقوم الشواهدُ الصحيحةُ على بُطلانه، كحديث: «عُوجُ بنِ عُنُقِ الطويل»، الذي قصد واضِعه الطعنَ في أخبار الأنبياء، فإنَّ في هذا الحديث: أنَّ طُوله كان ثلاثةَ آلافِ ذراعٍ وثلاثمئةَ وثلاثةَ وثلاثينَ ذراعاً...!

١٣ - ومنها: مخالفةُ الحديثِ لصريح القرآن كحديث مقدار الدنيا، وأنها سبعةُ آلافِ سنةٍ، ونحن في الألفِ السابعةِ!

(١) انظر: شرح ابن القيم لهذا الحديث في: «المنار المنيف»: ص: ٦٦.

(٢) وقد شرحه ابنُ القيمِ شرحاً وافياً، انظر في: «المنار»: ص: ٦٧.

١٤ - ومنها: أحاديثُ صلواتِ الأيامِ والليالي، كصلاةِ يومِ الأحدِ وليلةِ الأحدِ، ويومِ الإثنينِ وليلةِ الإثنينِ إلى آخرِ الأسبوعِ، كلُّ أحاديثها كَذِبٌ.

١٥ - ومنها: أحاديثُ ليلةِ النِّصْفِ من شعبانِ، كحديث: «يا عَلِيُّ، من صَلَّى ليلةِ النِّصْفِ من شعبانِ مئةَ ركعةٍ بِأَلْفٍ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فَضَى اللهُ له كلَّ حاجةٍ طلبها تلكِ الليلة...!».

١٦ - ومنها: ركاةُ ألفاظِ الحديثِ وسماجاتها، بحيث يَمَجُّها السَّمْعُ، وَيَدْفَعُها الطَّبْعُ، وَيَسْمَعُ معناها لِلْفِطْنِ، كحديث: «أرْبِعٌ لا تَشْبَعُ من أربَعٍ: أنثى من ذَكَرٍ، وأَرْضٌ من مَطَرٍ، وعَيْنٌ من نَظَرٍ، وأذُنٌ من خَبَرٍ!».

١٧ - ومنها: أحاديثُ ذَمِّ الحَبَشَةِ، والشُّودانِ، كُلُّها كَذِبٌ، كحديث: «الرُّنَجِيُّ إذا شَبِعَ؛ زَنَى، وإذا جاعَ؛ سَرَقَ!».

١٨ - ومنها: أحاديثُ ذَمِّ التُّرْكِ، وأحاديثُ ذَمِّ الحُضَيانِ، وأحاديثُ ذَمِّ المماليكِ، كحديث: «لو عَلِمَ اللهُ في الحُضَيانِ خيراً؛ لأخْرَجَ من أصلابهم ذُرِّيَّةً يَعْبُدُونَ اللهُ».

١٩ - ومنها: ما يقترن بالحديث من القرائن التي يُعَلِّمُ بها: أنه باطلٌ، مثل حديثِ وضعِ الجزيةِ عن أهلِ خيبرِ، وهو باطلٌ من عشرةِ وجوه^(١).

٢٠ - ومنها: أحاديثُ الحَمَامِ (بالتخفيف)، لا يَصِحُّ منها شيءٌ.

كحديث: «كان يُعجبه النظرُ إلى الحَمَامِ» وحديث: «لا سَبَقَ إلاَّ في خُفٍّ، أو نَصْلٍ، أو حافرٍ، أو جَنَاحٍ» فقد زاد فيه الكَذابُ (أو جَنَاح)، وقد تقدَّم.

٢١ - ومنها: أحاديثُ اتخاذا الدَّجَاجِ، كحديث: «الدَّجَاجُ غَنَمٌ فقراءُ أُمَّتِي».

٢٢ - ومنها: أحاديثُ ذَمِّ الأولادِ، كُلُّها كَذِبٌ من أوَّلها إلى آخرها، كحديث: «لو يُرَبِّي أحَدُكم بعد السَّنَّينِ ومئةَ جِرْوِ كَلْبٍ؛ خيرٌ له من أن يُرَبِّي ولداً!»

(١) شرحها ابن القيم في: «المنار» انظر صفحة: ١٠٢.

٢٣ - ومنها: أحاديثُ التواريخِ المستقبِلة، مثل حديث: إذا كانت سنةٌ كذا، وكذا؛ حلًّا كذا وكذا.

٢٤ - ومنها: حديثُ الاحتفالِ يومِ عاشوراء، والتزيينِ، والأدهانِ، والتطيبِ، فهو من وُضِعَ الكذابين، وقابلهم آخرون، فاتخذوا يومَ عاشوراء يومَ تألّم وحُزِن، والطائفتان مبتدعتان خارجتان عن السنة.

٢٥ - ومنها: ذكرُ فضائلِ الشَّورِ وثوابِ: من قرأ سورةَ كذا، فله أجرُ كذا من أول القرآن إلى آخره.

انتهى ما ذكره الإمام ابن القيم، وقد توسَّع - رحمه الله تعالى - في شرح هذه الضوابط، وأوردَ بعدها جملةً من الموضوعاتِ المختلفة، أكتفي بالإشارة إليها عن ذكرها.

وهذه الضوابط الجامعةُ النافعةُ، وتلك الأماراتُ الصادقةُ الساطعةُ من أفضل ما يبصُرُ المسلمَ وطالبَ العلمِ بمعرفةِ الحديثِ الموضوع، ويُنشئُ لديه اليقظةَ والحسَّ السليمَ فيما يُردُّ - أو يُتوقَّفُ فيه على الأقلِّ - من الأحاديثِ التي قَدَفَ بها الخراصون بين الناس.

وإنَّ أدنى ما في هذه الأماراتِ، والضوابطِ من الفائدة: أنها ترسُمُ في ذهنِ العالمِ، والمتعلِّمِ مقياسَ الحديثِ الصحيح، ومقياسَ الحديثِ المكذوب، ومنَ ظَفَرَ بمثلِ هذا في ثقافته، أو في علمه، فقد ظَفَرَ بعلمٍ عظيمٍ، وغنمَ جسيمٍ. والله وليُّ التوفيقِ^(١).

أهمُّ الكتبِ المصنَّفةِ في الأحاديثِ الموضوعية:

قد ألف العلماءُ الجهابذةُ، والمحدثون الثَّقَادُ أولاً كُتُباً خاصَّةً في تراجم الضعفاء والمجروحين، وترجموا فيها للوضَّاعين والكذابين، وذكروا أحوالهم، وكشفوا اللثام عنهم، ونَبَّهوا فيها على تلك الأحاديثِ الموضوعية التي نُقلت عنهم، كذلك أَلْفَوْا كُتُباً في الأحاديثِ المشتهرة التي كَشَفَتْ زيفَ كثيرٍ من الأحاديثِ التي اشتهرت على ألسنة الناس، وهي موضوعةٌ، فإلى جانب ذلك كلُّه أَلْفَوْا كُتُباً جمَعوا فيها الأحاديثِ الموضوعية،

(١) انظر «محات من تاريخ السنَّة وعلوم الحديث»: ص: ٢٤٦-٢٥١.

وخصَّصوا بها تلك الكتب؛ ليعرفها الناس، ويحذروها، أذكر فيما يلي من تلك الكتب الأهم والأشهر:

- ١ - تذكرة الموضوعات: للحافظ محمد بن طاهر المَقْدِسِي (المتوفى سنة ٥٠٧ هـ).
رتَّب فيه المصنَّف - رحمه الله - أحاديثه بحسب أوائلها على حروف المعجم، وهو كتابٌ مختصرٌ بالنسبة إلى ما أُلِّف في هذا الموضوع بعده.
- ٢ - الموضوعات من الأحاديث المرفوعات: لأبي عبد الله، الحسين بن إبراهيم الجَوْزِقَانِي (المتوفى سنة ٥٤٣ هـ).

ويُسمَّى أيضاً بـ: «الأباطيل»، أكثر فيه مصنَّفه من الحُكْم بالوضع بمجرد مخالفة السُّنَّة.

- ٣ - الموضوعات: للإمام أبي الفَرَج، عبد الرحمن بن الجَوْزِي (المتوفى سنة ٥٩٧ هـ).

يُعَدُّ هذا الكتابُ من أوسع الكتب التي أُلِّفت في هذا الموضوع، وأيسرها منالاً لسُهولة تبويبه وطريقة الاستخراج منه، وقد حظي بالكثير من اهتمام العلماء دراسةً، ونقداً، وتعليقاً، وتلخيصاً، وقد انتقده الحافظ ابن حجر، ولكن قرَّر: أنَّ غالب ما فيه موضوعٌ، والضَّررُ فيه أن يُظنَّ بحديثٍ صحيحٍ: أنه غيرُ صحيحٍ.

وقد استخرج - رحمه الله - أربعةً وعشرين حديثاً من كتاب «الموضوعات» وقد حُكِم عليها بالوضع وهي ليست كذلك، والأحاديث هي في «مسند الإمام أحمد»، وقد جمعها الحافظ ابن حجر في كتابٍ سمَّاه «القول المُسدَّد في الدُّبِّ عن مسند أحمد» دافع فيه عنها، وكشف خطأ ابن الجوزي فيما ذهب إليه.

ومن مآخذ الحافظ ابن حجر أيضاً على هذا الكتاب حديثٌ واردٌ في «صحيح مسلم» حكم عليه ابنُ الجوزي بالوضع أيضاً، وهو ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إنَّ طالت بك مُدَّةٌ؛ أوْشَكَ أن ترى قوماً يَغْدُون في سَحَطِ الله، ويَزُوحون في لُغنته،

في أيديهم مثل أذُنَابِ البقر»^(١).

قال الحافظ: «لم أقف في كتاب «الموضوعات» على شيء حُكِمَ عليه بالوضع وهو في أحد الصحيحين غير هذا الحديث، وإنها لغفلة شديدة»^(٢).

٤ - المُعْنِي عن الحفظ والكتاب، بقولهم: لم يَصِحَّ شيءٌ في هذا الباب: للحافظ أبي حفص، ضياء الدين عمر بن بدر المَوْصِلِي (المتوفى سنة ٦٢٢ هـ).

قال الحافظ السَّخَاوِي: «وعليه فيه مؤاخذات كثيرة، وإن كان له في كلِّ من أبوابه سَلَفٌ من الأئمة خصوصاً المتقدمين»^(٣).

وقال الشُّيُوطِي: «ألَّفَ عمر بن بدر الموصلي، هو ليس من الحُفَاطِ - كتاباً في قولهم: لم يَصِحَّ شيءٌ في هذا الباب، وعليه في كثير مما ذكره انتقاداً»^(٤).

٥ - المَنَارُ المُتَيْفِ فِي الصَّحِيحِ وَالضَّعِيفِ: للإمام أبي عبد الله، شمس الدين محمد بن أبي بكر، المعروف بـ: «ابن قِيَمِ الجَوَزِيَّةِ» (المتوفى سنة ٧٥١ هـ).

وهذا كتابٌ لطيفٌ الحجم، غزيرُ العلم، من خيرِ ما ألَّفَ في «الموضوعات» ومن أجمعها علماً، وأصغرِها حجماً، وأغزرها ضوابطَ لمعرفة الحديث دون أن يُتَنَظَّرَ في سنده، قيل: إنه تلخيصٌ لكتاب «الموضوعات» لكن ينقضه النظرُ المتأثريُّ في الكتابين، ومنهجيهما والأحاديث الواردة فيهما، والله أعلم. وقد طُبِعَ هذا الكتابُ بعناية الشيخ عبد الفتاح أبو غَدَّة، رحمه الله تعالى.

٦ - سِفْرُ السَّعَادَةِ: للعلامة المحدث اللُّغَوِي مجدِّ الدين الفيروزآبادي، صاحب «القاموس المحيط» (المتوفى سنة ٨١٧ هـ).

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: النار يدخلها الجبارون... الحديث، برقم: (٧٥٨٢).

(٢) تدريب الراوي: (٢٣٧/١).

(٣) ظفر الأمانتي: ص: ٤٨٤.

(٤) تدريب الراوي: (٢٥١/١).

٧ - المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة: للحافظ أبي الخير، محمد بن عبد الرحمن السخاوي (المتوفى سنة ٩٠٢ هـ).

ذكر فيه المصنّف جملةً كبيرةً من الأحاديث الموضوعية، وهو كتابٌ محرّرٌ مفيدٌ، عني فيه مؤلّفه بفنّ الصناعة الحديثية، فأتى فيه بفوائدٍ جليّةٍ تخلو منها الكتبُ في الموضوعات، وكلُّ ذلك مع الدقّة والإتقان، فشفي وكفى في بيان حال الأحاديث. ومن مصطلحاته في هذا الكتاب قوله في الحديث: «لا أضلّ له» أي: ليس له سندٌ، أو ليس في كتابٍ من كتب الحديث، وقوله: «لا أعرفه» فيما عرض له التوقُّفُ خشيةً أن يكون له أضلٌّ لم يقف عليه، وهاتان العبارتان من المحدّث الحافظ من علامات الوضْع.

٨ - اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعية: للحافظ أبي الفضل جلال الدّين عبد الرحمن بن أبي بكر الشبّوطي (المتوفى سنة ٩١١ هـ).

وهو من أحسن الكتب التي ألّفت حول «الموضوعات» لابن الجوزي، وتعبّه المصنّف في أحاديث كثيرة، وعليه في بعض تلك التعقّبات مؤاخذاتٌ، وله كتابٌ آخر باسم: «ذيل اللآلي المصنوعة» وهو كتابٌ مهمٌ مفيدٌ.

٩ - تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعية: للعلامة المحدّث الشيخ أبي الحسن علي بن محمد بن عراق الكِنّاني (المتوفى سنة ٩٦٣ هـ).

وهو من أحسن الكتب في هذا الباب من حيث التنظيم، والتبويب، والترتيب، قدّم له المصنّف مقدّمةً ضافيةً قيمةً تشمل على فوائدٍ نفيسةً، ذكر فيها عدداً كبيراً من أسماء الوضّاعين.

١٠ - تذكرة الموضوعات: للمحدّث محمد بن طاهر القنّبي الهندي (المتوفى سنة ٩٨٦ هـ).

وقد أورد فيه المصنّف بعض ما وقع في مختصر الشيخ محمد بن يعقوب الفيروز آبادي من كتاب: «المغني عن حمل الأسفار في الأسفار» للشيخ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي في تخريج الإحياء، وفي: «المقاصد الحسنة» للحافظ السخاوي، وفي

كتاب: «اللآلي» للسيوطي، وفي كتاب: «الذيل» له، وفي كتاب: «الوجيز» له، و: «موضوعات الصَّاعَنَانِي»، و: «موضوعات المصابيح»، التي جمعها سراجُ الدين القزويني وغير ذلك، فجمع أقوالَ العلماء في كلِّ حديثٍ كي يتضح للقارئ الحقُّ الحقيقيُّ بالقبول، ويتضمَّن مع هذا الكتاب كتابٌ آخر له: «قانون الموضوعات والضعفاء» جمع فيه من وجد من الكذَّابين، والوضَّاعين، والضعاف.

١١ - الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة: للعلامة المحدث الفقيه علي القاري الهَرَوِي المَكِّي، المشهور ب: «ملاً علي القاري» (المتوفى سنة ١٠١٤ هـ).

وهو كتابٌ لعالمٍ جليلٍ من المتأخِّرين، استفاد من العلماء الذين تقدَّموه، وألَّفوا في هذا المجال، واقتصر فيه تلك الكُتُب التي جمعت الأحاديث المشتهرة على الألسنة، وأراد قصر كتابه على الموضوع مما اشتهر على الألسنة، واقتصر أيضاً على ما قيل فيه: «إنه لا أصل له» أو: «موضوع»، ولم يذكر الأحاديث التي اختلفوا في وضعها خوفاً من أن تكون صحيحةً، وذكر الأحاديث على ترتيب حروف الهجاء، ولكن لم يستطع المصنِّفُ التزام الأمرين الآخرين. أمَّا كونه اقتصر على ذكر ما اتَّفَق على أنه موضوعٌ؛ فسترى نقضه في أكثر من موضع، بل إنه هو الذي يذهب إلى تصحيح ما قال العلماء بوضعه كما في الحديثين (١١٥ - ١٦٤). وترتيبُ هذا الكتاب لم يستقم له على الوجه الدقيق.

١٢ - المصنوع في معرفة الحديث الموضوع: لعلي القاري أيضاً.

وهو من أنفس الكُتُب في هذا الباب، اقتصر فيه المصنِّفُ - رحمه الله تعالى - على ذكر الحديث الموضوع دون غيره من الحديث الضعيف، أو الصحيح - كما فعلَ غيره من المصنِّفين - ليكون أصغرَ حجماً، وأيسرَ استفادةً، وعلماً، وهو جديرٌ بأن يكون في مطالعة كلِّ مسلم، ليكون على حذرٍ من الأحاديث الموضوعة، والواهمة. وقد طُبِع هذا الكتاب بتحقيق وتعليقات الشيخ عبد الفتاح أبو غُدَّة، رحمه الله تعالى.

١٣ - كشفُ الخفاء ومُزيل الإلباس عمَّا اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس: للعلامة الشيخ إسماعيل العَجَلُونِي (المتوفى سنة ١١٢٦ هـ).

وهو كتابٌ نفيسٌ، على غرار كتاب: «المقاصد الحسنة...» للحافظ السخاوي المتقدم الذكر، وقد زاد فيه على كتاب السخاوي زيادةً كبيرةً من الأحاديث الموضوعية، وغيرها، كما زاد فوائد في الصناعة الحديثية على غاية الأهمية، وبهذا أصبح هذا الكتاب مرجعاً قيماً في هذا الفن، وأكثرها جمعاً للأحاديث المشتهرة على الألسنة.

١٤ - الفوائد الموضوعية في الأحاديث الموضوعية: للعلامة مزعي بن يوسف الكزيمي (المتوفى سنة ١٠٣٢ هـ).

١٥ - الكشف الإلهي عن شديد الضعف والموضوع الواهي: للعلامة محمد بن محمد ابن محمد الحسيني الطرابلسي السندروسي (المتوفى سنة ١١٧٧ هـ).

جمع فيه الأحاديث الشديدة الضعف، والواهيّة والموضوعة، ورُتب أحاديثه على حروف المعجم، وجعل في كل حرفٍ ثلاثة فصولٍ، لكل نوعٍ من هذه الأنواع الثلاثة فصلٌ^(١).

١٦ - الدرر المصنوعات في الأحاديث الموضوعات: للعلامة محمد بن أحمد السفاريني (المتوفى سنة ١١٨٨ هـ).

ذكره الكتّاني في «الرسالة المستطرفة» (ص: ١٥٠).

١٧ - الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعية: للإمام أبي عبد الله محمد بن علي الشوكاني اليماني (المتوفى سنة ١٢٥٥ هـ).

وقد انتقد عليه الإمام عبد الحي اللكنوي وقال: «إنَّ فيها أحاديثَ صحاحاً، وِحساناً، قد أدرجها لسوء فهمه، وتقليده بالمشددين المتساهلين في الموضوعات، فعلى العارف الماهر التوقُّف في قبول كلامه، وتنقيح مرامه في هذا الباب»^(٢).

وقد قصد المصنّف - كما تنبئ عنه مقدّمته - إلى جميع الأحاديث التي نصَّ بعضُ أهل

(١) الرسالة المستطرفة: ص: ١٥٣.

(٢) ظفر الأمانى: ص: ٤٨٤.

العلم: أنها موضوعة مَبَوَّبةً على سبيل الاختصار، مع تنبيهاتٍ، منها: ما هو مأخوذٌ عن بعض الكتب التي أخذ منها، وقبول لقول مؤلِّفها، أو من نقلوا عنه، ومنها: ما هو مبنيٌّ على بعض القواعد الأصولية، وزاد في باب فضائل البلدان: أحاديث يُوردها بعضُ مؤرِّخي اليمن، فبيَّن: أنه لا أصل لها.

وكثيراً ما يورد الحديث، وأنَّ ابن الجوزي ذكره في «الموضوعات»، ثم يذكر: أنَّ صاحب «اللآلي المصنوعة» - وهو الشُّيوطي - تعقَّبَه في ذلك، أو ذكر له طريقاً أخرى، فصاعداً، ولا يبيِّن حالَ تلك الطُّرق، ولا يسوق أسانيدَها، وعُذره في ذلك: قصده إلى الاختصار، وعدم توفُّر الكتب الكافية لاستيفاء البحث، والتحقيق، ويظهر ذلك من صنيعه في مواضع من الكتاب^(١).

١٨ - اللؤلؤ المرصوع فيما قيل: لا أصل له، أو بأصله الموضوع: للعلامة أبي الحسن محمد بن خليل القاوُفجي الحسني العلمي المشيخي الطَّرابلسي (المتوفى سنة ١٣٠٥ هـ).

١٩ - الآثار المرفوعة في الأحاديث الموضوعة: للإمام أبي الحسنات محمَّد عبد الحي اللُّكَّنوي الهندي (المتوفى سنة ١٣٠٤ هـ).

وقد اقتصر فيها المصنَّف - رحمه الله - على الأحاديث المشتهرة في الصَّلوات وغيرها في أيام السَّنة ولياليها، وغير ذلك وبيَّن اختلافها، ووَضَعها؛ لثلاثٍ يغترُّ بها الجاهلون، وليتَّقَظَّ بها العالمون، وكان هدفُه إبطالَ البِدَع السائدة في عصره بين العلماء، والعامَّة في صلاة يوم عاشوراء وغيره من الأيام التي لم يثبت فيها آثارٌ صحيحة.

٢٠ - تحذير المسلمين من الأحاديث الموضوعة على سيِّد المرسلين: للعلامة أبي عبد الله محمد البشير ظافر المالكي الأزهري (المتوفى سنة ١٣٢٥ هـ).

(١) انظر مقدمة التحقيق له.

٢١ - موسوعة الأحاديث والآثار الضعيفة وال... رضوة: إعداد الأستاذ علي حسن علي

الحلبي وآخرين .

وهو من أوسع وأجمع الكتب في الأحاديث الضعيفة والموضوعة .



الفصل السادس

تعريف

أنواع الحديث وعلومه

من حيث التفرد ومعرفة الزيادات

- ١ - الحديث المشهور .
- ٢ - الحديث العزيز .
- ٣ - الحديث الفرد والغريب .
- ٤ - معرفة الاعتبار والمتابعة والشاهد .
- ٥ - معرفة زيادات الثقة .
- ٦ - معرفة المزيد في مُتَّصِلِ الأَسَانِيدِ .

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

١- الحديث المشهور

تعريف «المشهور» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: «المشهور» اسمٌ مفعولٍ من (الشَّهَرَة)، وهي: الظُّهور^(١).

واصطلاحاً: ما رواه ثلاثة فأكثر - في كلِّ طبقةٍ من طبقاتِ السَّنَد - ما لم يبلغ حدَّ التواتر^(٢).

مثاله:

حديث: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعاً يَتْرَعُهُ»^(٣).

ملاحظة:

وقيل: «المُسْتَفِيضُ» مُرَادِفٌ لـ: «المشهور» وقيل: «هو أخصُّ منه؛ لأنه يُشْتَرَطُ في «المستفيض» أن يستوي طرفاً إسناده، ولا يُشْتَرَطُ ذلك في «المشهور»، وقيل: هو أعمُّ منه (أي: عكس القول الثاني). سيأتي تعريف «المستفيض» بعد قليل.

«المشهور» غيرُ الاصطلاحِي:

ويُقْصَدُ به ما اشتهر على الألسنة من غير شروطٍ تُعْتَبَرُ، فيشمل:

١- ما له إسنادٌ واحدٌ.

(١) القاموس المحيط.

(٢) انظر: «معرفة علم الحديث» ص: ٦٢، و«علوم الحديث» ص: ٢٦٥.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: كيف يقبض العلم، برقم: (١٠٠).

٢- وما له أكثر من إسناد.

٣- وما لا يُوجد له إسناد أصلاً.

● أنواع «المشهور» غير الاصطلاحي:

له أنواع كثيرة، أشهرها:

١ = مشهورٌ بين أهل الحديث خاصة:

مثاله:

حديث أنس - رضي الله عنه -: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَنَتَ شَهْرًا بَعْدَ الرُّكُوعِ يَدْعُو عَلَى رِغْلٍ، وَذَكَوَانَ»^(١).

٢ - مشهورٌ بين أهل الحديث والعُلَمَاءِ وَالْعَوَامِ:

مثاله:

حديثٌ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ»^(٢).

٣ - مشهورٌ بين الفُحَّهَاءِ:

مثاله:

حديثٌ: «أَبْغَضُ الْحَالِلِ إِلَى اللَّهِ الطَّلَاقُ»^(٣).

٤ = مشهورٌ بين الأصُولِيِّينَ:

مثاله

حديثٌ: «رُفِعَ عَنِّي: الْخَطَأُ، وَالنِّسْيَانُ، وَمَا اسْتَكْرَهَا عَلَيْهِ»^(٤).

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الوتر، باب: القنوت قبل الركوع وبعده، برقم: (١٠٠٣).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: الانتهاء عن المعاصي، برقم: (٦٤٨٤).

(٣) صححه الحاكم في «المستدرک»: (٢١٤/٤) برقم: (٢٧٩٤)، وأقره الذهبي لكن بلفظ: «ما أحلَّ اللهُ شيئاً أبغض إليهم من الطلاق».

(٤) أخرجه الحاكم في «المستدرک»: (٢١٦/٢) برقم: (٢٨٠١).

٥ - مشهورٌ بين النَّحَاةِ:

مثاله:

حديثٌ: «نِعْمَ الْعَبْدُ صُهَيْبٌ، لو لم يَخَفِ اللهُ؛ لم يَعِصِهِ». (لا أصل له).

٦ - مشهور بين العَامَّةِ:

مثاله:

حديثٌ: «العَجَلَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ»^(١).

حُكْمُ الْحَدِيثِ الْمَشْهُورِ:

(المشهور) الاصطلاحِيّ وغيرُ الاصطلاحِيّ لا يُوصَفُ بِكَوْنِهِ صحيحاً، أو غير صحيح، بل منه (الصحيح) ومنه (الحسن) و(الضعيف) بل و(الموضوع)، لكن إن صحَّ المشهورُ الاصطلاحِيّ فتكونُ لَهُ مِيزَةٌ تَرَجِّحُهُ عَلَى (العزیز) و(الغريب)^(٢).

أشهر المصنِّفات في الأحاديث المشهورة:

المراد بالمصنِّفات في الأحاديث المشهورة ما يلي:

١ - المقاصد الحسنة فيما اشتهر على الألسنة: للحافظ محمد بن عبد الرحمن السَّخَاوِيّ (المتوفى سنة ٩٠٢ هـ).

٢ - تمييز الطَّيِّب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث: لابن الدِّيَّعِ الشَّيْبَانِيّ (المتوفى سنة ٩٤٤ هـ).

٣ - كشف الخفاء ومُزِيلُ الإلْبَاسِ فيما اشتهر من الحديث على ألسنة الناس: لإسماعيل بن محمد العَجَلُونِيّ (المتوفى سنة ١١٦٢ هـ).

(١) أخرجه الترمذي في أبواب: البر والصلة، باب: ما جاء في النَّاتِي والعجلة، برقم: (٢٠١٢).

(٢) تيسير مصطلح الحديث: ص: ٢٤ - ٢٥.

الحديث المستفيض

تعريف «المستفيض» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: اسمُ فاعلٍ من: (استفاضَ) أي: سألَ إفاضةَ الماءِ، يقال: «انتشرَ الحَبْرُ» فهو مستفيضٌ، ومستفاضٌ فيه^(١).

واصطلاحاً: له ثلاثة معانٍ، وهي:

١ - هو مُرادِفٌ لـ: «المشهور»، وهو: «ما رواه ثلاثة فأكثر، في كلِّ طبقةٍ من طبقات السند، ما لم يبلغ حدَّ التواترِ».

٢ - هو أخصُّ من «المشهور»؛ لأنه يُشترطُ في «المستفيض» أن يستوي طرفاً إسناده، ولا يُشترطُ ذلك في «المشهور»^(٢).

٣ - هو أعمُّ من «المشهور»؛ وذلك بأنَّ (المستفيض) يكون العددُ في ابتدائه، وانتهائه سواءً^(٣).

فحديثُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ» لا يكون مشهوراً، ولا مستفيضاً؛ لأنه تفرَّدَ به عن رسول الله ﷺ، عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَعَنْهُ عَلْقَمَةُ، وَعَنْهُ التَّمِيمِيُّ، وَعَنْهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثُمَّ انْتَشَرَ بَعْدَ ذَلِكَ، فَلَمْ تَسْتَوِ أَرْزَمَتُهُ فِي انْحِصَارِ الطَّرُقِ الْكَثِيرَةِ^(٤).



(١) القاموس المحيط.

(٢) انظر: «علوم الحديث»: ص: ٢٦٥.

(٣) انظر: «تدريب الراوي»: (١٧٣/٢).

(٤) انظر: «ظفر الأمانى»: ص: ٦٨.

٢- الحديث العزيز

تعريف «العزيز» لغة واصطلاحاً:

لغة: (العزيز): صفةٌ مُشَبَّهَةٌ مأخوذةٌ مِنْ (عَزَّ يَعَزُّ) بكسر العين؛ أي: قَوِيٌّ واشتدَّ، ومنه قوله تعالى: ﴿إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِكٍ فَقَالُوا إِنَّا إِلَيْكُمْ مُّرْسَلُونَ﴾ [يس: ١٤].

و(عَزَّ الشَّيْءُ يَعَزُّ) بفتح العين: أي: قَلَّ، فلا يكادُ يُوجَدُ، فهو: عزيزٌ.

و(عَزَّ يَعَزُّ) بضم العين كمدَّ ورَدَّ: بمعنى غَلَبَ. مأخوذةٌ من قولهم: «مَنْ عَزَّ بَرًّا» أي: مَنْ غَلَبَ سَلْبَ^(١).

واصطلاحاً: ما كانت طُرُقُهُ محصورةً باثنين.

وعرَّفَهُ الحافظ ابن حجر بقوله: «هو الأٌ يرويه أقلُّ من اثنين عن اثنين».

مثاله:

حديث: «لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»^(٢).

فقد رواه اثنان من الصحابة، ورواه عنهما عددٌ مِنَ التابعين كما يلي:

- ١- رواه أنسُ بن مالك رضي الله عنه، ورواه عن أنسٍ: عبدُ العزيز بن صُهَيْبٍ وقتادة، ورواهُ عن عبد العزيز كلٌّ مِنْ: عبد الوارث، وإسماعيل بن عُليَّة، ورواهُ عن قتادة كلٌّ من: شعبةٌ وحسين المعلم.

(١) القاموس المحيط.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: حب رسول الله ﷺ، برقم: (١٥).

٢ - ورواهُ أبو هريرةَ رضي اللهُ عنه، ورواهُ عن أبي هريرة: الأَعْرَجُ عبد الرحمن بن هُرْمُز، وعنه رواه أبو الزُّنَاد^(١).

مِمَّا تَقَدَّمَ يَتَبَيَّنُ لَنَا أَنَّ الْحَدِيثَ مَرْوِيٌّ عَنْ اثْنَيْنِ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَهَذَا أَقَلُّ عَدَدٍ فِي طَبَقَاتِ سَنَدِهِ، وَجَاءَ عَدَدُ الرِّوَاةِ فِي الطَّبَقَةِ الَّتِي تَلِيهَا (طَبَقَةُ التَّابِعِينَ) ثَلَاثَةً، وَهَكَذَا يَزْدَادُ عَدَدُ الرِّوَاةِ فِي الطَّبَقَةِ الَّتِي تَلِيهَا.

حُكْمُهُ:

لَا يَلْزَمُ مِنْ كَوْنِ الْحَدِيثِ «عَزِيزًا» أَنْ يَكُونَ «صَحِيحًا»، فَقَدْ يَكُونُ صَحِيحًا أَوْ حَسَنًا، أَوْ ضَعِيفًا، وَذَلِكَ تَبَعًا لِتَوَافُرِ شُرُوطِ الصَّحِيحِ أَوْ تَخَلُّفِهَا.

وَكَمَا لَا يَلْزَمُ مِنْ عِزَّةِ الْحَدِيثِ الصَّحَّةُ، وَلَا يُشْتَرَطُ فِي الصَّحِيحِ أَنْ يَكُونَ عَزِيزًا، بَلْ قَدْ يَكُونُ غَرِيبًا^(٢).

المؤلفات فيه:

لَا تُوجَدُ فِيهِ مَوْأَلَفَاتٌ مُسْتَقَلَّةٌ؛ وَذَلِكَ رُبَّمَا لِقَلَّةِ وُجُودِهِ.



(١) أخرجه ابن ماجه في أبواب: الجهاد، في باب: «التكبير في سبيل الله» رقم: (٢٧٦٩)، والحاكم في «المستدرک»: (٨٦/٢).

(٢) الإيضاح في علوم الحديث: ص: ٢٣٨ - ٢٣٩ بتصرفٍ وزيادة.

٣- الحديث الفرْدُ والغَرِيبُ

أولاً: تعريف «الفرد»

تعريف: «الفرد» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: (الأفراد) جمعُ «فرد».

و«الفرد»: نصف الزوج، ومن لا نظير له، جَمَعُهُ: أفراد^(١).

واصطلاحاً: الحديث الفرْدُ: هو ما تفرَّدَ به راويه بأيِّ وجهٍ من وجوه التفرُّد، وهو

قسمان: «الفرد المطلق» و«الفرد الشَّيْبِي».

ثانياً: تعريف «الغريب»

تعريف «الغريب» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: (الغريبُ) هو: صفةٌ مشبَّهةٌ من الغرابة، و(الغريبُ) هو: الوحيدُ الذي لا أصلَ له

عنده.

والرجلُ الذي ليس من القوم، ولا من البلد^(٢).

واصطلاحاً: هو ما يتفرَّد بروايته راوٍ واحدٌ، في أيِّ موضعٍ وَقَعَ التفرُّدُ به من السَّنَدِ^(٣).

أي: هو الحديث الذي يَسْتَقِلُّ بروايته شخصٌ واحدٌ، إمَّا في كلِّ طبقةٍ من طبقات

(١) القاموس المحيط.

(٢) انظر: «لسان العرب» و«المعجم الوسيط».

(٣) انظر: «علوم الحديث» ص: ٢٧١، و«شرح شرح النخبة» ص: ٥٠.

السَّنَد، أو في بعض طبقات السَّنَد ولو في طبقة واحدة، ولا تَصْرُّ الزيادة عن واحد في باقي طبقات السَّنَد؛ لأن العبرة للأقل.

ملاحظة مهمة:

يُطْلَق كثيرٌ من العلماء على «الفرد» اسماً آخر، هو: «الغريب»، وذهبوا إلى أنهما مترادفان، وغاير بعض العلماء بينهما، فجعل كلًّا منهما نوعاً مستقلاً، لكنَّ الحافظ ابن حجر يعتبرهما مترادفين لغةً واصطلاحاً، إلاَّ أنه قال: «... إنَّ أهل الاصطلاح غايروا بينهما من حيث كثرة الاستعمالِ وقِلَّتِهِ، فالفَرْدُ أكثرُ ما يُطْلَقونه على «الفَرْدِ المُطْلَقِ»، والغريب أكثرُ ما يُطْلَقونه على «الفَرْدِ النَّسَبِيِّ» وهذا من حيث إطلاق الاسم عليهما، وأمَّا من حيث استعمالهم الفعل المشتقَّ فلا يُفَرِّقون، فيقولون في المُطْلَقِ والنَّسَبِيِّ: «تَفَرَّدَ به فلانٌ» أو «أَغْرَبَ به فلانٌ»^(١).

● أقسام الفرد:

القسم الأول: الفَرْدُ المُطْلَقُ:

وهو ما تَفَرَّدَ به راويه عن جميع الرواة لم يَزِوه أحدٌ غيره.

مثاله:

١ - حديثُ: «إنَّما الأعمالُ بالنيَّات...» تَفَرَّدَ به عن عُمَرَ: عَلْقَمَةُ، وعن علقمة: محمدُ بن إبراهيم التيمي، وعن التيمي: يحيى بن سعيد الأنصاري.

ولا يُعرَف هذا الحديثُ عن عُمَرَ بن الخطَّاب - رضي الله عنه - إلاَّ من طريق عَلْقَمَةَ.

٢ - حديثُ «النَّهي عن بيعِ الولاءِ وهَيْبِهِ» تَفَرَّدَ به عبدُ الله بن دِينَار، عن ابن عُمَرَ، ولا يُعرَف هذا الحديثُ عن ابن عمر إلاَّ من طريق عبد الله بن دينار.

حُكْمه:

حُكْم (الفَرْدِ المُطْلَقِ) يختلف باختلاف أحواله، وهي حالتان:

(١) انظر: «شرح النخبة» ص: ٥٧.

الأولى : عدم مخالفة راويه بغيره، أي :

إذا كان الراوي ثقةً فحديثه : صحيحٌ .

إذا كان الراوي خفيفَ الضَّبْطِ فحديثه : حَسَنٌ .

إذا كان الراوي ضَعِيفاً فحديثه : ضعيفٌ .

تنبيه :

وإذا روى راوي (الفرد المطلق) أمراً زائداً لم يَزِوه أحدٌ غيره، فيُنظر: فإن كان عدلاً حافظاً مُتَقِيناً موثقاً به؛ كان ما تفرَّد به صحيحاً، وإن كان دُونَ ذلك في الحِفظ والضَّبْط؛ كان ما انفرد به حَسَناً .

والثانية : مخالفة راويه لغيره :

إذا كان الراوي والمخالف متساويين، ولا يُمكن ترجيح أحدهما على الآخر، فالمروئي : مضطربٌ .

إذا كان الراوي ثقةً خالف من هو أولى منه، فالمروئي : شاذٌ .

إذا كان الراوي ضعيفاً والمخالف ثقةً فالمروئي : مُنكَرٌ .

القسم الثاني : الفرْدُ النَّسْبِيُّ :

وهو ما يقع فيه التفرُّد بالنسبة إلى جهةٍ خاصَّةٍ، أيًا كانت تلك الجهة^(١) .

وقد نوَّع الحافظُ ابن حجر هذا النوعَ إلى أربعة أقسام، هاكها مع أمثلتها :

الأول : تفرُّد شخصٍ عن شخصٍ :

مثاله :

ما أخرجه البخاري^(٢) من صحيحه قال : حدَّثنا خَلَادُ بن يحيى قال : حدَّثنا

عبد الواحد بن أيمن، عن أبيه قال : أتيتُ جابراً - رضي الله عنه - فقال : إنَّ يومَ الخَنْدَقِ

(١) انظر: «منهج النقد في علوم الحديث» ص: ٤٠٠ .

(٢) في كتاب: المغازي في باب: غزوة الخندق وهي الأحزاب، برقم: (٤١٠١).

نَحْفِرُ، فَعُرِضَتْ كُدَيْبَةٌ شَدِيدَةٌ فَجَاؤُوا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: هَذِهِ كُدَيْبَةٌ عُرِضَتْ فِي الْخَنْدَقِ،
فَقَالَ ﷺ: «أَنَا نَارِلٌ».

فهذا الحديثُ تفرَّدَ بروايته: عبدُ الواحد، عن أبيه، من حديث ابن عبد الله - رضي الله
عنهما - وقد رُوِيَ من غير حديث جابر، رضي الله عنه.

الثاني: تفرَّدُ أهلُ بلدٍ عن شخصٍ:

مثاله:

ما رواه عبدُ الله بن بُرَيْدَةَ، عن أبيه بُرَيْدَةَ - رضي الله عنه - يقول: سمعتُ
رسولَ الله ﷺ يقول: «الْقَضَاءُ ثَلَاثَةٌ، فَائْتَانِ فِي النَّارِ، وَوَاحِدٌ فِي الْجَنَّةِ، فَأَمَّا الْاِثْنَانِ:
فَقَاضٍ قَضَى بِغَيْرِ الْحَقِّ، وَهُوَ يَعْلَمُ فَهُوَ فِي النَّارِ، وَقَاضٍ قَضَى بِغَيْرِ الْحَقِّ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ فَهُوَ
فِي النَّارِ، وَأَمَّا الْوَاحِدُ الَّذِي هُوَ فِي الْجَنَّةِ فَقَاضٍ قَضَى بِالْحَقِّ فَهُوَ فِي الْجَنَّةِ»^(١).

فقد تفرَّدَ برواية هذا الحديثِ الخُرَاسَانِيُّونَ، قال الحاكم: «رُوِّتُهُ عَنْ آخِرِهِمْ
مَرَاوِزَةَ»^(٢).

الثالث: تفرَّدُ شخصٍ عن أهلِ بلدٍ:

قال الحافظُ ابن حجر: «وهو عكسُ الذي قَبْلَهُ، وهو قَلِيلٌ جَدًّا، وَصُورَتُهُ: أَنْ يَنْفَرِدَ
شَخْصٌ عَنِ جَمَاعَةٍ بِحَدِيثٍ تَفَرَّدُوا بِهِ»^(٣).

الرابع: تفرَّدُ أهلُ بلدٍ عن أهلِ بلدٍ آخر:

«تَفَرَّدُ أَهْلُ بَلَدٍ، أَوْ قَطْرٍ أَوْ قَبِيلَةٍ بِحَدِيثٍ لَا يَرُونَهُ لِغَيْرِهِمْ».

(١) أخرجه البخاري في أول بدء الوحي.

(٢) انظر: «معرفة علوم الحديث» ص: ٩٩.

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح: (٧٠٢/٢).

مثاله :

حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت : " صَلَّى ﷺ على سُهَيْلِ بْنِ الْبَيْضَاءِ فِي الْمَسْجِدِ " (١).

قال الحاكمُ : «تَفَرَّدَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ بِهَذِهِ الشُّنَّةِ» (٢).

وما أخرجهُ الحاكمُ من حديثِ الحسينِ بنِ داودِ البَلْخِيِّ ، قال : حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ قَالَ : حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلدُّنْيَا : يَا دُنْيَا ! أَخْدِمِي مَنْ خَدَمَنِي ، وَأَتْعِبِي يَا دُنْيَا مَنْ خَدَمَكَ» (٣).

قال الحاكمُ : «هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ أَفْرَادِ الْخُرَّاسَانِيِّينَ عَنِ الْمَكِّيِّينَ ، فَإِنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ دَاوُدَ الْبَلْخِيَّ ، وَالْفُضَيْلَ بْنَ عِيَاضٍ عِدَاؤُهُ فِي الْمَكِّيِّينَ» (٤).

تنبيه :

هذا وينبغي أن يُتَّبَعَ إِلَى : أَنَّهُ قَدْ يَقَعُ قَوْلُهُمْ : «تَفَرَّدَ بِهِ أَهْلُ مَكَّةَ» ، أَوْ «تَفَرَّدَ بِهِ الْبَصْرِيُّونَ عَنِ الْمَدَنِيِّينَ» ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ ، عَلَى الْحَدِيثِ الَّذِي لَمْ يَزُوهِ إِلَّا وَاحِدٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ ، أَوْ وَاحِدٌ مِنَ الْقَبِيلَةِ ، وَذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ الْمَجَازِ ، كَمَا يُطْلَقُ الْعَرَبُ فَعَلَ الْوَاحِدَ عَلَى قَبِيلَتِهِ مَجَازًا.

حُكْمُ «الْحَدِيثِ الْفَرْدِ» أَوْ «الْغَرِيبِ» :

الْفَرْدُ أَوْ الْغَرِيبُ قَدْ يَكُونُ (صَحِيحًا) كَأَفْرَادِ الصَّحِيحِينَ ، مِثْلَ حَدِيثِ : «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ

(١) أخرجه الترمذي في أبواب: الجنائز، باب: ما جاء في الصلاة على الميت في المسجد، برقم: (١٠٣٣) وقال: هذا حديث حسن.

(٢) انظر: «الرسالة المستطرفة» ص: ٨٥ - ٨٦.

(٣) أخرجه القُضَاعِيُّ فِي «مَسْنَدِ الشَّهَابِ» (٣٢/٢)، بِرَقْمِ (١٤٥٤)، وَالدَّيْلَمِيُّ فِي «الْفَرْدُوسِ»: (٢٣٩/٥)، بِرَقْمِ: (٨٠٩٤).

(٤) انظر: «معرفة علوم الحديث»: ص: ١٠١.

بالتّيات»، و«بيع الولاء و هبته» الذي مثّلنا به للفرد المُطلَق قبل قليل.

وقد يكون (حَسَنًا)؛ وذلك إذا كان الرّواي المتفرّد بالرواية عدلاً قد خَفَّ ضبْطُهُ.

وقد يكون (ضعيفاً)، وهو الغالبُ على الغرائب من الأحاديث، حتى حَدَرَ منها الأئمةُ فيما نقل عنهم.

يقول الإمام أحمد بن حنبل: «لا تكتبوا هذه الأحاديث الغرائب فإنّها مناكيرٌ، وعامتها عن الضعفاء»^(١).

ومن أمثلة (الفرد الضعيف) حديثُ الحسين بن داود البُلْخِي الذي مثّلنا به، فإنّ الحسين ضعيفٌ ليس بثقةً، وأحاديثُهُ موضوعةٌ.

ومن أمثلته أيضاً ما رواه أبو داود من طريق طلحة أمّ غُراب عن عقيلة امرأة بني فزارة عن سلامة بنت الحرّ - رضي الله عنها - قالت: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنّ من أشرّاط السّاعة أن يتدافع أهلُ المسجد لا يجدون إماماً يصلّي بهم»^(٢).

فقد تفرّدت بروايته عن سلامة عقيلةٌ، وتفرّدت بروايته عن عقيلة طلحةُ:

أما عقيلةٌ فمجهولةٌ، قال الذهبي: «لا يُعرَف حالها».

وأما طلحةُ فغيرُ معروفةٍ أيضاً، وتفرّدت ابنُ جَبان بتوثيقها، وقد سكت عن هذا الحديث أبو داود، ولكنه لا يرقى إلى درجة (الحسن)^(٣).

من مَظَانِّ الأحاديث «الأفراد» و«الغرائب»:

١ - مُسنَد البَرّار: لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البَرّار البَصْري (المتوفى

سنة ٢٩٦ هـ).

(١) انظر: «شرح نخبة الفكر»: (٢٠٨ - ٢٣٣).

(٢) أبو داود في الصّلاة، باب: التدافع على الإمامة، رقم: (٥٨١).

(٣) انظر: «الإيضاح في علوم الحديث»، ص: ٢٤٣.

٢ - المُعْجَم الأَوْسَط: لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطَّبْراني (المتوفى سنة ٣٦٠ هـ).

أشهر المصنّفات فيهما:

١ - غرائب مالك: لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد الدَّرَاقُطَني (المتوفى سنة ٣٨٥ هـ).

٢ - الأفراد: للدَّرَاقُطَني أيضاً.

٣ - السُّنَن التي تفرَّد بكلِّ سُنَّةٍ منها أهلُ بلديّ: للإمام سليمان بن الأشعث السَّجِسْتاني (المتوفى سنة ٢٧٥ هـ).



رَفْعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنها الفردوس
www.moswarat.com

٤- معرفة

الاعتبار والمتابعة والشاهد

أولاً: تعريف «الاعتبار»

تعريف «الاعتبار» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: (الاعتبار): مصدرٌ «اعتَبَرَ»، بمعنى: «اِخْتَبَرَ» و«امْتَحَنَ» و«اعتدَّ به».

ومعناه: النَّظَرُ في الأمور ليعرف بها شيءٌ آخر من جنسها، ليستدلَّ بها على غيرها^(١).

واصطلاحاً: هو تنبُّحُ طُرُقِ حديثٍ انْفَرَدَ بروايته راوٍ، ليعرف هل شاركه في رواية ذلك

الحديث راوٍ غيره من الرواة، بأن يرويه بلفظه، أو بمعناه، من نفس السند، أو من طريق صحابيٍّ آخر، أو لم يُشاركه في روايته أحدٌ لا في اللفظ ولا في المعنى.

فالاعتبارُ إذاً ليس قِسْماً مقابلاً لـ: «المتابعات» و«الشواهد» - والذي سيأتي تعريفهما -

كما قد يُتَوَهَّمُ؛ إنما هو البحثُ في الأسانيد لمعرفة وجود المتابعات والشواهد، أو عدم وجودها، أي: لمعرفة تعدُّدِ إسناد الحديث أو عدم تعدُّده، ولمعرفة ورود حديثٍ آخر بمعناه أو عدم ذلك^(٢).

مثال الاعتبار:

أن يروي حمَّادُ بن سَلَمَةَ حديثاً لم يُتَابِعْ عليه، عن أيوبَ، عن ابن سيرين، عن أبي

(١) انظر: «لسان العرب» و«المعجم الوسيط».

(٢) منهج النقد في علوم الحديث: ص: ٣٩٤.

هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ .

فَيُنظَرُ: هل روى ثقة غير أئوب عن ابن سيرين؟

فإن وجد؛ علم أن للخبر أصلاً يُزَجَّع إليه، وإن لم يوجد ذلك فثقة غير ابن سيرين رواه عن أبي هريرة، وإلا فصحابي غير أبي هريرة رواه عن النبي ﷺ، فأبي ذلك وجد يعلم به أن للحديث أصلاً يُزَجَّع إليه، وإلا فلا.

ثانياً: تعريف «المتابعة»

تعريف «المتابعة» لغة واصطلاحاً:

لغة: (المتابعة): «تابع» بمعنى: «وافق» ف: (المتابعة) إذا: الموافقة.

واصطلاحاً: أن يُشارك الراوي غيره في رواية الحديث.

● أنواع المتابعة:

والمتابعة لها نوعان: (المتابعة التامة)، و(المتابعة القاصرة)، وإليك تعريف كل منها.

١ - المتابعة التامة:

هي أن يشترك اثنان في رواية الحديث نفسه عن الشيخ نفسه.

مثالها:

روى شعبة بن الحجاج، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن معدان بن أبي طلحة، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ قال: أيعجز أحدكم أن يقرأ في ليلة ثلث القرآن؟ قالوا: وكيف يقرأ ثلث القرآن؟ قال: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، تعدل ثلث القرآن.

والحديث نفسه رواه أبان العطار عن قتادة به، فأبان تابع تام لشعبة بن الحجاج، وشعبة لأبان، بسبب روايتهما حديث أبي الدرداء عن شيخ واحد وهو: قتادة^(١).

٢ - المتابعة القاصرة (أو الناقصة):

وهي التي تحصل لشيخ الراوي، أو لشيخ شيخه، أو من فوقه.

(١) والحديث أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين، برقم: (٨١١).

مثالها:

روى مالك، عن صالح بن كيسان، عن عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: «فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ فِي الْحَضَرِّ وَالسَّفَرِ، فَأُقِرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ، وَزِيدَ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِّ».

والحديثُ نفسه يرويه سفيانُ بن عُيينَةَ، عن ابن شهاب الزُّهري، عن عروة بن الزبير عن عائشة - رضي الله عنها -، فشارك ابنُ عيينة مالكاً في رواية الحديث عن عروة الذي هو فوق شيخه صالح، ولم يلتق ابن عيينة مع مالك في شيخه صالح، بل التقى معه في شيخ شيخه عروة، وهذا سنده: عن ابن عيينة: عن ابن شهاب الزُّهري، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها . . . الحديث^(١).

ثالثاً: تعريف «الشاهد»

تعريف «الشاهد» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: اسمُ فاعلٍ من (شَهِدَ يَشْهَدُ) أي: أدّى ما عنده من الشَّهادة أو الخبر.

واصطلاحاً: هو الحديثُ الذي يرويه صحابيٌّ مُوافقاً لِمَا يرويه صحابيٌّ آخر في اللفظ والمعنى، أو في المعنى فقط.

والغرضُ من إيراد الشواهد قد يكون لبيان التواترِ من الصحابة، رضوان الله عليهم.

وقد يكون لإثبات زياداتٍ في المتن.

وقد يكون للتقوية إذا كان الضعْفُ يسيراً محتملاً.

وأماً إذا كان الضَّعْفُ شديداً كأن يكون في إسناده مُتَّهَمٌ، أو متروكٌ فلا يُسْتَشْهَدُ

بحديثه.

(١) أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين، برقم: (٦٨٥).

وقد يكون لتوضيح بعض الغموض في المتن .

وقد يكون لبيان الزمان والمكان وغيرهما .

والمحدثون القدماء لم يفرّقوا بين «الشاهد» و«المتابعة»، فأطلقوا «الشاهد» على «المتابعة» و«المتابعة» على «الشاهد»، والأمر فيه يُسرّ كما قاله الحافظ ابن حجر^(١).

مثال الشاهد:

ما أخرجه مسلمٌ بسنده عن أبي هريرة - رضي الله عنه - يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ، فَلْيَقُلْ: لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ، فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لِمَا تُبْنَى لَهَا»^(٢).

حيث أخرج مسلمٌ حديثاً آخر بمعناه عن بُرَيْدَةَ أَنَّ رَجُلًا نَشَدَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: مَنْ دَعَا إِلَى الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ^(٣)؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا وَجَدْتِ، إِنَّمَا يُبْنَى الْمَسَاجِدُ لِمَا يُبْنَى لَهُ»^(٤).

فحديثُ بُرَيْدَةَ بمعنى حديث أبي هريرة، حيث جاء نهْيُ النَّبِيِّ ﷺ عن طلب الضَّالَّةِ فِي الْمَسْجِدِ قَوْلًا فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَجَاءَ النَّهْيُ عَنْ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَعَلًا فِي حَدِيثِ بُرَيْدَةَ.

مثال للمتابعة والشاهد:

هذا وقد يجتمعُ الشاهد والمتابعة التامة والمتابعة الناقصة في حديث واحد، من أمثلة ذلك ما ذكره الحافظ ابن حجر في «شرح النخبة»^(٥).

(١) انظر: «شرح النخبة» ص: ٣٥٥.

(٢) أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة (النهْيُ عَنْ نَشْدِ الضَّالَّةِ فِي الْمَسْجِدِ) برقم: (٥٦٨).

(٣) من دعا إلى الجمل الأحمر، أي: من وجد ضالتي، وهو الجمل الأحمر، فدعاني إليه.

(٤) أخرجه مسلم في الموضوع السابق، برقم: (٥٦٩).

(٥) ص: ٣٧.

روى الشافعي عن مالك بن أنس، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: «الشَّهْرُ تِسْعُ وَعِشْرُونَ، فَلَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهَيْلَالَ، وَلَا تُفِطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ».

فقد روى هذا الحديث عن مالك أيضاً: عبد الله بن مسلمة القعنبي، فهذه: متابعة تامة.

وروي أيضاً عن عاصم بن محمد، عن أبيه، عن محمد بن زيد، عن جدّه، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، ولفظه: «... فأكملوا ثلاثين» فهذه: متابعة قاصرة.

وروي أيضاً عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر بلفظ: «... فاقدروا ثلاثين» فهذه: متابعة ثانية قاصرة.

وروي من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ لفظه تماماً، فهذا: شاهد باللفظ والمعنى.

وروي من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ بلفظ: «فإن أغمي عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين» فهذا شاهد ثانٍ بالمعنى.

ملحوظة:

امتاز «صحيح مسلم» بأنه يُورد المتابعات والشواهد للحديث الواحد مجموعة في موضع واحد، ولا يفرّقها في الأبواب كما صنع البخاري.

وقد سار على طريقة مسلم هذه بعض أصحاب السنن مثل النسائي.



رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

٥- زيادات الثقات

تعريف «زيادات الثقات» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: (الزيادات): جمعُ (زيادة) بمعنى: التُّمُّو، والزيادةُ: خلاف التُّقْصَان^(١).

و(الثقات): جمعُ (ثقة)، والثقةُ: مصدرُ «وُثِقَ به يُوثِّقُ» بمعنى: ائْتَمَنَهُ^(٢).

واصطلاحاً: هي ما ينفرد به الثقةُ في رواية الحديث، من لَفْظَةٍ، أو جملةً في السُّنَدِ أو المتن^(٣).

هذه الزياداتُ من بعض الثقات في بعض الأحاديث لَفَتَتْ أنظارَ العلماء، فتتبعوها واعتنوا بجمعها ومعرفتها، وممن اشتهر بذلك الأئمة:

- ١- أبو بكر عبد الله بن محمد بن زياد النَّيسابوري (المتوفى سنة ٣٢٤ هـ).
- ٢- أبو نُعَيْم عبد الملك بن محمد بن عديّ الجُرْجَانِي (المتوفى سنة ٣٢٣ هـ).
- ٣- أبو الوليد حَسَّان بن محمد القُرَشِيّ (المتوفى سنة ٣٤٩ هـ).

مكان وقوع الزيادات:

تقع الزيادةُ في متن الحديث بزيادة كلمةٍ أو جملةٍ.

وتقع في الإسناد برفع موقوفٍ، أو وصلٍ مُرْسَلٍ.

(١) انظر: «لسان العرب» و«القاموس المحيط».

(٢) القاموس المحيط.

(٣) انظر «معرفة علوم الحديث» ص: ١٦٢.

ولكن المحذّنين أفردوا الزيادة في الإسناد بموضوعٍ خاصٍّ اسمه: «المزيدُ في مُتَّصِلِ الأسانيد»، سيأتي تعريفه بعد هذا النوع.

أولاً: تعريفُ الزيادة في المتن:

هي ما ينفرد بزيادتها بعضُ الرواة الثقات من التابعين فَمَن بعدهم من ألفاظٍ فقهيةٍ على حديثٍ عُرف بنصٍّ معيّنٍ دون غيرهم من رواة الحديث».

وتَيَدُّتُ الرواة بكونهم ثقات لأننا نتكلّم عن زيادات الثقات دون غيرهم.

وتَيَدُّتُهُم بكونهم من التّابعين فَمَن بعدهم؛ لأنّ الزيادة الحاصلة من بعض الصحابة على صحابيٍّ آخر إذا صحَّ السندُ إليه قد اتَّفَقَ العلماء على قبولها^(١).

قال الحافظ ابن حجر محرّراً محلّ النزاع: «وإنّما الزيادةُ التي يتوقّف أهل الحديث في قبولها من غير الحافظ حيث تقع في الحديث الذي يتحد مخرجه كمالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما، إذا روى الحديث جماعةً من الحفّاظ الأثبات العارفين بحديث ذلك الشيخ، وانفرد دونهم بعضُ رواة بزيادة [فيه]، فإنّها لو كانت محفوظةً لما غفل الجمهورُ من رواة عنها، فتفرّد واحدٌ عنه بها دونهم مع توقُّر دواعيهم على الأخذ عنه وجمع حديثه يقتضي ريباً تُوجب التوقّف عنها»^(٢).

وقيدت الألفاظ بأنها فقهيةٌ، لأننا نبحث فيما يتعلّق به حكمٌ شرعيٌّ فحسب^(٣).

حُكْمُ الزيادة في المتن:

لقد اختلف العلماء في حكمها على أقوال:

١ - فمنهم مَن قَبِلَهَا مُطْلَقاً سواء وقعت الزيادة من الرّواي نفسه أو من غيره، وسواء كانت زيادةً في اللفظ دون المعنى، أو كانت زيادةً في اللفظ والمعنى. وذهب إلى هذا

(١) انظر: «النكت على كتاب ابن الصلاح» (٢/٦٩١)، و«فتح المغني» للسخاوي: (١/٢١٨).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢/٦٩٢).

(٣) انظر «الاجتهاد في علم الحديث» ص: ٤٤٥ - ٤٤٦.

القول جُمهور المحدثين والفقهاء أمثال: الإمام ابن حزم^(١) والنووي.

٢ - ومنهم من رَدَّها مُطلقاً، وهو محكي عن قوم من المحدثين، ومعظم أتباع المذهب الحنفي.

كما قال ابنُ الحنبلي في «قفو الأثر»^(٢): «وذَهَبَ بعضُ أصحاب الحديث إلى رَدِّ الزيادة مُطلقاً. ونقل عن معظم أصحاب أبي حنيفة رضي الله عنه.

والمختار عند ابن الساعاتي وغيره من الحنفيَّة أنه إذا انفرد العَدْلُ بزيادة لا تخالف كما لو نقل أنه ﷺ: «دخلَ البيت» فزاد «وصَلَّى»، فإن اختلف المجلس قُبِلت باتِّفاق، وإن اتَّحد وكان غيره قد انتهى في العدد إلى حدٍّ لا يتصوَّر غفلتهم عن مثل ما زاد لم تُقبَل، وإن لم ينته [إلى هذا الحدِّ] فالجمهورُ على القبول، خلافاً لبعض المحدثين وأحمد في رواية. وإن جُهل حالُّ المجلس فهو بالقبول أولى ممَّا إذا اتَّحد بذلك الشرط، وأمَّا إذا كانت الزيادة مخالفة فالظاهر التعارض».

قال الشيخ ظفر أحمد التَّهَانَوِي في كتابه: «قواعد في علوم الحديث»^(٣): «وبهذا عرفت أنَّ الحنفيَّة لا يقبلون زيادةَ الثقة إذا لم تخالف أيضاً إلاَّ بشرائط، لا مُطلقاً».

ويبيِّن السخاوي في «فتح المغيَّب»^(٤) سببَ رَدِّ الزيادة فقال: «لأنَّ تركَ الحفظ لنقلها وذهابهم عن معرفتها يُوهنها ويضعفُ أمرها، ويكون معارضاً لها. وليست كالحديث المستقلِّ، إذ غير ممتنع في العادة سماع واحدٍ فقط للحديث من الراوي وانفراده به، ويمتنع فيها سماع الجماعة - أي: في العادة - لحديثٍ واحدٍ، وذهاب زيادة فيه عليهم ونسيانها إلاَّ الواحد».

٣ - ومنهم من رَدَّ الزيادة من راوي الحديث الذي رواه أولاً بغير زيادة، وقبَلها من غيره^(٥).

(١) انظر: «الإحكام في أصول الأحكام»: (٢/٩٠ - ٩٣).

(٢) ص: ٦٠ - ٦٣.

(٣) ص: ١٢٤.

(٤) ٢١٤/١١.

(٥) انظر: «علوم الحديث» ص: ٧٧، و«الكفاية» ص: ٤٢٤.

وقد قَسَمَ ابنُ الصَّلَاحِ الزِّيَادَةَ بحسبِ قبولِها ورَدَّها إلى ثلاثةِ أقسامٍ، وهو تقسيمٌ حَسَنٌ، وافقه عليه الإمامُ النَّووي وغيرُه، وهذا التقسيمُ هو:

١ - زيادةٌ ليس فيها منافاةٌ لِمَا رواه الثَّقَاتُ أو الأوثقُ، فهذه حُكْمُها: القَبولُ؛ لأنها كحديثٍ تَفَرَّدَ بروايةٍ جمَلته ثقةٌ من الثَّقَاتِ .

مثالها:

ومثال هذه الزِّيَادَةِ حديثُ أُمِّ سَلَمَةَ - رضي الله عنها - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يقول: «الَّذِي يَشْرَبُ فِي إِنَاءِ الْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ» .

فقد أخرجَه البخاريُّ^(١) ومسلمٌ^(٢) من طريقِ نافعٍ مولى عبد الله بن عمر، وقد رواه عن نافعٍ عددٌ من الثَّقَاتِ، منهم: مالكٌ، واللَّيْثُ بن سَعْدٍ، ويحيى بن سعيد وغيرهم، وروى عن كلِّ واحدٍ من هؤلاء عددٌ من الرُّوَاةِ الثَّقَاتِ، وتَفَرَّدَ عليُّ بن مُسَهْرٍ - وهو ثقةٌ - في روايته عن عُبيد الله عن نافعٍ بزيادةٍ ليست عند غيره ممَّن روى الحديثَ، وهي: «الَّذِي يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ فِي آتِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ»، قال الإمامُ مسلمٌ بعد أن أخرج هذه الرُّوَايةَ: «وليس في حديثٍ أحدٍ منهم ذِكرُ الأكلِ والذَّهَبِ إلَّا في حديثِ ابنِ مُسَهْرٍ» .

٢ - زيادةٌ مُنَافِيَةٌ لِمَا رواه الثَّقَاتُ أو الأوثقُ، فهذه حُكْمُها: الرَّدُّ كحُكْمِ «الحديثِ الشَّاذِّ» .

٣ - زيادةٌ فيها نوعٌ مُنَافَاةٌ لِمَا رواه الثَّقَاتُ أو الأوثقُ ولم يذكرها، وهذه مرتبةٌ مترددةٌ بين المرتبتين السابقتين .

وهذه الزيادةُ لم يَحْكَمْ عليها ابنُ الصَّلَاحِ بالقَبولِ ولا بالرَّدِّ؛ لأنَّ أمرَ قبولِها يعود للمجتهد، فإن رأى أنَّها موافقةٌ لأصلِ الحديثِ قَبْلَها، ومثلُ هذه الزيادةِ أحدُ أسبابِ اختلافِ الأئمَّةِ .

(١) في كتاب: الأشربة، باب: آتية الفضة، برقم: (٥٦٣٤).

(٢) في كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم استعمال أواني الذهب، برقم: (٢٠٦٥).

مثالها:

ومثال هذه الزيادة: ما أخرجه البخاري^(١) ومسلم^(٢)، من طُرُقٍ كثيرةٍ عن أبي هريرة وجابر بن عبد الله^(٣) - رضي الله عنهم - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا...».

وجاء في حديث حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانَ - رضي الله عنه - زيادةٌ وهي: «وَجُعِلَتْ لَنَا الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدًا، وَجُعِلَتْ تُرْبُهَا لَنَا طَهُورًا»^(٤) روى هذه الزيادة أبو مالك سعد بن طارق الأشجعي، عن رُبَيْعِ بْنِ حِرَاشٍ، عن حذيفة.

فهذا يُشْبِهُ المردودَ من حيث أَنَّ ما رواه الجماعةُ «عامٌّ» معنَى لشموله جميع أجزاء الأرض، وأمَّا ما رواه المنفردُ بالزيادة فـ: «مخصوصٌ»؛ لأنَّه خَصَّ الطَّهَورِيَّةَ بِالتُّرابِ، وفي ذلك: مغايرةٌ في الصِّفَةِ، ومخالفةٌ يختلف بها الحكمُ.

وهو يُشْبِهُ القسمَ المقبولَ من حيثُ إنه لا منافاةَ بينهما، بل يُمكن الجمعُ بينهما.

ولذلك اختلف المجتهدون في هذا:

فذهب الإمام أبو حنيفة ومَن وافقه إلى ما دَكََّ إليه أصلُ الحديث بدون الزيادة، وأجازوا بناءً على ذلك التيمُّمَ بأيِّ جزءٍ من الأرض، وقالوا: إِنَّ ذَكَرَ بعضُ أفرادِ العامِّ لا يُخَصِّصُ.

وذهب الإمام الشافعي ومَن وافقه إلى قبول هذه الزيادة؛ لأنها في رأيهم غيرُ منافيةٍ

(١) في كتاب: الجهاد، باب: قول النبي ﷺ: «نُصِرْتُ بِالرَّعْبِ» برقم: (٢٩٧٧).

(٢) في أول كتاب المساجد، برقم: (٥٢٣).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: التيمم، باب: التيمم، برقم: (٣٣٥)، ومسلم في أول المساجد، برقم: (٥٢١).

(٤) أخرجه مسلم في أول المساجد، برقم: (٥٢٢).

لأصل الحديث، بل أصل الحديث مُطْلَقٌ، والزيادةُ مَقِيْدَةٌ، والمُطْلَقُ يُحْمَلُ عَلَى المَقِيْدِ،
وبالتَّالِي فَإنهم لَا يُجِيزُونَ التَّيْمَمَ إِلَّا بِالثَّرَابِ خَاصَّةً^(١).

والمُخْلَاصَةُ:

فإنَّ التَّقْسِيمَ الَّذِي قَسَمَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ فِي مَسْأَلَةِ «زِيَادَةِ الثَّقَةِ» تَقْسِيمٌ وَجِيهٌ وَرَأْيٌ حَسَنٌ.

ثَانِيًا: تَعْرِيفُ الزِّيَادَةِ فِي الإِسْنَادِ:

هي مَا يَنْفَرِدُ بِزِيَادَتِهَا بَعْضُ الرُّوَاةِ الثَّقَاتِ مِنَ التَّابِعِينَ فَمَنْ بَعْدَهُمْ، مِنْ وَصَلٍ
لِلْمُرْسَلِ، أَوْ رَفَعٍ لِلْمَوْقُوفِ^(٢).

حُكْمُ الزِّيَادَةِ فِي الإِسْنَادِ:

أَمَّا الزِّيَادَةُ فِي الإِسْنَادِ، فَتَنْصَبُ هُنَا عَلَى مَسْأَلَتَيْنِ رَئِيسِيَّتَيْنِ يَكْثُرُ وَقُوعُهُمَا، وَهُمَا:
تَعَارُضُ الوَصْلِ مَعَ الإِرْسَالِ، وَتَعَارُضُ الرِّفْعِ مَعَ الوَقْفِ، أَمَّا بَاقِي صُورِ الزِّيَادَةِ فِي الإِسْنَادِ
فَقَدْ أَفْرَدَ العُلَمَاءُ لَهَا أَبْحَاثًا خَاصَّةً مِثْلَ «المَزِيدِ فِي مُتَّصِلِ الأَسَانِيدِ» سِيَّاتِي تَعْرِيفُهُ.

هَذَا وَقَدْ اِخْتَلَفَ العُلَمَاءُ فِي قَبُولِ الزِّيَادَةِ وَرَدِّهَا عَلَى أَرْبَعَةِ أَقْوَالٍ، وَهِيَ:

١ - الحُكْمُ لِمَنْ وَصَلَهُ أَوْ رَفَعَهُ (أَي: قَبُولُ الزِّيَادَةِ)، وَهُوَ قَوْلُ جُمهُورِ الفُقَهَاءِ
وَالأَصُولِيِّينَ.

٢ - الحُكْمُ لِمَنْ أَرْسَلَهُ أَوْ وَقَفَهُ (أَي: رَدُّ الزِّيَادَةِ)، وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ أَصْحَابِ الحَدِيثِ.

٣ - الحُكْمُ لِلأَكْثَرِ: وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ أَصْحَابِ الحَدِيثِ.

٤ - الحُكْمُ لِلأَحْفَظِ: وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ أَصْحَابِ الحَدِيثِ.

لَكِنِ الرَّاجِحُ الَّذِي عَلَيْهِ المَحْقُقُونَ مِنْ أئِمَّةِ هَذَا الفَنِّ هُوَ: تَرْجِيحُ الوَصُولِ عَلَى
الإِرْسَالِ، وَالرِّفْعِ عَلَى الوَقْفِ، إِذَا كَانَ رَاوِيَهُمَا حَافِظًا مُتَّقِنًا ضَابِطًا، وَلَمْ تَكُنْ قَرِينَةً أَقْوَى

(١) انظر: «الإيضاح في علوم الحديث» ص: ٢٥١.

(٢) انظر: «الاجتهاد في علم الحديث» ص: ٤٤٦.

على الترجيح إرساله أو وقفه^(١).

قال الخطيب البغدادي: «وهذا القول هو الصحيح عندنا؛ لأن إرسال الراوي للحديث ليس بجرح لمن وصله، ولا تكذيب له، ولعلّه أيضاً مُسَنَّدٌ عند الذين رووه مُرْسَلًا، أو عند بعضهم، إلا أنهم أرسلوه لغرض أو نسيان، والناسي لا يقضى له على الذكر، وكذلك حال راوي الخبر إذا أرسله مرةً ووصله أخرى لا يُضَعَّفُ ذلك أيضاً؛ لأنه قد ينسى فيرسله، ثم يذكر بعده فيسنده، أو يفعل الأمرين معاً عن قصدٍ منه لغرضٍ له فيه . . .

مثاله:

مثال ذلك . ما رواه الترمذي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو معاوية، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - : قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَاعَةٍ لَا يَخْرُجُ فِيهَا، وَلَا يَلْقَاهُ فِيهَا أَحَدٌ، فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ . . .

قال الترمذي: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ». ثم قال: «حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا . . .»^(٢).

وهذا إسنادٌ مُرْسَلٌ، والإسنادُ الأولُ مُتَّصِلٌ، وراوي الوصلِ فيه: (شيبان) ثقةٌ حجةٌ صاحب كتابٍ احتجَّ به الجماعةُ. لذلك صحَّح الترمذي روايته للوصل.

فائدة معرفة زيادات الثقات وكيفية معرفتها:

معرفة زيادة الثقة فنَّ لطيفٌ يستحسن العناية به لما يستفادُّ بالزيادة من الأحكام، وتقييد الإطلاق، وإيضاح المعاني، وغير ذلك.

(١) منهج النقد في علوم الحديث: ص: ٤٢٤.

(٢) أخرجه الترمذي في أبواب: الزهد، باب: معيشة أصحاب النبي ﷺ، بوقم (٢٣٧٠).

وأما كيفيته معرفة الزيادة؛ فهي تُعرَفُ بجمع الطُّرق والأبواب^(١).

قال الحاكم: «وهذا ممَّا يعرَّفُ وجوده، ويَقِلُّ في أهل الصنعة من يحفظه^(٢).

وقال ابن حبان: «ما رأيتُ على أديم الأرض من كان يُحسِنُ صناعةَ السُّننِ ويحفظ الصِّحاحَ بألفاظها، ويقوم بزيادة كلِّ لفظة تزداد في الخبر - ثقةً - حتَّى كأن السُّننَ كلَّها نصبُ عينيه إلاَّ محمَّد بن إسحاق بن حُزَيْمَةَ^(٣).

وقال ابن رجب الحنبلي: «وأما الزيادة في المتون وألفاظ الحديث، فأبو داود رحمه الله في كتاب السُّنن أكثرُ الناسِ اعتناءً بذلك، وهو ممَّا يعتني به محدِّثو الفقهاء^(٤).



(١) شرح شرح نخبة الفكر: للمُلا علي القاري: ص: ٣١٨.

(٢) معرفة علوم الحديث: ص: ١٣٠.

(٣) كتاب المجروحين: (٩٣/١).

(٤) شرح علل الترمذي: (٤٣٠/١).

٦- المزيد في مُتَّصِلِ الْأَسَانِيدِ

تعريفُ «المزيد في متصل الأسانيد» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: (المَزِيدُ): اسمُ مفعولٍ من «الزِيَادَةِ». والزيادةُ، هي: التَّمَوُّ، وهو خلاف التَّقْصَانِ^(١).

(والمُتَّصِلُ): صِدْقُ «الْمُنْقَطِعِ». و(الأسانيد): جمعُ: إسنَادٍ، ومعناه: «الاعتمادُ»^(٢).

واصطلاحاً: وهو أن يزيد راوٍ في الإسنادِ الصحيحِ المُتَّصِلِ رجلاً لم يذكُرْه غيره.

مثاله:

١ - ما رَوَاهُ عبد الله بنُ المبارك قال: حَدَّثَنَا سفيانُ عن عبد الرحمن بن يَزِيدٍ، حَدَّثَنِي بُسْرُ بنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، قال سمعتُ أبا إدريس قال: سمعتُ وَائِلَةَ يقول: سمعتُ أبا مَرْثَدٍ يقول: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «لا تَجْلِسُوا على القُبُورِ، ولا تُصَلُّوا إليها»^(٣).

فالزيادةُ في هذا المثال في مَوْضِعَيْنِ، الموضع الأول في لفظ «سفيان»، والموضع الثاني في لفظ «أبا إدريس»، وسببُ الزيادة في الموضعين هو الوَهْمُ.

أمَّا زيادةُ «سفيان» فوَهْمٌ مِمَّنْ دُونِ عبد الله بن المبارك؛ لأنَّ عدداً من الثقات رَوَوْا هذا الحديثَ عن عبد الله بن المبارك عن عبد الرحمن بن يزيد، ومنهم مَنْ صَرَّحَ فيه بالإخبار.

(١) لسان العرب.

(٢) القاموس المحيط.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الجنائز، باب: النهي عن الجلوس على القبر...، برقم: (٩٧٢).

وأما زيادة «أبا إدريس» فوهم من عبد الله بن المبارك؛ لأنَّ عدداً من الثقات رواوا هذا الحديث عن عبد الرحمن بن يزيد فلم يذكروا «أبا إدريس»، ومنهم مَنْ صرَّحَ بِسَمَاعِ بُشَيْرٍ مِنْ وَائِلَةَ.

٢ - ومثال آخر ما رواه عبدُ الله بن سالمٍ عن الزَّبيديِّ، عن الزهريِّ، عن حبيب مولى عُرْوَةَ بن الزُّبَيْرِ، عن عائشة - رضي اللهُ عنها - أنَّ الحَوْلَاءَ بنتِ ثُوَيْتِ مَرَّتْ بِهَا وَعِنْدَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ: هذه الحولاءُ بنتِ ثُوَيْتِ وزعموا أنها لا تنام اللَّيْلَ. فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «لا تنامُ اللَّيْلَ؟ خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فوالله! لا يسأمُ اللهُ حتى تسأموا».

فإنَّ عبد الله بن سالمٍ وَهَمَ فِي رَوَايَتِهِ فزَادَ فِي السَّنَدِ رَاوِيًا، وهو: (حبيب مولى عروة)، فإنَّ هذا الحديث قد رواه عن الزُّهريِّ كُلُّ مِنْ: يحيى بن سعيد، ويونس، وشعيب بن أبي حمزة، كلُّهم قالوا: «عن الزُّهريِّ، عن عروة بن الزُّبَيْرِ»، لم يذكروا بينهما واسطةً.

فالزيادة في هذا المثال: (حبيب مولى عروة).

شروط ردِّ الزيادة:

يُشْتَرَطُ لِرَدِّ الزِّيَادَةِ وَعَتْبَارِهَا وَهَمَّا مِمَّنْ زَادَهَا شَرَطَانِ، وهما:

١ - أن يكون مَنْ لَمْ يَزِدْهَا أَتَقَنَّ مِمَّنْ زَادَهَا.

٢ - أن يقع التصريحُ بالسَّمَاعِ فِي مَوْضِعِ الزِّيَادَةِ.

فإن اختلَّ الشرطان أو واحدٌ منهما ترجَّحت الزيادةُ وَقِيلَتْ، واعتبرَ الإسنادُ الخالي من تلك الزيادةِ منقطعاً، لكن انقطاعه خَفِيٌّ، وهو الذي يُسَمَّى: «المُرْسَلُ الخَفِيٌّ» وقد سبقَ تعريفه في الفصل الخامس^(١).

(١) انظر صفحة (٧٨٩).

الاعتراضات الواردة على ادعاء وقوع الزيادة:

يُعْتَرَضُ على ادعاء وقوع الزيادة باعتراضين، هما:

١ - إن كان الإسنادُ الخالي عن الزيادة بحرف «عَنْ» في موضع الزيادة، فينبغي أن يُجْعَلَ منقطعاً.

٢ - وإن كان مصرحاً فيه بالسَّماع، اِحْتَمَلَ أن يكون سَمِعَهُ من رجلٍ عنه أولاً، ثم سَمِعَهُ منه مباشرةً، ويمكن أن يُجَابَ عن ذلك بما يلي:

- أمّا الاعتراضُ الأوَّلُ فهو كما قال المُعْتَرِضُ.

- وأمّا الاعتراضُ الثاني، فالاحتمالُ المذكورُ فيه مُمكِنٌ، لكن العلماء لا يحكمون على الزيادة بأنها وَهْمٌ إلا مع قرينةٍ تُدَلِّقُ على ذلك^(١).

أشهر المصنّفات فيه:

١ - تمييز المزيد في متصل الأسانيد: للحافظ أحمد بن علي المعروف بالخطيب البغدادي (المتوفى سنة ٤٦٣ هـ).

وقد قسّمه إلى قسمين: أحدهما ما حُكِمَ فيه بصحّة ذكر الزيادة في السند وتركها، والثاني: ما حُكِمَ فيه برّد الزيادة وعدم قبولها^(٢).

قال ابن الصّلاح: «في كثير مما ذكره نظر»^(٣).



(١) انظر «اختصار علوم الحديث» ص: ١٧٦، و«منهج النقد في علوم الحديث» ص: ٣٦٤، و«تيسير

مصطلح الحديث» ص: ١١٠ - ١١١.

(٢) شرح علل الترمذي: (١/٤٢٧ - ٤٢٨).

(٣) علوم الحديث: ص ٢٨٧.

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الفردوس
www.moswarat.com

الفصل السابع

تعريف

علوم الإسناد (اللّطائف الإسنادية)

١ - المَعْنَعَن .

٢ - المُوْتَن .

٣ - الحديث المُسَلْسَل .

٤ - العالِي والتَّازِل .

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

١- الحديث المُعَنَّع

تعريف «المُعَنَّع» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: (المُعَنَّعُ) اسمٌ مفعولٍ من «عَنَّعَ» وهو أن يقول: عَنَّ فلانٍ عن فلانٍ.

واصطلاحاً: هو الحديث الذي قيل في إسناده: «عَنَّ فلانٍ عَنَّ فلانٍ» من غير بيانٍ للتحديث أو الإخبار، أو السَّماع.

الإسناد المُعَنَّع: هو ما قيل فيه «فلانٌ عن فلانٍ عن فلانٍ عن فلانٍ».

أمثلة للإسناد المعنن:

وهذه أمثلة من كتب السنَّة، لبعض الأسانيد الواقعة بالعننة:

١ - قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنِ عَمِّهِ أَنَّهُ: «رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى»^(١).

٢ - وقال أيضاً: حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ بُكَيْرٍ، عَنِ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ أَبِي طَلْحَةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ...»^(٢).

٣ - وقال الإمام أحمد: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ مِقْسَمِ، عَنِ

(١) صحيح البخاري، كتاب الصلاة، رقم: (٤٧٥).

(٢) صحيح البخاري، كتاب الأدب، رقم: (٥٩٨٥).

ابن عباس قال: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ صَائِماً فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَلَمَّا أَتَى قَدِيداً أَفْطَرَ، فَلَمْ يَزَلْ مَفْطِراً حَتَّى دَخَلَ مَكَّةَ» (١).

٤ - وقال الإمام الترمذي: حَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ وَرَقٍ وَكَانَ فَضُّهُ حَبَشِيّاً» (٢).

أقسام العننة:

ذكر الحافظ ابن حجر، أَنَّ الْعِنْنَةَ تَنْقَسِمُ إِلَى أَرْبَعِ حَالَاتٍ، فَقَالَ: «حَاصِلُ كَلَامِ الْمُصَنِّفِ (أَي: ابْنِ الصَّلَاحِ)، أَنَّ لَلْفِظِ «عَنْ» ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ:

أحدها: أنها بمنزلة: حَدَّثَنَا، وَأَخْبَرْنَا، بِالشَّرْطِ السَّابِقِ (أَي: ثُبُوتِ اللَّقَاءِ مَعَ السَّلَامَةِ مِنَ التَّدْلِيْسِ).

الثاني: أنها ليست بتلك المنزلة إِذَا صَدَرَتْ عَنْ مَدْلُوسٍ، وَهَاتَانِ الْحَالَتَانِ مَخْتَصَّتَانِ بِالْمَتَقَدِّمِينَ.

وأما المتأخرون، وهم من بعد الخمسمئة وهلمَّ جَرَّأً، فاصطلحوا عليها للإجازة، فهي بمنزلة: (أخبرنا)، لكنه إخبارٌ جمليٌّ.

الثالثة: ولأجل هذا قال المصنّف: لا يخرجها ذلك من قبيل الاتصال، إلا أنَّ الفرق بينها وبين الحالة الأولى، مبنيٌّ على الفرق فيما بين السماع والإجازة، لكون السماع أرجح. والله أعلم.

وإذا تقرّر هذا، فقد فات المصنّف حالةٌ أخرى لهذه اللفظة وهي خفيةٌ جداً. . . وهي أنها ترد، ولا يتعلّق بها حكمٌ باتصال ولا انقطاع، بل يكون المراد بها، سياقَ قصةٍ، سواء أدركها الناقل أو لم يدركها، ويكون هناك شيءٌ محذوفٌ مقدّرٌ، ومثال ذلك: ما أخرجه ابن أبي خيشمة في تاريخه عن أبيه قال: «ثنا أبو بكر بن عيَّاش ثنا أبو إسحاق عن أبي

(١) مسند أحمد: (٧٥/٥).

(٢) جامع الترمذي: أبواب اللباس، باب: ما جاء في خاتم الفضة، رقم: (١٧٣٩).

الأحوص أنه خرج عليه خوارج فقتلوه»^(١).

فهذا لم يُرد أبو إسحاق بقوله: عن أبي الأحوص أنه أخبره به، وإنما فيه شيء محذوف، تقديره: عن قصة أبي الأحوص، أو عن شأن أبي الأحوص، أو ما أشبه ذلك؛ لأنه لا يمكن أن يكون أبو الأحوص حَدَّثَهُ بعد قتله»^(٢).

حكم «الحديث المُعْتَن»

كان قول الرجل: «حَدَّثَنِي فلانٌ عن فلان»، وقوله: «سمعتُ فلاناً يقول: سمعتُ فلاناً» سواء لا فرق بينهما قبل أن ينتشر التدليس. أمّا بعد شيوع التدليس فلم يُعَدَّ حكم «الحديث المُعْتَن» كحكم الحديث المصْرَحُ فيه بالسَّماع.

قال الإمام الشافعي في «الرسالة»^(٣): «لم نعرف التدليس ببلدنا فيمن مَضَى، ولا مَنْ أدركنا من أصحابنا إلّا حديثاً. وكان قولُ الرجل: «سمعتُ فلاناً يقول: سمعتُ فلاناً»، وقوله «حَدَّثَنِي فلانٌ عن فلانٍ» سواء عندهم، لا يحدث واحدٌ منهم عمَّن لقي إلّا ما سمع منه.

ثم اختلف العلماء في كون «الحديث المُعْتَن» يُعَدُّ موصولاً أم لا على أربعة أقوال:

القول الأوّل: إنّ ما كان فيه لفظ «عن» فهو من قبيل المُرْسَل المنقطع حتّى يتبيّن اتّصاله من جهةٍ أُخرى.

حكى هذا القول ابنُ الصّلاح^(٤) وضَعَفَهُ ولم يُسَمِّ قائله. وعزاه الرّامهُزْمُزِيّ^(٥) إلى بعض المتأخّرين من الفقهاء.

(١) العلل: لأحمد: (٢/٤٧٠).

(٢) النكت على كتاب ابن الصّلاح: ص: ٢٢٥ - ٢٢٦، وانظر: أيضاً ص: ٢٢٦ - ٢٢٧، و«فتح المغيث»: (١/١٩٤).

(٣) ص: ٣٧٨ - ٣٧٩.

(٤) علوم الحديث: ص: ٥٦.

(٥) انظر: «المحدث الفاصل بين الراوي والواعي»، ص: ٤٥٠.

قال العَلَّائِي: وَوَجَّهَ بَعْضُهُمْ هَذَا الْقَوْلَ بِأَنَّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ لَا إِشْعَارَ لَهَا بِشَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ التَّحْمُّلِ، وَبِصَحَّةِ وَقُوعِهَا فِيهَا هُوَ مُنْقَطِعٌ، كَمَا إِذَا قَالَ الْوَاحِدُ مَثَلًا: «عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ عَنْ أَنَسٍ» وَنَحْوِهِ، فَهَذَا الْقَوْلُ فِي «عَنْ» قَلَّ مَنْ يَقُولُ بِهِ. وَهُوَ أَضِيقُ الْأَقْوَالِ.

القول الثاني: إِنَّ الرَّاوي إِذَا كَانَ طَوِيلَ الصُّحْبَةِ لِلَّذِي رَوَى عَنْهُ بِلَفْظِ «عَنْ»، وَلَمْ يَكُنْ مَدْلَسًا كَانَتْ مَحْمُولَةً عَلَى الْإِتِّصَالِ وَإِلَّا فَهُوَ مُرْسَلٌ.

وهو قولُ أَبِي الْمُظَفَّرِ السَّمْعَانِيِّ^(١). وَوَجَّهَ الْعَلَّائِيُّ^(٢) بِأَنَّ طُولَ الصُّحْبَةِ يَتَضَمَّنُ غَالِبًا السَّمَاعَ لِحَمَلِهِ مَا عِنْدَ الْمُحَدِّثِ أَوْ أَكْثَرِهِ، فَتَحْمَلُ «عَنْ» عَلَى الْغَالِبِ، وَإِنْ كَانَتْ مَحْتَمَلَةً لِلْإِرْسَالِ.

القول الثالث: إِنَّ «عَنْ» تَقْتَضِي الْإِتِّصَالَ وَتَدُلُّ عَلَيْهِ إِذَا ثَبِتَ الْإِقْتِصَابُ بَيْنَ الْمَذْكُورِ قَبْلُهَا وَالْمَذْكُورِ بَعْدَهَا وَلَوْ مَرَّةً وَاحِدَةً. وَكَانَ الرَّاوي بَرِيثًا مِنْ تَهْمَةِ التَّدْلِيسِ.

وهو قولُ أَكْثَرِ الْأَثْمَةِ مِنْهُمْ: عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ وَالبَخَارِيُّ^(٣)، وَهُوَ مُقْتَضِي كَلَامِ أَحْمَدَ وَأَبِي زُرْعَةَ وَأَبِي حَاتِمٍ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَعْيَانِ الْحَقَّائِظِ^(٤). وَهُوَ مُقْتَضِي كَلَامِ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٥).

قال العَلَّائِيُّ: «وَذَكَرَ بَعْضُ الْأَثْمَةِ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنْ أَهْلِ الْأَنْدَلُسِ أَنََّّهُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مُرَادُ هَؤُلَاءِ بَيُوتُ الْإِقْتِصَابِ تَحَقُّقُ السَّمَاعِ فِي الْجُمْلَةِ لَا مَجْرَدُ الْإِقْتِصَابِ فَقَطْ. . . وَفِي كَلَامِ الْحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَى الْحَدِيثِ الْمُسْتَدَّ مَا يُشْعِرُ بِذَلِكَ، أَي: أَنَّ الْمَعْتَبَرَ ثُبُوتُ السَّمَاعِ فِي الْجُمْلَةِ

(١) انظر: «علوم الحديث»: ص: ٥٠، «جامع التحصيل»: ص: ١١٦.

(٢) جامع التحصيل: ص: ١١٦.

(٣) انظر: «علوم الحديث»: ص: ٦٠، و«جامع التحصيل»: ص: ١١٦، و«فتح المغيب»: (١/١٦٥)، و«ظفر الأمانى»: ص: ٢١٩.

(٤) انظر: «شرح علل الترمذي»: (١/٣٦٥) حيث أطلال ابن رجب بالاستدلال لهذا.

(٥) انظر: «النكت على كتاب ابن الصلاح»: (٢/٥٩٥).

لا معجزة اللقاء، ويحتمل أن يكفي بثبوت اللقاء فقط، لما يلزم منه غالباً من السماع»^(١).

القول الرابع: إنَّه يكفي بمجرّد إمكان اللقاء دون التصريح بثبوت أصله. فمتى كان الراوي بريئاً من تهمّة التدليس وكان لقاؤه لمن روى عنه بالعننة ممكناً من حيث السُرُّ والبلد كان الحديث متصلاً وإن لم يأت نصٌّ صريحٌ أنّهما اجتمعا قط.

وهذا قولُ الإمام مسلم والحاكم والباقلاني وأبي بكر الصَّيْرَفِي^(٢).

تنبيه:

قال الحافظ ابن حجر: «اللفظة (عن) حالةٌ خفيفةٌ جداً قلَّ مَنْ نَبَّهَ عليها، بل لم ينبّه عليها أحدٌ من المصنِّفين في علوم الحديث مع شدّة الحاجة إليها، وهي أنّها تردُّ ولا يتعلّقُ بها حكمٌ باتِّصالٍ ولا انقطاعٍ، بل يكونُ المرادُ بها سياقَ قصّةٍ، سواء أدركها الناقلُ أو لم يدركها، ويكون هناك شيءٌ محذوفٌ مقدّرٌ.

مثال:

ومثال ذلك ما أخرجه ابنُ أبي خَيْثَمَةَ في تاريخه عن أبيه قال: ثنا أبو بكر بن عيَّاش، ثنا أبو إسحاق عن أبي الأحوص أنّه خرّج عليه خوارجٌ فقتلوه.

فهذا لم يُردْ أبو إسحاق بقوله عن أبي الأحوص أنّه أخبره به، وإنّما فيه شيءٌ محذوفٌ تقديره: عن قصّة أبي الأحوص، أو عن شأن أبي الأحوص، أو ما أشبه ذلك؛ لأنّه لا يمكن أن يكون أبو الأحوص حدّثه بعد قتله...

وقال ابنُ عبد البرّ - في حديث بُسْرِ بن سعيد عن أبي سعيد الخُدْرِيّ عن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - في قصة الاستئذان ثلاثاً -: ليس المقصودُ من هذا رواية أبي سعيد الخُدري - رضي الله عنه - لهذا الحديث عن أبي موسى؛ لأنّ أبا سعيد سمعه من النبيّ ﷺ، وشهد بذلك لأبي موسى، عند عمر، رضي الله عنه، وإنّما وقّع هذا على سبيل

(١) جامع التحصيل: ص: ١٧.

(٢) انظر: مقدمة «صحيح مسلم»: ص: ٢٩ - ٣٥، و«جامع التحصيل»: ص: ١١٧.

التجوُّز، والمراد عن أبي سعيد، عن قَصَّة أبي موسى، رضي الله عنه .

قلت: وأمثلةٌ هذا كثيرةٌ، ومن تتبَّعها وَجَدَ سبيلاً إلى التعقُّبِ على أصحاب المسانيد ومصنَّفي الأطراف في عدَّةِ مواضع يتعيَّن الحملُ فيها على ما وصفنا من المراد بهذه العنينة . والله أعلم^(١) .

الحاصلُ:

تلخَّص مما سَبَقَ أنَّ (الحديث المعنعن) مقبولٌ باتفاق الأئمة، إذا ثَبَتَ لقاءُ الرواة بعضهم بعضاً، وكانوا برآءً من التدليس، ولا خلافٌ بينهم في ذلك، قال ابنُ الصلاح: «الإسناد المعنعن . . . والصحيحُ والذي عليه العملُ أنه من قبيل الإسناد المتصل، وإلى هذا ذهب الجماهيرُ من أئمة الحديث وغيرهم . . . وأدعى أبو عمرو الدَّانِي المقرئ الحافظ إجماعَ أهل النقل على ذلك، وهذا بشرطٍ أن يكون الذين أُضيفت العنينة إليهم، قد ثَبَتَ ملاقاتهم بعضاً مع براءتهم من وصمة التدليس، فحينئذٍ يحمل على ظاهر الأتصال إلا أن يظهر فيه خلاف ذلك»^(٢) .

أمَّا إذا كان الراوي معروفاً بالتدليس، فإنه لا يُحكَم لعننته بالاتصال، بل نَبِيَّ على أوهَى الاحتمالين، وهو الانقطاع ووجود الوساطة بين المدلِّسِ ومَنْ روى عنه، وهذا من المتفق عليه بين أئمة الحديث .

ومن هنا يتبيَّن لنا أنَّ الخلاف بين الأئمة، إنما ينحصر في نقطةٍ واحدةٍ، وهي توسيعُ دائرة شرط ثبوت اللِّقاء إلى إمكانه، أي الاكتفاء بالمعاصرة مع إمكان اللِّقاء .



(١) النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢/٥٨٦ - ٥٩٠) .

(٢) علوم الحديث: ص: ٨٣ .

٢- الحديثُ المؤننُ

تعريف «المؤنن» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: (المؤنن): اسمٌ مفعولٍ من «أنَّ»، وهي مصدرٌ: «أَنَّ فلاناً الحديثَ، وهو أن يقول: أنَّ فلاناً قال أنَّ فلاناً.

واصطلاحاً: هو الحديثُ الذي قيل في إسناده: «أنَّ فلاناً أنَّ فلاناً حدَّثني . . .» من غير بيانٍ للتحديث، أو الإخبار، أو السَّماع.

و«أنَّ»، هي الصيغةُ الثانيةُ من الصَّيغِ التي ليست صريحةً في التحديث والاتصال، بل تحتمله كما تحتمله «عَنْ».

كيف تقع «أنَّ» في الإسناد؟

إنَّ صيغة «عَنْ» تقع في الإسناد، فتأتي على صورة: فلانٌ عن فلانٍ عن فلانٍ، أمَّا صيغة «أنَّ» فإنها لا تجيء مُجرّدةً، بل تأتي في الإسناد دائماً مقترنةً بغيرها مثل: أنَّ فلاناً قال، أو أنَّ فلاناً ذَكَر، أو أنَّ فلاناً سَمِعَ، أو أنَّ فلاناً حدَّث . . . وهكذا، فلا تجد إسناداً فيه: فلانٌ أنَّ فلاناً أنَّ فلاناً . . . فهذا لم يأتِ في إسنادٍ قطُّ؛ لأنه ليس له أيُّ معنى .

أمثلة في ذلك:

أقدم هنا بعض الأمثلة لتَضَحَّح بها المسألة:

١- قال البخاريُّ: «حدَّثنا إبراهيمُ بن موسى قال: أخبرنا هشامٌ أنَّ ابن جُريجٍ أخبرهم

قال: أخبرني عطاءً عن جابر بن عبد الله قال: سمعته يقول: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ . . . الحديث»^(١).

٢ - وقال أيضاً: «حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا الزَّهْرِيُّ عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ أَنَّ أُمَّ سَلْمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . . الحديث»^(٢).

٣ - وقال: «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ عَنْ عُقْبَةَ ابْنِ عَامِرٍ قَالَ: نَذَرْتُ أُخْتِي أَنْ تَمْشِيَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ . . . الحديث»^(٣).

٤ - وقال: «حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ: كَانَتْ لِي شَارِفٌ مِنْ نَصِيبِي مِنَ الْمَغْنَمِ . . . الحديث»^(٤).

٥ - وقال: «حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلْمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . . . الحديث»^(٥).

فالملاحظ على هذه الأسانيد كلها - وهي قُلٌّ مِنْ جُلٍّ - أَنَّ صِيغَةَ: «أَنَّ» فِيهَا لَيْسَتْ مُجْرَدَةً، بَلْ جَاءَتْ مَقْتَرَنَةً بِغَيْرِهَا: «أَنَّ فُلَانًا أَخْبَرَهُمْ، أَنَّ فُلَانَةً قَالَتْ، أَنَّ فُلَانًا أَخْبَرَهُ، أَنَّ فُلَانًا قَالَ . . .» وَعَلَيْهِ فَإِنَّ الْمَتَابِدَ لِلذَّهْنِ أَنَّ حُكْمَ صِيغَةِ: «أَنَّ» تَابِعٌ لِحُكْمِ الصِّيغَةِ الَّتِي جَاءَتْ مَقْتَرَنَةً بِهَا.

الفرق بين «أَنَّ» و«عَنْ»:

تنازع بعض أهل العلم بالحديث، في التفريق بين: «أَنَّ» و«عَنْ»، أو عدم التفريق

(١) انظر: كتاب: العيدين، باب: المشي والركوب . . . ، برقم: (٩٥٨).

(٢) انظر: كتاب: الأذان، باب: التسليم، برقم: (٨٣٧).

(٣) انظر في كتاب: جزاء الصيد، باب: من نذر المشي إلى الكعبة، برقم: (١٨٦٦).

(٤) في كتاب: البيوع، باب: ما قيل في الصواغ، برقم: (٢٠٨٩).

(٥) في كتاب: النكاح، باب: عرض الإنسان ابنته . . . ، برقم: (٥١٢٣).

بينهما، على قولين مشهورين، نُسِبَ الأوَّلُ للإمام أحمد بن حنبل، والثاني للإمام مالك - رحمهما الله - يقول الحافظُ ابن عبد البرّ: «واختلفوا في معنى: (أَنَّ) هل هي بمعنى: (عَنْ) محمولةً على الاتِّصال بالشرائط التي ذكرنا حتى يتبيَّن انقطاعها، أو هي محمولةً على الانقطاع حتى يُعرَفَ صحّةُ اتصالها؟ وذلك مثل: مالكٌ عن ابن شهاب أنَّ سعيد بن المسيَّب قال كذا...»^(١).

وكذا قال ابنُ الصَّلَاح، ثم قال: «فَرُوِّنَا عن مالكٍ - رحمه الله - أَنَّهُ كان يرى: (عن فلانٍ) و(أَنَّ فلاناً) سواءً...»^(٢).

وروى الخطيبُ البغداديُّ عن الإمام أحمد بن حنبل قال: «كان مالكٌ زعموا يرى (عن فلانٍ وَأَنَّ فلاناً) سواءً»^(٣).

وهذا هو الذي مالَ إليه الحافظُ ابن عبد البرّ تبعاً لإمامه، ونسبه إلى جمهور أهل العلم، فقال: «فجمهور أهل العلم على أَنَّ: (عَنْ) و(أَنَّ) سواءً، وَأَنَّ الاعتبار ليس بالحروف، وإنما هو باللقاء والمجالسة والسَّماع والمشاهدة، فإذا كان سماعٌ بعضهم من بعضٍ صحيحاً، كان حديثٌ بعضهم عن بعضٍ أبداً بأيّ لفظٍ وَرَدَ محمولاً على الاتِّصال، حتى يتبيَّن فيه عِلَّةُ الانقطاع»^(٤).

ويقول الحافظُ ابن رجب الحنبلي: «وقد ذكر الإسماعيليُّ في صحيحه، أَنَّ المتقدِّمين كانوا لا يفرِّقون بين هاتين العبارتين، وكذلك ذكر أحمدٌ أيضاً، أنهم كانوا يتساهلون^(٥) في ذلك مع قوله أنهما ليسا سواء، وَأَنَّ حُكْمَهُمَا مختلفٌ، لكن كان يقع ذلك منهم أحياناً على

(١) التمهيد: (٢٦/١).

(٢) علوم الحديث: ص: ٦٢.

(٣) الكفاية: ص: ٤٠٧.

(٤) التمهيد: (٢٦/١).

(٥) وقال الإمام أحمد: «وهم كانوا يتساهلون بين: عبد الله بن حُدَاقَةَ، وبين أَنَّ النبي ﷺ بَعَثَ عبدَ الله بن حُدَاقَةَ، وهو مُرْسَلٌ. (انظر: «المراسيل» لأبي حاتم، ص: ٧١ - ٧٢، رقم: ١٢٧).

وجه التسامح وعدم التحرير...»^(١). ونسبه الثوري كذلك إلى الجمهور، وقال: إنه هو الصحيح^(٢).

ثم قال الحافظ ابن الصلاح: «وعن أحمد بن حنبل - رحمه الله - ويعقوب بن شيبَةَ - رحمه الله - وأبي بكر البرذنجي - رحمه الله -، أنهما ليسا سواء»^(٣).

أمَّا الإمام أحمد فرواه عنه الخطيبُ، أنه: «قيل له: إنَّ رجلاً قال: (عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ قالت: يا رسول الله)، و(عن عروة عن عائشة) سواء؟ قال: كيف هذا سواء! ليس هذا بسواء»^(٤).

أمَّا الحافظ يعقوب بن شيبَةَ، فقال ابنُ الصلاح: «إنَّ الحافظ يعقوب بن شيبَةَ - رحمه الله - ذكر في مُسْنَدِهِ ما رواه أبو الزُّبَيْر عن ابن الحَنْفِيَّة عن عَمَّارٍ قال: «أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ وهو يصليُّ فَسَلَّمْتُ عليه قرَّةً عليَّ السَّلَام»^(٥) وجعله مُسْنَدًا موصولاً.

وذكر رواية قيس بن سعد لذلك عن عطاء بن أبي رباح عن ابن الحَنْفِيَّة: «أَنَّ عَمَّاراً مَرَّ بالنبيِّ ﷺ وهو يصليُّ...»، فجعله مُرْسَلاً، من حيث كونه قال: إنَّ عَمَّاراً فعل، ولم يُقَلِّ: عن عَمَّارٍ»^(٦).

وأما البرذنجيُّ فقال ابن عبد البر: «وقال البرذنجيُّ: (أَنَّ) محمولةٌ على الانقطاع حتى يتبين السَّماعُ في ذلك الخبر بعينه من طريقٍ آخَرَ، أو يأتي ما يُدْكَ على أنه قد شهدَه وَسَمِعَهُ»^(٧).

(١) شرح علل الترمذي: (١/٢٢٤).

(٢) شرح صحيح مسلم: (١/١٢٨).

(٣) «علوم الحديث» ص: ٦٣.

(٤) انظر: «الكفاية» ص: ٤٠٨.

(٥) أخرجه النسائي: (٦/٣)، وأحمد: (٤/٢٦٣)، وابن أبي شيبَةَ (٢/٧٥): عن عَمَّارٍ: - رضي الله عنه -

قال: «أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ... الحديث».

(٦) علوم الحديث: ص: ٦٣.

(٧) التمهيد: (١/٢٦).

ولكن نسبة القولين هكذا على الإطلاق إلى مالك وإلى أحمد، فيه نظر، بيّنه الحافظ ابن حجر، فقال: «ليس كلام كل منهما على إطلاقه، وذلك يتبين من نصّ سؤال كل منهما عن ذلك، أمّا مالك فإنه سُئل عن قول الراوي: «عن فلان أنّه قال كذا»، و«أنّ فلاناً قال كذا»، فقال: «هما سواء». وهذا واضح.

وأما أحمد، فإنه قيل له: إنّ رجلاً قال: (عن عروة عن عائشة)، و(عن عروة أنّ عائشة سألت النبي ﷺ)، هل هما سواء؟ فقال: «كيف يكونان سواء؟! ليسا سواء».

فقد ظهر الفرق بين مراد مالك وأحمد^(١).

توضيح المسألة:

وبعد عرض هذه الأقوال ونسبتها إلى أصحابها، فإنّ المسألة تحتاج إلى إيضاح وتحقيق، حتى يتبين الصواب فيها، وبخاصة مع ذكر بعض الأمثلة التي تبين حقيقة استعمال هذه الصيغة: «أنّ» في أسانيد الأحاديث والأخبار، عند أئمة الحديث والآثار، كما هي في الكتب والأسفار.

يقول الحافظ العراقي موضحاً سبب تفريق أحمد ويعقوب بن شيبّة بين لفظي «عن» و«أنّ»: «ولم يفرّق أحمد ويعقوب بين «عن» و«أنّ»، لصيغة «أنّ»، ولكن لمعنى آخر أذكره: وهو أنّ يعقوب إنما جعله مُرسلاً، من حيث إنّ ابن الحنفية لم يُسند حكاية القصة إلى عمّار، وإلا فلو قال ابن الحنفية: إنّ عمّاراً قال: «مرّزْتُ بالنبي ﷺ»، لما جعله يعقوب بن شيبّة مُرسلاً، فلمّا أتى به بلفظ: أنّ عمّاراً مرّ، كان محمّد بن الحنفية هو الحاكي لقصة لم يُدرِكها؛ لأنه لم يُدرِك مرور عمّارٍ بالنبي ﷺ، فكان نقله لذلك مُرسلاً، وهذا أمر واضح. ولا فرق بين أن يقول ابن الحنفية: إنّ عمّاراً مرّ بالنبي ﷺ، أو أنّ النبي ﷺ مرّ به عمّار، فكلاهما مُرسَلٌ بالاتفاق.

بخلاف ما إذا قال: (عن عمّارٍ قال مرّزْتُ)، أو (أنّ عمّاراً قال مرّزْتُ)، فإنّ هاتين

(١) النكت: (١/٢٢٨).

العبارتين متصلتان لكونهما أُسْنِدَتَا إِلَى عَمَّارٍ .

وكذلك ما حكاه المصنّف عن أحمد بن حنبل من تفرقة بين «عَنْ» و«أَنَّ» فهو على هذا النحو . ويوضّح ذلك حكاية كلام أحمد ، وقد رواه الخطيب في الكفاية .

وإنما فرّق بين اللفظين ؛ لأن عروة في اللفظ الأول لم يُسْنِدْ ذلك إلى عائشة ، ولا أدرك القصة ، وإلا فلو قال عروة : (إِنَّ عائشة قالت : قلت : يا رسول الله) ، لكان ذلك متصلاً ؛ لأنه أسند ذلك إليها .

وأما اللفظ الثاني ، فأسنده عروة إليها بالعنّة ؛ فكان ذلك متصلاً .

فما فعله أحمد ويعقوب بن شيبه صوابٌ سواء ، ليس مخالفاً لقول مالك ولقول غيره ، وليس في ذلك خلافٌ بين أهل النقل^(١) .

ومن خلال هذا التوضيح الدقيق للحافظ العراقي ، لمقصود الإمام أحمد والحافظ يعقوب بن شيبه بالتفريق بين الحالتين ، ومن خلال كلام الحافظ ابن حجر السّابق في مقصود الإمامين مالك وأحمد بكلامهما ؛ يتبيّن لنا بوضوح طريقة استعمال الرواة لصيغة : «أَنَّ» ، وأن ذلك على وجهين أو قسمين :

الأول : أن يستعمل الراوي صيغة : «أَنَّ» مُسْنِداً للحكاية أو القصة مباشرةً لشيخه ، ويجعله هو صاحبها وراويها .

الثاني : أن يستعمل الراوي صيغة : «أَنَّ» مسنداً الرواية لنفسه ، ويحكيها على أنه هو صاحبها وشاهدُها .

ففي القسم الأول ، لا فرّق بين استعماله لصيغة : «أَنَّ» أو صيغة : «عَنْ» ، فهما سواء في الاستعمال ، أمّا في القسم الثاني ، ففرّق بين استعماله لصيغة : «أَنَّ» واستعماله لصيغة : «عَنْ» ، فلو استعمل صيغة «عَنْ» لكان إسنادُ الرواية والقصة لشيخه ، ولو استعمل صيغة : «أَنَّ» لكان إسنادُها لنفسه ، وهنا يختلف أيضاً الحُكْمُ ، فإن أدرك تلك القصة التي حكاه ،

(١) التقييد والإيضاح : ص : ٨٥ - ٨٦ .

لكان الحديث مُتَّصِلاً، وإن لم يُدرِكها لكان مُرْسَلاً.

وممَّا يؤكِّد صحَّةَ هذا التقسيمِ ووجودَ الفَرْقِ بينَ الحالتينِ، قولُ الحافظِ ابنِ رجبٍ:
«فأمَّا قولُ الراوي: أنَّ فلاناً قال، فهل يحمل على الاتصال أم لا؟ فهذا على قسمين:

أحدهما: أن يكون ذلك القولُ المَحْكِيُّ عن فلانٍ، أو الفعلُ المَحْكِيُّ عنه بالقولِ ممَّا
يُمكن أن يكون الراوي قد شهدَه وسمعَه منه، فهذا حكمُه حكمُ قولِ الراوي: قال فلانٌ كذا،
أو فعل فلانٌ كذا... .

القسم الثاني: أن يكون ذلك القولُ المَحْكِيُّ عن المرويِّ عنه أو الفعل، ممَّا لا يُمكن
أن يكون قد شهدَه الراوي، مثل أن لا يكون قد أدرك زمانَه، كقولِ عُرْوَةَ: أنَّ عائشةَ قالت
للنبيِّ ﷺ كذا وكذا.

فهل هو مُرْسَلٌ لعدم الإتيان بما يبيِّن أنه رواه عن عائشةَ، أم هو متصلٌ؛ لأن عُرْوَةَ قد
عُرِفَ بالرواية عن عائشةَ، فالظاهرُ أنه سمع ذلك منها. هذا فيه خِلافٌ.

وأما روايةُ عُرْوَةَ عن عائشةَ عن النبيِّ ﷺ، وعُرْوَةَ أنَّ عائشةَ قالت للنبيِّ ﷺ، فهذا هو
القسم الثاني، وهو الذي أنكر أحمدُ التسويةَ بينهما. والحفاظُ كثيراً ما يذكرون مثلَ هذا،
ويَعُدُّونه اختلافاً في إرسال الحديث واتصاله، وهو موجودٌ كثيراً في كلام أحمد وأبي زُرْعَةَ
وأبي حاتم والدارقطني وغيرهم من الأئمة.

ومن الناس من يقول هما سواء، كما ذكر ذلك أحمد، وهذا إنما يكون فيمن اشتهر
بالرواية عن المحكيِّ قصته كعُرْوَةَ مع عائشة.

أمَّا مَنْ لم يُعْرَف له سماعٌ عنه، فلا ينبغي أن يحمل على الاتصال، ولا عند من يكتفي
بإمكان اللقي، والبخاري قد يُخرج من هذا القسم في صحيحه... (١).

وهذا هو التحقيقُ الذي بيَّنه كذلك الحافظُ العراقيُّ أَحْسَنُ بيانٍ، فقال: «وجملةُ القولِ
فيه: أنَّ الراوي إذا روى قصةً أو واقعةً، فإن كان أدرك ما رواه، بأن حكى قصةً وقعت بين

(١) شرح علل الترمذي: (١/ ٢٢٢ - ٢٢٤).

يدي النبي ﷺ وبين بعض أصحابه، والراوي لذلك صحابيٌّ قد أدرك تلك الواقعة؛ حَكَمْنَا لها بالاتصال، وإن لم نعلم أَنَّ الصحابي شهد تلك القصة، وإن علمنا أنه لم يُدرك الواقعة، فهو مُرْسَلٌ صحابيٌّ. وإن كان الراوي كذلك تابعياً كمحمَّد بن الحَنَفِيَّة مثلاً، فهي منقطعةٌ.

وإن روى التابعيُّ عن الصحابيِّ قصةً أدرك وقوعها كان متصلاً، ولو لم يصرِّح بما يقتضي الاتصال وأسندها إلى الصحابي بلفظ: (أَنَّ فلاناً قال)، أو بلفظ: (قال: قال فلانٌ)، فهي متصلةٌ أيضاً كرواية ابن الحَنَفِيَّة الأولى عن عَمَّارٍ، بشرط سلامة التابعيِّ من التدليس...، وإن لم يُدركها ولا أُسندَ حكايتها إلى الصحابي فهي منقطعةٌ كرواية ابن الحَنَفِيَّة الثانية. فهذا تحقيقُ القول فيه^(١).

ثم قال العراقي: «وممَّن حكى اتفاق أهل النقل على ذلك: الحافظ عبد الله بن المُوَاق في كتاب (بغية النقاد)...»^(٢).

ومن هؤلاء الأئمة أبو عمر الدَّارِقُطْنِي، قال الحافظ العَلَّائِي: «وكذلك قال الدَّارِقُطْنِي في الحديث الذي أخرجه مسلمٌ من طريق عَمْرٍو بن سعيد، عن حميد بن عبد الرحمن الجَمِيرِي، عن ثلاثة من ولد سعيد عن أبيهم، قصة مرضه والوصية، ثم من طريق محمد بن سيرين، عن حميد، عن ثلاثة من ولد سعيد أن سعيداً...»

وجعل هذه الرواية مُرْسَلَةً لقوله فيها: «أَنَّ»^(٣).

والإمامُ البَيْهَقِيُّ كذلك، قال في حديثِ عِكْرَمَةَ بنِ عَمَّارٍ عن قَيْسِ بنِ طَلْقٍ: «أَنَّ طَلْقاً سأل النبي ﷺ عن الرجل يَمَسُّ ذكره وهو في الصَّلَاة، فقال: لا بأسَ به، إنما هو كبعض جسده»^(٤).

وإلى هذا التحقيق الذي ذكره الحافظُ ابن رجب والحافظُ العِرَاقِيُّ، ذهب الخطيبُ

(١) انظر: «التقييد والإيضاح»: ص: ٨٦، و«التبصرة والتذكرة»: (١/ ١٧٠ - ١٧١).

(٢) انظر: «التقييد والإيضاح»: ص: ٨٦.

(٣) جامع التحصيل: ص: ١٢٢.

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: الطهارة، باب: الوضوء من مس الذكر، برقم: (١٨٢).

البغدادي^(١)، والحافظ ابن حجر^(٢)، والشُّيوطي^(٣)، والشيخ أحمد شاكر^(٤).

خُلَاصَةُ الْقَوْلِ فِي التَّفْرِيقِ بَيْنَ: «أَنَّ» وَ«عَنْ»:

وَمِنْ هُنَا يُمَكِّنُنَا تَلْخِيصُ الْقَوْلِ فِي الْفَرْقِ بَيْنَ صَيغَتَيْ: «أَنَّ» وَ«عَنْ»، بِأَنَّ ذَلِكَ عَلَى

قَسْمَيْنِ:

١ - قَسْمٌ تَتَّفَقُ فِيهِ «أَنَّ» مَعَ «عَنْ»، وَلَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا، وَهُوَ مَا يُمَكِّنُ لِلرَّوَايِ أَنْ يُدْرِكَهُ وَيَشْهَدَهُ، وَيَأْتِي بِصَيغَةِ «أَنَّ»، لَكِنْ يَسْنَدُ حِكَايَةَ الْقِصَّةِ وَرَوَايَتَهَا إِلَى صَاحِبِهَا - أَي: شَيْخِهِ - فَهَذَا لَا فَرْقَ بَيْنَ اللَّفْظَتَيْنِ.

٢ - قَسْمٌ تَخْتَلِفُ فِيهِ «أَنَّ» عَنِ «عَنْ»، وَهُوَ مَا لَا يُمَكِّنُ لِلرَّوَايِ أَنْ يُدْرِكَهُ، فَهَذَا تَكُونُ رَوَايَةُ الرَّوَايِ بِصَيغَةِ «عَنْ» مُتَّصِلَةً، مَعَ مَلَاخِظَةِ شَرْطِ عَدَمِ التَّدْلِيلِ، أَمَّا رَوَايَتُهُ بِصَيغَةِ «أَنَّ» فَتَكُونُ مُرْسَلَةً غَيْرَ مُتَّصِلَةٍ.

وهذا إذا قرن «أَنَّ» بصيغة محتملة ك: «قال»، «ذكر»... أمّا إذا قرنها بصيغة التحديث، فهي صريحة في التحديث.

٣ - كذلك فإن تأثير الخلاف بين الصيغتين، إنما يظهر في طبقة التابعين فمن بعدهم فقط، أمّا عند الصحابة، فلا أثر لهذا الخلاف؛ لأن مراسيل الصحابة حُجَّةٌ بالاتفاق، ويظهر الخلاف فقط في أيّ مسند من مسانيد الصحابة يكون الحديث؛ لأن صاحب القصة يختلف باختلاف الصيغتين، وعليه يبني الخلاف في أيّ مسند يكون الحديث.

٤ - وهناك فارق آخر بين الصيغتين - سبق ذكره في بداية البحث -، وهو طريقة استعمال «أَنَّ»؛ وذلك أنّ لفظة «عَنْ» تأتي مُجَرَّدَةً، بينما لفظة «أَنَّ» لا تأتي مُجَرَّدَةً، بل تكون دائماً مقرونةً بغيرها من الصيغ، وهذا واضح كما سبق.

(١) في «الكفاية» ص: ٤٠٦ - ٤٠٨.

(٢) في «النكت»: ص: ٢٢٨ - ٢٢٩.

(٣) في «تدريب الراوي»: (١/٢١٧ - ٢١٨).

(٤) في «شرح ألفية السيوطي»: ص: ٣٢ - ٣٣.

أمثلة اتفان «أَنَّ» وَ«عَنْ» واختلافهما في الأسانيد :

يجدر بي أن أقدم هنا مجموعة من الأمثلة من أسانيد الأحاديث ، تبين عملياً الحالات التي تتفق فيها الصيغتان ، والأخرى التي تختلف فيها ، مع ملاحظة اقتران صيغة «أَنَّ» دائماً بصيغة معها :

أولاً : أمثلة لعدم الفرق بين الصيغتين في الاستعمال :

١ - قال البخاريُّ : «حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّ أَبَا مُرَّةَ مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْحَدِيثُ»^(١) .

فقولُ إِسْحَاقَ هنا : «أَنَّ أَبَا مُرَّةَ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي وَاقِدِ» ، كقوله : «عَنْ أَبِي مُرَّةَ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي وَاقِدِ» ، فلا فرق .

٢ - وقال البخاري : «حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ : حَدَّثَنِي أَخِي ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ بَلَالٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ الْفِرَاسِيَةِ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : اسْتَيْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ فَرَعًا يَقُولُ . . . الْحَدِيثُ»^(٢) .

فهنا أيضاً : قولُ هِنْدٍ : «أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ : اسْتَيْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» ، كقولها : «عَنْ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ : اسْتَيْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . .» .

٣ - وقال ابنُ ماجهَ : «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ الْمُنْذِرِ بْنِ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرَّبِيعِ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . . . الْحَدِيثُ»^(٣) .

وكذلك هنا : قولُ عُرْوَةَ : «أَنَّ فَاطِمَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ» ، كقوله : «عَنْ فَاطِمَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ» .

(١) انظر كتاب : العلم ، باب : من قعد حيث ينتهي به المجلس ، برقم : (٦٦) .

(٢) انظر : كتاب : الفتن ، باب : لا يأتي زمان . . . ، برقم : (٧٠٦٩) .

(٣) انظر : كتاب : الطهارة ، باب : ما جاء في المستحاضة . . . ، برقم : (٦٢٠) .

ثانياً: أمثلة لوجود الفرق بين استعمال اللفظتين:

١ - قال البخاري: «حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَنَّ عِكْرِمَةَ بْنَ خَالِدٍ سَأَلَ ابْنَ عَمْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنِ الْعُمْرَةِ قَبْلَ الْحَجِّ . . . الْحَدِيثُ»^(١).

فقولُ ابنِ جريج: «أَنَّ عِكْرِمَةَ سَأَلَ ابْنَ عَمْرٍ»، ليس كقوله: «عَنْ عِكْرِمَةَ سَأَلْتُ ابْنَ عَمْرٍ»، ففي الحالة الأولى «أَنَّ» يكون ابن جريج أسند الحكاية لنفسه وهو لم يشهدها، وفي الحالة الثانية «عَنْ» يكون أسندها لعِكْرِمَةَ، وهذا هو الفَرْقُ.

ولهذا قال الحافظُ ابن حجر: «هذا السِّيَاقُ يَقْتَضِي أَنَّ هَذَا الْإِسْنَادَ مُرْسَلٌ؛ لِأَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ لَمْ يُذَكِّرْ زَمَانَ سَوَالِ عِكْرِمَةَ لِابْنِ عَمْرٍ، وَلِهَذَا اسْتَظْهَرَ الْبُخَارِيُّ بِالتَّعْلِيْقِ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ»^(٢)، قال البخاري: «وقال إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق: حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ سَأَلْتُ ابْنَ عَمْرٍ . . . مثله»^(٣).

فأكد بهذا ثبوت سؤال عِكْرِمَةَ لابن عَمْرٍ عن العمرة قبل الحجِّ.

٢ - قال البخاري: «حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ زِيَادٍ عَادَ مَعْقِلَ بْنَ يَسَّارٍ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ . . .»

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ الْجُفَيْيُّ: قَالَ زَائِدَةُ ذَكَرَهُ هِشَامٌ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: «أَتَيْنَا مَعْقِلَ بْنَ يَسَّارٍ نَعُوذُ فَدَخَلَ عَلَيْنَا عُبَيْدُ اللَّهِ فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ . . .»^(٤).

فهذا مثالٌ آخر لاختلاف صيغة «أَنَّ» عن صيغة «عَنْ» في الاستعمال مع اتصال الخبر، لإدراك الراوي - وهو الحسن هنا - للقصة التي رواها. يقول الحافظُ ابن حجر: «ووقع في رواية هشام . . . ما يدلُّ على أَنَّ الْحَسَنَ حَضَرَ ذَلِكَ مِنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ عِنْدَ مَعْقِلٍ»^(٥).

(١) انظر: كتاب: العمرة، باب: من اعتمر قبل الحج، برقم: (١٧٧٤).

(٢) فتح الباري: (٥٩٩/٣).

(٣) المرجع السابق: (٥٩٩/٣).

(٤) انظر: كتاب: الأحكام، باب: من استرعى رعية . . . برقم: (٧١٥٠ - ٧١٥١).

(٥) فتح الباري: (١٢٧/١٣).

فهنا: «عن الحسن أنَّ عبيد الله عاد مَعْقِلًا»، لا يكون كقوله: «عن الحسن عن عبيد الله عُدْتُ مَعْقِلًا»، ففي الأولى (الحسن) هو صاحبُ القصة والحكاية، بينما في الثانية صاحبُها: عبيد الله.

٣- وقال البخاريُّ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُمَّتُهُ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ . . . الحديث.

رواه شعيبٌ وابنُ مسافرٍ وابنُ أَبِي عَتِيقٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، - يعني ابنِ حُسَيْنٍ -، عَنْ صَفِيَّةٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ»^(١).

فالإِسْنَادُ الْأَوَّلُ الَّذِي فِيهِ صِيغَةُ «أَنَّ» يَخْتَلِفُ عَنِ الْإِسْنَادِ الثَّانِي الَّذِي فِيهِ صِيغَةُ «عَنْ»، فَالثَّانِي مُوَصَّلٌ، لَكِنِ الْأَوَّلُ صَوْرَتُهُ مَنْقُوعَةٌ، لَعَدَمِ إِدْرَاكِ الرَّوَايَةِ، وَهُوَ عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ لِقِصَّةِ صَفِيَّةٍ.

وهذا من الأمثلة التي يقع فيها التساهلُ في هذه العبارات، كما سبق من قول الإمام أحمد والحافظ ابن رجب؛ لأن الإسناد الثاني يدلُّ على أنَّ (عليَّ بن حسين) إنما أخذ القصة عن صفية - رضي الله عنها -، يقول الحافظُ ابن حجر عن الإسناد الأول: «هذا صورته مُرْسَلٌ، وَمِنْ ثَمَّ عَقَّبَهُ الْبُخَارِيُّ بِقَوْلِهِ: رَوَاهُ شُعَيْبٌ وَابْنُ مَسَافِرٍ وَابْنُ أَبِي عَتِيقٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنِ عَلِيٍّ - أَي: ابْنِ حُسَيْنٍ -، عَنْ صَفِيَّةٍ». يعني فوصلوه، فتحمل رواية إبراهيم بن سعد على أنَّ عليَّ بن حسين تلقَّاه عن صفية . . .»^(٢).

٤ - ومثَّلَ الحافظُ الخطيبُ البغدادي لهذا، بحديث الوضوء للجنب قبل النوم: فرواه من طريق أئوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن عُمرَ أنه سأل النبي ﷺ أَيْزُقُدُ أَحَدُنَا، وَهُوَ جَنْبٌ، قَالَ: نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَزُقُدْ وَهُوَ جَنْبٌ»^(٣).

ومن طريق عبيد الله عن نافع، عن ابن عمر أنَّ عمر قال: «يا رسول الله! . . .» ثم

(١) انظر: كتاب: الفتن، باب: خروج النار، برقم: (٧١٧١).

(٢) فتح الباري: (١٦٢/١٣).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الغسل، باب: الجنب يتوضأ ثم ينام، برقم: (٢٨٧، ٢٨٩، ٢٩٠).

قال: «ظاهر الرواية الأولى يُوجب أن يكون من مُسند عمر عن النبي ﷺ، وظاهر الرواية الثانية يُوجب أن يكون من مُسند عبد الله بن عمر عن النبي ﷺ»^(١)، والله أعلم.

حُكْم الْحَدِيثِ الْمُؤْتَنِّ:

لا خلافَ أنَّ «الحديث المُؤْتَنِّ» حُكْمُهُ كحُكْمِ «الحديث المُعْتَنِّ» الذي سَبَقَ تعريفه .
ولكن الذي يميلُ إليه القلبُ في «أنَّ» في سند الحديث تُفيد الاتِّصالَ بالشروطِ المعتبرة في «عن»، إلاَّ أنها أنزلتُ مرتبةً من «عن» وهذا معنى قول الإمام أحمد السَّابِق: «ليس هذا بسواء»؛ وذلك لأنها تُحيل الحديثَ من مُسند صحابيٍّ إلى مسندِ صحابيٍّ آخر، أو من مسندِ صحابيٍّ إلى مسندِ تابعيٍّ فيصيرُ مُرسلاً بعد أن كانَ مُتصلاً، كما تحدَّثنا عنه آنفاً.



(١) الكفاية: ص: ٤٠٧ . استفدنا في هذا البحث من كتاب «التدليس وأحكامه وآثاره النقدية» للأستاذ صالح بن سعيد عومار الجزائري .

رقع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

٣- الحديث المُسَلْسَلُ

تعريف «المُسَلْسَل» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: (المُسَلْسَل) اسمٌ مفعولٌ من (السَّلَسَلَة)، وهي اتصالُ الشيء بالشيء، واحداً واحداً: «سِلْسِلَةٌ».

واصطلاحاً: «المُسَلْسَلُ» هو الحديث الذي توارَدَ رجالٌ إسناده واحداً فواحداً على حالةٍ واحدةٍ، أو صفةٍ واحدةٍ، سواء أكانت هذه الصفة للرواة أو للإسناد، وسواء كان ما وَقَعَ منه في الإسناد في صِيغِ الأداء، أو متعلّقاً بزمن الرواية أو بمكانها، وسواء كانت أحوالُ الرّوَاة أو صفاتهم أقوالاً أو أفعالاً^(١).

وبعبارةٍ أخرى فـ: «المُسَلْسَلُ» هو الحديث الذي يتصلُ إسناده بحال هينئ أو وصفٍ - قوليّ أو فعليّ - يتكرّر في الرّوَاة أو الرّوَاية، أو يتعلّق بزمن الرواية أو مكانها^(٢).

● أقسام «المسلسل»:

وللمسلسل أقسامٌ كثيرةٌ بحسب تعدّد أحوالِ الرّوَاة، وصفاتهم، وأحوالِ الرواية. أمّا أحوالُ الرواة، فهي إمّا أقوالٌ، أو أفعالٌ، أو أقوالٌ، وأفعالٌ معاً، وكذا القولُ في صفاتهم أيضاً.

وينقسم (المُسَلْسَلُ) أقساماً كثيرةً، فمنها:

(١) انظر: «فتح المغيث»: للسخاوي (١٢/٤)، و«معرفة علوم الحديث»: ص: ٢٩، و«علوم الحديث» ص: ٢٤٨.

(٢) انظر: «أصول الحديث علومه ومصطلحه» للدكتور عجاج الخطيب، ص: ٣٩٩.

القسم الأول: المُسَلَّسَلُ بأحوال الرُّوَاةِ القُولِيَّةِ:

مثاله:

حديثُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ - رضي الله عنه - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «يَا مُعَاذُ! إِنِّي أُحِبُّكَ، فَقُلْ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ».

تَسَلَّسَلَ بِقَوْلِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ رَوَاتِهِ: «وَأَنَا أُحِبُّكَ، فَقُلْ»^(١).

وكحديث عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حِكْمَةً».

وقالت عائشة رضي الله عنها: «يَزْحَمُ اللَّهُ لِيَبْدَأَ وَهُوَ الَّذِي يَقُولُ:

ذَهَبَ الَّذِينَ يُعَاشُ فِي أَكْنَافِهِمْ وَبَقِيَتْ فِي خَلْفِ كَجِلْدِ الْأَجْرَبِ
يَتَأْكَلُونَ خِيَانَةً مَذْمُومَةً وَيُعَابُ سَائِلُهُمْ وَإِنْ لَمْ يَشْغَبْ

قالت عائشة: «يَزْحَمُ اللَّهُ لِيَبْدَأَ كَيْفَ لَوْ أَدْرَكَ زَمَانَنَا هَذَا؟» قال عُرْوَةُ بْنُ الرَّبِيعِ - الرَّاوي

عن عائشة: «رَحِمَ اللَّهُ عَائِشَةَ كَيْفَ لَوْ أَدْرَكَتْ زَمَانَنَا هَذَا؟!».

تَسَلَّسَلَ بِقَوْلِ كُلِّ رَاوٍ: رَحِمَ اللَّهُ فَلَانَا كَيْفَ لَوْ أَدْرَكَ زَمَانَنَا هَذَا؟!^(٢).

قال الشيخ محمد عابد السندي: «قد جَزَمَ الْعَلَايِيُّ وَغَيْرُهُ بِصِحَّةِ تَسْلِسَلِهِ»^(٣).

القسم الثاني: المُسَلَّسَلُ بأحوال الرُّوَاةِ الفَعْلِيَّةِ:

مثاله:

حديثُ أَبِي هُرَيْرَةَ، رضي الله عنه: شَبَّكَ بِيَدِي أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ، وَقَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ

الْأَرْضَ يَوْمَ السَّبْتِ».

(١) أخرجه النَّسَائِيُّ فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ: بَابُ: الدُّعَاءِ بَعْدَ الذِّكْرِ، بِرَقْمِ: (٩٩٣٧)، غَيْرَ مُسَلَّسَلٍ. وَوَقَعَ

مُسَلَّسَلًا خَارِجَ الْكُتُبِ السِّتَةِ لِجَمَاعَةِ مِنَ الْعُلَمَاءِ، أَخْرَجَهُ مُسَلَّسَلًا فِي «الْمَنَاهِلِ السَّلْسَلَةِ فِي الْأَحَادِيثِ

السَّلْسَلَةِ»: ص: ١٣ - ١٥.

(٢) أَخْرَجَهُ الْمُحَدِّثُ مُحَمَّدُ عَبْدِ الْبَاقِيِّ الْأَيْبِيُّ فِي كِتَابِهِ: «الْمَنَاهِلِ السَّلْسَلَةِ فِي الْأَحَادِيثِ الْمُسَلَّسَةِ»،

ص: ٧١ - ٧٣.

(٣) انظُرْ: «الْمَنَاهِلِ السَّلْسَلَةِ»: ص: ٧٣.

تَسْلَسَلُ بِتَشْبِيكِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ رُؤَاةِ يَدِهِ بِيَدِ مَنْ رَوَاهُ عَنْهُ^(١).

وكالمُسْلَسَلِ بَوْضِعِ الْيَدِ عَلَى الْكَتِفِ، وَالْمُسْلَسَلِ بَوْضِعِ الْيَدِ عَلَى الرَّأْسِ.

القسم الثالث: المُسْلَسَلُ بأحوال الرواة القولية والفعلية:

مثاله:

حديث أنس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَجِدُ الْعَبْدُ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، حُلُوهِ وَمُرَّه» وقبض رسول الله ﷺ على لِحْيَتِهِ، وقال: «آمَنْتُ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، حُلُوهِ وَمُرَّه».

فقد تَسْلَسَلُ بقبض كلٍّ من روى هذا الحديث على لحيته، وبقوله: «آمَنْتُ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، وَحُلُوهِ وَمُرَّه»^(٢).

القسم الرابع: المُسْلَسَلُ بصفات الرواة القولية:

مثاله:

الحديث المسلسل بقراءة «سورة الصَّفِّ»، وهو أنَّ الصحابة - رضي الله عنهم - سألوا الرسول ﷺ عن أَحَبِّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِيَعْمَلُوهُ، فَقَرَأَ عَلَيْهِمْ سُورَةَ الصَّفِّ، فَتَسْلَسَلُ الْحَدِيثُ بِقِرَاءَةِ كُلِّ مَنْ رَوَاهُ، قَالَ الْحَافِظُ الْعِرَاقِيُّ: «وَأَحْوَالُ الرِّوَاةِ الْقَوْلِيَّةِ وَصِفَاتُهُمُ الْقَوْلِيَّةُ مُتَقَابِرَةٌ بَلْ مُتَمَاثِلَةٌ» أي: وهي تقارب الأحوال القولية بل تُماثلها على التحقيق^(٣).

(١) أخرجه تآم التسلسل الحاكم في «معرفة علوم الحديث»: ص: ٣٣ - ٣٤.

(٢) انظر: «معرفة علوم الحديث»: ص: ٣١ - ٣٢.

(٣) شرح الألفية: (١٣/٤).

القسم الخامس: المُسَلَّسُ بصفات الرِّوَاة الفعلية:

مثاله:

ومثاله الحديث المُسَلَّسُ بالفقهاء، وهو حديثُ ابنِ عمر - رضي الله عنهما - مرفوعاً:
البيَّعان بالخيار»، فقد تسلسل برواية الفقهاء.

وكالحديث المُسَلَّسُ برواية الحُفَاط، ونحو ذلك، ويُلاحق بذلك: «المُسَلَّسُ باتفاق
أسماء الرواة، أو صفاتهم، أو نسبتهم، كالمُسَلَّسُ بالمحمَّدين، والدُّمشقيين، أو
المصريين وغير ذلك»^(١).

القسم السادس: المُسَلَّسُ بصفات الإسناد والرواية:

وهو كأن يتفق الرِّوَاة في صِيغ الأداء كقول كلِّ من رواه: «سمعتُ فلاناً، أو: حدَّثنا
فلاناً، أو: أخبَرنا فلاناً والله - أو أشهد بالله - لسمعتُ فلاناً يقول ذلك، ونحو ذلك»^(٢).

القسم السابع: المُسَلَّسُ بزمن الرِّوَاة:

مثاله:

ومثال هذا القسم حديثُ ابنِ عبَّاس - رضي الله عنهما - قال: «شهدتُ رسولَ الله ﷺ
يومَ فطرٍ أو أضحى، فلمَّا فرغ من الصَّلَاة أقبل علينا بوجهه، فقال: «أيها الناس! قد أصبَّتم
خيراً، فمن أحبَّ أن ينصرف فلينصرف، ومن أحبَّ أن يُقيم حتى يسمع الخطبة فليُقيم».
فقد تسلسل برواية كلِّ من الرواة له في يوم عيد قائلاً: حدَّثني فلانٌ في يوم عيد»^(٣).

القسم الثامن: المُسَلَّسُ بمكان الرِّوَاة:

مثاله:

ومثال هذا القسم الحديثُ المُسَلَّسُ بإجابة الدعاء في «المُلتزم».

(١) انظر: «تدريب الراوي»: (٢/٣٨٠ - ٣٨١).

(٢) انظر: «أصول الحديث: علومه ومصطلحه» ص: ٤٠١.

(٣) انظر: «فتح المنيث»: (١٤/٤).

قال ابن عباس رضي الله عنه: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «المُلتزمُ موضعُ يُستجاب فيه الدُّعاء، وما دعا الله فيه عبدٌ دعوةً إلاَّ استجاب له». قال ابن عباس: فوالله ما دعوتُ الله عزَّ وجلَّ فيه قطُّ منذ سمعتُ هذا الحديث، إلاَّ استجاب لي^(١).

فائدة التسلسل:

والتسلسل يُفيد اتصالَ حلقات الإسناد مع ما اقترن بها من صفةٍ خاصَّةٍ أو حالةٍ خاصَّةٍ، وذلك يُقوِّي معنى الاتصال في الحديث، لذلك قال الحاكم^(٢): «فإنَّه نوعٌ من السَّماع الظاهر الذي لا عُبارَ عليه».

وقال ابنُ الصَّلاح^(٣): «وخيرُها ما كان فيه دلالةٌ على اتصال السَّماع، وعدم التدليس، ومن فضيلة التسلسل اشتماله على مزيد الضَّبْط من الرواة».

لكنَّ (المُسَلِّسات) على الرَّغم من عذوبةٍ وقَعِها قلَّما تَسَلِّم روايةً التسلسل فيها من ضَعْفٍ، وإنَّ صَحَّ أصلُ الحديث، ومن (المُسَلِّسل) ما ينقطع تسلسله في أثناء إسناده، وذلك نقصٌ فيه، كحديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً: «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ» المسلسل ب: أوَّلِ حديثٍ سمعته، فإنَّه إنَّما يَصِحُّ التسلسلُ فيه بالأولية من أوَّلِ السند إلى سفيان بن عُيَيْنَةَ، وينقطع هذا التسلسلُ بين سفيانٍ ومن فوقه إلى النبي ﷺ^(٤).

أصحُّ المسلسلات:

ومن أصحَّ مُسَلِّسلٍ يُروَى في الدُّنيا المُسَلِّسلُ بقراءة سورة الصَّفِّ، رواه الترمذي^(٥)، قال: حدَّثنا عبدُ الله بن عبد الرحمن: أخبرنا محمدُ بن كثير عن الأوزاعيِّ، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلَمَةَ، عن عبدِ الله بن سَلام - رضي الله عنه - قال: قَعَدْنَا نَقْرَأُ من

(١) انظر: «أصول الحديث: علومه ومصطلحه»: ص: ١٤٠.

(٢) في «معرفة علوم الحديث»: ص: ٢٩.

(٣) في «علوم الحديث»، ص: ٢٤.

(٤) انظر: «منهج النقد في علوم الحديث»: ص: ٣٥٥ - ٣٥٦.

(٥) في جامعه في أبواب: التفسير، باب: سورة الصف، برقم (٣٣٠٩).

أصحاب رسول الله ﷺ، فتذاكرنا فقلنا: لو نَعَلِمُ أَيَّ الأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى لَعَمَلُنَاهُ،
فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿سَبِّحْ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا
لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ١ - ٢].

قال ابن سلام: فقرأها علينا رسول الله ﷺ، قال أبو سلمة، فقرأها علينا عبد الله بن
سلام، قال يحيى: فقرأها علينا أبو سلمة. قال: ابن كثير: فقرأها علينا الأوزاعي، قال
عبد الله: فقرأها علينا ابن كثير.

ويذكر العلماء: أَنَّ أَصَحَّ (المُسْتَسْلَات) عَلَى الإِطْلَاقِ هِيَ الَّتِي تَتَسَلَّلُ بِالرُّوَاةِ
الْمَنْسُوبِينَ إِلَى الْحِفْظِ، أَي: الَّذِينَ قِيلَ فِي كُلِّ مِنْهُمْ: إِنَّهُ بَلَغَ مَرْتَبَةَ الْحَافِظِ الْمُتَّقِنِ، وَمِنْ
هَذِهِ الأَحَادِيثِ الَّتِي تَسَلَّلَتْ بِالْحِفْظِ تُورِدُ مَا أوردَهُ الْحَافِظُ السَّخَاوِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى -
حَيْثُ قَالَ:

أخبرنا أبو محمد عبد الرحيم بن الفرات الحنفي، قال:

أخبرنا الحافظ القاضي عز الدين أبو عمر عبد العزيز بن جماعة عن الحافظ الشرف
أبي أحمد عبد المؤمن بن خلف الدمياطي، قال:

أخبرنا الحافظ الزكي أبو محمد عبد العظيم بن عبد القوي المُنْذِرِي، قال:

أخبرنا أبو الحسن علي بن الْمُفَضَّلِ المَقْدِسِيِّ، قال:

أخبرنا الحافظ أبو طاهر أحمد بن محمد السَّلْفِيِّ، قال:

أخبرنا الحافظ أبو العنّاثم محمد بن أبي مَيْمُونِ التَّرْسِيِّ، قال:

أخبرنا الحافظ أبو نصر علي بن هبة الله بن مَكْزُولَا، قال:

حدّثني أبو بكر بن مهدي الحافظ الخطيب البغدادي، قال:

حدّثني الحافظ أبو عمرو بن مَطَرِ التَّيْسَابُورِيِّ، قال:

حدّثنا إبراهيم بن يوسف، قال:

حدّثنا الفضل بن زياد بن القَطَّانِ (صاحب أحمد بن حنبل)، قال:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، قَالَ:

حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ:

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، قَالَ:

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، قَالَ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ:

حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ:

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «كُنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ يَأْخُذْنَ مِنْ رُؤُوسِهِنَّ حَتَّى تَكُونَ كَالْوَفْرَةِ».

قال السخاوي: «هذا الحديث صحيح عجيب التسلسل بالأئمة الحفَظ ورواية الأقران بعضهم عن بعض»^(١).

حُكْمُ الْحَدِيثِ الْمَسْلُوسِ:

يجب أن نعرف: أن ليس كلُّ مُسَلَّسٍ من الأحاديث يُعَدُّ صحيحاً، فالمُسَلَّسُ قد يكون صحيحاً، وقد يكون حسناً، وقد يكون ضعيفاً، وذلك راجع إلى توافر الشروط المعتبرة عند علماء الحديث للحكم على صحَّة الحديث.

المؤلفات في الأحاديث المسلسلة:

عُني المتأخرون بالتصنيف في هذا المِضمار، وقد تركوا لنا عدداً لا بأس به من المصنِّفات فيه، منها:

١ - المسلسلات: لابن شاذان، أبي بكر، أحمد بن إبراهيم بن الحسن، البغدادي (المتوفى سنة ٣٨٣ هـ).

وهو أولُ مَنْ أَلَّفَ في المسلسل فيما نعلم، ثم تلاه أبو نُعَيْمِ الأصبهاني (المتوفى

(١) انظر: «الفضل المبين» ص: ٤٧ - ٤٩.

سنة ٤٣٠ هـ)، ذكره الحافظ ابن حجر (المتوفى سنة ٨٥٢ هـ) في «المعجم المفهرس» (١/٣٧).

٢ - المسلسلات: لأبي نُعَيْم، أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني (المتوفى سنة ٤٣٠ هـ).

ذكره الحافظ ابن حجر في «المعجم المفهرس» (١/٦٧).

٣ - المسلسلات: لأبي العباس، جعفر بن محمد بن المعتز المستغفري النَّسَفي (المتوفى سنة ٤٣٢ هـ).

ذكره الكتّاني في «الرسالة المستطرفة» (ص: ٨٢).

٤ - مسلسل العيدين: للحافظ أحمد بن علي بن ثابت المعروف، ب: «الخطيب البغدادي» (المتوفى سنة ٤٦٣ هـ).

وهو مطبوع.

٥ - مسلسل العيدين: لعبد العزيز بن أحمد الكتّاني (المتوفى سنة ٤٦٦ هـ).

وهو مطبوع.

٦ - المسلسل الأول: لأبي القاسم إسماعيل بن أحمد بن عمر، السمرقندي (المتوفى سنة ٥٣٦ هـ).

وهو مخطوط.

٧ - مسلسلات الديباجي: لأبي محمد، عبد الله بن عبد الرحمن بن يحيى العثماني (المتوفى سنة ٥٧٢ هـ).

وهو مخطوط.

٨ - المسلسل بالأولية: للحافظ أبي طاهر، أحمد بن محمد بن أحمد السلفي الأصبهاني ثم الإسكندري (المتوفى سنة ٥٧٦ هـ).

وهو مخطوطٌ.

٩ - حديث العيدين المسلسل: للسَّلَفِي أيضاً: وهو حديثُ التَّخْيِيرِ بِسْمَاعِ خُطْبَةِ الْعِيدِ.

وهو مخطوطٌ.

١٠ - نَزْمَةُ الْحَقَّاطِ: لِأَبِي مُوسَى الْمَدِينِيِّ، مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَمْرِ بْنِ أَحْمَدِ الْأَصْبَهَانِيِّ الشَّافِعِيِّ (المتوفى سنة ٥٨١ هـ).

وهو في المسلسلات بالزُّوَاة، كالمسلسل بالمحمَّدين، والمسلسل بالأحمديين... قال الحافظُ ابن حجر: «يشتمل على رواية اتَّفَقُوا فِي الْأَسْمِ، وَالْأَبِ، وَالْجَدِّ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، مَعَ تَخْرِيَجِ أَحَادِيثٍ مِنْ طَرَفِهِمْ»^(١)، مطبوعٌ.

١١ - مسلسلات ابن الجوزي: لأبي الفرج، عبد الرحمن بن علي البغدادي (المتوفى سنة ٥٩٧ هـ).

وهو مخطوطٌ.

١٢ - مسلسل العيدين: لَشِسْتَانَ، أَبِي سَعْدٍ، ثَابِتِ بْنِ مَشْرِفِ بْنِ أَبِي سَعْدِ الْخَبَّازِ النَّاقِدِ الْبَغْدَادِيِّ (المتوفى سنة ٦١٩ هـ).

وهو مخطوطٌ.

١٣ - مسلسل العيدين: لِابْنِ قُدَّامَةَ الْمَقْدِسِيِّ، الْمَوْقَّقِ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ قُدَّامَةَ الْجَمَّاعِيِّ (المتوفى سنة ٦٢٠ هـ).

وهو مخطوطٌ.

١٤ - مسلسلات الكَلَاعِيِّ: لِأَبِي الرَّبِيعِ، سَلِيمَانَ بْنِ مُوسَى بْنِ سَالِمِ الْحَمِيرِيِّ الْبَلَنْسِيِّ (المتوفى سنة ٦٣٤ هـ).

(١) المعجم المفهرس: (١/٦٧).

وهو مخطوطٌ.

١٥ - مسلسلات تاج الدين ابن حَمُوَيْه: لعبد الله بن عمر بن علي الجَوِينِي السَّرْحَسِي (المتوفى سنة ٦٤٣ هـ).

وهو مخطوطٌ.

١٦ - الجواهر المفضّلة في الأحاديث المسلسلة: لابن الطَّيْلَسَان، أبي القاسم، القاسم بن محمد بن أحمد بن محمد الأنصاري الأوسي القرطبي (المتوفى سنة ٦٤٢ هـ).

قال محمد عبد الحي الكَتَّانِي: «رَتَّبَهَا عَلَى الْأَبْوَابِ كَالشُّنَنِ، وَهِيَ فِي مَجْلَدٍ وَسَطٍ عِنْدِي، بِخَطِّ أُنْدَلُسِيِّ عَتِيقٍ»^(١).

وهو مخطوطٌ.

١٧ - مسلسلات ابن مَسْدِي: لجمال الدين أبي بكر، محمد بن يوسف بن موسى الغَزْنَاطِي الأَنْدَلُسِي (المتوفى سنة ٦٦٣ هـ).

وهو مخطوطٌ.

١٨ - العَدْبُ السَّلْسَلُ فِي الْحَدِيثِ الْمَسْلَسِلِ: للحافظ شمس الدين أبي عبد الله، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (المتوفى سنة ٧٤٨ هـ).

ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي «الْمَجْمَعِ الْمُؤَسَّسِ» (١٧١/٢) وَهُوَ يَخْتَصُّ بِالْمَسْلَسِلِ بِالْأَوَّلِيَّةِ.

١٩ - الْمَسْلَسِلُ بِالْأَوَّلِيَّةِ: لتقي الدين الشُّبْكِي، أبي الحسن، علي بن عبد الكافي بن علي الشافعي (المتوفى سنة ٧٥٦ هـ).

خَرَّجَهُ لِنَفْسِهِ، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي: «الْمَعْجَمِ الْمَفْهَرَسِ» (٦٧/ب).

٢٠ - مسلسلات الكازروني: لعفيف الدين، سعيد بن محمد بن مسعود (المتوفى سنة ٧٥٨ هـ).

(١) فهرس الفهارس: (٣١٥/١).

٢١ - مسلسلات العَلَّامِي: للحافظ صلاح الدين، أبي سعيد، خليل بن كَيْكَلْدِي بن عبد الله الدمشقي ثم المقدسي الشافعي (المتوفى سنة ٧٦١ هـ). وهو مخطوطٌ.

٢٢ - المسلسل بالأولية: لأبي زُرْعَةَ العِرَاقِي، القاضي ولي الدين، أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين المصري الشافعي (المتوفى سنة ٨٢٦ هـ). ذكره الكَتَّانِي فِي «الرسالة المستطرفة» (ص: ٨٢).

٢٣ - مسلسلات النَّجْمِ ابن فهد: لمحمد - المدعو عمر ابن تقي الدين أبي الفضل محمد بن محمد بن فهد الهاشمي العَلَوِي المَكِّي (المتوفى سنة ٨٨٥ هـ). ذكره الكَتَّانِي فِي «الرسالة المستطرفة» (ص: ٨٤).

٢٤ - الجواهر المُكَلَّلَة فِي الأَخْبَارِ المِلسَلَة: للحافظ شمس الدين، أبي الخير، محمد بن عبد الرحمن بن محمد السَّخَاوِي (المتوفى سنة ٩٠٢ هـ).

وهي مئة حديث استفتحتها بمن سبقه لجمع المسلسلات، مع انفرادها بما اجتمع فيها، ذكر فيها: أَنَّ الَّذِينَ صَنَّفُوا فِي المِلسَلَاتِ نَحْوَ خَمْسِينَ، وَعَدَّاهُمْ^(١). وهو مخطوطٌ.

٢٥ - مسلسلات ابن أبي شريف: لكمال الدين أبي المعالي، محمد ابن الأمير ناصر الدين محمد بن أبي بكر بن علي المَقْدِسِي ثم المصري الشافعي الشهير بابن عَوْجَان، سِبْطُ شهاب الدين أحمد العمري (المتوفى سنة ٩٠٦ هـ)، ومسلسلاته مخطوطةٌ.

٢٦ - المسلسلات الكبرى: للحافظ جلال الدين أبي الفضل، عبد الرحمن بن أبي بكر الشُّيُوطِي (المتوفى سنة ٩١١ هـ).

(١) انظر: «الضوء اللامع»: (١٦/١).

وهي خمسة وثمانون حديثاً، قال السيوطي: «جمعت كتاباً فيما وقع في سماعاتي من المسلسلات بأسانيدھا؛ وجمع الناسُ في ذلك شيئاً» ذكرها ضمن مؤلفاته في: «حسن المحاضرة» (٣٣٩/١) ثم انتقى منها: «جِاد المسلسلات».

٢٧- جِاد المسلسلات: للشيوطي أيضاً:

قال في أوّله: «هذا جزءٌ انتقيته من «المسلسلات الكبرى» تخريجي، اقتصرْتُ فيه على أجودھا متناً، وأعلاھا سَدّاً» ذكرها في «حسن المحاضرة» (٣٣٩/١) وهي مخطوطةٌ.

٢٨- الفوائد الجليّة في مسلسلات محمد ابن عقيلة: للمحدّث الصوفي جمال الدين أبي عبد الله، محمد بن أحمد بن سعيد (المتوفى سنة ١١٥٠ هـ) المشتهر والده (بعقيلة). وهو مخطوطٌ.

٢٩- عقد الجواهر في سلاسل الأكابر: لابن عقيلة أيضاً:

جمع فيه أسانيد الطُّرق الصوفية، أوّله: «الحمد لله المحمود قبل ظهور المظاهر... وبعد، فيقول الفقير... هذه سلاسل مشايخي...» وقد بلغ فيه مجموع الطُّرق (١٨) طريقاً. ذكره المرادي في «سلك الدرر» (٣٠/٤). وهو مخطوطٌ.

٣٠- عيون الموارد السلسلة من عيون الأسانيد المسلسلة: لابن الطيّب، شمس الدين، أبي عبد الله، محمد بن الطيّب بن محمد بن محمد الصلبي الفاسي ثم المدني المالكي، الشهير بابن الطيّب الشُّرقي (المتوفى سنة ١١٧٠ هـ).

قال محمد بن جعفر الكتّاني: «وهي أزيد من ثلاثمائة حديث مسلسل»^(١). وذكره المرادي في: «سلك الدرر» (٩١/٤)، بعنوان: «الموارد السلسلة» وذكر عبد الحي الكتّاني في «فهرس الفهارس» (١٠٦٧/٢) «أنه وقف على نسخة منه في المدينة المنورة، في مجلّد».

(١) انظر: «الرسالة المستطرفة»: ص: ٨٥.

٣١ - مسلسلات السيّد علي التَّقَاط: للسيّد نور الدين، أبي الحسن، علي بن محمد بن علي بن العزبي الفاسي ثم المصري المالكي الشاذلي (المتوفى سنة ١١٨٣ هـ)، جَرَدَها محمد العقّاد المالكي.

وهو مخطوطٌ.

٣٢ - الإسعاف بالحديث المسلسل بالإشراف: للمرئضى البَلْجَرَامِي الهندي، أبي الفيض، محمد بن محمد بن محمد بن عبد الرزّاق الحسيني الزَّيْدِي الواسطي المصري (المتوفى سنة ١٢٠٥ هـ).

ذكره الكَتَّانِي في «الرسالة المستطرفة» (ص: ٨٥).

٣٣ - التعليقة الجليلة بتغليق مسلسلات ابن عقيلة: للزَّيْدِي أيضاً:

وهو ثَبَّتْ كالمستخرج على مسلسلات ابن عقيلة (المتوفى سنة ١١٥٠ هـ).

وهو مخطوطٌ.

٣٤ - التفريد في الحديث المسلسل بيوم العيد: للزَّيْدِي أيضاً:

ذكره محمد عبد الحي الكَتَّانِي في «فهرس الفهارس» (١/ ٢٩٤).

٣٥ - التحبير في الحديث المسلسل بالتكبير: للزَّيْدِي أيضاً:

ذكره الكَتَّانِي في: «فهرس الفهارس» (١/ ٥٣٩).

٣٦ - تخريج الحديث المسلسل بالأولية: للزَّيْدِي أيضاً.

وهو مخطوطٌ.

٣٧ - السَّمَطُ المُكَلَّلُ بالجواهر الثمين من الأربعين المسلسلة بالمحمّدين: للزَّيْدِي

أيضاً.

ذكره الكَتَّانِي في: «فهرس الفهارس» (٢/ ١٠٦١).

٣٨ - الهدية المرئضية في المسلسل الأوّلية: للزَّيْدِي أيضاً.

ذكره الكتاني في: «فهرس الفهارس» (٢/ ١١١٠).

٣٩ - العروس المجلية في طرق حديث الألفية: للزبيدي أيضاً.

ذكره الكتاني في «فهرس الفهارس» (٢/ ٨٧٥).

٤٠ - عقد الجواهر الثمين في الحديث المسلسل بالمحمدين: للزبيدي أيضاً.

ذكره الكتاني في «فهرس الفهارس» (٢/ ٨٦٤ و ٨٧١).

٤١ - المرقاة العلية في شرح الحديث المسلسل بالألفية: للزبيدي أيضاً.

ذكره محمد بن جعفر الكتاني في «الرسالة المستطرفة» (ص: ٨٥) وذكره عبد الحي

الكتاني في «فهرس الفهارس» (٢/ ٥٨٦).

٤٢ - مسلسل يوم عاشوراء: للأمير الصغير، محمد بن محمد بن محمد بن

أحمد بن عبد القادر السنباري المصري المالكي (المتوفى سنة ١٢٥٣ هـ).

وهو مخطوط.

٤٣ - الفضل المبين في المسلسل من حديث النبي الأمين صلى الله عليه وسلم: للإمام

شاه ولي الله بن عبد الرحيم الدهلوي (المتوفى سنة ١١٧٦ هـ).

وهو مطبوع.

٤٤ - مسلسلات الحلبي: لمحمد سعيد بن السيد حسن الشامي الدمشقي (المتوفى

سنة ١٢٥٤ هـ).

وهو مخطوط.

٤٥ - المسلسلات العشرة في الأحاديث النبوية: للشريف الأستاذ الأكبر، شيخ الطريقة

محمد بن علي الخطابي الحسيني الإدريسي السنوسي (المتوفى سنة ١٢٧٦ هـ).

ذكر فيه عشرة أحاديث بسنده إلى رسول الله ﷺ.

وهو مطبوع.

٤٦ - مسلسلات الباجوري: لشيخ الجامع الأزهر إبراهيم بن محمد بن أحمد الأزهري الشافعي المصري (المتوفى سنة ١٢٧٧ هـ).

وهي المسلسلات المذكورة في «فهرس الأمير الكبير» (المتوفى سنة ١٢٣٢ هـ) المسمى «سيد الإرب» جردّها منه على حدة. وهو مطبوعٌ.

٤٧ - إكمال المئة باتصال سند المصافحة المدخلة للجنة: لمحمد حبيب الله بن ما يابن الجكني الشنقيطي المدني (المتوفى سنة ١٣٦٣ هـ). وهو مطبوعٌ.

٤٨ - الخلاصة النافعة العلمية المؤيدة بحديث الرحمة المسلسل بالأولية: للشنقيطي أيضاً.

وهو مطبوعٌ.

٤٩ - المناهل السلسلة في الأحاديث المسلسلة: لمحمد عبد الباقي الأيوبي (المتوفى سنة ١٣٦٤ هـ).

وهو مطبوعٌ.

٥٠ - ذيل نظم أجود المسلسلات: لزبارة محمد بن محمد بن يحيى اليماني (المتوفى سنة ١٣٨٠ هـ).

وهو مطبوعٌ.

٥١ - الآيات البيّنات في شرح وتخريج الأحاديث المسلسلات: للفاسي عبد الحفيظ بن محمد الطاهر المالكي (المتوفى سنة ١٣٨٣ هـ).

وهو مطبوعٌ.

٥٢ - العجالة في الأحاديث المسلسلة: للشيخ محمد ياسين بن محمد عيسى الفاداني

الأندونوسي ثم المكي (المتوفى سنة ١٤١٠ هـ).

وهو مطبوعٌ.

هذا وتُوجد المسلسلات في كثيرٍ من المَشَيْخَات، وفهارس الشيوخ، والمشِيخَات،
والبرامج يُصعَّب هنا حَصْرُها.



٤- العالي والنازل

(أ) تعريف «الإسناد العالي»

أولاً: تعريف «الإسناد» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: (الإسناد) هو مصدرٌ (أَسْنَدَ، يُسْنِدُ، إِسْنَادًا) بمعنى: «اعتمد»، قال في اللسان: «وقد سَنَدَ إلى الشيء يَسْنُدُ سُنُودًا، وَاسْتَنَدَ، وَتَسَانَدَ، وَأَسْنَدَ أَي: بِمَعْنَى: اعْتَمَدَ عَلَيْهِ، وَقَالَ أَيْضًا: وَأَسْنَدَ الْحَدِيثَ: رَفَعَهُ، وَالْإِسْنَادُ فِي الْحَدِيثِ: رَفَعُهُ إِلَى قَائِلِهِ».

واصطلاحاً: عَرَّفُوا (الإِسْنَادَ) بِقَوْلِهِمْ: هُوَ حِكَايَةُ طَرِيقِ مَتْنِ الْحَدِيثِ. وَعَرَّفُوا (السَّنَدَ) بِأَنَّهُ طَرِيقُ مَتْنِ الْحَدِيثِ. وَسُمِّيَ (سَنَدًا) لِاعْتِمَادِ الْحُقَافِ عَلَيْهِ فِي الْحُكْمِ بِصِحَّةِ الْحَدِيثِ أَوْ ضَعْفِهِ، أَخَذًا مِنْ مَعْنَى (السَّنَدِ) لُغَةً، وَهُوَ مَا اسْتَنْدَتِ إِلَيْهِ مِنْ جِدَارٍ أَوْ غَيْرِهِ. وَالْمُحَدِّثُونَ يَسْتَعْمَلُونَ كَلِمًا مِنْ (السَّنَدِ) وَ(الإِسْنَادِ) فِي مَوْضِعِ الْآخَرِ، وَيُعْرَفُ الْمَرَادُ بِالْقَرَائِنِ. قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ: «وَلَكُونِ الْإِسْنَادِ يُعْلَمُ بِهِ الْمَوْضُوعُ مِنْ غَيْرِهِ، كَانَتْ مَعْرِفَتُهُ مِنْ فُرُوضِ الْكِفَايَةِ»^(١).

ثانياً: تعريف «العالي» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: (العالي): اسم فاعلٍ من (علا يعلو علوًّا) أي: ارتفع، وعلوُّ كلِّ شيءٍ أرفعه.

واصطلاحاً: (الإِسْنَادُ الْعَالِي): هُوَ الَّذِي قَلَّ عَدَدُ رِجَالِ إِسْنَادِهِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى إِسْنَادِ آخَرَ يَرِدُ بِهِ ذَلِكَ الْحَدِيثُ بَعْدَهُ أَكْثَرَ.

(١) انظر: «مرقاة المصابيح» للعلامة علي القاري: (١/٢١٨).

أهمية «الإسناد العالي» عند المحدثين :

وعُلُوُّ الإسناد له عند المحدثين شأنٌ كبيرٌ، وذلك أنه يُفيد قُوَّةَ السند؛ لأنه يُبَعِدُ احتمالَ الخَلَلِ عن الحديث؛ لأن كلَّ رجلٍ من رجاله قد يحتمل أن يقع من جهته خَلَلٌ، فإذا قَلَّتِ الوسائطُ تَقَلَّتْ جهاتُ الاحتمالِ للخَلَلِ، فيكون عُلُوُّ السند قُوَّةً للحديث.

قال الحافظ أبو الفضل المَقْدِسِي^(١): «أجمع أهلُ النقل على طلبهم العُلُوَّ ومدحه، إذ لو اقتصروا على سماعه بنزول لم يرحل أحدٌ منهم». وقد رحل المحدثون فيه، وأتعبوا مطاياهم مِنْ أَجله. ما إن يسمع أحدُهم بحديثٍ عن محدثٍ في عصره حتى يَرْحَلَ إليه لِيَسْمَعَهُ منه مباشرة^(٢).

قال الإمام أحمدُ بن حنبلٍ: «طلبُ الإسنادِ العاليِ سُنَّةٌ عَمَّنْ سَلَفٌ».

وقيل لِيَحْيَى بن مَعِينٍ في مَرَضِهِ الذي ماتَ فيه: «ما تشتهي؟» قال: «بيتُ خالي، وإسنادُ عالي».

● أقسام العُلُوِّ:

ينقسم العُلُوُّ بحسبِ جهته أقساماً خمسة، ترجع إلى قسمين رئيسيين: علُوٌّ مسافةً بقلَّةِ الوسائط، وعلُوٌّ صفةً:

أمَّا العُلُوُّ بالمسافة فهو ثلاثة أقسام:

القسم الأول: القُرْبُ من رسول الله ﷺ من حيثُ العدد بإسنادٍ صحيحٍ نظيفٍ.

وهذا عُلُوٌّ مُطْلَقٌ، وهو أفضلُ أنواعِ العُلُوِّ وأجلُّها.

قال محمد بن أسلم الطُّوسِي الزاهد: «قُرْبُ الإسنادِ قُرْبٌ أو قُرْبَةٌ إلى الله عَزَّ وَجَلَّ».

(١) في كتابه «مسألة العلو والنزول» (ق/٥/آ).

(٢) منهج النقد في علوم الحديث: ص: ٣٥٩.

ووجهُ كلامه هذا فيما نرى: أَنَّ قُرْبَ الإسنادِ يُفِيدُ قُوَّةَ السند كما عرفت، واستخراجُ المحدثِّ لذلك يقربُه إلى الله عزَّ وجلَّ.

وقد اعتنى العلماءُ بهذا النوع، وجمعوا فيه تآليفَ، أشهرها ما جمعت فيه الأحاديثُ الثلاثية، مثل كتاب: «ثلاثيات المسند» وكتاب «ثلاثيات البخاري».

والأحاديثُ الثلاثية هي ما كان بين الإمام المصنِّف وبين النبي ﷺ ثلاث وسائط.

مثاله:

حديثُ الإمام أحمد قال: «حدَّثنا سفيانُ، قال: قلتُ لعمرُو: وسمعتُ جابراً يقول: مرَّ رجلٌ في المسجدِ معه سِهَامٌ، فقال له النبي ﷺ: «أَمْسِكْ بِنَصْلِهَا»؟ قال: نَعَمْ»^(١).

وروى البخاريُّ قال: حدَّثنا مكِّيُّ بن إبراهيم، قال حدَّثنا يزيدُ بن أبي عبيد، عن سلمة قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «مَنْ يَقُلْ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَبْتَوِ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(٢).

القسم الثاني: القُرْبُ من إمامٍ من أئمَّة الحديث:

وهو عُلُوُّ نِسْبِيٍّ، كالْعُلُوُّ إلى الإمام مالك، والأوزاعيِّ، وسفيان، وشعبة، وإنما يُوصَفُ بِالْعُلُوِّ إِذَا صَحَّ الإسنادُ إلى ذلك الإمام بالعدد اليسير من الرجال.

ووجهُ اعتبار هذا أنَّ هؤلاء الأئمَّة قد انتهى إليهم علمُ الحديث وحفظُه، فأصبح خوفُ الخَلَلِ في رواياتهم مأموناً، فرغبوا في العُلُوِّ إليهم، لِمَا فِيهِ مِنْ قُوَّةِ السند^(٣).

القسم الثالث: العُلُوُّ بالنسبة إلى الكتب الحديثية المشتهرة.

وهو أن يعلو إسنادُ المحدثِّ بالنسبة إلى روايته عن طريق الصَّحِيحِينَ وبقية الكتب السَّنَّة، إذ لو روى الحديث عن طريق كتابٍ من الستة يقع أنزل مما لو رواه من غير طريقها.

(١) ثلاثيات المسند: (١/٢٦٤).

(٢) ثلاثيات البخاري: ص: ٣.

(٣) منهج النقد في علوم الحديث: ص: ٣٦٠.

وغالباً ما يكون العُلُوُّ في هذا القسم بسبب نزول الإسناد عن طريق هذه الكتب .
قال الحافظُ العراقي^(١): «مثاله: حديثُ رواه الترمذِيُّ لابن مسعود مرفوعاً: (يومَ كَلَّمَ اللهُ موسى كانت عليه جُبَّةٌ صُوفٍ . . .) . رواه الترمذِيُّ عن عليِّ بن حُجْرٍ عن خَلْفِ بن خليفة، فلو روينا من طريق الترمذي وقع بيننا وبين خلفٍ تسعةٌ، فإذا روينا من جُزء ابن عَرَفة وقع بيننا وبينه سبعةٌ بعلُوِّ درجتين . . .» .

وقد كثر اعتناءُ المحدثين المتأخرين بهذا القسم، وأصبح له شهرةٌ كبيرةٌ عندهم، ففرَّعوه إلى عدَّةِ فروع، هي: الموافقة، والبدل، والمساواة، والمصافحة .

أما عُلُوُّ الصِّفَةِ: فهو هذان القسمان الباقيان، ذكرهما الحافظُ أبو يعلى الخَليلي في كتابه: «الإرشاد إلى معرفة علماء الحديث» واشتهرا بعده:

الأوَّل: العُلُوُّ بتقدُّم وفاة الراوي، بأن يتقدَّم موتُ الراوي في هذا السند على موت الراوي الذي في السند الآخر، وإن كانا متساويين في العدد .

الثاني: العُلُوُّ بتقدُّم السَّماع من الشيخ، بأن يكون أحدُ الرواة سمع منه قبل غيره، إلا أنه يقع التداخلُ كثيراً بين هذين القسمين، حتى عدَّهما بعضُ العلماء قسماً واحداً، ونلاحظ أنَّ فائدة العُلُوِّ لا تظهر في هذين القسمين إلا في بعض الصور، التي تدخل في أنواعٍ أخرى من علوم الحديث، مثل: «معرفة من اختلط في آخر عمره» ونحوه من الأبحاث . لذلك لم يذكرهما بعضُ المحققين كالحافظ ابن حجر^(٢) .

الكتب المخصَّصة بالأسانيد العالية:

وقد خصَّص بعضُ العلماء كتباً بالأسانيد العالية لبعض المحدثين، وممَّن صَنَّفَ في ذلك ما يلي:

١ - كتاب عوالي الأعمش: لأبي الحجاج يوسف بن خليل الدمشقي (المتوفى سنة ٦٤٨ هـ) .

(١) في «شرح الألفية»: (٣/١٠١) .

(٢) من «منهج النقد في علوم الحديث»: ص: ٣٥٨ - ٣٦٢، باختصارٍ وتصرفٍ .

- ٢ - عوالي عبد الرَّزَّاق: للضياء محمد بن عبد الواحد المَقْدِسِي (المتوفى سنة ٦٤٣ هـ)، في ستة أجزاء.
- ٣ - عوالي سفيان بن عُيَيْنَةَ: لأبي عبد الله محمد بن إسحاق بن مَنده (المتوفى سنة ٣٩٥ هـ).
- ٤ - عوالي مالك: لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري (المتوفى سنة ٤٠٥ هـ).
- ٥ - عوالي الحاكم: لأبي الفتح سليم بن أيوب بن سليم الرَّازِي (المتوفى سنة ٤٤٨ هـ).
- ٦ - عوالي اللَّيْث بن سعد: لأبي العدل زين الدين قاسم بن قَطْلُوبغا الحنفي (المتوفى سنة ٨٧٩ هـ).
- ٧ - عوالي البخاري: لشيخ الإسلام تقي الدين ابن تيمية الحَرَّانِي (المتوفى سنة ٧٢٨ هـ).
- ٨ - عوالي أبي الشيخ: لابن حبان البُسْتِي (المتوفى سنة ٣٥٤ هـ).
- ٩ - عوالي الرشيد: لأبي الحسين بن يحيى بن علي العَطَّار (المتوفى سنة ٦٦٢ هـ).
- ١٠ - عوالي أبي المحاسن: لعبد الواحد بن إسماعيل الرُّؤْيَانِي الطَّبْرِي الشافعي (المتوفى سنة ٥٠٢ هـ).
- ١١ - عوالي أبي محمَّد: لعبد الرحمن بن أبي عبد الله محمد بن عتاب الجُزَامِي الأندلسي المالكي.
- ١٢ - عوالي أبي علي الحسين بن محمد بن فيزة بن حيون الصَّدْفِي، المعروف بـ: «ابن سَكْرَةَ» السَّرْقُسْطِي الأندلسي (المتوفى سنة ٥١٤ هـ).
- ١٣ - عوالي محبِّ الدين: لأبي عبد الله محمد بن محمود التَّجَّار (المتوفى سنة ٦٤٣ هـ).

١٤ - الدرر الغوالي في الأحاديث العوالي: لشمس الدين محمد بن طولون الشامي (المتوفى سنة ٩٥٣ هـ)، إلى غير ذلك مما هو كثيرٌ جداً^(١).

(ب) تعريف «السند النازل»

تعريف «النازل» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: (النازل): اسمُ فاعلٍ من (نَزَلَ يَنْزِلُ نَزْولاً)، و«التُّرُول» بمعنى: «الحُلُول». واصطلاحاً: هو السندُ الذي كَثُرَ عددُ رجاله بالنسبةِ إلى سندٍ آخرَ، يَرِدُ به ذلك الحديثُ بعددٍ أقلَّ، وهو صِدْقُ «العالي».

مراتبُ التُّرُول:

ينقسم «التُّرُولُ» إلى خمسة مراتب، وهي:

- ١ - كثرةُ الوسائطِ إلى النبي ﷺ، وهو نزولٌ مسافةً مُطلقاً.
- ٢ - كثرةُ الوسائطِ إلى إمامٍ من أئمةِ الحديث، وهو نزولٌ مسافةً نِسْبِيًّا.
- ٣ - نزولٌ الإسناد من طريق غير الكُتُبِ السُنَّةِ، عن الإسناد من طريقها، وهو نزولٌ مسافةً نِسْبِيًّا أيضاً.

٤ - تأخُّرُ الوفاة، وهو نزولٌ صفةً.

٥ - تأخُّرُ السَّماع، وهذا أيضاً نزولٌ صفةً.

التُّرُولُ مفضولٌ ومرغوبٌ عنه عند المحدثين.

قال الإمام يحيى بن معِين: «الإسنادُ النازلُ قُرْحَةٌ في الوجه».

وقال الإمام عليُّ بن المَدِيني: «التُّرُولُ سُؤْمٌ»^(٢).



(١) انظر «الرسالة المستطرفة» ص: ١٦٤، ١٦٥.

(٢) انظر «منهج النقد في علوم الحديث» ص: ٣٦٢، و«تدريب الراوي» ٢/٢٤٧.

الفصل الثامن

تعريف علوم دراية الحديث

- ١ - علم أسباب ورود الحديث .
- ٢ - علم غريب الحديث .
- ٣ - علم مختلف الحديث ومشكله .
- ٤ - علم ناسخ الحديث ومنسوخه .
- ٥ - علم مُحْكَم الحديث .
- ٦ - فقه الحديث .

رفع
عبد الرحمن النجدي
السنة النبوية الفروسية
www.moswarat.com

١- سَبَبُ وُرُودِ الْحَدِيثِ

تعريفُ «سبب وُرودِ الحديثِ» لغةً واصطلاحاً:

أولاً: تعريف «السَّبَب»:

لغةً: عَرَفَ أَهْلُ اللُّغَةِ (السَّبَب) بِأَنَّهُ الْحَبْلُ^(١) جَاءَ فِي اللِّسَانِ: أَنَّ ذَلِكَ فِي لُغَةِ هَذَا بَلٍ .
واختار له:

أَنَّهُ كُلُّ شَيْءٍ يُتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى غَيْرِهِ^(٢).

ثم أطلق أهل العرف العام على كلِّ شيءٍ يُتَوَسَّلُ بِهِ إِلَى الْمَطْلُوبِ^(٣).

وعرّفه علماء الشريعة بأنه عبارة «عما يكون طريقاً للوصول إلى الحكم غير مؤثّرٍ فيه^(٤).

ثانياً: تعريف «الوُرود»:

أَمَّا عَنِ الْوُرُودِ:

فقالوا: الوُرود والموارد بمعنى المناهل، أو الماء الذي يُؤرَد^(٥). ولم يُؤثّر عن المحدّثين تعريفٌ له محدّدٌ.

(١) كشف اصطلاحات الفنون: (١٢٧/٣).

(٢) لسان العرب.

(٣) كشف اصطلاحات الفنون: (١٢٧/٣).

(٤) المصدر السابق.

(٥) لسان العرب.

ولعلمهم أغفلوه اعتماداً منهم على وضوحه، أو على مقاربتة لِمَا هو مذكورٌ عند علماء الشريعة.

ونستطيع أن نقول في تعريفه: إنه ما يكون طريقاً لتحديد المراد من الحديث من عموم أو خصوصٍ أو إطلاقٍ أو تقييدٍ أو نسخٍ أو نحو ذلك.

أو هو: «ما وَرَدَ في الحديثِ أيام وقوعه».

فائدة معرفة «سبب ورود الحديث»:

من التعريف المتقدم يتبين لنا فائدة الموضوع وهي: تحديد المراد من النَّصِّ، وذلك على النحو التالي:

١ - تخصيص العام^(١):

وذلك مثل حديث: «صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم» فهو عامٌّ في كلِّ مُصَلٍّ. وبالنظر إلى سببه الذي جاء عن عبد الله بن عمرو قال: «قدمنا المدينة، فنالنا وباءً من وَعك المدينة شديد، وكان الناس يكثرون أن يُصَلَّوا في سبحتهم جلوساً فخرج النبي ﷺ عند الهاجرة وهم يُصَلِّون في سبحتهم جلوساً فقال: «صلاة الجالسِ نصفُ صلاة القائم»^(٢). قال: ففطق الناسُ حينئذ يتجشَّمون القيام».

يتبين أنَّ المعنى خاصٌّ بمن قدر على التكلف للقيام وآثر غيره.

وعليه تنزَّل رواية مسلم عن جابر بن سمرة - رضي الله عنه - أنَّ النبي ﷺ لم يَمُتْ حتى صَلَّى قاعداً^(٣).

(١) عرَّف الأصوليون التخصيصَ بأنه: «قصر العام على بعض أفرادهِ والقابل لحكم يثبت لمتعدد. ومثْلوا له بقوله تعالى: ﴿ فَإِذَا أَسْلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرُمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْضُرُوهُمْ وَأَقْبِدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرَصِدٍ فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [التوبة: ٥]. وللتخصيص أدوات منها الشرط والاستثناء.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٢/٤٧١)، برقم: (٤١٢٠).

(٣) انظر: حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت: «لما بدن رسول الله ﷺ وثقل؛ «كان أكثر =

وحدِيث: «نَهَى ﷺ عَنْ كِرْيِ الْمَزَارِعِ»^(١).

لو لم نعثر على سببه لأخذ الحديث صفة العموم ولحرج به الناس . .

أخرج أحمد عن عَزْوَةَ بن الزُّبَيْرِ قال: قال زيد بن ثابت: يغفر الله لرافع بن خَدِيج، أنا والله أعلم بالحديث، إنما أتى رجلاً قد اقتتلا فقال رسول الله ﷺ: «إن كان هذا شأنكم فلا تكروا المزارع»^(٢).

٢ - تقييد المطلق^(٣):

وذلك مثل حديث: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرٌ مِّنْ عَمَلٍ بِهَا بَعْدَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْوَرِهِمْ شَيْئاً، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً؛ كَانَ عَلَيْهِ وِزْرٌهَا وَوِزْرٌ مِنْ عَمَلِ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئاً»^(٤).

فإنَّ السَّنةَ مع وصفها بالحسنة والسَّيئةَ ما تزال مطلقةً، تتناول ما له أصلٌ في دين الله، وما لا أصلَ فيه، فيأتي سببُ الورود ويبيِّن أنَّ المراد بالسَّنة هنا ماله أصلٌ في دين الله .

عن جَرِير - رضي الله عنه - قال: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي صَدْرِ النَّهَارِ، قَالَ، فَجَاءَ قَوْمٌ حُفَاءَ عُرَاةٍ مُّجْتَابِي النَّمَارِ أَوْ الْعَبَاءِ، مُتَقَلِّدِي الشُّيُوفِ، عَامَتُهُمْ مِنْ مُضَرٍّ، بَلْ كُلُّهُمْ مِنْ مُضَرٍ. فَتَمَعَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِمَا رَأَى بِهِمْ مِنَ الْفَاقَةِ، فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ، فَأَمَرَ بِبِلَالٍ فَأَذَّنَ وَأَقَامَ، فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! اتَّقُوا رَبَّكَمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ». الخ الآية، والآية التي في الحشر: ﴿يَتَأْتِيَهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنفُوا اللَّهُ وَلَسْتُمْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمْتُمْ لِغَدِرٍ

= صَلَاتِهِ جَالِساً». (أخرجه مسلم في كتاب الصلاة، برقم: ٧٣٢).

(١) أخرجه البخاري: في كتاب: الحرث، باب: ما كان من أصحاب النبي ﷺ يواسي بعضهم بعضاً في الزراعة والشمرة، برقم: (٢٢١٨).

(٢) أحمد في المسند (١/١٧٨).

(٣) عرّف الأصوليون (المطلق) بأنه: ما دلّ على الماهية بلا قيد. أي: من غير اعتبار عارض من عوارضها.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: الحث على الصدقة، برقم: (١٠١٧).

أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، قَد قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَد قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَد قَامَتِ الصَّلَاةُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ .

فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أُنِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْخَبِرْتُهُ بِمَا رَأَيْتُ . فَقَالَ : «إِنهَا لَرُؤْيَا حَقٌّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ . فَقُمْ مَعَ بِلَالٍ فَأَلْقِ عَلَيْهِ مَا رَأَيْتَ فَلْيُؤَدِّنْ بِهِ ، فَإِنَّهُ أُنْدِي صَوْتًا مِنْكَ»^(١) .

لَمَّا جَاءَ هَذَا السَّبَبُ وَضِعَ الْإِجْمَالُ الْوَاقِعُ فِي الْحَدِيثِ ، وَالْأَصْلُ الَّذِي بَنَى عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ رَأْيَهُمْ فِي تَرْبِيعِ التَّكْبِيرِ ، وَتَثْنِيَةِ الْإِقَامَةِ .

٤ - تحديد أمر النَّسْخِ وبيان النَّاسِخِ مِنَ الْمَنْسُوخِ^(٢) :

وذلك مثل حديث : «أفطر الحاجم والمحجوم»^(٣) ، وحديث : «احتجم النبي ﷺ وهو صائمٌ مُحْرِمٌ»^(٤) ، وقوله : «لا يفطر من قاءٍ ، ولا من احتلمٍ ، ولا من احتجم»^(٥) . فإنها بظواهرها تدلُّ على النَّسْخِ .

لكن : أيُّ الحديثين ينسخ أحاه؟! .

إنَّ هناك من العلماء من يرى أنَّ الأول هو النَّاسِخُ فقط ، ونُقِلَ ذلك عن علي بن المَدِينِي ، وبه أخذ أحمدُ ، وإسحاق ، وابن المنذر^(٦) .

وهناك من يرى أنَّ النَّاسِخُ هو الثاني . وهو قولُ الإمام الشافعي وابن حزم^(٧) .

والأخذ بالسَّبَبِ الْوَاقِعِ - على ما فيه من مجهولٍ - هو علاج الأمر ، وهو ما يتفق وروح

(١) أخرجه أبو داود في كتاب : الصلاة ، باب : كيفية الأذان ، برقم : (٤٩٩) .

(٢) النَّسْخُ رَفْعُ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ بِخَطَابٍ ، أَوْ هُوَ رَفْعُ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ بِدَلِيلٍ شَرْعِيٍّ آخَرَ . (الغَيْثُ الْجَامِعُ : ٤٢/٤) .

(٣) أخرجه أحمد في مسنده : (٢٢٢/١) ، برقم : (١٩٤٣) .

(٤) أخرجه البخاري في كتاب : الصوم ، باب الحجامة والقيء للصائم ، برقم : (١٩٣٩) .

(٥) أخرجه أبو داود في كتاب : الصيام ، باب : في الصائم يحتلم ، برقم : (٢٣٧٦) .

(٦) المغني : لابن قدامة : (١٠٣/٣) .

(٧) الأم : (٨٣/٢) ، و«إحكام الأحكام» : (٢٢٤/٣) .

الإسلام حيث يقول الحق سبحانه: ﴿لَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [فاطر: ١٨].

أخرج البيهقي في «شعب الإيمان» من طريق غياث بن كُلوب الكوفي عن مُطَرِّف بن سَمْرَةَ بن جُنْدُبٍ عن أبيه قال: مرَّ رسول الله ﷺ على رجلٍ بين يدي حَجَّامٍ، وذلك في رمضان وهما يغتابان رجلاً فقال: «أفطر الحاجم والمحجوم»^(١).

فقد أزال السبُّ المذكورُ القولَ بالنسخ فضلاً عن أنه لم يثبت تعارضاً بين هذه الأحاديث وبين الآية المذكورة.

ومثُلُ قوله ﷺ: «إنما جعل الإمام ليؤتمَّ به، فلا تختلفوا عليه فإذا كَبَّرَ فكَبِّروا وإذا رَكَعَ فاركعوا، وإذا قال سَمِعَ اللهُ لِمَن حَمِدَهُ، فقولوا: اللهم ربنا لك الحمد، وإذا سجَدَ فاسجدوا، وإذا صَلَّى جالساً، فصلُّوا جلوساً أجمعون»^(٢).

فقد قال الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى - أنه منسوخٌ بحديث عائشة - رضي الله عنها - أنَّ رسول الله ﷺ صَلَّى بهم في مرضه الذي مات فيه جالساً، وصلُّوا خلفه قياماً^(٣).
والحقُّ: أنَّ سبب الوُرود يرفع القولَ بالنسخ.

فقد أخرج الإمام مسلم في صحيحه من حديث أنس - رضي الله عنه - أنه قال: سقط النبي ﷺ عن فرسٍ فُجِحَتْ شَقُّهُ الأيمنُ، فدخلنا عليه نعوده، فحضرت الصلاةُ، فصلَّى بنا قاعداً، فصلَّينا وراءه قعوداً، فلمَّا قضى الصلاةَ قال: «إنما جعل الإمام ليؤتمَّ به، فإذا كَبَّرَ فكَبِّروا، وإذا سَجَدَ فاسجدوا، وإذا رَفَعَ فارفعوا، وإذا قال: سَمِعَ اللهُ لِمَن حَمِدَهُ، فقولوا: ربنا ولك الحمد، وإذا صَلَّى جالساً فصلُّوا جلوساً أجمعون»^(٤).

وبعدَم النَّسخ جرى قولُ الإمام أحمد بن حنبلٍ حيث جَمَعَ بين الحديثين بتنزيلهما على حالتين:

-
- (١) أخرجه أحمد في مسنده: (٣٦٤/٢) برقم: (٨٧٥٣)، وأبو داود في كتاب: الصيام، باب: في الصائم يحتلم، برقم: (٢٣٦٩).
 - (٢) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: اتمام المأموم بالإمام، برقم: (٤١١).
 - (٣) الأم: (١٠١/١).
 - (٤) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: اتمام المأموم بالإمام، برقم: (٤١١).

إحداهما: إذا ابتداء الإمام الراتب الصلاة قاعداً لمرض يُزجى برؤه فحينئذ يُصلون خلفه قعوداً.

ثانيهما: إذا ابتداء الإمام الراتب قائماً، لزم المأمومين أن يُصلوا خلفه قياماً، سواء طرأ ما يقتضي صلاة إمامهم قاعداً أم لا، كما في الأحاديث التي في مرض موته ﷺ. فإن تقريره لهم على القيام دلّ على أنهم لا يلزمهم الجلوس في تلك الحالة؛ لأن أبا بكر - رضي الله عنه - ابتداء الصلاة قائماً وصلوا معه قياماً، بخلاف الحالة الأولى، فإنه ﷺ ابتداء الصلاة جالساً فلما صلوا خلفه قياماً أنكر عليهم^(١).

وأيد الشوكاني رأيه قائلاً: «يقوي هذا الجمع أن الأصل عدم النسخ، لا سيما وهو في هذه الحالة يستلزم النسخ مرتين؛ لأن الأصل في حكم القادر على القيام أن لا يُصلي قاعداً، وقد نسخ إلى القعود في حق من صلى إمامه قاعداً. فدعوى نسخ القعود بعد ذلك يقتضي وقوع النسخ مرتين وهو بعيد»^(٢).

٥ - بيان علة الحكم:

وذلك كما في حديث: «نهى ﷺ عن الشرب من في السقا»^(٣).

وسببه، حيث جاء فيه: «أن رجلاً شرب من فم السقا فانساب في بطنه جانّ فنهى رسول الله ﷺ عن اختناث الأسقية»^(٤).

٦ - توضيح المشكل:

مثال ذلك: قوله ﷺ: «من نُوقِشَ الحسابَ يومَ القيامةِ عُذِّبَ»^(٥).

(١) انظر: مقدمة الأستاذ يحيى إسماعيل أحمد ل: «أسباب ورود الحديث» للسيوطي: ص: ٣٦.

(٢) نيل الأوطار: (٢١٠/٣).

(٣) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه: (١٤٦/٤)، برقم: (٤٥٥٢).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٠٢/٥)، برقم: (٢٤١٢٦).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: من سمع شيئاً فراجع حتى يعرفه. . برقم: (١٠٣).

سببه: ما روته عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حُوسِبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُذِّبَ». فقلت: أليس قد قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿فَسَوْفَ يَحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾؟ فقال: «ليسَ ذاكَ الحِسابُ، إنما ذاكَ العَرَضُ. مَنْ نُوقِشَ الحِسابَ عُذِّبَ».

● أنواع ورود الحديث:

يتبين بمتابعة أسباب ورود الحديث أنها تنقسم إلى الأنواع التالية:

النوع الأول: أن يكون سبب الحديث آية قرآنية:

وذلك بأن تنزل آية من الآيات تحمل صيغة العموم ويُراد منها الخصوص، كما في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢].

فقد فهم بعض الصحابة من هذه الآية أن المراد من الظلم الجور ومجاوزة الحد. لذلك جاؤوا شاكين للنبي ﷺ فأعلمهم بأن المراد من الآية الشرك.

أخرج البخاري عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: لما نزلت: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ شق ذلك على أصحاب الرسول ﷺ وقالوا: أئنا لم يلبس إيمانهم بظلم؟ فقال رسول الله ﷺ: إنه ليس بذاك. ألا تسمع إلى قول لقمان لابنه: «إِنَّ الشَّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ»^(١).

أو تنزل مشكلة وتحتاج إلى إيضاح. وذلك كما في حديث عائشة - رضي الله عنها - المتقدم.

النوع الثاني: أن يكون سبب الحديث حديثاً آخر:

وذلك بأن يقول النبي ﷺ حديثاً فيشكل فهمه على بعض الصحابة، فينطق النبي ﷺ بحديث آخر يُزيل هذا الإشكال. وأوضح مثال لذلك. ما أخرجه الحاكم من حديث أنس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ لَهِ تَعَالَى مَلَائِكَةً فِي الْأَرْضِ تَنْطِقُ عَلَى أَلْسِنَةٍ».

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، سورة لقمان، برقم: (٤٤٤٩٨).

بني آدم بما في المرء من الخير والشر^(١).

فالحديثُ بهذا اللفظ مشكّلٌ. إذ كيف تنطق الملائكةُ في الأرض بما في المرء من خيرٍ أو شرٍّ؟ فجاء السبب في روايةٍ أخرى مُوضّحاً هذا الإشكالَ.

عن أنسٍ أنه ﷺ لما مرَّ به بِجِنَازَةٍ فَأَثْنُوا عَلَيْهَا خَيْرًا فَقَالَ: وَجِبَتْ، وَجِبَتْ، وَجِبَتْ. ومرَّ بأخرى فَأَثْنُوا عَلَيْهَا شَرًّا فَقَالَ: وَجِبَتْ، وَجِبَتْ، وَجِبَتْ.

فقالوا له: يا رسولَ الله، قولُك في الجِنَازَةِ والثَّنَاءِ عَلَيْهَا، أُنِّي عَلَى الْأَوَّلِ خَيْرٌ، وَعَلَى الْآخِرِ شَرٌّ. فقلتُ فيهما: وَجِبَتْ، وَجِبَتْ، وَجِبَتْ.

فقال: نعم. يا أبا بكر! إنَّ الله ملائكةٌ تَنْطِقُ فِي الْأَرْضِ عَلَى أَلْسِنَةِ بَنِي آدَمَ بِمَا فِي الْمَرْءِ مِنَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ^(٢).

النوع الثالث: أن يكون سببُ الحديثِ أمراً متعلّقاً بالسَّامِعِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ:

وذلك كأمر الشَّريد^(٣) الذي جاء إلى النبيِّ ﷺ يومَ الفتح وقال له: إني نذرتُ إن الله فتحَ عليك أن أصَلِّيَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ. فقال له النبيُّ ﷺ: «ها هنا أفضلُ». ثم قال: «والذي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ صَلَّيْتُ هَاهُنَا أَجْزَأَ عِنْدَكَ». ثم قال: «صلاةٌ في المسجدِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ»^(٤).

وقد يتنوَّع من حيث اتِّصَالُهُ وَانْفِصَالُهُ بِالحَدِيثِ إِلَى نوعين.

١ - أن يكون متّصلاً بالحديث بأن ينقل فيه. قال البلقيني: كحديث سؤال جبريل^(٥).

٢ - أن يكون منفصلاً عن الحديث بأن ينقل في بعض طُرُقِهِ الأخرى. قال البلقيني:

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (١/٥٣٣)، برقم: (١٣٩٧).

(٢) أخرجه الحاكم في «المستدرک»: (١/٥٣٣)، برقم: (١٣٩٧).

(٣) هو: الشريد بن سويد الثقفي، صحابيٌّ.

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنّفه (٥/١٢٣)، برقم: (٩١٤٢).

(٥) محاسن الاصطلاح: ص: ٦٤٨.

وهذا الذي ينبغي الاعتناء به ومثّل له بحديث «الخُراج بالضَّمان»^(١).

علاقة سببِ ورود الحديث بسببِ نُزول القرآن :

يستطيع الناظرُ في موضوع سببِ ورود الحديث، وكذلك سببِ نُزول القرآن أن يلمح علاقة تشابه بينهما. وذلك في النواحي الآتية :

١ - في الفائدة :

فكُلٌّ منهما يُعِين على فهم المراد، والجمع، أو الترجيح عند التعارض.

٢ - في تعدُّد السَّبب :

حيث يكون للآية أكثر من سببٍ، ومثل ذلك يأتي في الحديث.

فمن الأول ما ذكره الواحدي في كتابه «أسباب النزول» في قوله تعالى: ﴿ وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾.

حيث ذكر لها أكثر من سببٍ على النحو التالي :

أ - عن داود عن الشَّعبي قال: نزلت في الأنصار، امسكوا عن النفقة في سبيل الله تعالى، فنزلت هذه الآية.

ب - عن الثَّعْمان بن بَشِيرٍ - رضي الله عنه - قال: كان الرَّجُلُ يذنب الذنْبَ فيقول: لا يُغْفَرُ لي فأَنْزَلَ اللهُ هذه الآية.

ج - عن الحَكَم بن عمران - رضي الله عنه - قال: كنا بالقُسْطَنْطِينِيَّةِ وعلى أهل مصر عُقْبَةُ بن عامر الجُهَني صاحب رسول الله ﷺ، وعلى أهل الشَّام فُضَّالَةُ بن عُيَيْدٍ صاحب رسول الله ﷺ، فخرج من المدينة صَفٌّ عَظِيمٌ من الرُّومِ، وصفنا لهم صفًا عَظِيمًا من المسلمين فحمل رجالٌ من المسلمين على صَفِّ الرُّومِ حتى دخل فيهم، ثم خرج إلينا مُقْبِلًا. فصاح الناسُ فقالوا: سبحان الله! ألقى بيديه إلى التهلكة.

(١) محاسن الاصطلاح: ص: ٦٤٨.

فقام أبو أيوب الأنصاري صاحب رسول الله ﷺ فقال: «أيها الناس إنكم تتأولون هذه الآية على غير التأويل، وإنما أنزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار. إننا لما أعزَّ الله تعالى دينه، وكثر ناصره، قلنا بعضنا لبعض سراً من رسول الله ﷺ: إن أموالنا قد ضاعت، فلو أننا أقمنا فيها وأصلحنا ما ضاع منها، فأنزل الله تعالى في كتابه يرد علينا ما هممنا به فقال: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِكُمُ إِلَى الْهَلَكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]. في الإقامة التي أردنا أن نقيم في الأموال فنصلحها فأمرنا بالعزِّو».

فما زال أبو أيوب غازياً في سبيل الله حتى قبضه الله عزَّ وجلَّ^(١).

ومن الثاني:

ما ذكره الشيوطي في أسباب الحديث في قوله ﷺ:

مَنْ نَامَ عَنِ صَلَاةٍ أَوْ نَسِيَهَا فَكَفَّارَتُهَا أَنْ يُصَلِّيَهَا إِذَا ذَكَرَهَا، لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ، وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لَذِكْرِهَا.

حيث ذكَّر له أكثر من سبب قائلًا:

سبب: قال أبو أحمد الحاكم - واسمه محمد بن إسحاق الحافظ - في مجلس من أماليه، أنا أبو جعفر محمد بن الحسين الحفراوي، ثنا محمد بن العلاء، ثنا خلف بن أيوب العامري، ثنا معمر، عن الزُّهري، عن سعيد بن المسيَّب، عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ نَامَ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى وَقَالَ: «مَنْ نَامَ عَنِ الصَّلَاةِ أَوْ نَسِيَهَا فَلْيُصَلِّهَا حِينَ ذَكَرَهَا»^(٢). ثم قرأ - أقم الصَّلَاةَ لَذِكْرِهَا -.

سبب ثانٍ: أخرج الترمذي وصحَّحه، والنسائي عن أبي قتادة قال: ذكروا للنبي ﷺ نَوْمَهُمْ عَنِ الصَّلَاةِ فَقَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ وَإِنَّمَا التَّفْرِيطُ فِي الْيَقِظَةِ، فَإِذَا نَسِيَ

(١) انظر: «أسباب النزول» للواحدي: ص: ٣٨ - ٣٩.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، (١/٤١٢)، برقم: (٤٧٤٣).

أحدكم صلاة أو نام عنها فليصلها إذا ذكرها»^(١).

وأخرج أحمد عن أبي قتادة قال: كُنَّا مع رسول الله ﷺ في سفرٍ فقال: «إنكم إن لا تُدرِكُوا الماءَ غداً تعطشوا». وانطلقَ سُرعانَ الناسُ يريدون الماءَ، ولزمتُ رسولَ الله ﷺ، فمالتُ برسولِ الله ﷺ راحلته فنعسَ رسولُ الله ﷺ فدَعَمْتُهُ، فأدعِم، ثم مالَ حتى كادَ أن يَنجِفَلَ عن راحلته فدَعَمْتُهُ، فانتبه. فقال: «مَنِ الرَّجُلُ؟» قلت: أبو قتادة. قال: «مُذْكُمْ كانَ مسيرُك؟» قال: منذُ اللَّيلة. قال: «حَفِظْكَ اللهُ كما حَفِظْتَ رسولَهُ»، ثم قال: «لو عَرَسْنَا». فمالَ إلى شجرة فنزل فقال: «انظر هل ترى أحداً؟» قلت: هذا راكبٌ، هذان راكبان حتى بلغ سبعة، فقال: «احفظوا علينا صلاتنا». فِينْمَا فما أيقظنا إلا حرُّ الشَّمْسِ، فانتبهنا. فركب رسولُ الله ﷺ فسارَ، وسِرْنَا هُنَيْئَةً، ثم نزل. فقال: «أمعكم ماء؟» قال: قلت: نعم. معي مِضْأَةٌ فيها شيءٌ من ماء. قال: «أثتِ بها». فأثيته بها. فقال: «مستوا منها». فتوضأ القومُ وبقيت جرةٌ. فقال: «أزدهز بها يا أبا قتادة، فإنه سيكون لها نَبَأٌ». ثم أذنَ بلائٌ وصلَّوا الركعتين قبل الفجر ثم صلَّوا الفجرَ. ثم ركبوا وركبنا. فقال بعضهم لبعض: فرطنا في صلاتنا. فقال رسولُ الله ﷺ: «ما تقولون؟ إن كان أمرُ دنياكم فشأنكم، وإن كان أمرُ دينكم فإليّ». قلنا يا رسول الله! فرطنا في صلاتنا. فقال: «لا تفريطاً في النوم. إنما التفريطُ في اليقظة. فإذا كان ذلك فصلَّوها ومن الغد وقتها»^(٢).

٣- في الأنواع:

كان تأتي الآيةُ القرآنيةُ سبباً للحديث أو يأتي الحديثُ سبباً للآية وكان يأتي الحديثُ بأمرٍ يتعلَّقُ بالسَّامِعِينَ من الصحابة، أو تأتي الآيةُ القرآنيةُ كذلك.

فَمِنَ الأولِ ما أخرجهُ البخاريُّ، عن كَعْبِ بنِ عُجْرَةَ - رضي الله عنه - أنَّ رسولَ الله ﷺ رآه وَقَمْلُهُ يسقط على وجهه. فقال: «أَبُوذَيْكِ هَوَامُّك؟» قال: نعم. فأمره رسولُ الله ﷺ أن يَخْلِقَ وهو بالحُدَيْبِيَّةِ، ولم يَبَيِّنْ لَهُم أَنَّهُمْ يَحْلُونُ بها وهم على طمَعٍ أن

(١) أخرجه الترمذي، في أبواب: الصلاة، باب: ما جاء في النوم عن الصلاة، برقم: (١٧٧).

(٢) أسباب ورود الحديث: ص: ٩٣.

يدخلوا مكة، فأنزل الله الفديّة. فأمره رسول الله ﷺ أن يُطعم فرقا بين ستة مساكين، أو يُهدي شاة، أو يصوم ثلاثة أيام^(١).

قال تعالى: ﴿وَأَتَيْنُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِفُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَا أُمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرًا الْفَسَادِ الْخَرَابِ وَأَتَقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [البقرة: ١٩٦].

ومن الثاني: ما ذكره الواحدي في سبب قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ﴾^(٢) [البقرة: ٢٢١]. من طريق مقاتل بن حيان قال:

نزلت هذه الآية في أبي مزند الغنوي. استأذن النبي ﷺ في عناق أن يتزوجها هي امرأة مسكينة من قريش، وكانت ذا حظ من جمال وهي مشرقة، وأبو مزند مسلم فقال: يا نبي الله! إنها لتعجبنى. فأنزل الله عز وجل: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ﴾^(٣) [البقرة: ٢٢١].

٤ - وفي الشكل:

فقد جاء سبب النزول لجزء آية - وذلك كما في الآية السابقة - وجاء سبب الورد لجزء حديث.

وذلك كما في الحديث الذي أخرجه أحمد والبخاري عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إذا رأى أحدكم الرؤيا يُحبها فإنما هي من الله فليحمد الله عليها، وليحدّث بها. وإذا رأى غير ذلك مما يكره فإنما ذلك من الشيطان فليستعذ بالله من شرّها ولا يذكرها لأحدٍ فإنها لا تضرّه»^(٤).

فقد ذكر الشيوطي في سببه ما أخرجه أحمد ومسلم عن جابر بن عبد الله - رضي الله

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: غزوة الحديبية، برقم: (٣٩٢٧).

(٢) انظر: «أسباب النزول»: للواحدي: ص: ٤٩ - ٥٠.

(٣) انظر: المصدر السابق: ص: ٤٩ - ٥٠.

(٤) أخرجه أحمد في مسنده: (٨/٣)، والبخاري في كتاب: التعبير، باب: إذا رأى ما يكره،

برقم: (٧٠٤٥).

عنهما - أنَّ رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! إنِّي رأيتُ في المنام أنَّ رأسي قُطِعَ فهو يتمحدر وأنا أتبعه. فقال رسول الله ﷺ: «ذلك من الشيطان. فإذا رأى أحدكم رؤياً يكرها فلا يقصّها على أحد، وليستعذ بالله من الشيطان»^(١).

أشهر المؤلفات في أسباب ورود الحديث:

درجت كتب المصطلح على أنَّ في موضوع الأسباب مصنفات، بعضها مفقود منها: تصنيفُ أبي حفص العكبري (المتوفى سنة ٣٩٩ هـ)، وتصنيفُ أبي حامد بن قتادة الجوباري، وذكر الشيوطي عن الحافظ الذهبي بعد ذكر هذا التصنيف، «ولم يسبق إلى ذلك»^(٢).

ومن المصنّفات المفقودة في بحث الأسباب، مما لم يُسَرِّ إليه أحدٌ ممن كتَب في الأسباب، مصنّفُ لعبد الرحمن بن نجم بن عبد الوهاب أبو الفرج بن أبي العلاء المعروف بابن الحنبلي (المتوفى سنة ٦٣٤ هـ)، وقد جاء في «ذيل طبقات الحنابلة» لابن رجب قوله: «وللتأصح - رحمه الله تعالى - تصانيفٌ عدَّةٌ، منها كتابُ: (أسباب الحديث) في مجلّداتٍ عدَّة»^(٣).

وقد أشار صاحبُ «مفتاح السعادة» إلى وجود مصنّفاتٍ في هذا العلم لكنه لم يرها.

وأما المصنّفات التي بين أيدينا في هذا النوع من أنواع علوم الحديث فهي كما يلي:

١ - محاسن الاصطلاح وتضمنين كتاب ابن الصلاح: لشيخ الإسلام سراج الدين،

أبي الحفص، عمر بن رسلان بن نصير المصري البلقيني (المتوفى سنة ٨٠٥ هـ).

بيّن البلقيني في هذا الكتاب أهمية معرفة أسباب ورود الحديث، وأنها تتساوى في

تحقيق الأغراض العلمية مع معرفة أسباب نزول الآيات القرآنية الكريمة.

(١) أخرجه أحمد في مسنده: (٣/٣٨٣)، برقم: (١٥١٥٠).

(٢) تدريب الراوي: (٢/٣٩٤)، وانظر «محاسن الاصطلاح»: ص: ٦٧ - ٦٨.

(٣) ذيل طبقات الحنابلة: (١/١٩٩). وقد ذكر هذا الكتاب الدكتور إحسان عباس في الكتب

المفقودة، انظر: «شذرات من كتب مفقودة في التاريخ» ص: ٧٧.

ونظر البلقيني إلى ما كُتِبَ قبل ذلك، فوجد نفسه أول من سيكتب في هذا الموضوع،
فله فضل السبق، ومعاناة المؤسس، وما سبق في ذلك إلا بشيء يسير.

استطاع فيه أن يُيسِّرَ لنا تقسيم الأسباب - وفق ما وَرَدَ في الأحاديث - إلى أسبابٍ تذكر
في الحديث نفسه، وأسبابٍ لا تذكر في الحديث نفسه، وإنما تأتي عن طُرُقٍ أخرى،
وخرَّجت في مصنِّفاتٍ أخرى، الواسعة الواعية في كتب السنة، وحُسن الربط بين المعاني
في الرواية.

وقدّم لنا البلقيني في هذا الكتاب نماذج لأسبابٍ لا تتجاوزُ معنى سؤال السائل
والإجابة من النبي ﷺ، ومثل هذه الأسباب في حاجةٍ إلى مزيدٍ من التتبع، لمعرفة أحوال
السؤال عند سؤاله، وطبيعة السؤال والبيئة التي قيل فيها، وغير ذلك من الملابسات
والقرائن التي تجعل للسؤال قيمةً في معنى سبب الورود.
وهو مطبوعٌ.

٢ - أسبابُ ورود الحديث، أو «اللُّمع في سبب الحديث»: للحافظ جلال الدين
أبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر الشُّيوطي (المتوفى سنة ٩١١ هـ).

وهو أوّل كتابٍ يحفظه لنا القدر في هذا الموضوع، إذ ما سبقه من الكتب لم نعرف
عنها شيئاً سوى أسمائها، على ما سبق تحريره.

يمتاز هذا الكتابُ عما ألف بعده في سهولة ترتيبه، وجودة عبارته، وخُلُوه من أيِّ
حشوٍ أو تطويلٍ.

يقوم منهجُ الشُّيوطي في هذا الكتاب على الأسس التالية:

- يُورد في كلّ بابٍ من الأبواب المتقدّمة عدداً من الأحاديث المتصلة به ذكراً للحديث
أولاً، ثم سببه بعد ذلك. بأن يقول: حديثٌ. ثم يسوقه، وبعد الفراغ منه يقول: سبب ثم
يسوقه وهكذا.

- يُورد الحديثُ وسببه بطريق التعليق، أي حذف الإسناد كلّهُ والاختصار على

الصحابي . هذا إذا كان الحديث من الكتب المشتهرة، أمّا إذا كان الحديث أو سببه من الكتب غير المشهورة كالمشِيخَات والأُمالي فإنه يذكر سندَ الحديث ليُحيل القارئ على السند .

- يذكر للحديثِ أحياناً أكثر من سببٍ، وحين يذكر السَّبَبَ يصدِّره بقوله: «سببٌ» بصيغة التنكير، إيداناً بأنَّ الأمر ليس مقصوراً على هذا السبب بل يجوز أن يتعدَّاه إلى غيره .

- يعتمد في ذكر الحديث وسببه على كتب السنَّة المعتمدة من الجوامع والمسانيد والمعاجم والأجزاء والمَشِيخَات ونحوها، وأيضاً بعض كتب التاريخ .

- في ذكره للأحاديث التي اتَّخذها موضوعاً لبيان أسبابها يكتفي في الغالب بإيراد حديثٍ واحدٍ منها، وأحياناً يُورد لها أكثر من حديثٍ من أكثر من طريقٍ ومرجعٍ . وهو مطبوعٌ .

٣ - البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف : للعلامة إبراهيم بن محمد بن كمال الدين، المعروف بابن حمزة الدمشقي (المتوفى سنة ١١٢٠ هـ) .

وقد حرص المؤلفُ في هذا الكتاب بعد اطلاعٍ واسعٍ وعلمٍ وفيرٍ وانتقاءٍ دقيقٍ أن يأتي بالأحاديث القولية التي وردت على سببٍ، ويذكرها فيه مرتباً إياها ترتيباً أبجدياً ليسهل الوقوف عليها، مقتصراً في كتابه هذا . حتى أصبح كتابه من أهمِّ الكُتب في هذا العلم، والمُعَوَّل عليه في ذكر أسباب ورود الحديث، ولكن لم يكن بين يدي ابن حمزة الدمشقي منهجٌ له ما يسوِّغه في الاعتبار بين غيره من المناهج المطروحة في تصنيف الأسباب، وإنما كان عمله - من حيث عقدهُ بحثه وداعيةُ جمعه - تدويناً سارَ فيه مع ما أذاهُ إليه نظره واجتهده في تحصيله من الأسباب التي تتجُّه بها معاني الأحاديث الواقعة عليها .

أشار ابنُ حمزة في مقدِّمة هذا الكتاب إلى سبب إيراد الحديث، وهو ما ورد عن الصَّحابة الذين حفظوا الأقوال والأفعال وحافظوا على الأطوار والأحوال، فيكون السَّبَبُ في الوردِ عنهم مبيّناً لما لم يُعلِّم سببه عن النبي ﷺ .

وكان ابنُ حمزة قد عُنيَ في منهجه بتخريج أحاديثه من المعاجم والمسانيد، والكُتب

السته ، فكان تخريجهُ ميزةً لكتابه ، بحيث كان يَقِفُ على أكثر من سبب للحديث الواحد .
وقد حاول ابنُ حمزة استيعابَ جميع الأحاديث التي وردت على سببٍ ، ولكن فاتته
منها عدَّةٌ لا بأسَ به .

وهو مطبوعٌ .

٤ - علم أسباب ورود الحديث : للدكتور طارق أسعد حلمي أسعد .

وهو مطبوعٌ .

٥ - أسباب ورود الحديث : ضوابط ومعالم : للدكتور محمد عصري زين العابدين .

وهو مطبوعٌ .



رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

٢- غريب الحديث

تعريفُ «غريب الحديث» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: (الغريبُ): الغامض من الكلام، ومنه يقال: وكلمةٌ غريبةٌ، أي: غامضةٌ. وقد غربت، أي: غمضت وهو من ذلك^(١).

وقال في القاموس: غَرِبَ، كَكَرُمَ: أي: غمض وخفي^(٢).

واصطلاحاً: و(الغريب) عند المحدّثين: عبارةٌ عمّا وَقَعَ في مُتُون الأحاديث من الألفاظ الغامضة البعيدة من الفهم لِقَلَّةِ استعمالها^(٣)، أو لكونها من كلام العرب الضَّارِبين في البِدَاوَةِ، البعيدين عن المُدُن والأمصّار^(٤).

معنى الغريب:

أوردَ الإمامُ أبو سليمان الخطّابي في مقدّمة كتابه «غريب الحديث» كلاماً نفيساً في

معنى الغريب والغرابية في الكلام، قال رحمه الله تعالى:

«الغريبُ من الكلام إنما هو الغامضُ البعيدُ من الفهم، كالغريب من الناس إنما هو البعيدُ عن الوطن، المنقطع عن الأهل، ومنه قولك للرجل إذا نَحَيْتَهُ وأقْصَيْتَهُ: اغْرُبْ عَنِّي،

(١) لسان العرب: (١/٦٤٠).

(٢) القاموس المحيط: ص: ١٥٤.

(٣) انظر: «علوم الحديث»: ص: ٢٤٥، و«التقريب والتيسير»: ص: ٨٧، «الغاية في شرح الهداية في علم الرواية»: لابن الجزري: (٢/٥٠٧).

(٤) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث: ص: ٤٣١.

أي: ابْعُدْ، ومن هذا قولهم: نَوَى غُرْبَةً، أي: بعيدةً، وشَأْوُ مُغْرَبٍ، وَعَنْقَاءُ مُغْرَبٍ، أي: جائيةٌ من بَعْدٍ، وكُلُّ هذا مأخوذٌ بَعْضُهُ من بعضٍ، وإنما يختلف في المصادر، فيقال: غَرَبَ الرَّجُلُ يَغْرُبُ غَرْبًا: إذا تَنَحَّى وذهب، وَغَرَبَ غُرْبَةً: إذا انقطع عن أهله، وَغَرِبَتِ الكَلِمَةُ غَرَابَةً، وَغَرِبَتِ الشَّمْسُ غُرُوبًا.

ثم إنَّ الغريب من الكلام يُقال به على وجهين:

أحدهما أن يُراد به بعيدُ المعنى غامضه، لا يتناولُه الفهمُ إلا عن بُعْدٍ ومعاناةٍ فكريّ.

والوجه الآخر: أن يُراد به كلامٌ من بَعْدَتٍ به الدَّارُ، ونَأَى به المَحَلُّ من شواذِّ قبائل العرب، فإذا وقعت إلينا الكلمة من لغاتهم استغرَبناها، وإنما هي كلامُ القومِ وبيئاتهم، وعلى هذا ما جاء عن بعضهم، وقال له قائلٌ: أسألك عن حرفٍ من الغريب، فقال: هو كلامُ القومِ، إنما الغريبُ أنتَ وأمثالك من الدُّخلاء فيه.

الفرقُ بين «الغريب من الحديث» و«غريب الحديث»:

يجدر بنا هنا أن نفرِّق بين نوعين من العلوم التي تتناولها الكُتُب في علوم الحديث:

أحدهما: «الغريب من الحديث».

وهو: دراسةٌ متصلةٌ بالسَّنَدِ غالباً، وقد تتصل بالمتن من حيث الزيادة، والاختلاف في الرواية، ويعرِّفه علماء الحديث بأنه: ما ينفرد بروايته، أو روايةً زيادةً فيه راوٍ واحدٌ، في أيِّ موضعٍ وَقَعَ التفرُّدُ به من السَّنَدِ، سواءً أكان ذلك الانفرادُ بالمتن أم بالسَّنَدِ^(١).

ثانيهما: «غريب الحديث».

وهو: تفسيرٌ وتوضيحٌ ما جاء في أحاديث رسول الله ﷺ، وأحاديث أصحابه وتابعيهم - رضي الله عنهم -، من ألفاظٍ غريبةٍ وكلماتٍ مُشكِّلةٍ، والتعريفُ بمعانيها، وضبطُ بنيتها، والوقوفُ على تصريفها واشتقاقها، وتأليفُ حروفها^(٢).

(١) انظر تعريفه مع الأمثلة في صفحة (٩٠٧).

(٢) انظر مقدمة المحقق لـ «غريب الحديث» للهرودي، ص: ٥١.

● أسباب وجود الغريب :

ثم علل الخطابي كثرة مجيء الغريب في حديث رسول الله ﷺ فقال :

«إنه ﷺ بعث مبلغاً ومعلماً فهو لا يزال في كلِّ مقام يقومه وموطن يشهده يأمر بمعروفٍ وينهى عن منكرٍ، ويشرع في حادثة، ويُفتي في نازلة، والأسماعُ إليه مصغيةٌ، والقلوبُ لما يرد عليها من قوله واعيةٌ، وقد يختلف عنها عباراته ويتكرَّر فيها بيانه؛ ليكون أوقع للسامعين، وأقرب إلى فهم من كان منهم أقلَّ فقهاً وأقرب بالإسلام عهداً، وأولو الحفظ والإتقان من فقهاء الصحابة يوعونها كلَّها سمعاً، ويستوفونها حفظاً، ويؤدونها على اختلاف جهاتها، فتجمع لك في القضية الواحدة عدَّة ألفاظٍ تحتها معنى واحدٌ، وذلك كقوله ﷺ: «الولدُ للفراش وللعاهر الحجر»^(١)، وفي رواية أخرى: «وللعاهر الأثلب».

وقد يتكلم ﷺ في بعض النوازل بحضرته أخلاطٌ من الناس قبائلهم شتى، ولغتهم مختلفة، ومراتبهم في الحفظ والإتقان غيرُ متساوية، وليس كلُّهم يتيسر لضبط اللفظ وحصره، أو يتعمد لحفظه ووعيه، وإنما يستدرِك المراد بالفحوى، ويتعلَّق منه بالمعنى، ثم يؤدِّيه بلغته ويعبِّر عنه بلسان قبيلته، فيجتمع في الحديث الواحد إذا انشعبت طُرُقُه عدَّة ألفاظٍ مختلفةٌ موجبها شيءٌ واحدٌ»^(٢).

وإنَّ رسول الله ﷺ كان أفصح العربِ لساناً، وأوضحهم بياناً. . وأبينهم لهجةً، وأقومهم حجةً، وأعرفهم بمواقع الخطاب. . فكان ﷺ يُخاطبُ العربَ على اختلاف شعوبهم وقبائلهم، وتباين بطونهم وأفخاذهم وفصائلهم، كلاً منهم بما يفهمون، ويُحدِّثهم بما يعلمون. . فكان الله عزَّ وجلَّ قد أعلمه ما لم يكن يعلمه غيره من بني أبيه، وجمع فيه من المعارف ما تفرَّق ولم يوجد في قاصي العرب ودانيه. وكان أصحابه - رضي الله عنهم - ومن يفد عليه من العرب يعرفون أكثر ما يقوله، وما جهلوه سألوه عنه فيوضِّحه لهم^(٣).

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الرضاع، باب: الولد للفراش وتوحي الشبهات، برقم: (١٤٥٧).

(٢) انظر: مقدمة الصحيح: «غريب الحديث» للهروي: (١/ب).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر: (٤/١).

يتلخّص من هذا أنّ لوجود الغريب سببين :

السبب الأول: أنّه ﷺ كان يتكلّم بلغات القبائل المختلفة على حسب الصحابة الذين يخاطبهم فيصدر عنه ﷺ عدّة ألفاظٍ لمعنى واحدٍ بحسب الوقائع المختلفة.

السبب الثاني: أنّ الصحابة - رضي الله عنهم - كانوا ينقلون أقواله وأفعاله ﷺ بلغات قبائلهم فتختلف الألفاظ للمعاني نفسها^(١).

● أقسام غريب الحديث :

أشار الحافظ السخاوي في «فتح المغيب»^(٢) وفي «الغاية في شرح الهداية»^(٣) إلى أنّ الغريب أقسام :

القسم الأول: منه ما هو كالأسماء المفردة.

كـ: (الجَعْظَرِيُّ)، ومعناه: «اللفظ الغليظ المتكبر». وقيل: هو الذي يتفتخ بما ليس عنده وفيه قصر^(٤). و(الجَوَاطِ)، ومعناه: (الجَمُوع المَنُوع)، وقيل: الكثير اللّحم المختال في مشيته، وقيل: القصير البطين^(٥).

واللّفظان وردا في حديث: «لا يدخل الجنة الجوّاط، ولا الجعظري»^(٦) ووَرَدَ لفظُ: «الجوّاط» في حديث: «ألا أخبركم بأهل النَّار؟ قالوا: بلى. قال: كلُّ عُتْلٍ جَوَاطٍ مستكبر»^(٧).

(١) الاجتهاد في علم الحديث: ص: ٣٠٨.

(٢) ٤٥/٣ - ٤٦.

(٣) ٥٠٨/٢.

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر: (٢٧٦/١).

(٥) المرجع السابق: (٣١٦/١) وانظر أيضاً: «هدي الساري»، ص: ١٠٠.

(٦) أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في حسن الخلق، برقم: (٤٨٠١)، وقال: الجوّاط: الغليظ اللفظ.

(٧) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: سورة ن والقلم، برقم: (٤١١).

القسم الثاني: ومنه ما هو كالمؤتلف والمُختلف:

كان تأتي كلمة لمعنى ومصحفها لمعنى آخر، فيأتلفا في الخط، ويختلفا في التُّطق، كقَدَح وقَدَح، والمُنْصَف والمِنْصَف.

أما (القَدَحُ) فآنيةٌ معروفةٌ تروي الرجلين والثلاثة^(١)، ذكرت في حديث: «نهى رسول الله ﷺ عن الشُّرب من ثُلْمَةِ القَدَحِ»^(٢). وأما (القَدْحُ) فهو السَّهْم قبل أن يُراش ويُنصل^(٣)، ذكر في حديث: «كان النبي ﷺ يسوِّنا في الصفوف كما يُقوِّم القَدْح»^(٤).

وأما (المِنْصَفُ) فهو الموضع الوسط بين الموضعين^(٥)، ذكر في حديث جابر - رضي الله عنه -: «سِرْنَا مع رسول الله ﷺ حتَّى نزلنا وادياً أُفِيح [أي: واسعاً]، فذهب رسول الله ﷺ يقضي حاجته فاتبعته بإداوة من ماء، فنظر رسول الله ﷺ فلم يرَ شيئاً يستتر به، فإذا شجرتان بشاطئ الوادي. فانطلق رسول الله ﷺ إلى إحداهما فأخذ بَعْضِنِ من أغصانها فقال: انقادي عليَّ ياذن الله فانقادت معه كالبعير المخشوش الذي يُصانع قائده، حتى أتى الشجرة الأخرى، فأخذ بَعْضِنِ من أغصانها، فقال: انقادي عليَّ ياذن الله، فانقادت معه كذلك، حتى إذا كان بالمِنْصَفِ ممَّا بينهما لأمَّ بينهما (يعني: جمعهما) فقال: التثما عليَّ ياذن الله، فالتأمتا. .»^(٦).

وأما (المِنْصَفُ) فالخادم^(٧)، وذكر في حديث عبد الله بن سلام - رضي الله عنه -: «إنما رأيتُ كأنما عمودٌ وُضِعَ في روضةٍ خضراءٍ فُنْصِبَ فيها، وفي رأسها عُرْوَةٌ، وفي

(١) انظر «الغاية في شرح الهداية» (٥٤٣/٢).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الأشربة، باب: في الشرب من ثُلْمَةِ القَدَحِ، برقم: (٣٧٢٢)، وثُلْمَةُ القَدَحِ موضع الكسر منه.

(٣) الغاية في شرح الهداية: (٥٤٣/٢) وانظر أيضاً: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢٠/٤).

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: تسوية الصفوف، برقم: (٦٦٣).

(٥) انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٦٦/٥)، و«فتح المغيب» (٤٦/٣).

(٦) أخرجه مسلم: في كتاب: الزهد والرفاق، باب: حديث جابر وقصة أبي اليسر، برقم: (٣٠١٢).

(٧) انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٦٦/٥)، و«فتح المغيب» (٤٦/٣).

أسفلها مَنصَفٌ - والمِنصِفُ الوصيف - فقيل: ارقه فرقيتُ حتى أخذت بالعروة، فقصصتها على رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: يموت عبدُ الله وهو آخذٌ بالعروة الوثقى»^(١).

القسم الثالث: ومنه ما هو كالمُتَّفِقِ والمُفْتَرِقِ:

بأن تأتي كلمةٌ لمعنيين فأكثر. كالطَّبَق، لها عدَّةُ معانٍ. قال الحافظ ابن الجَزَري: «وطبقاً عامٌّ وقرناً وفُقِرٌ»^(٢) يُشير إلى ثلاثةٍ من معانيها:

الأول: بمعنى العموم، وذلك في حديث: «اللهم اسقنا غيثاً.. طبَقاً»^(٣)، أي: مالئاً للأرض مغطياً لها. يقال: غيَّثُ طَبَقٌ، أي: عامٌّ واسعٌ^(٤).

والثاني: بمعنى: القرن من الزمان، ووَرَدَ هذا المعنى في مدح العباس للنبي ﷺ في قوله:

تُنْقَلُ من صالِبٍ إلى رَحِمٍ إذا مضى عالمٌ بدأ طَبَقٌ^(٥)

والثالث: بمعنى: فقار الظهر، واحدتها طبقةٌ، يريد أنه صارَ فقارهم كله كالفقارة الواحدة، فلا يقدرُون على السُّجود^(٦)، وهو في حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه -: «يكشف ربُّنا عن ساقه فيسجد له كلُّ مؤمنٍ ومؤمنةٍ، ويبقى مَنْ كان يسجد في الدنيا رياءً وسُمعةً فيذهب ليسجد فيعود ظهره طبقاً واحداً»^(٧).

(١) أخرجه البخاري في كتاب: مناقب الأنصار، باب: مناقب عبد الله بن سلام - رضي الله عنه -، برقم: (٣٠١).

(٢) انظر: «الغاية في شرح الرواية لابن الجزري» البيت رقم: (٣٠٦)، (٢/٥٣٦).

(٣) أخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء في الدعاء في الاستسقاء، برقم: (١٢٦٩).

(٤) انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٣/١١٣).

(٥) انظر: «المعاني الكبير» لابن قتيبة: (١/٥٥٧)، وانظر أيضاً: «النهاية في غريب الحديث والأثر»: (٣/١١٣).

(٦) انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر»: (٣/١١٤).

(٧) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: يوم يكشف عن ساق، برقم: (٤١٢).

القسم الرابع : ومنه ما فيه الإعجام والإهمال :

كالتشميت، والنهس، أما (شَمَّتَ) يعني: في تشميت العاطس فيقال بالمهملة والمعجمة، وأصله الدعاء بالخير. قيل: أصله من السَّمَت، وهو الهدى والقصد. وقال أبو عبيد: هو بالمهملة أعلى اللغتين^(١).

روى الإمام أحمد^(٢) من حديث أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: «عَطَسَ عند النبي ﷺ رجلان، فَسَمَّتْ أحدهما - أو قال: سَمَّتْ - وترك الآخر. فقيل: رجلان عطس أحدهما فسَمَّتَهُ ولم تشمَّت الآخر؟. فقال: إنَّ هذا حَمِدَ الله عزَّ وجلَّ».

وأما (نهس) فبالمعجمة والمهملة كما حكاه عياض، واقتصر الأصيلي على الإهمال. والنهسُ بالمهملة الأكل من اللحم وأخذهُ بأطراف الأسنان، وبالمعجمة بالأضراس^(٣).

وَوَرَدَ النهسُ (النهس) في حديث عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ: «أَنَّهُ خَطَّ خَطًّا مُرَبَّعًا، وَخَطًّا وَسَطَ الْخَطِّ الْمُرَبَّعِ، وَخَطُّوْطًا إِلَى جَانِبِ الْخَطِّ الَّذِي وَسَطَ الْخَطِّ الْمُرَبَّعِ، وَخَطًّا خَارِجًا مِنَ الْخَطِّ الْمُرَبَّعِ. فَقَالَ: أَتَدْرُونَ مَا هَذَا؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: هَذَا الْإِنْسَانُ الْخَطُّ الْأَوْسَطُ، وَهَذِهِ الْخَطُّوْطُ إِلَى جَنْبِهِ الْأَعْرَاضُ تَنْهَسُهُ (أَوْ: تَنْهَسُهُ) مِنْ كُلِّ مَكَانٍ. فَإِنْ أَخْطَاهُ هَذَا أَصَابَهُ هَذَا. وَالْخَطُّ الْمُرَبَّعُ الْأَجْلُ الْمَحِيطُ، وَالْخَطُّ الْخَارِجُ الْأَمْلُ»^(٤).

القسم الخامس : ومنه ما فيه التشديد والتخفيف معاً.

ك: (تضارون) و(نَضَّرَ الله)، أما (تضارون) فبتشديد الرّاء، وأصله تضارروا من (الضّرر). ويروى بتخفيف الرّاء من الضّير، ومعناها واحد^(٥). وروى أيضاً تضامون من

(١) الغاية في شرح الهداية: (٥٥٥/٢).

(٢) في مسنده: (١٠٠/٣، ١١٧، ١٧٦).

(٣) الغاية في شرح الهداية: (٥٥٦/٢، ٥٥٧).

(٤) أخرجه ابن ماجه، في كتاب: الزهد، باب: الأمل والأجل، برقم: (٤٢٣١).

(٥) انظر: «الغاية في شرح الهداية» (٥٥٩/٢).

(الانضمام) وتضامون من (الضم) (١). ولفظ الحديث عند البخاري (٢) عن جرير قال: «كُنَّا جلوساً عند النبي ﷺ إذ نَظَرَ إلى القمر ليلةَ البدر، قال: إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته، فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاةٍ قبل طلوع الشمس، وصلاةٍ قبل غروب الشمس فافعلوا».

وعند البخاري (٣) أيضاً من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه -: أنَّ الناس قالوا: يا رسول الله! هل نرى ربنا يوم القيامة؟ فقال رسول الله ﷺ: هل تضارون في القمر ليلة البدر؟ قالوا: لا يا رسول الله، قال: فهل تضارون في الشمس ليس دونها سحابٌ؟ قالوا: لا يا رسول الله، قال: فإنكم ترونه كذلك... الحديث.

وأما (نَضَرَ الله) في حديث: «نَضَرَ اللهُ أَمْرًا سَمِعَ مَقَالَتِي...» (٤)، فقال عياض: يُرَوَى بالتخفيف والتشديد والتخفيف أكد لأهل الأدب، والتشديد لأكثر الشيوخ. ومعناه: نَعَمَ، وقيل: حَسَنَه، وقيل: أوصله نضرة النعيم (٥).

أَفْضَلُ مَا يُفَسَّرُ بِهِ الْغَرِيبُ:

قال السخاوي: «إِنَّ أَصَحَّه مَا جَاءَ مَفْسُراً فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى إِنْ كَانَ» (٦). وقال الشيوطي: «وأجود تفسيره ما جاء مفسراً به في رواية» (٧).

وفي هذا المقام تبرز أهمية تتبع طرق الحديث في تفسير غريبه. قال الحافظ العراقي: «رَوَيْنَا عَنْ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ قَالَ: «لَوْ لَمْ نَكْتُبِ الْحَدِيثَ مِنْ سِتِّينَ وَجْهًا (أَي: طَرِيقًا)

(١) المرجع السابق: (٥٦٠/٢).

(٢) أخرجه في الصحيح: كتاب: التوحيد، باب: قول الله تعالى: ﴿وَجْهٌ يُؤَمِّرُ نَاصِرَةٌ﴾ ﴿٢٦﴾ إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ ﴿٢٧﴾، برقم: (٦٢).

(٣) في صحيحه، برقم: (٦٥).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: العلم: باب: ما جاء في الحث على تبليغ السماع، برقم: (٢٢٥٦).

(٥) انظر: «الغاية في شرح الهداية» للسخاوي: (٥٦٠/٢).

(٦) الغاية في شرح الهداية: (٥٠٩/٢).

(٧) تدريب الراوي: (١٨٦/٢).

ما عَقَلناه»^(١). وقال عَبَّاسُ الدُّورِيِّ: «سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: لَوْ لَمْ نَكْتُبِ الْحَدِيثَ خَمْسِينَ مَرَّةً مَا عَرَفْنَاهُ»^(٢).

ومن أمثلة الغريب الوارد في رواية وفَسَّرته روايةٌ أخرى لفظ: «الدَّخَّ» الوارد في حديث الصَّحِيحِينَ: «قال النبي ﷺ لابن صَيَّادٍ: خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئاً. قال: الدُّخُّ. قال: احْسَأْ فلن تعدو قدرك.»^(٣).

فَسَّرته روايةُ أَبِي داود^(٤) والترمذي^(٥): «وخبأ له ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾ [الدخان: ١٠]». فد: (الدَّخَّ) ههنا الدخان، وهو لغةٌ فيه، حكاه الجوهري وغيره. قال المَدِينِيُّ: والسُّرُّ في كونه خبأً له الدخان أن عيسى ﷺ يقتل الدَّجَالَ بجبل الدخان^(٦).

ومن أمثله لفظ: (البَدَنَةُ)، وتُطَلَّقُ على الإبل والبقر. ومعناه في حديث الصحيحين: - «من اغتسل يومَ الجُمُعَةِ غُسْلَ الجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً»^(٧) - الجزور من الإبل، لتفسيره بذلك في رواية أخرى عند عبد الرزاق في مصنَّفه^(٨) «فله من الأجر مثل الجزور».

ومن أمثله أيضاً: «على جَنِبٍ» في حديث: «صَلِّ قائماً، فإن لم تستطع فقاعداً، فإن لم تستطع فعلى جنبٍ»^(٩). جاء مفسراً في حديث آخر: «على جنبه الأيمن مستقبل القبلة بوجهه»^(١٠).

-
- (١) شرح ألفية العراقي: (٢/٢٣٣).
 - (٢) تذكرة الحفاظ: (١٧/٢).
 - (٣) أخرجه البخاري في كتاب: الجنائز، باب: إذا أسلم الصبي فمات هل يصلّى عليه وهل يعرض على الصبي الإسلام، برقم: (١٢٨٩).
 - (٤) أخرجه في السنن: كتاب: الملاحم، باب: في خبر ابن صائد، برقم: (٤٣٢٩).
 - (٥) أخرجه في الجامع: كتاب: الفتن، باب: ما جاء في ذكر ابن صائد، برقم: (٢٢٤٩).
 - (٦) انظر: «السيوطي، تدريب الراوي»: ١٨٦/٢.
 - (٧) أخرجه البخاري في الصحيح: كتاب: الجمعة، باب: فضل الجمعة، برقم: (٨٨١).
 - (٨) كتاب: الجمعة، باب: عظم يوم الجمعة، برقم: (٥٥٦٥).
 - (٩) أخرجه البخاري، في الصحيح، كتاب: تفسير الصلاة، باب: إذا لم يطق قاعداً صلّى على جنب، برقم: (١٠٦٦).
 - (١٠) أخرجه الدارقطني في سننه، في كتاب: الوتر، باب: صلاة المريض ومن رعف في صلاته كيف =

وجوب التثبت في معنى الغريب :

نهى الله عزَّ وجلَّ الإنسان أن يقول ما لا يعلم، فقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ . وحَدَّث رسولُ الله ﷺ من الكذب عليه، فقال ﷺ: «من كَذَبَ عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(١).

ولا شك في أن الذي يفسر حديث النبي ﷺ ويشرح غريبه وهو جاهلٌ به يدخل في جملة الكاذبين عليه ﷺ. لذا كان السلف - رضي الله عنهم - يتثبتون في شرح غريب الحديث أشدَّ التثبت، وينبهون على وجوب الحذر من الخطأ فيه.

قال الحافظ السخاوي: «ويجب أن يتثبت في هذا الباب ويتحرى، فقد سئل الإمام أحمد - مع جلالته - عن حرفٍ من غريب الحديث فقال: سلوا أصحاب الغريب، فإنِّي أكره أن أتكلّم في قول رسول الله ﷺ بالظن»^(٢). وقال شعبة في لفظه: خذوها عن الأصمعي، فإنه أعلم بهذا منّا»^(٣). بل إنَّ الأصمعي نفسه كان يتحرّج أحياناً من تفسير الغريب، فقد سئل عن معنى حديث: «الجارُّ أحمقٌ بسقبة»^(٤) فقال: «أنا لا أفسر حديث رسول الله ﷺ، ولكنَّ العرب تزعم أن السقبة اللزيق»^(٥).

ولهذا قال الحافظ العراقي في ألفيته:

«فاعن به ولا تخض بالظن ولا تقلد غير أهل الفن»^(٦)

قال السخاوي: «بل شرط بعضهم فيمن يقلد اطلاعه على أكثر استعمالات ألفاظ

= يستخلف، برقم: (١).

(١) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: ليلغ العلم الشاهد، برقم: (١٠٧)

(٢) الغاية في شرح الهداية في علم الرواية: (٥٠٧/٢). وانظر أيضاً: «فتح المغيث شرح ألفية الحديث»: (٥١/٣)، وفي آخره زيادة «فأخطع».

(٣) فتح المغيث شرح ألفية الحديث: (٥١/٣).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الشفعة، باب: عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع، برقم: (٢١٣٩).

(٥) فتح المغيث: (٥١/٣).

(٦) البيت الثالث من غريب الحديث.

الشَّارِعَ حَقِيقَةً وَمَجَازاً، فَقَالَ: وَلَا يَجُوزُ حَمْلُ الْأَلْفَاظِ الْغَرِيبَةِ مِنَ الشَّارِعِ عَلَى مَا وُجِدَ فِي أَصْلِ كَلَامِ الْعَرَبِ، بَلْ لَا بُدَّ مِنْ تَتَبُّعِ كَلَامِ الشَّارِعِ وَالْمَعْرِفَةَ بِأَنَّهُ لَيْسَ مُرَادَ الشَّارِعِ مِنْ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ إِلَّا مَا فِي لُغَةِ الْعَرَبِ. وَأَمَّا إِذَا وُجِدَ فِي كَلَامِ الشَّارِعِ قِرَائِنٌ بِأَنَّ مَرَادَهُ مِنْ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ مَعَانٍ اخْتَرَعَهَا هُوَ فَيَحْمَلُ عَلَيْهَا، وَلَا يَحْمَلُ عَلَى الْمَوْضُوعَاتِ اللَّغْوِيَّةِ، كَمَا هُوَ فِي أَكْثَرِ الْأَلْفَاظِ الْوَارِدَةِ فِي كَلَامِ الشَّارِعِ، وَهَذَا هُوَ الْمُسَمَّى عِنْدَ الْأُصُولِيِّينَ بِالْحَقِيقَةِ الشَّرْعِيَّةِ»^(١).

أشهر الكتب في غريب الحديث :

لقد أجمع العلماء على أن أوَّلَ من ارتادَ الطريقَ وصنَّفَ في غريب الحديث هو: أبو عبيدة مَعَمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى التَّمِيمِيُّ بِالْوَلَاءِ (المتوفى سنة ٢٠٩ هـ)، إلا ما ذهب إليه الإمام أبو عبد الله الحاكم النِّسَابُورِيُّ (المتوفى سنة ٤٠٥ هـ) فإنه ذكر أن أوَّلَ من صنَّفَ في الغريب هو: النَّضْرُ بْنُ شَمَيْلٍ (المتوفى سنة ٢٠٣ هـ)، قال الحاكم - رحمه الله تعالى - في النوع الثاني والعشرين من علوم الحديث^(٢): «هذا النوعُ منه معرفة الألفاظ الغريبة في المتون، وهذا علمٌ قد تكلم فيه جماعةٌ من أتباع التابعين، منهم مالكٌ والثوريُّ وشعبةٌ، فمن بعدهم، فأوَّلُ من صنَّفَ الغريبَ في الإسلام النَّضْرُ بْنُ شَمَيْلٍ، له فيه كتابٌ هو عندنا بلا سماعٍ».

ومهما يكن من أمر فإنَّ النَّضْرَ بْنَ شَمَيْلٍ معاصرٌ لأبي عبيدة مَعَمَرِ بْنِ الْمُثَنَّى كما ترى، وفي ذلك الزمان صنَّفَ في غريب الحديث أيضاً مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسْتَنِيرِ المعروف بقطرب (المتوفى سنة ٢٠٦ هـ)، والأصمعيُّ عبد الملك بن قُرَيْبٍ (المتوفى سنة ٢١٦ هـ)، صنَّفَ كتاباً يقع في ورقاتٍ معدودةٍ، وكذلك صنَّفَ شَمْرُ بْنُ حَمْدُويَّةٍ (المتوفى سنة ٢٥٥ هـ)، وغيرُ هؤلاء من علماء ذلك القرن، ولكنَّ هذه الكتب على كثرة عددها إذا حُصِّلت كان مآلها كالكتاب الواحد، كما قال الخطَّابي في مقدِّمته كتابه «غريب الحديث»^(٣).

(١) فتح المغيب: (٥١/٣).

(٢) معرفة علوم الحديث: ص: ٨٨.

(٣) غريب الحديث.

فكانت تلك البداية، وكان استواء هذا التصنيفِ ونُصْبُجه على يد أبي عبيد القاسم بن سلام (المتوفى سنة ٢٢٤ هـ) وابن قتيبة (المتوفى سنة ٢٧٦ هـ) وإبراهيم الحزبي (المتوفى سنة ٢٨٥ هـ) من القرن الثالث، وأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي (المتوفى سنة ٣٨٨ هـ) من القرن الرابع. ولم يبقَ لِمَن جاء بعدهم إلا الجمعُ والاختصارُ وضَمُّ الكتاب إلى صِنوه من الكُتُب، وإلَّا التنظيْمُ والترتيبُ، والتقسيمُ والتبويبُ. وأشياء قليلة فاتت السَّابِقين وتداركها من بعدُ اللاحقون.

وكان المُحدِّثون قبل هؤلاء يشرحون اللَّفظةَ واللَّفظةَ، معرضين عمَّا سِوَاهما من ألفاظِ الحديث، إذ لا حاجةَ للنَّاسِ - وقتئذٍ - بأكثرَ من هذا؛ لأنَّه لغتهم التي ينطقون، ولسانهم الَّذي يُحسِنون، وكلامهم الَّذي يَفْهَمون، فما كانوا ليفسِّروا لمثل هؤلاء. ثُمَّ دَارَ الزَّمَنُ، وتَغَيَّرَتِ الأحوالُ، وتبدَّلتِ النَّاسُ، فكان من العلماء استجابةً، ومن الطلاب رغبةً، فتباروا في شرح حديث رسول الله ﷺ. وتنافسوا في ذلك.

أذكر فيما يلي أهمَّ المؤلِّفات في هذا العلم بدءاً من:

١ - غريب الحديث: لأبي عبيد القاسم بن سلام الهَرَوِي (المتوفى سنة ٢٢٤ هـ).

وهو أوسَعُ كتابٍ حتَّى عصره، فقد رَتَّبَه على ترتيب الصحابة والتابعين، فابتدأ بأحاديث رسول الله ﷺ، وثَّأها بأحاديث صحابته فتابعيهم - رضي الله عنهم -، بذكر أحاديث كلِّ رجلٍ منهم على حِدَّتِه، وخَتَمَ كتابه بصفحاتٍ لـ: «أحاديث لا يُعرَف أصحابها».

وقامت طريقته على ذكر الحديث كاملاً، أو ما يقوم مقامِ كماله، يذكر سببه أو ما يُساعد على تحديد المعنى ممَّا يُحيط بالحديث، ثم يتبع الحديث سنده، وإذا كان له روايةٌ أخرى ذكرها. ليبدأ بعد ذلك بالتفسير، بعد النَّصِّ على الموضع الذي يريد أن يكشف عنه غموضه، فيعرض للأراء المختلفة في تفسير اللَّفْظ، ناقلاً عن أئمة أهل اللغة.

وهو مطبوعٌ.

٢ - غريب الحديث: لأبي محمَّد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدِّيَنَوْرِي (المتوفى

سنة ٢٧٦ هـ).

صَنَّفَ ابنُ قتيبة هذا الكتابَ كالَّذيل على كتاب أبي عبيد ورَّبَّه على الموضوعات . وكان منهجُه في تفسير هذه الألفاظ يقوم على ذكر اللفظ ثم تفسيره تفسيراً لُغَوِيّاً، يُبَيِّنُ فيها أصلَ الدَّلالة، وكيف انتقلت . فهو لا يذكر الحديثَ الذي جاء فيه هذا اللَّفْظُ إلاَّ إذا كان الأمرُ استشهداً؛ لأن هذه الألفاظ كانت تتكرَّر في الأحاديث كثيرًا .

وهو مطبوعٌ .

٣ - غريب الحديث : لإبراهيم بن إسحاق بن بشير بن عبد الله بن ديسم أبي إسحاق الحَرَبِي (المتوفى سنة ٢٨٥ هـ) .

بدأ المصنَّف هذا الكتابَ مرَّتباً ترتيباً معقَّداً باستعانته بطريقتي الإسناد والتقاليب ، وجَعَله على ترتيب الصحابة ، يسمِّي الصحابيَّ صاحب المسند ، ويُفرد عقب ذلك باباً للفظه التي يريد تفسيرها ، ثم يذكر حديثاً لصاحب المسند ، ثم ينتقل إلى تفسير لفظه الباب أو ما كان من مشتقاتها ، وبعد أن يقدِّم هذه الأحاديث متلوَّة بسندها ، ينتقل إلى تفسير لفظه الباب التي وقعت في كلِّ حديثٍ منها ، فيتناولها واحداً فآخر ، حسب الترتيب الذي أتبعه في ذكرها ، وذلك بانتراع جملةٍ من الحديث فيها اللفظةُ المراد تفسيرها ، ويُصدر ذلك بقوله : « قوله . . » ثم يبدأ بالتفسير .

حاولَ الحَرَبِيُّ أن ينهج في هذا الكتاب منهجَ سابقه في التفسير ، ولكن الذي تميَّز به هو الإكثارُ والإطالةُ في إشباع التفسير باتجاهاته المتعدِّدة ، فملأت كتابه الاستطراداتُ اللُغَوِيَّةُ والفقهيةُ والقرآنيةُ والحديثيةُ والتاريخيةُ والأدبيةُ ، ومن هنا كان كتابُه كثيرَ الفوائد وجمَّ المنافع ، جعل الحَرَبِيُّ عِلْماً من أعلام اللغة ، يتردَّد اسمه في كتب تراجمها ، مع أنَّه كان محدثاً وصناعته كانت الحديثَ .

وهو مطبوعٌ .

٤ - غريب الحديث : لأبي سليمان حَمْد بن محمد بن إبراهيم بن الحَطَّابِي (المتوفى سنة ٣٨٨ هـ) .

وَضَع الحَطَّابِي هذا الكتابَ استدراكاً لما فات كتابي سابقه ، ورَّبَّه على النَّحو الذي

اختاره أبو عبيد وتابعه عليه ابن قتيبة، إلا أنه أضاف في آخر كتابه جزءاً أصلاً فيه بعض أغلاط المحدثين فيما رَوَوْهُ.

أما منهجه في التفسير فتظهر فيه العناية بذكر بعض المشتقات، و تقديم اللفظ في سياقات توضّح معناه، كما تبرز عنايته بالمشترك اللفظي، وقد يتوقف في كثير من المواضع لإبراز الفروق بين المترادفات. وهو مطبوع.

٥ - كتاب الغريبين (غربيي القرآن والحديث): لأحمد بن محمد بن عبد الرحمن الباشاني، المعروف بـ: «أبي عبيد الهروي» (المتوفى سنة ٤٠١ هـ).

افتتح الهرويُّ مرحلةً جديدةً في تصنيف غريب الحديث من خلال هذا الكتاب، بما كان له من فضيلتي الجمع بين غريب القرآن وغريب الحديث، وترتيبه على حروف المعجم على وضع لم يسبقه إليه سابق.

يبدأ في كلّ مادّة بالآيات القرآنية، ثم يتبعها الأحاديث التي تأتي عقب تفسيره آيات المادة، ناقلاً عن أئمة اللغة والتفسير، ذكراً للقراءات ووجوهها ومعانيها.

انتشر كتابُ الهروي هذا ونال الاستحسان، بسبب الدقّة في الترتيب والتركيز والاقتضاب في التفسير، وصار هو العُمدَةُ في غريب الحديث والآثار. وهو مطبوعٌ.

٦ - الفائق في غريب الحديث: لمحمود بن عمر بن محمد بن أحمد، أبي القاسم، جار الله الزمخشري (المتوفى سنة ٥٣٨ هـ).

قال ابن الأثير فيه: «لقد صادفَ هذا الاسمُ مُسمًى، وكشّف من غريب الحديث كلّ مُعَمًى، ورتبه على وضع اختاره مقفًى على حروف المعجم. ولكن في العثور على طلب الحديث منه كُلفَةٌ ومشقّة؛ لأنّه جمع في التقفية بين إيراد الحديث مسروداً جميعه أو أكثره أو أقله، ثمّ شرح ما فيه من غريب فيجيء شَرْحُ كلّ كلمة غريبة يشتمل عليها ذلك الحديث في

حرفٍ واحدٍ من حروف المعجم ، فترد الكلمة في غير حرفها ، وإذا تطلبها الإنسانُ تعب حتى يجدها»^(١).

٧ - مشارق الأنوار على صحاح الآثار: للقاضي عياض بن موسى بن عياض بن عمر ، أبي الفضل اليخضبي البُستي (المتوفى سنة ٥٤٤ هـ).

اقتصر فيه المصنّف على تفسير ألفاظ أمّات كتب الحديث الجامعة للصّحاح (صحيح البخاري ومسلم) وموطأ مالك ، وحافظَ فيه على الترتيب المعجمي للحروف الواقعة بين الهمزة والواو ، ثم جعل كلَّ حرفٍ من الحروف الباقية متلوّاً بالحرف الذي يُشابهه في الصورة ، ومضى على هذا الترتيب يفسّر ألفاظ كلِّ مادةٍ من مواد كتابه .
وهو مطبوعٌ .

٨ - المجموع المغني في غريب القرآن والحديث: لأبي موسى محمد بن أبي بكر الأصبهاني المديني (المتوفى سنة ٥٨١ هـ).

صنّف أبو موسى هذا الكتاب ، استدراكاً على كتاب الهروي ، ورّبه على ترتيبه ، وسلك فيه مسلكه في التفسير .

قال ابن الأثير: «... قد صنّف كتاباً جمع فيه ما فات الهرويّ من غريب القرآن والحديث يناسبه قدرأ وفائدة ، ويمائله حجماً وعائدة ، وسلك في وضعه مسلكه ، وذهب فيه مذهبه ، ورّبه كما رّبه . ثمّ قال : واعلم أنّه سيبقى بعد كتابي أشياء لم تقع لي ولا وقفتُ عليها ؛ لأنّ كلام العرب لا ينحصر . ولقد صدّق رحمه الله تعالى فإنّ الذي فاته من الغريب كثير»^(٢).

وهو مطبوعٌ .

٩ - غريب الحديث : للحافظ جمال الدين ، أبي الفرج عبد الرحمن بن علي البغدادي ،

(١) انظر مقدمة «غريب الحديث» .

(٢) النهاية في غريب الحديث .

المعروف ب: «ابن الجوزي» (لمتوفى سنة ٥٩٧ هـ).

تكلم المؤلف في مقدمة هذا الكتاب عن نشأة غريب الحديث، وعن السبب الباعث لذلك، ثم ذكر الذين كتبوا في هذا المضمار، وقد غمَز بعضهم فيما جَمَعَ، ووقع هو فيما عابَ عليه غيره فاسمع إلى قوله في مقدمته حيث يقول: «فرايْتُ أن أبذل الوسع في جمع غريب حديث رسول الله ﷺ وأصحابه وتابعيهم، وأرجو أن لا يشدَّ عني مهمٌّ من ذلك وأن يغني كتابي عن جميع ما صنَّف في ذلك».

وقد خلا كتابه لهذا من الشواهد الشعرية، والاشتقاقات والتصريفات اللغوية، مقتصرأ فيه على شرح الكلمة فقط، ورتبته على حروف المعجم.

وهو مطبوعٌ.

١٠ - النهاية في غريب الحديث والأثر: لأبي السَّعادات المبارك، بن محمَّد الجَزَري، المعروف ب: «ابن الأثير» (المتوفى سنة ٦٠٦ هـ).

قال السُّيوطي: «النهاية لابن الأثير، وهي أحسنُ كتب الغريب وأجمَعُها وأشهرُها إلى الآن، وأكثرها تداوُلًا، وقد فاته الكثير، فذيل عليه الصفي الأرموي بذيِّل لم نقف عليه»^(١).

أما منهجُ ابن الأثير في التفسير فهو قريبٌ من منهج الهَرَوِي وأبي موسى في كتابيهما، إلَّا أنَّ أهمَّ ما تميَّز به هو اختصارُ تفسيرهما، ولكن ثمة مواطن خلاف أخرى، منها ما جرى عليه من ذكر عدَّة أحاديث في المادَّة، فيها اللَّفظةُ الغريبةُ نفسها، ومعناها نفسه، فيفسَّر الحديثُ الأوَّل منها، ويقتصر على ذكر الأحاديث الأخرى بعد ذلك دون تعليق، إلَّا ما كان في بعضها من غموضٍ تركيبِيٍّ يستدعي شرحاً إجمالياً، يختم كلَّ مادةٍ بعد أن ينتهي من الألفاظ الغريبة باسم الموضوع الذي لفظه لفظُ المادة، وله ذكر في الحديث. والمشتقَّات عند ابن الأثير قليلة؛ لأن ترتيب الأحاديث في المادة الواحدة أغنى عن الإكثار منها، وبلَّغ عنده الحذفُ والاختصارُ مبلغَ الاقتصار في بعض المواد على ذكر اللَّفظ فقط ويذكر بعض مشتقاته، مثال ذلك: مادة

(١) تدريب الراوي: (١/١٨٥، ١٨٦).

يقظ) قال فيها: وقد تكرر في الحديث ذكر اليقظة والاستيقاظ، وهو الانتباه من النوم ورجلٌ يَقِظٌ وَيَقُظُ، ويقظان، إذا كان فيه معرفة وفطنة»^(١).

وهو مطبوعٌ.

١١ - منال الطالب في شرح طوال الغرائب: لابن الأثير أيضاً.

قسّم ابن الأثير هذا الكتابَ إلى قسمين: الأول في أحاديث رسول الله ﷺ، مما له فيه كلامٌ أو ذكرٌ سيقَ الحديثُ له، أو بُني عليه، ومعظمُ أحاديث هذا القسم يدور على أحاديث الوفود التي وفدت على رسول الله ﷺ وأحاديث المولد والمبعث، ودلائل النبوة وخصائصه ﷺ. والقسم الثاني في آثار جماعةٍ من أصحابه ﷺ، وبعضِ التابعين لهم - رضي الله عنهم - أجمعين.

صدّر المؤلفُ هذا الكتابَ بمقدمةٍ كاشفةٍ أبان فيها عن منهجه، وهو يُورد الحديثَ كاملاً، ثم يذكر في آخره من أخرجه، ويعقب بما قيل في الحديث جرحاً وتعديلاً، وقبولاً وردّاً.

وهو مطبوعٌ.

١٢ - المجرّد للغة الحديث: لعبد اللطيف بن يوسف، الشيخ موقّق الدين البغدادي

(المتوفى سنة ٦٢٩ هـ).

كان المصنّفُ قد وَضَعَ كتاباً في غريب الحديث ربّبه على حروف المعجم، واتخذ فيه استيعابَ الغريب، وإيجازَ التفسير، رَغَبَ إليه بعضهم أن يجرّد كلماته اللُّغوية من أحاديثها ليعمل بها كتاباً أشدَّ وِجَازَةً من ذلك الكتاب، وعلى ترتيبه فخرج كتابه هذا: «المجرّد للغة الحديث». نهج فيه نهجَ الاختصار الشديد.

وهو مطبوعٌ.

١٣ - الدرُّ الثَّيْر تلخيص نهاية ابن الأثير: للحافظ أبي الفضل جلال الدين

(١) من مقدمة التحقيق لكتاب النهاية بتصرف: (١/٧، ٨).

عبد الرحمن بن أبي بكر الشيوطي (المتوفى سنة ٩١١ هـ).

اختصر فيه الشيوطي كتاب «النهاية» لابن الأثير، ناهجاً فيه نهج ابن الأثير في الترتيب والتفسير، فتركز اختصاره على حذف الأحاديث كلها إلا مواضع نجد فيها أجزاء من الحديث لضرورة دعت الحاجة إليها، لا يتم الوقوف على المعنى إلا بها.

واكتفى بهذا الحذف، فلم يغيّر شيئاً من «النهاية» إلا ما ندر من حذف بعض المشتقات، أو بعض المواضع التي فصل فيها ابن الأثير بالتأصيل الدلالي، إضافة إلى اختصاره أحياناً ما فصله ابن الأثير في الشرح الإجمالي لبعض الأحاديث.

وهو مطبوع.

١٤ - مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار: للعلامة محمد طاهر

الصدّيق الفتنى الكجراتي (المتوفى سنة ٩٨٦ هـ).

جمّع فيه المؤلف كلّ غريب الحديث وما أُلّف فيه، فجاء كالشرح للصحاح الستة، وهو

كتاب متفق على قبوله بين أهل العلم منذ ظهر في الوجود.

وهو مطبوع.



٣- مُخْتَلِفُ الْحَدِيثِ وَمُشْكِلُهُ

أولاً: تعريف «مختلف الحديث»

تعريف «المختلف» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: (مُخْتَلِفٌ): اسمُ فاعلٍ من اِخْتَلَفَ. قال الفيروزآبادي: «اختلف ضدّ اتفق»^(١).
ومنه قوله تعالى: ﴿فَاخْتَلَفَ الْأَحْزَابُ مِنْ بَيْنِهِمْ﴾. وورد اسم الفاعل في مواضع من كتاب الله
تعالى، منها قوله عزّ وجلّ: ﴿إِن كُنتُمْ لِنِي قَوْلٍ مُّخْتَلِفٍ﴾. أي: غير متفقٍ، أو متناقضٍ.

واصطلاحاً: وعرفه علماء المصطلح بتعريفاتٍ نذكر منها تعريف الإمام التّوي والحافظ
ابن حجر.

تعريف التّوي: «مختلف الحديث هو أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهراً»^(٢).

تعريف ابن حجر: «هو الحديث المقبول إن عورضَ بمثله وأمكن الجمع بينهما»^(٣).

وعرفه أستاذنا الشيخ الدكتور نور الدين عثّر فقال: «هو ما تعارضَ ظاهره مع القواعد
فأوهم معنى باطلاً، أو تعارض مع نصّ شرعيّ آخر»^(٤).

(١) القاموس المحيط.

(٢) التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير: ص: ٩٠.

(٣) شرح نخبة الفكر ص: ٥٨ - ٥٩.

(٤) منهج النقد في علوم الحديث: ص: ٣٣٧.

شروط اندراج الحديث في هذا النوع :

وقد تبين مما سبق في التعريف أن الحديث لا يكون مندرجاً في هذا النوع من علوم الحديث إلا إذا تحققت فيه شروط أربعة ، هي :

الشرط الأول :

أن يكون الحديث من نوع «المقبول» وهو قسيم «المردود»، ومقتضى هذا أن الحديث «المردود» لا يشمل مختلف الحديث؛ لأنّ دفع التعارض والبحث عن مسالك التوفيق بين ما تعارض من سنن النبي ﷺ مختصّ بالثابت من السنن، والمقبول من الأخبار.

أمّا المردود منها لعدم ثبوته، فإنه لا يشتغل بالتوفيق بين ما تعارض منه مع غيره من نوعه، بل يكفي برده من بعد أن يبين وجه هذا الرد وسببه.

الشرط الثاني :

أن يرد حديث آخر معارض له في المعنى الظاهري، فلا تعتبر من «مختلف الحديث» تلك الأخبار والآثار التي يفسد أولها آخرها، أو آخرها أولها^(١). وإنما تعدّ هذه وأمثالها من نوع «مشكل الحديث» وسيأتي تعريفه قريباً.

الشرط الثالث :

أن يكون الحديث المعارض صالحاً للاحتجاج به، ولو لم يكن في رتبة معارضه صحّة وحسناً.

فإذا كان الحديث المعارض ضعيفاً، فإنّ الحديث القوي لا تؤثر فيه مخالفة الضعيف^(٢) إلا أن يوجد للحديث الضعيف شواهد ومتابعات تعضده وتجبر ضغفه، فعندئذ يمكن للمعارضة أن تقع بينهما.

(١) يذكر ابن قتيبة نماذج منها في «تأويل مختلف الحديث»، ص: ١٣٠، ١٣٢، ١٣٣، ١٣٧.

(٢) انظر: «المقنع» ل ٥٦ ب، و«إسبال المطر على قصب السكر» للصنعاني: ص ٦٠ - ٦١.

الشرط الرابع :

أن يكون الجمعُ أو الترجيحُ بين الحديثين المتضادين ممكناً.

وقد تستبين معالمُ الطريق بصفة أكثر وضوحاً إذا عَلِمَ أَنَّ الحديث - باعتبار المعارضة وعدمها - ينقسم إلى أقسام ثلاثة :

الأول : الْمُحْكَمُ : وهو الحديثُ المقبولُ الذي سَلِمَ من المعارضة .

الثاني : النَّاسِخُ : وهو الحديثُ المقبولُ الذي عارضه مثله وأمكن إثبات تأخُّره - زمنياً - عن معارضه .

الثالث : مُخْتَلَفُ الحديث : وهو الحديثُ المقبولُ الذي عارضه ظاهراً مثله وأمكن الجمع .

حُكْمُ «مختلف الحديث» :

يختلف الحُكْمُ في «مختلف الحديث» باختلاف ما له من أقسام . وينقسم مختلف الحديث إلى قسمين :

القسم الأول :

أن يكون الحديثان المتعارضان مما يمكن الجمعُ بينهما .

حُكْمُهُ :

يجب الجمعُ بينهما . ويتعيَّن ، ولا يُصَارُ إلى قواعد أخرى ما دام الجمعُ ممكناً ؛ لأنَّ في الجمعِ إعمالاً للدَّليلين معاً ، وإعمالاً للدَّليلين أولى من إهمال أحدهما أو إهمالهما جميعاً .

وقد مثَّل أكثرُ من صَنَّفَ في علوم الحديث لهذا القسم بحديث أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « لا عَدْوَى ولا طَيْرَةَ ولا هَامَةَ ولا صَفَرَ »^(١) .

مع حديث عبد الرحمن بن عَوْفٍ - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ : « لا يُورَدُ

(١) أخرجه البخاري، في كتاب: الطب، باب: الفأل، برقم: (٥٧٥٧).

المُمرضُ على المُصِحِّ»^(١).

القسم الثاني :

أن يتضادَّ الحديثان ويتعارضان على وجه لا يمكن معه الجمعُ بينهما .

حُكمه :

لا يخلو الأمرُ في مثل هذا من إحدى حالتين :

الأولى : أن يثبت نسخ أحدهما الآخر .

الثانية : أن لا يعرف التاريخُ ولا يمكن النسخ فيُصار عند ذلك إلى الترجيح .

فإذا لم يظهر لأحد الحديثين وجهٌ مُرجَّحٌ له على الآخر فيتوقَّف عندئذٍ عن العمل بكِلَا

الحديثين .

ويذكر الحافظُ ابنُ كثيرٍ حُكْمَ «التوقُّف» أيضاً ويضيف قائلاً : «أو يهجم فيفتي بهلذا في

وقتٍ وبهكذا في وقتٍ كما يفعل أحمدُ في الروايات عن الصحابة - رضي الله عنهم -»^(٢).

مثال «مختلف الحديث» :

حديث : «إذا بَلَغَ الماءُ قُلَّتَيْنِ لم يَحْمِلِ الخَبْثَ»^(٣).

وحديث : «الماءُ طهورٌ لا ينجسه شيءٌ إلا ما غَيَّرَ طعمه أو لونه أو ريحه»^(٤).

فظاهرُ الحديثِ الأوَّلِ أنَّ الماءَ إذا بَلَغَ مقدارَ قُلَّتَيْنِ فأكثر لا ينجس سواء تغيَّرَ أحدُ أوصافه

أم لم يتغيَّرَ ، وظاهرُ الحديثِ الثاني أنَّ الماءَ يتنجَّس إذا تغيَّرت إحدى أوصافه سواء كان قليلاً

دون القُلَّتَيْنِ أو كثيراً أكثر من قُلَّتَيْنِ ، فظاهرُ كلِّ حديثٍ معارضٌ للحديث الآخر ، ولكن يمكن

(١) أخرجه مسلم في كتاب : السلام ، باب : لا عدوى ولا طيرة ، برقم : (٢٢٢١) .

(٢) اختصار علوم الحديث : ص : ١٧٥ .

(٣) أخرجه الترمذي في أبواب الطهارة ، باب : ما جاء أنَّ الماءَ لا ينجسه شيءٌ ، برقم : (٦٧) ، وأبو داود في

كتاب : الطهارة باب : ما ينجس الماء ، برقم : (٦٣) .

(٤) أخرجه ابن ماجه في أبواب : الطهارة ، باب : الحياض ، برقم : (٥٢) .

الجمعُ بينَ الحديثينَ بالقول: إِنَّ كَلَّ حَدِيثٍ مِنْهُمَا يَخْصُّصُ عَمُومَ الْحَدِيثِ الْآخَرَ، فالماء إذا بلغَ قُلْتَيْنِ لا ينجسُ إلَّا إن تَغَيَّرَتِ إحدَى أو صافه، وإذا لم يبلغْ قُلْتَيْنِ تَنَجَّسَ وإن لم تتغَيَّرِ إحدى أو صافه، وبذلك نكون قد عملنا بالحديثين معاً ودفعنا عنهما إشكالَ التَّعَارُضِ (١).

لا تعارضَ في كلامه ﷺ:

إِنَّ كَلَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لا يُمكن أن يتعارض بحالٍ من الأحوال. قال تعالى: ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾، وقال: ﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرْقَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾. ومحالٌ أن يُقرَّ اللهُ تعالى رسوله ﷺ على تناقض، إذا لا تفتت الحكمة من التكليف وأتباع الرُّسل. كيف وقد قال اللهُ تعالى: ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَذِكْرًا ﴾، وقال: ﴿ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾.

يَبْدَأُ كَلَامَ ﷺ قد يصل إلينا بعد روايته متعارضاً ظاهراً. وإنما يكون ذلك لاختلاف الرُّوَاةِ في نقله، بحيث يُمكن ترجيحُ روايةٍ على أخرى. أو يكون ذلك لَعَدَمِ القُدرةِ على التوفيق للوهلة الأولى، ثم يوفق بأن يحمل عامٌ على خاصٍّ أو مُطلقٌ على مقيدٍ أو غير ذلك. أو يكون ذلك؛ لأنَّ الحديث الآخر ناسخٌ للأوَّل. فكلامه ﷺ منزَّهٌ عن التناقض لا بُدَّ.

قال الإمام الشافعي - رحمه اللهُ تعالى -: «وأولى أن لا يشكَّ عالمٌ في لزومها، وأن يعلم أنَّ أحكامَ اللهُ ثمَّ أحكامَ رسوله لا تختلف، وأنها تجري على مثالي واحد» (٢).

وقال القاضي أبو بكر محمد بن الطَّيِّب الباقِلَانِي: «الأخبار على ضربين، ضربٌ منها أن يعلم أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ تكلمَ به إمَّا بضرورةٍ أو دليل، ومنها ما لا يعلم كونه متكلِّماً به. وكلُّ خبرين علم أنَّ النبي ﷺ تكلمَ بهما فلا يصحُّ دخولُ التعارضِ فيهما على وجهٍ وإن كان ظاهرهما متعارضين؛ لأنَّ معنى التعارض بين الخبرين والقرآن من أمرٍ ونهيٍّ وغير ذلك أن يكون مُوجبٌ أحدهما منافيًا لموجب الآخر، وذلك يبطل التكليف إن كانا أمراً ونهياً، وإباحةً

(١) انظر: «الإيضاح في علوم الحديث» ص: ٢٧٦.

(٢) في «الرسالة» تحت عنوان: الفرض المنصوص الذي دلَّت الستة على أنه إنما أراد الخاص.

وحظراً، أو يُوجب كون أحدهما صدقاً والآخر كذباً إن كانا خبرين، والنبي ﷺ منزّه عن ذلك أجمع ومعصومٌ منه باتفاق الأمة وكلّ مثبتٍ للنبوّة»^(١).

وقال ابن قَيِّم الجوزيّة: «لا تعارضَ بحمد الله بين أحاديثه الصحيحة. إذا وقع التعارضُ فإمّا أن يكون أحدُ الحديثين ليس من كلامه ﷺ، وقد غلِطَ فيه بعضُ الرّواة مع كونه ثقةً ثبتاً، فالثقة يغلط. أو يكون أحدُ الحديثين ناسخاً للآخر إذا كان ممّا يقبل النسخ. أو يكون التعارضُ في فهم السّامع لا في نفس كلامه ﷺ، فلا بُدَّ من وجوه من هذه الوجوه الثلاثة»^{(٢)(٣)}.

أهمية علم مختلف الحديث:

يُعْتَبَرُ (علمُ مُختلفِ الحديث) من أهمِّ أنواعِ علومِ الحديث نظراً لاحتياج جميع العلماء المختصّين بالعلوم الشرعية كافةً إليه، فيحتاجه المحدثُ والمفسّرُ والفقهاءُ والأصوليُّ والمتكلّمُ وغيرهم.

قال الإمام التّووي: «هذا فنٌّ من أهمِّ الأنواع، ويضطرُّ إلى معرفته جميعُ العلماء من الطوائف»^(٤).

ومن يُطالع بعضَ المصنّفات في هذا الفنِّ مثل كتاب: «اختلاف الحديث» للشافعي وكتاب «مشكل الآثار» للطحاوي وكتاب «مشكل الحديث وبيانه» لابن فُوزك يُدرك أهمية هذا العلم في معرفة الأحكام الفقهية، وفي دفع المطاعن عن هذا الدّين الحنيف من قِبَل أعداء الإسلام من الرّنادقة، ومن سارَ على منهاجهم واتّبع خطاهم، هؤلاء الذين يدّعون أنّ الأحاديث تُناقض بعضها أو تُخالف القرآن الكريم، فيتسرّعون في حكمهم - عن قصدٍ - فيحكمون بما بدأ لهم للوهلة الأولى. وللأسف قد تبّع هؤلاء بعضُ الجهّلة أو المتجاهلين من أبناء جلدتنا، حتى راح بعضهم يُعارض القرآن الكريم بأحاديثٍ واهيةٍ جهلاً منه بأنّ الضعيف

(١) انظر: «الكفاية في علم الرواية» ص: ٤٧٣.

(٢) زاد المعاد في هدي خير العباد: (١٤٩/٤).

(٣) انظر: «الاجتهاد في علم الحديث» ص: ٣٤١ - ٣٤٢.

(٤) التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير: ص: ٩٠.

لا يعارض به القوي الثابت! (١).

قال العلامة عبد الرحمن بن يحيى المَعْلَمِي اليماني - رحمه الله تعالى - في حق واحد من هؤلاء: «وأبو رية يُبيح لنفسه أن يعارض نصوص القرآن وإجماع أهل الحق بأحاديث وأخبار وحكايات لا يعرف حال أسانيدها. ومنها الضعيفُ والواهِي والساقطُ والكذبُ، ويكثر من ذلك» (٢).

ضوابطُ مختلف الحديث :

أما ضوابطُ مختلف الحديث ، فهي ما يلي :

١- الضابط الأول : لا يُعدُّ اختلافُ التنوع من مختلف الحديث .

٢- الضابط الثاني : لا يُعتبرُ أثرُ الأحاديث الضعيفة في مختلف الحديث .

٣- الضابط الثالث : لا يُعتبرُ أثرُ الموقوف والمقطوع في مختلف الحديث .

وهذه الضوابطُ قد ألمح إليها الإمامُ الشافعي في كتابه «اختلاف الحديث» . قال تحت

عنوان «باب الاختلاف من جهة المباح» :

«عن ابن عباسٍ - رضي الله عنهما - أنَّ رسولَ الله ﷺ وَضَأَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّةً مَرَّةً .

وعن حُمران مولى عثمان بن عفَّان - رضي الله عنه - أنَّ النبيَّ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا .

وعن عبد الله بن زيد - رضي الله عنه - أنَّ رسولَ الله ﷺ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا وَيَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ ، وَمَسَحَ رَأْسَهُ وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ .

قال الشافعي : ولا يُقال لشيءٍ من هذه الأحاديث مختلفٌ مُطلقاً ، ولكن الفعل فيها يختلف من وجوهٍ مباحةٍ ، لا اختلاف الحلال والحرام ، والأمر والنهي . ولكن يقال : أقل

(١) الاجتهاد في علم الحديث : ص : ٣٤٣ .

(٢) انظر : «الأنوار الكاشفة» ص : ١٢ .

ما يُجزئى من الوضوء مرّةً، وأكمل ما يكون من الوضوء ثلاث»^(١).

وقال الشافعيّ في آخر خطبة كتابه «اختلاف الحديث»: «وجماع هذا أن لا يُقبَل إلا حديثٌ ثابتٌ . . فإن كان الحديثُ مجهولاً أو مرغوباً عمّن حمله كان كما لم يأتِ؛ لأنه ليس بثابت»^(٢). وهذا هو معنى الضابط الثاني.

وأما في معنى الضابط الثالث فقد قال الشافعيّ: «ويعلم أنّ الحديث إذا رواه الثقات عن رسول الله ﷺ فذلك ثبوته، وأن لا نعول على حديثٍ ليثبت أن وافقه بعض أصحاب رسول الله ﷺ، ولا يرد لأن عمل بعض أصحاب رسول الله ﷺ عملاً يخالفه»^{(٣)(٤)}.

ثانياً: تعريف «مُشكِل الحديث»

كثيراً ما يردُّ هذا المصطلحُ مقارناً لـ: «مُخْتَلِف الحديث»، بل إنه يختلط به في كثيرٍ من المصنّفات، وعلى السنة العامة وبعض الخاصة.

من أجل ذلك يتعيّن الحديثُ عن هذا النوع، وبيان خصائصه ومميزاته، حتى تتضح علاقته بـ: «مختلف الحديث» وحتى يظهر ما بينهما من أوجه الاتفاق والافتراق.

تعريف «مشكل الحديث» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: يُقال عن الأمر المشتبه وغير المستبين: «مُشكِلٌ».

ويُقال: «أشكل عليّ الأمر، إذا اختلط. وأشكلت عليّ الأخبار وأحكمت: بمعنى واحد. والأشكل عند العرب: اللّونان المختلطان»^(٥).

(١) ص: ٤١، ٤٢.

(٢) ص: ٤٠.

(٣) اختلاف الحديث: ص: ٨٦.

(٤) انظر: «الاجتهاد في علم الحديث» ص: ٣٤٣ - ٣٤٤.

(٥) لسان العرب: (٣٥٧/١١).

ويُقال أيضاً: «أشكل الأمر: أي: التبس»^(١).

وأصله من: المماثلة. قال ابن فارس: «الشين والكاف واللام معظم بابه: المماثلة، تقول: هذا شكل، أي: مثله، ومن ذلك يُقال: أمرٌ مشكُلٌ، كما يُقال: أمرٌ مشتبهٌ، أي: هذا شابه هذا، وهذا دخل في شكل هذا...»^(٢).

فمِمَّا تقدَّمَ يمكن القول - إذن - بأن المشكل - لغةً - هو: المختلطُ والملتبسُ، وكلُّ ما لا يبين.

واصطلاحاً: «المُشكل»: كلمةٌ يستعملها بعضُ الأصوليين في مصنفاتهم علماً على هذا القسم من «أقسام الكلام باعتبار الخفاء والظهور».

ف: «المشكل» عند هؤلاء الأصوليين هو: اللَّفْظُ أو الكلامُ الذي خفي المرادُ به على السامع، وكان خفاؤه لأجل الصَّيْغَةِ^(٣) ولا يُدْرِكُ إلا بالعقل^(٤).

ويُعَدُّ «المُشكِلُ» قسيماً لـ: «الخفي»، إلّا أنَّ خفاء «الخفي» إنّما هو لعارضٍ آخر غير الصيغة، بخلاف «المشكل» فإنَّ خفاءه لأجل الصَّيْغَةِ.

أمَّا «المشكلُ» عند المحدثين فيختلف معناه عن المعنى الذي مرَّ ذكره عند الأصوليين. وفيما يلي القول في هذا.

يقول الإمام أبو جعفر الطَّحَاوي في مقدِّمة كتابه «مُشكِال الآثار»: «فإني نظرتُ في الآثار المروية عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ بالأسانيد المقبولة التي نقلها ذوو الثبیتِ فيها والأمانة عليها، وحسن الأداء لها، فوجدتُ فيها أشياءً مما سقطت معرفتها والعلم بما فيها عن أكثر الناس، فَمَالَ قلبي إلى تأقُّلها وتبيان ما قدرت عليه من مشكلها، ومن استخراج الأحكام التي

(١) القاموس المحيط: (٤٠٢/٣).

(٢) معجم مقاييس اللغة: (٢٠٤/٣).

(٣) أي: لكونها محتملة لمعانٍ كثيرة.

(٤) انظر: «مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين»: للدكتور أسامة الخياط، ص: ٣٠ - ٣١.

فيها، ومن نفي الإحالات عنها»^(١).

فيمكن استخلاص تعريف الطحاوي لـ: «مشكل الحديث» من هذا بأنه: «آثار مروية عن رسول الله ﷺ بأسانيد مقبولة، ووجد فيها أشياء غاب عن كثير من الناس علم معانيها، ودفع ما فيها من إحالات ظاهرية».

واشتمل هذا التعريف على الصفات والخصائص التالية:

١ - كونه^(٢) آثاراً مروية عن رسول الله ﷺ.

٢ - كون رواة هذه الآثار عدولاً ضابطين.

٣ - وجود ما يشعر بالإحالات في هذه الآثار. أي: تلك الأمور المستحيلة عقلاً أو شرعاً أو عقلاً وشرعاً معاً مما استغلق فهمه على وجهه، أو تعسر تأويله على كثير من الناس. فاختيج في دفع هذا الإشكال إلى نظير وتأمل.

فيمكن القول - من كل ما تقدم - أنّ «مشكل الحديث» هو: «أحاديث مروية عن رسول الله ﷺ بأسانيد مقبولة يؤهم ظاهرها معاني مستحيلة، أو معارضة لقواعد شرعية ثابتة»^(٣).

الفروق بين «مختلف الحديث» و«مشكل الحديث»:

قد تبين - مما سبق - أنّ بين كلٍّ من «مختلف الحديث» و«مشكل الحديث» فروقاً ظاهرة يتميز بها كلٌّ واحدٍ منهما عن الآخر، ويزول بها اللبس والتداخل.

وفيما يلي ذكر هذه الفروق:

الفرق الأول:

أنّ مدار «مختلف الحديث» قائم على وجود معنى التعارض والاختلاف بين الحديتين.

(١) «مشكل الحديث»: (٢/١).

(٢) أي: كون مشكل الآثار.

(٣) انظر: «مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين»: ص: ٣١ - ٣٢.

أي أنه : إذا لم يُوجد تعارضٌ بينهما فلا يتحقق معنى : «مختلف الحديث» .

أمّا «مُشكِلُ الحديث» فلا يقتصر إشكاله على وجود تعارضٍ بين حديثين أو أكثر فحسب، وإنما ينشأ الإشكال فيه عن أسبابٍ أخرى كثيرة مع ذلك .

أي : أنّ التّعارضَ بين الحديثين هو سببٌ من الأسباب التي ينشأ عنها «مشكلُ الحديث»، غير أنّ للإشكال أسباباً أخرى كذلك .

الفرق الثاني :

أنّ «مختلف الحديث» مقصورٌ على ما قد يقع من تعارضٍ بين الأحاديث دون غيرها من أدلة الشّرع .

أمّا «مشكلُ الحديث» فلا يقتصر على هذا النوع من أنواع التّعارض فقط، بل يتجاوز ذلك إلى أنواعٍ أخرى، نذكر فيما يلي البعض منها .

النوع الأول : من مشكل الحديث ما يكون إشكاله بسبب معنى الحديث نفسه بغير معارضة :

مثال ذلك ما رَوَتْ عائشة - رضي الله عنها - أنّ النبي ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ . قال : «مَنْ هَذِهِ؟» . قالت : فلانةٌ - تُذَكَّرُ مِنْ صَلَاتِهَا - قال : «مَهْ! عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ فَوَاللَّهِ لَا يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا»^(١) .

وموضعُ الشّاهد من الحديث هو قوله ﷺ : «... فوالله لا يَمَلُّ اللهُ حَتَّى تَمَلُّوا» .

أمّا وجهُ الإشكال فيه : فهو نسبةُ المَلَلِ إلى الله - تعالى ذكره - .

النوع الثاني : من «مشكل الحديث» ما يكون إشكاله بسبب تعارضٍ آيةٍ وحديثٍ :

مثال ذلك قوله ﷺ في حديث جرير بن عبد الله البجلي - رضي الله عنه - : «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ

(١) أخرجه مالكٌ في الموطأ، في كتاب الصلاة: «باب ما جاء في صلاة الليل» وفيه انقطاع، برقم:

(٢٥٨)، والبخاري في كتاب الإيمان: «باب أحب الدين إلى الله أدومه»، برقم: (٤٣) .

رَبِّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ، لَا تُضَاثُونَ فِي رُؤْيَيْهِ»^(١). مع قول الله تعالى: ﴿لَا تَدْرِكُهُ
الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْبَاصِرَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣].

فالحديث: يثبت الرؤية للمؤمنين يوم القيامة.

والآية: تُشعر بعدم تحقق ذلك؛ لكونه - سبحانه - لا تُدرِكُه الأبصار.

النوع الثالث: ومن «مُشْكِلِ الْحَدِيثِ» ما يكون إشكاله بسبب مخالفة الحديث الإجماع:

مثال ذلك ما روته أم سلمة - رضي الله عنها - قالت: كنتُ عند رسول الله ﷺ وعنده
ميمونة، فأقبل ابنُ أمِّ مكتوم - وذلك بعد أن أمرنا بالحجاب - فقال النبي ﷺ: «احتجبا منه»،
فقلنا يا رسول الله! أليس أعمى ولا يبصرنا ولا يعرفنا؟! فقال النبي ﷺ: «أفعميا وان أنتما،
ألستما تبصرانه؟»^(٢).

ويذكر ابنُ قُتَيْبَةَ طَعَنَ الطَّاعِنِينَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ بِأَنَّ: «النَّاسُ مُجْمِعُونَ عَلَى أَنَّهُ لَا يَحْرَمُ
عَلَى النِّسَاءِ أَنْ يَنْظُرْنَ إِلَى الرِّجَالِ إِذَا اسْتَرْنَ، وَقَدْ كُنَّ يَخْرُجْنَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى
الْمَسْجِدِ وَيَصَلِّيْنَ مَعَ الرِّجَالِ»^(٣).

النوع الرابع: من «مُشْكِلِ الْحَدِيثِ» ما يكون إشكاله بسبب مخالفة الحديث للقياس:

مثال ذلك ما رُوي عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - أنه قال: جاء
رجلان يختصمان إلى رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ لعمر بن العاص: «أقض بينهما».
قال: وأنت هلهنا يا رسول الله؟! قال: «نعم»، قال: علي ما أقضي؟ قال: «إن اجتهدت

(١) أخرجه البخاري في كتاب التوحيد: باب قول الله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ﴾، برقم: (٧٤٣٤).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده: (٦/٢٩٦ د ٦٣/٤، ٦٤).

(٣) أجاب أبو داود السجستاني عن حديث تَبْهَانِ عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ بِأَنَّهُ خَاصٌّ بِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَجَابَ ابْنَ
قُتَيْبَةَ بِنَفْسِ هَذَا الْجَوَابِ، لَكِنْ ذَكَرَ ابْنَ حَجَرٍ فِي «الْفَتْحِ» فِي حَدِيثِ أُمِّ سَلْمَةَ اِحْتِمَالُ أَنْ يَكُونَ أَمْرُ
النَّبِيِّ ﷺ لِهَمَا بِذَلِكَ «لِكَوْنِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ كَانَ أَعْمَى فَلَعَلَّهُ كَانَ مِنْهُ شَيْءٌ يَنْكَشِفُ وَلَا يَشْعُرُ بِهِ...»
(انظر: «فتح الباري» ٩/٣٣٧، د ٦٣/٤، ٦٤، و«تأويل مختلف الحديث» ص: ٢٢٥).

فأصبحت لك عشرة أجور، وأن اجتهدت فأخطأت فلك أجرٌ واحدٌ»^(١).

قال ابن قتيبة: «قالوا: وهذا الحكم لا يجوز على الله تبارك وتعالى؛ وذلك لأن الاجتهاد الذي يُوافق الصواب من عمرو هو الاجتهاد الذي يُوافق الخطأ وليس عليه أن يصيب، إنما عليه أن يجتهد، وليس يناله في موافقة الصواب من العمل والقصد والعناية واحتمال المشقة إلا ما يناله مثله في موافقته الخطأ»^(٢).

التَّوَعُّدُ الخامس: من «مُشْكِلِ الحديث» ما يكون إشكاله بسبب معارضة الحديث للعقل والحس:

مثال ذلك ما رواه الإمام مالك عن العلاء بن عبد الرحمن قال: دخلنا على أنس بن مالك - رضي الله عنهما - بعد الظهر فقام فصلَّى العصرَ، فلَمَّا فرغ من صلاته ذكَّرناه تعجيل الصلاة أو ذكرها، فقال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «تلك صلاةُ المنافقين، تلك صلاةُ المنافقين، تلك صلاةُ المنافقين، يجلسُ أحدهم حتى إذا اضفَرَّت الشمسُ وكانت بين قرني الشيطان أو على قرن الشيطان قام فنقر أربعاً لا يذكر الله فيها إلا قليلاً»^(٣).

الفرق الثالث:

أنَّ دفع التَّعَارُضِ الواقع بين الحديثين لا يتأتَّى إلا بإعمال قواعدٍ محدَّدةٍ جعلها العلماءُ سبيلاً يسلك لدَرْءِ التعارض.

أي: أن الاعتماد إلى العقل وحده لا يؤدي إلى إزالة التعارض ورفعهِ^(٤).

بخلاف الحال في المشكل^(٥) فإنَّ المراد به لا يُدْرِك، - غالباً - إلا بالعقل. أي: أنه

(١) أخرجه الدارقطني في سننه: (٢٠٣/٤).

(٢) تأويل مختلف الحديث: ص: ١٤٦.

(٣) أخرجه مالك في الموطأ في كتاب: الصلاة، باب: النهي عن الصلاة بعد الصبح وبعد العصر، برقم: (٥١٤).

(٤) المقصود بالقواعد التي يعمل بها في دفع التعارض: قاعدة الجمع وقاعدة النسخ وقاعدة الترجيح.

(٥) سواء ما كان منه في الحديث أو في غيره من أدلة الشرع.

يحتاج - في إدراكه - إلى تأمل .

الفرق الرابع :

أَنَّ صَنِيعَ بَعْضِ مَنْ صَنَّفَ فِي «مُخْتَلَفِ الْحَدِيثِ» وَ«مُسْكِلِ الْحَدِيثِ» وَجَعَلَهُمَا فِي مَوْئِفٍ وَاحِدٍ^(١) يُشْعِرُ بِوُجُودِ مَعْنَى الْمَفَارِقَةِ وَالْمَفَاصِلَةِ بَيْنَ هَذَيْنِ النُّوعَيْنِ . حَيْثُ إِنَّهُ حِينَ يُورَدُ قَضِيَّةٌ مِنْ قَضَايَا «مُخْتَلَفِ الْحَدِيثِ» وَيَذْكَرُ وَجْهَ الْمَعَارِضَةِ فِيهَا يَعْقِبُ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ : «وَهَذَا تَنَاقُضٌ وَاجْتِلَافٌ» ، أَوْ : «قَالُوا : هَذَا تَنَاقُضٌ وَاجْتِلَافٌ» ، أَوْ : «هَذَا مُخْتَلَفٌ لَا يَشْبَهُ بَعْضُهُ بَعْضًا» ، وَنَحْوَ ذَلِكَ مِنَ الْعِبَارَاتِ .

أَمَّا حِينَ يُورَدُ قَضِيَّةٌ مِنْ قَضَايَا «مُسْكِلِ الْحَدِيثِ» فَإِنَّهُ لَا يَذْكَرُ هَذِهِ الْعِبَارَاتِ وَأَمْثَالَهَا .

فَذَلِكَ مِنَ الدَّلِيلِ عَلَى تَمْيِيزِ كِلَا النُّوعَيْنِ وَاجْتِلَافِهِ عَنِ الْآخَرِ - وَيُمْكِنُ - بَعْدَ كُلِّ مَا تَقَدَّمَ بَيَانَهُ مِنْ فَوَارِقِ بَيْنِ «مُخْتَلَفِ الْحَدِيثِ» وَ«مُسْكِلِ الْحَدِيثِ» - الْقَوْلُ : إِنَّ «مُسْكِلِ الْحَدِيثِ» هُوَ فِي - الْوَاقِعِ - أَعْمٌ مِنْ «مُخْتَلَفِ الْحَدِيثِ» ، حَيْثُ إِنَّ الْمُسْكِلَ يَشْمَلُ الْمُخْتَلَفَ كَمَا يَشْمَلُ غَيْرَهُ ، وَ«الْمُخْتَلَفُ» نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ «مُسْكِلِ الْحَدِيثِ» .

فَالْعِلَاقَةُ بَيْنَهُمَا - إِذْنِ - عِلَاقَةُ عَمُومٍ وَخُصُوصٍ ؛ لِأَنَّ كُلَّ «مُخْتَلَفِ حَدِيثٍ» : مُسْكِلٌ ، وَلَيْسَ كُلُّ «مُسْكِلٍ» مُخْتَلَفَ حَدِيثٍ^(٢) .

مواقف العلماء من هذا التفريق :

يَتَبَدَّى جَلِيًّا - بِدِرَاسَةِ عِبَارَاتِ الْمُتَقَدِّمِينَ مَمَّنْ كَانَ لَهُمْ نَصِيبٌ فِي الْحَدِيثِ عَنْ هَذَيْنِ

النُّوعَيْنِ مِنْ أَنْوَاعِ عُلُومِ الْحَدِيثِ - أَنَّ الْمَصْنُفَيْنِ فِي هَذَيْنِ النُّوعَيْنِ طَائِفَتَانِ :

الْأُولَى : طَائِفَةٌ خَلَطَتْ «مُسْكِلَ الْحَدِيثِ» بـ : «مُخْتَلَفِ الْحَدِيثِ» وَجَعَلْتَهُمَا فِي مَصْنُفٍ

وَاحِدٍ عَلَى صُورَةٍ مُؤْهِمَةٍ أَنَّهُمَا شَيْءٌ وَاحِدٌ !

وَمِنْ هَذِهِ الطَّائِفَةِ : أَبُو مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ الدُّيُنُورِيِّ (المتوفى سنة ٢٧٠ هـ) فِي كِتَابِهِ :

(١) كَابِنِ قُتَيْبَةَ فِي كِتَابِهِ : «تَأْوِيلُ مُخْتَلَفِ الْحَدِيثِ» .

(٢) انظر : «مُخْتَلَفِ الْحَدِيثِ بَيْنَ الْمُحَدِّثِينَ وَالْأَصُولِيِّينَ» ، ص : ٣٣ - ٣٨ .

«تأويل مختلف الحديث». وكذلك الإمام أبو جعفر الطحاوي (المتوفى سنة ٣٢١ هـ) في كتابه: «مشكل الآثار».

الثانية: طائفة أفردت أحد النوعين بالتأليف ولم تخلط به النوع الآخر.

ومن هذه الطائفة: الإمام محمد بن إدريس الشافعي (المتوفى سنة ٢٠٤ هـ) في كتابه: «اختلاف الحديث».

وكذلك فعل الذين من بعدهم من المتأخرين ممن عرّض بالحديث لـ: «مشكل الحديث» و«مختلف الحديث»، فإنهم فريقان أيضاً:

الأول: وهم الذين أواموا إلى معنى كل من النوعين وفرّقوا بينهما، ومن هؤلاء: الشيخ محمد بن محمد أبو شهبه - رحمه الله تعالى - (المتوفى سنة ١٤٠٣ هـ) في كتابه: «الوسيط في علوم ومصطلح الحديث» والذي قال: «والحق أن بين (المُختلِف) و(المُشكِل) فرقاً في الاصطلاح، فمُختلِفُ الحديث يكون بوجود تعارض: تضاداً أو تناقض بين حديثين أو أكثر. وأما مشكلُ الحديث فهو أعمُّ من ذلك، فقد يكون سببه وجود تعارض بين حديثين أو أكثر، وقد يكون سببه كون الحديث مشكلاً في معناه لمخالفته في الظاهر للقرآن مثلاً أو لاستحالة معناه أو لمخالفته لحقيقة من الحقائق. . . وعلى هذا يكون «مشكلُ الحديث» بالنسبة إلى «مختلف الحديث» أعمُّ منه. فكلُّ مُختلِفٍ يُعتَبَرُ مشكلاً، وليس كلُّ مشكلٍ يُعتَبَرُ من قبيل «مختلف الحديث» فبينهما عمومٌ وخصوصٌ مُطلقٌ»^(١).

ومنهم كذلك: الشيخ محمد السماحي (المتوفى سنة ١٤٠٤ هـ) في كتابه: «المنهج الحديث في علوم الحديث»^(٢).

الثاني: وهم الذين صنعوا مثل ما صنّع بعض الذين من قبلهم، فخلطوا بين النوعين، وجعلوا منهما شيئاً واحداً.

(١) انظر: «الوسيط»: ص: ٤٤٢ - ٤٤٣.

(٢) انظر صفحة: ١٢٣.

ومن هؤلاء: الدكتور محمد عَجَّاج الخطيب في كتابه: «أصول الحديث وعلومه ومصطلحه»^(١).

والدكتور صُبْحِي الصَّالِح في: «علوم الحديث ومصطلحه»^(٢).

ولا ريب أنَّ مذهب التفريق هو الصَّوابُ، بدليل ما تقدّم من بيان الفوارق والاختلافات بينهما، ولكتّي اخترتُ أن يكون تعريفُ «علم مختلف الحديث ومُشكِّله» تحت عنوانٍ واحدٍ؛ لأن أئمة الفِرَق الذين كتبوا في المصطلح لم يُفردوا واحداً منهما عن الآخر، بل تحدّثوا عنهما في موضعٍ واحدٍ.

أشهر الكتب في «مختلف الحديث ومشكِّله»:

لقد انصرفت طوائفٌ من العلماء قديماً إلى دراسة مختلف الحديث ومشكِّله، وسبِّر أغواره، وكشَّف أسرارِهِ وأستارِهِ. فعرض طائفةٌ منهم بالحديث عنه في مصنِّفاتهم ورسائلهم في علوم الحديث ومصطلحه، ومن هؤلاء: أبو عبد الله الحاكم النَّيسابوري (المتوفى سنة ٤٠٥ هـ) في كتابه: «معرفة علوم الحديث»، والحافظُ الخطيب البغدادي (المتوفى سنة ٤٦٣ هـ) في «الكفاية في علم الرواية»، وإن لم يسمِّياه باسمه الاصطلاحي الذي عُرف فيما بعد - ثم جاء عهدُ أبي عمرو بن الصَّلاح (المتوفى سنة ٦٤٣ هـ) فصنَّف لتلامذته مقدِّمته المعروفة في علوم الحديث، وعَرَض فيه (المُختلِفَ الحديث) فجعله نوعاً من أنواع علوم الحديث التي أوردها في كتابه، وذكر فيه أطرافاً من قواعد هذا العلم وجُملاً من ضوابطه، وكذلك فعل الذين جاءوا من بعد ابن الصَّلاح ممن ألَّف في علوم الحديث ومصطلحه.

أذكر هنا الكُتُب التي أفردت لهذا الموضوع بصفةٍ خاصَّةٍ فمنها:

١ - اختلاف الحديث: للإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشَّافعي (المتوفى سنة ٢٠٤ هـ).

(١) انظر صفحة: ٦٣.

(٢) انظر صفحة: ٢٨٣.

لم يقصد الشافعي بتأليفه هذا الكتاب إلى استقصاء جميع المتعارض من حديث رسول الله ﷺ، بل كان مراده - رحمه الله تعالى - أن يذكر طرفاً من الأخبار المتناقضة، وجمالاً من الآثار المتعارضة - ظاهراً - ليُدلَّ بما يُورد من اعتراض، وبما يذكر من جوابٍ على سبيل التوفيق بينها؛ فيجعل من ذلك منهجاً ومسلكاً يسلكه وينهجه كلُّ من ألقى بين حديثين - أو أكثر - تعارضاً وتضاداً.

وهو مطبوعٌ.

٢ - تأويل مختلف الحديث في الردِّ على أعداء الحديث، والجمع بين الأخبار التي ادَّعوا التناقض والاختلاف: لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدِّينوري (المتوفى سنة ٢٧٠ هـ).

افتتح ابن قتيبة هذا الكتاب بمقدمة مسهبة مستفيضة. وهو يعقب فيه بعد الفراغ من عرض القضية في الأحاديث بسوق الجواب الذي يدْرأ به التعارض ويدفع به الاختلاف. وابتدئ الجواب نافية أن يكون ثمة تعارضٌ وقع بين الحديثين أو الأحاديث، ثم يسوق الأدلة، ويُورد الشواهد، ويُقيم الحجج التي يبطل بها زعم من زعم أنَّ هناك تناقضاً بين الأحاديث المذكورة في القضية.

وهو مطبوعٌ.

٣ - مُشكِلُ الآثار: للإمام الحافظ المحدث الفقيه أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الأزدي الطحاوي (المتوفى سنة ٣٢١ هـ).

وهو من أجلِّ الكتب وأحسنها في هذا الموضوع، يستهلُّ فيه الطحاوي القضية التي يريد التحدُّث عنها بقوله: «باب» ثم يُردف ذلك بذكر موضوع الباب، والقضية التي يتناولها بالدراسة فيقول: «بيان ما أشكل علينا مما روي عنه ﷺ . . .» ويذكر موضوع الباب. وربما قال: «بيان مُشكل ما روي عنه عليه الصلاة والسلام».

ثم يُورد حديث الباب بسنده. وإذا كان للحديث طُرُقٌ أخرى استوعبها وأوردها كذلك، حتى إذا انتهى من ذلك بيّن أنَّ هناك من الآثار المروية ما يعارض حديث الباب ويخالفه، وهو

يذكر ذلك على صفة الإخبار، وربما ذكره بصيغة سُؤالٍ لسائل بأن يقول: «فسأل سائلٌ هل يختلف هذا الحديث والحديث الذي رويتموه...». ويذكر الحديث ويسوقه مسنداً أيضاً، ويُورد شواهده ومتابعاته إن كان وُجد ثَمَّةً شيء منها.

فإذا فرغ من ذلك كلُّه شرع في الجواب عن الاعتراض وبيّن وجه التوفيق بين ما تعارض ظاهراً وأنفق حقيقةً وواقعاً. كما أنه قد يُجيب عن الاعتراضات التي ربما ترد على ما ذكر من جواب.

وهو مطبوعٌ.

٤ - مُشكِل الحديث وبيانه: لأبي بكر محمد بن الحسن المعروف بابن فُورك (المتوفى سنة ٤٠٦ هـ).

وقد صنّفه فيما اشتهر من الأحاديث النبوية التي يُوهَم ظاهرها التشبيه والتجسيم والتعارض، مما يتذرّع به الملحدون للطعن في الدين، فبيّن المراد منها، وأبطل كثيراً من الأدّعاءات والشُّبهات، مستدلاً بالحجج النقلية والعقلية.

وهو مطبوعٌ.

٥ - التحقيق في اختلاف الحديث: للحافظ أبي الفَرَج، عبد الرحمن بن علي بن محمد البغدادي، المعروف بـ: «ابن الجوزي» (المتوفى سنة ٥٩٧ هـ).

وهو مطبوعٌ.

٦ - المعتصر من المختصر من مشكل الآثار: لأبي المحاسن، يوسف بن موسى المطلي (المتوفى سنة ٨٠٣ هـ).

وهو مطبوعٌ.

٧ - تأويل الأحاديث الموهمة للتشبيه: للحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر الشيوطي (المتوفى سنة ٩١١ هـ).

وهو مطبوعٌ.

٨ - مشكلات الأحاديث النبوية وبيانها: للشيخ عبد الله علي النجدي القصيمي (المتوفى سنة ١٣٥٣ هـ).

وهو يحتوي على الأحاديث النبوية التي استشكلتها العلوم الحديثية من طَبِيبَةٍ وجغرافية وفلكية وحِسِّيَةِ إلخ . . وفيه بيانها بنفس العلوم الحديثية .

تصدَّى المصنَّفُ لتأويل تلك المشكلات بمنهجية وأسلوبٍ تقَرَّبَ المعاني للقارئ المعاصر دون الخوض في حشد الثُّقُولِ من المصادر، وأراد - رحمه الله تعالى - من خلال عرضه لتلك المشاكل ومعالجتها أن يُخاطب قارئ اليوم بالأسلوب الذي يروق له وإقناعه بالحُجَّةِ والبرهان، فكان له ما أراد.

وهو مطبوعٌ.

٩ - دفع التعارض عن مختلف الحديث: لحسن مظفر الرزوي (معاصر).

وهو مطبوعٌ.

١٠ - مختلف الحديث بين الفقهاء والمحدِّثين: للأستاذ نافذ حسين حمّاد (معاصر).

وهو مطبوعٌ

١١ - مختلف الحديث وموقف الثُّقَادِ والمحدِّثين منه: للشيخ أسامة عبد الله خَيَّاط (معاصر).

وهو مطبوعٌ.

ملحوظة:

يُوجَدُ الكثيرُ من مسائل هذا الفنِّ في كُتُبِ شروح الحديث، وممَّنْ له عنايةٌ بذلك من أصحاب الشُّروح:

١ - الإمام حَمْدُ بن سليمان الخَطَّابي (المتوفى سنة ٣٨٣ هـ) في كتابه: «أعلام الحديث» شرحه على «صحيح البخاري»، و«معالم السنن» شرحه على «سنن أبي داود».

٢ - والإمام محمد بن علي المازري (المتوفى سنة ٥٦٣ هـ) في كتابه: «المُعَلِّم بفوائد صحيح مسلم».

٣ - والإمام أحمد بن عمر القُرطبي (المتوفى سنة ٦٥٦ هـ) في كتابه: «المُفَهِّم في شرح ما أشكل من تلخيص مسلم».

٤ - والإمام التَّووي (المتوفى سنة ٦٧٦ هـ) في شرحه على صحيح مسلم: «المنهاج على صحيح مسلم بن الحَجَّاج».

٥ - والحافظ ابن حجر (المتوفى سنة ٨٥٢ هـ) في: «فتح الباري بشرح صحيح البخاري».

وغيرهم.



٤ - ناسخ الحديث ومنسوخه

تعريفه اللُّغَوِي والاصطلاحِي :

لغةً: (النَّسْخُ) يُسْتَعْمَلُ لإِزَاءِ معنيين: أحدهما: الزَّوَالُ على جهة الانعدام. والثاني: على جهة الانتقال.

أما (النسخ) بمعنى الإزالة فهو أيضاً على نوعين:

النوع الأول: نسخ إلى بدل نحو قولهم: نسخ الشَّيْبُ الشَّبَابَ، ونسخت الشمسُ الظِّلَّ، أي: أذهبته وحلَّت محلّه.

والنوع الثاني: نسخ إلى غير بدل، إنَّما هو رفع الحكم وإبطاله من غير أن يُقيم له بدلاً، يقال: نسخت الريحُ الآثارَ، أي: أبطلتها وأزالتها.

وأما (النسخ) بمعنى النقل فهو نحو قولك: نسختُ الكتابَ، إذا نقلت ما فيه، وليس المرادُ به انعدام ما فيه^(١).

قال الفيروزآبادي: «نَسَخَهُ - كَمَنَعَهُ -: أي: أزاله وغيره وأبطله، وأقام شيئاً مقامه. والكتاب: كتبه عن معارضة. والتناسخ والمناسخة في الميراث: موتُ ورثةٍ بعد ورثةٍ، وأصلُ الميراث قائمٌ لم يقسم. وتناسخ الأزمنة: تداولها، أو انقراض قرنٍ بعد قرنٍ آخر»^(٢).

(١) الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار: ص: ٨.

(٢) انظر: «القاموس المحيط» مادة (نسخ).

واصطلاحاً: (النسخ) في اصطلاح المحدثين عبارة عن «رفع الشارع حكماً منه متقدماً بحكم منه متأخر»^(١).

قال ابن الصّلاح: وهذا حدٌّ وَقَعَ لنا سالمٌ من اعتراضاتٍ وَرَدَتْ على غيره^(٢).

قال الشُّيُوطِيُّ: «فالمرادُ برفعِ الحُكْمِ قطعُ تعلُّقِهِ عن المكلِّفين، واحترز به عن بيان المُجْمَلِ، وبإضافته للشارع: عن إخبار بعض من شاهد النسخَ من الصحابة، فإنَّه لا يكون نسخاً، وإن لم يحصل التكليفُ به لِمَن لم يبلُغْه قبل ذلك إلا بإخباره، وبالحكم: عن رفع الإباحة الأصليَّة، فإنَّه لا يُسمَّى نسخاً، وبالمتقدِّم: عن التخصيص المتصل بالتكليف، كالاستثناء ونحوه، وبقولنا: بحكم منه متأخر: عن رفع الحُكْمِ بموت المكلِّف. أو زوال تكليفه بجنونٍ ونحوه، وعن انتهائه بانتهاء الوقت، كقوله ﷺ: «إنَّكم مُلَاقُو العَدُوِّ غداً، والفطرُ أقوى لكم فأفطروا»^(٣)، فالصُّومُ بعد ذلك اليوم ليس نسخاً»^(٤).

أهمية معرفة الناسخ من المنسوخ:

إنَّ (علم الناسخ والمنسوخ) علمٌ جليلٌ وركنٌ عظيمٌ لا يَسْتغني عن معرفته العلماء ولا يُنكره إلا الجَهْلَةُ الأَغبياء لما يترتَّب عليه من النَّوازل في الأحكام، ومعرفة الحلال والحرام^(٥)، لذا قال ابنُ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - «من لم يعرف الناسخَ من المنسوخ خلط الحلال بالحرام» وفسَّر الحكمةَ في قوله تعالى: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ بمعرفة ناسخ القرآن ومنسوخه ومحكمه ومتشابهه ومقدِّمه ومؤخِّره وحلاله وحرامه^(٦)، فمعرفته إذن أكيدة، وفائدته

(١) انظر: «علوم الحديث» ص: ٢٥٠. و«تدريب الراوي» (١٩٠/٢).

(٢) علوم الحديث: ص: ٢٥٠.

(٣) أخرجه مسلمٌ من حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - بلفظ: «إنَّكم مصبِّحوا عدوكم، والفطر أقوى لكم، فأفطروا». كتاب الصيام، باب أجر المفطر في السفر إذا تولى العمل، برقم (١١٢٠).

(٤) تدريب الراوي: (١٩٠/٢).

(٥) تفسير القرطبي: (٦٢/٢).

(٦) مناهل العرفان: (٧٠/٢).

عظيمةٌ كما قال القرطبي رحمه الله تعالى .

وقد حَظِيَ هذا الفنُّ عند سَلَفِنَا بالعناية والدَّراسة لِمَا له من الأهمية البالغة في ثبوت الأحكام الشرعية، ورفعها ومعرفة المتقدم منها من المتأخّر. وقد وَرَدَتْ فيه آثَارٌ عن الصحابة - رضي الله عنهم - ومن بعدهم من العلماء تبيّن مكانة هذا العلم وتحذّر من الفتيا بين الناس بدون معرفته .

فَعَنْ أَبِي عبد الرحمن السُّلَمِي قال : مَرَّ عَلِيُّ بن أَبِي طالب - رضي الله عنه - برجلٍ يَقْضُ فقال : أَعْرِفْتَ النَّاسِخَ مِنَ الْمُنْسُوخِ ؟ قال : لا . قال : هَلَكْتَ وَأَهْلَكَتَ ^(١) .

وقال الزُّهْرِي : أَعْيَى الْفُقَهَاءِ وَأَعْجَزَهُمْ أَنْ يَعْرِفُوا نَاسِخَ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَنَسُوخِهِ .

وقال أحمد : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بن مهدي قال أخبرني سليمٌ عن ابنِ عَوْنٍ عن محمد قال : جَهِدْتُ أَنْ أَعْلَمَ النَّاسِخَ مِنَ الْمُنْسُوخِ .

وكما أوجبوا على المتعلّم معرفته ، وحذروا من التسرّع والاجترار من القول به على آيةٍ أو حديثٍ إلا عن يقينٍ وبصيرةٍ .

قال أبو جعفر الطُّبْرِي « لا يَجِلُّ أَنْ يُفْتَى فِي دِينِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا رَجُلًا عَارِفًا بَكِتَابِ اللَّهِ بِنَاسِخِهِ وَمَنَسُوخِهِ ، وَمُحْكَمِهِ وَمَتَشَابِهِه ، وَتَأْوِيلِهِ وَتَنْزِيلِهِ ، مَكِّيّه وَمَدْيَنِيّه ، وَمَا أُرِيدَ بِهِ ، وَيَكُونُ بَعْدَ ذَلِكَ بِصِيرًا بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِالنَّاسِخِ وَالْمَنَسُوخِ مِنْهُ ، وَيَعْرِفُ مِنَ الْحَدِيثِ مِثْلَ مَا عَرَفَ مِنَ الْقُرْآنِ ، وَيَكُونُ بِصِيرًا بِاللُّغَةِ وَمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ لِلْسَّنَةِ وَالْقُرْآنِ ، وَيَسْتَعْمَلُ هَذَا مَعَ الْإِنصَافِ ، وَيَكُونُ بَعْدَ هَذَا مُشْرِفًا عَلَى اخْتِلَافِ أَهْلِ الْأَمْصَارِ ، وَتَكُونُ لَهُ قَرِيبَةٌ بَعْدَ هَذَا . فَإِنْ كَانَ هَكَذَا فَلَهُ أَنْ يَتَكَلَّمَ وَيُفْتِيَ فِي الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ ، وَإِذَا لَمْ يَكُنْ هَكَذَا فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يُفْتِيَ » ^(٢) .

(١) انظر : «الناسخ والمنسوخ» للنحاس ، ص : ٩ ، و«الناسخ والمنسوخ» لهبة الله بن سلام ، ص : ٤ ، و«الفقه والمتفقه» للحطّيب (٨٠/١) ، و«الاعتبار» للحازمي ، ص : ٦ ، و«الدر المثور» للسيوطي (١٠٦/١) .

(٢) تفسير ابن كثير : (٤١٧/٤) ، تحقيق الشيخ أحمد شاكر .

وذكر أبو محمد بن الحسن النقاش قال: «حدَّثنا عبد الله بن محمود، وقال: سمعتُ يحيى بن أكرم يقول: ليس من العلوم كلها علمٌ هو واجبٌ على العلماء وعلى المتعلمين وعلى كافة المسلمين من علمٍ ناسخ القرآن ومنسوخه؛ لأن الأخذ بناسخه واجباً فرضاً، والعمل به واجبٌ لازمٌ ديانةً، والمنسوخ لا يُعمل به، ولا يُنتهى إليه فالواجبُ على كلِّ عالمٍ عليهم ذلك: لئلا يُوجب على نفسه وعلى عباد الله أمراً لم يُوجبه الله، أو يضع عنهم فرضاً أوجبه الله»^(١).

وقال ابنُ حزم - رحمه الله تعالى -: «لا يحلُّ لمسلمٍ يُؤمن بالله وباليوم الآخر أن يقول في شيء من القرآن والسنة هذا منسوخٌ إلا بيقينٍ؛ لأن الله عزَّ وجلَّ يقول: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾. وقال تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ فكلُّ ما أنزل الله تعالى في القرآن الكريم أو على لسان نبيه ففرضٌ أتباعه، فمن قال في شيء في ذلك أنه منسوخٌ فقد أوجب ألا يُطاع ذلك الأمرُ وأسقط لزوم أتباعه، وهذه معصيةٌ لله تعالى مجردة، وخلافٌ مكشوفٌ إلا أن يقوم برهانٌ على صحَّة قوله وإلا فهو مفترٍ مبطلٌ، ومن استجاز خلاف ما قلنا فقوله يُؤوَّلُ إلى إبطال الشريعة كلها؛ لأنه لا فرق بين دعواه النسخ في آيةٍ أو حديثٍ ما، وبين دعوى غيره النسخ في آيةٍ أخرى، وحديثٍ آخر، فعلى هذا لا يصحُّ شيءٌ من القرآن والسنة وهذا خروجٌ على الإسلام، وكلُّ ما ثبت بيقينٍ فلا يبطل بالظنون»^(٢).

ويقول الحازمي: «هو علمٌ جليلٌ ذو غورٍ وغموضٍ، دارت فيه الرؤوسُ وتاهت في الكشف عن مكنونه النفوسُ، توهم بعضٌ من لم يحظ بمعرفة الآثار إلا بآثارٍ، ولم يحصل من طريق الأخبار إلا الأخبار أن الخطب فيه جليلٌ يسيرٌ، والمحصولُ منه قليلٌ غيرٌ كثيرٍ، ومن أمعن النظر في اختلاف الصحابة في الأحكام المنقولة عن النبي ﷺ أتضح له ما قلناه». ثم قال: «ألا ترى الزهري - وهو أحدٌ من انتهى إليه علمُ الصحابة وعليه مدارٌ حديث

(١) جامع بيان العلم وفضله: (٢٨/٢).

(٢) الإحكام في أصول الأحكام: (٤٥٨/٤).

الحجاز - وهو القائل: (لم يُدَوَّنْ هذا العلمَ أحدٌ قبل تدويني) وكان إليه المرجعُ في الحديث وعليه المَعْوَلُ في الفتيا كيف استعظم هذا الشأنَ مخيراً عن فقهاء الأمصار^(١).

النسخ في كلام المتقدمين قد يُخالِف اصطلاح المتأخرين:

قال ابن قَيِّم الجوزية: «مرادُ عامة السلفِ بـ: (الناسخ والمنسوخ) رفعُ الحكمِ بجملته تارةً، وهو اصطلاحُ المتأخرين، ورفعُ دلالةِ العامِّ والمُطلقِ والظاهرِ وغيرها تارةً، إمَّا بتخصيصٍ أو تقييدٍ، أو حملِ مُطلقٍ على مُقيّدٍ، وتفسيره وتبيينه، حتّى إنهم لَيَسْتَوْن الاستثناءَ والشرطَ والصفةَ نسخاً، لتضمّن ذلك رفعَ دلالةِ الظاهرِ وبيان المراد.

فالنسخُ عندهم وفي لسانهم هو: بيانُ المرادِ بغير ذلك اللَّفظِ، بل بأمرٍ خارجٍ عنه. ومن تأمَّلَ كلامهم رأى من ذلك فيه ما لا يُخصى، وزال عنه به إشكالاتٌ أوجبها حملُ كلامهم على الاصطلاح الحادث المتأخّر»^(٢).

قال المحدثُ الشيخ ظفر أحمد العثماني التّهانوي رحمه الله تعالى: «فالحاصلُ أنّ (النسخ) عندهم (أي: المتقدمين) لا يختصّ ببيان التبديل، بل يُعمُّ جميعَ أنواع البيان. وقد كَثُر استعمالُ النسخ بهذا المعنى العامِّ في كلام الحافظ التَّقَاد إمام المحدثين في زمانه ورئيس الحنفية في عصره أبي جعفر الطّحاوي رحمه الله تعالى.

ومن لم ينتبه لمراده يُطلق عليه لسانَ الاعتراض، ويجعله هدفاً لسهام الملام، ويقول: دعوى النسخ لا تُقبَل إلاّ ببيان التاريخ، أو بدليلٍ آخرٍ سواه ولا دليلَ هناك إلخ. ومن جهل مراد المتكلّم فلا يلومنّ إلاّ نفسه. والله المستعان»^(٣).

حدُّ النَّسخ:

حدُّ النسخ هو بيانُ انتهاء زمان الأمر الأوّل فيما لا يتكرّر، وأمّا ما علق بوقتٍ ما، فإذا خرج ذلك الوقتُ، أو أدّى ذلك الفعل سَقَط الأمرُ به، فليس هذا نسخاً، فلو كان هذا

(١) الاعتبار: ص: ٤، ٥.

(٢) أعلام الموقعين: (١/٣٥).

(٣) قواعد في علوم الحديث: ص: ٤٥٨ - ٤٥٩.

نسخاً لكانت الصَّلَاةُ منسوخةً إذا خرج وقتها. والصَّيَامُ منسوخاً إذا وَرَدَ اللَّيْلُ. والوَطْءُ منسوخاً بالإحرام والحِيض، والصَّيَامُ منسوخاً بانقضاء أشهره وغيره^(١).

هل النَّسخُ جائزٌ عقلاً وواقعاً؟

يقول الإمام الشُّوكاني: «النَّسخُ جائزٌ عقلاً وواقعٌ سمعاً بلا خلافٍ في ذلك بين المسلمين من غير فرقٍ بين كونه في الكتاب أو السنة»^(٢).

شروط النَّسخِ :

- ١ - أن يكون المنسوخُ شرعياً لا عقلياً.
- ٢ - أن يكون النَّاسِخُ منفصلاً عن المنسوخِ متأخراً عنه فإنَّ المقترن كالشَّرطِ والصفة والاستثناء لا يُسمَّى نسخاً بل تخصيصاً.
- ٣ - أن يكون النَّسخُ بشريعٍ فلا يكون ارتفاعُ الحكمِ بالموتِ نسخاً بل سقوطُ تكليفٍ.
- ٤ - أن لا يكون المنسوخُ مقيداً بوقفٍ وإلا فلا يكون انقضاءُ ذلك الوقتِ نسخاً له.
- ٥ - أن يكون النَّاسِخُ مثل المنسوخِ من القُوَّةِ أو أقوى منه.
- ٦ - أن يكون المقتضى للمنسوخِ غير المقتضى للناسخِ حتى يلزم البداء.
- ٧ - أن يكون مما يجوزُ نسخُه فلا يدخل النَّسخُ أصلَ التوحيدِ؛ لأن الله سبحانه بأسمائه وصفاته لم يزل ولا يزال، ومثل ذلك ما علم بالنَّصِّ أنه يتأيد ولا يتأقت.

الأوامر في نسخها وإثباتها تنقسم أربعة :

- ١ - قسمٌ ثَبَّتَ لفظه وحكمه .
- ٢ - قسمٌ ارتفع حكمه ولفظه .
- ٣ - قسمٌ ارتفع لفظه وبقي حكمه .

(١) إرشاد الفحول : ص : ١٥٣ .

(٢) إرشاد الفحول : ص : ١٨٥ .

٤ - قسم ارتفع حكمه وبقي لفظه..

ففي هذه الأقسام الثلاثة الأواخر يقع النسخ، وأمّا القسم الأول فلا نسخ فيه أيضاً. فأمّا عن القسم الأوّل فيقول ابن حزم: «أمّا الذي ثبت لفظه وحكمه فسائر الآيات المُحكّمات، وأمّا عن القسم الثاني. قد رُوينا أنّ رجلاً قرأ آيةً وحفظها ثم أراد قراءتها فلم يقدر فشكا ذلك إلى رسول الله ﷺ، فأخبر عليه السّلام أنها رُفعت. ومن ذلك العشر رضعات المُحرّمات.

وأمّا عن القسم الثالث فيقول: فأية الرّجم وآية الخمس رضعات المُحرّمات، وقد تعلّل قومٌ في هذا الحديث بقول عائشة - رضي الله عنها -؛ فتوفّي رسول الله ﷺ وأنها لمّا يقرأ من القرآن.

وأمّا عن القسم الرابع فيقول تعالى: ﴿ فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ ﴾ [النساء: ١٥]، وقوله تعالى: ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٤] وآيات كثيرة جدّاً^(١).

هل يقع النسخ على الأمر أم على المأمور به؟:

يقول ابن حزم: «إنّ النسخ إنما يقع على الأمر، ولا يجوز أن يقع على المأمور به أصلاً؛ لأن المأمور به أصلاً؛ لأن المأمور به هو فعلنا، وفعلنا لا يخلو من أحد وجهين، إمّا أن يكون قد وقع منا بعدد، وإمّا أن يكون لم يقع منا بعدد، فإن كان قد وقع منا بعد فقد فني؛ لأن أفعالنا أعراض فانية ولا يجوز أن ينهى عما قد فني إذ لا سبيل إلى عودته أبداً.

واستدلّ على ذلك بقوله: «وبرهان ما ذكرناه قوله تعالى: ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا ﴾ [البقرة: ١٠٦] فأخبر تعالى أنّ الآية هي المنسوخة لا أفعالنا المأمور بها والمنهي عنها، والآية هي الأمر الوارد من قبله تعالى، بإيجاب ما أوجب أو تحريم ما حرّم. وأمّا المأمور به فهي حركاتنا وأعمالنا من صلاة وصيام وإقامة حدٍّ وغير ذلك وصحّ ما ذكرنا نصّاً.

(١) الإحكام في أصول الأحكام: (٤/٥٦٦).

فيما يجوز فيه النَّسخُ وفيما لا يجوز فيه النسخ :

قسّم ابن حزم في كتابه «التقريب لحدود المنطق» الكلامَ كلّه إلى أربعة أقسام :

١ - أمر ٢ - رغبة .

٣ - خبر ٤ - استفهام .

وقال : «إنَّ النسخ لا يجوز إلّا في الكلام الَّذي معناه الأمرُ أو النَّهيُّ ، أمّا عن الاستفهام والخبر والرغبة فلا يقع فيها نسخٌ ، وإنما يُسمّى الرجوعُ عن الخبر وعن الاستفهام استدراكاً . والرجوعُ عن الرغبة يُسمّى استقالةً أو تنزّهاً عما انحطَّ إليه قبل ذلك .

فمثلاً : قولُ الله تبارك وتعالى : ﴿ مَقَامٌ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا ﴾ [آل عمران : ٩٧] ، فإنما هذا أمر لنا بأن نُؤمن كلَّ من دخل مقامَ إبراهيم وليس هذا خبراً ، ولو كان خبراً لكان كذباً ؛ لأنه قد قتل الناس حوله ظلماً وعُدواناً .

هل يجوز نسخ الناسخ؟

يقول ابن حزم : «لا فَرْقَ بين أن ينسخ تعالى حكماً بغيره وبين أن ينسخ ذلك الثاني بالثالث ، وذلك الثالث برابع ، وهكذا قل ما زاد ، كلُّ ذلك ممكنٌ إذا وُجد برهانٌ على صحّته . وقد جاء في بعض الآثار : أصليت الصلّاة ثلاثة أحوال ، وأجلّ الصيام ثلاثة أحوال ، فكان عاشوراء فرضاً ، ثم نسخ فرضه بصيام رمضان بشرط أنّ من شاء صامَ ومن شاء أظعم مسكيناً وأفطر هو ، ثم نسخ ذلك بإيجاب الصيام على الحاضر المطيق الصحيح البالغ العاقل ، وكان من نام لا يحلُّ له الأكلُ ولا الوطءُ ، ثم نسخ ذلك بإباحة كلِّ ذلك في اللّيل والحظر لصيام اللّيل إلى الفجر . وقد أوردنا في كتاب النكاح من ديواننا الكبير المُسمّى بالإيصال - بأصحّ أسانيد - أنّ نكاح المُتعة أباحه الله تعالى ، ثم نسّخه ثم أباحه ثم نسّخه إلى يوم القيامة» .

نسخ القرآن بالسنة والسنة بالقرآن :

يقول ابن حزم : «إنَّ السُّنَّةَ المنقولةَ بالتواتر ، والسُّنَّةَ المنقولةَ بأخبار الآحاد كلُّ ذلك

ينسخ بعضه بعضاً، وينسخ الآيات من القرآن، وينسخه الآيات من القرآن، وبرهان ذلك ما بيّناه في باب الأخبار من هذا الكتاب^(١) من وجوب الطاعة لما جاء عن النبي ﷺ كوجوب الطاعة، لما جاء في القرآن ولا فرق، وأن كل ذلك من عند الله بقوله تعالى: ﴿وَمَا يَطُّقُ عَنِ الْهَوَىٰ﴾ [النجم: ٣].

فإذا كان كل من وحي من عند الله عز وجل، والقرآن وحي، فنسخ الوحي بالوحي جائز؛ لأن كل ذلك سواء في أنه وحي.

واحتج من منع ذلك بقوله تعالى: ﴿قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَبَدِّلَهُ مِنْ تَلْقَائِي أَنفْسِي﴾ [يونس: ١٥].

فقال ابن حزم: «وهذا لا حجة لهم فيه؛ لأننا لم نقل إن رسول الله ﷺ بدله من تلقاء نفسه، وقائل هذا كافر، وإنما نقول: إنه عليه السلام بدله بوحي من عند الله تعالى، كما قال أمرأله أن يقول: ﴿إِنْ أَتَيْتُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾ [الأنعام: ٥٠].

فصح بهذا نصاً جواز نسخ الوحي بالوحي، والسنة وحي فجاز نسخ القرآن بالسنة، والسنة بالقرآن».

ويقول ابن حزم: «إن السنة مثل القرآن من وجهين:

أحدهما: أن كلاهما من عند الله عز وجل على ما تلونا آنفاً من قوله تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ﴾ [النجم: ٣ - ٤].

والثاني: استواءهما في وجوب الطاعة بقوله تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]، وبقوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ [النساء: ٥٩]، وإنما اختلفا في أن لا يكتب في المصحف غير القرآن، ولا يتلى معه غيره مخلوطاً به وفي الإعجاز فقط».

النسخ بين مثبتيه ومُنكريه:

أجمع المسلمون على أن (النسخ) جائز عقلاً، وواقع شرعاً، وكذلك أجمع أهل

(١) الإحكام في أصول الأحكام: (٦١٧/٤).

الشرائع جميعاً ما عدا اليهود والنصارى .

فالشريعة الإسلامية التي جاء بها خاتمُ الأنبياء ﷺ ناسخةٌ لكلِّ الشرائع السابقة، كما وقع نسخُ حكمٍ لحكمٍ في شريعتنا الإسلامية .

وقد استمرَّ المسلمون على هذه الحال ما يزيد على ثلاثة قرون، لم يَشْكُ مسلمٌ واحدٌ في أنَّ دين الإسلام هو دينُ البشرية كلها حتى تقوم الساعة، كما أنه لم يَشْكُ واحدٌ منهم أنَّ بعض الأحكام التي شرعها الإسلام قد نسختها أحكامٌ أخرى في موضوعها .

وقد ظهر في القرن الرابع الهجري الشيخُ أبو مسلم محمد بن بحر الأصفهاني (المتوفى سنة ٣٢٢ هـ)، واشتهر عنه أنه يُنكِرُ النسخَ، وقد اضطربت أقوالُ العلماء في تبيين حقيقة ما ذهب إليه، وذلك بسبب اضطرابات النقل عنه .

والصحيحُ أنَّه - رحمه الله تعالى - يرى وقوعَ النَّسخِ بين الشرائع بعضها مع بعضٍ، وأنَّ شريعة الإسلام ناسخةٌ لكلِّ الشرائع السابقة، ولكنه يُنكِرُ وقوعَ النسخ في الشريعة الواحدة^(١) .

وقد ردَّ ابنُ حَزْمٍ على الذين أنكروا النَّسخَ، فقال - رحمه الله تعالى -: «إِنَّ مُنْكَرِي النَّسخِ قالوا: ليس من الحكمة أن يأمر الله تعالى بشيءٍ أمس ثم ينهى عن مثله اليوم .

فيقال لهم: أخبرونا أيَّ حكمةٍ أوجبت عليه تعالى أن يأمر أمس بما أمر به، أترى لو لم يأمر تعالى بما أمر به لكانت تبطل حكمته، أو لو أمر بغير ما أمر به لكانت تبطل حكمته؟ أو ترون إذا قدس الأرض المقدسة ولعن (أريحا) أو قدس أريحا ولعن (أوراشلم) أكان ذلك مفسداً لحكمته؟ وإذا حظر العمل في السَّبِّ وأباحه في الأحد، أرايتم لو عكس الأمر أكان ذلك مبطلاً لحكمته؟ فإن راموا فرقا بين شيءٍ من ذلك لحقوا بالمجانين . وجاهروا بما لا يفهم وبما يعلم بطلانه» .

ثم يقال لهم: «أليس الله تعالى قد ملَّك قوماً من الكُفَّار العُصاة الظَّلمة ومكَّنهم، وأدَّ

(١) انظر مقدمة المحقق لـ: «ناسخ الحديث ومنسوخه» لابن شاهين .

قوماً من الكُفَّارِ العُصاةِ الظَّلمةِ ومَلَكٌ غيرهم رِقابهم . ومَلَكٌ قوماً صالحين فضلاءً مؤمنين ومكَّنهم وبَسَطَ أيديهم . وأذَكَ قوماً صالحين فضلاءً مؤمنين ومَلَكٌ غيرهم رِقابهم .

فما الذي جعل هذا حكمة دون عكس كل ذلك؟ وما الفرق بين هذا من أفعاله تعالى وبين أن يأمر اليوم بأمرٍ ثم ينهى عن مثله غداً، وما يفرق بين كل ما ذكرنا إلا عديمٌ عقلٍ أو قاحٍ سخيفٌ»^(١).

● المذاهب في النسخ :

على العموم المذاهب في النسخ خمسة ، هي :

الأول : النسخ جائزٌ عقلاً وواقعٌ شرعاً في الشريعة الواحدة ، وبين الشرائع المختلفة . وهذا هو مذهبُ الجمهور ما عدا أبا مسلم الأصفهاني رحمه الله تعالى .

الثاني : النسخ جائزٌ عقلاً وواقعٌ شرعاً بين الشرائع بعضها مع بعضٍ ، وغير واقعٍ في شريعة سيدنا محمد ﷺ . وهذا هو رأي أبي مسلم رحمه الله تعالى .

الثالث : النسخ جائزٌ عقلاً وواقعٌ شرعاً غير أن شريعة محمد ﷺ غير ناسخةٍ لشريعة موسى - عليه السلام - . وهذا هو مذهبُ العيسوية من اليهودية .

الرابع : النسخ جائزٌ عقلاً وغير واقعٍ شرعاً . وهذا مذهبُ العنانية من اليهود .

الخامس : النسخ محالٌ عقلاً وشرعاً . وهذا مذهبُ الشمعونية من اليهود^(٢) .

● أمارات النسخ في الحديث :

يُعرف (النسخ) في الحديث بالعلامات التالية :

أولاً : تصريحُ النبي ﷺ بالنسخ :

أمثلة ذلك :

١ - المسبوق يصلِّي ما فاته ثم يدخل مع الإمام في الصَّلَاة ونسخ ذلك :

(١) الإحكام في أصول الأحكام : (٤/٥٧٣) .

(٢) انظر مقدمة «ناسخ الحديث ومنسوخه» .

المنسوخ، حديثٌ صحيحٌ عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - : «كان النَّاسُ على عهد رسول الله ﷺ إذا سُبِقَ أحدُهم بشيءٍ من الصَّلَاةِ سأَلهم فأشاروا إليه بالذي سُبِقَ به، فيُصَلِّي ما سُبِقَ به ثم يدخل معهم في صلاتهم»^(١).

الناسخ: «فجاء معاذٌ والقومُ قعودٌ في صلاتهم ففَعَدَ معهم، فلمَّا سَلَّمَ رسولُ الله ﷺ قام فقضَى ما سُبِقَ به، فقال رسولُ الله ﷺ: اصنعوا ما صنعَ معاذٌ»^(٢).
نوع النسخ: السُّنَّةُ بالسُّنَّةِ.

٢ - النهي عن زيارة القبور ثم الرُّخصة فيها:

المنسوخ والناسخ، حديثٌ صحيحٌ عن بُرَيْدَةَ - رضي الله عنه - : «كنتُ نهيئُكم عن زيارة القبور... فَرُزُّوْهَا، فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْآخِرَةَ»^(٣).
نوع النسخ: السُّنَّةُ بالسُّنَّةِ.

٣ - استحلالُ النبي ﷺ الحَرَمِ ونسخ ذلك:

المنسوخ والناسخ، حديثٌ صحيحٌ عن ابن عَبَّاسٍ - رضي الله عنه - يوم فتح مَكَّةَ: «إِنِّي لَمْ أُحَرِّمَ مَكَّةَ، وَلَكِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَهَا، وَأَنَّهَا لَمْ تَحِلَّ قَبْلِي وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّمَا أَحَلَّهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ»^(٤).
نوع النَّسخ: السُّنَّةُ بالسُّنَّةِ.

٤ - وجوبُ الهِجْرَةِ ونسخه:

المنسوخ: حديثٌ صحيحٌ عن بُرَيْدَةَ - رضي الله عنه - : «ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين».

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٠/١٣٥)، برقم: (٢٧٢).

(٢) انظر: التخریج السابق.

(٣) أخرجه الترمذي في أبواب: الجنائز، باب: ما جاء في الرخصة في زيارة القبور، برقم: (١٥٠٤).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه: (٣٧٨/٠).

الناسخ: حديث صحيح عن ابن عباس - رضي الله عنهما - يوم فتح مكة: «لا هجرة ولكن جهاداً وثيةً، وإذا استنفرتم فانفروا»^(١).

وبتصريح من عائشة - رضي الله عنها - في حديث صحيح عنها: «لا هجرة بعد الفتح، إنما كانت الهجرة قبل الفتح حين يهاجر الرجل، يدينه إلى رسول الله ﷺ، وأما حين كان الفتح، فحيث شاء الرجل عبد الله لا يضيع»^(٢).

نوع النسخ: السنة بالسنة.

٥ - التهي عن قتال المشركين في الأشهر الحرم ونسخ ذلك:

المنسوخ: حديث مُرسَلٌ عن ابن إسحاق، فيه: أن عبد الله بن جحش ورهطاً معه الذين بعثهم الرسول - عليه الصلاة والسلام - لترصد قريش، قاموا بقتل بعضهم وأسر بعضهم، فجاءوا بهم إلى الرسول - ﷺ فقال: «ما أمرتكم بقتال في الشهر الحرام».

الناسخ: قوله عز وجل: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدُّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرًا بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ اللَّهِ﴾.

نوع النسخ: السنة بالكتاب.

٦ - لبس الديباج ونسخه:

المنسوخ: «لبس النبي ﷺ يوماً قباءً ديباجاً أهدي له».

الناسخ قوله ﷺ: «نهاني عنه جبريل» كلاهما في حديث صحيح عن جابر رضي الله عنه^(٣).

نوع النسخ: السنة بالسنة.

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: لا يحل القتال بمكة، برقم: (١٧٣٧).

(٢) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (١٧/٩)، برقم: (٢١٦٩٩).

(٣) أخرجه ابن حبان في صحيحه: (٢٤٥/١٢)، برقم: (٥٤٢٨).

٧ - إباحة لبس خواتيم الذهب ونسخها:

المنسوخ والناسخ: حديث صحيح عن ابن عمر - رضي الله عنهما - فيه: «إن رسول الله ﷺ اضطنع خاتماً من ذهب فقال: «إني كنت ألبس هذا الخاتم وأجعل فصه من داخل - فرمى به ثم قال - والله لا ألبسه أبداً»^(١).

نوع النسخ: السنة بالسنة.

ثانياً: تصريح الصحابي - رضي الله عنه - بالنسخ:

قال ابن الصلاح: «ومنها (أي: من أقسام النسخ) ما يُعرف بقول الصحابي»^(٢).

وعبارة الحافظ ابن حجر في «شرح نخبة الفكر» كالتالي: «ومنها ما يجزم الصحابي بآته متأخر»^(٣).

أمثلة ذلك:

١ - استقبال القبلة:

المنسوخ والناسخ: حديث صحيح عن أنس - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ كان يصلي نحو بيت المقدس، فنزلت ﴿ قَدْ رَأَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾^(٤).

نوع النسخ: السنة بالكتاب، وقال بعضهم: إن المنسوخ قوله تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَوَجْهُ اللَّهِ ﴾ والناسخ: قوله تعالى: ﴿ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنَّهُ لَلْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾.

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الأيمان والنذور، باب: من حلف على الشيء...، برقم: (٦٦٥١).

(٢) علوم الحديث: ص: ٢٥٠.

(٣) ص: ٦١.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: تحويل القبلة...، برقم: (٥٢٧).

فيكون نوع النسخ: الكتابُ بالكتاب .

٢ - ما نسخ من الكلام في الصلاة :

المنسوخ والناسخ: حديثٌ صحيحٌ عن زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ - رضي اللهُ عنه - قال: «إِنْ كُنَّا لَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَكَلِّمُ أَحَدُنَا صَاحِبَهُ بِحَاجَتِهِ حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ فَأَمَرْنَا بِالشُّكُوتِ (١) .

نوعُ النسخ: السُّنَّةُ بالكتاب .

٣ - صلاة الخوف :

المنسوخ والناسخ: حديثٌ صحيحٌ عن أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ - رضي اللهُ عنه -: قال: «حُسْبُنَا يَوْمَ خَنْدَقٍ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْمَغْرَبِ بِهَوِيٍّ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى كَفِينَا - ثُمَّ قَالَ - قَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلَالًا فَأَمَرَهُ، فَأَقَامَ الظُّهْرَ فَصَلَّاهَا فَأَحْسَنَ صَلَاتَهَا كَمَا كَانَ يَصَلِّيهَا فِي وَقْتِهَا، ثُمَّ أَقَامَ الْعَصْرَ فَصَلَّاهَا كَذَلِكَ، ثُمَّ أَقَامَ الْعِشَاءَ فَصَلَّاهَا كَذَلِكَ أَيْضًا، قَالَ: وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُنَزَلَ اللَّهُ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فِرَاجًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾ (٢) .

نوعُ النسخ: السُّنَّةُ بالكتاب .

٤ - الصلاة على المنافقين :

المنسوخ والناسخ: حديثٌ صحيحٌ عن ابْنِ عُمَرَ - رضي اللهُ عنهما -، لَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ وَأَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ - أن يَصَلِّيَ عَلَيْهِ، قَالَ عُمَرُ: قَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ، فَقَالَ: «أَنَا بَيْنَ خَيْرَتَيْنِ ﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ﴾» فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا تُقَمِّعْ عَلَى الْقَبْرِ﴾ فترك الصلاة عليهم (٣) .

(١) أخرجه البخاري في كتاب: أبواب العمل بالصلاة، باب: ما ينهى من الكلام في الصلاة، برقم: (١٢٠٠).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه: (٤١٦/١)، برقم: (٤٣٨٠).

(٣) أخرجه البخاري في: كتاب الجنائز، باب: الكفن في القميص، برقم: (١٢١٠).

نوع النسخ: السُّنَّة بالكتاب.

٥ - الاستغفار لموتى المُشركين ونسخه:

المنسوخ والناسخ: حديثٌ صحيحٌ عن المُسَيَّبِ لَمَّا حَضَرَتْ أبا طالب الوفاة قال النبي ﷺ: «أما والله: لا استغفرنَّ لك ما لم أنه عنك»، فنزلت ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾^(١).

نوع النسخ: السُّنَّة بالكتاب.

ثالثاً: معرفة التاريخ:

أمثلة ذلك:

١ - في الغُسل مع الإكسال:

قال الحازميُّ: «ومنها أن يكون التاريخ معلوماً نحو ما رواه أبي بن كعب - رضي الله عنه - قال: «قلتُ يا رسولَ الله! إذا جامعَ الرَّجُلُ المرأةَ فلم يُنزِلْ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: يغسل ما مسَّ المرأةَ منه ثم يتوضأُ ويصَلِّي»^(٢).

هذا حديثٌ يدلُّ على أن لا غُسلَ مع الإكسال، وأنَّ مُوجبَ الغسل الإنزال. ثمَّ لما استقرينا طُرُقَ هذا الحديثِ أفادنا بعضُ الطُّرُق أنَّ شرعيَّةَ هذا كان في مبدأ الإسلام، واستمرَّ ذلك إلى بعد الهجرة بزمانٍ. ثمَّ وجدنا الزهريُّ قد سأل عُرْوَةَ عن ذلك فأجابه عروَةُ أنَّ عائشة - رضي الله عنها - حَدَّثَتْهُ أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يفعل ذلك ولا يغتسل، وذلك قبل فتح مكة. ثمَّ اغتسل بعد ذلك وأمرَ الناسُ بالغسل^(٣).

٢ - أكل لحوم الحُمُر الأهلية ونسخ ذلك (يوم خير):

المنسوخ: حديثٌ ضعيفٌ عن أمِّ نَصْر المُحَارِبِيَّةِ قالت: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فسأله

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجنائز، باب: إذا قال المشرك ثم مات: لا إله إلا الله، برقم: (١٢٩٤).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الغسل، باب: غسل ما يصيب من رطوبة فرج المرأة، برقم (٢٩٣).

(٣) الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار: ص: ١٠.

عن لحوم الحمر الأهلية، فقال: أليس ترعى الكلاً وتأكل الشَّجَرَ؟ قال: بلى، قال: فأصب من لحمها.

الناسخ: حديثٌ صحيحٌ عن عليٍّ - رضي الله عنه - أنَّ النبيَّ ﷺ نهى عن نكاح المُتَعَّة يوم خَيْبَرَ وعن لحوم الحمر الأهلية.

نوع النسخ: الشُّنَّة بالسنة^(١).

رابعاً: دلالة الإجماع:

قال الحازميُّ: «ومنها - أي: من أمارات النَّسخ - أن تجتمع الأمة في حُكْمٍ على أنَّه منسوخٌ»^(٢).

قال ابن الصَّلاح: «والإجماع لا يُنسخ ولا يُنسخ، ولكن يدك على وجود ناسخٍ غيره»^(٣).

وأوضح الرُّزْكَشِيُّ السَّبَبَ في أنَّ الإجماع لا يُنسخ به فقال: «والتحقيق أنَّ الإجماع لا يُنسخ به؛ لأنَّه لا ينعقد إلَّا بعد الرسول ﷺ، وبعده يرتفع النسخ، وإنَّما النسخ يرفع بدليل الإجماع»^(٤).

من أمثلة ما عُرف نسخه بدلالة الإجماع حديثُ بهزِّ بن حكيم عن أبيه عن جدِّه في زكاة الإبل: «ومن منعها فإنَّنا أخذوها وشرَّه ماله»^(٥).

(١) أخرجه النسائي في كتاب: الصيد، باب: تحريم أكل لحوم الحمر الأهلية، برقم: (٤٣٢٦).

(٢) الاعتبار: ص: ١٠.

(٣) علوم الحديث: ص: ٢٥١.

(٤) البحر المحيط في أصول الفقه: (١٥٤/٤).

(٥) أخرجه أبو داود في كتاب الزكاة، باب في زكاة السائمة، برقم: (١٥٧٥). والنسائي في كتاب الزكاة،

باب عقوبة مانع الزكاة، ١٦/٥، وباب سقوط الزكاة من الإبل إذا كانت رسلاً لأهلها ولحمولتهم،

٢٥/٥. والحديث سنده حسن؛ لأنَّ فيه بهز بن حكيم عن أبيه عن جدِّه، وباقي رجال أبي داود ثقات.

والله أعلم.

قال الزُّركشي: «اتفقت الصحابةُ على تَوَكُّرِ استعمالهم هذا، فَدَلَّ عدولهم عنه على نسخه»^(١).

ومن أمثلة ما عُرِفَ نسخهُ بدلالة الإجماع أيضاً حديثُ جابر - رضي الله عنه - قال: «كُنَّا إِذَا حَجَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَكُنَّا نُكَلِّبِي عَنِ النَّسَاءِ وَنَرْمِي عَنِ الصَّبِيَّانِ»^(٢).

قال الترمذي: أجمع أهل العلم أنَّ المرأةَ لا يُكَلِّبِي عنها غيرها، بل هي تُكَلِّبِي عن نفسها، وَيُكْرَهُ لها رَفْعُ الصَّوْتِ بالتلبية^(٣).

قال الحازمي: «فهذا معظمُ أماراتِ النَّسخِ. وعند الكوفيِّين زياداتٌ أُخِرَ نحو حُسنِ الظَّنِّ بالراوي. وهو كما ذكر الطَّحاوي في كتابه، فَإِنَّهُ رَوَى الأحاديثَ الصحيحةَ في غَسَلِ الإِنَاءِ سَبْعَ مَرَّاتٍ من وُلُوغِ الكَلْبِ، ثُمَّ جَاءَ إِلى حديثِ عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن أبي هريرة - رضي الله عنه - موقوفاً عليه أَنَّهُ قال: إِذَا وَلَعَ الكَلْبُ في الإِنَاءِ فَأَهْرِقْهُ ثُمَّ اغْسِلْهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. فاعتمد على هذا الأثر وترك الأحاديثَ الثابتةَ في الوُلُوغِ، واستدلَّ به على نسخِ السَّبْعِ على حُسنِ الظَّنِّ بأبي هريرة؛ لأنَّهُ لا يخالف النبي ﷺ فيما يرويه عنه إِلَّا فيما ثبت عنده نسخهُ، إلى غير ذلك من نظائره التي لا يكثرُ بها»^(٤).

أشهر الكتب في ناسخ الحديث ومنسوخه:

١ - الناسخ والمنسوخ في الحديث: للإمام أبي عبد الله أحمد بن حنبل الشَّيباني (المتوفى سنة ٢٤١ هـ).

ذكره الكَتَّانِي في «الرسالة المستطرفة» (ص: ٨٨٠).

٢ - ناسخ الحديث ومنسوخه: لأبي بكر الأثرم، أحمد بن محمد بن هانئ الطَّائِي الإسكافي (المتوفى سنة ٢٦١ هـ).

(١) البحر المحيط في أصول الفقه: (١٥٣/٤).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الحج، باب: التلبية عن النساء والرمي، برقم: (٩٢٧).

(٣) الجامع: (٢٦٦/٣).

(٤) الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار: ص: ١٠.

ذكره الكتاني في «الرسالة المستطرفة» (ص: ٨٠).

٣ - الناسخ والمنسوخ في الحديث: لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (المتوفى سنة: ٢٧٥ هـ).

ذكره الكتاني في «الرسالة المستطرفة» (ص: ٨٠).

٤ - ناسخ الحديث ومنسوخه: لأبي الشيخ ابن حبان عبد الله بن محمد الإصبهاني (المتوفى سنة ٣٦٩ هـ).

ذكره الكتاني في «الرسالة المستطرفة» (ص: ٨٠).

٥ - ناسخ الحديث ومنسوخه: لأبي حفص، عمر بن أحمد بن عثمان بن شاهين، (المتوفى سنة ٣٨٥ هـ).

وهو من أهم الكتب في هذا الموضوع، ومن أهم ميزات هذا الكتاب أنه: عالَجَ موضوعَ النسخ في الحديث في وقت كانت المكتبة الإسلامية فيه فقيرةً للغاية، وبالنسبة لهذا الموضوع فلم يكن قد ظهر في الأفق حتى يومها شيءٌ يُذكر في ذلك، سوى ما أثار عن الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى - من تنفٍ أو مباحث متفرقة.

كما أنه حَفِظَ لنا طائفةً من السُّنن التي ضاعت أصولها ولم نُعَدُ نسمع عنها إلا مجرد اسمها، كالسُّنن لابن جُرَيْج، وكالمُسند لابن المبارك، وغيرهما من كتب السُّنن التي ذهبت مع أدراج الرِّياح، وعَفِيَ عليها الزمنُ.

وهو مطبوعٌ.

٦ - الناسخ والمنسوخ: للحافظ أبي علي، محمد بن علي بن حسين الإسفرائيني (المتوفى سنة ٣٧٢ هـ).

وهو مخطوطٌ.

٧ - الناسخ والمنسوخ في الحديث: لابن سلامة، أبي القاسم، هبة الله بن سلامة بن نصر بن علي (المتوفى سنة ٤١٠ هـ).

وهو مخطوطٌ .

٨ - إعلام العالم بعد رُسُوخه بحقائق ناسخ الحديث ومنسوخه: للحافظ جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي البغدادي، المعروف بـ: «ابن الجوزي» (المتوفى سنة ٥٩٧ هـ).

جَعَلَ المؤلَّفُ فصولاً بين يدي الكتاب شبيهةً بالمقدمات حتى تكون توطئةً لكلامه عن الناسخ والمنسوخ في أحاديث الرسول ﷺ، ولهذه الفصول التي قدَّمها ابنُ الجوزي أهميةً بالغةً حيث تُهيئُ ذهنَ القارئ للدخول في الموضوع على هدًى وبصيرة، وقد رتَّبَه على نحو ترتيبِ كتبِ الفقه .

ولهذا الكتاب قيمةٌ علميةٌ فائقةٌ جعلته بحق الكتاب الثاني في هذا الموضوع بعد كتاب «الاعتبار» للحازمي، حيث قد صار مصدراً للباحثين في هذا الموضوع ينهلون منه ويعلمون على اختلاف مشاربهم وعصورهم .

ويمتاز هذا الكتاب عن غيره بحُسن الترتيب والتبويب والتنسيق وكثرة المسائل الفقهية والآراء والتوجيهات، فهو يذكر المسألة، ويذكر آراء الأئمة فيها، ويرجِّح ما يختار أحياناً. ويذكر الأحاديث المتعارضة ثم يُبيِّن الصحيح والضعيفَ منهما. ويقرِّر عدمَ دخولهما في باب الناسخ والمنسوخ إما لأنهما ليسا من بابه أو أنَّ كلا الفعلين جائزٌ .

وهو مطبوعٌ .

٩ - الاعتبار في بيان النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ مِنَ الْآثَارِ: لأبي بكر، محمد بن موسى بن عثمان بن حازم، زَيْن الدِّينِ الحازمي (المتوفى سنة ٥٨٤ هـ)

قسَّم المؤلَّفُ الكتابَ إلى مقدِّمةٍ وأبوابٍ، أمَّا المقدِّمةُ، فإنه تكلم فيها عن النَّقَاطِ المهمةَ كمدخلٍ في علم الناسخ والمنسوخ .

ذكر اسم الباب الذي يحتمل فيه وقوعُ الناسخ والمنسوخ . وسرد الأحاديث التي يظنها منسوخةً وإبرادها بأسانيدھا المتصلة إلى الرسول ﷺ . وبعد سَرَدِ الأحاديث التي يظنها منسوخةً يذكر آراء الطوائف المختلفة في الباب . ثم يذكر حُجَجَ كُلِّ طائفةٍ مع سرد الأحاديث التي يظنها ناسخةً .

وهو مطبوع.

١٠ - الناسخ والمنسوخ في الحديث: لأبي المؤيد محمد بن محمود بن محمد بن حسن الخوارزمي، المعروف بالخطيب (المتوفى سنة ٦٥٥ هـ).

وهو مخطوط.

١١ - رسوخ الأخبار في منسوخ الأخبار: لبرهان الدين أبي إسحاق، إبراهيم بن عمر

الجعبري.

١٢ - الناسخ والمنسوخ في الحديث: للملا علي القاري (المتوفى سنة ١٠١٤ هـ).

وهو مخطوط.



رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

٥- مُخَكَّمُ الْحَدِيثِ

تعريف «المُخَكَّم» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: (المُخَكَّم): الذي لا اختلاف فيه ولا اضطراب، والذي لم ينسخ منه شيء.

وقيل: ما لم يكن متشابهاً؛ لأنه أحكم بيانه بنفسه ولم يفتقر إلى غيره^(١).

واصطلاحاً: فكلُّ ما لا يعرض فيه شبهة من حيث اللفظ أو المعنى فهو مُخَكَّمٌ، وكلُّ

ما لم يعارضه حديثٌ آخر فهو محكمٌ.

وأسبابُ ورود الحديث على قسمين، فقد يُذكر السبب في الحديث وقد لا يُذكر فيه،

أو يُذكر في بعض طرقه، وهذا ما يجب الاعتناء به.

فمن الأول: حديثُ سؤال جبريل عليه السلام عن الإيمان والإسلام والإحسان

والسَّاعة^(٢)، وحديثُ: «أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟»^(٣) وغير ذلك.

ومن الثاني: حديثُ: «الْخَرَجُ بِالضَّمَانِ»^(٤)، نَقَلَ السَّيْوَيْطِيُّ عَنِ الْبُلْقِينِيِّ قَوْلَهُ: فِي

بَعْضِ طَرَفِهِ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ، وَابْنِ مَاجَةَ، أَنَّ رَجُلًا ابْتِاعَ عَبْدًا فَأَقَامَ عِنْدَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يُقِيمَ،

ثُمَّ وَجَدَ بِهِ عَيْبًا فَخَاصَمَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَزَدَهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ اسْتَعْمَلَ

غَلَامِي، فَقَالَ ﷺ: «الْخَرَجُ بِالضَّمَانِ»^(٥).

(١) لسان العرب.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: سؤال جبريل النبي ﷺ، برقم: (٥٠).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: من قال: إن الإيمان هو العمل، برقم: (٢٦).

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: البيوع، باب: فيمن اشترى عبداً...، برقم: (٣٥٠٩).

(٥) أخرجه أبو داود في كتاب: البيوع، باب: فيمن اشترى عبداً، برقم: (٣٥٠٩).

وما ذكر في هذا النوع من الأسباب قد يكون عقب ذلك السبب من لفظ النبي ﷺ أو ما تكلم به في ذلك الوقت لأمرٍ تظهر للعارف بهذا الشأن .
وقد اعتنى بهذا الفن جماعة من الحفاظ .

والمشكّل، والمتشابه، والمختلف عكسه - لما في ذلك من تماثل يصعب معه تمييز أحد الحديثين من الآخر .

فكلُّ ما أشكل معناه وغمض تفسيره، ولم يُنبع ظاهره عن مراده فليس بمحكم، وعليه فالحديث من حيث العمل به وعدمه ما بين محكم ومختلف .

قال الحاكم في بيان معنى المُحكّم: «الأخبار التي لا معارض لها بوجه من الوجوه»^(١) .

أهميته :

وهو من فنون الحديث المُهمّة؛ وذلك أنّ صلاحية الحديث للعمل به فوق صلاحيته للقبول - إذ العمل يحتاج إلى أهلية نظر في الحديث، ومعرفة ما يتصل به من فقه ولغة وضبط، وناسخ ومنسوخ، ولا كذلك القبول فإنه قائم بتوافر شروطه .

وللاختلاف بين صلاحية الحديث للقبول وصلاحيته للعمل وجدنا من الأئمة الكبار المُعَوَّل عليهم في هذا الفن من قد يترك العمل بظاهر حديث صحيح يراه ويعلمه بكون الدليل قد قام عنده على خلافه، إما بتخصيصه أو تقييده، أو نسجه، أو تأويله، أو معارضته لظاهر حديث آخر، أو آية من كتاب الله تعالى .

كان الإمام مالك يقول: «أقلُّوا من هذه الأحاديث، فإنها لا تصلح إلا لمن علم بتأويلها، كثيرٌ من هذه الأحاديث ضلالة، لقد خرجت منِّي أحاديث لوددتُ أني ضربتُ بكل حديثٍ منها سوطين وأنِّي لم أحدث به»^(٢)، وكان - رحمه الله تعالى - يرى العمل بخلاف كثير مما يروي .

(١) معرفة علوم الحديث: ص: ١٢٩ .

(٢) انظر: «الفيح والمفتق» (٨٠/٢)، و«ترتيب المدارك»: (١٤٩/١) .

وقد أورد الخطيبُ بسنده إلى أبي نُعَيْمِ الفضل بن دُكَيْنِ قال: «كُنْتُ أُمُّهُ عَلَى زُفَرِ بْنِ الهَزِيلِ»^(١) من كبار أصحاب الإمام أبي حنيفة وهو محتبٍ بثوبٍ فيقول: يا أحو! تعالى حتى أُغْرِبَ لَكَ حَدِيثَكَ، فأريه ما قد سمعت، فيقول: هذا لا يُؤْخَذُ بِهِ، وهذا لا يُؤْخَذُ بِهِ، هذا ناسخٌ وهذا منسوخٌ^(٢).

مثالُهُ:

مثالُ الحديث المُحْكَمِ وهو كثيرٌ: ما أورده الحاكمُ في «معرفة علوم الحديث»^(٣) بسنده إلى عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يقبل الله صلاةً بغير طهورٍ، ولا صدقةً من غلُولٍ».

قال أبو عبد الله: «هذه سُنَّةٌ صحيحةٌ لا معارضَ لها».

أشهر الكتب فيه:

وممن صَنَّفَ في محكم الحديث: الإمامُ الحافظُ الحجَّةُ عثمان بن سعيد بن خالد الدَّارِمِيُّ (المتوفى سنة ٢٨٠ هـ).

قال الحاكم: «وله فيه كتابٌ كبيرٌ»^(٤).



(١) زفر بن الهزيل البصري، الإمام البارع، موصوف بالحفظ والإتقان (المتوفى سنة ١٥٨ هـ).

(٢) احتبى الرجل: إذا جمع ظهره وساقه بثوب.

(٣) سير أعلام النبلاء: (٤٠/٨).

(٤) معرفة علوم الحديث: ص: ١٢٩ - ١٣٠.

رَفَعُ
عبد الرحمن البخاري
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

٦- فقه الحديث

تعريفه:

هو روح هذه العلوم، وثمرتها، وهو منها كالرأس من الجسد بالنسبة للإنسان. والحاجة إليه ماسة إذ هو قوام الشريعة، وبناء الدين، وزاد الانطلاق، عدّه الإمام علي بن المهدي نصف العلم، وقال: «التفقه في معاني الحديث نصف العلم، ومعرفة الرجال نصف العلم»^(١).

والمراد به هنا: فقه الحديث عن أهله؛ ليستدلّ بذلك على أنّ أهل هذا الصنعة من تبخر فيها لا يجهل فقه الحديث، إذ هو نوع من أنواع هذا العلم^(٢).

أهميته:

وتأتي أهمية إثبات هذا الفنّ إنصافاً لهم وانتصاراً وردّاً لقول من قال: إنّ المحدثين مجردة نقلة للأخبار، لم يُحسنوا تقرير الأحكام، أو استنباط الأدلة، حتى شاع أنهم لا يعرفون غير الحديث، بل لقد استبعد البعض أن يكون للمحدث أيّ نشاط فقهيّ، وقالوا: قد يحمل الحديث من يكون له حافظاً ولا يكون فيه فقيهاً، فبإثبات تبخرهم في هذا الفنّ تبطل هذه الأقوال.

كذلك فإنّ طبيعة العلاقة بين علم الدراية والفقه قائمة قوية، ف: (الدراية): العلم

(١) المحدث الفاضل: ص: ٣٢٠.

(٢) معرفة علوم الحديث: ص: ٦٣.

بالشيء، والمعرفة المدركة، والفتنة... هذا من حيث اللغة. و(الفقه): هو الفهم، وإدراك الشيء والعلم به، ويقال: (فَقِهَ) الرجلُ بالكسر، أي: فَهِمَ، و (فَقَّهَ) بالضم، أي: صار فقيهاً عالماً.

وكلاهما يحتاج إلى جَوْدَةِ الذَّهْنِ من جهة تهيئته لاقتناص كلِّ ما يرد عليه من المطالب. وحُسْنِ الفهم الذي هو ساقُ الإسلامِ وعليه قيامه، وهو عند المحدثين أَجَلٌ من الحفظ، كذا قال أبو علي النَّيسَابُورِي: «الفهمُ عندنا أَجَلٌ من الحفظ»^(١).

وقال سفيان الثَّورِي: «تفسير الحديث خيرٌ من سماعه»^(٢).

ولأهمية الفقه فقد كان الإمامُ مالكٌ يقولُ لابني أخته: أبي بكر وإسماعيل بنِي أبي أويس: «أراكما تُحِبَّانِ هذا الشَّأْنَ وتطلبانه - يعني الحديث - فيقولان: نعم، قال: «إن أحببتما أن تتفعلا وينفع الله بكما، فأقِلاً منه وتفَقَّها»^(٣).

وقال: «ليس العلمُ بكثرة الرواية، وإنما العلمُ نورٌ يضعه الله في القلوب»^(٤).

وقال الخطيب البغدادي: «العلمُ هو الفهمُ والدرايةُ، وليس بالإكثار والتوسُّع في الرواية»^(٥).

من فقهاء المحدثين:

ذكر الحاكمُ أبو عبد الله النَّيسَابُورِي منهم جماعةً.

١ - محمد بن مسلم بن شهاب الزُّهْرِي (المتوفى سنة ١٢٤ هـ).

٢ - ويحيى بن سعيد الأنصاري (المتوفى سنة ١٤٣ هـ).

٣ - وعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي (المتوفى سنة ١٥٧ هـ).

(١) تذكرة الحفاظ: (٧٧٦/٢).

(٢) جامع بيان العلم وفضله: (١٧٥/٢).

(٣) المحدث الفاضل: ص: ٢٤٢.

(٤) ترتيب المدارك: (١٨٤/١).

(٥) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: (١٧٤/٢).

- ٤ - وسفيان بن عُيينة (المتوفى سنة ١٩٨ هـ).
- ٥ - وعبد الله بن المبارك (المتوفى سنة ١٨١ هـ).
- ٦ - ويحيى بن ساعد القَطَّان (المتوفى سنة ١٩٨ هـ).
- ٧ - وعبد الرحمن بن مهدي (المتوفى سنة ١٩٨ هـ).
- ٨ - ويحيى بن يحيى التَّميمي (المتوفى سنة ٢٢٦ هـ).
- ٩ - وأحمد بن محمد بن حنبل (المتوفى سنة ٢٤١ هـ).
- ١٠ - وعلي بن عبد الله المدني (المتوفى سنة ٢٣٤ هـ).
- ١١ - يحيى بن معين (المتوفى سنة ٢٣٣ هـ).
- ١٢ - وإسحق بن إبراهيم الحنظلي (المتوفى سنة ٢٣٨ هـ).
- ١٣ - محمد بن يحيى الذُّهلي (المتوفى سنة ٢٥٨ هـ).
- ١٤ - والإمام سيد الفقهاء محمد بن إسماعيل البخاري (المتوفى سنة ٢٥٦ هـ).
- ١٥ - وأبو زُرَّعة عبيد الله بن عبد الكريم (المتوفى سنة ٢٦٤ هـ).
- ١٦ - وأبو حاتم محمد بن إدريس الحَنْظَلِي (المتوفى سنة ٢٧٧ هـ).
- ١٧ - وإبراهيم الحَزْرَبِي (المتوفى سنة ٢٨٥ هـ).
- ١٨ - والإمام مسلم بن الحَجَّاج (المتوفى سنة ٢٦١ هـ).
- ١٩ - وعثمان بن سعيد الدَّارِمِي (المتوفى سنة ٢٨٠ هـ).
- ٢٠ - وأبو عبد الله محمد بن نصر المَرْوَزِي (المتوفى سنة ٢٩٤ هـ).
- ٢١ - وأحمد بن شعيب النَّسَائِي (المتوفى سنة ٣٠٣ هـ).
- ٢٢ - وأبو بكر محمد بن إسحق بن خُرَيْمَةَ (المتوفى سنة ٣١١ هـ).^(١)

(١) معرفة علوم الحديث: ص: ٦٣ - ٨٥.

ويتميّز فقهُ المحدثين بدِقَّتِهِ وبنائه لا يُوجَد عند غيرهم، ولذلك فهو بخلاف الفقه المألوف لدى الناس - فقه الرأي والقياس والفروع - فأصلُ طريقة المحدثين: القرآن - والحديث، وآثار الصحابة، واستنباط المسائل منها، وهي الطريقة التي تُوافق الفطرة، وتتفق مع ما كان عليه كبار الصحابة.

بناء المسائل الفقهية على المصالح والأسرار التي نصَّ عليها القرآن أو السنة.

سلوك مسالك الوسطية والاعتدال واليسير في الاستنباط والعمل.

وعليه فإن جانب النص هو الأقوى، ومجاله هو الأرحب، ومن ثم فقد خرجت عنهم مسائل واختبارات أقاموها على النصوص، ودقائق من الفقه ما ليس لغيرهم، وانفردوا بما سلّم به غيرهم لهم.

وهذا راجعٌ إلى كثرة النصوص التي بأيديهم، وتأثرهم بطريقة شيوخهم الذين حملهم التورُّع والاحتياطُ على الوقوف عند حدِّ النصوص^(١).

أشهر الكتب في فقه الحديث:

وأما في فقه الحديث فالمؤلفات كثيرةٌ لا تُحصَر، فمعظمُ كتب الشروح الحديثية عُنيت ببيان ما يستنبط من الأحاديث من الفوائد والأحكام مثل:

١ - فتح الباري شرح صحيح البخاري: للحافظ أبي الفضل أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى سنة ٨٥٦ هـ).

وهو مطبوعٌ.

٢ - شرح صحيح مسلم (المنهاج على صحيح مسلم بن الحجاج): للإمام أبي زكريا محيي الدين، يحيى بن شرف النَّووي (المتوفى سنة ٦٧٦ هـ).

وهو مطبوعٌ.

٣ - الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمّنه الموطأ من معاني الرأي والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار: للإمام أبي عمر يوسف بن

(١) انظر: «التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين» ص: ٦٥٤ - ٦٥٦.

عبد الله بن عبد البرّ النمري الأندلسي (المتوفى سنة ٤٦٣ هـ).

وهو شرحٌ مستوعبٌ لموطأ مالك، بيّن فيه ما استنبطه العلماء من الموطأ على سبيل المقارنة، ولا بن عبد البرّ على الموطأ أيضاً: «التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد» و«التقصي»، وكلها مطبوعة.

٤ - المفهم في شرح ما أشكل من تلخيص صحيح مسلم: لأبي العباس أحمد بن عمر القرطبي (المتوفى سنة ٦٥٦ هـ).

وهو مطبوعٌ.

٥ - إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام: لتقي الدين محمد بن علي بن دقيق العيد (المتوفى سنة ٧٠٢ هـ).

وهو مطبوعٌ.

٦ - طرح الثريب في شرح التقريب (تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد): للحافظ زين الدين أبي الفضل عبد الرّحيم بن الحسين العراقي (المتوفى سنة ٨٠٦ هـ).

وهو مطبوعٌ.

وكتاب «تقريب الأسانيد» جمع فيه العراقي أحاديث الأحكام الواردة من طرق أصحّ الأسانيد.

وقد وقع الفراغ من تبييض مُسَوِّدَة هذا الكتاب، مساء يوم الأربعاء بتاريخ ٣/ شعبان، عام ١٤٢٨ هـ (الموافق ١٦/ آب عام ٢٠٠٧ م)، في حيّ الصّناعة بدمشق، حَرَسَهَا اللهُ مَدَى الزّمان.

والحمدُ لله على فضله في البدء والختام، وصَلَّى اللهُ على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم.



رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنها الله الفردوس
www.moswarat.com

الفهارس العامة

- ١ - فهرس المصادر والمراجع .
- ٢ - معجم مصطلحات الكتاب .
- ٣ - فهرس الموضوعات المفصل .
- ٤ - فهرس الموضوعات المُجمل .

رَفَعُ
عبد الرحمن البخاري
أسكنها الجنة الفردوس
www.moswarat.com

٧- فهرس المصادر والمراجع

- ١ - آداب الشافعي ومناقبه: لابن أبي حاتم الرازي: تحقيق: الشيخ عبد الغني عبد الخالق، ط: دار الكتب العلمية - بيروت.
- ٢ - الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري: للدكتور عبد المجيد محمود عبد المجيد، ن: مكتبة الخانجي - القاهرة. ط: ١، عام ١٣٩٩ هـ.
- ٣ - أثر الحديث الشريف في اختلاف الأئمة الفقهاء: للشيخ محمد عوامة، ن: دار البشائر الإسلامية - بيروت، ط: ٤، عام ١٤١٨ هـ.
- ٤ - الاجتهاد في علم الحديث وأثره في الفقه الإسلامي: للدكتور علي نايف بقاعي، ن: دار البشائر الإسلامية - بيروت، ط: ١، عام ١٤١٩ هـ.
- ٥ - أجوبة أبي زرعة على أسئلة البرذعي: تحقيق: الدكتور سعيد سعيد الهاشمي، ن: المجلس العلمي، الجامعة الإسلامية - المدينة المنورة، ط: ١، عام ١٤٠٢ هـ.
- ٦ - الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة: للإمام عبد الحي اللكنوي، تحقيق: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، ن: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: ٣، عام ١٤١٤ هـ.
- ٧ - الإحكام في أصول الأحكام: لسيف الدين أبي الحسن، علي بن أبي علي بن محمد الآمدي، تحقيق: الشيخ عبد الرزاق عفيفي، ط: ١، عام ١٣٨٧ هـ.
- ٨ - أحوال الرجال: لأبي إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، تحقيق: الأستاذ صبحي البدري السامرائي، ن: مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: ١، عام ١٤٠٥ هـ.
- ٩ - أبجد العلوم: للشيخ صديق بن حسن القنوجي، ن: وزارة الثقافة والإرشاد القومي - دمشق، ط: ١، عام ١٩٧٨ م.

- ١٠ - أربع رسائل في علوم الحديث: جمعها واعتنى بها: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، ن: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: ٦، عام ١٤١٩ هـ.
- ١١ - إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق ﷺ: للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف الدين النووي، تحقيق: الدكتور نور الدين عتر، توزيع: دار الإمامة - دمشق، ط: ٤، ١٤٢٣ هـ.
- ١٢ - الإرشاد في معرفة علماء الحديث: لخليل بن عبد الله بن أحمد أبي يعلى الخليلي، ن: مكتبة الرشد - الرياض.
- ١٣ - أساس البلاغة: لجار الله محمود بن عمر الزمخشري، ط: دار المعرفة - بيروت.
- ١٤ - أسباب ورود الحديث: للحافظ جلال الدين أبي بكر السيوطي، تحقيق الأستاذ يحيى إسماعيل أحمد، ن: دار الكتب العلمية - بيروت، ط: ١، عام ١٤٠٤ هـ.
- ١٥ - الإسناد من الدين: للشيخ عبد الفتاح أبو غدة، ن: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: ١، عام ١٤١١ هـ.
- ١٦ - الإصابة في تمييز الصحابة: للحافظ ابن حجر العسقلاني، ط: السعادة و البيجاوي - القاهرة.
- ١٧ - أصول التخريج ودراسة الأسانيد: للدكتور محمود الطحان، ن: مكتبة المعارف - الرياض، ط: ٣، عام ١٤١٧ هـ.
- ١٨ - أصول الجرح والتعديل وعلم الرجال: للدكتور نور الدين عتر، ن: الإمامة - دمشق، ط: ١، عام ١٤٢٢ هـ.
- ١٩ - الاعتبار في بيان الناسخ والمنسوخ من الآثار: لمحمد بن موسى الحازمي، ن: دائرة المعارف العثمانية - حيدرآباد، ط: ١، عام ١٣١٩ هـ.
- ٢٠ - إعلام الأنام شرح بلوغ المرام من أحاديث الأحكام: للدكتور نور الدين عتر، ن: المؤلف، ط: ٨، عام ١٤١٨ هـ.
- ٢١ - الإعلان بالتوبيخ لمن ذمَّ التاريخ: للحافظ عبد الرحمن شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، ن: دار الكتاب العربي - بيروت، ط: ١، عام ١٩٦٣ م.

- ٢٢ - الاغتباط بمن رُمي بالاختلاط: لبرهان الدين بن إسحاق، إبراهيم بن محمد بن خليل سبط ابن العجمي، ن: مكتبة المعارف.
- ٢٣ - الاقتراح في بيان الاصطلاح: لابن دقيق العيد، ن: دار الكتب العلمية - بيروت، ط: ١، عام ١٤١٩ هـ.
- ٢٤ - الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع: للقاضي عياض بن موسى بن عياض اليحصبي، تحقيق: أحمد صقر، ن: دار التراث، القاهرة، ط: ٣، عام ١٣٨٩ هـ.
- ٢٥ - الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين: للدكتور نور الدين عتر، ن: مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: ٢، عام ١٤٠٨ هـ.
- ٢٦ - الإمام ابن ماجه وكتابه السنن: للشيخ عبد الرشيد النعماني، تحقيق: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، ن: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: ٦، عام ١٤١٩ هـ.
- ٢٧ - الإمام الطحاوي: المحدث الفقيه والأديب الشاعر: للأستاذ أحمد عبد الله الباتلي، ن: دار القلم - دمشق، ط: ١، عام ١٤١٧ هـ.
- ٢٨ - أمراء المؤمنين في الحديث: للشيخ عبد الفتاح أبو غدة، ن: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: ١، عام ١٤١١ هـ.
- ٢٩ - الأنساب: لأبي سعيد عبد الكريم بن محمد السمعاني، ط: دائرة المعارف - حيدر آباد (الذكن).
- ٣٠ - الإيضاح في علوم الحديث: للدكتور مصطفى سعيد الخن والدكتور بديع السيد اللحام، ن: دار الكلم الطيب - دمشق، ط: ١، عام ١٤١٩ هـ.
- ٣١ - الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث: للحافظ إسماعيل بن عمر بن كثير، (شرح الشيخ أحمد شاكر) تحقيق: الدكتور بديع السيد اللحام، ن: دار السلام، الرياض ط: ٢٣ عام ١٤٢١ هـ.
- ٣٢ - بحوث في تاريخ السنة المشرفة: للدكتور أكرم ضياء العمري، ن: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط: ٥، عام ١٤١٥ هـ.
- ٣٣ - البداية والنهاية: للحافظ إسماعيل بن عمر دمشقي ابن كثير، ن: دائرة المعارف - بيروت، عام ١٣٩٧ هـ.

- ٣٤ - البرهان في أصول الفقه: لعبد الملك بن عبد الله الجويني، تحقيق الدكتور عبد العظيم الديب، ن: مطابع الدوحة الحديثة - قطر، ط: ١، عام ١٣٩٩ هـ.
- ٣٥ - بغية الملتبس في سباعات حديث الإمام مالك بن أنس: لصلاح الدين بن خليل العلائي، تحقيق: الأستاذ حمدي عبد المجيد السلفي، ن: عالم الكتب - بيروت، ط: ١، عام ١٤٠٥ هـ.
- ٣٦ - بلغة الأريب في مصطلح آثار الحبيب: للشيخ محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تحقيق: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، ن: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: ٢، عام ١٤٠٨ هـ.
- ٣٧ - بيان الوهم والايهام الواقعين في كتاب الأحكام: للحافظ أبي الحسن علي بن محمد بن القطان، تحقيق: الدكتور الحسين آيت سعيد، ن: دار طيبة - الرياض، ط: ١، عام ١٩٩٧ م.
- ٣٨ - التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين: للدكتور عبد الله شعبان، ن: دار السلام - الرياض، ط: ١، عام ١٤٢٦ هـ.
- ٣٩ - التأصيل لأصول التخريج وقواعد الجرح والتعديل: للشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد، ن: دار العاصمة - الرياض، ط: ١، عام ١٤١٣ هـ.
- ٤٠ - تأملات منهجية في تاريخ السنة وأصول الحديث: للدكتور موسى إبراهيم الإبراهيم، ن: دار الثقافة - الدوحة، ط: ١، عام ١٤١٣ هـ.
- ٤١ - تاج العروس من جواهر القاموس: لأبي الفيض محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، ن: دار مكتبة الحياة - بيروت.
- ٤٢ - تاريخ أبي زرعة: تحقيق: الأستاذ شكر الله القوجاني، ن: مجمع اللغة العربية، دمشق.
- ٤٣ - تاريخ أسماء الثقات: لأبي حفص عمرو بن شاهين، تحقيق: السيد صبحي السامرائي، ن: الدار السلفية الكويت، ط: ١، عام ١٤٠٤ هـ.
- ٤٤ - تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: للحافظ شمس الدين الذهبي، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، ن: عيسى الحلبي - القاهرة، ط: ١، عام ١٩٧٧ م.

- ٤٥ - تاريخ أصبهان: لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، ن: ليدن، ط: ١، عام ١٩٣١ م.
- ٤٦ - تاريخ بغداد: لأحمد بن علي بن ثابت البغدادي، ط: القاهرة، عام ١٣٤٩ هـ.
- ٤٧ - تاريخ تدوين الحديث وشبهات المستشرقين: للدكتور حاكم عيسى المطيري، ن: مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت - الكويت، ط: ١، عام ٢٠٠٢ م.
- ٤٨ - تاريخ جرجان: لأبي القاسم حمزة بن يوسف السهمي، تصحيح: الشيخ عبد الرحمن المعلمي، ن: دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد (الدكن)، ط: ١، عام ١٣٦٩ هـ.
- ٤٩ - تاريخ خليفة بن خياط: تحقيق الدكتور أكرم ضياء العمري، ن: الآداب، النجف، دمشق، ط: ١، عام ١٣٩٧ هـ.
- ٥٠ - تاريخ التراث العربي: لفؤاد سزكين - ن: الهيئة المصرية العامة للتأليف والترجمة - القاهرة، ط: ١، عام ١٩٧١ م.
- ٥١ - التاريخ الصغير: لمحمد بن إسماعيل البخاري، ن: دار الوعي - حلب.
- ٥٢ - تاريخ فنون الحديث: للشيخ محمد عبد العزيز الخولي، ن: دار القلم - بيروت، ط: ١، عام ١٩٨٩ م.
- ٥٣ - التاريخ الكبير: لمحمد بن إسماعيل البخاري، ن: دار المعارف العثمانية - حيدر آباد (الدكن)، ط: ١، عام ١٣٦٢ هـ.
- ٥٤ - التاريخ: ليحيى بن معين (برواية الدقاق يزيد بن الهيثم) تحقيق: الدكتور أحمد محمود نور سيف، ن: مركز البحث العلمي - (جامعة أم القرى) مكة المكرمة.
- ٥٥ - التأسيس في فن دراسة الأسانيد: للدكتور عمر إيمان أبو بكر، ن: مكتبة المعارف - الرياض، ط: ١، عام ١٤٢١ هـ.
- ٥٦ - تأويل مختلف الحديث: لعبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، دار الجيل - بيروت.
- ٥٧ - تحرير علوم الحديث: للشيخ عبد الله بن يوسف الجديع، ن: مؤسسة الريان - بيروت، ط: ١، عام ١٤٢٤ هـ.
- ٥٨ - تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذي: للشيخ عبد الرحمن بن عبد الرحيم

- المباركفوري، تحقيق: الشيخ عبد الوهاب عبد اللطيف، وعبد الرحمن محمد عثمان، ن: المكتبة السلفية - المدينة المنورة، ط: ٢، عام ١٤٠٦ هـ.
- ٥٩ - تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف: للحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف بن الزكي المزي، تصحيح وتعليق: عبد الصمد شرف الدين، ن: الدار القيمة - بومباي، ط: ١، عام ١٣٨٤ هـ.
- ٦٠ - تحفة المستفيد في الجرح والتعديل ودراسة الأسانيد: للدكتور طاهر منصور عبد الرزاق، ن: دار اليقين - القاهرة، ط: ١، عام ٢٠٠٢ م.
- ٦١ - تحقيق اسم الصحيحين وجامع الترمذي: للشيخ عبد الفتاح أبو غدة، ن: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: ١، عام ١٤١٤ هـ.
- ٦٢ - تخريج الحديث الشريف: للدكتور علي نايف بقاعي، ن: دار البشائر الإسلامية - بيروت، ط: ٢، عام ١٤٢٣ هـ.
- ٦٣ - تخريج الحديث - نشأته ومنهجيته: للدكتور أبي الليث الخير آبادي، ن: دار الشاكر - ماليزيا، ط: ١، عام ١٩٩٩ م.
- ٦٤ - تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، ن: المكتبة العلمية - المدينة المنورة، ط: ١، عام ١٣٧٩ هـ.
- ٦٥ - التدليس في الحديث: حقيقته وأقسامه ومراتبه والموصوفون به: للأستاذ مسفر ابن غرم الله الدميني، ن: المؤلف - الرياض، ط: ١، عام ١٤١٢ هـ.
- ٦٦ - التدليس وأحكامه وآثاره النقدية: للأستاذ صالح بن سعيد عومار الجزائري، ن: دار ابن حزم - بيروت، ط: ١، عام ١٤٢٢ هـ.
- ٦٧ - تدوين السنة النبوية: نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع الهجري: للدكتور محمد بن مطر الزهراني، ن: دار ابن القيم - الرياض، ط: ١، عام ٢٠٠٥ م.
- ٦٨ - تذكرة الحفاظ: للحافظ أبي عبد الله شمس الدين الذهبي، ن: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ٦٩ - تشنيف المسامع بجمع الجوامع: لمحمد بن بهادر الزركشي، تحقيق: الدكتور

عبد الله الربيع، والدكتور سيد عبد العزيز، ن: مكتبة قرطبة - القاهرة، ط: ٣، عام ١٤١٩ هـ.

٧٠ - تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة: للحافظ ابن حجر العسقلاني، ن: عبد الله هاشم اليماني - القاهرة، عام ١٩٣٣ م.

٧١ - التعديل والتجريح ممن خرج له البخاري في الجامع الصحيح: لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي، تحقيق: أبو لبابة حسين، طبعة الرياض، عام ١٤٠٦ هـ.

٧٢ - التعريف بكتب الحديث الستة: للدكتور محمد أبو شهبه، ن: مكتبة العلم - القاهرة، ط: ١، عام ١٤٠٩ هـ.

٧٣ - تغليق التعليق على صحيح البخاري: للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق الدكتور سعيد القذافي، ن: المكتب الإسلامي - بيروت، ط: ١، عام ١٤٠٥ هـ.

٧٤ - مقدمة الجرح والتعديل: لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، ن: دائرة المعارف العثمانية - حيدرآباد (الدكن).

٧٥ - تقريب التهذيب: للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: الشيخ محمد عوامة، ن: دار الرشيد - حلب، ط: ٤، عام ١٤١٨ هـ.

٧٦ - التقرير والتحبير شرح التحرير في علم الأصول: لابن أمير الحاج، ن: دار الكتب العلمية - بيروت، ط: ٢، عام ١٤٠٣ هـ.

٧٧ - التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح: للحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، تحقيق: عبد الرحمن عثمان، ن: المكتبة العلمية - المدينة المنورة، ط: ١، عام ١٣٨٩ هـ.

٧٨ - تكملة الإكمال: لمحمد بن عبد الغني البغدادي الحنبلي ابن نقطة، تحقيق: صالح المراد والدكتور عبد القيوم، ن: جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ط: ١، عام ١٤٠٨ هـ.

٧٩ - التكملة لوفيات النقلة: للحافظ زكي الدين عبد العظيم عبد القوي المنذري، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، ن: مكتبة عيسى البابي الحلبي - القاهرة.

- ٨٠ - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: للإمام يوسف بن عبد الله بن عبد البر النَّمري، ن: وزارة الأوقاف المغربية، المغرب.
- ٨١ - التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل: للشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، تحقيق: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الباكستانية، ط: ١، عام ١٤٠١ هـ.
- ٨٢ - تهذيب التهذيب: للحافظ ابن حجر العسقلاني، ن: دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد (الدكن).
- ٨٣ - تهذيب الكمال في أسماء الرجال: للحافظ أبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزني، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، ن: مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: ١، عام ١٤٠٢ هـ.
- ٨٤ - التواصل بين المذاهب الإسلامية: للدكتور فاروق حمادة، ن: دار القلم - دمشق، ط: ١، عام ١٤٢٩ هـ.
- ٨٥ - توثيق النصوص وضبطها عند المحدثين: للدكتور موفّق بن عبد الله بن عبد القادر، ن: المكتبة المكية، ط: ١، عام ١٤١٤ هـ.
- ٨٦ - توجيه النظر إلى أصول الأثر: للشيخ طاهر بن صالح بن أحمد الجزائري: تحقيق: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، ن: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: ١، عام ١٤١٦ هـ.
- ٨٧ - توضيح الأفكار بمعاني تنقيح الأنظار: لمحمد بن إسماعيل الأمير الحسن الصنعاني، تحقيق: الأستاذ عبد السلام هارون، ن: مكتبة الخانجي - القاهرة، ط: ١، عام ١٣٦٦ هـ.
- ٨٨ - تيسير مصطلح الحديث: للدكتور محمود الطحان، ن: مكتبة المعارف، الرياض، ط: ٨، عام ١٤٠٧ هـ.
- ٨٩ - الثقات: لمحمد بن حبان بن أحمد البستي، ن: دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد (الهند)، ط: ١، عام ١٩٧٣ م.

- ٩٠ - جامع الأصول في أحاديث الرسول ﷺ: لابن الأثير الجزري، تحقيق: الشيخ عبد القادر الأرناؤوط، ن: مكتبة الحلواني - دمشق، ط: ١، عام ١٣٨٩ هـ.
- ٩١ - جامع التحصيل في أحكام المراسيل: لخليل بن الكيكلدي العلائي، تحقيق: الأستاذ حمدي عبد المجيد السلفي، ن: وزارة الأوقاف - بغداد، ط: ١، عام ١٣٩٨ هـ.
- ٩٢ - جامع الترمذي: للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، ن: دار السلام - الرياض، ط: ١، عام ١٤٢٠ هـ.
- ٩٣ - الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: للمحافظ أحمد بن علي الخطيب البغدادي، تحقيق: الدكتور محمد رأفت سعيد، ن: مكتبة الفلاح - الكويت، ط: ١، عام ١٤٠١ هـ.
- ٩٤ - الجرح والتعديل: لابن أبي حاتم الرازي، ن: دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد (الدكن).
- ٩٥ - الجرح والتعديل: للشيخ جمال الدين القاسمي الدمشقي، ن: مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: ٢، عام ١٤٠٥ هـ.
- ٩٦ - الجرح والتعديل بين المتشددين والمتساهلين: للدكتور محمد طاهر الجوابي، ن: الدار العربية - تونس.
- ٩٧ - الجمع بين رجال الصحيحين: لأبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي ابن القيسراني، ن: دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد (الدكن)، ط: ١، عام ١٣٣٣ هـ.
- ٩٨ - جمهرة الأمثال: لأبي بكر هلال العسكري، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، وعبد المجيد قطامش - القاهرة، ط: ١، عام ١٩٦٤ م.
- ٩٩ - جهود المعاصرين في خدمة السنة النبوية المشرفة: للأستاذ محمد عبد الله أبو صعليك، ن: دار القلم - دمشق، ط: ١، عام ١٤١٦ هـ.
- ١٠٠ - جواب الحافظ أبي محمد عبد العظيم المنذري عن أسئلة في الجرح والتعديل: اعتنى به: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، ن: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: ١، عام ١٤١١ هـ.
- ١٠١ - الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية: لأبي محمد عبد القادر بن محمد بن محمد

- القرشي الحنفي، تحقيق: الدكتور عبد الفتاح الحلوي، ن: مكتبة عيسى البابي الحلبي - القاهرة، ط: ١، عام ١٣٩٨ هـ.
- ١٠٢ - حاشية الشيخ البناني على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع: لابن السبكي، ن: المطبعة الأزهرية - القاهرة، ط: ١، عام ١٣٣٠ هـ.
- ١٠٣ - حاشية الشيخ حسن العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع: لابن السبكي، ن: دار الكتب العلمية - بيروت.
- ١٠٤ - حجة الله البالغة: للإمام شاه ولي الله عبد الرحيم الدهلوي، ن: دار المعرفة - بيروت.
- ١٠٥ - الحديث والمحدثون: للأستاذ محمد أبو زهو، ن: جامعة الأزهر - القاهرة، ط: ١، عام ١٣٧٨ هـ.
- ١٠٦ - الحطة في ذكر الصحاح الستة: للشيخ صديق حسن خان القنوجي، ن: دار الكتب العلمية - بيروت، ط: ١، عام ١٤٠٥ هـ.
- ١٠٧ - حلية الأولياء: لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، ن: دار الكتاب العربي - بيروت.
- ١٠٨ - خصائص المسند: لأبي موسى محمد بن عمر المدني، تحقيق: الأستاذ أحمد شاکر، ن: دار المعارف - القاهر، ط: ١، عام ١٣٧٣ هـ. (وهو مطبوع في أول المسند).
- ١٠٩ - خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال: لصفي الدين أحمد بن عبد الله الخزرجي، بعناية الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، ن: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، (وهي نسخة مصورة عن طبعة بولاق، ١٣٠١ هـ).
- ١١٠ - الخلاصة في أصول الحديث: لحسين بن محمد الطيبي، تحقيق: الأستاذ صبحي السامرائي، ن: رئاسة ديوان الأوقاف - بغداد، ط: ١، عام ١٣٩١ هـ.
- ١١١ - خمس رسائل في علوم الحديث: جمعها واعتنى بها: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، ن: دار البشائر الإسلامية - بيروت، ط: ١، عام ١٤٢٣ هـ.

- ١١٢ - دراسات في الجرح والتعديل : تأليف الدكتور محمد ضياء الرحمن الأعظمي ، ن : عالم الكتب - بيروت ، ط : ١ ، عام ١٤١٥ هـ .
- ١١٣ - دراسات في الحديث النبوي : تأليف : الدكتور محمد مصطفى الأعظمي ، ن : المكتب الإسلامي - بيروت ، ط : ١ ، عام ١٤١٣ هـ .
- ١١٤ - دراسات في منهج النقد عند المحدثين : للدكتور محمد علي قاسم العمري ، ن : دار النفائس - عمان (الأردن) ، ط : ١ ، عام ١٤٢٠ هـ .
- ١١٥ - دلائل التوثيق المبكر للسنة والحديث : للدكتور امتياز أحمد ، ن : دار الوفاء - المنصورة ، ط : ١ ، عام ١٤١٠ هـ .
- ١١٦ - دليل مؤلفات الحديث الشريف : للأساتذة محي الدين عطية ، صلاح الدين حفني ، ومحمد خير رمضان يوسف ، ن : دار ابن حزم - بيروت ، ط : ٢ ، عام ١٤١٨ هـ .
- ١١٧ - ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل : للحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي ، تحقيق : الشيخ عبد الفتاح أبو غدة ، ن : مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب ، ط : ٦ ، عام ١٤١٩ هـ .
- ١١٨ - ذيل تاريخ بغداد : لمحج الدين محمد بن محمود المعروف بابن النجار البغدادي ، ن : دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد (الديكن) .
- ١١٩ - رجال صحيح البخاري (الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد) : لأحمد بن محمد الكلاباذي ، تحقيق : عبد الله الليثي ، طبعة بيروت ، عام ١٤٠٧ هـ .
- ١٢٠ - رجال الفكر والدعوة في الإسلام : للشيخ أبي الحسن علي الحسيني الندوي ، ن : دار ابن كثير - دمشق ، ط : ٢ ، عام ١٤٢٦ هـ .
- ١٢١ - الرحلة في طلب الحديث : للحافظ الخطيب البغدادي ، تحقيق : الدكتور نور الدين عتر ، ن : دار الكتب العلمية - بيروت .
- ١٢٢ - الرسالة : للإمام محمد بن إدريس الشافعي ، تحقيق : الشيخ أحمد محمد شاكر ، ن : مكتبة مصطفى البابي الحلبي - القاهرة ، ط : ١ ، عام ١٣٥٨ هـ .
- ١٢٣ - الرسالة المحمدية : للشيخ سيد سليمان الندوي ، تحقيق : سيد عبد الماجد الغوري ، ن : دار ابن كثير - دمشق ، ط : ١ ، عام ١٤٢٣ هـ .

- ١٢٤ - الرسالة المستطرفة: للعلامة محمد بن جعفر الكتاني، ن: دار البشائر الإسلامية - بيروت، ط: ٦، عام ١٤٢١ هـ.
- ١٢٥ - الرفع والتكميل في الجرح والتعديل: للإمام عبد الحي أبي الحسنات اللكنوي، تحقيق: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، ن: مكتب المطبوعات الإسلامية - بيروت، ط: ٦، عام ١٤٢١ هـ.
- ١٢٦ - الرواية في الإسلام: للأستاذ محمد علي أحمدين، ن: مطبعة التقوى - القاهرة.
- ١٢٧ - الرواية في الإسلام عند المحدثين: للأستاذ زاهد شاه محمد إسماعيل، رسالة ماجستير، كلية الشريعة، جامعة أم القرى - مكة المكرمة، عام ١٣٩٨ هـ.
- ١٢٨ - السنة قبل التدوين: للدكتور محمد عجاج الخطيب، ن: دار الفكر - دمشق، ط: ٧، عام ١٤١٨ هـ.
- ١٢٩ - السنة النبوية وبيان مدلولها الشرعي والتعريف بحال سنن الدارقطني: للشيخ عبد الفتاح أبو غدة، ن: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: ١، عام ١٤١٢ هـ.
- ١٣٠ - السنة ومكانتها في الشريعة الإسلامي: للدكتور مصطفى السباعي، ن: المكتب الإسلامي - بيروت، ط: ١، عام ١٤١٩ هـ.
- ١٣١ - سنن ابن ماجه: للإمام أبي عبد الله محمد بن يزيد الربيعي ابن ماجه القزويني، ن: دار السلام - الرياض، ط: ١، عام ١٤٢٠ هـ.
- ١٣٢ - سنن أبي داود: للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، ن: دار السلام - الرياض، ط: ١، عام ١٤٢٠ هـ.
- ١٣٣ - سنن الدارقطني: لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني البغدادي، طبعة هاشم عبد الله اليماني - القاهرة، عام ١٣٨٦ هـ.
- ١٣٤ - سنن الدارمي: للإمام أبي محمد عبد الله الدارمي، تحقيق: الدكتور مصطفى ديب البغا، ن: دار القلم - دمشق، ط: ٢، عام ١٤١٧ هـ.
- ١٣٥ - سنن النسائي: للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن سنان النسائي، ن: دار السلام - الرياض، ط: ١، عام ١٤٢٠ هـ.

- ١٣٦ - سؤالات البرقاني للدارقطني في الجرح والتعديل: تحقيق: الدكتور عبد الرحيم القشقري، طبعة باكستان، عام ١٤٠٤ هـ.
- ١٣٧ - سؤالات ابن الجنيد: لإبراهيم بن عبد الله الختلي، تحقيق: الدكتور أحمد نور سيف، ن: مكتبة الدار - المدينة المنورة، ط: ١، عام ١٤٠٨ هـ.
- ١٣٨ - سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني في الجرح والتعديل: تحقيق: الدكتور موفق ابن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف - الرياض.
- ١٣٩ - سؤالات حمزة بن يوسف السهمي للدارقطني: تحقيق: الدكتور موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف - الرياض، ط: ١، عام ١٤٠٤ هـ.
- ١٤٠ - سؤالات السجزي للحاكم النيسابوري: تحقيق: الدكتور موفق بن عبد الله بن عبد القادر، ن: دار الغرب - بيروت.
- ١٤١ - سؤالات أبي عبيد الأجرى أبا داود السجستاني: تحقيق: الدكتور محمد علي قاسم العمري، ن: المجلس العلمي (الجامعة الإسلامية) - المدينة المنورة، ط: ١، عام ١٤٠٦ هـ.
- ١٤٢ - سير أعلام النبلاء: للحافظ شمس الدين الذهبي، تحقيق: الشيخ شعيب الأرنؤوط، ومجموعة من الأساتذة، ن: مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: ١، عام ١٤٠١ هـ.
- ١٤٣ - الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح: للشيخ برهان الدين الأبناسي، تحقيق: صلاح الدين فتحي هلال، ن: مكتبة الرشد - الرياض، ط: ١، عام ١٤١٨ هـ.
- ١٤٤ - شذرات الذهب في أخبار من ذهب: لعبد الحي بن العماد الحنبلي، ن: دار المسيرة - بيروت.
- ١٤٥ - شرح ألفاظ التجريح النادرة: للدكتور سعدي الهاشمي، ن: مكتبة دار العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط: ١، عام ١٤١٣ هـ.
- ١٤٦ - شرح ألفاظ الوثيق والتعديل النادرة أو قليلة الاستعمال: للدكتور سعيد الهاشمي، ن: مكتبة دار العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط: ١، عام ١٤١٣ هـ.
- ١٤٧ - شرح ألفية العراقي (فتح المغيث بشرح ألفية الحديث): للحافظ زين الدين عبد الرحيم بن حسين العراقي، طبعة القاهرة، ط: ١، عام ١٣٥٥ هـ.

- ١٤٨ - شرح شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر: للمحدّث علي بن سلطان محمد الهروي القاري، تحقيق: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم، ن: دار الأرقم بن أبي الأرقم - بيروت، ط: ١، عام ١٤١٥ هـ.
- ١٤٩ - شرح علل الترمذي: للحافظ عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، تحقيق: الدكتور نور الدين عتر، ن: دار العطاء - الرياض، ط: ٤، عام ١٤٢١ هـ.
- ١٥٠ - شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث: للشيخ عبد الله سراج الدين، ن: دار الفلاح - حلب.
- ١٥١ - شرح النخبة: للإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: الدكتور نور الدين عتر، ن: المؤلف، ط: ٣، عام ١٤٢١ هـ.
- ١٥٢ - الشرح والتعليل لألفاظ الجرح والتعديل: للأستاذ يوسف محمد صديق، ن: مكتبة ابن تيمية - الكويت، ط: ١، عام ١٩٩٠ م.
- ١٥٣ - شرف أصحاب الحديث: للحافظ الخطيب البغدادي، تحقيق: الدكتور محمد سعيد خطيب أوغلي، ن: نشرات رئاسة الشؤون الدينية للجمهورية التركية - أنقرة، ط: ٢، عام ١٩٩١ م.
- ١٥٤ - شروط الأئمة: لمحمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده، تحقيق: الدكتور عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، ن: دار المسلم - الرياض، ط: ١، عام ١٤١٦ هـ.
- ١٥٥ - شروط الأئمة الخمسة: لمحمد بن موسى الحازمي، تحقيق: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، ن: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: ١، عام ١٤١٧ هـ.
- ١٥٦ - شروط الأئمة الستة: لمحمد بن طاهر المقدسي، تحقيق: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، ن: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: ١، عام ١٤١٧ هـ.
- ١٥٧ - صحيح ابن حبان: للإمام محمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم التميمي البستي، تحقيق: الشيخ شعيب الأرنؤوط، ن: مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: ٢، عام ١٤١٤ هـ.

- ١٥٨ - صحيح البخاري: للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، ن: دار السلام - الرياض، ط: ٢، عام ١٤٢١ هـ.
- ١٥٩ - صحيح مسلم: للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري، ن: دار السلام - الرياض، ط: ١، عام ١٤١٩ هـ.
- ١٦٠ - صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط: للحافظ أبي عمرو بن الصلاح، تحقيق: الدكتور موفق بن عبد الله بن عبد القادر، ن: دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط: ١، عام ١٩٨٤ م.
- ١٦١ - الضعفاء: لأبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي، تحقيق: الأستاذ عبد المعطي أمين قلعجي، ن: دار الكتب العلمية - بيروت، ط: ١، عام ١٤٠٤ هـ.
- ١٦٢ - الضعفاء والمتروكين: لأحمد بن شعيب النسائي، ن: المكتبة الأثرية - باكستان.
- ١٦٣ - ضوابط الرواية عند المحدثين: للأستاذ الصديق بشير نصر، ن: منشورات كلية الدعوة الإسلامية - طرابلس الغرب، ط: ١، عام ١٤١٢ هـ.
- ١٦٤ - ضوابط قبول عننة المدلس: دراسة نظرية وتطبيقية: للدكتور عبد الرزاق خليفة الشابجي، ن: مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت - الكويت، ط: عام ٢٠٠٢ م.
- ١٦٥ - طبقات علماء الحديث: لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي الدمشقي الصالحي. تحقيق أكرم البوشي وإبراهيم الزبيق. ن: مؤسسة الرسالة، عام ١٤٠٩ هـ.
- ١٦٦ - الطبقات الكبرى: لمحمد بن سعد كاتب الواقدي، ن: دار صادر - بيروت.
- ١٦٧ - طبقات المدلسين: للحافظ ابن حجر العسقلاني، ن: المطبعة الحسينية - القاهرة، ط: ١، عام ١٣٢٢ هـ.
- ١٦٨ - ظفر الأمانى بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني في مصطلح الحديث: للإمام محمد عبد الحي اللكنوي، تحقيق: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، ن: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: ١، عام ١٤١٦ هـ.
- ١٦٩ - العقائد الإسلامية من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية: للشيخ عبد الحميد بن باديس، تحقيق: الأستاذ محمد الصالح رمضان، ن: دار الفتح - الشارقة، ط: ١، عام ١٤١٥ هـ.

- ١٧٠ - علل الحديث: لابن أبي حاتم عبد الرحمن بن محمد الرازي، ن: المكتبة السلفية - القاهرة.
- ١٧١ - العلل المتناهية في الأحاديث الواهية: لأبي عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، طبعة لاهور، ط: ١، عام ١٣٩٩هـ.
- ١٧٢ - العلل ومعرفة الرجال: للإمام أحمد بن محمد بن حنبل، طبعة أنقرة، عام ١٩٦٣ م.
- ١٧٣ - علم أسباب ورود الحديث: للدكتور طارق أسعد حليمي الأسعد، ن: دار ابن حزم - بيروت، ط: ١، عام ١٤٢٢ هـ.
- ١٧٤ - علم الحديث: لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية، تحقيق: موسى محمد علي، ن: دار الحرم للتراث - القاهرة، ط: ١، عام ١٤٠٤ هـ.
- ١٧٥ - علم الرجال: تعريفه وكتبه: لسيد عبد الماجد الغوري، ن: دار ابن كثير - دمشق، ط: ١، عام ١٤٢٨ هـ.
- ١٧٦ - علم الرجال وأهميته: للشيخ عبد الرحمن المعلمي اليماني، ن: دار البصائر - دمشق، ط: ١، عام ١٤٠١ هـ.
- ١٧٧ - علم زوائد الحديث: للدكتور خلدون الأحذب، ن: دار القلم - دمشق، ط: ١، عام ١٤١٣ هـ.
- ١٧٨ - علم مصطلح الحديث: نشأته وتطوره وتكامله: لسيد عبد الماجد الغوري، ن: دار ابن كثير - دمشق، ط: ١، عام ١٤٢٧ هـ.
- ١٧٩ - علم طبقات المحدثين: أهميته وفوائده: للأستاذ أسعد سالم تيم، ن: مكتبة الرشد - الرياض.
- ١٨٠ - علوم الحديث: للإمام أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، تحقيق: الدكتور نور الدين عتر، ن: دار الفكر - دمشق، ط: ١، عام ١٤٢١ هـ.
- ١٨١ - علوم الحديث أصيلها ومعاصرها: للدكتور أبي الليث الخيرآبادي، ن: مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: ١، عام ١٤٢٦ هـ.

- ١٨٢ - الفائق في غريب الحديث: لجار الله محمود بن عمر الزمخشري، تحقيق: علي محمد النباهوي، ن: دار الفكر - دمشق، ط: ١، عام ١٤٢١ هـ.
- ١٨٣ - فتح الباري بشرح صحيح البخاري: للحافظ ابن حجر العسقلاني، ن: المكتبة السلفية - القاهرة.
- ١٨٤ - فتح الغفار بشرح المنار: لزين الدين بن إبراهيم بن نجيم الحنفي، تحقيق: الأستاذ عبد الرحمن البحراوي، ن: مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، ط: ١، عام ١٣٥٥ هـ.
- ١٨٥ - فتح المغيـث بحكم اللحن في الحديث: لأبي عبد الله محمد الإفرائي الصغير، ن: دار الكتب العلمية - بيروت، ط: ١، عام ١٤٢٤ هـ.
- ١٨٦ - فتح المغيـث بشرح ألفية الحديث: للحافظ أبي الفضل زين الدين العراقي، تحقيق: الأستاذ محمود ربيع، ن: مكتبة السنة - القاهرة.
- ١٨٧ - فتح المغيـث شرح ألفية الحديث: للحافظ عبد الرحمن السخاوي، ن: المكتبة السلفية - المدينة المنورة.
- ١٨٨ - الفَرْق بين الفَرْق: لعبد القادر بن طاهر التميمي، تحقيق: الأستاذ محمد محي الدين عبد الحميد، ن: دار المعرفة - بيروت.
- ١٨٩ - الفصل في الملل والأهواء والنحل: لأبي محمد علي بن أحمد ابن حزم، ن: دار المعرفة - بيروت.
- ١٩٠ - فصل المقال في شرح كتاب الأمثال: لأبي عبيد البكري، تحقيق: الدكتور إحسان عباس والدكتور عبد المجيد عابدين - بيروت، ط: ١، عام ١٤٠٣ هـ.
- ١٩١ - الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط: الحديث النبوي الشريف وعلومه ورجاله: إعداد المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية. ن: مؤسسة آل البيت - عمان، ط: ١، عام ١٤١١ هـ.
- ١٩٢ - فهرست ابن خير: لمحمد بن خير بن عمر الإشبيلي، ن: دار الآفاق الجديدة - بيروت.

- ١٩٣ - الفوائد المستمدة من تحقيقات العلامة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة: جمع وترتيب: الدكتور ماجد الدرويش، ن: دار البشائر الإسلامية - بيروت، ط: ١، عام ١٤٢٧ هـ.
- ١٩٤ - قاعدة في الجرح والتعديل: لتاج الدين أبي نصر عبد الوهاب بن تقي الدين علي السبكي، تحقيق: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، ن: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: ٦، عام ١٤١٩ هـ.
- ١٩٥ - القاموس المحيط: لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، ن: مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: ٧، عام ١٤٢٤ هـ.
- ١٩٦ - قفو الأثر في صفو علوم الأثر: للشيخ رضي الله محمد بن إبراهيم الحلبي، تحقيق: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، ن: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: ٢، عام ١٤٠٨ هـ.
- ١٩٧ - قواعد الأحكام في مصالح الأنام: لعز الدين عبد العزيز بن عبد السلام، تحقيق: الأستاذ طه عبد الرؤوف سعد، ن: دار الجيل - بيروت، ط: ٢، عام ١٤٠٠ هـ.
- ١٩٨ - قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث: للشيخ جمال الدين القاسمي، تحقيق الشيخ محمد بهجة البيطار، ن: دار النفائس - بيروت، ط: ٢، عام ١٤١٤ هـ.
- ١٩٩ - قواعد في علوم الحديث: للشيخ ظفر أحمد العثماني التهانوي، تحقيق: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، ن: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: ٢، عام ١٣٩٢ هـ.
- ٢٠٠ - الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة: للحافظ محمد بن أحمد بن عثمان شمس الدين الذهبي، تحقيق: الشيخ محمد عوامة، ن: دار القبلة، مؤسسة علوم القرآن، ط: ١، عام ١٤١٣ هـ.
- ٢٠١ - الكامل في معرفة ضعفاء المحدّثين وعلل الأحاديث: لأبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني، ن: دار الفكر - دمشق، ط: ١، عام ١٤٠٤ هـ.
- ٢٠٢ - كتاب التعريفات: للعلامة علي بن محمد الشريف الجرجاني، تحقيق الدكتور محمد عبد الرحمن المرعشلي، ن: دار النفائس - بيروت، ط: ١، عام ١٤٢٤ هـ.
- ٢٠٣ - كتاب التمييز: للإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، مطبوعات جامعة الرياض - الرياض، ط: ١، عام ١٣٩٥ هـ.

- ٢٠٤ - كتابة الحديث بأقلام الصحابة: للدكتور ساجد الرحمن الصديقي، ن: دار الحديث - القاهرة، ط: ١، عام ٢٠٠٠ م.
- ٢٠٥ - كتب الزوائد: نشأتها وأهميتها: للأستاذ محمد عبد الله أبو صعلوك، ن: دار القلم - دمشق، ط: ١، عام ١٤١٧ هـ.
- ٢٠٦ - كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام: لعبد العزيز بن أحمد البخاري، ن: دار الكتب العربي - بيروت، ط: ١، عام ١٣٩٤ هـ.
- ٢٠٧ - الكشف الحثيث عن زُمي بوضع الحديث: لبرهان الدين سبط ابن العجمي، تحقيق: الأستاذ صبحي السامرائي، ن: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية - بغداد، ط: ١، عام ١٤٠٤ هـ.
- ٢٠٨ - كشف الظنون عن أسامي الكتب والفتون: لمصطفى بن عبد الله حاجي خليفة، ن: وزارة المعارف التركية - استنبول، ط: ١، عام ١٩٤١ م.
- ٢٠٩ - الكفاية في علم الرواية: للحافظ الخطيب البغدادي، ن: الكتب الحديثة - القاهرة، عام ١٩٧٢ م.
- ٢١٠ - الكنى والأسماء: لأبي بشر محمد بن أحمد الدُولابي، ن: دائرة المعارف العثمانية - حيدرآباد (الذكن)، ط: ١، عام ١٣٢٢ هـ.
- ٢١١ - الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات: لمحمد بن أحمد ابن الكيال، تحقيق: الدكتور عبد القيوم عبد رب النبي، ن: دار المأمون للتراث - دمشق، ط: ١، عام ١٤٠١ هـ.
- ٢١٢ - لسان العرب: لابن منظور أبي الفضل جمال الدين الإفريقي، ن: دار صادر - بيروت، ط: ١، عام ١٤٧٤ هـ.
- ٢١٣ - لمحات في أصول الحديث: للدكتور محمد أديب صالح، ن: المكتب الإسلامي - بيروت، ط: ٦، عام ١٤١٨ هـ.
- ٢١٤ - لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث: للشيخ عبد الفتاح أبو غدة، ن: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: ٤، عام ١٤١٧ هـ.

- ٢١٥ - لمحات موجزة في أصول علل الحديث: للدكتور نور الدين عتر، توزيع: دار القلم - دمشق، ط: ٢، عام ١٤٢٥ هـ.
- ٢١٦ - اللمع في أسباب الحديث: للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، تحقيق: غياث عبد اللطيف دحدوح، ن: دار المعرفة - بيروت، ط: ١، عام ١٤٢٥ هـ.
- ٢١٧ - المؤلف والمختلف: لأبي الفضل محمد بن طاهر ابن القيسراني، ن: دار الكتب العلمية - بيروت، ط: ١، عام ١٤١١ هـ.
- ٢١٨ - مباحث في علم الجرح والتعديل: للدكتور قاسم علي سعد، ن: دار البشائر الإسلامية - بيروت، ط: ١، عام ١٤٠٨ هـ.
- ٢١٩ - المتكلمون في الرجال: للحافظ محمد بن عبد الرحمن السخاوي، تحقيق: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، ن: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: ٦، عام ١٤١٩ هـ.
- ٢٢٠ - المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين: لأبي حاتم محمد بن حبان التميمي البستي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، ن: دار الوعي - حلب، ط: ١١، عام ١٣٩٦ هـ.
- ٢٢١ - مجمع الأمثال: لأبي الفضل أحمد بن محمد الميداني، تحقيق: الأستاذ محي الدين عبد الحميد، ن: منشورات دار النصر - بيروت.
- ٢٢٢ - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، ن: دار الكتاب - بيروت، ط: ١، عام ١٩٦٧ م.
- ٢٢٣ - مجموع فتاوى شيخ الإسلام: لشيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام المعروف بابن تيمية، تصوير الطبعة الأولى، عام ١٣٩٨ هـ.
- ٢٢٤ - محاسن الاصطلاح شرح مقدمة ابن الصلاح: لشيخ الإسلام سراج الدين أبي حفص عمر بن رسلان البلقيني، تحقيق الدكتورة عائشة بنت عبد الرحمن، ن: دار المعارف - القاهرة.
- ٢٢٥ - المحدث الفاصل بين الراوي والواعي: الحسن بن علي بن عبد الرحمن الرامهرمزي، تحقيق: الدكتور محمد عجاج الخطيب، ن: دار الفكر - دمشق، ط: ٣، عام ١٤٠٤ هـ.

- ٢٢٦ - المحصول في علم أصول الفقه: لمحمد بن عمر الرازي، تحقيق الدكتور طه جابر فياض العلواني، ن: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض، ط: ١، عام ١٤٠٠ هـ.
- ٢٢٧ - المحلّي شرح المجلّي: لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر والجزيري، ن: دار الطباعة المنيرية - القاهرة، ط: ١، عام ١٣٥٠ هـ.
- ٢٢٨ - المختصر في علم رجال الأثر: للشيخ عبد الوهاب عبد اللطيف، ن: جامعة الأزهر - القاهرة، ط: ١، عام ١٣٩٧ هـ.
- ٢٢٩ - المختلطين: لخليل بن سيف الدين بن كيكليدي العلائي. تحقيق: الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب، ن: مكتبة الخانجي - القاهرة، ط: ١، عام ١٤١٧ هـ.
- ٢٣٠ - مختلف الحديث وموقف النقاد والمحدثين منه: للدكتور أسامة عبد الله خياط، ن: مطابع الصفا - مكة المكرمة، ط: ١، عام ١٤٠٦ هـ.
- ٢٣١ - المدخل إلى دراسة علم الجرح والتعديل: لسيد عبد الماجد الغوري. ن: دار ابن كثير - دمشق، ط: ١، عام ١٤٢٨ هـ.
- ٢٣٢ - المدخل إلى دراسات الحديث النبوي الشريف: للشيخ أبي الحسن علي الحسيني الندوي، ن: دار ابن كثير - دمشق، ط: ١، عام ١٤٢٣ هـ.
- ٢٣٣ - المدخل إلى معرفة كتاب الإكليل: لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: الأستاذ معتز عبد اللطيف الخطيب، ن: دار الفيحاء - دمشق، ط: ١، عام ١٤٢٢ هـ.
- ٢٣٤ - المدخل في أصول الحديث: لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري (مجموعة رسائل الكمالية) ن: مكتبة المعارف - الطائف.
- ٢٣٥ - مرآة الأصول شرح مرآة الوصول: للملاخسرو، ن: الشركة الصحافية العثمانية - استنبول.
- ٢٣٦ - المستدرك على الصحيحين: لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري، ن: دائرة المعارف العثمانية - حيدرآباد (الدكن)، ط: ١، عام ١٣٤١ هـ.

- ٢٣٧ - المستصفي من علوم الأصول: للإمام محمد بن محمد الغزالي، ن: دار العلوم الحديثية - بيروت.
- ٢٣٨ - المسند: للإمام أحمد بن محمد بن حنبل، طبعة بولاق الأميرية - القاهرة، ط: ٢، عام ١٣١٣ هـ.
- ٢٣٩ - مصادر الحديث ومراجعته: دراسة وتعريف: لسيد عبد الماجد الغوري، ن: دار ابن كثير - دمشق، ط: ١، عام ١٤٢٩ هـ.
- ٢٤٠ - مصادر الدراسات الإسلامية ونظام المكتبات والمعلومات: للدكتور يوسف بن عبد الرحمن المرعشلي، ن: دار البشائر الإسلامية - بيروت، ط: ١، عام ١٤٢٧ هـ.
- ٢٤١ - المصباح في أصول الحديث: للسيد قاسم الأندجاني، ن: مكتبة الزمان - المدينة المنورة، ط: ٢، عام ١٤٠٨ هـ.
- ٢٤٢ - مصنف ابن أبي شيبة: للإمام أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، تحقيق: كمال يوسف الحوت، ن: مكتبة الرشد - الرياض، ط: ١، عام ١٤٠٩ هـ.
- ٢٤٣ - مصنف عبد الرزاق: للإمام عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، ن: المكتب الإسلامي - بيروت، ط: ١، عام ١٣٩٢ هـ.
- ٢٤٤ - المصنوع في معرفة الحديث الموضوع: للإمام علي القاري الهروي المكي، تحقيق: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، ن: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: ٥، عام ١٤١٤ هـ.
- ٢٤٥ - معجم ألفاظ وعبارات الجرح والتعديل المشهورة والنادرة: لسيد عبد الماجد الغوري، ن: دار ابن كثير - دمشق، ط: ١، عام ١٤٢٧ هـ.
- ٢٤٦ - معجم البلدان: لشهاب الدين ياقوت بن عبد الله الحموي، ن: دار صادر - بيروت.
- ٢٤٧ - معجم علوم الحديث النبوي: للدكتور عبد الرحمن إبراهيم الخميسي، ن: دار ابن حزم - بيروت، ط: ١، عام ١٤٢١ هـ.
- ٢٤٨ - معجم مصطلحات الحديث ولطائف الأسانيد: للدكتور محمد ضياء الرحمن الأعظمي، ن: مكتبة أضواء السلف - الرياض، ط: ١، عام ١٤٢٠ هـ.

- ٢٤٩ - معجم المصطلحات الحديثية: للدكتور محمد أبي الليث الخير آبادي، ن: مؤسسة الرسالة ناشرون - بيروت، ط: ١، عام ١٤٢٦ هـ.
- ٢٥٠ - معجم المصطلحات الحديثية: لسيد عبد الماجد الغوري، ن: دار ابن كثير - دمشق، ط: ١، عام ١٤٢٨ هـ.
- ٢٥١ - معجم لغة الفقهاء: للدكتور محمد رواس قلعه جي. ن: دار النفائس - بيروت، ط: ٢، عام ١٤٢٧ هـ.
- ٢٥٢ - معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم: لأبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح (بترتيب الهيثمي والسبكي)، تحقيق: عبد العليم عبد الحافظ البستوي، ن: مكتبة الدار - المدينة المنورة، ط: ١، عام ١٤٠٥ هـ.
- ٢٥٣ - معرفة الصحابة عند المحدّثين: للدكتور أحمد بن عبد الله الباتلي، ن: مكتبة الرشد - الرياض، ط: ١، عام ١٤٢٥ هـ.
- ٢٥٤ - معرفة علوم الحديث: لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: الأستاذ معظم حسين، ن: المكتب التجاري للطباعة والنشر - بيروت، ط: ١، عام ١٣٧٣ هـ.
- ٢٥٥ - المعرفة والتاريخ: لأبي يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي، تحقيق الدكتور أكرم ضياء العمري، ن: مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: ٣، عام ١٣٩٠ هـ.
- ٢٥٦ - معنى قول الإمام الطيبي إذا صحَّ الحديث فهو مذهبي: لشيخ الإسلام تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي، تحقيق: الدكتور علي نايف بقاعي، ن: دار البشائر الإسلامية - بيروت، ط: ١، عام ١٤١٣ هـ.
- ٢٥٧ - المغني في أصول الفقه: لعمر بن محمد الخبازي، تحقيق الدكتور محمد مظهر بقا، ن: جامعة أم القرى - مكة المكرمة، ط: ١، عام ١٤٠٣ هـ.
- ٢٥٨ - المغني في الضعفاء: للحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: الدكتور نور الدين عتر، ن: دار المعارف - حلب، ط: ١، عام ١٣٩١ هـ.
- ٢٥٩ - مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم: لطا شكبري زاده أحمد بن مصطفى، ن: دار الكتب الحديثة - القاهرة، ط: ١، عام ١٩٦٨ م.

- ٢٦٠ - مفتاح كنوز السنة: ترجمة الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي، ن: دار إحياء التراث - بيروت.
- ٢٦١ - مقالات الكوثري: للعلامة الشيخ محمد زاهد الكوثري، ن: المكتبة التوفيقية - القاهرة.
- ٢٦٢ - المقنع في علوم الحديث: للحافظ سراج الدين ابن الملتن، تحقيق: الشيخ عبد الله بن يوسف الجديع، ن: دار فواز - الرياض، ط: ٢، عام ١٤١٣ هـ.
- ٢٦٣ - المنار المنيف في الصحيح والضعيف: للإمام ابن قيم الجوزية، تحقيق: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، ن: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: ٦، عام ١٤١٢ هـ.
- ٢٦٤ - مناهج المحدثين في تقوية الأحاديث الحسن والضعيفة: للدكتور المرتضى الزين أحمد، ن: مكتبة الهند - الرياض، ط: ١، عام ١٩٩٤ م.
- ٢٦٥ - مناهج المحدثين العامة في الرواية والتصنيف: للدكتور نور الدين عتر، ن: دار الرؤية - بدمشق، ط: ٢، عام ١٤٢٤ هـ.
- ٢٦٦ - مناهج المحدثين العامة والخاصة (الصناعة الحديثية): للدكتور علي نايف بقاعي، ن: دار البشائر الإسلامية - بيروت، ط: ١، عام ١٤٢٤ هـ.
- ٢٦٧ - المنهاج الحديث في علوم الحديث: للدكتور شرف القضاة، ن: الأكاديميون للنشر والتوزيع - عمان (الأردن)، ط: ١، عام ١٤٢٥ هـ.
- ٢٦٨ - المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل: للدكتور فاروق حمادة، ن: مكتبة المعارف - الرياض، ط: ١، عام ١٤٠٤ هـ.
- ٢٦٩ - المنهج الحديث في علوم الحديث: للدكتور محمد محمد السماحي، ن: دار العهد الجديد - القاهرة، ط: ١، عام ١٣٨٢ هـ.
- ٢٧٠ - المنهج الحديثي عند ابن حزم الأندلسي: للأستاذ علي بوسريح، ن: دار ابن حزم - بيروت، ط: ١، عام ١٤٢٢ هـ.
- ٢٧١ - منهج المتقدمين في التدليس: للأستاذ ناصر بن حمد الفهد، ن: مكتبة أضواء السلف - الرياض، ط: ١، عام ٢٠٠١ م.
- ٢٧١ - منهج النقد عند المحدثين: للدكتور محمد مصطفى الأعظمي، ن: مكتبة الكوثر - الرياض، ط: ٣، عام ١٤١٠ هـ.

- ٢٧٢ - منهج النقد في علوم الحديث: تأليف الدكتور نور الدين عتر، ن: دار الفكر - دمشق، ط: ٣، عام ١٤١٨ هـ.
- ٢٧٣ - منهج المتقدمين في التدليس: للأستاذ ناصر بن حمد الفهد، ن: مكتبة أضواء السلف - الرياض، ط: ١، عام ٢٠٠١ م.
- ٢٧٤ - موارد الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد: للدكتور أكرم ضياء العمري، ن: دار القلم - دمشق، ط: ١، عام ١٣٩٥ هـ.
- ٢٧٥ - الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليقها: للدكتور حمزة عبد الله المليباري، ن: دار ابن حزم - بيروت، ط: ٢، عام ١٤٢٢ هـ.
- ٢٧٦ - موسوعة علوم الحديث وفنونه: لسيد عبد الماجد الغوري، ن: دار ابن كثير - دمشق، ط: ١، عام ١٤٢٨ هـ.
- ٢٧٧ - موسوعة المصادر والمراجع: للدكتور عبد الرحمن عطية، ن: دار الأوزاعي - بيروت، ط: ٥، عام ١٤١٨ هـ.
- ٢٧٨ - الموطاء: للإمام مالك بن أنس، ترقيم: الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي، ن: مكتبة عيسى البابي الحلبي - القاهرة.
- ٢٧٩ - الموقظة في علم مصطلح الحديث: للحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، ن: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: ٤، عام ١٤٢٠ هـ.
- ٢٨٠ - ميزان الاعتدال في نقد الرجال: للحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، ن: عيسى الحلبي - القاهرة، ط: ١، عام ١٩٦٣ م.
- ٢٨١ - ناسخ الحديث ومنسوخه: لابن شاهين، تحقيق الدكتور محمد إبراهيم الحفناوي، (رسالة الدكتوراة)، جامعة الأزهر - القاهرة، عام ١٣٩٩ هـ.
- ٢٨٢ - نزهة النظر شرح نخبة الفكر: للحافظ ابن حجر العسقلاني، ن: مكتبة التراث الإسلامي - القاهرة.
- ٢٨٣ - نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية: لجمال الدين عبد الله بن يوسف الزيلعي، ن: المكتب الإسلامي - بيروت، ط: ٢، عام ١٣٩٣ هـ.

- ٢٨٤ - نظرات جديدة في علوم الحديث: للدكتور حمزة عبد الله المليباري، ن: دار ابن حزم - بيروت، ط: ٢، عام ١٣٩٣ هـ.
- ٢٨٥ - النكت على كتاب ابن الصّلاح: للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: الدكتور ربيع بن هادي، ن: الجامعة الإسلامية - المدينة المنورة، ط: ١، عام ١٤٠٤ هـ.
- ٢٨٦ - النكت على مقدمة ابن الصّلاح: لمحمد بن عبد الله الزركشي، تحقيق: الدكتور زين العابدين بن محمد، ن: مكتبة أضواء السلف - الرياض، ط: ١، عام ١٤١٩ هـ.
- ٢٨٧ - نهاية السؤل شرح على منهاج الوصول إلى علم الأصول: لجمال الدين الإسنوي، ن: دار الكتب العلمية - بيروت، ط: ٢، عام ١٤٠٣ هـ.
- ٢٨٨ - النهاية في غريب الحديث والأثر: لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري، ن: دار الفكر - دمشق، ط: ١، عام ١٤١٨ هـ.
- ٢٨٩ - هدي الساري مقدمة فتح الباري: للحافظ ابن حجر العسقلاني، ن: المكتبة السلفية - القاهرة.
- ٢٩٠ - هدية العارفين: أسماء المؤلفين وآثار المصنفين: لإسماعيل باشا البغدادي، ن: استنبول، ط: ١، عام ١٩٥١ م.
- ٢٩١ - الوسيط في علوم مصطلح الحديث: للدكتور محمد بن أبو شهبه، ن: عالم المعرفة - جدّة، ط: ١، عام ١٤٠٣ هـ.
- ٢٩٢ - الوضع في الحديث وطريقة التخلّص منه: لسيد عبد الماجد الغوري، ن: دار ابن كثير - دمشق، ط: ١، عام ١٤٢٧ هـ.
- ٢٩٣ - وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلّكان، ن: دار صادر - بيروت، ط: ١، عام ١٣٩٧ هـ.



معجم مصطلحات الكتاب

آ

- ٤٦١ الآباء عن الأبناء
٦٣٩ الآحاد
١٩٥ آداب طالب الحديث
٢٠٧ آداب كتابة الحديث
٢٠٠ آداب المحدث

أ

- ٤٦٣ الأبناء عن الآباء
٤٠٦ أتباع التابعين
١٥ الأثر
١٧٠ الإجازة
٦٣٩ أحاديث الآحاد
٤٥٣ الإخوة والأخوات
١٦٥ الأداء
٩٧٩ أسباب ورود الحديث
٥٩ استقلال السنة بتشريع الأحكام
٤٩٧ الأسماء والكنى
٢١ الإسناد
٩٧١ الإسناد العالي

٦٥٥	أصح الأسانيد
٩١٥-٢٣	الاعتبار
١٧٤	الإعلام
٤٥٦	الأقران
٤٥٩	الأكابر عن الأصاغر
٣٠٨	ألفاظ الجرح والتعديل
٥٢٣	الألقاب
٣٣	أمير المؤمنين في الحديث
٥٣٥	الأنساب
٥٦١	أوطان الرواة وبلدانهم
٦٩٣	أوهى الأسانيد

ت

٤٠٣	التابعون
٤١٣	التاريخ
٤١٣	تاريخ الرواة
٨٥٥	التحريف
٨٥٦	التصحيف
١٦٥	تحمل الحديث
٧٥٥	التدليس
٧٧٢	تدليس الاستدراك
٧٧٢	تدليس الإسناد
٧٧٦	تدليس البلاد
٧٧٧	تدليس التسوية
٧٧٩	تدليس السكوت

٧٨٠	تدليس الشيوخ
٧٨٣	تدليس الصيغ
٧٨٥	تدليس العطف
٧٨٦	تدليس القطع
٧٨٧	تدليس المتن
٨١	التدوين
٨٣	تدوين السنة
٨١	التصنيف
٣٠٥	التعديل

ث

٣٧٧	الثقات والضعفاء
-----	-----------------

ج

٣٠٥	الجرح
٣٠٥	الجرح والتعديل
٢٢٠	الجوامع

ح

٢٩	الحافظ
٣٣	الحاكم
٣٢	الحجة
١١	الحديث
٦٦٣	الحديث الحسن
٧٩٥	الحديث الشاذ
٦٤٣	الحديث الصحيح

٦٨٣	الحديث الضعيف
٩٠٥	الحديث العزيز
٩٠٧	الحديث الغريب
٩٠٧	الحديث الفرد
٦٩٩	الحديث القدسي
٦٣٣	الحديث المتواتر
٧٠٥	الحديث المتصل
٨٥٥	الحديث المحرّف
٨١٧	الحديث المُدرَج
٧٥٥	الحديث المدلّس
٧٢٧	الحديث المُرسَل
٧٨٩	الحديث المُرسَل الخفيّ
٧٠٧	الحديث المرفوع
٩٠٤	الحديث المستفيض
٩٥٥	الحديث المسلسل
٧١١	الحديث المُسنَد
٩٠١	الحديث المشهور
٨٥٥	الحديث المصحّف
٨١١	الحديث المضطرب
٧٤٣	الحديث المُعْضَل
٨٣٣	الحديث المُعَلّ
٧٤٧	الحديث المعلّق
٩٣٥	الحديث المعنعن
٧٢١	الحديث المقطوع
٨٢٧	الحديث المقلوب

٧٣٩	الحديث المنقطع
٨٠١	الحديث المُنكَر
٨٦٣	الحديث الموضوع
٧١٥	الحديث الموقوف
٩٤١	الحديث المؤنن
٨٠٨	حديثه مُنكَر
٦٦٣	الحسن
٦٧٧	حسن صحيح
٦٧٩	حسن صحيح غريب
٦٧٩	حسن غريب
٦٦٥	الحسن لذاته
٦٧٥	الحسن لغيره
١٣	الحكمة

خ

١٥	الخير
----	-------

د

٦٠٦	دراية الحديث
-----	--------------

ر

٢٦٩-١٤٩	الراوي
١٤٩	الرواية
٤٢١	رواية الآباء عن الأبناء
٤٦٣	رواية الأبناء عن الآباء
٤٥٩	رواية الأكابر عن الأصاغر

٤٥٦	رواية الأقران
١٥٧	الرواية باللفظ
١٥٧	الرواية بالمعنى
١٦١	رواية بعض الحديث
٦٠٦	رواية الحديث
٤٦٧	رواية السابق واللاحق
٢٩٦	رواية المجهول

ز

٩٢١	زيادات الثقات
-----	---------------

س

٤٦٧	السابق واللاحق
٩٧٩	سبب ورود الحديث
١٦٧	السماع من لفظ الشيخ
١٧	السند
٢٠	السند السافل
٩٧٦-٢٠	السند النازل
٩٧١-١٧	السند العالي
٤١-١٢	السنة
٤٤	السنة التقريرية
٤٥	السنة الخلقية والخلقية
٤٥	السنة الفعلية
٤٥	السنة القولية
٢٢٠	السُنن

ش

٧٩٥	الشاذ
٩١٧-٢٥	الشاهد
١٥١	الشهادة
٣٤٩	الصحابة
٢٠٩	الصحاح
٦٤٣	الصحيح
٦٥٤	الصحيح لذاته
٦٥٤	الصحيح لغيره

ص

٢٩١	صفة من تقبل روايته ومن ترد
-----	----------------------------

ض

٢٩٧-٢٨٠	الضبط
٢٩٨-٢٨١	ضبط الصدر
٢٩٨-٢٨٢	ضبط الكتاب
٦٨٣	الضعيف

ط

٤٣٣	الطبقات
٢٢	الطريق

ع

٩٧١	العالي والنازل
٢٩١-٢٧٥	العدالة
٩٠٥	العزیز

علم الجرح والتعديل ٣٠٥

غ

الغريب ٩٠٧

غريب الحديث ٩٩٧

ف

الفرد ٩٠٧

فقه الحديث ١٠٦١

ق

القدسي ٦٩٩

القراءة على الشيخ ١٦٩

ك

الكتابة ٨١

كتابة الحديث ٨٥

كنى المعروفين بالأسماء دون الكنى ٥١٥

م

المبتدع ٢٩٤

المبهات ٤٧٣

المبهم ٤٧٣

المتابع ٢٣

المتابعة ٩١٦

المتصل ٧٠٥

المتن ١٦

٦٣٣	المتواتر
٢٩٦	المجهول
٢٧	المحدّث
١٠٥٧	محكم الحديث
٣٨٥	المختلط
٣٨٥	المختلطون
١٠١٥	مختلف الحديث
١٠١٥	مختلف الحديث ومشكله
٤١٠	المختصر م
٤٥٥	المدبّج
٣٩٥	المدلّس
٧٥٥	المدلّس
٣٠٩	مراتب التعديل وألفاظها
٣١١	مراتب الجرح وألفاظها
٣٠٨	مراتب الجرح والتعديل
٧٢٧	المُرسل
٧٨٩	المُرسل الخفي
٧٣٥	مُرسل الصحابي
٧٠٧	المرفوع
٩٢٩	المزید في متصل الأسانید
٢٤٠	المسانيد
٢٤٩	المستخرجات
٢٥٥	المستدركات
٩٥٥	المسلسل
٧١١-٢٥	المُسند

٢٧	المُسْتَنَد
١٠٢٢	مشكل الحديث
٢٣٩	المصنفات
٢٥٩	المعاجم الحديثية
٤٥٣	معرفة الإخوة والأخوات
٧٤٣	المتصل
٧٤٧	المعلق
٩٣٥	المعنعن
٤٩٣	المفردات من الأسماء والكنى والألقاب من الرواة
٣٠	المفيد
٧٢١	المقطوع
١٧٣	المكاتبة
٥١٩	من ذكر بأسماء مختلفة أو نعوت متعددة
١٧١	المناولة
٥٥١	المنسوبون إلى خلاف الظاهر
٥٤٧	المنسوبون إلى غير آبائهم
٧٣٩	المنقطع
٨٠١	المُنْكَر
٨٠٨	مُنْكَر الحديث
٥٥٥	الموالي من الرواة والعلماء
٥٦٩	المؤتلف والمختلف
٥٨٣	المتشابه
٥٩٥	المتشابه المقلوب
٥٧٣	المتفق والمفترق
٨٥٥	المحرّف

٨٥٥	المصنّف
٨١٧	المُدْرَج
٩٠٤	المستفيضين
٩٠١	المنشهور
٨١١	المضطرب
٨٣٣	المُعَلَّل
٨٣٣	المُعَلَّل
٨٢٧	المقلوب
٨٦٣	الموضوع
٢٣٢	الموطآت
٧١٥	الموقوف
٩٤١	المؤنن

ن

١٠٣٥	ناسخ الحديث ومنسوخه
١٠٣٥	الناسخ والمنسوخ

و

١٧٥	الوجادة
٢٢	الوجه
٣٧٩	الوحدان
١٧٧	الوصية

ي

٨٠٨	يروى المناكير
-----	---------------

* * *

رَفَعُ
عبد الرحمن بن محمد بن
أسكنم الله الفردوس
www.moswarat.com

فهرس الموضوعات المفصل

مقدمة الكتاب	٥
الباب التمهيدي	
تعريف المصطلحات الأساسية لعلوم الحديث	
أقسام المصطلحات الأساسية لعلوم الحديث	٩
القسم الأول: تعريف أهم مصطلحات المتن والإسناد	١١
١ - الحديث	١١
٢ - السنة	١٢
٣ - الحكمة	١٣
٤ - الخبر	١٥
٥ - الأثر	١٥
٦ - المتن	١٦
٧ - السند	١٧
٨ - السند العالي	١٧
٩ - السند السافل	٢٠
١٠ - السند النازل	٢٠
١١ - الإسناد	٢١
١٢ - الطريق	٢٢
١٣ - الوجه	٢٢
١٤ - الاعتبار	٢٣
١٥ - المتابع	٢٣

٢٥	١٦ - الشاهد
٢٥	١٧ - المسند
٢٧	القسم الثاني : تعريف الألقاب العلمية للمشتغلين بالحديث
٢٧	١ - المسند
٢٧	٢ - المحدّث
٢٩	٣ - الحافظ
٣٠	٤ - المفيد
٣٢	٥ - الحجة
٣٣	٦ - الحاكم
٣٣	٧ - أمير المؤمنين في الحديث

الباب الأول

السنة النبوية : حجيتها وتدوينها

٣٩	الفصل الأول: السنة النبوية مكانتها وحجيتها
٤١	القسم الأول: تعريف «السنة» من حيث اللغة والاصطلاح
٤١	أولاً: السنة في اللغة
٤٢	ثانياً: السنة في الاصطلاح
٤٢	أ - معنى السنة عند الفقهاء
٤٢	ب - معنى السنة عند الأصوليين
٤٢	ج - معنى السنة عند المحدّثين
٤٣	سبب الاختلاف في تعريف السنة عند هؤلاء
٤٤	أقسام السنة
٤٤	١ - السنة التقريرية
٤٥	٢ - السنة الخلقية والخلقية
٤٥	٣ - السنة الفعلية

٤٥	٤ - السنة القولية
٤٧	القسم الثاني : مكانة السنة النبوية وحجيتها
٤٩	أدلة الاحتجاج بالسنة
٤٩	أولاً: الكتاب
٥٠	ثانياً: السنة
٥٠	ثالثاً: الإجماع
٥٠	الاحتجاج على حجية السنة بالإجماع وبكونها معلومة من الدين بالضرورة
٥٣	رابعاً: المعقول
٥٤	حجية السنة من عمل الصحابة من أقوال السلف
٥٤	أ - حجية السنة من عمل الصحابة
٥٥	١ - سنة النبي ﷺ وأبي بكر الصديق رضي الله عنه
٥٦	٢ - سنة النبي ﷺ وعمر بن الخطاب رضي الله عنه
٥٧	ب - حجية السنة من أقوال السلف
٥٩	القسم الثالث : استقلال السنة بتشريع الأحكام
٦٣	القسم الرابع : علاقة السنة النبوية مع القرآن الكريم
٦٣	١ - تأكيد السنة وتأييدها لما جاء في القرآن الكريم
٦٣	٢ - تفسير السنة وتبيينها لما أجمله القرآن
٦٥	٣ - بيان السنة لما أغفله القرآن
٦٧	القسم الخامس : التحذير من ترك العمل بالسنة وعاقبة مخالفتها
٧١	القسم السادس : منكرو السنة والقائلون بعدم الاحتجاج بها
٧١	أ - منكرو السنة في العصر القديم
٧٢	شبه المنكرين للسنة
٧٢	الشبهة الأولى
٧٣	الشبهة الثانية
٧٤	الشبهة الثالثة

- ب - منكر و السنة في العصر الحديث ٧٥
- التشكيك في حجية السنة مؤامرة على الإسلام ٧٧
- الفصل الثاني : السنة النبوية كتابتها وتدوينها وتصنيفها ٧٩
- القسم التمهيدي : كلمة في تعريف التدوين والتصنيف والكتابة ٨١
- القسم الأول : تدوين السنة في القرن الأول الهجري ٨٣
- الكتابة في حياة الرسول ﷺ ٨٤
- كتابة الحديث في حياة الرسول ﷺ ٨٥
- الأحاديث التي وردت في النهي عن كتابة الحديث ثم السماح بها ٨٥
- أ - أحاديث النهي عن الكتابة ٨٥
- ب - أحاديث السماح بالكتابة ٨٦
- ج - رأي العلماء في تعارض هذه الأحاديث ٨٧
- جهود الصحابة في تدوين السنة في هذا القرن ٨٩
- كتابة الحديث في جيل الصحابة في هذا القرن ٩٢
- كراهية بعض الصحابة كتابة الحديث ٩٢
- تجوز بعض الصحابة كتابة الحديث ٩٤
- الصحف التي كتبها الصحابة في الحديث ٩٥
- جهود التابعين في تدوين السنة ٩٧
- كتابة الحديث في جيل التابعين فما بعدهم ٩٧
- الحث على التزام السنة وحفظها وكتابتها والتثبت في روايتها وسماعها في التابعين ٩٨
- تدوين التابعين للسنة في الصحف ٩٩
- الصحف التي كتبها التابعون ١٠٠
- جهود الإمامين (عمر بن عبد العزيز وابن شهاب الزهري) في تدوين السنة ١٠١
- القسم الثاني : تدوين السنة في القرن الثاني الهجري ١٠٣
- تطور التدوين في هذا القرن ١٠٤
- ممن اشتهر بوضع المصنفات في الحديث في هذا العصر ١٠٥

- القسم الثالث : تدوين السنة في القرن الثالث الهجري ١٠٩
- مميزات التدوين في هذا القرن ١١٥
- القسم الرابع : تدوين السنة في القرن الرابع الهجري ١١٧
- الصحاح ١١٧
- كتب علم مصطلح الحديث ١١٨
- كتب المستخرجات ١١٩
- القسم الخامس : تدوين السنة في القرن الخامس الهجري ١٢١
- أولاً : الجمع بين الصحيحين ١٢١
- ثانياً : الجمع بين الكتب الخمسة أو الستة ١٢٢
- القسم السادس : تدوين السنة بعد القرن الخامس إلى نهاية القرن التاسع الهجري ١٢٥
- المحن والبلايا التي مرَّ بها هذا القرن ١٢٥
- أعلام المحدثين في هذا القرن ١٢٧
- القسم السابع : نبذة عن خدمة السنة النبوية في العصر الحديث ١٣١
- جهود علماء الهند في خدمة السنة ١٣١
- أولاً : في مجال التحقيق ١٣٢
- ثانياً : في مجال التصنيف ١٣٥
- إنشاء جمعيات لخدمات السنة ١٣٧
- إحياء مجالس الحديث ١٣٧
- ١ - علماء الهند المعاصرين الذين لهم جهد عظيم في خدمة السنة ١٣٧
- ٢ - جهود علماء مصر في خدمة السنة ١٣٨
- ٣ - جهود أهل الشام في خدمة السنة ١٣٩
- ٤ - جهود علماء العراق في خدمة السنة ١٤١
- ٥ - جهود علماء المغرب في خدمة السنة ١٤١
- ٦ - جهود علماء السعودية في خدمة السنة ١٤٢
- ٧ - جهود علماء باكستان في خدمة السنة ١٤٤

الباب الثاني

تعريف الرواية والراوي وتعريف العلوم المتعلقة بهما

- ١٤٧..... الفصل الأول: تعريف الرواية من حيث اللغة والاصطلاح
- ١٤٩..... القسم الأول: تعريف الرواية من حيث اللغة والاصطلاح
- ١٤٩..... أولاً: الرواية في اللغة
- ١٥٠..... ثانياً: الرواية في اصطلاح المحدثين
- ١٥١..... الفرق بين الرواية والشهادة
- ١٥٧..... القسم الثاني: أقسام الرواية
- ١٥٧..... ١- الرواية باللفظ
- ١٥٧..... حكم الرواية باللفظ
- ١٥٧..... ٢- الرواية بالمعنى
- ١٥٧..... حكم الرواية بالمعنى
- ١٥٩..... أدلة جواز الرواية بالمعنى
- ١٦٠..... ذكر بعض من روى بالمعنى فأخطأ
- ١٦٠..... حجية الحديث المروي بالمعنى
- ١٦١..... ٣- رواية بعض الحديث
- ١٦١..... حكم رواية بعض الحديث
- ١٦٣..... القسم الثالث: شروط الرواية
- ١٦٣..... الشرط الأول: أن تكون الرواية متصلة
- ١٦٣..... تعريف الرواية المتصلة
- ١٦٤..... أهمية الرواية المتصلة
- ١٦٥..... طرق تحمل الرواية المتصلة
- ١٦٥..... تحمل الحديث
- ١٦٥..... الأداء

١٦٧	طرق تحمل الرواية المتصلة وألفاظ أدائها
١٦٧	١- السماع من لفظ الشيخ
١٦٩	٢- القراءة على الشيخ
١٧٠	٣- الإجازة
١٧١	٤- المناولة
١٧٣	٥- المكاتبة
١٧٤	٦- الإعلام
١٧٥	٧- الوجدادة
١٧٧	٨- الوصية
١٧٨	أنواع تسمية فقد الاتصال في الحديث
١٧٨	١- المنقطع
١٧٨	٢- المرسل
١٧٩	٣- المعلق
١٧٩	٤- المُعْضَل
١٧٩	كيفية التحقق من الرواية المتصلة
١٨١	الشرط الثاني
١٨١	تعريف التدليس
١٨١	كيفية ثبوت التدليس
١٨١	الأمور المفرعة من التدليس
١٨٢	١- المرسل الخفي
١٨٢	تعريف المرسل
١٨٢	الفرق بين المرسل الخفي والتدليس
١٨٣	٢- المعنعن
١٨٣	تعريف المعنعن
١٨٣	آراء العلماء في المعنعن

١٨٤	٣- المؤنن
١٨٤	تعريف المؤنن
١٨٤	آراء العلماء في المؤنن
١٨٥	الشرط الثالث: ألا يكون في الرواية شذوذ
١٨٥	تعريف الرواية الشاذة
١٨٦	الفرق بين الرواية الشاذة والرواية المعللة
١٨٦	حكم الرواية الشاذة
١٨٧	شرط الرواية الشاذة
١٨٨	أنواع الرواية الشاذة
١٨٩	الشرط الرابع: أن لا يكون في الرواية علة
١٨٩	تعريف العلة
١٨٩	حكم العلة
١٨٩	شروط العلة
١٩٠	أنواع العلة
١٩٣	القسم الرابع: العلوم المستندة إلى الرواية
١٩٥	الأول: آداب طالب الحديث
١٩٥	١- إخلاص النية في طلب الحديث الشريف
١٩٦	٢- المناصحة وبذل الفائدة
١٩٦	٣- التدرج في طلب الحديث والصبر عليه
١٩٧	٤- العمل بالعلم
١٩٨	٥- تعظيم المحدث وتبجيله
١٩٨	٦- الاهتمام بتجويد الحديث
١٩٩	٧- الاحتراز عن الهجوم على مذهب معين من المذاهب الفقهية
١٩٩	* أشهر المصنّفات في الموضوع

٢٠٠	الثاني : آداب المحدث
٢٠٠	١ - إخلاص النية في رواية الحديث
٢٠٠	٢ - التجلي بمكارم الأخلاق
٢٠١	٣ - عدم التصدي للتحديث قبل التأهل لذلك
٢٠١	٤ - ما يفتقر إليه المحدث
٢٠١	٥ - الإمساك عن التحديث عند خوف الاختلاط
٢٠٢	٦ - توقير من هو أولى منه والدلالة عليه
٢٠٢	٧ - توقير مجلس الحديث
٢٠٢	٨ - الاهتمام بتدريس الحديث
٢٠٤	٩ - الاشتغال بالتصنيف والانتاج العلمي
٢٠٥	١٠ - العناية بطالب الحديث
٢٠٦	* أشهر المصنفات في هذا الموضوع
٢٠٧	الثالث : آداب كتابة الحديث
٢٠٩	القسم الخامس : تعريف أهم أنواع كتب الرواية
٢٠٩	(١) - الصحاح
٢٠٩	١ - صحيح البخاري
٢١١	شروح صحيح البخاري
٢١٢	٢ - صحيح مسلم
٢١٤	شروح صحيح مسلم
٢١٥	٣ - صحيح ابن خزيمة
٢١٦	٤ - صحيح ابن حبان
٢١٧	٥ - صحيح ابن السكن
٢١٧	٦ - صحيح ابن عوامة
٢١٧	٧ - صحيح الإسماعيلي
٢١٨	٨ - صحيح الحاكم النيسابوري
٢١٨	٩ - المتقى لابن الجارود

- ٢١٨ ١٠ - المتقى (للقرطبي) .
- ٢١٨ ١١ - الأحاديث المختارة: للضياء المقدسي
- ٢١٩ ١٢ - صحيح ابن الشرقي
- ٢١٩ ١٣ - الإلزامات: للدارقطني
- ٢٢٠ (٢) - الجوامع
- ٢٢٠ ١ - جامع سفيان الثوري
- ٢٢٠ ٢ - جامع سفيان بن عيينة
- ٢٢٠ ٣ - جامع معمر بن راشد
- ٢٢٠ ٤ - جامع البخاري
- ٢٢٠ ٥ - جامع مسلم
- ٢٢٠ ٦ - جامع الترمذي
- ٢٢٠ (٣) السنن
- ٢٢١ ١ - سنن ابن جريج
- ٢٢١ ٢ - سنن سعيد بن منصور
- ٢٢١ ٣ - سنن أبي جعفر
- ٢٢١ ٤ - سنن الإمام الشافعي
- ٢٢١ ٥ - سنن الدارمي
- ٢٢٢ ٦ - سنن الترمذي
- ٢٢٣ شروح سنن الترمذي
- ٢٢٤ ٧ - سنن أبي داود
- ٢٢٤ شروح سنن أبي داود
- ٢٢٥ ٨ - سنن النسائي
- ٢٢٦ شروح سنن النسائي
- ٢٢٦ ٩ - سنن ابن ماجه
- ٢٢٧ شروح سنن ابن ماجه

- ٢٢٨ ١٠ - سنن الكشي
- ٢٢٨ ١١ - سنن أبي بكر الأثرم
- ٢٢٨ ١٢ - سنن الخلال
- ٢٢٨ ١٣ - سنن أبي قرّة
- ٢٢٨ ١٤ - سنن سهل بن أبي سهل
- ٢٢٨ ١٥ - سنن أبي الحسين
- ٢٢٨ ١٦ - سنن أبي بكر
- ٢٢٨ ١٧ - سنن ابن لال
- ٢٢٨ ١٨ - سنن الدارقطني
- ٢٢٩ شروح سنن الدارقطني
- ٢٢٩ ١٩ - سنن أبي بكر النجار
- ٢٢٩ ٢٠ - سنن أبي إسحاق
- ٢٣٠ ٢١ - سنن أبي محمد
- ٢٣٠ ٢٢ - سنن أبي قاسم
- ٢٣٠ ٢٣ - السنن الكبرى : للبيهقي
- ٢٣٠ ٢٤ - السنن الصغرى : للبيهقي
- ٢٣٠ كتب ينبغي أن تعدّ في (السنن)
- ٢٣٠ ١ - كتاب الآثار : لأبي يوسف
- ٢٣٠ ٢ - كتاب الآثار : لمحمد بن الحسن الشيباني
- ٢٣١ ٣ - كتاب الأم : للشافعي
- ٢٣١ ٤ - شرح معاني الآثار : للطحاوي
- ٢٣٢ ٥ - تهذيب الآثار : للطبري
- ٢٣٢ ٦ - كتاب الشريعة : للأجري
- ٢٣٢ ٧ - معرفة السنن والآثار : للخطابي
- ٢٣٢ ٨ - شرح السنة : للبغوي

٢٣٢ (٤) الموطآت
٢٣٣ أشهر الموطآت
٢٣٣ ١ - موطأ الإمام مالك
٢٣٤ روايات موطأ الإمام مالك
٢٣٧ ٢ - موطأ ابن أبي ذئب
٢٣٧ ٣ - موطأ إبراهيم بن أبي يحيى
٢٣٧ ٤ - الموطأ الصغير: لابن وهب
٢٣٧ ٥ - موطأ إسماعيل القاضي
٢٣٨ شروح الموطأ للإمام مالك
٢٣٩ (٥) المصنفات
٢٣٩ الفرق بين المصنفات والموطآت
٢٣٩ أشهر المصنفات
٢٣٩ ١ - مصنف وكيع بن الجراح
٢٤٠ ٢ - مصنف حماد بن سلمة
٢٤٠ ٣ - مصنف أبي الربيع
٢٤٠ ٤ - مصنف عبد الرزاق
٢٤٠ ٥ - مصنف ابن أبي شيبة
٢٤٠ ٦ - مصنف بقي بن مخلد
٢٤٠ (٦) المسانيد
٢٤١ أشهر المسانيد
٢٤٢ ١ - مسانيد الإمام أبي حنيفة
٢٤٣ ٢ - مسند أبي داود الطيالسي
٢٤٣ ٣ - مسند الإمام الشافعي
٢٤٤ ٤ - مسند إسحاق بن راهويه
٢٤٤ ٥ - مسند أحمد بن حنبل

- شروح مسند أحمد ٢٤٥
- ٦ - مسند الروياني ٢٤٦
- ٧ - مسند ابن أبي عمر العدني ٢٤٦
- ٨ - مسند ابن منيع ٢٤٦
- ٩ - مسند سعد بن أبي وقاص ٢٤٦
- ١٠ - مسند عبد بن حميد ٢٤٦
- ١١ - مسند يعقوب بن شيبه ٢٤٧
- ١٢ - مسند عبد الله بن عمر ٢٤٧
- ١٣ - مسند الحميدي ٢٤٧
- ١٤ - مسند أمير المؤمنين أبي بكر الصديق ٢٤٧
- ١٥ - مسند البزار ٢٤٨
- ١٦ - مسند أبي يعلى الموصلي ٢٤٨
- ١٧ - مسند الشاشي ٢٤٨
- ١٨ - مسند أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز ٢٤٨
- ١٩ - مسند أم المؤمنين عائشة ٢٤٨
- ٢٠ - مسند أبي عوانة ٢٤٨
- ٢١ - مسند أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ٢٤٨
- ٢٢ - مسند الشاميين ٢٤٩
- ٢٣ - مسند إبراهيم بن أدهم ٢٤٩
- (٧) المستخرجات ٢٤٩
- فوائد المستخرجات ٢٤٩
- أشهر المستخرجات ٢٥١
- (أ) المستخرجات على «صحيح البخاري» ٢٥١
- ١ - المستخرج على صحيح البخاري: للإسماعيلي ٢٥١
- ٢ - المستخرج على صحيح البخاري: للغطريفي ٢٥١

- ٢٥١ ٦٣ - المستخرج على صحيح البخاري: لابن ذهل
- ٢٥١ ٤ - المستخرج على صحيح البخاري: لابن مردويه
- ٢٥١ ٥ - المستخرج على صحيح البخاري: لأبي نعيم
- ٢٥١ (ب) المستخرجات على «صحيح مسلم»
- ٢٥١ ٦ - المستخرج على صحيح مسلم: لأحمد بن سلمة
- ٢٥١ ٧ - المستخرج على صحيح مسلم: للإسفرائيني
- ٢٥٢ ٨ - المستخرج على صحيح مسلم: لأبي جعفر الحيري
- ٢٥٢ ٩ - المستخرج على صحيح مسلم: لأبي عوانة
- ٢٥٢ ١٠ - المستخرج على صحيح مسلم: لأبي عمران الجوني
- ٢٥٢ ١١ - المستخرج على صحيح مسلم: لابن أصبغ
- ٢٥٢ ١٢ - المستخرج على صحيح مسلم: للبلاذري
- ٢٥٢ ١٣ - المستخرج على صحيح مسلم: لأبي الوليد
- ٢٥٢ ١٤ - المستخرج على صحيح مسلم: للطوسي
- ٢٥٢ ١٥ - المستخرج على صحيح مسلم: لأبي عثمان الحيري
- ٢٥٣ ١٦ - المستخرج على صحيح مسلم: للهروري
- ٢٥٣ ١٧ - المستخرج على صحيح مسلم: للجوزقي
- ٢٥٣ ١٨ - المستخرج على صحيح مسلم: لأبي نعيم
- ٢٥٣ (ج) المستخرجات على الصحيحين
- ٢٥٣ ١٩ - المستخرج على الصحيحين: لابن الأخرم
- ٢٥٣ ٢٠ - المستخرج على الصحيحين: للماسرجسي
- ٢٥٣ ٢١ - المستخرج على الصحيحين: لابن الفرج الشيرازي
- ٢٥٣ ٢٢ - المستخرج على الصحيحين: للبرقاني
- ٢٥٤ ٢٣ - المستخرج على الصحيحين: لابن منجويه
- ٢٥٤ ٢٤ - المستخرج على الصحيحين: لأبي نعيم
- ٢٥٤ ٢٥ - المستخرج على الصحيحين: للهروري

- ٢٥٤ ٢٦ - المستخرج على الصحيحين : لأبي محمد الخلال
- ٢٥٤ ٢٧ - المستخرج على الصحيحين : لأبي مسعود المليحي
- ٢٥٤ (د) المستخرجات على «سنن أبي داود»
- ٢٥٤ ٢٨ - المستخرج على سنن أبي داود
- ٢٥٤ ٢٩ - المستخرج على سنن أبي داود
- ٢٥٤ ٣٠ - المستخرج على سنن أبي داود
- ٢٥٥ (هـ) المستخرجات على «جامع الترمذي»
- ٢٥٥ ٣١ - المستخرج على سنن الترمذي : لأبي الطوسي
- ٢٥٥ ٣٢ - المستخرج على سنن الترمذي : لابن منجويه
- ٢٥٥ (و) المستخرجات على كتب أخرى
- ٢٥٥ ٣٣ - مستخرج أبي نعيم الأصبهاني على «التوحيد» : لابن خزيمة
- ٢٥٥ ٣٤ - المتقى : لابن الجارود
- ٢٥٥ ٣٥ - المستدرك على الصحيحين : لأبي ذر الهروي
- ٢٥٥ (٨) المستدركات
- ٢٥٦ أشهر المستدركات
- ٢٥٦ ١ - المستدرك : للحاكم النيسابوري
- ٢٥٧ ٢ - المستدرك على الصحيحين : لأبي ذر الهروي
- ٢٥٧ ٣ - الإلزامات : للدارقطني
- ٢٥٨ ٤ - كتاب المختارة : للضياء المقدسي
- ٢٥٩ (٩) المعاجم الحديثية
- ٢٦٠ طريقة ترتيب المعاجم الحديثية
- ٢٦٠ فوائد المعاجم
- ٢٦١ أشهر المعاجم
- ٢٦١ ١ - معجم شيوخ أبي يعلى الموصلي
- ٢٦١ ٢ - معجم ابن الأعرابي

٢٦١	٣ - المعجم الكبير: للطبراني
٢٦٢	٤ - المعجم الأوسط: للطبراني
٢٦٣	٥ - المعجم الصغير: للطبراني
٢٦٣	٦ - معجم أبي بكر الإسماعيلي
٢٦٤	٧ - معجم ابن المقرئ
٢٦٤	٨ - معجم شيوخ ابن جميع
٢٦٥	الفصل الثاني: تعريف الرواة والعلوم المتعلقة بهم
٢٦٧	القسم الأول: تعريف الرواة من حيث اللغة والاصطلاح والشروط والأهمية
٢٦٩	تعريف الرواة
٢٦٩	أولاً: تعريف الراوي لغة واصطلاحاً
٢٦٩	ثانياً: تعريف الراوي في اصطلاح المحدثين
٢٧٠	شروط الراوي
٢٧١	الشرط الأول: الإسلام
٢٧١	معنى الإسلام
٢٧٢	طرق معرفة الإسلام
٢٧٢	الشرط الثاني: العقل
٢٧٣	معنى العقل وتدرجه
٢٧٣	أولاً: معنى العقل
٢٧٣	ثانياً: تدرج العقل
٢٧٤	الشرط الثالث: البلوغ
٢٧٤	طرق معرفة البلوغ
٢٧٥	الشرط الرابع: العدالة
٢٧٥	تعريف العدالة لغةً واصطلاحاً
٢٧٥	أولاً: العدالة في اللغة
٢٧٦	ثانياً: العدالة في اصطلاح المحدثين

٢٧٦	تعريفات للعدالة
٢٧٩	ثبوت العدالة
٢٨٠	الشرط الخامس: الضبط
٢٨٠	تعريف الضبط لغةً واصطلاحاً
٢٨٠	أولاً: الضبط في اللغة
٢٨٠	ثانياً: الضبط عند المحققين
٢٨١	أنواع الضبط
٢٨١	١ - ضبط الصدر
٢٨٢	٢ - ضبط الكتاب
٢٨٢	كيفية معرفة الضبط
٢٨٤	تعريف العلوم المستندة إلى الراوي وأهميتها
٢٨٦	أهمية هذه العلوم
٢٨٩	القسم الثاني: تعريف العلوم المعرفة بحال الراوي
٢٩١	١ - صفة من تقبل روايته ومن ترد
٢٩١	(أ) تعريف العدالة
٢٩١	تعريف العدالة لغةً واصطلاحاً
٢٩٢	شروط العدالة
٢٩٣	ثبوت العدالة
٢٩٣	فروع اختلال العدالة
٢٩٣	١ - حديث الراوي الكافر
٢٩٣	٢ - رواية الصبي أو المجنون
٢٩٣	٣ - رواية الفاسق
٢٩٤	٤ - رواية الثابت من الكذب
٢٩٤	٥ - رواية المبتدع
٢٩٥	٦ - رواية أخذ الأجرة على التحديث

٢٩٦	٧- رواية المجهول
٢٩٧	(ب) تعريف الضبط
٢٩٧	تعريف الضبط لغةً واصطلاحاً
٢٩٨	أنواع الضبط
٢٩٨	١- ضبط الصدر
٢٩٨	٢- ضبط الكتاب
٢٩٩	طريقة معرفة ضبط الراوي
٢٩٩	فروع اختلال الضبط
٢٩٩	١- رواية من اختلط وتغيّر
٢٩٩	٢- رواية من كثرت في حديثه الشواذ والغرائب
٢٩٩	٣- رواية من كثرت في حديثه الغلط والوهم
٣٠٠	٤- رواية من عُرف بالتساهل والسهو والغفلة في حديثه
٣٠٠	٥- رواية عمل العالم وفتياه على وفق حديث رواه أو مخالفته
٣٠٢	٦- رواية من عرف بالتساهل أو بقبول التلقين أو كثرة السهو
٣٠٢	٧- رواية من حدّث ونسي
٣٠٥	٢- علم الجرح والتعديل :
٣٠٥	تعريف الجرح والتعديل لغة واصطلاحاً
٣٠٥	أولاً: تعريف الجرح
٣٠٥	ثانياً: تعريف التعديل
٣٠٥	التعريف العام لعلم الجرح والتعديل
٣٠٦	فائدة هذا العلم
٣٠٦	مشروعية الجرح والتعديل
٣٠٦	١- القرآن
٣٠٧	٢- السنة
٣٠٧	٣- الإجماع

٣٠٧	شروط الجرح والمعدل
٣٠٨	ألفاظ الجرح والتعديل ومراتبهما
٣٠٩	١ - مراتب التعديل وألفاظها
٣٠٩	المرتبة الأولى
٣٠٩	حكمها
٣٠٩	المرتبة الثانية
٣٠٩	حكمها
٣٠٩	المرتبة الثالثة
٣١٠	حكمها
٣١٠	المرتبة الرابعة
٣١٠	حكمها
٣١٠	المرتبة الخامسة
٣١٠	حكمها
٣١٠	المرتبة السادسة
٣١٠	حكمها
٣١١	٢ - مراتب الجرح وألفاظها
٣١١	المرتبة الأولى
٣١٢	حكمها
٣١٣	المرتبة الثانية
٣١٣	حكمها
٣١٣	المرتبة الثالثة
٣١٤	حكمها
٣١٤	المرتبة الرابعة
٣١٥	حكمها
٣١٥	المرتبة الخامسة

- ٣١٥ حكمها
- ٣١٥ المرتبة السادسة
- ٣١٥ حكمها
- ٣١٦ * كتب الجرح والتعديل
- ٣١٦ (١) كتب الثقات
- ٣١٦ ١- تاريخ الثقات: للعجلي
- ٣١٦ ٢- كتاب الثقات: لابن حبان
- ٣١٧ ٣- مشاهير علماء الثقات: لابن حبان
- ٣١٧ ٤- تاريخ أسماء الثقات: لابن شاهين
- ٣١٧ ٥- المدخل إلى الصحيحين: للحاكم
- ٣١٨ ٦- الثقات: لابن قطلوبغا
- ٣١٨ ٧- الرّواة الثقات: للذهبي
- ٣١٨ ٨- تذكّر الحفاظ: للذهبي
- ٣١٨ (٢) كتب الضعفاء
- ٣١٨ ١- الضعفاء الكبير: للبخاري
- ٣١٩ ٢- الضعفاء: للجوزجاني
- ٣١٩ ٣- كتاب الضعفاء والمتروكين: لأبي زرعة الرازي
- ٣١٩ ٤- الضعفاء والمتروكين: للنسائي
- ٣١٩ ٥- الضعفاء: للعقيلي
- ٣٢٠ ٦- كتاب المجروحين من المحدّثين والضعفاء: لابن حبان
- ٣٢٠ ٧- الكامل في ضعفاء الرجال: لابن عدي
- ٣٢٠ ٨- كتاب الضعفاء والمتروكين: للدارقطني
- ٣٢٠ ٩- المدخل إلى الصحيحين: للحاكم
- ٣٢٠ ١٠- كتاب الضعفاء: لأبي نعيم
- ٣٢١ ١١- الضعفاء والوضّاعون: لابن الجوزي

- ١٢ - المغني في العصفاء: للذهبي ٣٢١
- ١٣ - ميزان الاعتدال في نقد الرجال: للذهبي ٣٢١
- ١٤ - ذيل على ميزان الاعتدال: للعراقي ٣٢٢
- ١٥ - لسان الميزان: لابن حجر ٣٢٢
- ١٦ - الكشف الحثيث عن رُمي بوضع الحديث: لسبط ابن العجمي ٣٢٣
- (٣) كتب جمعت بين الثقات والضعفاء ٣٢٣
- ١ - الطبقات الكبرى: لابن سعد ٣٢٣
- ٢ - المعرفة والتاريخ: للفسوي ٣٢٤
- ٣ - التاريخ والعلل: لابن معين ٣٢٤
- ٤ - معرفة الرجال: لابن معين ٣٢٤
- ٥ - العلل ومعرفة الرجال: لأحمد بن حنبل ٣٢٤
- ٦ - التاريخ الكبير: للبخاري ٣٢٥
- ٧ - التاريخ الأوسط: للبخاري ٣٢٥
- ٨ - التاريخ الكبير: لابن أبي خيثمة ٣٢٦
- ٩ - التاريخ: لأبي زرعة الدمشقي ٣٢٦
- ١٠ - الجرح والتعديل: لابن أبي حاتم ٣٢٦
- ١١ - كتاب الإرشاد: للخليلي ٣٢٧
- ١٢ - سير أعلام النبلاء: للذهبي ٣٢٧
- ١٣ - بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم: لابن عبد الهادي ٣٢٧
- ١٤ - الجامع في الجرح والتعديل: للسيد أبي المعاطي النوري ٣٢٨
- (٤) مصنفات في رجال كتب الحديث المخصوصة ٣٢٨
- كتب في رجال «صحيح البخاري» ٣٢٨
- ١ - أسامي من روى عنهم البخاري: لابن عدي ٣٢٨
- ٢ - الهداية والإرشاد: لأبي نصر الكلاباذي ٣٢٨
- ٣ - التعديل والتجريح لمن روى عنه البخاري: لأبي الوليد الباجي ٣٢٩

- كتب في رجال «صحيح مسلم» ٣٢٩
- ١ - رجال صحيح مسلم : لابن منجويه ٣٢٩
- كتب في رجال «الصحيحين» ٣٢٩
- ١ - المدخل إلى معرفة الصحيحين : للحاكم ٣٢٩
- ٢ - الجمع بين رجال الصحيحين : لابن القيسراني ٣٣٠
- ٣ - المغني في معرفة رجال الصحيحين : لصفوت عبد الفتاح ٣٣٠
- كتب في رجال «سنن أبي داود» ٣٣٠
- ١ - تسمية شيوخ أبي داود : للجيجاني ٣٣٠
- كتب في رجال «جامع الترمذي» ٣٣٠
- ١ - رجال سنن الترمذي : للدورقي ٣٣٠
- كتب في رجال «سنن النسائي» ٣٣١
- ١ - رجال سنن النسائي : للدورقي ٣٣١
- كتب في «سنن ابن ماجه» ٣٣١
- ١ - المعجزة في أسماء رجال سنن ابن ماجه : للذهبي ٣٣١
- كتب في رجال السنن الأربعة ٣٣١
- ١ - رجال السنن الأربعة : للهكاري ٣٣١
- ٢ - رجال السنن الأربعة : لابن حجر ٣٣١
- مصنفات في رجال الكتب الستة ٣٣٢
- ١ - المعجم المشتمل : لابن عساكر ٣٣٢
- ٢ - الكمال في أسماء الرجال : للجمايلي ٣٣٢
- ٣ - تهذيب الكمال في أسماء الرجال : للمزي ٣٣٣
- ٤ - تهذيب التهذيب : للذهبي ٣٣٣
- ٥ - الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة : للذهبي ٣٣٤
- ٦ - إكمال تهذيب الكمال : لمغلطاي ٣٣٤
- ٧ - نهاية السؤل في رواية الأصول : لسبط ابن العجمي ٣٣٤

- ٨ - تهذيب التهذيب : لابن حجر ٣٣٥
- ٩ - تقريب التهذيب : لابن حجر ٣٣٥
- ١٠ - خلاصة تهذيب الكمال : للخزرجي ٣٣٦
- كتب رجال «الموطأ» ٣٣٦
- ١ - إسعاف المبطل برجال الموطأ : للسيوطي ٣٣٦
- مصنفات في رجال الكتب العشرة ٣٣٧
- ١ - التذكرة برجال الكتب العشرة : للحسيني ٣٣٧
- مصنفات في رجال كتب الأئمة الأربعة ٣٣٧
- ١ - تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة : لابن حجر ٣٣٧
- كتب في رجال «مسند أحمد» ٣٣٨
- ١ - الإكمال في ذكر من له رواية في مسند أحمد : للحسيني ٣٣٨
- ٢ - تعريف الأوحاد بأوهام من جمع رجال المسند : لابن حجر ٣٣٨
- كتب في رجال «مسند أبي حنيفة» ٣٣٨
- ١ - الإشارة بمعرفة رواة الآثار : لابن حجر ٣٣٨
- كتب في رجال «معاني الآثار» ٣٣٩
- ١ - مغاني الأخيار في رجال معاني الآثار : للعيني ٣٣٩
- ٢ - الإيثار في معاني الآثار : لابن قطلوبغا ٣٣٩
- ٣ - كشف الأستار عن رجال معاني الآثار : للسندي ٣٣٩
- ٤ - الحاوي لرجال الطحاوي : للأعظمي ٣٣٩
- كتب السؤالات ٣٣٩
- ١ - سؤالات ابن الجنيد لابن معين ٣٤٠
- ٢ - سؤالات الدارمي لابن معين ٣٤٠
- ٣ - العِلل ومعرفة الرجال (سؤالات عبد الله لأبيه الإمام أحمد) ٣٤٠
- ٤ - سؤالات أبي بكر الأثرم لأحمد بن حنبل ٣٤٠
- ٥ - سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني ٣٤٠

- ٦ - سؤالات أبي داود للإمام أحمد ٣٤١
- ٧ - سؤالات الترمذي للبخاري ٣٤١
- ٨ - سؤالات البردعي لأبي زرعة الرازي ٣٤١
- ٩ - سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود ٣٤١
- ١٠ - سؤالات أبي عبد الله بن بكير للدارقطني ٣٤٢
- ١١ - سؤالات البرقاني للدارقطني ٣٤٢
- ١٢ - سؤالات الحاكم للدارقطني ٣٤٢
- ١٣ - سؤالات حمزة بن يوسف السهمي للدارقطني ٣٤٢
- ١٤ - سؤالات مسعود بن علي السجزي للحاكم النيسابوري ٣٤٣
- ١٥ - سؤالات الحافظ السلفي لخميس الحوزي ٣٤٣
- كتب الجرح والتعديل المخصّصة بمكانٍ معيّن ٣٤٣
- ١ - تاريخ واسط : لبحشل ٣٤٣
- ٢ - مختصر طبقات علماء إفريقية وتونس : لأبي العرب ٣٤٣
- ٣ - مشاهير علماء الأمصار : لابن حبان ٣٤٥
- ٤ - تاريخ الرّقة : للقشيري ٣٤٥
- ٥ - طبقات المحدثين بأصبهان : لأبي الشيخ ٣٤٥
- ٦ - تاريخ داريا : لأبي عبد الله الدّاراني ٣٤٥
- ٧ - تاريخ نيسابور : للحاكم النيسابوري ٣٤٥
- ٨ - تاريخ علماء مصر : لابن الطحان ٣٤٦
- ٩ - تاريخ جرجان : لحمزة السهمي ٣٤٦
- ١٠ - ذكر أخبار أصبهان : لأبي نعيم ٣٤٦
- ١١ - تاريخ بغداد : للخطيب البغدادي ٣٤٦
- ١٢ - التدوين في أخبار قزوين : لعبد الكريم الرافعي ٣٤٧
- ١٣ - تاريخ مدينة دمشق : لابن عساكر ٣٤٧

٣٤٩	(٣) معرفة الصحابة
٣٤٩	تعريف «الصحابة» لغةً واصطلاحاً
٣٥٠	أدلة عدالة الصحابة من الكتاب والسنة والإجماع
٣٥٠	١ - من الكتاب
٣٥٠	٢ - من السنة
٣٥١	٣ - من الإجماع
٣٥٤	طبقات الصحابة
٣٥٤	عدد طبقات الصحابة
٣٥٨	عدد الصحابة
٣٥٩	علم الصحابة
٣٥٩	الصحابة المكثرون من الرواية
٣٦٠	طرق إثبات الصُّحبة
٣٦٢	آخر الصحابة موتاً
٦٦٢	فوائد معرفة الصحابة
٣٦٤	* كتب ومصنّفات في الصحابة
٣٦٥	١ - معرفة من نزل من الصحابة من سائر البلدان: لعلي بن المديني
٣٦٥	٢ - تسمية من روي عنه من أولاد العشر: لعلي بن المديني
٣٦٥	٣ - الطبقات الكبرى: لابن سعد
٣٦٥	٤ - كتاب الطبقات: لخليفة بن خياط
٣٦٦	٥ - أسماء الصحابة: للبخاري
٣٦٦	٦ - الطبقات: لمسلم بن الحجاج
٣٦٦	٧ - معرفة الصحابة: للبرقي
٣٦٧	٨ - عدد ما لكل واحد من الصحابة من الحديث: لبقلي بن مخلد
٣٦٧	٩ - تسمية أصحاب رسول الله ﷺ: للترمذي
٣٦٧	١٠ - معرفة الصحابة: لعبدان
٣٦٧	١١ - طبقات الأسماء المفردة من الصحابة والتابعين وأصحاب الحديث: للبرديجي

- ١٢ - تسمية فقهاء الأمصار من الصحابة ومن بعدهم من أهل المدينة: للنسائي ٣٦٨
- ١٣ - معرفة الصحابة: للبارودي ٣٦٨
- ١٤ - معجم الصحابة: للبعوي ٣٦٨
- ١٥ - معجم ابن قانع: لابن قانع ٦٦٨
- ١٦ - الحروف: لابن السكن ٣٦٨
- ١٧ - تاريخ الصحابة الذين رُوي عنهم الأخبار: لابن حبان ٣٦٨
- ١٨ - المعجم الكبير: للطبراني ٣٦٩
- ١٩ - أسماء يُعرف بكنيته من أصحاب رسول الله ﷺ: لأبي الفتح الأزدي ٣٦٩
- ٢٠ - تسمية من وافق اسمه اسم أبيه من الصحابة: لأبي الفتح الأزدي ٣٦٩
- ٢١ - تسمية من يروى عنه الحديث من الصحابة: لأبي الفتح الأزدي ٣٦٩
- ٢٢ - معرفة الصحابة: للعسكري ٣٦٩
- ٢٣ - أسماء الصحابة التي اتفق فيها البخاري ومسلم وما انفرد به كل منهما: للدارقطني ٣٧٠
- ٢٤ - معرفة الصحابة: لابن شاهين ٣٧٠
- ٢٥ - معرفة الصحابة: لابن منده ٣٧٠
- ٢٦ - معرفة الصحابة: لأبي نعيم ٣٧٠
- ٢٧ - معرفة الصحابة: للمستغفري ٣٧١
- ٢٨ - أسماء الصحابة الرواة وما لكل واحد من العدد: لابن حزم ٣٧١
- ٢٩ - الاستيعاب في أسماء الأصحاب: لابن عبد البر ٣٧١
- ٣٠ - مختصر الإشبيلي: للإشبيلي ٣٧٢
- ٣١ - الذيل على الاستيعاب لابن عبد البر: لأبي إسحاق ٣٧٢
- ٣٢ - الذيل على الاستيعاب لابن عبد البر: لابن فتحون ٣٧٢
- ٣٣ - التنبيه على النقص في الأصحاب الواقع في كتاب «الاستيعاب»: لابن فتحون . . . ٣٧٢
- ٣٤ - اقتباس الأنوار والتماس الأزهار في أنساب الصحابة ورواة الآثار: للرُّشاطي . . . ٣٧٢
- ٣٥ - الارتجال في أسماء الرجال: لابن الدوانيقي ٣٧٢
- ٣٦ - ذيل «معرفة الصحابة لابن منده»: لابن عمر الأصبهاني ٣٧٣

- ٣٧٣ - ذيل «الاستيعاب لابن عبد البر»: للملأحي ٣٧٣
- ٣٨ - الاستبصار في نسب الصحابة من الأنصار: لابن قدامة ٣٧٣
- ٣٩ - أسد الغابة في معرفة الصحابة: لابن الأثير ٣٧٣
- ٤٠ - روضة الأحاب في مختصر الاستيعاب لابن عبد البر: للأذرعى ٣٧٤
- ٤١ - مختصر أسد الغابة: للنووي ٣٧٤
- ٤٢ - مختصر أسد الغابة: للكاشفي ٣٧٤
- ٤٣ - تجريد أسماء الصحابة تلخيص أسد الغابة: للذهبي ٣٧٤
- ٤٤ - أعلام الإصابة بأعلام الصحابة: للخليلي ٣٧٥
- ٤٥ - الإصابة في تمييز الصحابة: لابن حجر ٣٧٥
- ٤٦ - عين الإصابة في تمييز الصحابة: للسيوطي ٣٧٥
- ٤٧ - مختصر «الاستيعاب في الآل والأصحاب لابن عبد البر»: للمناوي ٣٧٦
- ٤٨ - الشمس الماضية في ذكر أصحاب خير البرية: للسندروسي ٣٧٦
- ٤٩ - حياة الصحابة: للكاندهلوي ٣٧٦
- (٤) معرفة الثقات والضعفاء ٣٧٧
- التعريف اللغوي والاصطلاحى لـ: «الثقات والضعفاء» ٣٧٧
- أهمية ومعرفة هذا العلم ٣٧٧
- * أهم الكتب في الثقات والضعفاء ٣٧٨
- (٥) معرفة الوجدان ٣٧٩
- تعريف «الوجدان» لغة واصطلاحاً ٣٧٩
- فائدة معرفة الوجدان ٣٧٩
- الوجدان من الصحابة ٣٧٩
- الوجدان من التابعين ٣٨٠
- * أشهر الكتب في الوجدان ٣٨٠
- ١ - الوجدان: للبخاري ٣٨١
- ٢ - الوجدان والمنفردات: لمسلم ٣٨١

- ٣- الوجدان: لأبي حاتم ٣٨١
- ٤- الوجدان: لابن أبي عاصم ٣٨١
- ٥- الوجدان: للقباني ٣٨١
- ٦- الوجدان: لمطّين ٣٨١
- ٧- تسمية من لم يرو عنه غير رجل واحد: للنسائي ٣٨١
- ٨- الوجدان: لأبي العباس ٣٨٢
- ٩- المخزون في علم الحديث: لأبي الفتح الأزدي ٣٨٢
- بعض الكتب التي اشتملت على رواية الوجدان ٣٨٢
- (٦) معرفة الرواة المختلطين ٣٨٥
- تعريف «المختلط» لغةً واصطلاحاً ٣٨٥
- أهمية معرفة المختلطين ٣٨٥
- مثال الاختلاط ٣٨٥
- أنواع المختلطين ٣٨٦
- النوع الأول: من ضُعِفَ حديثه في بعض الأزمان دون بعض ٣٨٦
- أمثلة ذلك ٣٨٧
- ١- عطاء بن السائب ٣٨٧
- ٢- عبد الرزاق الصنعاني ٣٨٧
- النوع الثاني: من ضُعِفَ حديثه في بعض الأماكن دون بعض ٣٨٧
- أمثلة ذلك ٣٨٨
- ١- معمر بن راشد ٣٨٨
- ٢- هشام بن عروة ٣٨٨
- النوع الثالث: من ضُعِفَ حديثه عن بعض الشيوخ دون بعض ٣٩٠
- أمثلة هؤلاء ٣٩٠
- ١- إسماعيل بن عياش الحمصي ٣٩٠
- ٢- جرير بن حازم ٣٩٠

- النوع الرابع: من ضَعَّف حديثه في بعض الموضوعات دُونَ بعض ٣٩١
- أمثلة هؤلاء..... ٣٩١
- ١ - عاصم بن بهدلة..... ٣٩١
- ٢ - محمد بن إسحاق..... ٣٩١
- ٣ - سيف بن عمر التميمي..... ٣٩١
- ٤ - نجیح بن عبد الرحمن السندي..... ٣٩١
- ٥ - سعيد بن بشير الأزدي..... ٣٩٢
- ٦ - إسماعيل بن عبد الرحمن السُّدِّي..... ٣٩٢
- ٧ - عبد الجبَّار بن عمر الأيلي..... ٣٩٢
- حكم رواية المختلطين في الصحيحين..... ٣٩٢
- * أشهر الكتب في الرواة المختلطين..... ٣٩٣
- ١ - الاغتباط بمعرفة من رُمي بالاختلاط: لسبط ابن العجمي..... ٣٩٣
- ٢ - الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات: لابن الكيال..... ٣٩٣
- ٣ - نهاية الاغتباط بمن رُمي من الرواة بالاختلاط: لأبي عبيد الله..... ٣٩٤
- (٧) معرفة المدلِّسين..... ٣٩٥
- تعريف «المدلِّس» لغةً واصطلاحاً..... ٣٩٥
- أهمية معرفة التدليس..... ٣٩٥
- مراتب المدلِّسين..... ٣٩٦
- فائدة مراتب المدلِّسين..... ٣٩٦
- المرتبة الأولى..... ٣٩٧
- حكم أهل هذه الرتبة..... ٣٩٧
- المرتبة الثانية..... ٣٩٨
- حكم أهل هذه المرتبة..... ٣٩٨
- المرتبة الثالثة..... ٣٩٨
- حكم أهل هذه المرتبة..... ٣٩٨

- المرتبة الرابعة ٣٩٨
- حكم أهل هذه المرتبة ٣٩٩
- المرتبة الخامسة ٣٩٩
- حكم أهل هذه المرتبة ٣٩٩
- المرتبة السادسة ٣٩٩
- حكم أهل هذه المرتبة ٣٩٩
- * أشهر الكتب في المدلسين ٣٩٩
- ١ - أسماء المدلسين: للكرابيسي ٣٩٩
- ٢ - التبيين لأسماء المدلسين: للخطيب البغدادي ٣٩٩
- ٣ - منظومة الذهبي في أهل التدليس: للذهبي ٤٠٠
- ٤ - كتاب المدلسين: لأبي زرعة العراقي ٤٠٠
- ٥ - التبيين في أسماء المدلسين: لسبط ابن العجمي ٤٠٠
- ٦ - تعريف أهل التدليس بمراتب الموصوفين بالتدليس: لابن حجر ٤٠٠
- ٧ - كتاب أسماء المدلسين: للسيوطي ٤٠٠
- ٨ - التدليس والمدلسون: للأنصاري ٤٠٠
- ٩ - التدليس والمدلسون: للثُّرابي ٤٠٠
- ١٠ - التأسيس بشرح منظومة الذهبي في التدليس: للغماري ٤٠٠
- ١١ - التأسيس بذكر من وُصف بالتدليس: للقريوتي ٤٠٠
- ١٢ - التعليق الأمين على كتاب التبيين لأسماء المدلسين: للراشدي ٤٠٠
- ١٣ - التدليس والمدلسون: دراسة عامة: للغوري ٤٠٠
- القسم الثالث: تعريف العلوم المبيّنة لشخص الراوي ٤٠١
- (١) معرفة التابعين ٤٠٣
- تعريف «التابعين» لغةً واصطلاحاً ٤٠٣
- ثناء الله ورسوله على التابعين ٤٠٣
- فائدة معرفة التابعين ٤٠٣

- طبقات التابعين ٤٠٤
- سادات التابعين ٤٠٤
- أفضل التابعين ٤٠٦
- (٢) أتباع التابعين ٤٠٦
- تعريف أتباع التابعين ٤٠٦
- * مصادر معرفة رجال التابعين وتابعيهم ٤٠٨
- ١ - الطبقات الكبرى: لابن سعد ٤٠٨
- ٢ - الطبقات: لابن خياط ٤٠٨
- ٣ - كتاب معرفة التابعين: لأبي المطرف ٤٠٨
- ٤ - تلقيح فهوم الأثر: لابن الجوزي ٤٠٨
- ٥ - جنة الناظرين في معرفة التابعين: لابن النجار ٤٠٨
- ٦ - التبيين عن مناقب من عُرف بقرطبة من التابعين: لقاسم بن محمد ٤٠٩
- ٧ - معرفة التابعين من «الثقات» لابن حبان: للذهبي ٤٠٩
- ٨ - الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجد ردهم: للذهبي ٤٠٩
- ٩ - تذكرة الحفاظ: للذهبي ٤٠٩
- (٣) المخضرمون ٤١٠
- تعريف «المخضرمين» لغة واصطلاحاً ٤١٠
- أقسام المخضرمين ٤١٠
- حكم المخضرمين ٤١١
- * الكتب في المخضرمين ٤١١
- ١ - تذكرة الطالب المعلم لمن يقال إنه مخضرم: لسبط ابن العجمي ٤١١
- الكتب التي من مظنات الرواة المخضرمين من المحدثين ٤١٢
- ١ - تجريد أسماء الصحابة: للذهبي ٤١٢
- ٢ - تقريب التهذيب: لابن حجر ٤١٢
- ٣ - الإصابة في تمييز الصحابة: لابن حجر ٤١٢

- (٢) معرفة تاريخ الرواة ٤١٣
- التعريف اللغوي والاصطلاحي لـ : «التاريخ» ٤١٣
- أهمية معرفته وفائدته ٤١٣
- أمثلة من عيون التاريخ ٤١٥
- فائدة معرفة الوفيات ٤١٦
- * أشهر الكتب فيها ٤١٦
- ١ - التاريخ : لثيب بن سعد ٤١٧
- ٢ - التاريخ : لعبد الله بن المبارك ٤١٧
- ٣ - التاريخ والعِلل : لابن معين ٤١٧
- ٤ - التاريخ : لعثمان بن سعيد الدارمي ٤١٨
- ٥ - التاريخ : لأبي سعيد هاشم بن مرثد الطبراني ٤١٨
- ٦ - التاريخ : لعلي بن المديني ٤١٨
- ٧ - التاريخ : لابن أبي شيبة ٤١٨
- ٨ - التاريخ : لخليفة بن الخياط ٤١٨
- ٩ - التاريخ : لأحمد بن حنبل ٤١٨
- ١٠ - التاريخ : للفلاس ٤١٨
- ١١ - التاريخ الصغير : للبخاري ٤١٩
- ١٢ - التاريخ : للغلابي ٤١٩
- ١٣ - التاريخ : لأبي علي حنبل بن إسحاق ٤١٩
- ١٤ - التاريخ : لابن ماجه ٤١٩
- ١٥ - تاريخ رواة الحديث : لابن أبي خيثمة ٤١٩
- ١٦ - تاريخ أبي زرعة الدمشقي ٤١٩
- ١٧ - التاريخ : للمطين ٤١٩
- ١٨ - التاريخ : لابن حزم ٤١٩
- ١٩ - التاريخ وأسماء المحدثين وكناهم : للمقدمي ٤١٩

- ٢٠- تاريخ وفاة الشيوخ الذين أدركهم البغوي : لأبي القاسم ٤٢٠
- ٢١- التاريخ : للسراج ٤٢٠
- ٢٢- التاريخ : لأبي عروبة الحراني ٤٢٠
- ٢٣- التاريخ : لابن يونس ٤٢٠
- ٢٤- التاريخ : للعسال ٤٢٠
- ٢٥- التاريخ الكبير : لابن حزم ٤٢٠
- ٢٦- التاريخ : لابن قانع ٤٢٠
- ٢٧- تاريخ مولد العلماء ووفياتهم : لابن زبر ٤٢٠
- ٢٨- التاريخ : لابن الفرات ٤٢٢
- ٢٩- ذيل وفيات النقلة على السنين : للكتاني ٤٢٢
- ٣٠- الوفيات : لابن مندة ٤٢٢
- ٣١- وفيات قوم من المصريين : لأبي إسحاق الحبال ٤٢٢
- ٣٢- جامع الوفيات : لأبي محمد الدمشقي ٤٢٢
- ٣٣- وفيات الشيوخ : لأبي المعمر ٤٢٣
- ٣٤- تاريخ الوفاة للمتأخرين من الرواة : لأبي سعد السمعاني ٤٢٣
- ٣٥- وفيات جماعة من المحدثين من مشايخه وأقرانه : لأبي مسعود ٤٢٣
- ٣٦- كبار الحفاظ : لابن الجوزي ٤٢٣
- ٣٧- ذيل الوفيات : لابن المفضل ٤٢٣
- ٣٨- التكملة لوفيات النقلة : للمنذري ٤٢٣
- ٣٩- مرآة الزمان في تاريخ الأعيان : لسبط ابن الجوزي ٤٢٤
- ٤٠- ذيل الروضتين تراجم لرجال القرنين : لأبي شامة ٤٢٤
- ٤١- صلة التكملة لوفيات النقلة : لابن الحلبي ٤٢٥
- ٤٢- تاريخ البرزالي : لعلم الدين محمد ٤٢٤
- ٤٣- الإعلام بوفيات الأعلام : للذهبي ٤٢٤
- ٤٤- العبر في خبر من غبر : للذهبي ٤٢٥

- ٤٥ - ذيل صلة التكملة لوفيات النقلة: لابن آبيك ٤٢٦
- ٤٦ - أعيان العصر وأعوان النصر: للصفدي ٤٢٦
- ٤٧ - نشر الجمان في تراجم الأعيان: للفيومي ٤٢٦
- ٤٨ - عبر الأعصار وخبر الأمصار: للحسيني ٤٢٦
- ٤٩ - الوفيات: لابن رافع ٤٢٧
- ٥٠ - الوفيات: لعبد القادر القرشي ٤٢٨
- ٥١ - الذيل على «ذيل العبر للحسيني»: لابن سند ٤٢٨
- ٥٢ - الذيل على «ذيل العبر للذهبي» للعراقي ٤٢٨
- ٥٣ - تراجم الزمان في تراجم الأعيان: لابن دقماق ٤٢٨
- ٥٤ - ذيل «ذيل العبر للذهبي» لابن حجي ٤٢٨
- ٥٥ - الذيل على ذيل في خبر من غير: لأبي زرعة العراقي ٤٢٩
- ٥٦ - بديعة البيان عن موت الأعيان على الزمان: لابن ناصر الدين الدمشقي ٤٢٩
- ٥٧ - تاريخ ابن قاضي شهبة: لتقي الدين الدمشقي ٤٢٩
- ٥٨ - إنباء الغمر بأبناء العمر: لابن حجر ٤٣٠
- ٥٩ - نظم وفيات المحدثين: لابن حجر ٤٣١
- ٦٠ - إظهار العصر لأسرار أهل العصر: للبقاعي ٤٣١
- ٦١ - إنباء المصر في أبناء العصر: للبقاعي ٤٣١
- ٦٢ - دستور الأعلام بمعارف الأعلام: لابن حزم ٤٣١
- ٦٣ - نظم العقيان في أعيان الأعيان: للسيوطي ٤٣١
- ٦٤ - قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر: لبامخرمة ٤٣١
- ٦٥ - شذرات الذهب في أخبار من ذهب: لابن العماد ٤٣١
- ٦٦ - تراجم الأعيان من أبناء الزمان: للبوريني ٤٣٢
- ٦٧ - ديوان الإسلام: لابن الغزي ٤٣٢
- (٣) معرفة الطبقات ٤٣٣
- تعريف «الطبقات» لغةً واصطلاحاً ٤٣٣

- أهمية معرفة الطبقات ٤٣٣
- طبقات الرواة ٤٣٤
- الفرق بين التاريخ والطبقات ٤٣٧
- فوائد التاريخ والطبقات ٤٣٨
- * كتب طبقات المحدثين ٤٤٣
- ١ - طبقات الفقهاء والمحدثين: للهيثم بن عدي ٤٤٤
- ٢ - الطبقات: لمحمد بن عُمَر بن الواقدي ٤٤٤
- ٣ - الطبقات الكبرى: لابن سعد ٤٤٤
- ٤ - الطبقات: لابن المديني ٤٤٥
- ٥ - الطبقات: لأبي عمرو خليفة بن خياط ٤٤٥
- ٦ - الطبقات: أو «طبقات زُواة الحديث»: للإمام مسلم بن الحجاج ٤٤٥
- ٧ - طبقات التابعين: لأبي حاتم الرازي ٤٤٦
- ٨ - طبقات الأسماء المفردة من الصحابة: للبرديجي ٤٤٦
- ٩ - الطبقات: للإمام النسائي ٤٤٦
- ١٠ - المنتخب: للطبري ٤٤٦
- ١١ - الطبقات: لأبي عَرُوبَة ٤٤٦
- ١٢ - طبقات علماء إفريقيا وتونس: لأبي العرب ٤٤٧
- ١٣ - طبقات المحدثين: لأبي القاسم الأندلسي ٤٤٧
- ١٤ - طبقات علماء إفريقيا: لمحمد بن الحارث الخشني ٤٤٧
- ١٥ - مشاهير علماء الأمصار: لابن جِبان ٤٤٧
- ١٦ - طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها: لأبي الشيخ ٤٤٧
- ١٧ - طبقات الهمدانيين: لأبي الفضل المُعَمَّر الهمداني ٤٤٧
- ١٨ - المُسْتَخْرَج من كتب الناس ، أو (الطبقات): لابن مَنْدَه ٤٤٨
- ١٩ - الحَثَّ على حفظ العلم وذكر كبار الحُفَاط: لابن الجوزي ٤٤٨
- ٢٠ - التقييد لمعرفة رواية الشُّنن والمسانيد: لابن نُقْطَة ٤٤٨

- ٢١- تحفة الناظرين في طبقات التابعين : لابن النجار ٤٤٨
- ٢٢- السُّلوك في طبقات العلماء والملوك : لأبي عبد الله اليَمَني ٤٤٨
- ٢٣- طبقات عُلماء الحديث : لابن عبد الهادي ٤٤٨
- ٢٤- تذكرة الحُفَاط ، أو «طبقات الحُفَاط» : للذهبي ٤٤٩
- ٢٥- المُعِين في طبقات المحدثين : للذهبي ٤٤٩
- ٢٦- ذيل تذكرة الحُفَاط : للحسيني ٤٥٠
- ٢٧- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس : لابن حجر ٤٥٠
- ٢٨- لحظ الألفاظ بذيل طبقات الحفاظ : لابن فَهْد ٤٥١
- ٢٩- رونق الألفاظ بمعجم الحُفَاط : لسَيْط ابن حجر ٤٥١
- ٣٠- طبقات الحُفَاط : للشُّيوطي ٤٥١
- ٣١- ذيل طبقات الحُفَاط : للشُّيوطي ٤٥١
- ٣٢- إنجاز الوَعْد ، المُتَقَى من طبقات ابن سَعْد : للشُّيوطي ٤٥١
- ٣٣- تاريخ طبقات العلماء : لأحمد زيني دَحْلان ٤٥١
- (٤) معرفة الإخوة والأخوات ٤٥٣
- فائدتها ٤٥٣
- أمثلتها ٤٥٣
- * أشهر الكتب فيها ٤٥٤
- ١- كتاب الإخوة : لأبي العباس السراج ٤٥٤
- ٢- كتاب الإخوة : لأبي المطرف ٤٥٤
- (٥) معرفة رواية المدبِّج والأقران ٤٥٥
- أولاً : تعريف «المدبِّج» ٤٥٥
- تعريف «المدبِّج» لغةً واصطلاحاً ٤٥٥
- أمثلة المدبِّج ٤٥٥
- ١- في الصحابة ٤٥٥
- ٢- في التابعين ٤٥٥

- ٤٥٥ ٣- في أتباع التابعين
- ٤٥٥ فوائد معرفة المدبج
- ٤٥٦ ثانياً: تعريف الأقران
- ٤٥٦ تعريف «الأقران» لغةً واصطلاحاً
- ٤٥٦ تعريف رواية الأقران
- ٤٥٦ مثالها
- ٤٥٧ * من أشهر الكتب فيه
- ٤٥٧ ١ - المدبج: للدارقطني
- ٤٥٧ ٢- رواية الأقران: لأبي الشيخ
- ٤٥٩ (٦) معرفة رواية الأكابر عن الأصاغر
- ٤٥٩ تعريفها
- ٤٥٩ فائدة معرفتها
- ٤٥٩ مثالها
- ٤٦٠ * أشهر الكتب فيها
- ٤٦٠ كتاب ما رواه الكبار عن الصغار والآباء عن الأبناء: لأبي يعقوب المنجنيقي
- ٤٦١ (٧) معرفة رواية الآباء (الرواة) عن الأبناء
- ٤٦١ تعريفها
- ٤٦١ فائدتها
- ٤٦١ أمثلتها
- ٤٦١ ١ - في الصحابة
- ٤٦١ ٢ - في التابعين
- ٤٦٢ * أشهر الكتب فيها
- ٤٦٢ ١ - رواية الآباء عن الأبناء: للخطيب البغدادي
- ٤٦٢ ٢ - كتاب ما رواه الكبار عن الصغار ، والآباء عن الأبناء: لأبي يعقوب المنجنيقي
- ٤٦٣ (٨) معرفة رواية الأبناء (الرواة) عن الآباء

٤٦٣	تعريفها
٤٦٣	أقسام هذا النوع
٤٦٣	القسم الأول: رواية الابن عن أبيه فقط
٤٦٣	مثاله
٤٦٣	القسم الثاني: رواية الابن عن أبيه وعن جدّه
٤٦٣	مثاله
٤٦٤	فائدتها
٤٦٤	* أشهر الكتب فيه
٤٦٤	١ - جزء من روى عن أبيه عن جدّه: لابن خيثمة
٤٦٤	٢ - رواية الأبناء عن آبائهم: لأبي نصر
٤٦٥	٣ - كتاب الوشي المُعلّم في من روى عن أبيه عن جدّه عن النبي ﷺ: للعلّاني
٤٦٥	٤ - اختصار كتاب الوشي المُعلّم: لابن حجر
٤٦٥	٥ - كتاب من روى عن أبيه عن جدّه: لابن قُطُوبغا
٤٦٧	(٩) معرفة السّابقِ واللاحقِ
٤٦٧	تعريف «السّابقِ واللاحقِ» لغةً واصطلاحاً
٤٦٧	فوائده
٤٦٨	مثاله
٤٦٩	* أشهر الكتب فيه
٤٦٩	السابق واللاحق: للخطيب البغدادي
٤٧١	القسم الرابع: علوم أسماء الرّواة
٤٧٣	(١) معرفة المُبهِمات
٤٧٣	تعريف «المُبهِم» لغةً واصطلاحاً
٤٧٤	أقسام المبهم
٤٧٤	القسم الأول: الإبهام في السند
٤٧٤	حكم الإبهام في السند

- المسائل المتعلقة بالإبهام في السند ٤٧٤
- المسألة الأولى: في أي نوع من أنواع الحديث يقع الحديث الذي في إسناده مبهم؟ . . ٤٧٥
- المسألة الثانية: إذا كان الراوي عن المبهم ثقة ، فعل تعد روايته عنه مع الإبهام
توثيقاً له؟ ٤٧٦
- المسألة الثالثة: إذا عدّل الراوي من روى عنه بالإبهام فهل يُقبل لهذا التعديل؟ ٤٧٨
- المسألة الرابعة: ما الفرق بين «المُبْهَم» و«المُهْمَل»؟ ٤٧٩
- القسم الثاني: الإبهام في المتن ٤٧٩
- أمثلة ذلك ٤٨٠
- أسباب الإبهام في المتن ٤٨١
- مثاله ٤٨١
- أسباب الإبهام في الإسناد ٤٨٣
- مثاله ٤٨٣
- كيفية معرفة المبهم ٤٨٤
- مثاله ٤٨٤
- فوائد معرفة المبهم في المتن والإسناد ٤٨٥
- * كُتِبَ المبهّمات ٤٨٦
- ١ - الغوامض والمُبْهَمات في الحديث: لعبد الغني المصري ٤٨٦
- ٢ - الأسماء المُبْهَمَة في الأنباء المُحْكَمَة: للخطيب البغدادي ٤٨٧
- ٣ - إيضاح الإشكال فيما أبهم اسمه من النّساء والرجال: لمحمد بن طاهر المقدسي . . ٤٨٧
- ٤ - تقييد المُهْمَل وتمييز المُشْكَل: للجبّاني ٤٨٧
- ٥ - غوامض الأسماء المُبْهَمَة الواقعة في متون الأحاديث المحكمة: لابن بشكوال . . . ٤٨٨
- ٦ - الإشارات إلى بيان أسماء المُبْهَمات أو (المُبْهَم على حروف المعجم): للتّووي . . ٤٨٨
- ٧ - الإفصاح عن المُعْجَم من الغامض والمُبْهَم أو (المبهّمات): للقسطلّاني ٤٨٨
- ٨ - الإفهام بما وَقَعَ في البخاري من الإبهام: للبلقيني ٤٨٩
- ٩ - الاستفادة من مُبْهَمات المتن والإسناد: للحافظ أبي زُرْعة العِراقي ٤٨٩

- ١٠ - مختصر غوامض الأسماء المُبْهَمة لابن بَشْكُوَال: لأبي الحسن الأندلسي ٤٨٩
- ١١ - مختصر الغوامض والمُبْهَمة: لابن بَشْكُوَال: لسبط ابن العَجَمي ٤٨٩
- تصانيف من أفرد مبهماتٍ معيَّنة أو كتابٍ مخصوصٍ ٤٩٠
- (٢) معرفة المفردات من الأسماء والكنى والألقاب من الرِّوَاة ٤٩٣
- أهمية هذا النوع ٤٩٣
- أمثلة لهذا النوع ٤٩٣
- ١ - في الأسماء المفردة ٤٩٣
- أمثلة ذلك ٤٩٣
- ٢ - ومن الكنى المفردة ٤٩٤
- أمثلة ذلك ٤٩٣
- ٣ - ومن الألقاب المفردة ٤٩٣
- أمثلة ذلك ٤٩٤
- * أشهر الكتب فيها ٤٩٤
- ١ - التاريخ الكبير: للبخاري ٤٩٥
- ٢ - الكنى والأسماء: لمسلم ٤٩٥
- ٣ - الجرح والتعديل: لابن أبي حاتم ٤٩٥
- ٤ - الإكليل: لابن ماكولا ٤٩٥
- ٥ - الأسماء المفردة: للبرديجي ٤٩٥
- (٣) معرفة الأسماء والكنى ٤٩٧
- تعريف «الأسماء» و«الكنى» لغةً واصطلاحاً ٤٩٧
- أولاً: تعريف الأسماء ٤٩٧
- ثانياً: تعريف الكنى ٤٩٧
- أهمية معرفة الكنى ٤٩٨
- فائدتها ٤٩٩
- أقسام أصحاب الكنى ٥٠٠

- القسم الأول : من سمي بالكنية لا اسم له غيرها ٥٠٠
ومن أمثلته ٥٠٠
- القسم الثاني : من عُرف بكنيته ولم يعرف له اسم ٥٠١
ومن أمثلته ٥٠١
- القسم الثالث : من لقب بكنيته وله غيرها اسم وكنية ٥٠٢
ومن أمثلته ٥٠٢
- القسم الرابع : من له كنيتان أو أكثر ٥٠٣
ومن أمثلته ٥٠٣
- القسم الخامس : من اختلف في كنيته بمعنى أن له اسماً معروفاً ، ولكن اختلف
في كنيته فاجتمعت له كنيتان أو أكثر ٥٠٣
ومن أمثلته ٥٠٣
- القسم السادس : من عُرف كنيته واختلف في اسمه ٥٠٤
ومن أمثلته ٥٠٤
- القسم السابع : من اختلف في اسمه وكنيته معاً ٥٠٥
مثاله ٥٠٥
- القسم الثامن : من عُرف باسمه وكنيته لم يختلف في واحد منهما ٥٠٦
القسم التاسع : من اشتهر بكنيته دون اسمه ، واسمه مع ذلك غير مجهول عند
أهل العلم بالحديث ٥٠٦
ومن أمثلته ٥٠٦
- القسم العاشر : من لم يشتهر بالكنية مع اشتهار اسمه ٥٠٧
ومن أمثلته ٥٠٧
- * كُتِبَ كُنَى الْمُحَدِّثِينَ ٥٠٧
- ١ - الكُنَى : لابن الكلبي ٥٠٧
٢ - الكُنَى : لابن المديني ٥٠٧
٣ - الأسامي والكنى : لأحمد بن محمد بن حنبل ٥٠٧

- ٤ - الكُنى : للبخاري ٥٠٨
- ٥ - الكنى والأسماء : لمسلم بن الحجاج ٥٠٨
- ٦ - الكُنى : لأبي علي القَبَّاني ٥٠٨
- ٧ - أسماء المحدثين وكناهم : للمُقَدَّمي ٥٠٨
- ٨ - الكُنى : للنَّسائي ٥٠٨
- ٩ - الكُنى : لابن الجارود ٥٠٩
- ١٠ - الكُنى والأسماء : لأبي بَشر الدُّولابي ٥٠٩
- ١١ - الكنى : لابن أبي حاتم الرَّازي ٥٠٩
- ١٢ - كنى من يُعرَف بالأسماء : لابن حَبَّان محمد بن حَبَّان ٥٠٩
- ١٣ - أسامي من يُعرَف بالكُنى : لابن حَبَّان ٥٠٩
- ١٤ - من وافقت كُنْيَتُهُ كُنْيَةَ زوجته من الصحابة : لابن حَيَّوِيَه ٥٠٩
- ١٥ - من وافق اسمُهُ اسمَ أبيه ، ومن وافق اسمُهُ كُنْيَةَ أبيه : لأبي الفتح الأزدي ٥٠٩
- ١٦ - من يُعرَف ، بكنيته ، ولا يُعلَم اسمُهُ : لأبي الفتح الأزدي ٥١٠
- ١٧ - الكُنى لمن لا يُعرَف له اسمٌ من أصحاب رسول الله ﷺ : لأبي الفتح الأزدي ٥١٠
- ١٨ - الكُنى والأسماء : لأبي أحمد الحاكم الكبير الكَرَّاييسي ٥١٠
- ١٩ - كنى الصحابة : لابن الدَّبَّاغ ٥١٠
- ٢٠ - فتح الباب في الكنى والألقاب : لابن مَنَدَه ٥١٠
- ٢١ - المتشابه : لأبي الوليد بن الفرضي ٥١١
- ٢٢ - الكُنى والألقاب : للحاكم النيسابوري ٥١١
- ٢٣ - الألقاب والكُنى : لأبي بكر الشيرازي ٥١١
- ٢٤ - من وافقت كُنْيَتُهُ اسمَ أبيه ممَّا لا يؤمَن وقوع الخطأ فيه : للخطيب البغدادي ٥١١
- ٢٥ - الاستغنا في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكُنى : لابن عبد البر ٥١١
- ٢٦ - الكُنى : لابن مَنَدَه ٥١١
- ٢٧ - الإكمال في رفع الالتياب عن المؤتلف والمختلف من الأسماء والكُنى والألقاب : لابن ماکولا ٥١٢

- ٢٨- الكُنى والألقاب: لأبي علي الجبائي ٥١٢
- ٢٩- من كنيته أبو سعد: لأبي سعد السَّمْعاني ٥١٢
- ٣٠- من وافقت كُنَيْتُهُ كنيةَ زوجته: لابن عساكر ٥١٢
- ٣١- تلخيص الكُنى لأبي أحمد الحاكم: لتقي الدين الجَمَاعيلي ٥١٢
- ٣٢- أسماء المكثيين من رجال الصحيحين: لمحمد بن هارون المغربي ٥١٢
- ٣٣- المُفْتَنَى في سَرَد الكنى: للحافظ الذهبي ٥١٢
- ٣٤- انتخاب كتاب مَنْ وافقت كُنَيْتُهُ اسمَ أبيه للخطيب البغدادي: انتخاب مُغْلَطَاي .. ٥١٣
- ٣٥- جزء الكُنى: لقطب الدين الحلبي ٥١٣
- ٣٦- رسالة في معرفة حَمَلَة الكُنى والأسماء والألقاب: للسيوطي ٥١٣
- ٣٧- المُنَى في الكُنى: للسيوطي ٥١٣
- ٣٨- المغني في ضبط أسماء الرجال ومعرفة كُنى الرواة وألقابهم وأنسابهم: للفتني .. ٥١٤
- (٤) معرفة كنى المعروفين بالأسماء دون الكنى ٥١٥
- علاقة هذا النوع بما قبله ٥١٥
- أمثلة لهذا النوع ٥١٥
- ممن يكنى بـ: (أبي محمد) من الصحابة ٥١٥
- وممن يكنى بـ: (أبي عبد الله) من الصحابة ٥١٦
- وممن يكنى بـ: (أبي عبد الرحمن) من الصحابة ٥١٦
- * الكتب في هذا النوع ٥١٦
- (٥) معرفة من ذكر بأسماء مختلفة أو نعوت متعددة ٥١٩
- تعريفها ٥١٩
- فوائدها ٥١٩
- مثالها ٥١٩
- * أشهر الكتب فيها ٥٢١
- ١- إيضاح الإشكال: لأبي محمد الأزدي ٥٢١
- ٢- موضح أو هام الجمع والتفريق: للخطيب البغدادي ٥٢١

- (٦) معرفة الألقاب ٥٢٣
- تعريف «الألقاب» لغةً واصطلاحاً ٥٢٣
- أهمية معرفة الألقاب ٥٢٤
- فائدتها ٥٢٤
- أقسامها ٥٢٤
- ألقاب المحدثين ٥٢٥
- * كتب الألقاب ٥٣٠
- ١ - من عُرِفَ بِلقبِهِ : لابن المديني ٥٣٠
- ٢ - فتح الباب في الكنى والألقاب : لأبي عبد الله ابن مندّه ٥٣٠
- ٣ - مجمع الآداب في معجم الأسماء والألقاب : لابن الفرضي القرطبي ٥٣٠
- ٤ - الكنى والألقاب : للحاكم النيسابوري ٥٣٠
- ٥ - الألقاب والكنى : لأبي بكر الشيرازي ٥٣١
- ٦ - منتهى الكمال في معرفة ألقاب الرجال : لأبي الفضل الفلكي ٥٣١
- ٧ - الإكمال في رفع الإرتياب عن المؤلف والمختلف من الأسماء والكنى والألقاب : لابن ماکولا ٥٣١
- ٨ - الكنى والألقاب : لأبي علي العسّاني ٥٣١
- ٩ - مختصر كتاب الألقاب والكنى لأبي بكر الشيرازي : لأبي الفضل القيسراني ٥٣١
- ١٠ - كشف الثّقاب عن الأسماء والألقاب : لابن الجوزي ٥٣١
- ١١ - تكملة الإكمال لابن ماکولا : لابن نُقطة ٥٣٢
- ١٢ - اختصار كتاب الألقاب للشيرازي : للضياء المقدّسي ٥٣٢
- ١٣ - تلخيص مجمع الآداب في معجم الألقاب لابن الفرضي : تلخيص ابن الفوطي ٥٣٢
- ١٤ - نزهة الألباب في الألقاب : لابن حجر ٥٣٢
- ١٥ - الألقاب (في رواية الحديث ومراتبهم وطبقاتهم) لابن حجر ٥٣٢
- ١٦ - عمدة الأصحاب في معرفة الألقاب : للمحافظ السخاوي ٥٣٢
- ١٧ - كشف الثّقاب عن الألقاب : للمحافظ الشيوطي ٥٣٣

- ١٨ - رسالة في معرفة حملة الكنى والأسماء والألقاب: للسُّيوطي ٥٣٣
- ١٩ - المغني في ضبط أسماء الرجال ومعرفة الرِّوَاة وألقابهم وأنسابهم: للفتني ٥٣٣
- ٢٠ - فتح الوهَّاب فيمن اشتهر من المحدثين بالألقاب: للشيخ حمَّاد بن محمد الأنصاري ٥٣٣
- (٧) معرفة الأنساب ٥٣٥
- تعريف «الأنساب» ٥٣٥
- أهمية معرفة الأنساب ٥٣٥
- أمثلة الأنساب ٥٣٦
- الطريق إلى تمييز الأنساب ٥٣٧
- * كُتِبَ أنسابِ المُحدِّثين ٥٣٨
- ١ - الأنساب: لأبي محمد قاسم بن أضحج القُرطبي ٥٣٨
- ٢ - أنساب الأشراف: لأبي أحمد ٥٣٨
- ٣ - المتشابه: لأبي الوليد ابن الفرضي ٥٣٨
- ٤ - مشتبه النسبة: لأبي محمد الأزدي ٥٣٨
- ٥ - الإكمال في رفع عارض الارتفاع من المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب: للأمير ابن ماكولا ٥٣٨
- ٦ - تهذيب مستمر الأوهام على ذوي المعرفة وأولي الأفهام: لابن ماكولا ٥٣٩
- ٧ - أنساب العرب: لأبي المُظفَّر ٥٣٩
- ٨ - الأنساب المُتَّفِقة في الخطِّ المتماثلة في النَّقْطِ والضَّبْطِ: لابن القيسراني ٥٣٩
- ٩ - اقتباس الأنوار والتماس الأزهار في أنساب الصحابة ورؤاة الآثار: لأبي محمد الرُّشَاطي ٥٣٩
- ١٠ - الأنساب: لأبي سعد السَّمْعاني ٥٣٩
- ١١ - مختصر الإشبيلي: لعبد الله بن عبد الرحمن الإشبيلي ٥٤٠
- ١٢ - الشرح المكمل في نسب الحسب المُهمَل: لأبي موسى الأصبهاني ٥٤٠
- ١٣ - عُجالة المُبتدي وفضالة المُنتهي في النسب: لأبي بكر الحازمي ٥٤٠

- ١٤ - الفِصَل في مشتبه النسبة: للحازمي ٥٤٠
- ١٥ - البيان والتبيين في أنساب المحدثين: لأبي عبد الله الزهري ٥٤١
- ١٦ - التبيين في أنساب القُرَشِيِّين: لابن قُدَّامة ٥٤١
- ١٧ - الأنساب: لياقوت الحموي ٥٤١
- ١٨ - مشتبه الأسماء والنسب ، أو (إكمال الإكمال لابن ماكولا): لابن نُقْطَةَ ٥٤١
- ١٩ - اللُّبَاب في تهذيب الأنساب: لابن الأثير ٥٤١
- ٢٠ - انتساب المحدثين أو (نسبة المحدثين إلى الآباء والبلدان): لابن النَّجَّار ٥٤٢
- ٢١ - ذيل مشتبه الأسماء والنسب (لابن نقطة) المُذَكَّل على كتاب ابن ماكولا ٥٤٢
- ٢٢ - تكملة إكمال الإكمال: لابن الصَّابُونِي ٥٤٢
- ٢٣ - مشتبه النسبة: للحافظ الذهبي ٥٤٢
- ٢٤ - ذيل مشتبه النسبة: لتقي الدين أبي المعالي ٥٤٣
- ٢٥ - القبس: للقاضي مجد الدين ٥٤٣
- ٢٦ - تحفة ذوي الأرب في مشكل الأسماء والنسب: لابن خطيب الدَّهْشَةِ ٥٤٣
- ٢٧ - توضيح المشتبه في أسماء الرجال: لابن ناصر الدين الدمشقي ٥٤٣
- ٢٨ - الإعلام بما وقع في مشتبه الذهبي من الأوهام: لابن ناصر الدين الدمشقي ٥٤٤
- ٢٩ - الإعجاب ببيان الأنساب: للحافظ ابن حجر ٥٤٤
- ٣٠ - تبصير المتنبه بتوضيح المشتبه: لابن حجر ٥٤٤
- ٣١ - الاكتساب في تلخيص كتب الأنساب: للقاضي قطب الدين ٥٤٤
- ٣٢ - لُبُّ اللُّبَاب بتلخيص كتاب الأنساب: للسيوطي ٥٤٥
- ٣٣ - الاكتساب بتلخيص كتاب الأنساب: للشيخ الجُفْرِي ٥٤٥
- ٣٤ - فتح ربِّ الأرباب بما أهْمِلَ في لُبِّ اللُّبَاب للشيوطي: لعباس بن محمد ٥٤٥
- ٣٥ - مختصر فتح ربِّ الأرباب بما أهْمِلَ في لُبِّ اللُّبَاب من واجب الأنساب: لعباس بن محمد ٥٤٥
- (٨) معرفة المنسويين إلى غير آبائهم ٥٤٧
- تعريف «المنسويين» لغةً واصطلاحاً ٥٤٧

- أهمية معرفة هذا النوع ٥٤٧
- أقسام المنسوين إلى غير آبائهم ٥٤٧
- القسم الأول: من نُسِبَ إلى أمّه من الصحابة ٥٤٧
- أمثلة ذلك ٥٤٨
- ومن التابعين فمن بعدهم ٥٤٨
- أمثلة ذلك ٥٤٨
- القسم الثاني: من نُسِبَ إلى جدّته ٥٤٨
- أمثلة ذلك ٥٤٨
- القسم الثالث: من نُسِبَ إلى جدّه ٥٤٩
- أمثلة ذلك ٥٤٩
- ومن غير الصحابة ٥٤٩
- أمثلة ذلك ٥٤٩
- القسم الرابع: من نُسِبَ إلى رجلٍ غير أبيه وهو منه بسبب ٥٥٠
- أمثلة ذلك ٥٥٠
- * أشهر المؤلفات فيه ٥٥٠
- تحفة النبيه فيمن نسب إلى غير أبيه: للفيروزآبادي ٥٥٠
- (٩) معرفة المنسوين إلى خلاف الظاهر ٥٥١
- تعريف «المنسوين» لغةً واصطلاحاً ٥٥١
- أمثلة المنسوين إلى خلاف الظاهر ٥٥١
- * أشهر الكتب فيه ٥٥٣
- الأنساب: للسمعاني ٥٥٣
- اللُّباب في تهذيب الأنساب: لابن الأثير ٥٥٣
- لبّ اللُّباب: للسيوطي ٥٥٣
- (١٠) معرفة الموالي من الرواة والعلماء ٥٥٥
- تعريف «الموالي» لغةً واصطلاحاً ٥٥٥

- أقسام الولاء ٥٥٥
- ١- ولاء العتاقة ٥٥٥
- ٢- ولاء الإسلام ٥٥٥
- ٣- ولاء الموالاتة ٥٥٦
- ومن الأمثلة على ذلك ٥٥٦
- المنسويون إلى القبائل من مواليهم ٥٥٦
- * أشهر الكتب فيه ٥٥٦
- (١١) معرفة أوطان الرواة وبلدانهم ٥٦١
- تعريف «الأوطان» لغةً واصطلاحاً ٥٦١
- فوائد معرفة أوطان الرواة ٥٦٢
- ومن الأمثلة على ذلك ٥٦٢
- * أشهر الكتب فيه ٥٦٤
- ١- الطبقات الكبرى: لمحمد بن سعد ٥٦٤
- ٢- الأنساب: لأبي سعد السَّمْعَانِي ٥٦٤
- ٣- اللباب في تهذيب الأنساب: لابن الأثير ٥٦٤
- ٤- لبّ اللباب: للسيوطي ٥٦٤
- ٥- أسماء القبائل وأنسابها: للقزويني ٥٦٤
- (١٢) معرفة المؤتلف والمختلف ٥٦٥
- تعريف «المؤتلف والمختلف» لغةً واصطلاحاً ٥٦٥
- صور المؤتلف والمختلف ٥٦٥
- الصورة الأولى: المؤتلف في صورة حروفه ، والمختلف في شكله ٥٦٥
- مثاله ٥٦٥
- الصورة الثانية: المؤتلف في صورة حروفه ، والمختلف في إعجامها ٥٦٥
- مثاله ٥٦٥
- الصورة الثالثة: المؤتلف في صورة الخط ، والمختلف في بعض الحروف ٥٦٦

- مثاله ٥٦٦
- فائدة معرفة المختلف والمؤتلف ٥٦٦
- * كتب «المؤتلف والمختلف» ٥٦٦
- ١ - تصحيقات المحدثين: لأبي أحمد العسكري ٥٦٧
- ٢ - المؤتلف والمختلف: للدَّارِقُطْنِي ٥٦٧
- ٣ - المؤتلف والمختلف: لابن الفرضي ٥٦٨
- ٤ - المؤتلف والمختلف في أسماء الرجال: لأبي محمد الأزدي ٥٦٨
- ٥ - المؤتلف والمختلف: لأبي سَعْدِ المَالِينِي ٥٦٨
- ٦ - الزيادات في كتاب المختلف والمؤتلف لأبي محمد الأزدي: للمُسْتَخْفَرِي ٥٦٨
- ٧ - المؤتلف تكملة المختلف والمؤتلف في أسماء الرجال للدَّارِقُطْنِي: للخطيب البغدادي ٥٦٨
- ٨ - الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف من الأسماء والكنى والأنساب والألقاب: لابن ماكولا ٥٦٩
- ٩ - المختلف والمؤتلف: للحميدي ٥٦٩
- ١٠ - تقييد المهمل وتمييز المشكل: لأبي علي الجبائي ٥٦٩
- ١١ - المختلف والمؤتلف: أو «ما اختلف واثتلف في أنساب العرب»: لأبي المظفر ٥٦٩
- ١٢ - الإعلام بما في المؤتلف والمختلف للدَّارِقُطْنِي من الأوهام: للرُّشَاطِي ٥٧٠
- ١٣ - إكمال الإكمال لابن ماكولا: لابن نُقْطَةَ ٥٧٠
- ١٤ - المؤتلف والمختلف: لابن النُّجَّار ٥٧٠
- ١٥ - المؤتلف والمختلف في أسماء الرجال: لابن الصَّلاح ٥٧٠
- ١٦ - ذيل مشتبه الأسماء والنسب لابن نُقْطَةَ المذَّيَّلِ على كتاب ابن ماكولا البغدادي: لابن العمادية ٥٧٠
- ١٧ - تكملة إكمال الإكمال: لابن الصَّابُونِي ٥٧١
- ١٨ - المشتبه في الرجال: أسمائهم وأنسابهم: للذهبي ٥٧١

- ١٩ - المختلف والمؤتلف: لابن التُّرْكُمَانِي ٥٧١
- ٢٠ - الاتصال في مختلف النسبة: أو «ذيل على المؤتلف والمختلف لابن نُقْطَةَ»: لعلاء الدين مُغَلَّطَاي ٥٧١
- ٢١ - المؤتلف والمختلف من أسماء الرواة في كتب الحديث: لأبي الوفا الهوريني . . ٥٧١
- (١٣) معرفة المُتَّفِقِ والمُفْتَرِقِ ٥٧٣
- تعريف «المتفق والمفتروق» لغةً واصطلاحاً ٥٧٣
- فائدة معرفة المتفق والمفتروق ٥٧٣
- أقسام المتفق والمفتروق ٥٧٣
- القسم الأول: من المفتروق من اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم ٥٧٣
- ومن أمثله ٥٧٣
- القسم الثاني: المفتروق ممن اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم وأجدادهم أو أكثر من ذلك ٥٧٥
- ومن أمثله ٥٧٥
- القسم الثالث: ما اتفق في الكنية والنسبة معاً ٥٧٥
- مثاله: ٥٧٥
- القسم الرابع: ما اتفق في الاسم والكنية معاً ٥٧٥
- مثاله ٥٧٥
- القسم الخامس: المفتروق ممن اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم ونسبتهم ٥٧٥
- مثاله ٥٧٥
- القسم السادس: ما وقع فيه الاشتراك في الاسم خاصة ، أو الكنية خاصة ، وأشكل ذلك لكونه لم يذكر بغير ذلك ٥٧٦
- مثاله ٥٧٦
- القسم السابع: المشترك المتفق في النسبة خاصة ٥٧٨
- أمثلة ٥٧٨
- أهمية هذا العلم وفائدته ٥٧٩

- * كتب «المُتَّفِق والمُفْتَرِق» ٥٨٠
- ١ - المُتَّفِق الكبير: لأبي بكر الجَوَزِي ٥٨٠
- ٢ - غنية المُتَلَمِّس وإيضاح المُتَبَس: للخطيب البغدادي ٥٨١
- ٣ - المُتَّفِق والمُفْتَرِق: للخطيب البغدادي ٥٨١
- ٤ - الأنساب المُتَّفِقة في الخطِّ المُتَمَائِلة في النقاط والضبط: لابن القَيْسَرَانِي ٥٨١
- ٥ - المُتَّفِق والمُفْتَرِق: لابن النَّجَّار ٥٨١
- ٦ - ترتيب المُتَّفِق والمُفْتَرِق للخطيب: لابن حجر ٥٨١
- (١٤) معرفة المتشابه ٥٨٣
- تعريف «المتشابه» لغةً واصطلاحاً ٥٨٣
- أنواع المتشابه ٥٨٣
- النوع الأول: ما حصل الاتفاق فيه في الاسم والاختلاف في الأب ٥٨٤
- مثاله ٥٨٤
- النوع الثاني: ما حصل الاختلاف فيه في الاسم والاتفاق في الأب ٥٨٤
- مثاله ٥٨٤
- النوع الثالث: ما حصل فيه الاتفاق في الاسم واسم الأب والاختلاف نطقاً في النسبة ٥٨٥
- مثاله ٥٨٥
- النوع الرابع: ما حصل فيه الاتفاق في الكنية والاختلاف نطقاً في النسبة ٥٨٥
- مثاله ٥٨٥
- القسم الخامس: ما حصل فيه الاتفاق في النسبة والاختلاف في الاسم ٥٨٦
- مثاله ٥٨٦
- النوع السادس: ما حصل فيه الاتفاق في النسبة والاختلاف في الكنية ٥٨٦
- مثاله ٥٨٦
- ومن الأمثلة العامة على معرفة المتشابه ٥٨٧
- * أشهر الكتب في المتشابه ٥٨٨
- ١ - المتشابه في أسماء زُواة الحديث وكُنَاهِم: لابن الفرضي ٥٨٨

- ٢ - مشتبه النسبة: لأبي محمّد الأزدي ٥٨٨
- ٣ - إيضاح الإشكال في الرواة: للأزدي ٥٨٨
- ٤ - المتشابه: لأبي الوليد الفرزي ٥٨٩
- ٥ - المعجم في مشتبه أسامي المحدثين: لأبي الفضل ٥٨٩
- ٦ - تلخيص المتشابه في الرسم وحماية ما أشكل منه عن بوادر التصحيف والوهم:
للخطيب البغدادي ٥٨٩
- ٧ - تالي التلخيص: للخطيب البغدادي ٥٨٩
- ٨ - المشتبه: لابن ماکولا ٥٨٩
- ٩ - الفيصل في مشتبه النسبة: لأبي بكر الحازمي ٥٨٩
- ١٠ - مشتبه الأسماء والنسب أو (إكمال الإكمال لابن ماکولا): لابن نُقْطَة ٥٩٠
- ١١ - ذيل مشتبه الأسماء والنسب لابن نُقْطَة المُدَيَّل على كتاب ابن ماکولا: لابن
العمادية ٥٩٠
- ١٢ - تكملة إكمال الإكمال: لابن الصّابوني ٥٩٠
- ١٣ - المشتبه في الرجال: أسمائهم ، وأنسابهم: للذهبي ٥٩٠
- ١٤ - مختصر تلخيص المتشابه في الرسم للخطيب: لابن التركماني ٥٩١
- ١٥ - تحفة ذوي الأرب في مشكل الأسماء والنسب: لابن خطيب الدّهشة ٥٩١
- ١٦ - توضيح المشتبه في أسماء الرجال: لابن ناصر الدين الدمشقي ٥٩٢
- ١٧ - الإعلام بما وقع في مشتبه الذهبي من الأوهام: لابن ناصر الدين الدمشقي ٥٩٢
- ١٨ - تبصير المتنبه بتوضيح المشتبه: لابن حجر ٥٩٣
- ١٩ - تحفة النَّابَه بتلخيص المتشابه: للشُّيوطي ٥٩٣
- (١٥) معرفة المتشابه المقلوب ٥٩٥
- تعريف «المتشابه المقلوب» لغة واصطلاحاً ٥٩٥
- سبب أفراد هذا النوع عن النوع المركب قبله ٥٩٥
- أهمية معرفة هذا النوع ٥٩٥

- أمثلة هذا النوع ٥٩٦
- * أشهر الكتب فيه ٥٩٧

الباب الثالث

تعريف مصطلحات الحديث

- الفصل الأول: تعريف علم مصطلح الحديث ونشأته ٦٠١
- القسم الأول: تعريف علم مصطلح الحديث ٦٠٣
- ١ - العلم ٦٠٣
- ٢ - المصطلح ٦٠٣
- ٣ - الحديث ٦٠٤
- تعريف علم مصطلح الحديث من حيث الإضافة ٦٠٦
- * أقسام علم الحديث ٦٠٦
- ١ - علم الحديث رواية ٦٠٦
- ٢ - علم الحديث دراية ٦٠٦
- تعريف دراية الرواية ٦٠٧
- مكانة هذا العلم بين العلوم الإسلامية ٦٠٨
- أهمية هذا العلم ٦٠٩
- غاية هذا العلم ٦١٠
- هذا العلم خصيصة للمسلمين ٦١١
- القسم الثاني: نشأة علم مصطلح الحديث ٦١٣
- بدء طور الاكتمال لعلم مصطلح الحديث ٦١٨
- الفصل الثاني: التقسيم الرئيسي للحديث ٦٣١
- (١) الحديث المتواتر ٦٣٣
- تعريف «المتواتر» لغة واصطلاحاً ٦٣٣
- شروط المتواتر ٦٣٣

٦٣٤	أحكام المتواتر
٦٣٤	أقسام المتواتر
٦٣٥	القسم الأول: المتواتر اللفظي
٦٣٥	مثاله
٦٣٥	القسم الثاني: المتواتر المعنوي
٦٣٥	مثاله
٦٣٦	القسم الثالث: المتواتر العملي
٦٣٦	* أهم مصادر الحديث المتواتر
٦٣٦	١ - الفوائد المتكاثرة في الأخبار المتواترة: للسيوطي
٦٣٧	٢ - قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة: للسيوطي
٦٣٧	٣ - نظم اللآلي المتناثرة في الأحاديث المتواترة: للزبيدي
٦٣٧	٤ - نظم المتناثر في الحديث المتواتر: للكتاني
٦٣٩	(٢) أحاديث الآحاد
٦٣٩	تعريف «الآحاد» لغة واصطلاحاً
٦٣٩	حكمه
٦٤٠	وجود أحاديث الآحاد
٦٤١	الفصل الثالث: تعريف أنواع الحديث الرئيسية
٦٤٣	القسم الأول: الحديث الصحيح
٦٤٥	تعريف «الصحيح» لغة واصطلاحاً
٦٤٦	شرح التعريف
٦٤٦	شروط الصحيح
٦٤٨	حكم الصحيح
٦٤٨	* مصادر الحديث الصحيح
٦٤٨	١ - صحيح البخاري
٦٤٩	٢ - صحيح مسلم

٦٥٠	الصحيح في غير الصحيحين
٦٥١	١ - الموطأ
٦٥١	٢ - صحيح ابن خزيمة
٦٥١	٣ - صحيح ابن حبان
٦٥٢	٤ - الأحاديث المختارة مما ليس في الصحيحين أو أحدهما
٦٥٢	٥ - المستدرجات على الصحيحين
٦٥٢	٦ - المستخرجات على الصحيحين
٦٥٣	٧ - السنن الأربعة ومسند أحمد
٦٥٣	٨ - مراتب الصحيح بحسب مصادره
٦٥٤	* أقسام الصحيح
٦٥٤	القسم الأول: الصحيح لذاته
٦٥٤	القسم الثاني: الصحيح لغيره
٦٥٥	أصح الأسانيد
٦٥٦	(أ) أصح أسانيد الصحابة
٦٥٩	(ب) أصح أسانيد التابعين
٦٦٠	(ج) أصح أسانيد البلاد
٦٦٣	القسم الثاني: الحديث الحسن
٦٦٥	تعريف «الحسن» لغة واصطلاحاً
٦٦٥	أقسام الحديث الحسن
٦٦٥	القسم الأول: الحسن لذاته
٦٦٧	مثال الحديث الحسن
٦٦٧	حكم الحديث الحسن
٦٦٨	مراتب الحديث الحسن
٦٦٩	كلمة في تاريخ هذا المصطلح
٦٧٤	القسم الثاني: الحسن لغيره

٦٧٥	مثال للحسن لغيره
٦٧٦	تعريف مصطلحات الترمذي الخاصة في جامعه
٦٧٧	١ - حسن صحيح
٦٧٩	٢ - حسن صحيح غريب
٦٧٩	٣ - حسن غريب
٦٨٠	* مصادر الحديث الحسن
٦٨٠	١ - جامع الترمذي
٦٨٠	٢ - سنن أبي داود
٦٨١	٣ - المجتبى (المعروف بـ «سنن النسائي»)
٦٨١	٤ - سنن المصطفى (المعروفة بـ «سنن ابن ماجه»)
٦٨١	٥ - المسند: للإمام أحمد
٦٨٢	٦ - المسند: لأبي يعلى الموصلي
٦٨٣	القسم الثالث: الحديث الضعيف
٦٨٥	تعريف «الضعيف» لغة واصطلاحاً
٦٨٦	تفاوت الحديث الضعيف
٦٨٦	مراتب الحديث الضعيف
٦٨٧	حكم ذكر الحديث الضعيف
٦٨٨	حكم الحديث الضعيف
٦٨٨	* المذاهب في قبول «الحديث الضعيف»
٦٨٨	المذهب الأول: أنه يُعمل بالحديث الضعيف مطلقاً بشرط أن لا يوجد غيره
		المذهب الثاني: يُستحب العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال من المستحبات
٦٨٩	والمكروهات
		المذهب الثالث: لا يجوز العمل بالحديث الضعيف مطلقاً ، لا في فضائل الأعمال ولا في
٦٩٠	الحلال والحرام
٦٩٢	أمثلة للأحاديث الضعيفة التي فقدت شروط التقوية

- أوهى الأسانيد ٦٩٣
- * أشهر المؤلفات في الحديث الضعيف ٦٩٤
- أولاً: الكتب التي قيل إن فيها أحاديث ضعيفة فقط: ٦٩٤
- ١- نوادير الأصول في معرفة أخبار الرسول: للترمذي ٦٩٤
- ٢- مسند الشهاب: للقضاعي ٦٩٤
- ٣- مسند فردوس: للدليلحي ٦٩٤
- ثانياً: الكتب الخاصة بنوع من أنواع الحديث الضعيف ٦٩٥
- ١- المراسيل: لأبي داود ٦٩٥
- ٢- العلل: للرازي ٦٩٥
- ٣- العلل الكبرى: للدارقطني ٦٩٥
- ٤- المنار المنيف في الصحيح والضعيف: لابن الجوزية ٦٩٥
- ٥- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة: للألباني ٦٩٥
- ٦- موسوعة الأحاديث والآثار الضعيفة والموضوعة ٦٩٥
- ثالثاً: الكتب المؤلفة في تراجم الرواة الضعفاء المذكورة فيها بعض الأحاديث ٦٩٥
- ١- الضعفاء الكبير: للعقيلي ٦٩٥
- ٢- معرفة المجروحين من المحدثين والضعفاء: لابن حبان ٦٩٦
- ٣- الكامل في ضعفاء الرجال: لابن عدي ٦٩٦
- ٤- ميزان الاعتدال: للذهبي ٦٩٦
- ٥- لسان الميزان: لابن حجر ٦٩٦
- الفصل الرابع: تعريف الأنواع المشتركة بين الصحيح والحسن والضعيف ٦٩٧
- (١) الحديث القدسي ٦٩٩
- تعريف «الحديث القدسي» لغةً واصطلاحاً ٦٩٩
- حكمه ٧٠٠
- مثاله ٧٠٠
- الحديث القدسي كلام الله بالمعنى لا باللفظ ٧٠١

- ٧٠١ حكمة إنزال الحديث القدسي والقرآن الكريم
- ٧٠١ الفروق بين الحديث القدسي والقرآن الكريم
- ٧٠٢ الفرق بين الحديث القدسي والحديث النبوي
- ٧٠٢ عدد الأحاديث القدسية
- ٧٠٣ * أشهر المؤلفات في الحديث القدسي
- ٧٠٣ ١ - الأحاديث القدسية: للنووي
- ٧٠٣ ٢ - المقاصد الحسنة في الأحاديث الإلهية: لابن بلبان
- ٧٠٣ ٣ - الأربعون القدسية: للملا علي القاري
- ٧٠٣ ٤ - الإتحافات السنية بالأحاديث القدسية: للمناوي
- ٧٠٣ ٥ - الإتحافات السنية في الأحاديث القدسية: للطربزوني
- ٧٠٤ ٦ - الأحاديث القدسية: لعلماء الأزهر
- ٧٠٤ ٧ - الصحيح المسند من الأحاديث القدسية: لابن العدوي
- ٧٠٤ ٨ - الأحاديث القدسية: للشقيري
- ٧٠٥ (٢) الحديث المتصل
- ٧٠٥ تعريف «المتصل» لغة واصطلاحاً
- ٧٠٥ أمثلة الحديث المتصل
- ٧٠٥ ١ - مثال المتصل المرفوع
- ٧٠٦ ٢ - مثال المتصل الموقوف
- ٧٠٦ ٣ - مثال المتصل المقطوع
- ٧٠٦ حكم الحديث المتصل
- ٧٠٧ (٣) الحديث المرفوع
- ٧٠٧ تعريف «الموضوع» لغةً واصطلاحاً
- ٧٠٧ مثال المرفوع
- ٧٠٨ أنواع الحديث المرفوع
- ٧٠٨ ١ - المرفوع التقريري

٧٠٨	٢ - المرفوع الفعلي
٧٠٨	٣ - المرفوع القولي
٧٠٨	٤ - المرفوع الوصفي
٧٠٨	٥ - المرفوع الحكمي
٧٠٨	حكم الحديث المرفوع
٧١١	(٤) الحديث المسند
٧١١	تعريف «المسند» لغة واصطلاحاً
٧١٢	ملاحظة
٧١٢	أمثلة للحديث المسند
٧١٣	حكم الحديث المسند
٧١٣	الفرق بين المسند والمتصل
٧١٣	الفرق بين المرفوع والمسند
٧١٤	الفرق بين المرفوع والمتصل
٧١٤	ملاحظة
٧١٤	فائدة
٧١٥	(٥) الحديث الموقوف
٧١٥	تعريف «الموقوف» لغة واصطلاحاً
٧١٥	أمثلة الحديث الموقوف
٧١٦	فروع تتعلق بالمرفوع حكماً
٧١٧	حكم الاحتجاج بالموقوف
٧١٨	الموقوف على غير الصحابة
٧١٨	* مصادر الحديث الموقوف ومطانه
٧١٨	١ - المصنف: لابن أبي شيبة
٧١٨	٢ - المصنف: لعبد الرزاق الصنعاني
٧١٨	٣ - السنن: لسعيد بن منصور

- ٤ - السنن : للدارمي ٧١٨
- ٥ - تفسير الطبري ٧١٩
- ٦ - التفسير : للرازي ٧١٩
- ٧ - التفسير : لابن المنذر ٧١٩
- ٨ - حلية الأولياء : لأبي نعيم ٧١٩
- ٩ - الأجزاء الحديثية : لابن أبي الدنيا ٧١٩
- ١٠ - الموقوف على الموقوف : للموصلي ٧١٩
- ١١ - إجمال الإصابة في أقوال الصحابة : للعلائي ٧١٩
- ١٢ - الوقوف على ما في صحيح مسلم من الموقوف : لابن حجر ٧١٩
- ١٣ - الدر المنثور : للسيوطي ٧٢٠
- ١٤ - ما أنا عليه وأصحابي : لأحمد سالم ٧٢٠
- (٦) الحديث المقطوع ٧٢١
- تعريف «المقطوع» لغة واصطلاحاً ٧٢١
- أمثلة من الحديث المقطوع ٧٢١
- أ - مثال الحديث المقطوع القولي ٧٢١
- ب - مثال الحديث المقطوع الفعلي ٧٢٢
- حكم الاحتجاج بالحديث المقطوع ٧٢٢
- تنبيه ٧٢٢
- * مصادر الحديث المقطوع ومطانه ٧٢٣
- ١ - المصنف : لعبد الرزاق ٧٢٣
- ٢ - المصنف : لابن أبي شيبة ٧٢٣
- ٣ - تفسير الطبري ٧٢٣
- ٤ - التفسير : للرازي ٧٢٣
- ٥ - التفسير : لابن المنذر ٧٢٣
- ٦ - مؤلفات ابن أبي الدنيا ٧٢٣

٧٢٣	٧ - حلية الأولياء : لأبي نعيم
٧٢٣	٨ - الدر المنثور : للسيوطي
٧٢٥	الفصل الخامس: تعريف أنواع الحديث الضعيف
٧٢٧	(١) الحديث المرسل
٧٢٧	تعريف «المرسل» لغة واصطلاحاً
٧٢٨	مثال الحديث المرسل
٧٢٨	أسباب الإرسال
٧٢٩	حكم الحديث المرسل
٧٢٩	أقوال في الاحتجاج بالحديث المرسل
٧٢٩	١ - ضعيف مردود
٧٣٠	٢ - صحيح يحتاج به
٧٣٠	٣ - مقبول لكن بشروط
٧٣١	مثال لمنهج الإمام الشافعي في قبول المرسل
٧٣١	إشكال وجوابه
٧٣١	أشهر المسلمين من التابعين
٧٣٢	* مصادر الحديث المرسل
٧٣٢	١ - المراسيل : لأبي داود
٧٣٣	٢ - المراسيل : لابن أبي حاتم
٧٣٣	٣ - بيان المرسل : للبرديجي
٧٣٣	٤ - التفصيل المبهم المراسيل : للخطيب
٧٣٣	٥ - جامع التحصيل بأحكام المراسيل : للعلائي
٧٣٣	٦ - كتاب المراسيل وما يجرى مجراها : للمزي
٧٣٣	٧ - الحديث المرسل وحجته وأثره في الفقه الإسلامي : لهيتو
٧٣٤	٨ - الحسن البصري وحديثه المرسل : للجفيري
٧٣٥	مرسل الصحابي

٧٣٥	مثاله
٧٣٥	حكمه
٧٣٦	إشكال وجوابه
٧٣٩	(٢) الحديث المنقطع
٧٣٩	تعريف «المنقطع» لغة واصطلاحاً
٧٤٠	مثال الحديث المنقطع
٧٤١	حكمه
٧٤٣	(٣) الحديث المُعْضَل
٧٤٣	تعريف «المعضل» لغة واصطلاحاً
٧٤٤	مثاله
٧٤٤	أمثلة الحديث المعضل
٧٤٥	حكم المعضل
٧٤٥	اجتماع المعضل مع بعض صور المعلق
٧٤٦	* من مظانّ المعضل
٧٤٦	١ - السنن : لسعيد بن منصور
٧٤٦	٢ - مؤلفات ابن أبي الدنيا
٧٤٧	(٤) الحديث المعلق
٧٤٧	تعريف «المعلق» لغة واصطلاحاً
٧٤٧	مثاله المعلق
٧٤٨	حكم المعلق
٧٤٩	الفرق بين المعلق والمعضل
٧٤٩	معلقات الصحيحين
٧٤٩	أ - معلقات في «صحيح البخاري»
٧٤٩	مثاله
٧٥٠	إطلاق مصطلح المعلق

- ٧٥٣ ب - معلقات في «صحيح مسلم»
- ٧٥٤ ج - معلقات في كتب أخرى
- ٧٥٥ (٥) الحديث المدلس
- ٧٥٥ تعريف «المدلس» لغة واصطلاحاً
- ٧٥٦ التعريف المختار
- ٧٥٦ صور التدليس
- ٧٥٦ ١ - رواية الراوي عن لقيه وسمع ما لم يسمعه منه
- ٧٥٦ مثاله
- ٧٥٧ حكمه
- ٧٥٨ ٢ - رواية الراوي عن عاصره ولم يلقه أو لقيه ولم يسمع منه
- ٧٥٨ مثاله
- ٧٥٩ حكمه
- ٧٦٠ ٣ - رواية الراوي عن عمن لم يعاصره ولم يدركه إذا كانت روايته موهمة الاتصال
- ٧٦٠ مثاله
- ٧٦٠ ٤ - رواية الراوي من صحيفة عن عاصره ولقيه أو لم يلقه
- ٧٦٠ مثاله
- ٧٦٠ حكمه
- ٧٦٠ ٥ - رواية الراوي عن شيخ فيسميه أو يلقبه أو يكنيه بخلاف ما يشتهر به
- ٧٦٠ مثالها
- ٧٦١ حكمها
- ٧٦١ صيغ التدليس
- ٧٦٢ ١ - أن يقول: «قال فلان»
- ٧٦٢ مثاله
- ٧٦٢ ٢ - أن يقول الراوي لما لم يسمعه: «حدّث فلان»
- ٧٦٢ مثاله

- ٣- أن يقول الراوي لما لم يسمعه: «ذكر فلان» ٧٦٢
 مثاله ٧٦٢
 ٤- أن يقول الراوي «فلان» ولا يقولون قبله شيئاً ٧٦٢
 مثاله ٧٦٣
 ٥- أن يقول الراوي: «حدثنا» و«سمعت» ثم يسكت ، ثم يقول: «فلان» ٧٦٣
 مثاله ٧٦٣
 ٦- أن يقول الراوي: «عن فلان» ٧٦٣
 مثاله ٧٦٣
 طرق معرفة التدليس ٧٦٥
 ١- إخبار المدلس عن نفسه بذلك ٧٦٥
 مثاله ٧٦٥
 ٢- أن يكون المدلس لم يسمع أصلاً من شيخه ٧٦٦
 مثاله ٧٦٦
 ٣- أن يكون الحديث الذي رواه المدلس معروفاً من رواية أحد الضعفاء ٧٦٦
 مثاله ٧٦٦
 ٤- أن يروي الحديث نفسه عنه من وجه آخر بالتصريح بواسطة بين الراوي المدلس
 وشيخه ٧٦٧
 مثاله ٧٦٧
 ٥- أن يسأل الراوي المدلس عن سماعه فيجيب بالنفي ٧٦٧
 مثاله ٧٦٨
 ٦- أن يسأل الراوي المدلس عن سماعه فيجيب بذكر الوسطة ٧٦٨
 مثاله ٧٦٨
 ٧- تصريح شيخ المدلس بأنه هو من حديث المدلس بالحديث وأسقط روايته منه ٧٦٨
 مثاله ٧٦٩
 ٨- أن يصرح أحد الأئمة بأن الحديث لم يسمعه المدلس ممن فوقه ٧٦٩

٧٦٩	مثاله
٧٧٠	٩ - بمعرفة التاريخ
٧٧٠	مثاله
٧٧٠	١٠ - جمع طرق الحديث
٧٧١	١١ - ما يعرف من تدليس الشيوخ
	١٢ - إذا لم يعلم وجود التدليس ولكن تكون في الحديث علة إسنادية فتحمل هذه العلة
٧٧١	على احتمال وجود التدليس
٧٧١	حكم رواية المدلس
٧٧٢	أقسام التدليس
٧٧٢	١ - تدليس الاستدراك
٧٧٢	مثاله
٧٧٢	حكمه
٧٧٢	٢ - تدليس الإسناد
٧٧٥	مثاله
٧٧٦	الأسباب الحاملة على تدليس الإسناد
٧٧٦	حكمه
٧٧٦	٣ - تدليس البلاد
٧٧٧	حكمه
٧٧٧	٤ - تدليس التسوية
٧٧٧	مثاله
٧٧٩	حكمه
٧٧٩	٥ - تدليس السكوت
٧٨٠	مثاله
٧٨٠	حكمه
٧٨٠	٦ - تدليس الشيوخ

٧٨١	مثاله
٧٨١	الفرق بين تدليس الإسناد وتدليس الشيوخ
٧٨٢	الأسباب الحاملة على تدليس الشيوخ
٧٨٢	حكمه
٧٨٣	٧- تدليس الصيغ
٧٨٣	صور تدليس الصيغ
٧٨٣	الصورة الأولى: التصريح بالتحديث فيما لم يسمعه الراوي
٧٨٤	مثاله
٧٨٤	الصورة الثانية: التصريح بالتحديث في الوجادة
٧٨٤	مثاله
٧٨٤	الصورة الثالثة: من صرح بالإخبار في الإجازة
٧٨٥	مثاله
٧٨٥	٨- تدليس العطف
٧٨٦	مثاله
٧٨٦	حكمه
٧٨٦	٩- تدليس القطع
٧٨٦	مثاله
٧٨٧	حكمه
٧٨٧	١٠- تدليس المتن
٧٨٧	حكمه
٧٨٩	(٦) الحديث المرسل الخفي
٧٨٩	تعريف «المرسل الخفي» لغة واصطلاحاً
٧٨٩	أمثلة المرسل الخفي
٧٩٠	الفرق بين المرسل الخفي والمدلس
٧٩١	طرق معرفة الإرسال الخفي

٧٩٥ (٧) الحديث الشاذ
٧٩٥ تعريف «الشاذ» لغة واصطلاحاً
٧٩٦ أقسام الشاذ
٧٩٦ القسم الأول: الشاذ سنداً
٧٩٦ مثاله
٧٩٧ القسم الثاني: الشاذ متناً
٧٩٧ مثاله
٧٩٨ حكم الحديث الشاذ
٧٩٨ أقوال العلماء في مفهوم الشاذ
٨٠١ (٨) الحديث المنكر
٨٠١ تعريف «المنكر» لغة واصطلاحاً
٨٠٢ الفرق بين المنكر وبين الشاذ
٨٠٢ مثاله
٨٠٣ حكم الحديث المنكر
٨٠٣ أقوال العلماء في المنكر
٨٠٣ أ- المنكر عند البريديجي
٨٠٦ ب- المنكر عند الإمام مسلم
 الفرق بين عبارات «منكر الحديث» و«روى المناكير» أو «يروى أحاديث منكراً»
٨٠٨ وغيرها
٨٠٨ ١- معنى «منكر الحديث» و«يروى المناكير» و«حديثه منكر»
٨٠٨ ١- معنى «منكر الحديث» عند الإمام البخاري
٨٠٩ الخلاصة
٨١٠ تنبيه
٨١١ (٩) الحديث المضطرب
٨١١ تعريف «المضطرب» لغة واصطلاحاً

٨١١	شروط تحقق الاضطراب
٨١٢	أقسام الحديث المضطرب
٨١٢	القسم الأول: مضطرب السند
٨١٢	مثاله
٨١٣	القسم الثاني: مضطرب المتن
٨١٣	مثاله
٨١٤	ممن يقع الاضطراب
٨١٤	سبب ضعف المضطرب
٨١٤	حكم الاحتجاج بالمضطرب
٨١٥	أمثلة ذلك
٨١٧	(١٠) الحديث المدرج
٨١٧	تعريف «المدرج» لغة واصطلاحاً
٨١٨	أقسام المدرج
٨١٨	القسم الأول: الإدراج في المتن
٨١٨	مثال الإدراج في أول المتن
٨١٨	مثال الإدراج في وسط المتن
٨١٩	مثال المدرج في آخر المتن
٨١٩	القسم الثاني: الإدراج في السند
٨١٩	الصورة الأولى
٨٢٠	مثالها
٨٢٠	الصورة الثانية
٨٢٠	مثالها
٨٢٠	الصورة الثالثة
٨٢١	مثالها
٨٢١	الصورة الرابعة

٨٢١	مثالها
٨٢٢	حكم الإدراج
٨٢٢	طرق معرفة الإدراج
٨٢٤	دواعي الإدراج
٨٢٤	سبب الإدراج
٨٢٤	* مصادر الحديث المدرج
٨٢٤	١ - الفصل للوصل والمدرج في النقل : للخطيب
٨٢٥	٢ - تقريب المنهج بترتيب المدرج : لابن حجر
٨٢٥	٣ - المدرج إلى معرفة المدرج : للسيوطي
٨٢٥	٤ - تسهيل المدرج إلى المدرج : للغماري
٨٢٧	(١١) الحديث المقلوب
٨٢٧	تعريف «المقلوب» لغة واصطلاحاً
٨٢٧	أقسام المقلوب
٨٢٧	القسم الأول : القلب في السند
٨٢٨	مثاله
٨٣٠	القسم الثاني : القلب في المتن
٨٣٠	مثاله
٨٣٠	الأسباب الحاملة على القلب
٨٣١	حكم القلب
٨٣١	* أشهر المصنفات فيه
٨٣٣	(١٢) الحديث المعلّ أو المعلّل
٨٣٣	تعريف «المعلّ» لغة واصطلاحاً
٨٣٣	أسماء «المعلّ»
٨٣٤	تعريف العلة
٨٣٤	إطلاق العلة على معناها الاصطلاحي

٨٣٥	جلالة هذا العلم ودقته ومن يتمكن منه
٨٣٥	خفاء العلل على غير حدّاق النقاد
٨٣٨	كيف يستعان على إدراك العلل في الحديث؟
٨٤١	أنواع العلل
٨٤٢	أقسام العلل الواردة في السند والمتن وفي السند والمتن معاً
٨٤٢	القسم الأول: العلة في السند
٨٤٣	مثالها
٨٤٤	القسم الثاني: العلة في المتن
٨٤٤	مثالها
٨٤٥	القسم الثالث: العلة في السند والمتن معاً
٨٤٥	مثالها
٨٤٦	حكم الحديث المعل
٨٤٧	* أشهر المؤلفات في علم علل الحديث والحديث المعل
٨٤٧	١- التاريخ والعلل: لابن معين
٨٤٧	٢- العلل: لأحمد بن حنبل
٨٤٧	٣- العلل الكبير: للترمذي
٨٤٧	التأليف المصنف في علل الأحاديث
٨٤٨	القسم الأول: المصنفات في العلل
٨٤٨	أولاً: المصادر المصنفة الخاصة في العلل عامة
٨٤٨	١- التمييز: لمسلم
٨٤٨	٢- العلل: لابن أبي حاتم
٨٤٨	٣- العلل الواردة في الأحاديث النبوية: للدارقطني
٨٤٨	٤- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية: لابن الجوزي
٨٤٩	ثانياً: المصادر المصنفة في علل خاصة
٨٤٩	١- الإلزامات: للدارقطني

- ٢ - تقييد المجمل وتمييز المشكل : للغساني ٨٤٩
- القسم الثاني : المصنفات التي تتعرض لعلل الأحاديث في ضم بحوثها ٨٤٩
- أولاً : المصنفات في رواية الحديث ٨٤٩
- ١ - الجامع الصحيح : للبخاري ٨٤٩
- ٢ - المسند الصحيح : لمسلم ٨٥٠
- ٣ - المجتبى : لابن ماجه ٨٥٠
- ٤ - البحر الزخار : للبخاري ٨٥٠
- ثانياً : كتب التخريج ٨٥٠
- ١ - نصب الراية لأحاديث الهداية : للزيلعي ٨٥٠
- ٢ - المغني عن حمل الأسفار بتخريج ما في الإحياء من الأخبار : للعراقي ٨٥١
- ٣ - التلخيص الحبير في تخريج أحاديث شرح الرافعي الكبير : لابن حجر ٨٥١
- ثالثاً : شروح كتب رواية الحديث ٨٥١
- ١ - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد : لابن عبد البر ٨٥١
- ٢ - فتح الباري شرح الجامع الصحيح للبخاري : لابن حجر ٨٥١
- ٣ - عمدة القاري شرح صحيح البخاري : للعيني ٨٥١
- ٤ - فيض القدير شرح الجامع الصغير : للمناوي ٨٥١
- ٥ - إعلام الأنام شرح بلوغ المرام من أحاديث الأحكام : للشيخ عتر ٨٥١
- رابعاً : مصادر فقه المحدثين ٨٥١
- ١ - الاستذكار لمذاهب علماء الأمصار : لابن عبد البر ٨٥٢
- ٢ - المغني في الفقه الحنبلي : لابن قدامة ٨٥٢
- ٣ - المجموع : للنووي ٨٥٢
- ٤ - تبين الحقائق شرح كنز الدقائق : لعثمان بن علي ٨٥٢
- ٥ - فتح القدير للعاجز الفقير : للكامل بن الهمام ٨٥٢
- خامساً : كتب تدرس مناهج مصادر الرواية ٨٥٢
- ١ - هدي الساري مقدمة فتح الباري : لابن حجر ٨٥٢

- ٢ - مقدمة فتح الملهم شرح صحيح مسلم : للعثماني ٨٥٢
- ٣ - الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه والصحيحين : للعتري ٨٥٣
- (١٣) الحديث المحرّف والمصحّف ٨٥٥
- أولاً : تعريف «المحرّف» ٨٥٥
- تعريف «التحريف» لغة واصطلاحاً ٨٥٥
- ثانياً : تعريف «المصحّف» ٨٥٦
- تعريف «التصحيف» لغة واصطلاحاً ٨٥٦
- مثال التصحيف في الحديث ٨٥٧
- أهمية هذا العلم ودقته ٨٥٧
- أقسام التصحيف ٨٥٧
- ١ - التصحيف في الإسناد ٨٥٨
- مثاله ٨٥٨
- ٢ - تصحيف البصر ٨٥٨
- مثاله ٨٥٨
- ٣ - تصحيف السمع ٨٥٩
- مثاله ٨٥٩
- ٤ - تصحيف اللفظ ٨٥٩
- مثاله ٨٥٩
- ٥ - التصحيف في المتن ٨٦٠
- مثاله ٨٦٠
- ٦ - تصحيف المعنى ٨٦٠
- * أشهر المصنفات في الحديث المحرف والمصحف ٨٦٠
- ١ - التنبيه على حدوث التصحيف : للأصفهاني ٨٦١
- ٢ - تصحيف المحدثين : للعسكري ٨٦١
- ٣ - تصحيف المحدثين : للدارقطني ٨٦١

- ٤ - إصلاح خطأ المحدثين: للخطابي ٨٦١
- ٥ - مشارق الأنوار على صحيح الآثار: للقاضي عياض ٨٦١
- ٦ - تصحيح التصحيف وتحريير التحريف: للصفدي ٨٦١
- ٧ - التطريف في التصحيف: للسيوطي ٨٦١
- (١٤) الحديث الموضوع ٨٦٣
- تعريف «الموضوع» لغة واصطلاحاً ٨٦٣
- الوضع في الحديث من جهة التعمد والغفلة ٨٦٤
- الأول: التعمد والقصد ٨٦٤
- والثاني: الغفلة والخطأ ٨٦٥
- إثم الكذب على رسول الله ﷺ ٨٦٦
- حكم وضع الحديث ٨٦٧
- هل تُقبل رواية الواضع أو الكاذب بعد موته؟ ٨٦٨
- حكم رواية الحديث الموضوع ٨٦٩
- بداية ظهور الكذب والوضع في الحديث ٨٧٠
- الشيعة ووضع الحديث ٨٧١
- أسباب الوضع في الحديث ٨٧٣
- أولاً: الخلافات السياسية ٨٧٣
- أمثلة الوضع لهذا النوع ٨٧٣
- ثانياً: العداوة للإسلام ٨٧٤
- أمثلة الوضع لهذا النوع ٨٧٤
- ثالثاً: العصية للجنس والقبيلة واللغة والبلد ٨٧٥
- أمثلة الوضع لهذا النوع ٨٧٥
- رابعاً: القصص والوعظ للترغيب والترهيب ٨٧٦
- أمثلة الوضع لهذا النوع ٨٧٧
- خامساً: الخلافات المذهبية والكلامية ٨٧٧

- أمثلة الوضع لهذا النوع ٨٧٨
- سادساً: الاحتساب في الوضع للترغيب والترهيب ٨٧٨
- أمثلة الوضع لهذا النوع ٨٧٩
- سابعاً: التقرب من السلاطين والحكام ٨٧٩
- أمثلة الوضع لهذا النوع ٨٨٠
- نتائج الوضع في الحديث ٨٨٠
- ضوابط لمعرفة الوضع في الحديث في السند والمتن ٨٨٢
- أولاً: علامات الوضع في السند ٨٨٢
- ثانياً: علامات الوضع في المتن ٨٨٣
- ضوابط عامة لمعرفة الحديث الموضوع ٨٨٧
- * أهم الكتب المصنفة في الأحاديث الموضوعية ٨٩١
- ١ - تذكرة الموضوعات: للمقدسي ٨٩٢
- ٢ - الموضوعات من الأحاديث المرفوعة: للجوزقاني ٨٩٢
- ٣ - الموضوعات: لابن الجوزي ٨٩٢
- ٤ - المغني عن الحفظ والكتاب بقولهم: لم يصح شيء في هذا الباب: للموصلي ٨٩٣
- ٥ - المنار المنيف في الصحيح والضعيف: لابن القيم الجوزية ٨٩٣
- ٦ - سفر السعادة: للفيروز آبادي ٨٩٣
- ٧ - المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشهورة على الألسنة: للسخاوي ٨٩٤
- ٨ - اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعية: للسيوطي ٨٩٤
- ٩ - تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعية: لابن عراق ٨٩٤
- ١٠ - تذكرة الموضوعات: للفتني ٨٩٤
- ١١ - الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعية: للملا علي القاري ٨٩٥
- ١٢ - المصنوع في معرفة الحديث الموضوع: للملا علي القاري ٨٩٥
- ١٣ - كشف الخفاء: للعجلوني ٨٩٥
- ١٤ - الفوائد الموضوعية في الأحاديث الموضوعية: للكرمي ٨٩٦

- ١٥ - الكشف الإلهي عن شديد الضعيف والموضوع الواهي: للسندروسي ٨٩٦
- ١٦ - الدرر المصنوعات في الأحاديث الموضوعات: للسفاريني ٨٩٦
- ١٧ - الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعات: للشوكاني ٨٩٧
- ١٨ - اللؤلؤ المرصوع فيما قيل لا أصل له أو بأصله الموضوع: للمشيبي ٨٩٧
- ١٩ - الآثار المرفوعة في الأحاديث الموضوعات: للكنوي ٨٩٧
- ٢٠ - تحذير المسلمين من الأحاديث الموضوعات على سيد المرسلين: لظافر المالكي . ٨٩٧
- ٢١ - موسوعة الأحاديث والآثار الضعيفة والموضوعات: لمجموعة من الأساتذة ٨٩٧
- الفصل السادس: تعريف أنواع الحديث وعلومه من حيث التفرد ومعرفة الزيادات ٨٩٩
- (١) الحديث المشهور ٩٠١
- تعريف «المشهور» لغة واصطلاحاً ٩٠١
- مثاله ٩٠١
- ملاحظة ٩٠١
- «المشهور» غير الاصطلاحي ٩٠١
- أنواع «المشهور» غير الاصطلاحي ٩٠٢
- ١ - مشهور بين أهل الحديث خاصة ٩٠٢
- مثاله ٩٠٢
- ٢ - مشهور بين أهل الحديث والعلماء والعوام ٩٠٢
- مثاله ٩٠٢
- ٣ - مشهور بين الفقهاء ٩٠٢
- مثاله ٩٠٢
- ٤ - مشهور بين الأصوليين ٩٠٢
- مثاله ٩٠٢
- ٥ - مشهور بين النحاة ٩٠٣
- مثاله ٩٠٣
- ٦ - مشهور بين العامة ٩٠٣

٩٠٣	مثاله
٩٠٣	حكم الحديث المشهور
٩٠٣	* أشهر المصنفات في الأحاديث المشهورة
٩٠٣	١ - المقاصد الحسنة فيما اشتهر على الألسنة: للسخاوي
٩٠٣	٢ - تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث: لابن الدبيع
٩٠٣	٣ - كشف الخفاء: للعجلوني
٩٠٤	الحديث المستفيض
٩٠٤	تعريف «المستفيض» لغة واصطلاحاً
٩٠٥	(٢) الحديث العزيز
٩٠٥	تعريف «العزيز» لغة واصطلاحاً
٩٠٥	مثاله
٩٠٦	حكمه
٩٠٦	* المؤلفات فيه
٩٠٧	(٣) الحديث الفرد والغريب
٩٠٧	أولاً: تعريف «الفرد»
٩٠٧	تعريف «الفرد» لغة واصطلاحاً
٩٠٧	ثانياً: تعريف «الغريب»
٩٠٧	تعريف «الغريب» لغة واصطلاحاً
٩٠٨	ملاحظة مهمة
٩٠٨	أقسام الفرد
٩٠٨	القسم الأول: الفرد المطلق
٩٠٨	مثاله
٩٠٩	تنبیه
٩٠٩	القسم الثاني: الفرد النسبي
٩٠٩	١ - تفرد شخص عن شخص

- مثاله ٩٠٩
- ٢ - تفرّد أهل بلد عن شخص ٩١٠
- مثاله ٩١٠
- ٣ - تفرّد شخص عن أهل بلد ٩١٠
- ٤ - تفرّد أهل بلد عن أهل بلد أخرى ٩١٠
- مثاله ٩١١
- تنبيه ٩١١
- حكم «الحديث الفرد» أو «الغريب» ٩١١
- * من مظانّ الأحاديث «الأفراد» و«الغرائب» ٩١٢
- ١ - مسند البزار ٩١٢
- ٢ - المعجم الأوسط : للطبراني ٩١٣
- أشهر المصنفات فيها ٩١٣
- ١ - الأفراد : للدارقطني ٩١٣
- ٢ - السنن التي تفرّد بكلّ سنة منها أهل بلدي : لأبي داود ٩١٣
- (٤) معرفة الاعتبار والمتابعة والشاهد ٩١٥
- أولاً: تعريف «الاعتبار» ٩١٥
- تعريف «الاعتبار» لغة واصطلاحاً ٩١٥
- مثال الاعتبار ٩١٥
- ثانياً: تعريف «المتابعة» ٩١٦
- تعريف «المتابعة» لغة واصطلاحاً ٩١٦
- أنواع المتابعة ٩١٦
- ١ - المتابعة التامة ٩١٦
- مثالها ٩١٦
- ٢ - المتابعة القاصرة ٩١٦
- مثالها ٩١٧

٩١٧	ثالثاً: تعريف «الشاهد»
٩١٧	تعريف «الشاهد» لغة واصطلاحاً
٩١٨	مثال الشاهد
٩١٨	مثال للمتابعة والشاهد
٩١٩	ملحوظة
٩٢١	(٥) زيادات الثقات
٩٢١	تعريف «زيادات الثقات» لغةً واصطلاحاً
٩٢١	مكان وقوع الزيادات
٩٢٢	أولاً: تعريف الزيادة في المتن
٩٢٢	حكم الزيادة في المتن
٩٢٥	مثالها
٩٢٦	ثانياً: تعريف الزيادة في الإسناد
٩٢٦	حكم الزيادة في الإسناد
٩٢٧	مثاله
٩٢٧	فائدة معرفة زيادات الثقات وكيفية معرفتها
٩٢٩	(٦) المزيد في متصل الأسانيد
٩٢٩	تعريف «المزيد في متصل الأسانيد» لغةً واصطلاحاً
٩٢٩	مثاله
٩٣٠	شروط ردّ الزيادة
٩٣١	الاعتراضات الواردة على ادعاء وقوع الزيادة
٩٣١	* أشهر المصنفات فيه
٩٣١	١ - تمييز المزيد في متصل الأسانيد: للخطيب
٩٣٣	الفصل السابع: تعريف علوم الإسناد
٩٣٥	(١) الحديث المعنعن
٩٣٥	تعريف «المنعن» لغةً واصطلاحاً

٩٣٥	أمثلة للإسناد المعنعن
٩٣٦	أقسام العننة
٩٣٧	حكم الحديث المعنعن
٩٤٠	الحاصل
٩٤١	(٢) الحديث المؤنن
٩٤١	تعريف «المؤنن» لغة واصطلاحاً
٩٤١	كيف تقع «أن» في الإسناد؟
٩٤١	أمثلة في ذلك
٩٤٢	الفرق بين «أن» و«عن»
٩٤٥	توضيح المسألة
٩٤٩	خلاصة القول في التفريق بين «أن» و«عن»
٩٥٠	أمثلة اتفاق «أن» و«عن» واختلافهما في الأسانيد
٩٥٠	أولاً: أمثلة لعدم الفرق بين الصيغتين في الاستعمال
٩٥١	ثانياً: أمثلة لوجود الفرق بين استعمال اللفظتين
٩٥٣	حكم الحديث المؤنن
٩٥٥	(٣) الحديث المسلسل
٩٥٥	تعريف «المسلسل» لغة واصطلاحاً
٩٥٥	أقسام المسلسل
٩٥٦	القسم الأول: المسلسل بأحوال الرواة القولية
٩٥٦	مثاله
٩٥٦	القسم الثاني: المسلسل بأحوال الرواة الفعلية
٩٥٦	مثاله
٩٥٧	القسم الثالث: المسلسل بأحوال الرواة القولية والفعلية
٩٥٧	مثاله
٩٥٧	القسم الرابع: المسلسل بصفات الرواة القولية

٩٥٧ مثاله
٩٥٨ القسم الخامس: المسلسل بصفات الرواة الفعلية
٩٥٨ مثاله
٩٥٨ القسم السادس: المسلسل بصفات الإسناد والرواية
٩٥٨ مثاله
٩٥٨ القسم السابع: المسلسل بزمن الرواية
٩٥٨ مثاله
٩٥٨ القسم الثامن: المسلسل بمكان الرواية
٩٥٨ مثاله
٩٥٩ فائدة التسلسل
٩٥٩ أصح المسلسلات
٩٦١ حكم الحديث المسلسل
٩٦١ * المؤلفات في الأحاديث المسلسلة
٩٦١ ١ - المسلسلات: لابن شاذان
٩٦٢ ٢ - المسلسلات: لأبي نعيم
٩٦٢ ٣ - المسلسلات: للمستغفري
٩٦٢ ٤ - مسلسل العيدين: للخطيب البغدادي
٩٦٢ ٥ - مسلسل العيدين: للكتاني
٩٦٢ ٦ - المسلسل الأول: لأبي القاسم السمرقندي
٩٦٢ ٧ - مسلسلات الديباجي: لأبي محمد العثماني
٩٦٢ ٨ - المسلسل بالأولية: للسلفي
٩٦٣ ٩ - حديث العيدين المسلسل: للسلفي
٩٦٣ ١٠ - نزهة الحفاظ: لأبي موسى المدني
٩٦٣ ١١ - مسلسلات ابن الجوزي
٩٦٣ ١٢ - مسلسل العيدين: لشستان

- ١٣ - مسلسل العيدين : لابن قدامة ٩٦٣
- ١٤ - مسلسلات الكلاعي : لأبي الربيع ٩٦٣
- ١٥ - مسلسلات تاج الدين ابن حمويه ٩٦٤
- ١٦ - الجواهر المفضلة في الأحاديث المسلسلة : لابن الطيلسان ٩٦٤
- ١٧ - مسلسلات ابن مسدي : لجمال الدين أبي بكر ٩٦٤
- ١٨ - العذب السلسل في الحديث المسلسل : للذهبي ٩٦٤
- ١٩ - المسلسل بالأولية : لتقي الدين السبكي ٩٦٤
- ٢٠ - مسلسلات الكازروني : لعفيف الدين ٩٦٤
- ٢١ - مسلسلات العلائي : ٩٦٥
- ٢٢ - المسلسل بالأولية : لأبي زرعة العراقي ٩٦٥
- ٢٣ - مسلسلات النجم ابن فهد ٩٦٥
- ٢٤ - الجواهر المكلفة في الأخبار المسلسلة : للسخاوي ٩٦٥
- ٢٥ - مسلسلات ابن أبي الشريف ٩٦٥
- ٢٦ - المسلسلات الكبرى : للسيوطي ٩٦٥
- ٢٧ - جياذ المسلسلات : للسيوطي ٩٦٦
- ٢٨ - الفوائد الجلية في مسلسلات محمد ابن عقيلة ٩٦٦
- ٢٩ - عقد الجواهر في سلاسل الأكابر : لابن عقيلة ٩٦٦
- ٣٠ - عيون الموارد السلسلة من عيون الأسانيد المسلسلة : لابن الطيب ٩٦٦
- ٣١ - مسلسلات السيد علي السقاط ٩٦٧
- ٣٢ - الإسعاف بالحديث المسلسل بالإشراف : للزيدي ٩٦٧
- ٣٣ - التعليقة الجلية بتغليق مسلسلات : للزيدي ٩٦٧
- ٣٤ - التفريد في الأحاديث المسلسل بيوم العيد : للزيدي ٩٦٧
- ٣٥ - التحبير في الحديث المسلسل بالتكبير : للزيدي ٩٦٧
- ٣٦ - تخريج الحديث المسلسل بالأولية : للزيدي ٩٦٧
- ٣٧ - السمط المكمل بالجواهر الثمين من الأربعين المسلسلة بالمحمدين : للزيدي .. ٩٦٧

- ٣٨ - الهدية المرتضية في المسلسل الأولية : للزيدي ٩٦٧
- ٣٩ - العروس المجلية في طرق حديث الأولية : للزيدي ٩٦٨
- ٤٠ - عقد الجواهر الثمين في الحديث المسلسل بالمحمدين : للزيدي ٩٦٨
- ٤١ - المرقاة العلية في شرح الحديث المسلسل بالأولية : للزيدي ٦٦٨
- ٤٢ - مسلسل يوم عاشوراء : للسَّنباوي ٩٦٨
- ٤٣ - الفضل المبين في المسلسل من حديث النبي الأمين ﷺ : للدهلوي ٩٦٨
- ٤٤ - مسلسلات الحلبي : لمحمد الشامي ٩٦٨
- ٤٥ - المسلسلات العشرة في الأحاديث النبوية : للسنوسي ٩٦٨
- ٤٦ - مسلسلات الباجوري ٩٦٩
- ٤٧ - إكمال المنة باتصال سند المصافحة المدخلة للجنة : للشنقيطي ٩٦٩
- ٤٨ - الخلاصة النافعة العلمية المؤيدة بحديث الرحمة المسلسل بالأولية : للشنقيطي ٩٦٩
- ٤٩ - المناهل السلسلة في الأحاديث المسلسلة : للأيوبي ٩٦٩
- ٥٠ - ذيل نظم أجود المسلسلات : لزيارة اليميني ٩٦٩
- ٥١ - الآيات البينات في شرح وتخريج الأحاديث المسلسلات : للفاسي ٩٦٩
- ٥٢ - العجالة في الأحاديث المسلسلة : للفارابي ٩٦٩
- (٤) العالي والنازل ٩٧١
- أ- تعريف «الإسناد العالي» ٩٧١
- أولاً: تعريف «الإسناد» لغة واصطلاحاً ٩٧١
- ثانياً: تعريف «العالي» لغة واصطلاحاً ٩٧١
- أهمية الإسناد العالي عند المحدثين ٩٧٢
- أقسام العلو ٩٧٢
- القسم الأول: القرب من رسول الله ﷺ من حيث العدد بإسناد صحيح نظيف ٩٧٢
- مثاله ٩٧٣
- القسم الثاني: القرب من إمام من أئمة الحديث ٩٧٣
- القسم الثالث: العلو بالنسبة إلى الكتب الحديثية المشتهرة ٩٧٣

- * الكتب المخصصة بالأسانيد العالية ٩٧٤
- ١ - عوالي الأعمش ٩٧٤
- ٢ - عوالي عبد الرزاق ٩٧٥
- ٣ - عوالي سفيان بن عيينة ٩٧٥
- ٤ - عوالي مالك ٩٧٥
- ٥ - عوالي الحاكم ٩٧٥
- ٦ - عوالي الليث بن سعد ٩٧٥
- ٧ - عوالي البخاري ٩٧٥
- ٨ - عوالي أبي الشيخ ٩٧٥
- ٩ - عوالي الرشيد ٩٧٥
- ١٠ - عوالي أبي المحاسن ٩٧٥
- ١١ - عوالي أبي محمد ٩٧٥
- ١٢ - عوالي أبي علي الحسين الصدفي ٩٧٥
- ١٣ - عوالي محب الدين النجار ٩٧٥
- ١٤ - الدرر الغوالي في الأحاديث العوالي : لابن طولون ٩٧٦
- ب - تعريف «السند النازل» ٩٧٦
- تعريف «النازل» لغة واصطلاحاً ٩٧٦
- مراتب النزول ٩٧٦
- الفصل الثامن: تعريف علوم دراية الحديث ٩٧٧**
- (١) سبب ورود الحديث ٩٧٩
- (أ) تعريف «سبب ورود الحديث» لغةً واصطلاحاً ٩٧٩
- أولاً: تعريف «السبب» ٩٧٩
- ثانياً: تعريف «الورود» ٩٧٩
- فائدة معرفة «سبب ورود الحديث» ٩٨٠
- ١ - تخصيص العام ٩٨٠

- ٢ - تقييد المطلق ٩٨١
- ٣ - تفصيل المجمل ٩٨٢
- ٤ - تحديد أمر النسخ وبيان الناسخ من المنسوخ ٩٨٣
- ٥ - بيان علة الحكم ٩٨٥
- ٦ - توضيح المشكل ٩٨٥
- أنواع ورود الحديث ٩٨٦
- النوع الأول: أن يكون سبب الحديث آية قرآنية ٩٨٦
- النوع الثاني: أن يكون سبب الحديث حديثاً آخر ٩٨٦
- النوع الثالث: أن يكون سبب الحديث أمراً متعلقاً بالسامعين من الصحابة ٩٨٧
- علاقة سبب ورود الحديث بسبب نزول القرآن ٩٨٨
- ١ - في الفائدة ٩٨٨
- ٢ - في تعدد السبب ٩٨٨
- ٣ - في الأنواع ٩٩٠
- ٤ - وفي المشكل ٩٩١
- * أشهر المؤلفات في أسباب ورود الحديث ٩٩٢
- ١ - محاسن الاصطلاح وتضمنين كتاب ابن الصلاح: للبلقيني ٩٩٢
- ٢ - أسباب ورود الحديث: للسيوطي ٩٩٣
- ٣ - البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف: لابن حمزة ٩٩٤
- ٤ - علم أسباب ورود الحديث: لطارق أسعد ٩٩٥
- ٥ - أسباب ورود الحديث: ضوابط ومعالم: لمحمد عصري ٩٩٥
- (٢) غريب الحديث ٩٩٧
- تعريف «غريب الحديث» لغة واصطلاحاً ٩٩٧
- معنى الغريب ٩٩٧
- الفرق بين «الغريب من الحديث» و«غريب الحديث» ٩٩٨
- أسباب وجود الغريب ٩٩٩

- أقسام غريب الحديث ١٠٠٠
- القسم الأول: منه ما هو كالأسماء المفردة ١٠٠٠
- القسم الثاني: ومنه ما هو كالمؤتلف والمختلف ١٠٠١
- القسم الثالث: ومنه ما هو كالمفتق والمفترق ١٠٠٢
- القسم الرابع: ومنه ما فيه الإعجام والإهمال ١٠٠٣
- القسم الخامس: ومنه ما فيه التشديد والتخفيف معاً ١٠٠٣
- أفضل ما يفسر به الغريب ١٠٠٤
- وجود الثبوت في معنى الغريب ١٠٠٦
- * أشهر الكتب في غريب الحديث ١٠٠٧
- ١ - غريب الحديث: للهروي ١٠٠٨
- ٢ - غريب الحديث: لابن قتيبة ١٠٠٨
- ٣ - غريب الحديث: للحري ١٠٠٩
- ٤ - غريب الحديث: للخطابي ١٠٠٩
- ٥ - كتاب الغريبين (غريبي القرآن والحديث): لأبي عبيد الهروي ١٠١٠
- ٦ - الفائق في غريب الحديث: للزمخشري ١٠١٠
- ٧ - مشارق الأنوار على صحاح الآثار: للقاضي عياض ١٠١١
- ٨ - المجموع المغيَّب في غريبي القرآن والحديث: للمديني ١٠١١
- ٩ - غريب الحديث: لابن الجوزي ١٠١١
- ١٠ - النهاية في غريب الحديث والأثر: لابن الأثير ١٠١٢
- ١١ - منال الطالب في شرح طوال الغرائب: لابن الأثير ١٠١٣
- ١٢ - المجرد للغة الحديث: للبيدادي ١٠١٣
- ١٣ - الدر المنثور تلخيص نهاية الأثير: للسيوطي ١٠١٣
- ١٤ - مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار: للفتني ١٠١٤
- (٣) مختلف الحديث ومشكله ١٠١٥
- أولاً: تعريف «مختلف الحديث» ١٠١٥

١٠١٥	تعريف «المختلف» لغة واصطلاحاً
١٠١٦	شروط اندراج الحديث في هذا النوع
١٠١٦	الشرط الأول
١٠١٦	الشرط الثاني
١٠١٦	الشرط الثالث
١٠١٧	الشرط الرابع
١٠١٧	حكم مختلف الحديث
١٠١٨	مثال مختلف الحديث
١٠١٩	لا تعارض في كلامه ﷺ
١٠٢٠	أهمية علم مختلف الحديث
١٠٢١	ضوابط مختلف الحديث
١٠٢٢	ثانياً: تعريف «مشكل الحديث»
١٠٢٢	تعريف «مشكل الحديث» لغة واصطلاحاً
١٠٢٤	الفرق بين «مختلف الحديث» و«مشكل الحديث»
١٠٢٤	الفرق الأول
١٠٢٥	الفرق الثاني
١٠٢٧	الفرق الثالث
١٠٢٨	الفرق الرابع
١٠٢٨	موقف العلماء من هذا التفريق
١٠٣٠	* أشهر الكتب في «مختلف الحديث ومشكله»
١٠٣٠	١ - اختلاف الحديث: للإمام الشافعي
١٠٣١	٢ - تأويل مختلف الحديث في الرد على أعداء الحديث: لابن قتيبة
١٠٣١	٣ - مشكل الآثار: للطحاوي
١٠٣٢	٤ - مشكل الحديث وبيانه: لابن فورك
١٠٣٢	٥ - التحقيق في اختلاف الحديث: لابن الجوزي

- ٦ - المعتصر من المختصر من مشكل الآثار: للمطلي ١٠٣٢
- ٧ - تأويل الأحاديث الموهمة للتشبيه: للسيوطي ١٠٣٢
- ٨ - مشكلات الأحاديث النبوية وبيانها: للقصيمي ١٠٣٣
- ٩ - دفع التعارض عن مختلف الحديث: لحسن مظفر ١٠٣٣
- ١٠ - مختلف الحديث بين الفقهاء والمحدثين: لنافذ حسين حماد ١٠٣٣
- ١١ - مختلف الحديث وموقف النقاد والمحدثين منه: للشيخ أسامة خياط ١٠٣٣
- ملحوظة ١٠٣٣
- (٤) ناسخ الحديث ومنسوخه ١٠٣٥
- تعريفه اللغوي والاصطلاحي ١٠٣٥
- أهمية معرفة الناسخ من المنسوخ ١٠٣٦
- التسخ في كلام المتقدمين قد يخالف اصطلاح المتأخرين ١٠٣٩
- حدّ النسخ ١٠٣٩
- هل النسخ جائز عقلاً وواقعاً؟ ١٠٤٠
- شروط النسخ ١٠٤٠
- هل يقع النسخ على الأمر أم على المأمور به؟ ١٠٤١
- فيما يجوز فيه النسخ وفيما لا يجوز فيه النسخ ١٠٤٢
- هل يجوز نسخ الناسخ؟ ١٠٤٢
- نسخ القرآن بالسنة والسنة بالقرآن ١٠٤٢
- النسخ بين مثبتيه ومنكريه ١٠٤٣
- المذاهب في النسخ ١٠٤٥
- أمارات النسخ في الحديث ١٠٤٥
- أولاً: تصريح النبي ﷺ بالنسخ ١٠٤٥
- أمثلة ذلك ١٠٤٥
- ثانياً: تصريح الصحابي رضي الله عنه بالنسخ ١٠٤٨
- أمثلة ذلك ١٠٤٨

- ثالثاً: معرفة التاريخ ١٠٥٠
- أمثلة ذلك ١٠٥٠
- رابعاً: دلالة الإجماع ١٠٥١
- * أشهر الكتب في ناسخ الحديث ومنسوخه ١٠٥٢
- ١ - الناسخ والمنسوخ في الحديث: للإمام أحمد ١٠٥٢
- ٢ - ناسخ الحديث ومنسوخه: للإسكافي ١٠٥٢
- ٣ - الناسخ والمنسوخ في الحديث: لأبي داود ١٠٥٣
- ٤ - ناسخ الحديث ومنسوخه: لأبي الشيخ ١٠٥٣
- ٥ - ناسخ الحديث ومنسوخه: لابن شاهين ١٠٥٣
- ٦ - الناسخ والمنسوخ: للإسفرائيني ١٠٥٣
- ٧ - الناسخ والمنسوخ في الحديث: لابن سلامة ١٠٥٣
- ٨ - إعلام العالم بعد رسوخه بحقائق ناسخ الحديث ومنسوخه: لابن الجوزي ١٠٥٤
- ٩ - الاعتبار في بيان الناسخ والمنسوخ من الآثار: للحازمي ١٠٥٤
- ١٠ - الناسخ والمنسوخ في الحديث: لأبي المؤيد ١٠٥٥
- ١١ - رسوخ الأخبار في منسوخ الأخبار: للجعبري ١٠٥٥
- ١٢ - الناسخ والمنسوخ في الحديث: للملا علي القاري ١٠٥٥
- (٥) محكم الحديث ١٠٥٧
- تعريف «محكم الحديث» لغة واصطلاحاً ١٠٥٧
- أهميته ١٠٥٨
- مثاله ١٠٥٩
- * أشهر الكتب فيه ١٠٥٩
- (٦) فقه الحديث ١٠٦١
- تعريفه ١٠٦١
- أهميته ١٠٦١
- من فقهاء المحدثين ١٠٦٢

- * أشهر الكتب في فقه الحديث ١٠٦٤
- ١ - فتح الباري شرح صحيح البخاري: لابن حجر ١٠٦٤
- ٢ - المنهاج على صحيح مسلم بن الحجاج: للنووي ١٠٦٤
- ٣ - الاستذكار: لابن عبد البر ١٠٦٤
- ٤ - المفهم في شرح ما أشكل من تلخيص صحيح مسلم: للقرطبي ١٠٦٥
- ٥ - إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام: لابن دقيق العيد ١٠٦٥
- ٦ - طرح التثريب في شرح التثريب: للعراقي ١٠٦٥
- الفهارس العامة ١٠٦٧
- ١ - فهرس المصادر والمراجع ١٠٦٩
- ٢ - معجم مصطلحات الكتاب ١٠٩٥
- ٣ - فهرس الموضوعات المفصّل ١١٠٧
- ٤ - فهرس الموضوعات المُجمَل ١١٩٧

* * *

فهرس الموضوعات المُجَمَّل

٥	مقدمة الكتاب
٩	الباب التمهيدي: تعريف المصطلحات الأساسية لعلوم الحديث
١١	القسم الأول: تعريف أهم مصطلحات المتن والإسناد
٢٧	القسم الثاني: تعريف الألقاب العلمية للمشتغلين بالحديث
٣٧	الباب الأول: السنة النبوية حجيتها وتدوينها
٣٩	الفصل الأول: السنة النبوية مكانتها وحجيتها
٤١	القسم الأول: تعريف «السنة» من حيث اللغة والاصطلاح
٤٧	القسم الثاني: مكانة السنة النبوية وحجيتها
٥٩	القسم الثالث: استقلال السنة بتشريع الأحكام
٦٣	القسم الرابع: علاقة السنة النبوية مع القرآن الكريم
٦٧	القسم الخامس: التحذير من ترك العمل بالسنة وعاقبة مخالفتها
٧١	القسم السادس: منكرو السنة والقائلون بعدم الاحتجاج بها
٧٩	الفصل الثاني: السنة النبوية: كتابتها وتدوينها وتصنيفها
٨١	القسم التمهيدي: كلمة في تعريف التدوين والتصنيف والكتابة
٨٣	القسم الأول: تدوين السنة في القرن الأول الهجري
١٠٣	القسم الثاني: تدوين السنة في القرن الثاني الهجري
١٠٩	القسم الثالث: تدوين السنة في القرن الثالث الهجري
١١٧	القسم الرابع: تدوين السنة في القرن الرابع الهجري
١٢١	القسم الخامس: تدوين السنة في القرن الخامس الهجري
	القسم السادس: تدوين السنة بعد القرن الخامس الهجري إلى نهاية القرن

التاسع الهجري	١٢٥
القسم السابع: نبذة عن خدمة السنة النبوية في العصر الحديث	١٣١
الباب الثاني: تعريف الرواية والراوي وتعريف العلوم المتعلقة بهما	١٤٥
الفصل الأول: تعريف الرواية	١٤٧
القسم الأول: تعريف الرواية من حيث اللغة والاصطلاح	١٤٩
القسم الثاني: أقسام الرواية	١٥٧
القسم الثالث: شروط الرواية	١٦٣
القسم الرابع: العلوم المستندة إلى الرواية	١٩٣
١- آداب طالب الحديث	١٩٥
٢- آداب المحدث	٢٠٠
٣- آداب كتاب الحديث	٢٠٧
القسم الخامس: تعريف أهم أنواع كتب الرواية	٢٠٩
الفصل الثاني: تعريف الرواية والعلوم المتعلقة بهم	٢٦٥
القسم الأول: تعريف الرواية من حيث اللغة والاصطلاح والشروط والأهمية	٢٦٧
القسم الثاني: تعريف العلوم المعرفة بحال الراوي	٢٨٩
١- صفة من تقبل روايته ومن ترد	٢٩١
٢- علم الجرح والتعديل	٣٠٥
٣- معرفة الصحابة	٣٤٩
٤- معرفة الثقات والضعفاء	٣٧٧
٥- معرفة الوجدان	٣٧٩
٦- معرفة الرواية المختلطين	٣٨٥
٧- معرفة الرواية المدلسين	٣٩٥
القسم الثالث: تعريف العلوم المبيّنة لشخص الراوي	٤٠٣
١- معرفة التابعين	٤٠٣
٢- معرفة أتباع التابعين	٤٠٦

- ٣- المنخضمون ٤١٠
- ٤- معرفة تاريخ الرواة ٤١٣
- ٥- معرفة الطبقات ٤٣٣
- ٦- معرفة الإخوة والأخوات ٤٥٣
- ٧- معرفة رواية المديح والأقران ٤٥٥
- ٨- معرفة رواية الأكابر عن الأصاغر ٤٥٩
- ٩- معرفة رواية الآباء عن الأبناء ٤٦١
- ١٠- معرفة رواية الأبناء عن الآباء ٤٦٣
- ١١- معرفة السابق واللاحق ٤٦٧
- القسم الرابع: علوم أسماء الرواة ٤٧١
- ١- معرفة المبهمات ٤٧٣
- ٢- معرفة المفردات من الأسماء والكنى والألقاب من الرواة ٤٩٣
- ٣- معرفة الأسماء والكنى ٤٩٧
- ٤- معرفة كنى المعروفين بالأسماء دون الكنى ٥١٥
- ٥- معرفة من ذكر بأسماء مختلفة أو نعوت متعددة ٥١٩
- ٦- معرفة الألقاب ٥٢٣
- ٧- معرفة الأنساب ٥٣٥
- ٨- معرفة المنسويين إلى غير آبائهم ٥٤٧
- ٩- معرفة المنسويين إلى خلاف الظاهر ٥٥١
- ١٠- معرفة الموالي من الرواة والعلماء ٥٥٥
- ١١- معرفة أوطان الرواة وبلدانهم ٥٦١
- ١٢- معرفة المؤلف والمختلف ٥٦٥
- ١٣- معرفة المتفق والمفترق ٥٧٣
- ١٤- معرفة المتشابه ٥٨٣
- ١٥- معرفة المتشابه المقلوب ٥٩٥

٦٠١	الباب الثالث : تعريف مصطلحات الحديث
٦٠١	الفصل الأول : تعريف علم مصطلح الحديث ونشأته
٦٠٣	القسم الأول : تعريف علم مصطلح الحديث
٦١٣	القسم الثاني : نشأة علم مصطلح الحديث
٦٣١	الفصل الثاني : القسم الرئيسي للحديث
٦٣٣	١ - الحديث المتواتر
٦٣٩	٢ - أحاديث الآحاد
٦٤١	الفصل الثالث : تعريف أنواع الحديث الرئيسية
٦٤٣	القسم الأول : الحديث الصحيح
٦٦٣	القسم الثاني : الحديث الحسن
٦٨٣	القسم الثالث : الحديث الضعيف
٦٩٧	الفصل الرابع : تعريف الأنواع المشتركة بين الصحيح والحسن والضعيف
٦٩٩	١ - الحديث القدسي
٧٠٥	٢ - الحديث المتصل
٧٠٧	٣ - الحديث المرفوع
٧١١	٤ - الحديث المسند
٧١٥	٥ - الحديث الموقوف
٧٢١	٦ - الحديث المقطوع
٧٢٥	الفصل الخامس : تعريف أنواع الحديث الضعيف
٧٢٧	١ - الحديث المُرسَل
٧٣٩	٢ - الحديث المنقطع
٧٤٣	٣ - الحديث المُعْضَل
٧٤٧	٤ - الحديث المُعَلَّق
٧٥٥	٥ - الحديث المدلَّس
٧٨٩	٦ - الحديث المُرسَل الخفي

٧٩٥	٧ - الحديث الشاذ
٨٠١	٨ - الحديث المنكر
٨١١	٩ - الحديث المضطرب
٨١٧	١٠ - الحديث المُدرَج
٨٢٧	١١ - الحديث المقلوب
٨٣٣	١٢ - الحديث المُعلَّل
٨٥٥	١٣ - الحديث المحرّف والمصحّف
٨٦٣	١٤ - الحديث الموضوع
٨٩٩	القصل السادس: تعريف أنواع الحديث وعلومه من حيث التفرد ومعرفة الزيادات
٩٠١	١ - الحديث المشهور
٩٠٥	٢ - الحديث العزيز
٩٠٧	٣ - الحديث الفرد والغريب
٩١٥	٤ - معرفة الاعتبار والمتابعة والشاهد
٩٢١	٥ - زيادات الثقات
٩٢٩	٦ - المزيد في متصل الأسانيد
٩٣٣	الفصل السابع: تعريف علوم الإسناد
٩٣٥	١ - الحديث المعنعن
٩٤١	٢ - الحديث المؤنّن
٩٥٥	٣ - الحديث المسلسل
٩٧١	٤ - العالي والنازل
٩٧٧	الفصل الثامن: تعريف علوم دراية الحديث
٩٧٩	١ - سبب ورود الحديث
٩٩٧	٢ - غريب الحديث
١٠١٥	٣ - مختلف الحديث ومشكله
١٠٣٥	٤ - ناسخ الحديث ومنسوخه
١٠٥٧	٥ - محكم الحديث
١٠٦١	٦ - فقه الحديث
١٠٦٧	الفهارس العامة

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي

أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com

www.moswarat.com

رَفَعُ

عبد الرحمن البخاري
أسكنم الفردوس
www.moswarat.com